شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

الشرح الكبير على الجامع الصغير (ج١)

المؤلف

محمد عبدالرؤوف بن تاج العارفين بن علي (المناوي)

الملاحظات

• أصل هذه النسخة في مكتبة مللیت العامة بتركيا.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاول من شرح المناوي الكبير

إكبيكج

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من كتب الفقير السيد وصي بن المتقي
السلطنة العلية العثمانية
عفى عنهم

ك: 360

الجزء الاول من الشرح الكبير على الجامع الصغير

تاليف شيخ الاسلام خاتمة

المحدثين الاعلام الشيخ

عبد الروف المناوي

طاب ثراه

امين

ملكه من انعم الله به
عليه عبده احمد بن
احمد الرشيدي
لطف الله بهما
في خبريهما
امين

٤٥٨

MİLLET GENEL KÜTÜPHANESİ
KISIM : Feyzullah
ESKİ KAYİT No. 358
YENİ KAYİT No.
TASNİF No.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم لا سهل الا ما جعلته سهلا

الحمد لله الذي جعل الانسان هو الجامع الصغير، وطوي فيه ما تضمنه العالم الاعظم الذي هو الجامع الكبير، وشرفني من شاء من نوعه في القديم والحديث بالهداية الي خدمة علم الحديث، وارتجله من مشكاة الالسنة لاقتباس انوارها مصباحا وضاحا، ومنحه من مقاليد الاثر مفتاحا فتاحا، والصلاة والسلام علي اعلا النبيين منصبا، وانفسهم نفسا وحسبا، المبعوث بشيرا ونذيرا، وداعيا الي الله باذنه وسراجا منيرا، الذي اشرقت لوجود برسالته ضيا وابتهاجا، ورايت الناس يدخلون في دين الله افواجا، ثم علي من التزم بقضية هديه العظيم المقدار من المهاجرين والانصار، والتابعين الي يوم القرار، الذين تناقلوا الخبر والاخبار، ونوروا مناهج الانظار بانوار المآثر والاثار، صلاة وسلاما دايمين ما ظهرت بوارع شموس الاخبار، ساطعة من افاق عبارات من اوتي جوامع الكلم والاختصار، وبعد فهذا ما اشتدت اليه حاجة المتفهم، بل ودل مدرس ومعلم من شرح علي الجامع الصغير للحافظ الكبير الامام الجلال الشهير، ينثر جواهره، ويبرز ضمايره، ويفصح عن لغاته، ويكشف القناع عن اشاراته، ويميط عن وجوه فرايده اللثام، ويسفر عن جمال حوره المقصورات في الخيام، ويبين بدايع ما فيه من سحر الكلام، ويدل علي ما حواه من درر مجتمعة علي احسن نظام، ويخدمه بفوايد تقر بها العين، وفرايد يقول البحر الزاخر من اين اخذها من اين، وتحقيقات تتراح بها شبه الضالين، وتدقيقات ترتاح لها نفوس المنصفين، وتحرق نيرانها اكبده الحاسدين، لا يعقلها الا العالمون ولا يجحدها الا الظالمون، ولا يبغض منها الا كل مريض الفواد من يهد ي الله فهو المهتدي ومن يضلل الله فما له من هاد، ومع ذلك فلم اجهد في الاختصار والتجافي عن منهج الاكثار، فالموشحات تتفاضل بزهو الزهر والثمر لا بالهذر، والمدائح لا بالكبر، وجموم اللطايف لا بتكثير الصحايف، وبفخامة الاسفار لا بضخامة الاسفار، ورتبة الحواشي لا بكثرة الغواشي، وموليك الانسان علي تضاله ان نقصه عنوان، وهو باصغرية اللفظ اللطيف، والمعني الريف لا باكثرية اللفظ الكثير والمعني الكثيف، وهنالك تحرز الفرض من الناقله، وتعرض الابل فترب ماية لا تجد فيها راحله، ثم اني بعون ارحم الراحمين لم ادخل بتصنيفه في زمرة الناشيين ولم اسكن بتاليفه في شوق سوق الغث والسمين، بل اتيت بحمد الله بشرايد فوايد باشرت اقتناصها، وعجايب غرايب استخرجت من قاموس الفكر وعباب القريحة غاصها، فمن استلحق بعض ابكار الجنان لم تزده عن المطالبة بالبرهان، ولم اعرب من الفاظه الا ما كان خفيا فقد قال الصدر القونوي غالب من يتكلم علي الاحاديث انما يتكلم عليها من حيث اعرابها والمفهوم من ظاهرها بما لا يخفي علي من له ادني مشكة في العربية وليس في هذا الكبير فضيلة ولا مزيد فيدا

انما

ووه

انما الشان في معرفة مقصوده صلي الله عليه وسلم وبيان ما تضمنه كلامه من الحكم والاشارات بيانا يعضده اصول الشريعة، ويشهد لصحته العقول السليمة وقال ابن السكيت خذ من النحو ما تقيم به الكلام فقط ودع الغوامض ولم اكثر من نقل الاقاويل والاختلافات والاحتلافات لما ان ذلك علي الطالب من اعظم الافات، اذ هو كما قال حجة الاسلام يدهش عقله تحيرا فيه ثم لا يجد ريا من استاكر عادته نقل المذاهب وما قيل فيها فان اضلاله اكثر من ارشاده كيف ما كان لا يصلح الاعمي لقود العميان، ومن كان دابه ليس الا اعادة ما ذكره الماضون، وجمع ما دونه السابقون، فهو منحاز عن مراتب التحقيق، معرج عن ذلك الطريق، بل هو كحاطب ليل، وغريق في سيل، انما الخبر من تملي عليه سليقته القويمه، وفطرته السليمه، مشيرا الي ما يستند الكلام اليه من المعقول والمنقول، رامزا الي ذلك رمز المفرغ منه المقرر في العقول، فيا ايها الناظر اعمل فيه بشرط الواقف من استيفا النظر بعين العنايه، وكمال الدرايه لا يهملك احتقاره مولفه علي التعسف، ولا الحيف النفس علي ان يكون ذلك عن الحق تخلف، فان عثرت منه علي هفوة او هفوات او صدرت فيه علي كبوة او كبوات، فما انا بالمتحاشي عن الخلل، ولا بالمعصوم عن الزلل، ولا هو بارل فارورة كسرت، ولا شبهته فوعة زبرت، ومن تفرد في سلوك السبيل لا يامن من ان ينا له امر وبيل، ومن توحد بالذهاب في الشعاب والقفار فلا يبعد ان تلقاه الصعاب والاخطار، وكل احد ماخوذ من قوله ومتروك ومدفوع الي منهج مع خط الخطا مسلوك، ولا يسلم من الخطا الا من جعل التوفيق دليله في مقترحات السبل، ورسم الانبيا والرسل علي اني علقته باستعجال تخنه الجهل والغفال، والخواطر كسيره، وعين الفواد غير قريره، والقراج قرعه، والجوارح جزعه، من جنايات الايام والانام، تاديبا من الله عن الركون عن الي من سواه، والليا من لا تومن غلبة هواه، فرحم الله امرا قهر هواه، واطاع الانصاف ونواه، ولم يجتمه العنت ولا قصته قصه من اذا راي حسنا ستره، وعيبا اظهره ونشره، ولينا مله بعين الانصاف لا الحسد والاعتراف، فمن طلب عيبا وجده، ومن افتقده زلل اخيه بعين الرضي والانصاف فقد فقده، والكمال محال لغير ذي الجلال، ولما من الله تعالي باتمام هذا التقريب، وجا بحمد الله آخذا من كل مطلب بنصيب نافذا في الغرض بسيهله لمصيب كاريا قلوب الحاسدين بمفهومه ومنطوقه راغما انوف المتصلفين بما استوي علي سوقه، سميته فتح القدير لشرح الجامع الصغير، وجب ان يترجم بمصابيح التنوير علي الجامع الصغير وبينا سبان يوسم بالروض النضير في شرح الجامع الصغير، ويليق ان يدعي بالبدر المنير في شرح الجامع الصغير، هذا وحيث اقول القاضي فالمراد البيضاوي، او الواقي فجد نا من قبيل الامهات الحافظ الكبير زين الدين العراقي او جدي فقاضي القضاه يحيي المناوي او ابن حجر فخاتمة الحفاظ ابو الفضل

شبكة الألوكة www.alukah.net

العستلاني وانا احقر الورى خويدم الفقرا محمد المدعو عبد الرؤف المناوي
حفه الله بلطف سماوي وكفاه شر المعادي والمناوي ونور تربته حين اليه
يأوي وعلى الله الاتكال واليه المرجع والمآل لا ملجأ الا اياه ولا قوة الا باسه وهانا
افيض في المقصود مستفيضا من ربي الطول والجود قال المصنف بسم الله
اي بكل اسم للذات الاقدس لا بغيره ملتبسا للتبرك اولف قالبا للملابسة كما هو
مختار الزمخشري وهو احسن وافصح من جعلها للاستعانة الذي اقتضى صنيع
القاضي ترجيحه لان الملابسة ابلغ في التعظيم وادخل في التأدب بخلاف جعل
اسم الله الذي غير مقصودة لذاتها لانها ادل منها على ملابسة جميع اجزاء الفعل
وكان التبرك باسمه ظاهر لكل احد وتأويل الآلية بان المراد ان الفعل لا يتم شرعا
ما لم يصدر باسمه لا يدرك لابادئ النظر ولان ابتداء المشركين كان باسمائهم
للتبرك بها وكان كون اسم الله آلة للفعل ليس لاعتبار انه يتوسل اليه ببركته
فعاد للتبرك ذكره الشريف وغيره وتعقب المولى خسرو الرومي الاول بان تلك
الجهة غير ملحوظة بل الملحوظ جهة كون الفعل غير معتبر شرعا ما لم يصدر به
كما تقرر وهو يعارض للتبرك بل ارجح والثاني يمنع الادلية المذكورة فيهما
اثباتها ويعرضه بما الاستعانة في جميع اجزاء الفعل فيها الدلالة على تلك
الملابسة مع زيادة لتقادمها الادلية والثالث بان العبرة بالخواص فالعوام
هوام والدقة من اسباب الترجيح لا الرد والرابع بان من جعله آلة يشعر بان
له زيادة مدخل في الفعل ويشتمل على جدل الموجود لفوات كماله بمنزلة المعدوم
وذا بعد من المحسنات انتهى ونوزع بان حاصل كلام السيد اولا ان في با التبرك
تعظيما ليس في الآلية فان في لفظ التبرك تعظيما وتلويحا وفي لفظ الآلية
اختصارا وعدم دلالة واللفظ الدال على التعظيم اولى في حق الله من غيره
واخرا بان العوام والبله يبتدئون في امورهم بالبسملة بل مامورون بذلك
من الشارع فلو لم يكن معناه امرا ظاهرا لم يشرع فيه العوام لزم لغوهم
متلفظين بل مامورون بما لم يعرفوه ثم ان في التبرك بالاسم او الاستعانة كمال
التعظيم للمسمى فلا يدل على تغايرهما بل قد تدل الاضافة على تغايرهما
ونوزع بما فيه طول لا يسعه المقام وحذف متعلق الباء لا يقع في الابتداء غير
اسم الله تعالى وهو لا بد منه في اظهار المبدئية ليشاكل اللفظ المعنى ومن ثم
التزم حذفه في كلام الحكيم تفسه سل ما مآلا بد منه لاظهارها كتقديم الباء ولفظ
اسم فلا يفوت البدء بذكر الله تعالى كما بينه الشريف اذ المطلوب المبدئية على
وجه يدل عليها وعلى الاختصاص والباء وسيلة لذلك والابتداء لا يتعين باسم
خاص من اسمائه بل يحصل باتي لفظ دل على اسمه فاستبان ان الابتداء بلفظ
الاسم ابتداء بالاسم حقيقة والباء وسيلة لذكره وان التبرك يحصل بجميع اسمائه
والتعريف الاضافي قد يحمل على معنى التعريف باللام فيراد جنس الاسماء او جميع

افرادها

افرادها وقدر متعلق الباء فعلا لامتالته في العمل وقلة الاضمار وموخرا ليفيد الحصر
والاهتمام وقول ابي حيان تقديم الظرف لا يوجب الاختصاص اطنب المحقق ابو زرعة
في رده في حاشية الكشاف ولا يرد اقرا باسم ربك لان الاهم فعل القراءة لكونها اول
منزل وخاصا لانه انسب بالمقام وادعى بتأدية المرام واتم فائدة واعم عائدة
وتقديرا ابتدي مخل بالغرض من شمول البركة للكل وقول المولى الخسروي هو اولى
امتثالا للفظ الخبر منعه الامام قسم والرومي بان مناط الامتثال البدء بالتسمية
لا تقديره فعله اذ لم يقل كل امر ذي بال لم يقل فيه او لم يضمر فيه ابتدي وافتتح مفوت
للمعنى المناسب لفعل الشروع اذ القصد تلبس جميع اجزاء الفعل بالتبرك فلما تعذر
تحقيقا لا حرج في الدين جعل طريقة كون الشروع فيه ملتبسا بها كما في لبيه حيث
اعتبرت في بدء العبادة تحقيقا وفي كلها تقديرا وحذف الالف من بسم الله للكثرة
الاستعمال وطولت الباء للدلالة عليه واشارة الى انها وان كانت في الاصل حرفا
منخفضا لكن لما اتصلت باسم الله ارتفعت وسمت ويجعل مناط الحذف كثرة
الاستعمال عرف وجه اثباتها عند اتصالها بلفظ اخر نحو لذكر اسم الله حلاوة
او مضافا الى اسم اخر نحو باسم ربك والباء للجر كسرت لتشابه حركتها عملها ثم ان
كون المتعلق به مقدما على الرحمن الرحيم هو ما درج عليه المحققون لكن قال البلقيني
قضية البداءة بالاسم وافادة الاختصاص ان يلي دعاها الزمخشري كون المقدر متوخرا
عن البسملة بكمالها ليلائم الفصل بين الموصوف والصفة بما لم يتعين تقديره
في هذا الموضع والاسم ما يجمع الاشتقاقين من السمة او السمو وهو بالنظر الى
اللفظ وسم وبالنظر الى الخط في الذات سمو قاله الحرالي وانه اسم عربي سرياني
معرب وهو علم مختص بمبدع العالم لم يطلق على غيره فيما بين الملتين وغيرهم وكاد
وغلوا في العتو مطلقا وعلاقة الاشتقاق فيما بينه وبين غيره انما تتأتى في علميته لو
ثبت اصالة ذلك لغير ولم تثبت واستظهار القاضي انه وصف عليه حيث
لم يستعمل في غيره فصار كالعليم علما لان ذاته غير معقول لنا فلا يمكن
الدلالة عليه بلفظ ولانه لو دل على مجرد ذاته المخصوص لما افاد وهو انه
في السموات معنى صحيحا تصدي جمع من ارباب الحواشي لدفعه اما
الاول فلان علم الواضع عند الوضع بكنه حقيقة الموضوع له وملاحظة
تشخصه لا ضرورة للزومه بل يكفي ملاحظة انحصار ذلك الوجه في الخارج فيه
بدليل ان الاب لم يضع علما لولده قبل رويته ولو سلم فلا مانع من كون
الواضع هو الله ثم عرفنا اياه واما الثاني فلان الاسمية لا تقتضي الدلالة
على مجرد الذات فان اسماء الزمان والمكان والآلة مثلا اسماء باتفاق
مع دلالتها على معنى زايد على الذات ولو سلم فليكن تعلقه به باعتبار
ملاحظة المعنى الوضعي الخارج عن الاسم كذا حققه المولى حسن بعد ما
رد على جميع ما لهم هنا من الاقاويل المتعسفة واصله الله فلما دخلته الـ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حذفت الهمزة تخفيفا وعوض عنها حرفا التعريف وانما كانا عوضا عنها مع ان
دخولهما قبل حذفها لان دخولهما قبل حذفها بطريق اللزوم وبعده يكونان
لازمين فيها فباعتبار اللزوم يكونان عوضا وهو اسم جنس لكل معبود بحق او
باطل ثم غلب منكرا على المعبود بحق ثم خص بذاته بعد التعريف مشتق من اله
كعبد وزنا ومعنى ومن اله بمعنى فزع او سكن او من ولد اي تحير ودهش او طرب
او من لاه احتجب او ارتفع واستنار او غير ذلك والحاصل ان الها بمعنى ما لوه اي
معبودا ومألوه فيه اي متحير فيه وتسكن لباقي فجموع الاقاويل هو المعبود الخواص
والعوام المفزوع اليه في الامور العظام المرتفع عن الاوهام المحتجب عن الافهام
الظاهر بصفاته العظام الذي سكنت الى عبادته الاجسام ورلعت به نفوس
الانام وطربت اليه قلوب الكرام ثم تفخيم لامه اذا انفتح ما قبلها او ضم طريقة مطردة
لغة او مطلقا وحذف الفه لحن يبطل الصلاة لانتفاء المعنى بانتفاء بعض
اللفظ الموضوع لا ينعقد به اليمين مطلقا لابتنائه على وجود الاسم ولم يوجد
والبلة انما هي الرطوبة وما افهمه كلام القاضي من كونه كناية وجه صحيح
حرره هبة النوري خلافا لثم اعقب اسم الذات اسمين لصفتي المبالغة في
الرحمة رمزا الى سبقها وغلبتها على الاضداد وعدم انقطاعها فقال الرحمن
الرحيم اي الموصوف بكمال الاحسان بجميع النعم اصولها وفروعها عظامها
ودقايقها او بارادة ذلك فرجعهما صفة فعل او ذات قال في البحر وهو اقرب الى
الحقيقة اذ الارادة متقدمة على الفعل وان كان قد توجد بدونه واصلهما
واحد لكونهما من الرحمة والرحمن عربي ونفر العرب منه لتوهمهم التعدد واتم مبالغة من
الرحيم كما وكيفا لان فعيلا لمن وجد منه الفعل وفعلان لمن كثر منه وحق الابلغ التاخير
تقضي الحق الترتي لكنه قدم لمناسبة اسم الذات في اختصاصه به اذ لم يطلق على غيره
مطلقا الا ان الله هو اسم هو قسم من العلم كما تقرر والرحمن وصف اريد به الثنا فاجري مجرى الاعلام وليس بعلم حقيقة وتجليه غير تابع للعلم بحذف موصوفه
ووصفه تعالى بالرحمة التي هي العطف من اطلاق السبب على المسبب وهو
الانعام والاحسان اذ الملك اذا عطف رق فاحسن فاطلاقه عليه مجاز مرسل او
استعارة تمثيلية بل حاول بعض المحققين جعله حقيقة شرعية او عرفية لكثرة
الاطلاق به دون قرينة او قصد تشبيه وتعقيبه بالرحيم من قبيل التتميم فانه
لما دل على جلايل النعم اولى الرحيم دفعا لتوهم التعميم وحضور ان الدقايق مما
لا يلتفت اليه فلا يتطفل فيها على وفاقا لترتيبها لوجود لا يجاد النعم العامة
ثم الخاصة وكلاهما صفة مشبهة او الرحيم اسم فاعل فالرحمن عام المعنى خاص
اللفظ حيث لم يستعمل في غيره تقدس ولم يوصف به احد سواه بين جميع
الملل والنحل الا تعنتا وغلوا في الكفر حتى اليمامة والرحيم بالعكس واثرهما
من بين سايل الصفات لتضمنهما الدلالة على سايل الاسما الحسنى اذ من عمت

رحمته

رحمته وتمت نعمته انتقت عنه شوايب النقص وطويت النقمة في اثنائهم اختصاص الثاني
رمزا الى ان من شرط كمال حسن الترغيب الاشارة معه الى مقام الترهيب كما هو
الاسلوب في كتب علام الغيوب ليكون باعث الرجا والخوف في قرن قال بعض
الكملة والاحسن بيانية اضافة البسملة تحال صاحب القاموس وانما حذفت تلك الالف
من لفظ رحمن تخفيفا ولم تحذف اليا من الرحيم خوفا من اللبس ولما افتتح كتابه
بالبسملة التي الافتتاح بها اجل افتتاح باسم الحق تقدس وهي نوع من الحمد نا سب
ان يردفها باسم الحمد الكلي الجامع لجميع افراده البالغ اقصى درجات الكمال من
القول الدال على انه سبحانه مالك لجميع المحامد بالاستقلال فعقبها به في
جملة او تعمها مقول القول فانتصبت به تاركا للعطف ليلا يشعر بالتبعية
فيخل بالتسوية في اصل الابتدا فقال الحمد لله اي الوصف بالجميل مملوك
او مستحق لله تعالى فرد منه لغيره في الحقيقة ولم يكتف بالتسمية لما تقرر لان المقام
مقام تعظيم فاللايق به التصريح بالحمد وتصره عليه ولانها وان تضمنت جهة
الحمد لكن من اقتصر عليها لا يسمى حامدا عرفا ومن ثم وقع الابتدا فيه بين حذف
الابتدا واثباته للتوفيق بان البدا ة اما حقيقة وهي ذكر الشي ولا على الاطلاق
او اضافية وهي ذكره اولا بالاضافة الى شي دون شي وهذه صادقة بذكر الحمد
قبل المقصود بالذات وخص الحقيقي بالبسملة لانها ذكر الذات والحمد ذكر
الوصف فوجب تقديمها بقدر ما تتسع به ضرورة امتناع الجمع في المبدا الذا
قرره جمع وقد انتبه البعض فجزاه لنفسه بعدما اتى بتردد ات بعيدة
واحتمالات غير سديدة او بان المراد في كل رواية الابتدا باحدهما او بما يقوم
مقامه ولو ذكرا خر بقرينة تعبيره تارة بالبسملة واخرى بالحمدلة وطورا بغيرهما
فلا لازم في دفع الاجنمية الابتدا باحد الامور لا بها كلها او بان رواية البسملة
والحمدلة تعارضتا فسقطتا فبقيت اهما كما في غسلات الكلب ورجح للمعنى
الاعم وهو اطلاق الذكر والحمد يطلق لاعم من خصوصه الاتري ان غالب الاعمال
الشرعية لم يشرع الشارع افتتاحها بالحمد بخصوصه كالصلاة والاذان والحج
فدل على انه ليس المراد الا اظهار صفة الكمال وهو حاصل في نحو الصلاة بالتلبير
وفي الحج بالذكر المطلوب عند الاحرام فلا يتوجه ما قيل عموم الاخبرية مشكل
بظاهر الصلاة والاذان هذا محصول ما هنا من الاجوبة المرضية للعظما وثم
اجوبة شهيرة وتوجيهات كثيرة كلها مخدوشة وقد بينت ما عليها من نقد
ورد في شرح البهجة بما لم يجمعه قبله كتاب ثم الحمد النعت بالجميل على الجميل
اي الفعل الحسن الصادر من المحمود باختياره حقيقة او حكما على وجه
يشعر بتوجيهه الى المنعوت للتعظيم ظاهرا وباطنا بان يقصد به انشا
التعظيم على جهة التعميم فلابد لتحقق ماهيته في الوجود من امور خمسة
محمود به ومحمود عليه وحامد ومحمود وما يدل على تصاف المحمود بصفة فاخرا

صفة تظهر اتصاف شئ بها علي وجه مخصوص وتجب كونه صفة كمال يدرك العقل
السليم القابل لدرك الحقايق حسنها ولو بدقة نظر او معلم والمراد بالجميل اعم مما
في الواقع او عند الحامل او المحمود بزعم الحامد فيشمل النعت بخموظلم ادعي
احدهما حسنه اذ المناط التعظيم وقد وجد ولا فرق بين كون المحمودية ثبوتيا
او سلبيا كما صرح به الامام الرازي ولا بين كونه من الكمالات المتعدية كانعام
وتعليم وتسمي فواضل وغيرها كعلم وقدرة وحسن وتسمي فضايل ولا بين
كونه صدر عن المحمود باختيار او لا فان الوصف لكمال نحو حسن او ذات حمد كما
قرره المحبر بر الدواني والعلامة صدر الافاضل في حواشي التجريد والمطالع وقال
المولي حسن الرومي انه الاشهر وظاهره نقل ذلك عن قدماء القوم وشهرتاه
بينهم وجزم به المحقق خسرو الرومي حيث قال الحمد يقتضي محمودا به اعم من
كونه اختياريا او غيره وبه يمتاز عن الاستهزاء بمحمود عليه اختياريا وبه يمتاز
عن المدح اعم من كونه انعاما او غيره وبه يمتاز عن الشكر انتهى لكن نقل الدواني
في شرح التهذيب عن البعض وجوب كون المحمود به اختياريا ثم اختار وموجهما
بان الجميل صفة الفعل وهو بالاختيار كما ذكره التفتازاني وايد بانه لم يثبت
لغة عموم المحمود به حتي يصرف ذلك المحمود عليه فالاصل كون المحمودية فعلا
اختياريا مثله وكما لا يسمع الحمد علي صباحة الخد ورشاقة القد لا يسمع
الحمد بهما وعدم حمد اللولو كما يمكن كونه من اشتراط ان المحمود عليه يجب
كونه اختياريا فكذا من جهة اشتراط المحمود به فجعله دليلا علي احدهما فقط
تحكم والثاني ما يقع الوصف بالجميل بازائه ومقابله بمعني ان المنعوت لما اتصف
اتصف به ذكر جميله وظهر كماله فهو لاجل حصوله له ولولاه لم يتحقق ذلك الوصف
فهو كالعلة الباعثة للواصف علي الوصف وهو علته وقد يكون الشيء الواحد
محمودا به وعليه معا كان يرى من ينعم او يصلي فاظهر اتصافه بذلك فتلك
الصفة من حيث بعثها علي اظهار اتصافه بها محمود عليها ومن حيث اتصافه
واظهاره كونها من صفاته محمود بها فتجب في المحمود عليه كونه كمالا فغيره
لا يصلح سببا لاظهار الكمال والمراد اعم مما في ظن الحامد والمحمود علي قياس
ما سبق في المحمود به وظاهر كلام الجمهور ان المحمود عليه اعم من كونه فعلا
صادرا من المحمود او كيفية قايمة به لكن في شرح الكشاف للسعد تبعا للرازي
ان المراد فعل جميل فلا يكفي ان يكون للمحمود دخل في صدوره عن غيره لاعلي
وجه الفاعلية لانتفاء الفعل المشترط اذ التعظيم حينيذ من حيث تعلق الصفة
به لا من حيث كونه فعلا فمعني قول الشريف يختص الحمد بالفاعل المختار انه
فاعل للمحمود عليه ثم المشهور بين الجمهور ان المحمود عليه يشترط حصوله من
المحمود باختياره حقيقة او حكما فالثناء علي صفا اللولو ورشاقة القد وصباحة
الخد مدح لا حمد ولا يشكل بقوله سبحانه عسي ان يبعثك ربك مقاما محمودا

لانه

لانه من وصف الشيء بوصف صاحبه او ان الحمد فيه مجاز عن المدح ولا بقول الشاعر
اري الصبر محمود عواقبه وقوله والصبر حمد في المواطن كلها لانه كما قال خسرو
بمعني الرضي المجبية في اللغة لذلك ايضا وبتعميم الاختياري وقع الاشكال ثنايا بمنا
علي صفاته الذاتية لانها غير مسبوقة بالاختيار ولا لازم حدوثها كما قرر في محله
ما ذكر الا لان الذات لما كانت مستقلة في تحققها من غير مدخلية شيء من الاغيار
بمعني انه ان شاء فعل وان شاء ترك ترتل منزلة الاختياري فتكلون في حكمه او انها
لما ترتبت عليها امور اختيارية جعلت في حكمه فالمراد ما كان اختياريا بنفسه
او اثره وههنا تنبيه وهو ان ما تقرر من اشتراط الاختيار انما هو بالنظر
للحقيقة اما المجاز فلا كما يصرح به كلام الزمخشري حيث قال ومن المجاز حمدت
الارض رضيت سكناها والرعاية تحامدون الكلا وجاورته فما حمدت جواره
وانحاله حميدة وهذا الطعام ليست عنده محمدة اي لا يحمده اكله الثالث وهو
من يتحقق منه الحمد وشرطه ان يكون معظما بثنايه المحمود في سايراقواله
وجميع افعاله ظاهرا وباطنا بان يقصد به اظهار التعظيم علي جهة التعميم فلو
اقترن بما دل عليه الوصف بالكمال من التعظيم والعظمة من جميع الوجوه الا جهة
واحدة فاقترن منها بتحقير او استهزاء او نحوهما كما لو صدر بفعل الجوارح مع بنانا
جارحة واحدة لم يكن حمدا لان التعظيم الظاهري والباطني مما يتحقق تغايرهما
باعتبار تعلقه زايد هو باعتبار العموم في الافراد اذا كان بعض افراده صادرا
عن التعظيم لم يظهر من حالة التعظيم فلا يتحقق التعظيم لكن احققه صدر
الافاضل وايده بان التعظيم والتحقير من شخص واحد في آن واحد لا يجتمعان
فان فرض اجتماعهما لم يتبادر منه الا التحقير كانه نص في التحقير فحمل
المحتمل عليه والتحقير في القبح والذم اتم وراشة من التعظيم في الحسن والكمال
الاتري ان ادني ما يوهم الاستهزاء والتهكم يوجب الذم والعقوبة وقلما يترتب
علي صريح التعظيم ما يناسبه اذا قل لكن لا يلزم اعتقاد اتصاف المحمود بالجميل المذكور عند المحققين بل الشرط عدم اقترانه بشوب تحقير فذكر الوصف
بما قطع بانتفايه كما مر قال الدواني ولا ينافضه توجيه الشريف لاشتراط
التعظيمين لانه اذا عري عن مطابقة الاعتقاد لم يكن حمدا بل سخرية لانه اراد
بالاعتقاد لازمه وهو انشاء التعظيم لا معناه الحقيقي فان الحمد قد يكون انشائيا
ولا معني لمطابقة الاعتقاد فيه لان ما لا يتعلق به الاعتقاد لا يوصف حقيقة
بمطابقة الاعتقاد اذ المتبادر من مطابقة الاعتقاد الاتحاد في الايجاب والسلب
او ما يستلزمه او يؤول اليه وذا لا يوجد الا في القضايا ولذلك لا تسمع من
احد من اهل الاصطلاح ان التصور يطابق الاعتقاد بل لو قال احد ان تصور
مفهوم نحو اخرب يطابق الاعتقاد كنسبة اهل العرف الخاص لما يكره وحمل
المطابقة علي هذا المعني اقرب من التزام اتصاف التصورات بالمطابقة وان

لغة

لا مطابقة اذ ليس في هذا المعنى الا ذكر الملزوم واراده اللازم مع ان اهل العرف
الخاص قد يطلقون الاعتقاد بهذا المعنى يقال فلان له اعتقاد في فلان ويراد
مثل ذلك ولا بعد فيه لان الناس يعدون الوصف بالجميل المعلوم الانتفاء اذا كان
كذلك مدحا وحمدا اذا تضايف المشتملة على وصف الممدوح بما هو محقق
الانتفاء الى هنا كلام الدواني قال واما الجواب بان الواصف يعتقد اتصاف المحمود
بما ذكر وانهم اراد واتعا مجازية واعتقد والاتصاف المنعوت بها خيرة ان الاول
خلاف البديهة والثاني خلاف الواقع انتهى واعترضه صدر الافاضل بان
لو كان خلاف البديهة لم يقصد العقلاء افادته ولم يكن اللفظ مستعملا في معناه
الحقيقي والثاني لو كان خلاف الواقع لما كان الكلام مستعملا في معناه المجازي
فيلزم ان لا يكون الكلام المذكور حقيقة ولا مجازا انتهى واجابه الدواني بما
نصه هذا السيد الفاضل لم يذكر انه لا يلزم من عدم اعتقاد مدلول الكلام ان
لا يكون الكلام مستعملا فيه فان الاخبار التي مضمونها خلاف اعتقاد المتكلم
كقول السني المخفي حاله عن المعتزلي لعبد خالق لافعال نفسه مستعمل
في معناه الحقيقي مع انه لا يعتقده بل جميع الاكاذيب التي يتعمدها اهلها
كذلك ثم انه حمل قوله والاول خلاف البديهة على ان مضمون تلك الاخبار
خلاف البديهة وفرع عليه انه يلزم ان لا يقصد العقلاء افادته ويرد عليه
منع الملازمة فان الاكاذيب التي يتعمدها المتكلم العاقل قد تخالف البديهة
مع قصد المتكلم افادتها للغرض من الاغراض كتغليط المخاطب او تبكيته او امتحانه
او للتخييل فلا يلزم ان لا يكون ذلك الكلام حقيقة ولا مجازا كما توهمه والاخبار
قد يقصد بها افادة التصديق بمضمونها جزما او ظنا وقد يقصد بها افادة
التخييل كما في القضايا الشعرية انتهى **الرابع** المحمود وقد سبق اشتراط كونه
فاعلا مختارا او في حكمه ثم ان المحققين التفتازاني والجرجاني والمفسرين
الافضلين الزمخشري والقاضي صرحوا في عدة مواضع بان الحمد
مختص به سبحانه مشعر فيه وعليه اشكال تضوله بالصعوبة لان افعال
العباد كما ترجع الى الله من جهة الخلق والاختراع ونهية الاسباب والتوفيق ترجع
الى العبد من جهة المباشرة بعد الارادة وهذه الجهة وان رجعت الى الله تعالى
لانه المحصل للاسباب الرافع للموانع ترجع للعبد تطعا لخلق الجميل فيه
وتمكنه من مباشرته فيحمد باعتبارها فمرجوعه الى الله تعالى لا يقتضي
الحصر والناس فيه فريقان فريق جروا على ظاهره وحكموا على كلامهم
بالتوهين ومنهم المولى ابن الكمال فرماهم بالوهم في هذا المجال حيث
قال الاختصاص بالحمد بالله كما يفصح عنه قول عائشة لا تحمدن امرأ
حتى تجربه بل اختصاصه بذي علم وشعور كما يرشد اليه قولهم في المثل
السائر عند الصباح يحمد القوم السرى قال ومن هنا تبين بان
المحمود عليه لا يلزم كونه فعلا لمن حمد به تفضلا عن كونه مختارا فيه
كما وهم وان من وهم قيام الفرق بين الحمد والمدح بصحة تعلق الثاني

بالجماد

بالجماد دون الاول فقد توهم واتضح به انه لا مدخل لمسئلة خلق العباد لافعالهم هنا لان
الكلام في الحمد اللغوي ومرجعه الى من وثق بعربيتهم بالنقل الصحيح والاستعمال
الفرع وقد صح عنهم عدم الاختصاص واما حمل التعريف على الجنس دون الاستغراق
فمنشاه امر وراء ذلك هو ان مقتضى مقام الخطاب تخصيص حقيقة الحمد بالله تعالى
تنزيلا لافراد الحمد الثابتة لغيره منزلة العدم والقصد الى هذا المعنى ظاهر عند كون
التعريف للجنس لا للاستغراق اذ قد يكون جزئيا كالجمع المحلى بالصفة فلا يوجب استيعاب
جميع الافراد الى هنا كلامه وتحريق سلكوا سبيل الادب مع اوليائه العظام رسيد
هذا الفريق سيد المحققين الدواني فنزل الحصر على الحقيقة لان الحمد مختص بالفعل الاختياري ولا اختيار لغيره تقدس على قاعدة اهل الحق والعبد مضطر
في صورة مختار انتهى فالحاصل انهم ينزلوا احد الضدين بمنزلة العدم او منزلة احدهما
تعالى لانه مبدأ كل جميل فحمد غيره كالعارية لان الكل منه واليه حمدا وتمكينا
وتيسيرا وليس لغيره غير مجرد مظهرية لما بين يديه وكل جمال وكمال مضمحل
مضمحل في جماله وكماله وراجع اليه وكل اختيار لغيره يعود الى اضطرار الخ
وهو ما يدل على تضاد المحمود به والمحمود به وقد اشتهر تقييده باللسان
والمراد منه ان يكون بجارحة النطق فلما كان الواقع لون آلة التكلم هي تلك
الجارحة خص بها فلو فقد ذلك انسان فاثنى بحركة الشفوية على جميل
او خلق النطق في بعض جوارحه كما ذكر بعض الثقات انه شاهده فاثنى به فهو
حمد وتضمينه التقييد به ايضا ان لا يكون الصادر عن المنزه عن الجارحة
حمدا وقد قال وان من شيء الا يسبح بحمده فذهب الاكثر الى انه اخبار باستغراق
المحمد او امر بالحمد او مقول على لسنة العباد او مجاز عن اظهار الصفات الكمالية
هو الغاية المطلوبة من الحمد ومميل السيد الى الاخير لكن التحرير الدواني قال
كون الحمد في حقه سبحانه مجازا بعيد عن قاعدة اهل الحق من اثبات الكلام
له حقيقة والقول حادث للكلام قال فالاظهر ان الحصر في ذلك اضافي في مقا
الجنان والاركان والمراد الفعل الذي يصدر بذلك غالبا او هو قيد غالبي
شرع الاستعمال فيه وتوضيحه ان اللفظ قد يكون موضوعا في اصل اللغة
لامر عام يشتهر في بعض افراده بخصوصه بحيث يصير حقيقة عرفية في ذلك الفرد
وسبب الاشتهار اما كثرة تداول ذلك الفرد كما في لفظ الدابة فانه موضوع في
الاصل لما يدب على الارض ثم اشتهر في العرف العام في بعض افراده حتى صار
حقيقة عرفية فيه واما عدم الاطلاع على فرد اخر فيستعمله اهل اللسان في ذلك
الفرد حتى اذا اشتهر ذلك ولم يطلعوا على طلاقه على فرد اخر ظنوا انه موضوع
بخصوصه كما في الميزان فانه قيل الاصل موضوع لالة الوزن ثم من لم يطلع من
تلك الالة الا على ماله لسان وعمود فربما يجزم بانه موضوع لهذا حتى ان
من لم ير موازين المياه وغيرها من موازين الحكمة ربما يظن انها ليست ميزانا

بلة

وكما ان من لم يشاهد من الخبز الا ما هو المحيط الانبساق ذهنه عند سماع لفظ
الخبز الا اليه وربما لا يشعر بان غيره من افراد الخبز حقيقة ومثل ذلك يجري في كثير
من الالفاظ ثم ان الامر في المشتقات لا يكاد يخفى على من له ادنى فطنة لظهوره بالرجوع
الى قاعدة الاشتقاق ما في غيره وربما يشتبه على الجماهير وبه ذلك يفوت كثير من
من حقايق الكتاب والسنة فان اكثرها وارد على اصل اللغة اذا تمهد ذلك فقول
عليه الحمد فان حقيقته عند هم اظهار صفة الكمال ولما كان الاظهار القولي اظهر
افراده واشهرها عند العامة شاع استعمال لفظ الحمد فيه حتى صار كانه حقيقة
فيه مجاز في غيره مع انه بحسب اصل الوضع اعم بدليل الاظهار الفعلي اقوى واتم فهو
بهذا الاسم اليق واولى كما هو شان المقول بالتشكيك انتهى وشمل التعريف حمد
الملايكة لنطق النصوص بنطقهم باللسان وتشكلهم كالانسان واخرج حمد
الطير والبهيمة والجماد لفقد القصد المعتبر ثم انه قد عرف مما سلف ان الحمد
لله والحمد الله حمد لدلالته على الاتصاف بالكمال وبه جزم الكريفيني واورد
الدواني انا لا نسلم دلالته على الاتصاف لصدقه مع كذب الاتصاف فلا
يكون وصفا بالجميل بخلاف انت متصف وأجاب بان التعظيم الباطني
المشترط يدل على اعتقاد كمال ما به الاهتمام وهو يدل عرفا على ان معنى انت متصف
اذ الانسان لا يكذب نفسه وبان هذه العبارة تطلق عرفا بمعنى انت متصف وبان
الحمد دال على ظهور القول والقول دال على الاتصاف انتهى قال الصفوي وما
ذكره من ان الشخص لا يكذب نفسه انما يجيء في نحو حمدت واحمد لا انت
محمود او لك الحمد ونحوه مما يتضمن دعوى اعتقاد المتكلم من ان الاشكال
من اصله انما يتجه اذا لم يلاحظ معنى اللامين فان لوحظ اختصاص الجنس
او الافراد او الفرد الكامل او الاكمل فقد دلالته على الكمال التام وقد اتينا على
بيان اركان الحمد الخمسة على جهة الاختصار والاختصار ولم يبق الا التتميم
بايراد ما اشتهر من ان الجملة خبرية او انشائية وجوزهما الكريفيني فقال
اخبار كما هو اصله او انشاء وذلك لان الخبر بثبوت الحمد يستلزم الوصف
بالجميل فاذا تحقق باتي الاركان فهو حمد وكلامه يشير الى ترجيح مطلق
الخبرية بالاصالة وحرب عليه جمع منهم المولى خسرو الرومي حيث قال
ما محصوله وانما ترجح الاخبار بالاصالة مع ان قضية القاعدة احد الامرين
الاخبار بثبوت جميع المحامد لله هو عين الحمد كما ان قولك لله واحد هو عين
التوحيد انتهى وقد الف العلامة البخاري في الانتصار للكونها خبرية مطلقا
مولفا حافلا ورد هم من زعم انها انشائية فقال الحق الذي لا محيد عنه انها
خبرية مطلقا وما يسبق الى بعض الاوهام من انها انشائية فعلى تقيض
ما تقتضيه صناعة العربية وخلاف ما عليه اساطين فنون الادبية واستظهر
على ذلك بامور يطول ذكرها وره الكمال ابن الهمام فقد بالغ بعض في انكار

كون

كون الحمد انشاء لما يلزم عليه من انتفاء الاتصاف بالجميل قبل حمد الحامد ضرورة ان الانشاء
يقارن معناه لفظه في الوجود قال ويبطل من قطعتين احدهما ان الحمد انشاء
قطعا قبل الحامد والاخرى انه لا يصاغ لغة للمخبر عن غيره من متعلق اخباره اسم
قطعا فلا يقال لقايل زيد له القيام تاييم فلو كان الحمد اخبارا محضا لم يقل لقائل
الحمد لله حامد او هما باطلان فيبطل ملزومهما واللازم من المقارنة اي مقارنة
معنى الانشاء للفظة انتفاء وصف الواصف المعين الا الاتصاف وهذا الان الحمد
اظهار الصفات لا اثبوتها نعم تنزلا اي لزوم كل خبر منشاء حيث كان واصفا للواقع
ومظهرا له وهو ثم فان الحامد ما خوذ فيه مع ذكر الواقع كونه على وجه ابتداء
التعظيم وهذا ليس جزء ماهية الخبر فاختلفت الحقيقتان الى هنا كلامه والقول
بان جملة الحمد من صيغ الانشاء شرعا ارث تركة بين الاخبار والانشاء كصيغ
العقود زيفه المولى حسن بان تلك اخبارات لغة نقلها الشرع الى الانشاء المصلحة
الاحكام واثبات النقل في مثل ما نحن فيه بلا ضرورة ممنوع بقول البعض هو
غير بعيد ناشي عن عدم الاهتمام بتحرير المقام وبذلك تجوز الكلام على الحمد
وكما في بك تقول قد ابهمت في مقام التعيين واجملت في محل التبيين حيث
عرفت الحمد بانه النعت بالجميل الخ ولم تبين ان ذلك هو تعريفه اللغوي والشرعي
لما نطا بقوا عليه من تعريفه عرفا بانه فعل ينبي عن تعظيم المنعم فاتو
لم اغفله عن ذهول بل لان جعلهم ذلك لغوي وداعي في ثم تعقبه العلامة البخاري
بالرد واطنب بما منه ان هذا انما هو اصطلاح لبعض المتكلمين وان اهل اللغة
والشرع قد تطابقوا على ان حقيقة الحمد الوصف بالجميل فليس الحمد لغة اعم
منه شرعا لان اطباق المفسرين على تفسير الحمد الواقع في القران بما فسره به
ايمة اللغة دليل على تطابق الشرع واللغة والاصح تفسير الحمد الواقع
في كلام الشارع به لما ان الالفاظ الواقعة في كلامه اذا كان لها معنى شرعي
مغاير للمعنى اللغوي يجب حملها على المعنى الشرعي لا يجوز حملها على المعنى
اللغوي انتهى ثم لما كان الحمد من المصادر التي تنصب بافعال مضمرة
والاحداث المتعلقة بالمحل المقتضية لانتسابها اليه والفعل اصل في بيان
النسب كان حقه ان يلاحظ معه الفعل لكن عدل الى اختيار الاسمية افادة
للدوام والثبوت احالة لمناسبة المقام كذا قرره النقاز اني قيل وهو على
حسنه لا يخلو عن كدر بالنسبة لخصوص المقام اذ لا يخفى حسن المناسبة بين
القول المتجدد الحادث والفعل الدال على التجدد والحدوث فالتعبير
بالفعلية انسب واثر المصنف الحمد على الشكر تحسينا للبيان بديع
الاختباس وللكونه اشيع للنعمة وادل على مكانها الخفاء الاعتناء وما في
اعمال الجوارح من الاحتمال ومن ثم كان راس الشكر لفظ الجلالة على سايير
الاسماء لتلون المحامد كلها مقرونة بمعانيها المستدعية لها فانه استغنى

عن جميع صفات الكمال لما اخبر بانه تعالى حقيق بالحمد باعتبار ذاته المستجمع
لجميع صفات الكمال وعامة نعوت الجمال حمدا ولم يحمد فنبه على استحقاقه
له باعتبار افعاله العظام وآثاره الجسام من ربوبيته للكل وشمول رحمته
الظاهرة للجميع وخصوص رحمته الباطنة للمومنين وذلك لان ترتب
الحكم على الوصف كما يشعر بالعلية فكذا يشعر بها تعقيب الحكم بالوصف
فكانه قال حقيقة الحمد مخصوصة بذاته الواجبة الكاملة وقدم الحمد
لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به وان كان ذكر الله اهم كذكره التفتازاني واعترض ورد
وانما قدم في خلقه الحمد له الحمد لانه ليس المقام مقام حمد ولما كان صدر هذا
الجامع البديع الوضع المتكاثر الجمع الغريب الترتيب العجيب التبويب لا يحصل
الا لمن ارتقى لمنار الشرف وحاز من طبقات الاجتهاد باعلى لغرف افتتح غرة
ذلك الكتاب الشريف وارما الى طرة مطلعه المنيف الى انه هو ذلك القوم
المبعوث على راس القرن فقال الذي لكثرة جوده على هذه الامة واستمرار
افضاله عليهم بعث اي ارسل يقال بعثت رسولا اي ارسلته وبعثت الجيش
وجهتهم للقتال قال الراغب اصل البعث اثارة الشيء وتوجيهه يقال بعثته
فانبعث ويختلف البعث باختلاف ما علق به فان قلت كان الاولى ان
يقول الباعث ليكون اتيا باسم من اسمائه الحسنى صريحا رما صح وصفه
تعالى به لا يحتاج معه الى الاتيان بالذي وانما يتوصل به الى اجراء وصف لم
يرد به توقيف قلت اعتذر بعضهم عن نحوه بان ذكر الموصول ادخل في التعظيم
وابلغ في الثناء على الله لما لسنة جملة الصلة على الاستمرار في النفوس وادعاها
لها على راس اي اول وراس كل شيء اعلاه وراس الشهر اوله قال في المصباح
وهو مهموز في الكثير لغة تميم الا بني تميم كل مائة سنة يحتمل من المولد النبوي
او البعثة او الهجرة او الوفاة ولو قيل باقربيتها الثاني لم يبعد لكن صنيع السبكي
وغيره مشعر بان المراد الثالث واصل سنه سنوة لقولهم سنوات وقيل سنهة
كجبهة لقولهم سانهته وفرق بعضهم بين السنة والعام بان العام من اول
المحرم الى اخر ذي الحجة والسنة من كل يوم الى مثله من القابلة ذكره ابن الجبان
في شرح اللمع قال الراغب والمائة هي الرتبة الثالثة من اصول الاعداد لان
اصولها اربعة احاد وعشرات ومات والوف من اي مجتهد واحد او متعدد
قائما بالحجة تام اللسنة له ملكة رد المتشابهات الى المحكمات وقوة استنباط
الحقايق والدقايق المنظريات من نصوص العرفان واشاراته ودلالاته
واقتضاآته من قلب حاضر وفواد يقظان قال الراغب ومن اسم مبهم يشمل
الذوات العاقلة احادا وجموعا واستغراقا يجدد لهذه الامة اي الجماعة
المحمدية واصل الامة الجماعة مفرد لفظا وجمع معنى وقد يختص بالجماعة
الذين بعث فيهم نبي وهم باعتبار البعثة فيهم ودعائهم الى الله يسمون امة الدعوة

فان

ذكره النووي في حديث لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق من امته يجوز ان
تكون طائفة جماعة متحدة من انواع المومنين ما بين شجاع وبصير بالحرب
وفقيه ومحدث وعفيف وقائم بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر وزاهد وعابد
لا يلزم اجتماعهم في بلد بل يجوز اجتماعهم في قطر واحد وتفرقهم في الاقطار
ويجوز اجتماعهم في بلد وان يكونوا في بعض دون بعض ويجوز خلو الارض
كلها من بعضهم الا انا لا الى ان لا يبقى الا فرقة واحدة في بلد واحد فاذا اتوا
اتى امر الله قال الحافظ ابن حجر وهذه امنيته فان اجتماع الصفات المحتاج الى
تحديدها لا تنحصر في نوع من الخير ولا يلزم ان جميع خصال الخير كلها في شخص
واحد الا ان يدعي ذلك في ابن عبد العزيز فانه كان القائم بالامر على راس المائة
الاولى باتصافه بجميع صفات الخير وتقدمه فيها ومن ثم ذكر احمد انهم كانوا يجملون
عنه علم الحديث واما من بعده كالشافعي وان اتصف بالصفات الجميلة
والفضايل الجمة لكنه لم يكن القائم بشان الجهاد والحاكم بالعدل على هذا
كل من لم تصف بشيء من ذلك على راس المائة هو المراد بقوله دام لا انتفى واما
المصنف هنا فصرح في عدة تاليف بانه المجدد على راس المائة التاسعة
قال في بعضها قد اتانا الله في منصب الاجتهاد لنبين للناس ما ادانا اليه
اجتهادنا مجتهد الدين وقال في موضع اخر ما آجا بعد السبكي مثلي وفي اخر
الناس يدعون اجتهادا راجحا واما ادعي ثلاثا راتبة تامت عليه بذلك الفيا
ولم يسام له في عصره هامة وطلبوا ان يناظروه فامتنع وقال انا لا اناظر
الا من هو مجتهد مثلي وليس في العصر مجتهد غيري كما حكاه هو عن نفسه
وكتبوا له حديث تدعي الاجتهاد فخليك الاثبات ليكون الجواب على قدر السؤال
فتكون صاحب مذهب خامس فاتعجب قال العلامة الشهاب ابن حجر الهيتمي
لما ادعى الجلال ذلك قاموا عليه معاصروه ورموه عن قوس واحدة وكتبوا
له شوا الا نبيه مسايل اطلق الاصحاب فيها وجهين وطلبوا منه انه كان عنده
اذني مراتب الترجيح وهو اجتهاد الفتوى فليتكلم على الراجح من تلك الاوجه
بدليل على قواعد المجتهد بن فرد السوال من غير كتابة واعتذر بان له اشغالا
تمنعه عن النظر في ذلك قال الشهاب فتامل صعوبة هذه المرتبة اعني اجتهاد
الفتوى الذي يدعوا في مراتب الاجتهاد يظهر لك ان مدعيها تضلا عن مدعي
الاجتهاد المطلق في حيرة عن امره وفساد عن فكره وانه ممن ركب متن عميا
وخبط خبط عشوا قال ومن تصور مرتبة الاجتهاد استحي من الله تعالى ان
ينسبها لاحد من اهل هذه الازمنة بل قال ابن الصلاح ومن تبعه انها انقطعت
بل من نحو ثلثمايه سنة وقال ابن الصلاح نحو ثلثمايه فتكون انقطعت
من نحو ستمايه سنة بل نقل ابن الصلاح عن بعض الاصوليين انه لم يوجد
بعد عصر الشافعي مجتهد مستقل الى هنا كلام الشهاب ثم قال فاذا كان بين

الايمة

الايمة نزاع طويل فلي ان امام الحرمين وحجة الاسلام الغزالي وناهيك بهما هل هما
من اصحاب الوجوه ام لا فما ظنك بغيرهما بل قال الايمة في الرويا في صاحب
البحر انه لم يكن من اصحاب الوجوه بعد امع قوله لو ضاعت نصوص الشافعي
لامليتها من صدري فاذا لم ينا هل هو الا كابر لمرتبة الاجتهاد المذهبي كيف
يستوعب لمن لم يفهم اكثر عبارا تهم علي وجهها ان يدعي ما هو اعلى من ذلك وهو
الاجتهاد المطلق سبحانك هذا بهتان عظيم انتهى وقيل لانوار عن الامام الرافعي
الشافعي القوم كالمجمعين على انه لا مجتهد اليوم وقال عالم الاقطار الشامية
ابن ابي الدم بعد سرده شروط الاجتهاد المطلق هذه الشرايط يعز وجودها
في زمننا في شخص من العلما بل لا يوجد قيل لبسيطة اليوم مجتهد مطلق
هذا مع تدوين العلما كتب التفسير والسنن والاصول والفروع حتى ملاوا الارض
من مولفات صنفوها ومع هذا خلا يوجد في صقع من الاصقاع مجتهد مطلق
بل ولا مجتهد في مذهب امام يعتبر اقواله ووجوهه مخرجة في مذهب امامه ما
ذاك الا لان الله عز وجل اعجز الخلايق عن هذا العلا ما لعباده بتصرم الزمان
وقرب الساعة وان ذلك من اشراطها وقد قال شيخ الاسلام القفال المجتهد
المفتوي قسمان احدهما من جمع شرايط الاجتهاد وهذا لا يوجد والثاني من يتمثل
مذهب واحد من المذاهب كالشافعي وعرف مذهبه وصار حاذقا فيه بحيث
لا يشذ عنه شيء من اصوله فاذا سيل عن حادثة فانه عرف لصاحبه نصا
اجاب عليه والا يجتهد فيها على مذهبه ويخرجها على اصوله وهذا اعز من
الكبريت الاحمر فاذا كان هذا قول القفال مع جلالة قدره وكون تلامذته وعلمانا
اصحاب وجوه في المذاهب كيف تكليف بعلما عصرنا ومن جملة علمانه القاضي
حسين والغزالي ووالد امام الحرمين والمسعودي والعبدلاني والبغوي
وغيرهم وبموتهم وبموت اصحاب ابي حامد انقطع الاجتهاد وتخرج الوجوه
من مذهب الشافعي وانما هم نقله وحفظه فاما في هذا الزمان فقد خلت
الدنيا منهم وتشعر الزمان عنهم الى هنا كلام ابن ابي الدم وقال نقيه العصر شيخ
الافتا والتدريس شيخنا الشمس الرملي عن والده شيخ الاسلام ابي العباس
الرملي انه وقف على ثمانية عشر سوالا سيل عنها الجلال من مسايل الخلاف المنقولة
فاجاب عن نحو شطرها بكلام قوم من المتاخرين كالزركشي واعتذر عن الباقي
بان الترجيح لا يقدم عليه الا جاهل او فاسق قال فتاملت فاذا الراجح من المنقول
المفروغ منه فقلت سبحان الله رجل ادعى الاجتهاد خفي عليه ذلك فاجبت
عن ثلاثة عشر منها في مجلس واحد بكلام مبين من كلام المتقدمين وبت
علي عزم اتمامها فقعدت تلك الليلة فعد ذلك كرامة للمولف وليس حكايتي
لذلك من قبيل الغض منه ولا الطعن عليه بل حقه ان يقلده بعض الاغبيا
فيما اختاره وجعله مذهبه سيما ما خالف فيه الايمة الاربعة اغترارا بعواه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هذا مع اعتقادي مزيد جلالته وفرط سعة اطلاعه ورسوخ قدمه وتمكنه
في العلوم الشرعية واما الاجتهاد فدونه خرط القتاد وقد صرح بحجة الاسلام
بخلوعصره عن مجتهد حيث قال في الاحياء في تقسيمه للمناظرات مانصه
اما من ليس له رتبة الاجتهاد وهو حكم كل العصر فانما يغتني فيه ناقلا عن مذهب
صاحبه ولو ظهر له ضعف مذهبه لم يتركه وقال في الوسيط هذه الشروط
يعني شروط الاجتهاد المعتبرة في القاضي قد تعذرت في عصرنا وهذا تنبيه
ينبغي ان لاتغفل عنه وهو ان كل من تكلم على حديث ان الله يبعث لهذه الامة
بنا على ان المبعوث على راس القرن يكون موته على راسه وانت خبير بان
المتبادر من الحديث انما هو ان البعث وهو الارسال يكون على راس القرن اي ارسله
ومعظم رسال العالم تاهله للتصدي لنفع الانام وانتصابه لنشر الاحكام وموته
على راس القرن احد البعث فتدبره بانصاف ثم رايت الطيبي قال المراد بالبعث
من انقضت المائة وهو حي مشار اليه والكرماني قال قد كان قبيل كل مائة
ايضا من يصح ويقوم بامر الدين وانما المراد من انقضت المائة وهو حي عالم
مشار اليه وقد كان ربما يتوهم من تخصيص البعث براس القرن ان القايم
بالحجة لايوجد الا عند ذلك بما يبين انه قد يكون في اثناء المائة من هو
كذلك بل قد يكون افضل من المبعوث على الراس وان تخصيص الراس انما هو
لكونه مظنة اغترام علمائه غالبا بظهور البدع ونجوم الدجالين فقال واقام
اي نصب وسخر وقال الراغب القيام على ضربين قيام بالشخص اما تسخير
او اختيار وقيام هو المراعاة والحفظ وقيام هو العزم على الشيء وعنه
كونوا قوامين لله وتوله الا مادمت عليه قايما في كل عصر بفتح اوضم فسكون
وبضمتين اي زمن والعصر الدهر كذا في الصحاح والوقت كما في الاساس يقال
ما فعلته عصرا وبعصر اي في وقت من يحوط بضم الحاء من الحياطة وهي
المراعاة والصيانة والحفظ هذه الملة اي يصون ويحفظ هذه الطريقة
المحمدية والسنن الاسلامية ويهتم بالذب عنها وبيانها في الاحتياط غير
مقصر ولا متوان ففي الصحاح حاطه كلاه ورعاه وفي الاساس تعاهده واهتم
بامره ومن المجاز احاط به علما اي علي اتصي معرفته لقولك علمه علم احاط
اذا علمه من جميع وجوهه لم يفقه شيء منها ومنه فلانا يحوط بيضة الاسلام
وبيضة قومه وفي المفردات الاحاطة تستعمل في الاجسام نحو احطت بمكان
كذا وفي الحفظ نحو ان الله بكل شيء محيط اي حافظ لجميع جهاته والملة قال
الزمخشري الطريقة المسلوكة ومنه ملة ابراهيم خير الملل وامتاز فلان بملة
الاسلام وقال القاضي ما شرع الله لعباده على لسان انبيايه والحراي
ما تدعو اليه هدي العقل المبلغ عن الله توحيده من ذوات المخنيفيين
والدين الاسلام وقال الراغب الدين والملة اسمان يتفقان من وجه ويختلفان

من

احدهما ح

ع احاد الامة

من وجه فاتفاقهما انهما اسم الاعتقادات واقوال وافعال تاثرها امته من الامم عن
نبيهم يرفعها الى الله تعالى واختلافهما من وجهين ان الدين اذا اعتبر عبديته فهو
الطاعة والانقياد نحو في دين الملك واذا اعتبر معزاه ومنشاه فهو الجزاء الخير كما
تدين تدان والدين تارة يضاف الى الله عز وجل واخرى الى العبد والملة
من امللت الكتاب املليته وتضاف الى الامام الذي يسند اليه نحو ملة ابراهيم
ولا تكاد توجد مضافا الى الله ولا الى احاد امة النبي لايقال ملة الله ولا املتي
وملة زيد كما يقال دين الله ودييني ودين زيد الثاني ان الدين يقال لكل من
الاعتقاد والقول والفعل انه دين الله ولا يقال ملة الا باجتماع ذلك واما الطريقة
فالطريقة المتوصل بها الى اصلاح الدارين انتهى وبها يعلم ان من فسر الملة
هنا بالدين او الطريقة لم يصب بتشييد اركانها اي باعلا اعلامها ورفع
منارها واحكام احكامها والتشييد الرفع والتاييد او الاحكام والاتقان قال
الزمخشري شاد القصر واشاده وشيده رفعه ومن المجاز اشاد بذكره رفعه
بالثنا عليه واركان الكعبة التي عليها مبناه وبتركها بطلانه ذكره
الراغب واثبات الاركان للملة مجاز قال الزمخشري ومن المجاز فلان يأوي من
عز قومه الى ركن شديد وتابيد سننها تقويتها من الايد وهو القوة
الشديدة ومنه قيل للامير المؤيد والسنن جمع سنة وهي لغة الطريقة
قال الزمخشري سن سنة حسنة طرق طريقة حسنة وعرفا قول المصطفى
وفعله وتقريره وتبيينها اي توضيحها للناس من ابان الشيء وضحه ومنه
بان اي اتضح واستبان اي ظهر قال المرالي والتبيين اقتطاع الشيء مما
يلابسه ويبهم اخله والمراد المبالغة في البيان بما فهمه صيغة التفعيل وقال
الراغب البيان الكشف عن الشيء وهو اعم من النطق وسمي الكلام بيانا
لكشفه عن المعنى المقصود وقال المولى خسرو التبيين اعم من ان ينص بما
لمقصود او يرشد لما يدل عليه كالقياس ودليل العقل ولما اقام البراهين
على استحقاقاته تعالى وتقدس لجامع الحامد وصفات الكمال تشهد له
باستحقاق الالوهية واثباتها ونفيها عما سواه اشارة الى ان تلك الشهادة
الشريفة داخلة فيما اتيمت البراهين على استحقاقاته تعالى اياه بل استحقاق
اثبات الالوهية اشد ظهورا ومن ثم عطفه على الحمد فتصرح بما علم التزاما
من سياق التنزيه قبله فقال واشهد الخ ومن رسومه انه التزم
بدلالة مفهوم المنطوق تدفع احتمال توهم غيره وهو لحديث ابي داود في خطبة
ليس فيها تشهد نبي كما اليه الجزماني المعجمة واصل الشهادة لغة ما خوذة
من المشاهدة والمعاينة ثم نقلت شرعا الى الاخبار بحق الغير عن عيان ثم
نقلت الى العلم بكثرة كما هنا ولذا حيث اطلقت في سايرالكتب فتلك
ثلاث انتقالات اذ معناها هنا اعلم ذلك بقلبي وابينه بلساني قاصدا به

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الانشاء حال تلفظه وكذا سائر الاذكار والتقديسات ان لا اله اي لا معبود بحق الا
الله مع تنزيه الاله الحق المثبت لذلك عما لا يليق بجلال جلاله وحده انيته
وحده نصب على الحال بمعنى منفردا وكذا حيث وقع الا بالمستثنى منه كقولهم
في المدح نسيج وحده بكسر الهاء وفي الذم لضعف الراي عبير وحده وحيث
وحده وجيه وحده محتمل للمدح والذم لا شريك اي لا مشارك له اذ الشريك
من المشاركة وهي المعاونة والمساعدة في الشيء وعليه وذلك ينافي الالوهية
ضرورة احتياجه الى الغير فانتفاؤه ضروري تطعار والمتوحد ذو الوحدانية
وزاده مقام الخطابة بالثناء توضيحا وتقريرا بقوله لا شريك له تاكيد التوحيد
لافعال رد اعلى نحو المعتزلة ثم قيد الشهادة بما يفيد اثبات جزمه وقوة طبعه
وعدم تزلزله فقال شهادة يزيح ظلام الشكوك صبح يقينها اي اشهد به
شهادة ثابتة جازمة يزيل نور اعتقادها ظلمة كل شك فهو استعارة بالكناية
لكون نطقه بالشهادة نشاعن جزم قلبه وعقد لبه عليها كما ان نور اليقين
لما كان دافعا للظلمات شكيكات العدو اللعين شبه بضوء الصبح المنتشر
المرتفع عنه تنجيه بظلام الليل بجامع ان كلا منهما مزيل للظلمات ومحصو
الاخبار عن قوة ايقان وغلبة سلطان ايمانه على جنانه بحيث بلغ من
مقامات القوة مبلغا عظيما اذ اليقين وان كان اعتقادا جازما مطابقا
للواقع لا يزول بالتشكيك لكنه متفاوت قوة وضعفا عند المحققين بشهادة
الوجدان اذ الجزم بطلوع الشمس عند الرؤية اقوى من الجزم بالغايات
ثم عطف الشهادة الثانية على الاولى فقال واشهد الخ اذ الاتيان بالشهادتين
على الترتيب شرط كما هو مذكور في شروط الاسلام الخمسة وهي العقل والتكليف
والاتيان بالشهادتين وكونهما مرتبتين وكون ذلك بالاختيار في حق غير الحربي والكلام
على هذه الشهادة كالتي قبلها وكذا يقال في الاذان لانها قيمه تاكيد
وهنا تعبد ان سيدنا محمدا سيد البشر الادميين اي اشرفهم واكرمنا على ربه والسيد
المتولي للسواد اي الجماعة الكثيرة ويضاف ذلك فيقال سيد القوم ولا يقال
سيد الفرس ولا سيد الثوب ويقال ساد القوم يسودهم ولما كان من شرط
المتولي للجماعة الكثيرة كريم مهذب اليقين نفضل لمن لكل من كان فاضل في نفسه
واطلاق السيد على النبي موافق لحديث انا سيد ولد ادم لكن هذا مقام
الاخبار بنفسه عن مرتبته ليعتقد انه كذلك وامانبي ذكره والصلاة عليه فقد
علمهم الصلاة عليه لما سالوه عن كيفيتها بقوله تولوا اللهم صل على محمد فلم
يذكر لفظ السيد وقد ترد ابن عبد السلام في ان الافضل ذكر السيد رعاية
للادب اذ عدم ذكره رعاية للوارد محمد عطف بيان لا صفة لتضرعهم بان العلم
ينعت ولا ينعت به ذكره بعض عظماء الروم قال وما ذكره الكشاف في ذلكم الله
ربكم انه يجوز ارتفاع اسم الله صفة لاسم الاشارة او عطف بيان وربكم خبر انما

يصح

يصح بنا على تاويله بالمعرف باللام والا فتجويز نعت اسم الاشارة بما ليس معرفا
بها وما ليس بموصول مجمع على بطلانه ولابد لان البدلية وان جوزت في ذكر
رحمة ربك عبده زكريا لكن القصد الاصلي هنا ايضاح الصفة السابقة وتقرير
النسبة بتبع والبدلية تشتد على العكس وهو اسم مفعول من التحميد وهو المبالغة
في الحمد يقال حمدت فلانا احمده اذا اثنيت على جميل خصاله ويقال فلان
محمود فاذا بلغ النهاية وتكاملت فيه المحاسن فهو محمد لكن ذكر بعض المحققين
انه انما هو من صيغ المبالغة باعتبار ما قيل فيه من معنى الكثرة بخصوصه
لا من جهة الصيغة اذ لا يلزم من زيد تفضل على عمر والمبالغة في تفضيله
عليه اذ معناه له جهة تفضيل وبفرض كونه للتكثير لا يلزم منه المبالغة
لانها تجاوز حد الكثرة ولحظ هم صيغ المبالغة في عدد وكونه اجل من حمد وافضل
من حمد لا يستلزم وضع الاسم للمبالغة لان ذاك ثابت له لذاته وان لم يسم به
نعم المناسبة قائمة به مع ما تمرن من دلالة البنا عرفا على بلوغ النهاية في ذلك
الوصف عبده تقدمه للون العبودية مفتاحا لباب كل كمال ففي ذكره
من استحقاق الرحمة واستجلاب الرفعة وترتب الشفقة ما ليس في غيره ولما
فيه من الايماء الى رتبة النبوة وهيبتها لكسبية كان العبودية هي الرسول للونها
اظهر انها من الخلق الى الحق اجل من رسالته للونها بالعكس ولان الكمال الممكن
المستفاد من العبودية بما يستنزل به الكمالات ويستمطر به البركات حكم من
تواضع لله رفعه الله كان العبد يتكفل لمولاه باصلاح شانه والرسول يتكفل
لمولاه باصلاح شان امته فكم بينهما واضافته اليه تعالى تشريفا للمضاف اي شريف
وتنبيها على ان لهذا اللفظ الخاص كمال الاختصاص والعبد لغة الانسان احرارا ورقا
وعرفا المكلف يعني من هو من جنس المكلفين ولو صبيا او جنيا ورسوله الى
كافة الثقلين والملائكة اولي الاولين خاصة وعليه الحليمي والبيهقي دل عليه
الامام الرازي والسبكي الاجماع عليه لكن انتشر محققون منهم السبكي المتقدم بانه
ليكون للعالمين نذيرا وخبر ارسلت للخلق كافة ونازعوا فيما حكي بان
البيهقي نقله عن الحليمي وتبرا منه والحليمي وان كان سنيا لكن وافق
المعتزلة في تفضيل الملك على البشر فظاهر حاله بقاؤه عليه وبان الاعتماد
على تفسيرهما في حكاية اجماع انما يتلقى انفرادا حكايته لا ينهض حجة عند
ائمة النقل لان مدار ك نقل الاجماع انما يتلقى من كلام حفاظ الائمة واصحاب
المذاهب المتبوعة ومن يلحق بهم في سعة دائرة الاطلاع والحفظ والاتقان
والشهرة عند علما النقل والرسول والنبي طال فيما بينهما من النسب الكلام
والمحققون كما قاله الامام ابن الهمام كالزمخشري والعضد والتفتازاني
والكرماني والجرجاني على ترادفهما وانه لا فارق الا الكتاب قال الزمخشري الرسول
من الانبياء من جمع الى المعجزة الكتاب المنزل عليه والنبي غير الرسول من لم ينزل

عليه كتاب وانما امران يدعوا الي شرع من قبله وقال في المقاصد النبي انما بعثه
الله لتبليغ ما اوحي اليه قال وكذا الرسول قال الكمال ابن ابي شريف هذا ابتي
عن اختياره للقول بترادفهما وفي شرح العقايد بعد ما ذكر انه لا يقتضر علي عدد
في تسمية الانبيا ما نصه وكلهم كانوا مبلغين عن الله عز وجل الان هذا معني
النبوة والرسالة قال الكمال هذا مبني علي ان النبي والرسول بمعني واحد
وقال الامام الرازي في تفسيره لا معني للنبوة والرسالة الا ان يشهد علي الله
تعالي انه شرع هذا الحكم وفي المواقف وشرحه في السمعيات النبي من قال له
الله ارسلك الي قوم كذا او الي الناس جميعا او بلغهم عني ونحوه وكاشترط في الرسول
شرط رفيه في شرح الدرايتة النبي لرسول نبي معه كتاب والنبي غير الرسول
من لا كتاب له بل امر بمتابعة شرع من قبله كيوشع قال المولي خسرو اتبع يعني
الشريف صاحب الكشاف في تفسير الرسول واعتراضه بانه لا يوافق المنقول في
عدد الرسل والكتب اذ الكتب السماوية والرسل اكثر من ثلثماية مدفوع بان مراده
من معه كتاب ان يكون مامورا بالدعوة الي شريعة كتاب سوا انزل علي نفسه
او علي نبي اخر قال والاقرب ان الرسول من انزل عليه كتاب او امر بحكم لم يكن قبله
وان لم ينزل عليه كتاب والنبي اعم من الرسول لما في ذلك من النقض عما اورد
علي الاول من انه يلزم عليه ان يكون من بعث بتجديد كتاب وكاتباعة من قبله
خارجا عن النبي والرسول معا اللهم الا ان يقال لا وجود لمثله انتهي وقال
الشيباني في شرح الفقه الاكبر الرسول من بعث بشرع مجدد والنبي يعمه ومن
بعث بتقرير شرع سابق كانبيا بني اسرايل الذين بين موسي وعيسي ومن ثم
شبه النبي علما امته بهم قال فان قيل كيف يصح هذا وقد قال تعالي ولقد
اتينا موسي الكتاب وقفينا من بعده بالرسل وقد بين ذلك في الكشاف بانا
لانبيا بين موسي وعيسي قلت لعل المراد بالرسل في الاية المعني اللغوي
وقال ابن عطا الله من الناس من ظن ان النبي هو الذي ينبي في نفسه والرسول
هو الذي ارسل لغيره وليس كما ظن ولو كان كذلك فلما ذا خص الانبيا بالذكر
دون الرسل في قوله علما امتي كانبيا بني اسرايل قال ومما يدل علي بطلان
هذا المذهب وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الاية تدل علي ان حكم
الارسال يعمهما وانما الفرق ان النبي لا ياتي بشريعة جديدة وانما ياتي
مقررا لشرع من قبله ولهذا قال المصطفي صلي الله عليه وسلم علما امتي
كانبيا بني اسرايل ان ياتون مقررين ومؤكدين وامرين بما جيت به لا بشرع
جديد وقال الصفوي اختار بعض المحققين ان الرسول نبي اتاه الملك
جبرايل وقيل جبريل بوحي لا نوم والهام والنبي اعم واعترض بعدم شموله
لما لم يكن بواسطة كما هو ظاهر المنقول في موسي قبل نزول الملك عليه
ودفعه بانه يصدق عليه انه اتاه في وقت ما لا يتجه اذ يلزم ان يكون النبي

قبل

معه

قبل البعثة رسولا حقيقة ولا قايل به وقد افاد ما قررته المحققان التفتازاني والجرجاني ان
مجرد الايحا لا يقتضي نبوة انما المقتضي لها ايجاب شرع وتكليف بخلاص فخرج من بعث
للتكميل نفسه كزيد بن نفيل ومن ثم قيل ونعم ما قيل يحتقد ان النبوة مجرد
الوحي وهو باطل ولا لزم نبوة نحو مريم واسية والتزامه شاذ وما اورد علي التفتازاني
من ان قوله النبي من بعث لتبليغ ما اوحي اليه لانه لا يشمل المبعوث لتبليغ ما
اوحي اليه لغيره كما في بني سرايل اجيب بانه مامور بتبليغ ذلك وهو مما اوحي
اليه او ان شرع غيره المشير اليه فيما اوحي اليه في الجملة ومن هذه المنقولات اللا
والمباحث الجامعه عرف صحة عزو العلامة ابن الهمام القول بالترادف الي
المحققين وان الامام الشهاب ابن حجر قد انحرف هنا عن صوب الصواب حيث حكم علي
من زعم الاتحاد بالغلط ونسب لكمال ابن الهمام الي الاستراح في نقله والسقط
ثم قال ان الذي في كلام ايمة الاصلين خلاف ذلك الاتحاد قال واي محققين خلاف
هو لا فان اراد ان محققي ايمة الاصلين خلاف العضد والتفتازاني والجرجاني
وان هو لا ليس بمحققيهم فهذا شيء لا يقوله محصل وان اراد هم فهذه نصوصهم
قد تليت عليك ولسنا ننازعه في ان المشهورين الفقها ما ذكره الحليمي
من التغاير وان الغارق الامر بالتبليغ انما الملام في قدامه علي تغليط ذلك
المحقق ونسبته الي المغفول عن كلام المحققين من راس القلم تتمة
قال بعض الاكابر لم يشتغل الاكثر بتعريف النبوة والرسالة بل بالنبي والرسول
وقد عرفهما الاسد بن الاسد امام الحرمين في قوله النبوة لا تلوث عن قوة النفس
كما قاله الحكما ولا عن رياضة يحصل بها الصفا فيحصل التجلي في النفس كما قاله
بعض الصوفية ولا عن قربان الهياكل التسعة كما قاله المنجمون ولا هي بالارث
كما قاله بعض اهل البيت ولا هي علم المربي به انه عام ولا علم النبي بكونه نبيا
لتاخره بالذات عنها بل هي صفة كلامية هي قول الله هو رسولي وتقدم نقله
بالامر الخارق الي هنا كلامه وقال الراغب النبوة قيل سفارة العبد بين
الله ربه بين خلقه وقيل ازاحة علل ذوي العقول فيما تقصر عنه عقولهم من
مصالح المعاش والمعاد وجمع بعض المحققين بينهما فقال سفارة بين
الله وبين ذوي الالباب لازاحة عللهم فيما يحتاجون من مصالح الدارين
وهذا الحد كامل جامع بين المبدا الي المقصود بالنبوة هي الخصوصية
وبين منتاها وهو ازاحة عللهم انتهي تنبيه ان قلت لم عدل المؤلف
عن النبي الي الرسول قلت لما كان المقام مقام بيان الاحكام وتبليغ الاوامر
والنواهي كان حقه ان يذكر وصف الرسالة ثم عقب ذلك بالاشارة الي ما
يفيد مقصود البعثة ويتفرع علي النبوة وهو غايتها فقال المبعوث
لرفع اي لاجل اعلا كلمة الاسلام اي تنفيذ احكامها من الكلم وهو التاثير سمي
به اللفظ لانه يورث في النفس فرحا وانبساطا ان كان طيبا وهما وانقباضا

ان لم يكن والمراد بالكلمة الكلام التام اعني كلمة الشهادة او القرآن كله على ما عليه متقد مون
من عدم الفرق بين الكلمة والكلام نقله التفتازاني عن شرح اللب قال واعلا
كلمته تنفيذ احكامه وتشييدها اي احكامها ورفع منارها وتوثيق عراها
قال الراغب الرفع يقال تارة في الاجسام الموضوعة اذا علتها عن مقرها وتارة
في البناء اذا طولته وتارة في المنزلة اذا شرفتها والاسلام الخضوع والانقياد الظاهر
لما اخبر به الرسول قال الكشاني كلما يكون من الاقرار بالكلم من غير مواطأة القلب
فهو اسلام وما والحي فيه القلب الكلم فهو ايمان ومنه اخذ الدراني قوله الاسلام
الكامل الصحيح لا يكون الا مع الايمان والايمان بالشهادتين والصلاة والزكاة والحج
وقد ينقل الاسلام الظاهر عن الايمان قال لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا ويصح
ان يكون الشخص مسلما في ظاهر الشرع ولا يكون مؤمنا حقيقة والاسلام الحقيقي
المقبول عند الله لا ينفك عن الايمان الحقيقي بخلاف العكس انتهى وخفض
اي لاجل اهانة واذلال كلمة الكفر من دعوى الند والشريك والصاحبة او
الولد او غير ذلك من صنوف الكفر وضروب الضلال وتوهينها اي اضعافها
وتحقيرها والكفر لغة ستر النعمة واصله الكفر بالفتح اي الستر ومنه سمي
الزارع كافرا لستره البذر وقيل لليل كافر لذلك ومنه الكفارة لانها تكفر الذنب
اي تستره ومنه في ليلة كفر النجوم غمامها ومنه المتكفر بسلاحه اي المغطى
به بدنه ثم نقل شرعا الى عدم الاذعان لما علم بمجيء الرسول به ضرورة او
ارتعالا لما فيه من ستر نور الفطرة الاصلية التي هو بها في الكمال ويحاولته
الابداع بذكر الخفض والرفع لا يحسن هنا اذ لا يليق الا بكتب النحو والمناسب
هنا ذكر المسند والمرسل والصحيح والضعيف والحسن ونحو ذلك من انواع
علوم الحديث ثم لما بعثه بعلو الشان وظهور السلطان ووصفه بما
هو منشأ كل سعادة وكمال تحرك قلبه الى نشأ الصلاة والسلام عليه فقال
صلى الله عليه وسلم من الصلاة وهي من الله الرحمة ومنا الدعاء ومن الملك
الاستغفار كذا نقل عن الخبر قال المحقق الدراني وسمي من زعم انهما ثابتة
المعنى بالحقيقة نظرا الى ان الاخيرين يجمعهما طلب الرحمة فانها لم توضع
للقدر المشترك بل تارة لهذا الفرد وتارة لذاك وابن عباس عرف منا بوضع
اللغة ويوضع ذلك ان يمكن ارجاعه الى معنى واحد مشترك بين الامور الثلاثة كالامداد
بالرحمة فلم يكن مشتركا لفظا بل معنويا وكذا جميع الالفاظ المشتركة يمكن جمع
معانيها المتعددة في امر واحد فينتفي المشترك راسا وهو باطل قطعا فتعلق
لفظ على بهما لتضمن معنى الترول ونحوه احسن من عبر عن معناه باستنزال
الرحمة الى هنا كلامه والسلام التسليم من الآفات المنافية لغاية الكمال وجمع
بينهما لكراهة افراد احدهما اي لفظا لا خطا او مطلقا والجملة لانشا طلب
الرحمة والسلام وان كانت بصورة الخبر وجعلها خبرا معنى لانشاء الدعا قياسا

علي

على الحمد ابطال بان الاخبار بثبوت الحمد يستلزم حمدا والاخبار بثبوت الدعا لا
يستلزم الدعا ولما كان آله وصحبه نوع مشتركة في التوسط لمعارفهم في
التبليغ اشركهم معه فقال وعلى آله اصله عند سيبويه والبصريين وعليه
اقتصر الكشاني وإليه مال الشاطبي هل بعلائل اهيل اذ التصغير يرد الاشياء الى
اصولها قلبت هاؤه همزة وهي الفارة عند الكشاني اول بعلائل اويل راجعه
الجوهري وتبعه ابو شامة زاعما ان الاول بمجرد دعوى ان لغة العرب تابا
وصحح في الارتشاف فان قلت في الكشاني انها ابدلت الفا وظاهره انه
مذهب ثالث قلت كلا اذ مراده كما قاله بعض لحظ ابدلت الها همزة وهي
الفا وبدل البدل بدل فترجع الى الاول وخص استعماله بعد القلب ومطلقا
بمن له شرف ورفعة من ذوي العقول اي وما نزل منزلتهم للاهتمام بشانهم خلا
يرد النقض بنحو وانصر على آل الصليب وعابديه اليوم الكفر دينا كما قال النبي ردوا
كما قرعون اشار اليه محققون منهم البيضاوي وبه عرف ان قول البعض
انما قيل آل فرعون لتصورهم بصورة الاشراف اورثه في تومة تكلف مستغنى
عنه نعم هو في التنزيل وارد على منهج التهكم كما بينه صاحب الكشاف في
شرح خطبة الكشاني على حد ذق انك انت العزيز الكريم على ان الاختصاص
المذكور غالبي فقد سمع استعماله في غير ذوي عقل لشرفه في جنسه
كقوله في ترس ليس في العرب احمل منه ولا الكشاف صهوت حصانا كان من ال
واختصاصه بالاضافة لذوي الشرف لا بنائي التصغير لان التصغير يرد للتعظيم
ويفرض سواه فالتصغير في المضاف مع ان مراتب الخط متغارتة فتقبل التصغير
وآل النبي من حرمت عليه الزكاة وهم بنو هاشم عند الحنفية والمطلب ايضا
عند الشافعية قال البعض والمؤمنون وبنو اتقلب فيشمل انا لهم لكن
استند لانهم بخبر ان لكم في خمس الخمس يقتضي خلافه وقيل بنو غالب
وقيل ذريته او ازواجه وقيل اتباعه وقيل اتقيا امته واختاره النوري بجمع
في مقام الدعاء وجري عليه الدراني فقال اذا اطلق في التعارف شمل العصبة
والتابعين لهم باحسان فان قلت هل لانتيانه بلفظ على هذا من فائدة
قلت نعم وهي الاشارة الى مخالفة الروض والشيعة فانهم مطبقون على
كراهة الفصل بين النبي وآله بلفظ على ويقولون في ذلك حد بنا كما بينه
المحقق الدراني وصدر الافاضل الشيرازي وغيرهم وصحبه اسم جمع
لصاحب بمعنى الصحابي وهو لغة ما صحب غيره ما ينطلق عليه اسم
الصحبة واصطلاحا من لقي المصطفى يقظة بعد النبوة وقبل وفاته
مسلما وان لم يره لعارض كعمى ولم يره النبي ولو بلا مكالمة ولا مجالسة لكونه
ما زار ولو لغير جهته ولو لم يشعر كل بالاخر وتابعه الاركان احدهما
والاخر بوهدة او بعير او حال بينهما مانع مرور كنهر يجوج الى سباحة او

الكشاني

اعوجا

ستر رقيق لا يمنع الرؤية او ما صان كذلك ان عده العرف لقا في الكل وكذا القولا تيا
نا يمين او كان غير النبي مجنونا محلوما باشلامه علي ما بحث وقيل لا وقيل
الا ان افاقته وذلك ك رف منزلة النبي فيظهر اثر نوره في قلبه ملاقيله
وعلي جواره فشمل التعريف غير المميز كما جري عليه جمع منهم البرماوي
لكن اختير اشتراط التمييز وعلي عده من دخل من حنكة النبي كعبد الله
ابن الحارث او مسح وجهه كعبيد الله ابن ثعلبة او راه في مهده كمحمد ابن ابي
بكر والجن كوفد نصيبين واستشكال ابن الاثير بانه لا تعبة لنا بالرواية
عنهم رده الحافظ ابن حجر والانبيا الذين اجتمعوا به ليلة الاسرا والملايكة
الذين اجتمعوا به فيها او غيرها وجزم بعضهم لكن جزم البلقينيين خروج
النبي والملك لكل من رآه تلك الليلة ممن لم يبرزه لعالم الدنيا ارتبعه
الكمال المقدسي موجها بان المراد الاجتماع المتعارف لا ما وقع خرقا للعادة
وايده بعض المحققين بانه المتبادر عرفا من لفظ اجتمع او لقي ومن هذا
البيان انكشف ضعف جزم الذهبي باستثنا عيسي وادخاله في التعريف
وما احتج به من اختصاصه عن بقية الانبيا برفعه حيا وتنزوله وحكمه بشرعه
لا ينهض حجة له عند القايل وعدم الاعتداد بالرؤية الواقعة خرقا للعادة
يفيد ان رامي بدنه الشريف يقظة كرامة له بغرض وقوعه غير صحابي
واثبات ابن عبد البر الصحبة لمن اسلم في حياته ولم يره شاذ ردخل
من راه بعد البعثة وقبل الامر بالدعوة كورقة خلافا لمن راه قبل
البعثة وان امن بانه سيبعث كما في شرح العباب وغيره ومن لقيه مؤمنا
بغيره من اهل الكتاب كما صرح به ابن حجر في الاصابة تبعا لما نقله ابن
الاثير وغيره عن البخاري وغيره وعبارته في اسد الغابة قال البخاري
من صحب رسول الله صلي الله عليه وسلم او راه من المسلمين فهو من
اصحابه وروقع لبعضهم في هذا المقام من الخيالات والاوهام ما كنا
ارمانا الا الي شئ منها بد فعه فغضب لذلك بعض من تمكن في قلبه
داء الحسد والحمية ويليه الغضبية للعصبية وانتصب لدفع الايراد بما
هو قادح في اصل مطلوبه وهو ام ترميمه وتنميمه بما عسي ان لو فطرة السليمة
المبراة عن العصبية تكفي مؤنة رده لكن لما مع ذلك نعرضنا للكشف حاله
وتزييف مقاله في مؤلف مستقل ثم ان المولف اورد من صفاتهم ما يدل علي
حيازتهم قصب السبق في مضمار المآثر وتبرزهم علي من سواهم في اقتفا
المناقب والمفاخر فقال **ليوث الغابة** استعارة لغرر شجاعتهم يعني انهم
ادحضوا الباطل بالناس لساحق والسيف الماحق فكانوا كالاسود الضاريات
التي ما اتت علي شئ الا جعلته كالرميم قال ابن عبد البر في خطبة الاستيعاب
روي القاسم عن مالك ان الصحب لما دخلوا الشام نظر اليهم رجل من اهل

الكتاب

الكتاب فقال ما كان اصحاب عيسي ابن مريم الذين تطحوا بالسيف والمناشير
وصلبوا علي الجذوع باشد اجتهادا من هولا ومع ذلك كان عندهم للسلم
والعفو موضعا فلم يكن الواحد منهم ضرارا قهارا دايما بل كانوا كما نعتهم الله
ما يقتضيه المقام في مكان القهر عين العنف وفي وقت السلم محض اللطف
اشداء علي الكفار رحما بينهم يعفون عن من ظلمهم ويصلون من قطعهم ويعطون
من حرمهم ويحسنون علي نوايب الدهر بطلاقة وجه وسماحة نفس وكف اذي
وبذل ندي فيهم كما قيل

جبال الحجي شد الوغا غصص العدا شموس العلا سحب الندا اللهب

والليوث جمع ليث وهو الاسد وخصه لانه بمنزلة ملك الوحش واشد شلمة
واقوي نفسا وعزمه واعظمه شجاعة وبطشا والغابة الاجمة من نحو قصب
او شجر ملتف تاوي اليه الاسود وسميت غابة لانها تغيب ما فيها وزاد قوله
اسد عرينها دفعا لتوهم عدم ارادة الحيوان المفترس بلفظ الليث اذ
الليث ايضا نوع من العنكبوت والاسد بضمتين او بضم فسكون جمع اسد
بفتحتين قال الزمخشري ومن المجاز استاسد عليه اي صار كالاسد في جراته
والعرين والعرينة ما واه الذي يالفه يقال ليث غابة وليث عرينة ومن كلامهم
اشم العرين كالاسد في عرينه كالجمل الانف في عرانه وهو الحود الذي يحدل في
بروة انفه البختي ذكره الزمخشري وعلم مما تقرر ان تشبيههم بالاسد استعارة
بالكناية واثبات الغابة لهم استعارة تخييلية ترشحها بذكر العرين **هذا**
اي المولف الحاضر في العقل استحضر المعاني التي جمعها فيه علي وجه الاجمال
واورد اسم الاشارة لبيانها واسم الاشارة قد تستعمل في الامور المعقولة وان كان
وضعها للامور المحسوسة المبصرة الحاضرة في مراي المخاطب لكن لابد من نكتة
وهي هنا الاشارة الي اتقان هذه المعاني حتي صارت لكمال علمه بها كانها مبصرة
عنده ويقدر علي الاشارة اليها ذكره العصام تلخيصا من كلام الدواني وغيره **كتاب**
اي مكتوب وتنوينه للتعظيم وهو في الاصل مصدر سمي به المكتوب علي التوسع
ثم غلب في العرف علي جمع من الكلمات المنتقلة بالتعيين المفردة بالتدوين
وقال الحراني الكتاب من الكتب وهو وصل الشئ المنفصل بوصله حقيقة من
اصله كالخرز في الجلد يعد منه والخياطة في الثوب بشئ من جنسه ليكون اثرب
لصورة انضمامه للاول فسمي به ما الزمه الناس من الاحكام وما اثبت بالقلم
من الكلام **اودعت** اي ضمنت وحفظت **فيه** اي جعلته ظرفا لصون الحديث
وحفظه من اودعته ما لا دفعته له ليكون وديعة محفوظة عنده من التلعة
وهي الراحة كان به يحصل الراحة لطالب الفن بجمع ما هو متشتت في الاقطار
متفرق في الكتب الكبار **من الكلم** بفتح فلسكون جمع كلمة لذلك من الكلم بفتح
فسكون وهو التاثير المدرك باحدي الحاستين السمع والبصر سمي به اللفظ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لما مر قال الحرالي والكلام اظهار ما في الباطن على الظاهر لمن يشهد ذلك الظاهر بكل نحو
من انحاء الاظهار انتهى واثر الكلام على الكلمات لانها جمع قلة والموضع موضع
التكثير لا التقليل وعلى الكلام لانه اسم جنس يقع على القليل والكثير وعرف
بعض اهل الاصول الكلام بانه المنتظم من الحروف المسموعة المتميزة قال السيد
وقد يراد قيد ان اخران فيقال المتواضع عليها اذا صدرت عن قادر واحد النبوية
اي المنسوبة الى النبي الوفا بضم اوله جمع الف وهو العدد المخصوص المعروف
قال الراغب سمي به للون الاعداد فيه موتلفة فان الاعداد احاد وعشرات
ومئون والوف فاذا بلغت الالف فقد ائتلفت وما بعده يكون مكررا متمثلا وعدته
عشرة الاف وتسعمائة واربعة وثلاثون والمراد بالكلم الاحاديث المعروفة وربي النبي
المنسوب اليه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ومن الحكم جمع حكمة وربي اسم
لكل علم وعمل صالح وفي الكشاف الدليل الموضح للحق المزيل للشبهة وفي المواهب
اسم لكل علم حسن وعمل صالح وربي بالعلم العملي خص منها بالعلم النظري
والحكمة اظهار الفضايل المعقولة والمحسوسة ومن العباد معرفة ذلك بقدر
طاقة البشر وعرفت ايضا بانها العلم المشتمل على معرفته تعالى المصحوب
بنقاء البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به المصطفوية نسبة
الى المصطفى اي المختار والاصطفاء افتعال من الصفوة وهي ما خلص للطيف
عن كثيفه وملكوره ذكره الحرالي صنوفا اي انواعا من الاحاديث فانها متنوعة
الى انواع كثيرة فمنها مواعظ واداب وزهايق واحكام وترغيب وترهيب وغير
ذلك وفي الكتاب من كل منها الكثير لم يكثر من احاديث الاحكام التفاتا لكون معظم
تاليف القوم فيها وتعبيره بالمصطفوية بالواو انما يخرج على خلاف ما عليه
الجمهور فان عندهم ان الف المقصور اذا كانت خامسة فصاعدا اتخذ في مطلقا
ولا تقلب سواء كانت اصلية نحو مصطفى وللتانيث نحو حبارى او لغير ذلك
انتشرت فيه على الاحاديث الوجيزة اي القصيرة فالمراد ايجازها الى ايراد
الطويلة اي غالبا قال في الصحاح قصر الشيء على الشيء لم يتجاوزه لغيره والا
قتصار على الشيء الاكتفاء به وفي الاساس اقتصر على الشيء لف عنه وهو
يقعد وعليه وقصر عنه قصورا عجز والاحاديث قال في الكشاف تكون اسم جمع لحديث
ومنه احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وتكون جمعا للاحدوثة التي
هي مثل الاضحوكة وهي ما يتحدث به الناس تلهيا والمراد هنا الاول قال
سميت احاديث لانه محدث بها عن الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم
فيقال قال رسول الله كذا انتهى قال اللورماني والمراد بالحديث في عرف الشرع
ما يضاف الى النبي وكانه لوحظ فيه مقابلة القران لانه قديم والوجيز القليل
اللفظ الكثير المعنى ولخصت فيه من التلخيص وهو تهذيب الشيء وتصفيته
مما مازجه في خلقته مما هو دونه من معادن جمع معدن بفتح فسكون كمسجد

اسم

اسم مكان ويراد به المحل فيه ايضا الاثر بالتحريك اي الماثور المنقول عن النبي يقال
اثرت الحديث نقلته والاثر بفتحتين اسم منه وحديث ماثور اي نقله خلف
عن سلف وسنن النبي اثاره كذا في مختار الصحاح وقال الزمخشري يقال
وجدت ذلك في الاثر اي في السنة وقال من جملة الاثار ابريزه اي خالصه
واحسنه والابريز كما في التهذيب بكسر الهمزة والراء الذهب الخالص يقال ذهب
ابريز وابريز بك رهما خالصه شبه اصول الحديث بالمعادن وما اخذ منها
بالذهب الخالص وجمعه لها بالتلخيص فهو كناية عن كونه غاص على الاحاديث
الحريزة البليغة المقدودة من جوامع الكلم واستخرجها من اماكنها ومكانها
وهذبها ورتبها بكلفة ومشقة كما يقاسيه من استخرج الذهب من معدنه
الذي خلق فيه فشبه ما لخصه مما انتزعه من بطون الدفاتر الحديثية بالذهب
المعدني المستخرج من البقاع التي خلق فيها بجامع ان كلا منهما قد ارتقى في
النفاسة الى الغاية وربالغت اي تناهيت في الاجتهاد في تحرير التخريج اي
تهذيب المروي وتخليصه قال الزمخشري من المجاز حرر الكتاب حسنه وخلصه
باقامة حروفه واصلاح سقطه والتخريج من خروج العمل تخريجا والفتر وجه يعني
استخرجه قال الزمخشري ومن المجاز خرج فلان في العلم والصناعة تبع وجه
واخترجه بمعنى استخرجه وخرج الغلام لوجه ترك بعضه غير مكتوب واذا
كتبت الكتاب فتركت مواضع الفصول والابواب فهو كتاب مخرج وخرج الكتاب
جعله خرجا باختلاقه والاخراج والاستخراج الاستنباط يعني اجتهدت في
تهذيب عزو الاحاديث التي مخرجها من ايمة الحديث من الجوامع والسنن والمسانيد فلا اعزو الى شيء منها الا بعد التفتيش عن حاله وحال
مخرجه ولا التفي بعزوه الى من ليس من اهله وان جل كعظمها المفرين قال
ابن الصلاح للكتب المفسرة مشحونة بالاحاديث الموضوعة وكاكابر الفقهاء فان
القسم الاول من اتباع المجتهدين لم يعتنوا بضبط التخريج وتمييز الصحيح
من غيره نحو ما في المحرم بنسبة احاديث كثيرة الى النبي وخرجوا عليها
كثيرا من الاحكام مع ضعفها بل ربما دخل عليهم الموضوع وممن عدت عليه
في هذا الباب هفوات وحفظت عليه غلطات الاسد بن الاسد الكرار الفرار
الذي اجمع على جلالته الموافق والمخالف والمعادي والمحالف وطار صيته
في المشرقين والمغربين الاستاذ الاعظم امام الحرمين وتبعه عليها معمار القواعد
دهقان المعاقل والمعاقد الذي اعترف باما متة الخاص والعام مولانا نجمة
الاسلام في كثير من عظمها المذاهب الاربعة وهذا لا يقدح في جلالتهم بل ولا
في اجتهاد المجتهدين اذ ليس من شرط المجتهد الاحاطة بكل حديث
في الدنيا قال الحافظ الزين العراقي في خطبة تخريجه الكبير للاحياء عادة
المتقدمين السلوت عما اورد من الاحاديث في تصانيفهم وعدم بيان

من خرجه وبيان الصحيح من الضعيف الا نادرا وان كانوا من ايمة الحديث حتي جا
النووي فبين وقصد الاولين ان لا يعقل الناس النظر في كل علم في مظنته
وهذا الراغب مشي علي طريقة الفقها مع كونه اعلم بالحديث من النووي
الي هنا كلامه فتركت القشر بكسر القاف واخذت اللباب اي تجنبت
الاخبار التي حكم عليها النقاد بالوضع او ما قاربه مما اشتدت نكارته وقويت
الريبة فيه الملتي عنه بالقشر واتيت بالصحيح والحسن لذاته او لغيره
وما لم يشتد ضعفه الملتي عنه باللباب والترك ان لا يتعرض للامر حسنا ولا
معني والقشر واحد القشور والاخذ حوز الشيء وتحصيله قال الزمخشري
ومن المجاز حاز بالحواز القشر واللباب بالضم الخالص ولب كل شيء خالصه
رصنته اي حفظته عما اي عن ايراد حديث تفرد به اي بروايته وراه
وضاع للحديث علي النبي صلي الله عليه وسلم او كذاب وان لم يثبت عنه
خصوص الوضع اي تهمه جهابذة الاثر بوضع عن النبي او الكذب وصيغة
المبالغة هنا غير مرادة اذ غرضه صونه حتي عن من لم يعهد عليه سوي وضع
حديث واحد او كذب ولو في لفظة واحدة اما ان لم ينفرد بان شاركه في روايته
غيره فلا يتيا شي المولف عن ايراده لاعتضاده ثم ان ما ذكر من صونه عن ذلك
غالبي او ادعائي والا فكثير اما وقع له انه لم يصرف الي النقد الاهتمام فسقط فيما
التزم التصون عنه في هذا المقام كما ستراه موضحا في مواضعه للن العصمة
لغير الانبيا متعذرة والغفلة علي البشر شاملة منتشرة ورحم الله امرا اعطي الحفظ حقه
وادي من تادية الفرض مستحقه فاما الزبد فيذهب جفاء واما ما ينفع الناس
فيمكث في الارض والكتاب مع ذلك من اشرف الكتب مرتبة واسماها منقبة
والذنب الواحد اذا المتعدد مع القلة لا يجترا جله المجيب والعرض النظر لا يترك
لعمل قبر قريب قال الراغب وغيره ليس ان يحكم بفساد كتاب لخطا ما
وقع فيه من صاحبه كصنيع العامة اذا وجد واما اخطا في مسئلة حكموا
علي صنعته بالفساد وحق ابهم ان يعتبروا الصناعة بالصانع خلافا لما قال
علي كرم الله وجهه الحق لا يعرف بالرجال اعرف الحق تعرف اهله وليس يدين
ان الصناعة علي شيء روحاني والمتعاطي لها يباشرها بجسمه وطبع لا يغار طبعها
العنصر فهو خليق بوقوع الخطا منه انتهي قال المولف لغيره والموضوع ليس
في الحقيقة بحديث اصطلاحا بل يزعم واضعه وسبب الوضع نشيء الاري
لما رواه فتذكر غيره ظانا انه المروي او غلطه بان سبق لسانه الي غير ما رواه
او يضع مكانه ما يظن انه يودي معناه او افتراه الوضع الزنادقة احاديث
تخالف المعقول تنفير اللعقلا عن شريعته المطهرة او للترغيب في اعمال البر لبعض
الصوفية او غير ذلك كما هو مبين في علوم الحديث فتفاق بذلك اي بسبب
صونه عما ذكر مع تخريجه الكتب المولفة في هذا النوع اي علا تم في الحسن

لتميزه

لتميزه عليها بجودة التهذيب والرصانة وكمال التنقيح والصيانة قال الزمخشري
يقال فاق قومه فضلهم وزجرهم وقال الراغب يقال فاق فلان غيره يفوقه
علا وهو من لفظ فوق المستعملة في الفضيلة فانه يقال باعتبار الفضيلة
الدنيوية فوز وهنا بعضهم فوق بعض والاخروية فوز والذين اتقوا فوقهم
ويقال باعتبار القهر والغلبة قال التشبد والتاليف جمع اشيا متناسبة كما
يرشد اليه اشتقاقه من الالفة واصله قول الراغب المولف ما جمع من اجزا
مختلفة وترتب ترتيبا قدم فيه ما حقه ان يقدم واخر ما حقه ان يوخر والالفاجتماع مع
التيام انتهي والنوع من الشيء الصنف وتنوع صار انواعا ونوعه تنويعا جعله
انواعا متنوعة والكتب المولفة في هذا النوع كالغايق لمن ياتي ذكره والشهاب
بكسر اوله للقاضي ابي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي المصري قال البلقيني
كان من الثقات الاثبات شافعي المذهب والاعتقاد والظاهر ان مراده بالغايق
كتاب الغايق في اللغط الرايق تاليف ابن غنايم جعل فيه احاديث من الرقايق
علي هذه النحو وانما يتبادر الي بعض الاذهان من ارادة غايق الزمخشري فلا
يستقيم اذ المشار اليه بهذا النوع هو ايراد متون الاحاديث مجردة عن الاسانيد
مرتبة علي الحروف وغايق الزمخشري ليس كذلك اني شرح الالفاظ اللغوية
والكلمات الغريبة الواقعة في الحديث وليس الصدر الاول من الصحب والتابعين
والموثوق بعربيتهم المحتج باستعمالهم وبينه وبين هذا الكتاب بون بعيد
اي جمع وضم يقال حويت الشيء حويه جمعته وضممته وحواتجمع قال الزمخشري
ومن المجاز احتوي علي كذا استولي عليه من نفايس الصناعة الحديثية
اي المنسوبة للمحدثين ما لم تودع بالبنا للمفعول قبله اي قبل تاليفه في كتاب
فان ذينك وان كانا اوردا المتون كما ذكر لكنهما لم يعقبا بالرموز والارتباط علي الحروف
وهذا من قبيل المبالغة في المدحة علي ما اعتيد من الترغيبات في التاليف
فان التيلمي رتب الفردوس علي حروف المعجم كهذا الترتيب وياتي بتمام الحديث
الا بعد دائم يضع عليه علامة مخرجة بجانبه بالحروف علي نحو من اصطلاح المضي
في رموزه من كون خ للبخاري ومسلم لمسلم وهلم جرا الا ان بينهما تخالف
في البعض فالحروف التي رمز بها التيلمي عشرون والمولف ثلاثون وهو
انما رسم كتابه علي ذلك فخفت المونة عليه في تاليفه هذا الكتاب فانتهب
منه ما انتهب واعترف اعتراف الظمان الي اليم الزخار واعانه علي ذلك ايضا
تسديد القوس للحافظ ابن حجر والنفايس جمع نفيسة لا نفيس لان
فعايل انما يكون جمعا للفضيلة والصناعة في عرف الخاصة علم يتعلق
بكيفية العمل ويكون المقصود منه ذلك العمل سوا حصل بمزاولة عمل ام لا وفي
عرف العامة تخص بما يحصل الا بمزاولة والوجه في التسمية علي التعريفين
ان حقيقة الصناعة صفة نفسانية راسخة يقتدر بها علي انشا موضوع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما نحو غرض من الاغراض على وجه البصيرة بحسب الامكان والظاهر ان المراد بالصناعة
هنا متعارف العامة وان ذكر الصناعات هنا لمشابهتها العلوم في ان تفاضل اصنافها
بحسب الدقايق دون الاصول ذكره الشريف الجرجاني قال وقد يقال كل علم
مارسه رجل وصار حرفة له صار صناعة له تعلق بعمل ام لا انتهى قال في الكشاف
كل عامل لا يسمى صانعا الا لكل عمل صناعة حتى تشهر منه وتثبت رب وينسب
اليه وقال الاكمل الحق ان كل علم مارسه الانسان سواء كان استدلاليا او غيره حتى صار
كالحرفة له يسمى صنعة وترصيفها بالنفاسة اينما بخط قدرها وعلو شانها
وهنا ثلثة سرية وهو انه مدح الجامع الا بتهذيب تخريجه وصونه عن الاخبار
الموضوعة ثم وصفه ثانيا بتفرده بحسن الصنعة ونفاسة الاسلوب في بابه
اشعارا بانه قد احاط به الشرف من كل جهة كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها
في السماء والعقل كلما يتقدم الانسان بالذات او الزمان درتبته اي الكتاب
من الترتيب قال الشريف وقد جعل الاشياء بحيث يطلق عليها اسم الواحد وكون
لبعضها نسبة الى بعض بالتقدم والتاخر في المرتبة العقلية فهو اخص من التالين
اذ هو ضم الاشياء متلغة سواء كانت مرتبة الوضع او لا على حروف المعجم اي حروف
الخط المعجم لمجد الجامع وهو الحروف المقطعة التي يختص اكثرها بالنقط سميت
معجمة لانها اعجمية لا بيان لها الا لانها اعجمت عن الناطر فيها معناها ذكره ابن عربي
وقال غيره المعجم اما اسم مفعول صفة لمجموع اي حروف الخط التي وقع عليه الاعجام
وهو النقط او مصدر ميمي كالاعجام وعليها فاطلاق حروف المعجم على الكل من
قبيل التغليب وجوز التفتازاني ان يكون معنى الاعجام ازالة العجمة بالنقط
واعترضه الدماميني بانه انما يتم اذا كان جعل الهمزة للسلب مقيسا او مسموعا
في هذه الكلمة والحرف يذكر ويؤنث واصله طرف الشيء الذي لا يوجد منفردا وطرف
القول الذي لا يفهم وحده واحق ما يسمى حرفا اذا نظر الى صورها ووقوعها
اجزاء من الكلام ولم يفهم لها دلالة تقتضي الى مثلها اجزاء من كلمة مفهومة فتسمى
عند ذلك حروفا وعند النطق وهذه الثلثة الف لام ميم يقال فيها اسماء وان كانت
غير مفهومة الدلالة كحرف ب ت ث فانها كلها اسماء على ما فهمه الخليل وانها انما
تسمى حروفا عند ما تكون اجزاء كلمة متحركة للابتداء او ساكنة للوقف والانتهاء
ذكره الحرالي فائدة قال العارف بن عربي الحروف امة من الامم مخاطبون مكلفون
وفيهم رسل من جنسهم ولا يعرف هذا الا اهل الكشف مراعيا اي ملاحظا في
الترتيب اول الحديث تابعه اي محافظا على الابتداء بالحرف الاول والتالي
من كل كلمة اول من الحديث واتباعهما بالحرف الثالث منهما وهكذا فيما
بعده على سياق الحروف كما لو اشترك حديثان في الحرف الاول واختلفا في الثاني
من الكلمة نحو ابا رافا فيوضع على هذا الترتيب فان اشتركا في حرفين روعي
الثالث وهكذا ان اشتركا في الكلمتين روعي لذلك كقوله اخر قرية واخر من

عشر

يحشر وهكذا ان اشتركا في الكلمات كقوله من راني في المنام فسيراني في اليقظة وقوله
من راني في المنام فقد راني هذا هو قضية التزامه الدال عليه كلامه هنا فان
قلت هو لم يوف بما التزمه بل خالفه من اول رهلة فقال اخر من يدخل ثم قال
اخر قرية وحق الترتيب عكسه قلت لعله خالف لترتيب ضمانا لنكتة كالون الحين
شاهد المقابلة او قيه تتمة له او مرتبط المعنى به او نحو ذلك من المقاصد الصنعية
المقتضية لتحقيقه به وانما رتبه على هذا النحو تسهيلا على الطلاب لعلم
الحديث اي تيسيرا عليهم عند ارادة الكشف عن حديث تراد مراجعته للعلم
او للعمل به فان الكتاب اذا كان جنسا واحدا غير مبوب عسر التتبع منه واذا جزئ
جعلت له تقاسيم وانواعا واشتملت اقسامه على صنف كان اسهل على الطالب
وانشط للقاري سيما اذا تلاحقت الاشكال بخرابة الانتظام وتجاوبة النظام
بحسن الالتيام وتعانقت الامثال بالتشابه في تمام الاحكام وكمال الاحكام
والتسهيل التيسير وقال الزمخشري ومن المجاز كلام فيه سهولة وهو سهل
الماخذ وسميته الجامع الصغير قال النحرير الدواني يعني سميته
لمجموع الموصوف والصفة وما اضيف اليهما من حديث البشير اي البالغ
في كل من الوصفين غاية الكمال فهو بشير للمومنين بالجنة ونذير للكافرين
من النار وفيه من انواع البديع الطباقي وهو ايراد المتضادين وهما
البشارة والنذارة وتقدم الوصف بالبشارة عليه بالنذارة اما لرعاية
التشجيع او اشارة الى سبق الرحمة وغلبة وصف الكرم وكثرة المسامحة وانزال
المواهب ولا مانع من كون الوصف في الاصل يصير علما بالغلبة
او بهما قال الحرالي والجامع من الجمع وهو ضم ما من شانه الافتراق والتباين
لطفا او قهرا ثم بين وجه مناسبة تسميته بخصوص ذلك الاسم بقوله لانه
مقتضب اي مقتطع من اقتضب اذا قطعه ومنه قيل للغصن المقتضب
فعيل بمعنى مفعول قال الزمخشري ومن المجاز اقتضب الكلام اذا عجله واقتضب
الناقة ركبها قبل ان تراض ورجل مقتضب تطاع للامور مقتدر عليها من الكتاب
الكبير مجازا وعلما الذي صنفه في الحديث سميته بجمع الجوامع لجمعه
كل مولف جامع مع تسميته بذلك ايما الى ما ذكر ومن ثم قال وقصدت اي
طلبت يقال قصدت الشيء وله واليه قصده اطلبته بعينه فيه اي في
الجامع الكبير جمع الاحاديث النبوية باسرها اي بجميعها والاسر القيد
الذي يشد به الاسير فاذا ذهب الاسير باسره فقد ذهب بجميعه يقال
هذا ملك باسره اي بقيده اي بجميعه كما يقال برمته ذكره في الصحاح وهذا احسب
ما اطلع عليه المولف باعتبار ما في نفس الامر لتعذر الاحاطة بها وانا فتها
على ما جمعه الجامع المذكور لو تم رقمه اخترمته المنية قبل اتمامه وفي تاريخ
ابن عساكر عن احمد صح من الحديث سبعمائة الف وكسر وقال ابو زرعة

كان احمد يحفظ الف الف حديث وقال البخاري احفظ مائة الف حديث صحيح
ومائتي الف حديث غير صحيح وقال مسلم صنفت الصحيح من ثلثمائة الف حد
الى غير ذلك ثم شرع في بيان رموز اصطلح عليها فقال وهذه رموزه اي اشارات
الدالة على مخرج الحديث من اهل الاثر جمع رمز وهو الاشارة بعين او حاجب
او غيرهما قال في الكشاف واصله التحرك ومنه الرامز للبحتري وفي الاساس
رمز اليه وكلمه رمزا وقال الحرالي الرمز لطف في الافهام باشارة تحرك طرف كيد
ولحظ او الغمز اشد من ذلك وقال الراغب يعبر عن كلام كاشارة بالرمز كما عبر
عن التسمية بالغمز انتهى ثم توسع فيه المصنف فاستعمله في الاشارة بالحروف التي
اصطلح عليها في العزو الى المخرجين خ للبخاري زين الامة افتخار الايمة
صاحب اصح الكتب بعد القرآن صاحب ذيل الفضل على ممر الزمان الذي
قال فيه امام الايمة ابن خزيمة ما تحت اديم السما اعلم بالحديث منه وقال
بعضهم انه اية من ايات الله يمشي على وجه الارض قال الذهبي كان من
افراد العالم مع الدين والورع والمتانة هذا كلامه في الكاشف ومع ذلك
غلب عليه الفخر من اهل السنة فقال في كتاب الضعفاء والمتروكين ما سلم
من الكلام ولاجل مسئلة اللفظ ترك لاجلها الرازيان هذه عبارته واستغفر
الله تعالى نسأل الله تعالى السلامة ونعوذ به من الخذلان قال التاج السبكي
شيخنا الذهبي عنده على اهل السنة كمالك مغفور واذا ورع باشعري فلا
يبقى الا ابن رحل يجوز الاعتماد عليه في ذم اشعري ولا اشكر حنبلي تفقه البخا
على الحميدي وغيره من اصحاب الشافعي رضي الله عنه وكتب عن احمد
زهاء الف حديث وكتب عنه المحدثون زهاء مائتي وجهه شعرة وكان يحضر
مجلسه زهاء ربع الفا وسمع منه الصحيح نحو تسعين الفا وقال انه الفه
من زهاء ستمائة الف وانه ما وضع فيه حديثا الا اغتسل بماء زمزم وصلى
خلف المقام ركعتين وصنفه في ستة عشر سنة وروي عنه مسلم خارج
الصحيح وكان يقول له دعني اقبل رجلك يا طبيب الاحاديث يا استاذ الاساتذة
ولد بعد الجمعة ثالث عشر شوال سنة اربع وتسعين ومائة ومات
عشية ليلة الفطر سنة ست وخمسين ومائتين وما احسن قول الكمال ابن
ابي شريف ولدتني صدقة ومات في نور ومناقبه مفردة بالتاليف فلا
نطيل فمنها انه كتابه لم يقرأ في كرب الا فرج ولا ركب فيه في مركب وغرق وانما
رمز له المصنف حرف من حروف بلده دون اسمه لان نسبته الى بلده اشهر
من اسمه وكنيته ورمز اليه بالحاء دون غيرها من حروف بلده لانها اشهر حروفه
وليس في حروف بقية الاسماء خ مسلم ابو الحسين بن الحجاج القشيري
النيسابوري صاحب الصحيح المشهور له بالترجيح صنفه من ثلثمائة الف
حديث كما في تاريخ ابن عساكر عنه اخذ عن احمد وخلق وعنه خلق وروى

له الترمذي حديثا واحدا وسبب موته انه ذكر له حديث فلم يعرفه فاحتد له السراج
وقال لمن بالدار لا يدخل احد منكم الوا هذا يحدث لنا سنبلة تمر رقة موها فكان يطلب
الحديث وياخذ تمرة تمرة فاصبح رقة فتي لتمر وجد الحديث فمات سنة
وانما رمز له بالميم لانه اسمه اشهر من نسبه وكنيته على عكس
البخاري والميم اول حروف اسمه ق لهما في الصحيحين واتفقت الامة على انهما
اصح الكتب وقول الشافعي لاصح الموطا كان قبل وجود هما والجمهور على ان ما
في البخاري دون التعاليق والتراجم واقوال الصحب والتابعين اصح مما في
مسلم وعكسه اطيل في رده د لابي داود سليمان بن الاشعث السجستاني الفقيه
اخذ عن احمد وخلق وعنه الترمذي ومن لا يحصى وله سنة ثنتين وتسعين
ومات سنة خمس وسبعين ومائتين قالوا لما الين له الحديث كما الين لداود
الحديد وقال بعض الاعلام سننه ام الاحكام ولما صنفه صار لاهل الحديث
كالمصحف قال كتبت خمسمائة الف حديث انتخبت منها السنن اربعة الاف
وثمان مائة ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه وما فيه وهن شديد بينه قال
الذهبي قد رقي فانه بين الضعيف الظاهر وسكت عن المحتمل فما سكت
عنه لا يكون حسنا عنده وربما يمشي كما رمز عنه ابن الصلاح بل قد يكون فيه ضعف
انتهى ت للترمذي بكسر الفوقية والميم وربما يفتحان نسبة الى ترمذ
آخر النون بلدة قديمة بطرف جيحون وهو الامام ابو الحسن محمد بن
عيسى بن سورة من ائمة العلم وكبار الاعلام ولد اله سنة تسع وما يتين
ومات سنة تسع وسبعين ومائتين وقول الخليلي بعد الثمانين رده
وصنيع المؤلف قاض بان جامع الترمذي بين ابي داود والنسائي في
الرتبة لكن قال الذهبي خطت رتبة جامع الترمذي عن سنن ابي داود ورتبة
والنسائي لاخراجه حديث المصلوب والكلبي واما انهما رجال في الميزان في ترجمة
يحيى بن اليمان لا تغتر بتحسين الترمذي فعنده المحافقة غالبا ضعاف
ورمز له بالتاء لان شهرته بنسبته لبلده اكثر منها باسمه وكنيته ن للنسائي
الامام احمد بن شعيب الخراساني الفقيه ولد سنة اربع او خمس عشرة ومائتين
رحل فاجتهد الى ان انفرد فقها وحديثا وحفظا واتقانا وقال الزنجاني له
شروط في الرجال اشد من الصحيحين وقال التاج السبكي عن ابيه والذهبي
النسائي حفظ من مسلم وقال ابو جعفر ابن الزبير لابي داود في استيعاب
احاديث الاحكام ما ليس لغيره وللترمذي في فنون الصناعة الحديثية ما
ما لابي داود فيه غيره ورتبة سلك النسائي اغمض تلك المسالك واجلها
وكان شهما منبسطا في المآكل كثير الجماع والنساء كثرة التعبد دخل دمشق
فذكر فضائل لعلي فقيل له فمعوية قال ما لقفاه ان يذهب براس
حتى يذكر له فضائل فدفع في خصيته حتى شرف على الموت فاخرج قما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الرملة او فلسطين سنة ثلاث وثلاث مائة وحمل للمعتضد سر ومكة فدفن بين الصفا والمروة ورمزله بالنون لان نسبته اشهر من اسمه وكنيته ولم يرمز له بالسين ليلا يتصحف بابن ابي شيبة ه لابن ماجة الحافظ الكبير محمد بن يزيد الربعي مولاهم القزويني وماجة لقب لابيه كان من اكابر الحفاظ مجمع على توثيقه ولما عرض سننه على ابي زرعة قال اظن ان هذا ان وقع بايدي الناس تعطلت الجوامع او كلمة هذا معناها مات سنة ثلاث وسبعين ومايتين قال المزي كلما انفرد به ابن ماجة عن الخمسة ضعيف واعترض ثم حمل تارة على الاحكام وطورا على الرجال ورمزله بالهاء لان اشتهاره بلقب ابيه اكثر منه باسمه وبلده ه عم لهم الا الاربعة اي اصحاب السنن الاربعة ابي داود ومن بعده ه سم لهم الا ابن ماجة وهذه السنن الاربعة فيها الصحيح والحسن والضعيف فلبس كل منها فيها حسنا ولهذا عاب ابو علي محمد بن السنة تقسيمه المصابيح الى الصحاح والحسان عادا الى ان الحسن ما رواه اصحاب السنن والصحاح ما في الصحيحين او احدهما وقول السلفي تفرد اهل المشرق والمغرب على صحة ما في الكتب الخمسة زلل فاحش خم لاحمد في مسنده ه بفتح النون يقال الكتاب جمع ما فيه مما اسندته الصحابة اي رووه والاسناد لمسند الشهاب ومسند الفردوس اي اسناد احدهما ولم يلتفت في الرمز اليه بحرف واحد كما فعل في ولبك ليلا يتصحف بعلامة البخاري والامام احمد هو ابن محمد بن حنبل الناصر للسنة الصابر على المحنة الذي قال فيه الشافعي ما بيغداد اد افقه منه ولا ازهد منه وقال امام الحرمين غسل وجه السنة من غبار البدعة وكشف الغمة عن عقيدة الامة وله بيغداد سنة اربع وخمسين ومايتين ورروى عن الشافعي وابن مهدي وخلق وعنه الشيخان وغيرهما ومات سنة احدى وعشرين ومايتين وارخت الدنيا الموته قال ابن المديني مسنده وهو نحو اربعين الفا اصل من اصول الاسلام وقال ابن الصلاح مسند احمد ونحوه من المسانيد كابي يعلى والبزار والدارقطني وابن راهوية وعبد ابن حميد لا يلتحق بالاصول الخمسة وما اشتهرت في الاحتجاج بها والركون اليها وقال العراقي وجود الضعيف في مسند احمد تحقيق بل فيه احاديث موضوعة جمعتها في جزء تعقبته تلميذه الحافظ ابن حجر بانه ليس فيه حديث لا اصل له الا الاربعة منها خبر ابن عوف انه يدخل الجنة زحفا قال اعني ابن حجر وفي تخريج زوائده البزار واذا كان الحديث في مسند احمد لا يعزى لغيره من المسانيد عم لابنه عبد الله روى عن ابيه وابن معين وخلق وعنه النسائي والطبراني وغيرهما وعني بعلم الاثر قال الخطابي ثقة ثبت ولد سنة ثلاث عشرة ومايتين ومات سنة تسعين ومايتين في زوائده اي زوائد مسند ابيه جمع فيه نحو عشرة الاف حديث ك للحاكم محمد بن عبد الله بن حمدوية الضبي النيسابوري الشافعي الامام الرحال

المعروف

المعروف بابن البيع قال ابو حاتم وغيره قام الاجماع على ثقته ونسب الى التشيع وقال الذهبي ثقة ثبت لكن يتشيع ويحط على معاوية والله يحب الانصاف ما الرجل برا نضى كما زعمه ابن طاهر اما صدقه في نفسه ومعرفته بهذا الشان فمجمع عليه وقال السبكي تفق العلماء على انه من اعظم الائمة الذين حفظ الله بهم الدين ولد سنة احدى وعشرين ومائتين وكثر الرحلة والسماع حتى سمع من نيسابور من نحو الف شيخ ومن غيرها اكثر ولا يتعجب من ذلك فان ابن البحارود كر ان ابا سعيد استمع اله سبعة الاف شيخ واستملى علي بن حجر وتفقه على ابن ابي هريرة وغيره وروى عنه الائمة الدارقطني والقفال الشاشي وهما من شيوخه والبيهقي واكثر عنه وبكتبه تفقه والاستاذ ابو القاسم القشيري ورحل الناس اليه من الافاق وحدثوا عنه في حياته وافرد المديني ترجمته وذكر انه دخل الحمام فاغتسل فقال اله خرجت روحه وهو مستور ليلبس القميص فان كان في مستدركه على الصحيحين ما فاتهما الذي تصدى فيه ضبط الزائد عليهما مما هو على شرطهما او شرط احدهما وهو صحيح اطلقت الحزر اليه عاريا عن التقييد بان اذكر صورة حزرك يقال اطلقت القول ارسلته من غير قيد ولا شرط واطلقت البينة شهدت من غير تقييد بتاريخ ذكره الزمخشري والا بان كان في تاريخه او المدخل او الاكليل او غيرها من كتبه التي بلغت كما قال السبكي وغيره نحو خمسين بل قال عبد الغافر الفارسي الفاضل قيل الكتب بينته قالوا وقد تساهل الحاكم فيما استدركه على الصحيحين لموته قبل تنقيحه او للونه الغه اخر عمره وقد تغير حاله او لغير ذلك ومن ثم تعقب الذهبي كثيرا منه بالضعف والنكارة وقال ما ادري هل تغفيت عليه فما هو من جهل فان علم فهذه خيانة عظيمة وجملة ما فيه مما على شرطهما او احدهما نحو نصفه وما صح بسنده نحو ربعه واما قول المالكي لم ار فيه حديثا واحدا على شرطهما فباطله الذهبي بانه غلو واسراف خد للبخاري في الادب اي في كتاب الادب المفرد وهو مشهور تخ للبخاري في التاريخ اي الكبير قال فيه للعهد واطلقه لغلبة اشتهاره وتبادر الاذهان اليه ويحتمل في واحد من الثلاثة وهو كبير واوسط وصغير والكبير صنفه وعمره ثمان عشرة سنة عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن عقدة لو كتب الرجل ثلاثين الفا ما استغنى عن تاريخ البخاري وقال السبكي تاريخه لم يسبق اليه ومن الف بعده في التاريخ او الاسماء والكني عيال عليه فمنهم من نسبه لنفسه كمسلم وابي زرعة وابي حاتم ومنهم من حكاه عنه حب لابن حبان بكسر الحاء المشددة الموحدة وهو محمد بن حبان ابو حاتم التميمي الفقيه الشافعي البستي احد الحفاظ الكبار روى عن النسائي وابي يعلى وابن خزيمة وخلق وعنه الحاكم وغيره وصنف

كتبا نفيسة منها تاريخ الثقاة وتاريخ الضعفاء ولي قضاء سمرقند وكان راسا
في الحديث عالما بالفقه والكلام والطب والفلسفة والنجوم ولهذا امتحن
ونسب للزندقة وامر بقتله ثم مات سنة اربع وخمسين وثلاث مائة
في ع ت ر الثمانين وفي صحيحه المسمى بالتقاسيم والانواع المتقدم عند هم
على مستدرك الحاكم قال الحازمي ابن حبان اعلن في الحديث من الحاكم والحا
اشد تساهلا منه غاية ابن حبان ان يسمي لحن صحيحا ومما اقتضاه
كلام التقريب كما صلته مما يخالف ذلك رده الزين العراقي وصحيح ابن خزيمة
اعلى رتبة من صحيح ابن حبان لشدة تحريه فاصح من صنف في الحديث
بعد الشيخين ابن خزيمة فابن حبان فالحاكم قال ابن حجر وذكر ابن حبان
في كتابه انه لم يرتبه ليحفظ لانه لو رتبه ترتيبا سهلا لا يشكل من يكون عنده
على سهولة الكشف كان ارعى لحفظه طب للطبراني سليمان اللخمي
ابو القاسم احفظ الحفاظ المكثرين المجوالين صاحب التصانيف الكثيرة
اخذ عن الف شيخ منهم ابو زرعة وطبقته وعنه ابو نعيم وغيره قال
الذهبي ثقة صدوق واسع الحفظ بصير بالرجال والابواب اليه المنتهى
في كثرة الحديث تكلم ابن مردوية في اخيه فاوهم انه فيه وليس به بل هو
ثبت مات باصبهان سنة ستين وثلثمائة عن مائة سنة وعشرة اشهر
في الكبير اي معجمه الاوسط التي صنفه في غرائب شيوخه يقال انه الكبير
المصنف في اسما الصحابة قيل انه اورد فيه ستين الف حديث طس
له في الاوسط اي معجمه الاوسط التي صنفه في غرائب شيوخه يقال انه ضمنه
ثلاثين الفا وفي تاريخ ابن عساكر ان الطبراني كان يقول هذا الكتاب روحي
طب له في الصغير اي اصغر معاجيمه فيه نحو عشرين الفا ومما يستغرب
اني وقفت على تذكرة المقريزي بخطه توجد به ذكر في ترجمة الحافظ ابن حجر
انه كان سريع الكتابة سريع القراءة بحيث قرا المعجم الصغير للطبراني في مجلس
مجلس واحد بصالحية دمشق قال في اللسان وقد عاب عليه ابن الفضل
جمعه الاحاديث الافراد مما فيها من النكارة المشينة والموضوعة وفي بعضها
القدح في كثير من قدماء الصحابة وغيرهم وهذا مما لا يختص به الطبراني فلانه في
لافراده باللوم بل اكثر المحدثين في الاعصار الماضية اذا ساقوا الحديث
باسناده اعتقدوا انهم بريؤن من عهدته انتهى ص لسعيد بن منصور
سننه هو ابو عثمان الخراساني وقال الطالقاني ثقة ثبت روى عن مالك
والليث وعنه احمد وابو داود مات بمكة سنة سبع وعشرين ومائتين
في عشر التسعين وسننه من مظان المعضل والمنقطع والمرسل ش لابن
ابي شيبة الحافظ الثبت الحكم النظير عبد الله بن محمد بن ابي شيبة
العبسي الكوفي صاحب المسند والاحكام والتفسير وغيرها سمع من ابن

المبارك

المبارك وابن عيينة وتلك الطبقة وعنه الشيخان وابو داود وابن ماجة
وخلق قال الخلاس ما رايت احفظ منه مات سنة خمس وثلاثين ومائتين
عب لعبد الرزاق في الجامع هو ابن همام ابن نافع ابو بكر احد الاعلام روى
عن ابن جريج ومعمر وعنه احمد واسحاق مات عن خمس وثمانين سنة
بغ د اد سنة احدى عشرة ومائتين وكان يتشيع ع لابي يعلى في مسنده
الحافظ الثبت محدث الجزيرة احمد بن علي بن المثنى التميمي سمع ابن معين وطبقته
وعنه ابن حبان وغيره اهل صدق وامانة وعلم وحلم وثقه ابن حبان والحاكم
ولد سنة ع ث ر ومائتين ومات سنة سبع وثلاث مائة قط للدارقطني
نسبة الى الدار القطن ركب الاسمان وجعلا واحدا ونسب اليهما مبانيه عليه
في المصباح فان كان في السنن اطلقت العزو اليه عاريا عن التقييد والا
بان كان في غيرها من تصانيفه كالعلل ببينته اي عينت الكتاب الذي هو
فيه وهو جهبذ العلل الحافظ الجليل علي بن عمر البغدادي الشافعي
امام زمانه وسيد اهل عصره تفقه بالاصطخري ودرى عن البغوي وابن
صاعد والمحاملي وعنه القاضي ابو الطيب والتوحاني والصابوني وغيرهم
قيل للحاكم هل رايت مثله قال ما راى مثل نفسه فكيف نا وله مصنفات
تطول سردها قال ابو الطيب هو امير المومنين في الحديث ومن تامل سننه
عرف قدره علمه بمذاهب العلما وقال الخطيب رفيع ذكره وامام وقته صحيح
الاعتقاد عارف بمذاهب لفقهاء واسع الاطلاع لكن رايت في كلام الذهبي
ما يشير الى انه كان يتساهل في الرجال فانه قال مرة الدارقطني مجمع
المحرات وقال مرة اخرى لما نقل عن ابن الجوزي في حديث اعله الدارقطني
انه لا يقبل تضعيف حتى يبين سببه ما نصه هذا يدل على هوى ابن
الجوزي وقلة علمه بالدارقطني فانه لا يضعف الا من لا طب فيه انتهى
وله سنة ست وثلاثين ومات سنة خمس وثمانين وصلى عليه الشيخ
ابو حامد ودفن بقرب معروف الكرخي فر للديلمي في مسند الفردوس
المسمى بماثور الخطاب المخرج على كتاب الشهاب والفردوس للامام عماد
الاسلام ابي شجاع الديلمي لفه بحذف الاسانيد مرتبا على الحروف ليسهل
حفظه واعلم بازائها بالحروف للمخرجين كما مر بمسنده لولده سيد الحفاظ
ابي منصور شهردار بن شيرويه خرج سند كل حديث تحته وسماه ابانة الشبه
في معرفة كيفية الوقوف على ما في كتاب الفردوس من علامات الحروف
حل لابي نعيم احمد بن عبد الله بن اسحاق الاصبهاني الصوفي الفقيه
الشافعي الحافظ المكثر اخذ عن الطبراني وغيره وعنه الخطيب وهو من
اخص تلامذته وعجب عدم ذكره له في تاريخ بغداد مع كونه دخلها قال
الذهبي صدوق تكلم فيه بلا حجة لكنه عقوبة من الله لكلامه في ابن منده

كان ولادة الدارقطني في ذي القعدة
سنة ست وثلثمائة وتوفي يوم الاحد
لخمس بقين من ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثلثمائة
ابن خلكان صحيح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يهوي وكلام ابن منده فيه تخليط لا اصحب حكايته ولا اقبل قول كل منهما في الاخر بل
هما مقبولان ولا اعلم لهما ذنبا اكثر من روايتهما الموضوعات ساكتين عليه وكلام
الاقران بعضهم في بعض لا يجاب به وما علمت عرا سلم من ذلك هله سوى الانبيا
مات باصبهان سنة ثلاثين واربع مائة عن اربع وتسعين سنة **في حليته**
اي كتاب حلية الاولياء وطبقات الاصفيا قالوا لما صنفه بيع في حياته باربع
مائة كانت قيمته في حياته اربعماية دينار واشتهرت بركته وعلت في
الخافقين درجته وناهيك بقول الامام عثمان الصابوني كما نقله عنه
في الضوء وغيره كل بيت فيه حلية الاولياء ابي نعيم لا يدخله الشيطان **هب**
للبيهقي نسبة الى بيهق قرى مجتمعة بنواحي نيسابور وهو الامام الجليل الحافظ
الكبير احد الائمة الاثبات المشهور بالغصاحة والبراعة سمع من الحاكم وغيره
وبلغت تصانيفه نحو الالف قال السبكي لم يتفق ذلك لاحد قال الذهبي
ودايرته في الحديث ليست كبيرة بل بورك له في مروياته وحسن تصرفه فيها
لحذقه وخبرته بالابواب والرجال واعتنى بجمع نصوص الشافعي وتخريج
احاديثها حتى قال امام الحرمين ما من شافعي الا وللشافعي في عنقه منة الا
البيهقي فله عليه منة **في شعب الايمان** بكر اوله كتاب نفيس عزيز
الفوايد في ستة اسفار كبار **هق له في لسنن** الكبرى الذي قال السبكي
لم يصنف احد مثله تهذيبا وترتيبا وجودة وله سنة اربع وثمانين وثلاث
مائة ومات سنة ثمان وخمسين واربع مائة بنيسابور وحمل لبيهق فدفن
بها **عد لابن عدي** ابو احمد عبد الله الجرجاني احد الحفاظ الاعيان الذين
طافوا البلاد ورحلوا الوساد ورحلوا السهاد وقطعوا المعتاد طالبين
للعلم روى عن الجنيدي وغيره وعنه ابو حامد الاسفرايني وابو سعد
الماليني قال البيهقي حافظ متقن لم يكن في زمنه مثله وقال ابن عساكر
ثقة على لحن فيه مات سنة خمس وستين وثلاث مائة عن ثمان وثمانين
في كتاب الكامل الذي الف في معرفة الضعفا وهو اصل من الاصول المعول
عليها المرجوع اليها طابق اسمه معناه ورافق لفظه نحواه بن عيينة
انتج المنتجعون وبشهادته حكم الحاكمون والي ما قاله رجع المتقدمون
والمتاخرون **عق للعقيلي** في كتابه الذي الفه **في الضعفا** اي في بيان
رجال الحديث الضعفا **خط للخطيب** الحافظ احمد بن علي بوبكر البغدادي
الفقيه الشافعي احد الاعلام الحفاظ وبهرة الحديث له نحو خمسين مولفا
ولد سنة ثنتين وتسعين وثلاث مائة وسمع خلايق واخذ الفقه عن
المحاملي وابي الطيب قال ابن السمعاني كان مهيبا وقورا ثقة حجة حسن
الخط كثير الضبط تصيدا ختم به الحفاظ له ثروة ظاهرة وصدقات
طايلة مات سنة ثلاث وستين واربع مائة ببغداد وحمل جنازته صناد

المهذب ودفن بجانب بشر الحافي وكان شرب من ماء زمزم لذلك وان يحدث
بتاريخه بجامع بغداد وان يملي بجامع المنصور فاجيب وكان سريع القراءة
جدا اقرا البخاري على كريمة المروزية في خمسة ايام وسمع على اسمعيل الخريري
البخاري ثلاثة مجالس وله نظم حسن منه قوله

الشمس تشبهه والبدر يحكيه ... والدر يضحك والمرجان من فيه
ومن سري وظلام الليل معتكر ... فوجهه عند ضيا البدر يغنيه

فان كان الحديث الذي اعزوه له **في التاريخ** تاريخ بغداد المشهور **اطلقت**
العزو اليه **والا** بان كان في غيره من تاليفه المشتهرة المنتشرة **بينته** بان
اعين الكتاب الذي هو فيه قال الخزرجي وغيره والعمري ان تاريخه من
المصنفات التي سادت اقرانها بخلاف مضمونها سماه تاريخ بغداد
وهو تاريخ العالم كالاغاني للاصبهاني سماه الاغاني وفيه من كل شي **والله**
اسال لاغيره كما يوذن به تقديم المعمول كما في اياك نعبد **ان** يمن علي
بقبوله مني بان يثيبني عليه في الاخرة اذ المعمول الاعلى نفعها **وان يجعلنا**
اي بنون العظمة مع ان المقام مقام اظهار اذ تقدم ما يلزمها الذي هو نعمة من
من تعظيم الله له بنا هيله للعلم امتثالا لقوله سبحانه وتعالى واما بنعمة
ربك فحدث او للتواضع والاشارة الى ان ذلك الجعل لا يليق له رحمة بل مع اخوانه
من الافاضل اشار اليه التقتازاني في نزاعه الشريف **عندة** عندية اعظام
واكرام لا عندية مكان تعالى الله عن ذلك **من حزبه** بكر الحاء اي من خاصته
وجنده **المفلحين** اي الكاملين في الفلاح الفايزين بكل خير المدركين لما
طلبوا الناجين مما هربوا والفلاح درك البغية او الفوز والنجاة **وحزب**
رسوله اي اتباع الله واتباع رسوله المقربين لديه وكان ينبغي خير المفلحين
عنه لكنه قدم رعاية للفاصلة والتشجيع وحزب الله هم المفلحون
الغالبون الا ان حزب الله هم المفلحون فان حزب الله هم الغالبون قال
القاضي واصل الحزب القوم يجتمعون لامر حزبهم وقال الراغب جماعة
فيها غلظ الى هنا تمام الكلام على شرح الخطبة وقد ختمها المولف كما كابر
المحدثين بحديث النية وصيره جزا منها ولامر ما بدي بحا تطابقوا على هذا
هذا الصنيع وهو ان الخلفا الاربعة خطبوا به فلما صلح للخطبة على المنابر صلح
ان يجعل في خطب التآليف كانه قال تصدت بجمع هذا الجامع جمع احاديث
المصطفى صلى الله عليه وسلم القايل انما الاعمال بالنيات فان كنت قصدت
وجه الله فسيجزيني عليه وينفع به او غرضا دنيويا فسيكفيني ولما صح
فيه النية واخلص لطويه نشره الله في الاسلام وانتفع به الخاص والعام
قال النووي في بستانه وغيره استحب العلما ان يفتتح المصنفات بهذا
الحديث ومن ابتدا به البخاري في صحيحه ثم روى عني النووي باسناد

عن ابن مهدي من اراد ان يصنف كتابا فليبدء به وروياه عنه ايضا العراقي وفي
امالية قال ابن الكمال ولما كان عالم الملك تحت قهر عالم الملكوت وتسخيره
لزم ان يكون لنيات النفوس وهياتها تاثير فيما تباشره ابدا انها من الاعمال
فكل عمل بنية صادقة رحمانية عن همة نورانية صحبته بركة وبين
وجمعية وكل عمل بنية فاسدة شيطانية عن هيئة غاسقة ظلمانية صحبة
محق وشوم وتفرقة ولهذا قال انما الاعمال بالنيات اي انما هي مرتبطة
بها ارتباط العلوية الملكية بالاشراد الملكوتية قال النووي في بستانه قال
العلماء من اهل اللغة والفقه والاصول انما لفظة موضوعة للحصر تفيد اثبات
المذكور وتنفي ما سواه وقال الكرماني والهروي وابو زرعة التركيب مفيد
للحصر باتفاق المحققين وانما اختلف في وجه الحصر فقيل دلالة انما عليه با
لمنطوق او المفهوم على الخلاف المعروف وقيل عموم المبتدا بالام وخصوص
خبره اي كل الاعمال بالنيات فلو صح عمل بغير نية لم نصدق هذه الكلية
والاعمال جمع عمل وهو حركة البدن فيشمل القول ويجوز به عن حركة
النفس والمراد هنا عمل الجوارح ولا لشمل النية اذ هي عمل القلب فيفتقر
لنية وال للعهد الذهني اي غير العادي اذ لا تتوقف صحتها على نية وجعلها
متقدمون للاستغراق وعليه فلا يرد العادي ايضا فانه وان كان القصد
وجود صورته للفن بالنسبة لمزيد الثواب يحتاجها والنيات بشد المثنا
تحت جمع نية قال النووي وهي القصد وهو عزيمة القلب ورده الكرماني
بانه ليس عزيمة القلب لقول المتكلمين القصد الى الفعل هو ما نجده
من انفسنا حال الايجاد والعزم قد يتقدم عليه ويقبل الشدة والضعف
بخلاف القصد فغروا بينهما من جهتين فلا يصح تفسيره به
وقال البيضاوي هي انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب
او دفع حالا او مالا او كرع خصها بالارادة والتوجه نحو الفعل ابتغاء
لوجه الله وامتثالا لحكمه والنية في الحديث محمولة على المعنى اللغوي ليحسن
تطبيقه على ما بعده وتقسيمه الى من كانت هجرته الى كذا وكذا فانه تفصيل
لما اجمله واستنباط للمقصود عما اصله قال وهذا اللفظ متروك الظاهر
لان الذوات غير منتفية اذ تقديره انما الاعمال بالنيات لا عمل الا بنية والغرض
ان ذات العمل الخالي عن النية موجود فالمراد نفي احكامها كالصحة
والفضيلة والحمل على نفي الصحة اولى لانه اشبه بنفي الشيء نفسه ولان
اللفظ يدل بالتصريح على نفي الذوات وبالتبع على نفي جميع الصفات
انتهى قال ابن حجر وهو في غاية الجودة والتحقيق لا شك ان الصحة اكثر
لزوما للحقيقة فلا يصح عمل لو ضوعنه الثلاثة خلافا للحنفية
ولا نسلم ان الما يطهر بطبعه ويتيمم خلافا للاولى على الابنية قال بعض

الحنفية

الحنفية ان الدليل قايم على اعتبار النية في جميع العبادات لقوله تعالى
وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الاخلاص وهو النية جعله من احوال
العابدين والاحوال شروط انتهى على ان تقدير الكمال لا يخلوا عن مقال لانهم
يشترطون النية في المقاصد ومحل عدم اعتبارها عندهم انما هو في الوسايل
فحسب وانما لم يشترط النية في ازالة الخبث لانه من قبيل المتروك كالزنا فيما
الزنا من حيث اسقاط العقاب لا يحتاجها ومن حيث تحصيل الثواب على الترك
يحتاجها وكذا ازالة النجس لا يحتاج اليها من حيث التطهير ويحتاجها
من حيث الثواب على امتثال امر الشارع واعمال الكفار خارجة عن
الحكم لارادة العبادة وهي لا تصح منهم مع خطابهم بها وعقابهم بتركها
وصحة غوغتق وصدقة وترتب بدليل خاص وتقييد بعض شراح
البخاري بالمكلفين هلهل بالمرة كيف وعبادة الصبي المميز كذلك فلا تصح
صلاته الا بنية معتبرة اتفاقا والباء للاستعانة او للمصاحبة او للسببية
لانها مقوية للعمل فكانها سبب في ايجاده ثم التقدير الاعمال بنياتها فيدل
على اعتبار نية العمل من الصلاة وغيرها الفرضية والنفلية والتعيين
من ظهر وعصر مقصورة او غيرذلك وانما لم يجب تعيين العدد لان تعيين الجنا
لا ينفك عنه وشرعت تمييزا للعبادة عن العادة ولتمييز مراتب العبادة
بعضها عن بعض وانما لكل امرئ اي انسان ولا جمع له من لفظه وهو من
الغرايب ما اي جزا الذي نواه من خير وشر نفيا واثباتا فالاثبات له ما
نواه والنفي لا يحصل له غير ما نواه فحظ العامل من عمله ما نواه لا صورته
فهذه الجملة مفيدة ايضا للحصر وهي تذييل قال القاضي وهاتان
قاعدتان عظيمتان فالجملة الاولى تضمنت ان العمل الاختياري لا
يحصل بغير نية بل لا بد للعامل من نية الفعل والتعيين فيما يلتبس
والثانية تضمنت انه يعود عليه من نفع عمله وضرره بحسب المنوي
ومنع الاستنابة في النية الا في مسايل لمدرك يخصها وقيل الثانية
تدل على ان من نوى شيا يحصل له وان لم يعمل لمانع شرعي كمريض
تخلف عن الجماعة وما لم ينوه لم يحصل له اي ما لم ينوه مطلقا لا عموما
ولا خصوصا اذ لم ينو مخصوصا له نية عامة كفاه احيانا كداخل مسجدا
احرم بالفرض وغيره له التحية وان لم ينو وعدم حصول غسل رجهنا بجنابة
لمدرك ثم كشف ما في تينك القاعدتين لما فيهما من نوع اجمال قد يخفى
ربما للايضاح ونصا على صورة السبب الباعث على الحديث وهو كما
في معجم الطبراني وغيره وذهل عنه ابن رجب فانكره باسناده قال الحافظ
العراقي في موضع جيد وفي اخر رجاله ثقات ان رجلا خطب مراة تسمى ام
قيس قال ابن دحية واسمها قيلة فابت حتى يهاجر فهاجر لاجلها فعرض

به تنفيرًا عن مثل قصده فقال **فمن كانت هجرته** الى اخرها يأتي تحامل ارتباط هذه
الجمل الثلاث وتقرير كل جملة منها بالتي بعدها وابقاعه كما ذكرنا حها تجده
به يجازي وتعلم وجه اختصاص المصطفى صلى الله عليه وسلم بجوامع
الكلم التي لا يهتدي اليها الا الفحول والهجرة الترك قال الكرماني وهنا اراد
ترك التوطن ومفارقة الاهل وسمي الذين تركوا الوطن وتحولوا الى المدينة
بالمهاجرين لذلك والمعنى من كانت هجرته **الى الله ورسوله** قصدًا
ونية وعزمًا **فهجرته** بيد نه وجوارحه **الى الله ورسوله** ثوابا واجرا
وتقديره فمن كانت نيته في الهجرة التقرب الله فهجرته الى الله ورسوله اي
مقبولة اذ الشرط والجزاء كذا المبتدا والخبر اذا اتحدا صورة يعلم منه تعظيمها
كما في هذه الجملة او تحقيرها كما في التي بعدها فالجزاء هنا كناية عن قبول الهجرة
وقال بعضهم الجزاء محذوف وتقديره فله ثواب الهجرة عند الله عز وجل والمذكور
مستلزم له دال عليه اي فهجرته عظيمة شريفة او مقبولة صحيحة والتفرع
باسم الله ورسوله للتبرك والتلذذ ربما تقرر من التقدير انضح انه ليس
الجزاء عين الشرط حقيقة على انه يقصد بجواب الشرط بيان الشهرة وعدم
التغير فيتحد بالجزاء فتأمل ومن قصد بي فقد قصدني هذا ما حصول
مراد فتعوا به توهم الاتحاد الذي شهد العقل الصحيح والنقل الصريح بانه
غير صحيح قال الصفوي وبالحقيقة الاشكال مندفع من اصله لان الهجرة
هي الانتقال وهو امر يقتضي ما ينتقل اليه ويسمى مهاجرا اليه وما يبعث
على الانتقال هو المهاجر له والفقرتان لبيان ان العبرة بالباعث وذلك
انما يظهر اذا كانت الباء في جملتي الشرط بمعنى اللام فاذا تركت في الجزاء على
معناها الوضعي الحقيقي فلا اتحاد والمعنى من هاجر لله ولرسوله اي لا
بتاع امرهما وابتغاء مرضاتهما فقد هاجر اليهما حقيقة وان كان ظاهرا
منتقلا لاجل الدنيا ونحوها ومن هاجر لغيرهما فالمهاجر اليه ذلك وان
انتقل الى النبي ظاهرا ثم اصل الهجرة الانتقال من محل الى محل كما تقرر لكن كثيرا
ما يستعمل في الاشخاص والاعيان والمعاني وذلك في حقه تعالى اما على
التشبيه البليغ اي كانه هاجر اليه او الاستعارة المكنية او هو على حذف
مضاف اي محل رضاه وثوابه وامره ورحمته او يقال الانتقال الى الشيء
عبارة عن الانتقال الى محل تجده فيه ووجدان كل احد ونيله على ما
يليق به وكذا محل النيل اعم من المحال المعنوية والمراتب العلية والاماكن
الصورية ولذا تراهم ينتقلون من مرتبة الى مرتبة ومن مقام الى مقام فالمراد بالانتقال
الى المحل قربه المعنوي وما يليق به الا ترى الى ما اشتهر على ألسنة القوم من
السير الى الله ونحو ذلك ويقال ان ذكر الله للتعظيم والتبرك ومثله غير
عزيز اذا تبين ما ذكروه في ان الله خمسه وللرسول او الى الايما الى الاتجاه على

ما

ما قرروه في ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله ان المعاملة مع حبيب الله
كالمعاملة مع الله فيده يده وبيعته بيعته والهجرة اليه هجرة اليه وامثال
هذه المسامحات في كلام البارع كثيرة فايما تولوا فثم وجه الله والحاصل
انه اريد بالهجرة هنا مطلق الانتقال والتجاوز من شيء الى شيء صوريا او معنويا
فالحديث من جوامع الكلم التي لا يخرج عنها عمل اصلا فان كل عمل فيه انتقال
من حال الى حال **ومن كانت هجرته الى دنيا** بضم اوله وحكي كسره وبقصره
بلا تنوين اذ هو الى غير منصرف للزوم الف التانيث فيه وحكي تنوينه من الدنو
لسبقها الاخرة او لدنوها الى الزوال او من الدناءة اي الخسة وموصوفها
محذوف اي الحياة الدنيا وحقيقتها جميع المخلوقات الموجودات قبل الاخرة
او الارض او الجو والهواء والاول كما قال ابن حجر لكن المراد هنا كما قال الخلخالي
متاع من متاعها **يصيبها** اي يحصلها بسبب تحصيلها عند استداد الاطماع
نحوها باصابة الغرض اليهم بجامع سرعة الوصول وحصول المراد **او امراة**
وفي رواية او الى امراة **ينكحها** اي يتزوجها خصص بعد ما عمم تنبيها
على زيادة التحذير من النساء اذ انا بانهن اعظم زينة الدنيا خطرا واشدها
فتنة وضررا ومن ثم جعلت في التنزيل عين الشهوات زين للناس حب
الشهوات من النساء وقول بعضهم لفظ دنيا نكرة وهي لا تعم في الاثبات
فلا يلزم دخول المراة فيها منع بانها تعم في سياق الشرط نعم يعكر عليه
قول ابن مالك في شرح العمدة ان عطف الخاص على العام يخصص بالواو
ولذلك ذهب بعضهم الى ان الاجود جعل او للتقسيم جعلها قسما مقابلا
للدنيا اذ انا بشدة نفسها **فهجرته الى ما هاجر اليه** من الدنيا والمراة
وان كانت صورتها صورة الهجرة الى الله ورسوله واورد الظاهر في الجملة
الاولى تبركا والتذاذا بذكر الحق تقدس ورسوله تعظيما لهما بالتكرار وترك
هنا حثا على الاعراض عن الدنيا والنساء وعدم الاشتغال بشانها وتنبيها
على ان العمدة في ذكرها ابلغ في الزجر عن قصدها فكانه قال الى ما
هاجر اليه وهو حقير لا يجدي وان ذكرهما يخلو عنه العامة فلو كرر ربما
علق بقلب بعضهم فرضي به وظنه العيث الكامل فضرب عنهما صفحا
لذلك وذم قاصد احدهما وان قصد مباحا لكونه خرج لطلب فضيلة
الهجرة وابطن غيره فالمراد بقرينة السابق ذم من هاجر لطلب المراد بصورة
الهجرة الحاصلة فمن طلبها لدنيا او التزوج مع الهجرة بدون ذلك لتمويه
او طلبها لا على صورة الهجرة فلا يذم بل قد يمدح اذا كان قصده نحو افشاء
وقد نبه بالدنيا والمراة على ذم الوقوف مع حظ النفس والعمل عليه
فمعنى هجرته الى الله ورسوله الارتحال من الاكوان الى المكون ومحبتي
هجرته الى ما هاجر اليه التقاعس الاكوان والشغل بها ففيه تلويح بانه

ينبغي للسالك كونه عالي الهمة والنية فلا يلتفت الى غير المكون كما افصح عنه
في الحكم حيث قال العجب من يهرب مما لا انفكاك له عنه ويطلب ما لا بقاء
له معه فانها لا تعمي الابصار ولكن تعمي القلوب التي في الصدور ولا ترحل
من كون الى كون فيكون كحمار الرحى يسير والذي ارتحل اليه هو الذي ارتحل
ولكن ارحل من الاكوان الى المكون وان الى ربك المنتهى وانظر الى قوله نحن
كانت هجرته الى آخره وهذا الحديث اصل في الاخلاص ومن جوامع الكلم التي
لا يخرج عنها عمل اصلا ولهذا تواتر النقل عن الاعلام بعموم نفعه وعظيم
وقعه قال ابو عبيد ليس في الاحاديث اجمع ولا اغنى ولا نفع ولا اكثر فائدة
منه واتفق الشافعي واحمد وابن المديني وابن مهدي وابو داود والدارقطني وغيرهم على انه ثلث العلم ومنهم من قال ربعه وجعله البيهقي كونه
ثلثه بان كسب العبد يقع بقلبه ولسانه وجوارحه فالنية احد اقسامها
واعمالها انها قد تكون عبادة مستقلة وغيرها يحتاج اليها ومن ثم يأتي
في حديث نية المومن خير من عمله وكلام الامام لعمدته يدل على انه اراد بكونه
ثلث العلم انه احد القواعد الثلاث التي ترد اليها جميع الاحكام عنده
فانه قال اصول الاسلام تدور على ثلاثة احاديث الاعمال بالنيات
ومن احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد والحلال بين والحرام بين
وقال ابو داود ومدار السنة على اربعة احاديث حديث انما الاعمال بالنيات
وحديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وحديث الحلال بين
وحديث ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وفي رواية يكفي الانسان لدينه
اربعة احاديث فذكرها وذكر بدل الاخير حديث لا يكون المومن مؤمنا
حتى يرضى لاخيه ما يرضى لنفسه وقال الشافعي حديث النية تدخل في
سبعين بابا من الفقه وما ترك لمبطل ولا مضارة ولا محتال حجة اذ القى الله
وحمل بعضهم قوله سبعين على ارادة التكثير او نظر للجمل لا التفاريع
وهو كلام من لم يمارس الفقه ادنى ممارسة بل يدخل في زيادة عليها
حقيقة فما يدخل فيه الوضوء والغسل ومسح الخف في سيلة الجرموق والتيمم
وازالة النجس على راي وغسل الميت على وجه وفي سيلة الضبة بقصد
الزينة ردة ونه والصلاة بانواعها والقصر والجمع والامامة والاقتداء وسجود
التلاوة والشكر وخطبة الجمعة على وجه والاذان على راي واداء الزكاة
واستعمال الحلي وكتره والتجارة والقنية والمخلطة على قول وبيع المال
الزلوي وصدقة النفل والصوم والاعتكاف والحج والطواف وتحلل المحرم
والتمتع على راي وتجاوز الميقات والسعي والوقوف على راي والغدو
والهدايا والضحايا والنذور والكفارة والجهاد والعتق والتدبير والكتابة
والوصية والنكاح والوقف وجميع القرب بمعنى توقف حصول الثواب

على

على قصد التقرب بها وكذا نشر العلم تعليما وافتاء وتاليفا والحكم بين الناس
واقامة الحدود وتحمل الشهادة واداءها وكنايات البيع والهبة والوقف والرهن
والضمان والابراء والحوالة والاقالة والوكالة وتفويض القضاء والاقرار والاجارة
والطلاق والخلع والرجعة والايلاء والظهار واللعان والايمان والقذف
ويدخل في غير الكنايات من مسايل لقصد لفظ الصريح لمعناه وهبة
المعقود عليه في البيع والثمن وعوض الخلع والمنكوحة وفي النكاح اذا نوى
ما لو صرح به بطل وفي القصاص في مسايل شتى منها تمييز العمد وشبهه
من الخطاء ومنها اذا قتل الوكيل في القود ان قصد قتله عن الموكل ارتفع
لشهوة نفسه وفي الردة وفي السرقة فيما لو اخذ آلة اللهو بقصد كسرها
ارسرقتها وفيما لو اخذ الدائن مال المدين بقصد استيفاء او السرقة
فيقطع في الثاني دون الاول وفي اداء الدين فيما لو كان عليه دينان لرجل
باحدهما رهن وفي اللقطة بقصد الحفظ او التملك وفيما لو اسلم على
اكثر من اربع فقال فسخت نكاح هذه فان نوى به الطلاق كان تعيينا
لاختيار المنكوحة او الفراق او اطلق حمل على اختيار الفراق وفيما لو وطئ
امة بشبهة يظنها زوجته الحرة فان الولد يتعقبه حرا وفيما لو تعاطى فعل
شيء له رهو يعتقد حرمته كوطيه من يعتقد انها اجنبية فاذا هي حليلته
او قتل من ظنه معصوما فاذا هو يستحق دمه او تلف ما لا يظنه لغيره
فبان ملكه وعلمه من وطئ اجنبية يظنها حليلته لا يترتب عليه عقوبة
الزاني اعتبارا بنيته وتدخل النية ايضا في عصير العنب بقصد الخلية
او الخمرية وفي الجرموق ثلاث فانه حرام ان قصد به الافلات بطهارته ترك
المتطيب والزينة فوق ثلاث بموت غير الزوج فانه ان كان بقصد الاحداد
حرم والا فلا وتدخل في نية قطع السفر وقطع القراءة في الصلاة وقراءة
الجنب قرانا بقصده او بقصد الذكر وفي الصلاة بقصد الافهام وفي
الجعالة اذا التزم جعلا لمعين فشاركه غيره في العمل ان قصد اعانته فله
كل الجعل وان قصد العمل للمالك فله قسطه ولا شيء للمشارك وفي الذبا
كذا قرر هذا الكلام بعض ايمتنا اجمالا وقد تفصل شيخ الاسلام الولي العراقي
كثيرا منها فقال في الحديث فوايد منها ان النية تجب في الوضوء وفي الغسل
وهو قول الايمة الثلاثة خلافا لابي حنيفة والتيمم خلافا للمزني واي ان
الكافر اذا اجنب فاغتسل ثم اسلم لا يلزمه اعادة الغسل وهو قول ابي حنيفة
وخالفه الشافعي وانه يلزم الزوج النية اذا غسل حليلته المجنونة او الممي
او الممتنعة وهو الاصح عند الشافعية وان النية لسجود التلاوة واجبة
وهو قول الجمهور وانه لا يصح وضوء المرتد ولا غسله ولا تيممه لانه غير اهل
للنية وان النية على الغاسل في غسل الميت واجبة وهو وجه عند الشافعية

ح

وان المتوضي اذا لم ينو الا عند غسل وجهه لا يحصل له ثواب ما قبله من السنن
وانه كما يشترط وجوب النية اول العبادة يشترط استمرارها حكما الى اخرها وانه
اذا نوى الجمعة فخرج وقتها لا يتمها ظهرا وهو قول ابي حنيفة وخالف الشافعي
وان المسبوق اذا ادرك الامام في الجمعة بعد ركوع الثانية ينوي الظهر
لا الجمعة والاصح عند الشافعية خلافه وان المتطوع بالصوم اذا نوى نهارا
قبل الزوال لا يحسب له الصوم الا من حين النية وهو وجه والاصح عند الشا
خلافه وانه لا تكفي نية واحدة في اول رمضان لجميع الشهر خلافا لمالك وانه
لو احرم بالحج في غير اشهره لا ينعقد وعليه الثلاثة وخالف الشافعي وان
الضرورة يصح جمعه عن غيره وخالف الشافعي وانه تشترط النية في الكفاية
التي ينعقد بها البيع ويصح بها الطلاق وان اللفظ يختص بالنية زمانا
ومكانا وان لم يكن في اللفظ ما يقتضيه فمن حلف لا يدخل دار فلان وارادا
في يوم كذا او لا يكلمه وارادا يوما مثلا دون غيرها فله ما نواه وانه لو طلق
بصريح ونوى به ما وقع ما نواه وقال الشافعي ان الطلاق يقع بمجرد الكلام
النفسي وان لم يلفظ به وبه قال بعض صحب مالك وانه لو اقر بجمل رجع
الى نيته وقبل تفسيره بما دل متمول وانه لا يؤاخذ ناس ومخطي في نحو طلاق
وعتق وان من تلفظ بمكفر وادعى سبق لسانه دين وعليه الجمهور وخلافا لبعض
المالكية وان الحيل باطلة لمن باع ماله قبل الحول فرارا من الزكاة وعليه
مالك وخالف الجمهور وانه لا تصح عبادة المجنون لانه غير اهل النية ولا
عقوده وطلاقه ولا قود عليه ولا حد وانه لا يجب القود في شبه العمد عنده
الثلاثة وانكره مالك وبذلك ظهر فساد قول من زعم ان مراد الشافعي
بالسبعين المبالغة واذا عدت مسايل هذه الابواب التي للنية فيها
دخل لم يقصر عن ان تكون ثلث الفقه بل قال بعضهم ان الحديث جرى في
العربية ايضا فارل ما اعتبر واني الكلام ذلك فقال سيبويه باشتراط القصد
القصد فيه فلا يسمى ما نطق به النايم والساهي وما يجريه الحيوان
المعلم كالببغا كلاما ومن ذلك المنادى النكرة اذا نوي تعيين احد اراحد بعينه
تعرفه ورجب بناوه على الضم وان لم يقصد لم يتعرف واعرب بالنصب ومن
ذلك المنادى المنون للضرورة يجوز تنوينه بالنصب والضم فان نون با
لضم جاز ضم لغته ونصبه او بالنصب تعين نصبه لانه تابع المنصوب لفظا
ومحلا فان نون مقصورا نحو يا فتى بني النعت على ما نوي في المضاف فان
نوي فيه الضم جاز الامران او بالنصب تعين النعت ذكره ابو حيان ومن ذلك
قالوا ما جاز اراه بيانا جاز بدا لا اعترض بان البدل في نية سقوط الاول
والبيان بخلافه فكيف يجتمع نية سقوطه وتركها في تركيب واحد واجاب
الرضي بان المراد انه مبني على قصده المتكلم فان قصد سقوطه واهمال

التابع

فعية

التابع محله اعرب بدلا ان لم يقصد اعرب بيانا فايدة قال الطيبي قال
بعض اهل الحقيقة العمل سعي الاركان الى الله تعالى والنية سعي القلوب اليه
والقلب ملك والاركان جنوده ولا يحارب الملك الا بالجنود ولا الجنود الا بالملك
وقال بعضهم النية جمع الهمة ليقيد العمل للمعمول له وان لا يسبح في الر
غيره وقال بعضهم نية العوام في طلب الاعراض مع نسيان الفضل ونية الجهال
التحصن عن سوء القضا ونزول البلا ونية اهل النفاق التزين عند الله
وعند الناس ونية العلما اقامة الطاعة لحرمة ناصبها لا لحرمتها ونية اهل
التصوف ترك الاعتماد على ما يظهر منهم من الطاعات ق عم البخاري في
سبعة مواضع من صحيحه لكنه اسقط احد وجهي التقسيم وهو قوله فمن
كانت هجرته الى الله ورسوله في رواية الحميدي قال ابن العربي ولا عذر
له في اسقاطها للذي اثبتي له ابن حجر اعتذارا د م والترمذي في الجهاد
وابو داود في الطلاق والنسائي في الايمان وابن ماجة في الزهد قال ابن حجر
لم يبق من اصول اصحاب الكتب المعتبرة من لم يخرجه الا الموطا كلهم عن امير
المؤمنين الحاكم العادل ابي حفص عمر بن الخطاب العدوي احد العشرة المبشرة
بالجنة وزير المصطفى ثاني الخلفا اسلم بعد اربعين رجلا فكان عز الاسلام
به دعوة المصطفى ولي الخلافة بعد الصديق فاتم عشر سنين ونصف
ثم قتل سنة ثلاث وعشرين عن ثلاث وستين على الاصح حل تمط وكذا ابن
عساكر في كتاب غرايب المشهور صدر الصدر ورجحه الله على خلقه مالك
ابن انس الاصبحي ولد سنة ثلاث وتسعين وحملت به امه ثلاث سنين
ومات سنة تسع وسبعين ومايه عن ابي سعيد سعد بن مالك
ابن سنان الخدري الانصاري من علما الصحابة واصحاب الشجرة مات
سنة اربع وسبعين ورواه عنه ايضا الخطابي في المعالم ابن عساكر
حافظ الشام ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي الشافعي
صاحب تاريخ دمشق ولد سنة تسع وتسعين واربع مايه ورحل الى بغداد
وغيرها وسمع من نحو الف وثلاث مايه شيخ وثمانين امراة وروى عنه من لا
يحصى واثنى عليه الايمة بما يطول ذكره مات سنة احدى وسبعين وخمس مئة
قل مالك الحديثة من رواية يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن ابي حمزة
انس بن مالك الانصاري خادم المصطفى عشر سنين دعي له بالبركة في
المال والولد وطول العمر فدفن من صلبه نحو مايه وصارت نخلة تحمل في العام
مرتين وعاش حتى سيم الحياة مات سنة احدى واثنين او ثلاث وتسعين
ثم قال ابن عساكر حديث غريب جدا والمحفوظ عن عم الرشيد ابن العطار اي
الحافظ رشيد الدين ابو الحسين يحيى بن علي الاموي المصري المالكي المنعوت
بالرشيد العطار ولد بمصر سنة اربع وثمانين وخمس مايه ومات بها سنة

ثنتين وستين وستمائة ودرس بالكاملية في جزء من تخريجه ولعله معجمه
فاني لم ار في كلام من ترجمه الا انه خرج لنفسه معجما ولم يذكر راغير عن ابي
هريرة الدوسي عبد الرحمن ابن صخر على الاصح من ثلثين قولا اصل هرة في كمة
فسمي به فلزمه قال الكاشفي هو احفظ من روى الحديث في الدنيا
مات سنة سبع او ثمان او تسع وخمسين بالمدينة او بالعقيق قال الزين
العراقي وهذه الرواية وهم انتهى لا يقال سياق المولف لحديث عمر والثلاثة
بعده ان اراد به ان الكل في مرتبة واحدة ممنوع لقول الزين العراقي الا يصح
الا من حديث عمر دون قوله وله الولي هو منكر في رواية عمر وما عداه اضعف
او في مطلق النية وان اراد استيعاب الطرق فلم يستوعب فقد رواه
ثلاث وثلاثون صحابيا كما بينه العراقي لانا نقول الحديث بهذا اللفظ لم يرد
الا من حديث هولاء الاربعة فقط وما عداه انما فاخبار هم في مطلق النية
قال ابن جرير والنووي والعراقي حديث فرد غريب باعتبار مشهور باعتبار
قال الثلاثة وهو من افراد الصحيح لم يصح عن النبي الا من حديث
عمر ولا عن عمر الا من رواية علقمة ولا عن علقمة الا من رواية التيمي ولا عن
التيمي الا من رواية يحيى بن سعيد ومدار عليه وما بعد يحيى تعقد
رواه عنه اكثر من مايتي نفس الا ترهم ايمة بل ذكر ابن المديني وعبد الغني
المقدسي انه رواه عن يحيى سبع ماية رجل ممن اطلق عليه
التواتر او الشهرة فمراده في اخر السند من بعد يحيى قال النووي وفي
اسناده شيء يستحسن ويستغرب وهو انه اجتمع فيه ثلاثة تابعيون
يروي بعضهم عن بعض يحيى بن سعيد والتيمي وعلقمة وهذا ان
كان مستغربا فالكلمة وقع في نيف وثلاثين حديثا قال وهو حديث
مجمع على عظمته وجلالته وهو احد قواعد الدين واول دعايمه واشده
اركانه وهو اعظم الاحاديث التي عليها مدار الاسلام انتهى ذلك

حرف الهمزة

اي هذه ابواب الاحاديث المبدوة بحرف الهمزة وابتداءه حرف الهمزة مع الالف
وجعل مطلعه حديث اتيان باب الجنة اشارة الى ان الغاية المطلوبة
من تاليفه هذا الكتاب التقرب الى الله والتوصل الى الفوز باتيان باب
الجنة وتفاريعه ويكون اول ما يقرع السمع منه ذكر الجنة واتيانها وكان جميع ما ياتي
بعده في احكام العبادات ومتعلقاتها ودخول الجنة افضل من جميع العبادات
كما افتى به السبكي اي اشرف وارفع ووجهه الولي العراقي بان ثواب الله اشرف
من افعالنا فقال اتى بالمد باب الجنة اي اجيء بعد الانصراف من الحرم للحساب
الى اعظم المنافذ التي يتوصل منها الى دار الثواب وهو باب الرحمة او باب
التوبة كما في النوادر فان قلت هل تعبيره بالاتيان دون المجيء من نكتة قلت

نعم

نعم وفي الاشارة الى مجيئه بلون بصفة من البس خلع الرضوان فجاء على تمهل
واما من غير نصب في الاتيان اذ الاتيان كما قال الراغب مجيء بسهولة قال
والمجيء اعم ثم في اتيانه عليه مزية ذهبية وفي الكشاف وغيره ان اهل الجنة
لا يذهب بهم اليها الا راكبين فاذا كان هذا في احاد المومنين فما بالك بقادة
المرسلين قال الراغب والباب يقال لمدخل الشيء واصله مداخل الامكنة
كباب المدينة والدار ومنه يقال في العلم باب كذا وهذا العلم باب الى كذا
اي منه يتوصل اليه ومنه خيرنا مدينة العلم وعلي بابها الذي به يتوصل
وقد يقال ابواب الجنة وابواب جهنم للاسباب الموصلة اليهما انتهى وجنة
في الاصل المرة من الجن جنه ستره ومدار التركيب على ذلك سمي به الشجر
المظل لالتفاف اغصانه وستر هما تحته ثم البستان لما فيه من الاشجار
المتكاثفة المظللة ثم دار الثواب لما فيها من الجنان مع ان فيها ما لا يوصف
من العرفان والقصور ولما انها مناط نعيمها ومعظم ملاذها وقال
الزمخشري في الجنة اسم لدار الثواب كلها وهي مشتملة على جنات كثيرة ومرتبة
مراتب على حسب استحقاق العاملين لكل طبقة منهم جنة منها قال ابن
القيم ولها بضعة عشر اسما وكثرة الاسماء تدل على شرف المسمى ولها هذا
اللفظ العام المتناول لتلك الدار وما اشتملت عليه من انواع النعيم والبهجة
والسرور وقرة العين ثم دار السلام اي السلامة من كل بلية ودار الله ودار
الخلد ودار الاقامة وجنة المأوى وجنة عدن وجنة الفردوس وهو بطلق
تارة على جميع الجنان واخرى على اعلاها وجنة النعيم ودار المقام الامين
ومقعد صدق وقدم صدق وغير ذلك مما ورد في القران يوم القيامة
فحاله تفهم فيها التاء المبالغة والغلبة وهي قيام معظم القيام هو
الاستقلال بالامر ثقيلة ذكره الحرالي فاستفتح السين للطلب وائر
التعبير بها اياما الى القطع بوقوع مدخولها وكشفه اي اطلب انفراجه
وازالة غلقه يعني بالقرع لا بالصوت كما يرشد اليه خبر احمد اخذ بحلقة
الباب فاقرع وخبر البخاري عن انس ان اول من يقرع باب الجنة والفاء
سببية اي تسبب عن الاتيان الاستفتاح ويحتمل جعلها للتعقيب دل هو
القريب فان قلت ما وجهه قلت الاشارة الى انه قد اذن له من ربه
بغير واسطة احد لا خازن ولا غيره وذلك انه من ورد باب كبير فالعادة ان
يقف حتى ينتهي خبره اليه ويستاذن فان اذن فيدخله فتح له فالتعقيب
اشارة الى انه قد صانه ربه عن ذل الوقوف واذن له في الدخول قبل
الوصول حيث صار الخازن مامورا منتظرا قدومه فيقول الخازن اي
الحافظ وهو الموتمن على الشيء الذي استحفظه والخزن حفظ الشيء في الخزانة
ثم عبر به عن كل حفظ ذكره الراغب سمي الموكل بحفظ الجنة خازنا لانها خزانة الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اعدها لعباده وال فيه عهدية والمعهود فيه رضوان وظاهره ان الخازن واحد
وهو غير مراد بدليل خبر ابي هريرة من انفق زوجين في سبيل الله دعاه
خزنة الجنة كل خزنة باب هلم فهو صريح في تعدد الخزنة الا ان رضوان اعظمهم
ومقدمهم وعظيم الرسل انما يتلقاه عظيم الحفظة من انت اجاب بالاستفهام
والتعبير بالخطاب تلذذا بمناجاته والا فابواب الجنة شفافة وهو العالم الذي
لا يشتبه والمتميز الذي لا يلتبس وقد راه رضوان قبل ذلك وعرفه ومن ثم
انتفى بقوله فاقول بمحمد وان كان المسمى به كثيرا فان قلت بناني
كون ابواب الجنة شفافة خبر ابي يعلى عن ان لي قرع باب الجنة فيفتح
لي باب من ذهب وحلقه من فضة قلت ما في الجنة لا يشبه ما في الدنيا
الا في مجرد الاسم كما في خبر اياي فلا مانع من كون ذهب الجنة شفافا فتدبر ثم
انه لو لم يقل انا لايهامه مع ما فيه من الاشعار بتعظيم المرء نفسه وهو سيد
المتواضعين وهذه الكلمة جارية على السنة الطغاة المتجبرين اذا ذكروا
مفاخرهم زهوا بانفسهم قال في المطامح وعادة العارفين المتقين ان يذكر
احدهم اسمه بدل قوله اني الا في نحو اقرار بحق فالضمير اولى وقال ابن
الجوزي انا لا يخلو عن نوع تكبر كانه يقول انا لا احتاج الى ذكر اسمي ولا
نسبي لشهوه مقامي وقال بعض المحققين ذهب طائفة من العلماء وفرقة
من الصوفية الى كراهة اخبار الرجل عن نفسه بقوله انا تمسكا بظاهر
الحديث حتى قالوا كلمة انا لم تنزل مشومة على صاحبها واراد وا ان ابليس
انما لعن بقوله انا ولبس مما اطلق قوابل المنهي عنه ما صحبه النظر الى
نفسه بالخيرية كما تقرر ولا تنكر اصابة الصوفية في دقايق علوم راشا راتم
في التبري من الدعاوي الوجودية لكنا نقول ان الذي اشاروا اليه لهذا
راجع الى معان تتعلق باحوالهم دون ما فيه من التعلق بالقول كيف
وقد ناقض قولهم نصوص كثيرة وهم اشد الناس فرارا عن مخالفتها كقوله
تعالى انما انا بشر مثلكم انا اول المسلمين وانا من المكلفين وخير انا سيد
ولد ادم قال بعض العارفين والحاصل ان ذلك يتفاوت بتفاوت الاحوال
والمقامات فالمتردد في الاحوال المتحول في الفناء والتكوين بناني في حاله
ان يقول انا ومن رقي الى مقام البقاء بالله وترصاعد الى درجات التمكين فلا
يضره ان تي وانما من ليس من هذه الطايفة فقد قال النووي لا باس ان
يقول انا الشيخ فلان او القاضي فلان اذ لم يحصل التميز الا به وخلا عن
الخيلاء والكبر والزهو والقول عبارة عن جملة ما يتكلم به المتكلم على وجه
الحكاية ذكره جمع وقال القاضي هو التكلم بما يفيد ويقال للمعنى المقصود
في النفس المعبر عنه باللفظ ويقال للراي والمذهب مجازا انتهى واقله
قول الزمخشري من المجاز هذا قول فلان رايه ومذهبه فيقول بك

قيل

قيل الباء متعلقة بالفعل بعدها ام هي سببية قدمت للتخصيص اي بسببك
امرت بالبناء للمفعول والفاعل الله ان لا افتح لذا في نسخة المولف بخطه
وهكذا ذكره في جامعه الكبير والذي وقفت عليه في نسخ صحيح مسلم الصحيحة
المقررة لا افتح باسقاط ان لاحد من الخلايق تملك لا بسببك اخر وقيل الباء
صلة للفعل وان لا افتح بدل من الضمير المجرور اي امرت بفتح الباب لك
قبل غيرك من الانبياء وفي رواية ولا اقوم لاحد بعدك وذلك لان قيامه اليه
خاصة اظهارا لمرتبته ومزيته ولا يقوم في خدمة احد غيره بل خزنة الجنة
يقومون في خدمته وهو وكذا الملك عليهم وقد اقامه الله في خدمته حتى
مشي اليه وفتح له واحد يستعمل في النفي فيكون لاستغراق جنس
الناطقين وتناول القليل والكثير على طريق الاجتماع والافتراق وعلم
من السياق ان طلب الفتح انما هو من الخازن والا لما كان هو المجيب
فان قلت ورد عن الحسن وقتادة وغيرهما ان ابواب الجنة يرى ظاهرها
من باطنها وعكسه وتكلم وتتكلم وتعقل ما يقال لها انفتحي انغلقي كما نقله
ابن القيم وغيره فلم طلب الفتح من الخازن ولم يطلبه منه بلا واسطة قلت
الظاهر انها مامورة بعدم الاستقلال بالفتح والخلق وانها لا تستطيع ذلك
الا بامر يرد فيها الملك الا مرها باذن ربها وانما يطالب بما يراد من القوم عرفا
فان قلت ما فايدة جعل الخازن للجنان مع ان الخزن انما يكون في
التعارف حفظ ما يخاف ضياعه او تلفه او تطرق النقص اليه فيفوت
كله او بعضه او وصفه على صاحبه والجنة لا يمكن فيها ذلك فالجواب
ان خزن ملايكة الجنة نعيمها انما يكون لاهلها فكل منهم يجعل اليه مراعاة
قسط معلوم من ذلك النعيم لمن اعد له حتى ذار انا الجنة كان الخازن هو الممكن
له منه فخزنه اياه قبل التسليم هو مقامه على ملاحظة ما جعل سبيله
انتظار من اهل له وايصاله اليه فتهذا هو المراد لا حفظها عن احد يخاف منه
عليها ذكره الحليمي فان قلت ما ذكر من ان رضوان هو متولي الفتح يعارض
خبر ابي نعيم والديلمي انا اول من ياخذ بحلقة باب الجنة فيفتحها الله
لي قلت لا معارضة فانه تعالى هو الفاتح الحقيقي وتولي رضوان ذلك
انما هو باقداره وتمكينه ثم ان ظاهر الحديث استشكل بان الزمخشري
والقاضي ذكرا ان ابواب الجنة تفتح لاهلها قبل مجيئهم بدليل جنة عدن
مفتحة لهم الابواب وتبعهما الامام الرازي بانه يوجب السرور والفرح حين
نظروا الابواب مفتحة من بعد وبانه يوجب الخلاص من ذل الوقوف
للاستفتاح واجيب او لا بخروج المصطفى ومن تبعه عن سياق الاية
واعترض بانه خلاف الظاهر بلا ضرورة وثانيا بان الجملة الحالية قيد لمجيئ
المجموع فيكون مقتضاها تحقق الفتح قبل مجيئ الكل فلا ينافي تاخره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن مجيء انسان واحد او زمرة واحدة ونوزع بان فعل الجمع اذا قيد بزمن
فالمفهوم المتبادر منه انه زمن القصد والفعل عنهم فاذا قلنا زيد وعمرو
وبكر ضربوا بعد الطلوع لم يفهم منه الا صدور الضرب عنهم في ذلك الزمن حتى
لو ضرب واحد منهم قبله رجي بالكذب ورد بان المراد بالابواب في الاية
ابواب المنازل التي في الجنة لا ابواب الجنة المحيطة بالكل والمراد بالحديث
باب نفس الجنة المحيطة ونوقش بان الجنة والنار حيث ذكرتا في القرآن
مجامعتين او متقابلتين فالمراد منهما اصلهما ورد بانا لا نسلم دلالة الاية
على تقدم اذ لو فتح عند اتيانهم صح ان الجنان مفتحة لهم ابوابها غاية
ان المدح في الاول ابلغ ورد بان اسم المفعول العامل ان كان بمعنى الاستقبال
فعدم الدلالة ظاهر اذ المعنى ستفتح لهم وكذا ان كان بمعنى الحال مريدا
به حال الدخول وان اريد به حال المتكلم تفيه بعد وخامسا قال بعض
المحققين وهو احسنها ان ابوابها تفتح او لا بعد الاستفتاح من جمع ويكون
معقدما بالنسبة الى البعض كما يقتضيه خبر ان الاغنياء يدخلون الجنة بعد
الفقراء بخمسمائة عام والظاهر انها بعد الفتح للفقر الا تعلق وسادسا
بان الجنة كلوناها دار الله وبحل كرامته وبعد ان خواصه اذا انتهوا اليها صارت
ابوابها مغلقة تغير عنون الى ما لكها ان يفتحها لهم ويشتشفعون اليه بارى
العزم تكلمهم بحجج حتى تقع الدلالة على فضلهم فيأتي الى العرش تخر ساجدا
لربه فيه عوه بما شاء ان يدعوه ثم يأذن له في الرفع وان يسأل حاجته
فيشفع في فتحها فيشفعه تعظيما لخطرها واظهارا لمنزلة نبيه عنده
ودفعا لتوهم الغير انها كالجنان الذي يدخلها من يشاء لا بعارضة مفتحة
لهم الابواب لدلالة السياق على ان المعنى انهم اذا دخلوها لم تغلق ابوابها عليهم
بل تبقى مفتحة اشارة الى تمام فرحهم وزدهابهم وايابهم ودخول الملائكة عليهم
من كل باب بالتحف والالطاف من ربهم والى انها دار امن لا يحتاجون فيها
الى غلق الابواب كما كانوا في الدنيا خلافا لمن زعم ان الخبر بين الاية والخبر ثم ان الاولية في
الحديث لا تشكل بادريس حيث ادخل الجنة بعد موته وهو فيها كما ورد
لان المراد الدخول التام يوم القيامة وادريس بحض الموقف للسؤال عن
التبليغ ولا بان التسعين الفا الداخلين بغير حساب يدخلون قبله لان
دخولهم بشفاعته تنسب اليه واعتراض لتعبير بسبعين الفا بان فيه
تصوير بصورة الزيادة هو القصور فالعرب تريد به المبالغة في التكثير ومثله
غير عزير الا ترى الى ما ذكره المفسرون في سلسلة ذرعها سبعون ذراعا لا يخبر
احمد ان النبي قال لبلال بم سبقتني فما دخلت الجنة الا سمعت حسك امامي
لا نها رؤية مقام ولا يقدح فيه ان رؤيا الانبياء حق ذمعناه انها ليست من
الشيطان وبلال مثل له ماشيا امامه اشارة الى انه استوجب الدخول لسبقه

الاسلام

الاسلام وتعذيبه في الله وان ذلك صار امرا محققا وقد اشار الى ذلك السهودي
فقال في حديث بلال انه يدخل الجنة قبل المصطفى وانما راه امامه في منامه
والمراد منه سريان الروح في حالة النوم في تلك الحالة تنبيها على فضيلة
عمله واما الجواب بان دخوله كالحاجب اظهارا لرفعه فلا يلائم السياق اذ لو
كان له ذلك لما قال له بم سبقتني ولبيت شعري ما يصنع من اجاب بخير ابي
يتأتى وغيره اول من يفتح له باب الجنة انا الا ان امرأة تبادرني فاقول
ما لك ومن انت فتقول انا امرأة قعدت على يتيم ورد انه يقرع باب الجنة عبد اداى حق الله وحق مواليه واقول هذه باجوبة كلها
لا طهور لها ولا حاجة اليها اذ ليس في هذا الخبر الا انه اول من يفتح له الباب الجنة
وليس فيه انه اول داخل بل يحتمل انه سيفتح لهم ويقدم من شاء من امته في
الدخول كما هو المتعارف في الدنيا فان ابيت الا جوابا على فرض انه اول داخل
وهو ما ورد في احاديث اخر في فهو ذلك جوابا يثلج الفؤاد بعين الرضى الجواد
وهو انه قد ثبت في خبر مسند ان الدخول المصطفوي يتعقبه دخول
الاول لا يتعقبه ولا يشاركه فيه احد ويتخلل بينه وبين ما بعده دخول
غيره فقد روى الحافظ بن منده بسنده عن انس رفعه انا اول من تنشق
الارض عن جمجمتي يوم القيامة ولا فخر واعطي لواء الحمد ولا فخر وانا سيد الناس
يوم القيامة ولا فخر وانا اول من يدخل الجنة ولا فخر اي باب الجنة فاخذ
بحلقتها فيقولون من انت فاقول انا محمد فيفتحون لي فاجد الجبار مستقبلي
فاسجد له فيقول ارفع راسك وقل يسمع لك واشفع تشفع فارفع راسي
فاقول امتي امتي فيقول اذهب الى امتك فمن وجدت في قلبه مثال حبة
من شعير من الايمان فادخله الجنة فاقبل فمن وجدت في قلبه ذلك فما
دخلهم الجنة فاذا الجبار مستقبلي فاسجد له الحديث وذكر فيه الدخول اربعا
وفي البخاري نحوه وبه ينتفي الاشكالات ويستغني عن تلك التكلفات
وفي بي داود ان ابا بكر اول من يدخل الجنة من هذه الامة ولعله اراد اول
داخل من الرجال بعده ولا فعنه جزم المؤلف وغيره بان اول من يدخل بعده
صلى الله عليه وسلم بنته فاطمة لخبر ابي نعيم انا اول من يدخل الجنة ولا فخر
واول من يدخل علي الجنة ابنتي فاطمة وقد انبسط الكلام في هذا الخبر
وما كان لنا بالاختيار لكن تضمن اسرارا اجرينا جها الى ابعد بعضها
وبعد فعلي الزوايا خبايا حم في كتاب الايمان عن انس بن مالك
اخر من يدخل الجنة اي من الموحدين لان الكفار يخلدون لا يخرجون من
النار ابدا ولم يصب من قال من امة محمد اذ الموحدون الذين يخلدون ثم
يدخلونها لا يخرجون في امة محمد وفي عدة اخبار ان هذه الامة يخفف عن
عصاتها ويخرجون قبل عصاة غيرها لخبر الدارقطني ان الجنة حرمت علي

هنا بياض

على الانبياء كلهم حتى ادخلها وحرمت على الامم حتى تدخلها امتي قال ابن القيم
فهذه الامة اسبق الامم خروجا من الارض واسبقهم الى اعلى مكان نبي الموتى
واسبقهم الى ظل العرش واسبقهم الى فصل القضاء واسبقهم الى الجواز على
الصراط واسبقهم الى دخول الجنة ورقم في النوادر للحكيم من رواية ابي هريرة
ان اطول اهل النار رسنة الاف سنة قال الحافظ بن حجر رسنده واه **رجل** يختص
بالذكر من الناس ويقال الرجلة للمرأة اذا كانت متشبهة به في بعض الاحوال
ذكره الراغب **يقال له** اي يدعى **جهينة** بالتصغير اسم قبيلة سميت بها
الرجل **فيقول اهل الجنة** اي يقول بعضهم لبعض والمراد باهلها اشخاص
من البشر والملائكة والحور وغيرهم لكن في الآيات ما يدل على ان القائل
البشر **عند** بتثليث العين **جهينة** بجيمها ورقم في التذكرة الحمدونية
انه روي ايضا بالفاء بدل الجيم ولم اقف على هذه الرواية **الخبر اليقين** اي الجازم
الثابت المطابق للواقع من انه هل بقي احد في النار يعذب او لا وهذه
الاخرية لا يعارضها حديث مسلم اخر من يدخل الجنة رجل يمشي على الصراط
تهوي يمشي مرة ويكبو مرة وتسفعه النار مرة فاذا جاوزها التفت اليها فقال
تبارك الذي نجاني منك الحديث لامكان الجمع بان جهينة اخر من يدخل الجنة ممن
دخل النار وعذب فيها مدة ثم اخرج وهذا اخر من يدخل الجنة ممن مر في
فيمر على الصراط في ذهابه الى الجنة ولم يقض بدخوله النار اصلا ولا بنا فيه
قوله وتسفعه النار الان المراد انه يصل اليه لهبها وهو خارج حدودها ثم رأيت
ابن ابي جمرة جمع بنحوه فقال هذا اخر من يخرج منها بعد ان يدخلها حقيقة
وذلك اخر من يخرج ممن يمر على الصراط فيكون التعبير بانه خرج من النار بطريق
المجاز لانه اصابه من حرها ولهبها ما شارك فيه بعض من دخلها وما ذكر من
ان اسمه جهينة هو ما ورقع في هذا الخبر قال الدارقطني والتهيلي وجماعة
ان اسمه هناد وجمع بان احد الاسمين لاحد المذكورين والاخر للاخر ومن الامثال
عند العرب قبل الاسلام عند جهينة الخبر اليقين قال ابن حبيب ورفد لذلك خبر
مشهور مبتدأه ان رجلا كان اسمه جهينة عند خبر من قتيل قتل خفي امره
فذكروا ذلك فصار مثلا مستعملا بينهم قال الراغب واخر يقابل به الاول واخر
يقابل به الواحد والتاخير يقابل التقديم والدخول عند الخروج ويستعمل
في الزمان والمكان والاعمال والاستخبار والسؤال عن الخبر وتبين ما
ذكرته انفا من ان عذاب الكفار في جهنم دائم ابدا هو ما دلت عليه الايات
والاخبار واطبق عليه جمهور الامة سلفا وخلفا ورد ذلك اقوال يجب
تاويلها فمنها ما ذهب اليه الشيخ محيي الدين ابن عربي انهم يعذبون فيها
مدة ثم تنقلب عليهم وتبقى طبيعية نارية لهم يتلذذون بها لموافقتها
لطبيعتهم فان الثنا بصدق الوعد لا بصدق الوعيد والحضرة الالهية

تطلب

تطلب الثنا المحمود بالذات فيثني عليها بصدق الوعد لا بصدق الوعيد
بالتجاوز خلافا لمن ظن ان الله يخلف وعيده ورسله لم يقل وعيده بل قال ويتجاوز
عن سيئاتهم مع انه توعده على ذلك واثنى على اسماعيل بانه كان صادق
الوعد وقد زال الامكان بحق الحق لما فيه من طلب المرجح

فليبق لاصدق الوعد وحده ... وما الوعيد الحق عين تعاين
وان دخلوا دار الشقا فانهم ... على لذة فيها نعيم مبين
نعيم جنان الخلد والامر واحد ... وبينهما عند التجلي بين
يسمى عذابا من عدو وطعمه ... وذاك له كالقرء للعرضين

وقال في موضع اخر ان اهل النار اذا دخلوها لا يزالون خايفين مترقبين ان
يخرجوا منها فاذا اغلقت عليهم ابوابها اطمانوا لانها اغلقت على رغم طباعهم
قال ابن القيم ومن هذا اني طردت والمعتزلة القايلون بانه يجب على الله تعذيب
من توعده بالعذاب في طردت فاراك عند هم لا يخرجوا من النار من دخلها
اصلا وهذا عندهم لا يعذب اصلا والقولان مخالفان لما علم بالاضطرار ان
الرسول جاء به واخبر به عن الله انتهى وما ذكره من ان ابن عربي يقول انه لا يعذب
بها احد اصلا ممنوع فان حاصل كلامه ومتابعيه ان لاهل النار الخالدين
فيها حالات ثلاث الاولى انهم اذا دخلوها سلط العذاب على ظواهرهم
وبواطنهم وملكهم الجزع والاضطراب فطلبوا ان يخفف عنهم او ان يقضى
عليهم او ان يرجعوا الى الدنيا فلم يجابوا والثانية انهم اذا لم يجابوا وطنوا
انفسهم على العذاب تعود ذلك ورفع الله العذاب عن بواطنهم ورفعت
نار الله الموقدة التي تطلع على الافئدة والثالثة انهم بعد مضي الاحقاب
الفوا العذاب واعتادوه ولم يتعذبوا به بعد طول مدته ولم يتالموا به حتى ان
عظم الم ان آل امرهم الى ان يتلذذوا به ويستعذبوه حتى لو هب عليهم نسيم
من الجنة استلذوه واعدوه بوابه كالجعل وتاذيه برايحة الورد عافانا الله
من ذلك ومنها قول جمع النار تفنى فانه تعالى جعل لها امدا تنتهي اليه ثم يزول
عذابها بقوله تعالى خالدين فيها الا ما شاء ربك خالدين فيها ما دامت السموات
والارض الا ما شئت فيها احقابا قال هود ولا دليل في القرآن دلالة على بقاء النار بعدم
فنائها انما الذي فيه ان الكفار خالدون فيها وانهم غير خارجين منها وانهم لا يفتر
عنهم عذابها وانهم لا يموتون وان عذابهم فيها مقيم وانه غرام لازم وهذا لا
نزاع فيه بين الصحابة والتابعين انما النزاع في امر اخر وهو ان النار ابدية
او مما كتب عليه الفناء والمكلفون الكفار لا يخرجون منها ولا بد يخلون الجنة
فلم يختلف فيه احد من اهل السنة وقد نقل ابن تيمية القول بفنائها عن
ابن عمر وابن عمرو وابن مسعود وابي سعيد وابن عباس وابن الحسن
البصري وحماد بن سلمة وغيرهم روى عبد بن حميد باسناد رجاله ثقات عن

عمر لو لبث اهل النار في النار عدد رمل عالج لكان لهم يوم يخرجون فيه وروى احمد
عن ابن عمرو بن العاص ليأتين على جهنم يوم تصفق فيه ابوابها ليس فيها احد
وحكاه البغوي وغيره عن ابي هريرة وغيره وقد تم هذا القول ابن القيم كما نقله
ابن تيمية وهو مذهب متروك وقول مهجور لا يصار اليه ولا يعول عليه وقد اول
ذلك كله الجمهور واجابوا عن الايات المذكورة بنحو عشرين وجها وعشا نقل عن
اولئك العجب بان معناه ليس فيها احد من عصاة المومنين اما مواضع الكفار
فهي مستثناة منهم لا يخرجون عنها ابدا كما ذكره الله في ايات كثيرة وقد قال الامام
الرازي قال قوم ان عذاب الله منقطع وله نهاية واستدلوا بايات لا يتبين فيها
ابد العقاب وبان معصية الظالم متناهية فالعقاب عليها بما لا يتناهى ظلم
والجواب ان قوله اعقابا لا تقتضي ان له نهاية لان العرب يعبرون به عن
الدوام والظالم له في ذلك لان الكافر كان عازما على الكفر ما دام حيا فعوقب
دايما فهو لم يعاقب بالدايم الا على دايم فلم يكن عذابه الا جزاء وفاقا خط في
كتاب رواة مالك اي في كتاب اسماء من روى عن مالك من رجلين من حديث
عبد الله ابن الحكم عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ومن
حديث جامع بن سوار عن زهير بن عباد عن احمد بن الحسين اللهبي عن
عبد الملك بن الحكم ورواة الدارقطني من هذين الوجهين في غرايب
مالك ثم قال هذا حديث باطل وجامع ضعيف وكذا عبد الملك انتهى وأقره
عليه في اللسان وقال في الفتح فيه عبد الملك وهو واه ورواه العقيلي
من طريق ضعيف عن انس وما جرى عليه المولف من ان سياق الحديث
هكذا هو مما وقفت عليه في خطه من نسخ هذا الكتاب والثابت في رواية
الخطيب خلافه وهو اخر من يدخل الجنة رجل من جهينة يقال له جهينة فيقول
اهل الجنة عند جهينة الخبر اليقين سلوه هل بقي احد من الخلايق يعبد
فيقول لا انتهى وسئله للدارقطني وهكذا اورده عنه المولف في جامعه
الكبير ثم قال قال الدارقطني باطل واقره عليه وقد اكثر المولف في هذا
الجامع من الاحاديث الضعيفة قال ابن مهدي لا ينبغي الاشتغال بكثرة
الاحاديث الضعاف فان اقل ما فيه يفوته ان يفوته بقدر ما كتب من
حديث اهل الضعف من حديث الثقات وقال ابن المبارك لنا في صحيح الحديث
شغل عن سقيمه انتهى على انه كان ينبغي له اعني المولف ان يعقب
كل حديث بالاشارة بحاله بلفظ صحيح او حسن او ضعيف فلو فعل ذلك
لكان انفع واصنع ولم يزد الكتاب به الا رقيقات لا يطول بها ارا ما ما يوجد في
بعض النسخ من الرمز الى الصحة والحسن والضعف بصورة راس صاد
وحا وضاد فلا ينبغي الوثوق به لغلبة تحريف النساخ على انه وقع
له ذلك في بعض دون بعض مما رايته بخطه فكان المتعين كتابة صحيح

حسن

او حسن او ضعيف في كل حديث قال الحافظ العلائي على من ذكر حديثا
اشتمل سنده على من فيه ضعف ان يوضح حاله خروجا عن عهدته وبراءة
من ضعفه انتهى وابن عمر هو الحالم الفرد احد العبادلة الاربعة قال جابر
ما منا احد الا مالت به الدنيا ومال بها الا هو وزكر للخلافة يوم موت
ابيه فقال بك رط ان لا يمري فيها محجم دم مات سنة ثلاث او اربع وسبعين
اخر قرية بفتح القاف وكسرها كما في تاريخ السمهودي من القري وهو الجمع سميت
به لاجتماع الناس فيها من قرى الاسلام خرابا المدينة النبوية علم لها
بالغلبة فلا يستعمل معرفا الا بها والنكرة اسم لكل مدينة من مدن بالمكان
اتم او من دان الطاع اذ يطاع السلطان فيها وهي ابيات كثيرة تجاوز حد
القري ولم تبلغ حد الامصار ونسبوا للكل مدني وللمدينة النبوية منه بني
للفرق لكن اقر جمع فان قلت ما ذكروه من انها تجاوز حد القري بينه وبين
هذا الحديث تعارض حيث جعلها من القري قلت كلا فانها كانت في صدر
الاسلام قبل الهجرة لا تجاوز حد القري وكان اذ ذاك الاسلام انما فشى في القري
ولم ينتشر الى المدن والامصار فلما هاجر المسلمون اليها واتسع الاسلام
تجاوزت حد القري فغلب عليها حينيذ اسم المدينة والخراب ذهاب
العمارة والعمارة اتيانها المحل وشغله بما وضع له ذكره الحرالي وفي اللسان
التخريب والاخراب الافساد بالنقض والهدم وقيل وفيه ان بلاده لا تزال
عامرة الى ان خربت وانت تعلم انه لا دلالة في هذا الخبر عليه اذ لا تعرض فيه
للون ديار الكفر تخرب قبل خراب قري الاسلام التي اخرها خرابا المدينة نعم
يوخذ ذلك بضميمة الخبر الاتي بعده ومن ثم حسن تعقيبه به وبه يعلم
ان ذكر الاسلام لا مفهوم له على ان عيسى بعد نزوله يرفع الجزية وتقتل الكفرة
فتصير الكل دار اسلام ت في اواخر جامعه عن ابي هريرة وقال حسن غريب
لا نعرفه الا من حديث جنادة بن مسلم وقد رمز المولف لضعفه وهو كما
قال فان الترمذي ذكر في العلل انه سال عنه البخاري فلم يعرفه وجعل
يتعجب منه وقال لست ارى ان جنادة هذا يقارب الحديث انتهى وقد
جزم بضعف جنادة المذكور جمع منهم المزني وغيره قال السبكي كغيره واذا
ضعف الرجل في السند ضعف الحديث من اجله ولم يكن فيه دلالة على
بطلانه من اصله ثم قد يصح من طريق اخرى وقد يكون هذا الضعيف
صادقا ثابتا في تلك الرواية فلا يدل مجرد تضعيفه والحمل عليه على بطلان
ما جاء به في نفس الامر انتهى قال الوزاري اذا قوي الضعف لا يجبر بوروده من
وجه اخر وان كثرت طرقه ومن ثم اتفقوا على ضعف حديث من حفظ على امتي
اربعين حديثا مع كثرة طرقه لقوة ضعفه وتصورها عن الجبر فلان ما
خف ضعفه ولم يقم الجابر عن جبره فانه يجبر ويعتضد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اخر من يحشر بالبنا للمجهول اي يموت قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشرها موتها او المراد اخر من يساق الى المدينة كما في لفظ رواية مسلم والحشر كما قال القاضي الموت من جهات مختلفة الى مكان واحد واصله الجمع وضم المتفرق وقال الزمخشري الحشر سوق الناس الى المحشر وقال الراغب الى الجمع بكرة وقال الراغب اخراج الجماعة عن مقرهم وازعاجهم راعيان تثنية راع وهو حافظ الماشية قال الراغب والرعي في الاصل حفظ الحيوان اما بغذايه الحافظ لحياته او بذب العدو وعنه يقال رعيته اي حفظته فسمي كل سايس لنفسه او لغيره راعيا من مزينة بالتصغير قبيلة من مضر معروفة وفي رواية رجل من جهينة واخر من مزينة وفي رواية انهما كانا يتواليان جبل ورقان بريدان اي يقصدان المدينة اك ريفة اي المدينة الكاملة التي يحق ان يقال لها مدينة على الاطلاق كالبيت للكعبة ولها نحو مايتة اسم منها طابة وطيبة مشددة ومخففة وطايب كذا تب ودار الاخيار ودار الابرار ودار الايمان ودار السنة ودار السلامة ودار الفتح ودار الهجرة وكثرة الاسماء تدل على شرف المسمي قال النووي لا يعرف في البلاد الكثيرة اسماؤها من مكة ينعقان بفتح المثناة تحت وسكون النون وكسر المهملة قال الكسائي النعق التصويت يقال نعق المؤذن ونعق الراعي بغنمها يزجرانها بالشول وتسوقانها يطلبان الكلا وفيه اشارة الى طول املهما وان ما رتع من اشراط الساعة لم يشغلهما عن الشغل بالمعاش والاهتمام بالامور الدنيوية ويحتمل انهما تقصدانها بماشيتهما للاقامة بها مع اهل الايمان للحماية من اهل الطغيان ولعل الغنم مشتركة فلذلك لم يثنها فيجدانها اي الغنم والفا تعقيبية وحوشا بضم اوله بان تنقلب دوابها او بان تتوحش فتنفر من صاحبها او الضمير للمدينة والوار مفتوحة روايتان اي يجدان المدينة خالية ليس فيها احد والوحش الخلا او سكنها الوحش لانقراض سكانها قال النووي وهو الصحيح والاول غلط وتعقبه ابن حجر بان قوله حتى اذا بلغا اي الراعيان ثنية الوداع اية انتهيا اليها يرشد الاول لان وقوع ذلك قبل دخول المدينة واقول هذا غير دافع لترجيح النووي اذ احاطتها بخلو المدينة من سكنها او يصيرها مسكن الوحوش لا يتوقف على دخولها بل يحصل العلم به بالقرب منها والاشراف على حريمها وهذا امر محسوس وانكاره مكابرة فالبلاغ والابلاغ الانتهاء الى المقصد وثنية الوداع بمثلثة وفتح الواو وهل عقبة عند خرم المدينة سميت به لان المودعين يمشون مع المسافرين من المدينة اليها وهو اسم قديم جاهلي كذا ذكره القاضي تبعا لعياض وغيره وفي تاريخ السمهودي هي معروفة بشامي المدينة خلف سوقها بين مسجدي الرايه ومسجد النفس الزكيه قرب سلع وروى من قال هي من جهة ملكة سميت به لتوديع

النسا

النسا اللاتي استمتعوا بهن عند رجوعهم من خيبر او عند خروجهم الى تبوك وفي رواية ما كان احد يدخل المدينة الا منها فان لم يعبر منها مات قبل ان يخرج لو بايها كما زعمت اليهود فاذا رقف بها قيل قد ودع فسميت به وقيل لوداع النبي صلى الله عليه وسلم بعض المسلمين بالمدينة في بعض خرجاته وقيل ودع فيها بعض سرايا وقيل غير ذلك خرارجوههما ميتين اي اخذتهما الصعقة حين النفخة الاولى فهذا ظاهر في ان ذلك يكون لاد راكهما الساعة فيفيد رد لقول البعض انه وقع في بعض الفتن حين خلت المدينة وبقيت عمارها للعواني رذلك في وقعة الحرة حين رجه يزيد بن معاوية مسلم بن عقبة في جيش الى المدينة فقتل من فيها من بقايا المهاجرين والانصار وخيار التابعين نحو الف وسبعماية ومن الاخلاط عشرة الاف قال السمهودي قال القرطبي رجالت الخيل في المسجد النبوي وبالت ورابت بين القبر والمنبر ودخلت من اهلها وبقيت عمارها للعواني انتهى وذكر نحوه ابن حزم والخر السقوط يقال خر سقط سقوطا يسمع منه خرير ذكره الراغب وغيره فان قلت هل لابتاء خر على سقط من فايدة قلت اجل وهي التنبيه على اجتماع امرين السقوط وحصول الصوت فيه اشارة الى ان فراق روحيهما لبدنيهما بشدة وعنف وسرعة خطفة من امر تلك الصعقة التي لم تات على مخلوق الا جعلته كالهيم نظيره قوله تعالى خرروا للاذقان سجدا او الوجه تجتمع حواس الحيوان واحسن ما في الموتان ومرقع الفتنة من الكي الفتان وهو اول ما يحاول ابتداره من الاشيا ذكره الحرالي بان قلت المناسب لقوله خرارجوههما قبلة تثنية الوجه فما وجه جمعه قلت لعله اراد بالوجوه مقدم الاعضا المقدمة فكل عضو له وجه وظهر والسقوط يلون على كل المقدم من الاعضا والوجه كما يراد به ما هو المتبادر يطلق ويراد به اشرف ما ظهر من الانسان او غيره كما تقرر كل في الفتن عن ابي هريرة وقال علي شرطهما واقره الذهبي لكن رمز المولف لحسنه فقط وهو قطعة من حديث رواه الشيخان ولفظ رواية البخاري سيكلون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها الا العوافي واخر من يحشر الى اخر ما هنا بنصه قال القسطلاني وغيره وقوله واخر الخ يحتمل كونه حديثا غير الاول لا تعلق له به ولكونه من بقيته انتهى وسواء كان بعضا او كلاما مهوتا في الصحيح فاستدراك الحاكم له غير قويم لرمز المولف لحسنه فقط ٥

اخر ما ادرك الناس من النوس وهو التحرك لان بعضهم يان بعض قال ابن الكمال ادراك الادراك احاطة الشيء بكماله وادراك الناس بالرفع في جميع الطرق كما في الفتح قال ترجوز نصبه اي مما بلغ الناس من كلام النبوة الاولى اي مما اتفق عليه الانبيا لانه جاء في زمن النبوة الاولى وهي عهد ادم واستمر الى

نخ
٢ والوجوه جمع وجه وهو

شرعنا او اخر ما وجد وا ما مورا به في زمن النبوة الاولي الي ان ادركناه في شرعنا
ولم ينسخ في ملة من الملل بل ما من نبي الا وقد ندب اليه وحث عليه ولم يبدل
فيما بدل من شرايعهم نغايته اضافة الكلام الي النبوة الاولي الاشعار
بان ذلك من نتايج الوحي ثم تطابقت عليه العقول وتلقته جميع الامم بالقبول
ذكره جمع وقال القاضي معناه ان مما بقي فادركوه من كلام الانبيا المتقدمين
ان الحيا هو المانع من اقتراف القبايح والاشتغال بمنهيات الشرع ومتعينا
العقل وذلك مرتقه علم صوابه وظهر فضله واتفقت الشرايع والعقول علي
حسنه وما هذه صفته لم يجز عليه النسخ والتبديل وتقييد النبوة بالاولي
اين انا باتفاق كلمة الانبيا علي شتمسا من اولهم الي اخرهم اذا لم تستحي
ايها الانسان وهو بمثناة تحتية واحدة اخره فاصنع ما شئت امر بمعني الخبر
اي اذا لم تتحش من العار عملت ما شيت لم يردعك عن مواقعة المحرمات رادع
وسيكافيك الله علي فعلك توبيخ شديد فان من لم يعظم ربه ليس من الايمان في شيء وهو للتهديد من
قبيل اعملوا ما شيتم اي صنع ما شيت فسوف ترى غبه كانه يقول اذ قد
ابيت لزوم الحيا فانت اهل لان يقال لك افعل ما شيت وتبعث عليه وتبين
لك نسادها لك وهو علي حقيقته ومعناه اذا كنت في امور لك امنا من الحيا
في فعلها للكونها علي القانون الشرعي لا يستحي منه فاصنع ما شيت
ولا عليك من متكبر يلومك ولا من متصلف يستخيبك فان ما اباحه الشرع
لا حيا اني فعله وعلي هذا الحديث مدار الاسلام من حيث ان الفعل اما
ان يستحي منه وهو الحرام والمكروه وخلاف الاولي واجتنابها مشروع او لا وهو
الواجب والمندوب والمباح وفعلها مشروع وتليف ما كان اذا دان الحيا
كان منه ربا اليه في الاولين كما انه محثوث عليه في الاخرين فقد ثبت انه
شعبة من الايمان اي من حيث كونه باعثا علي امتثال المامور وتجنب
المنهي لا من حيث كونه خلقا فانه غريزة طبيعية يحتاج في كونها شعبة منه
الي قصد قال الطيبي وقد ذكر النوربي ان قانون الشرع في معني الحيا
يحتاج الي كشاب ونية فينبغي حمل الحديث علي هذا المعني والقانون
فيه انك اذا اردت امرا او اكتسبت فعلا وانت بين الاقدام والاحجام فيه
فانظر الي ما تريد ان تفعله فان كان مما لا يستحيا منه من الله ولا من الناس
فقد بما رحديثا فافعله ولا تبالي من الخلق وان استحيت منهم ولا فدعه
فدخل الحديث اذن في جوامع الكلم التي اثر الله بها نبيه وقد عده
العسكري وغيره من الامثال ونظم بعضهم معناه فقال

اذا لم تخش عاقبة الليالي ... ولم تستح فاصنع ما تشا

والحيا انقباض يجده الانسان في نفسه يحمله علي عدم ملابسة ما يعاب

به ويستقبح منه ونقيضه التصلب في الامور وعدم المبالاة بما يستقبح ويعاب
وكلاهما جبلي ومكتسب لكن الناس ينقسمون في القدر الحاصل منهما قسمين
من جبل عالي الكثير من الحيا ومنهم من جبل علي القليل ومنهم من جبل عالي
الكثير من التصلب ومنهم من جبل علي القليل ثم ان اهل الكثير من النوعين
علي مراتب واهل القليل كذلك فقد يكثر احد النوعين حتي يصير نقيضه
كالمعدوم ثم هذا الجبلي سبب في تحصيل المكتسب فمن اخذ نفسه بالحيا
واستعمله فاز بالحظ الاوفر ومن تركه فعل ما شا وحرم خير الدنيا والاخرة ابن
عساكر في تاريخه تاريخ الشام عن ابي مسعود عمرو بن عمرو بن ثعلبة البدري
الانصاري البخاري واسناده ضعيف لضعف فتح المصري لكن يشهد له
ما رواه البيهقي في الشعب عن ابن مسعود المذكور بلفظ ان اخر ما بقي من
النبوة الاولي والباقي سوا بل رواه البخاري عن ابي سعيد المذكور بلفظ
ان مما ادرك الناس الاولي اخر ما هنا

اخر ما تكلم به ابراهيم اعجمي معرب اصله ابراهام علي ما نقل عن سيبويه
لكن قال الفاموس ابراهيم وابراهام وابراهوم مثلثة الها وابرهم بفتح الها بلا
الف اسم اعجمي قال ابن الكمال وعليه لا يكون ابرهيم معربا وقال المحقق
في شرح المختصر اجماع اهل العربية علي منع صرف ابرهيم ونحوه للعلمية
والعجمية يوضح ما ذكرنا من وقوع المعرب فيه يعني القران حين القي بالبنا
للمفعول اي القاه نمروذ في النار التي عدها له ليحترق وكان عمره ستة عشر
سنة علي ما في الكشاف وتاريخ ابن عساكر والقا كما قال الراغب طرح
الشي حيث تلقاه ثم صار في التعارف اسما لكل طرح والنار جوهر لطيف
مضي حار يحرق من نار ينور اذا اقترن بها حركة واضطراب والنور ضوء كل نير والاضاءة الانارة ذكره الزمخشري حسبي الله مبتدا وخبر اي كافيني
وكافلني هو الله من احسبه الشي كفاه ونعم كلمة مبالغة تجمع المدح كله
ذكره الحرالي وقال الراغب كلمة تستعمل في المدح بازاء بئس الوكيل اي
نعم الموكول اليه الله تعالي وذلك لان الخليل لعلو منصبه وسمو مقامه
وسمو همته لم يك يمخض اهله لشي سوي ربه ولم يرض باشعاف احد
غيره بل قصر نظره عليه واعرض عن الاسباب والعدد ضاربا عنها صفحا
واعتني بمسببها كافيا وحسيبا فانه تعالي جعل لكل شي عدة يدفع بها
فللبغي الحذر والتحفظ وللمكر الحزم والتيقظ وللحسد التواضع للحاسد
ومد اراته وللكايد سد الابواب التي يجد منها السبيل اليه فراي هذا
النبي الجليل السيد الخليل ان الله البر من ذلك لعدد ولا اسباب
فاعتني به كافيا وحسيبا فكان له حافظا ورقيبا فشمله بالاسعاد
والاسعاف فلم يحترق منه الا موضع الكتاف وفيه ندب الي اعتقاد

الحجر واستشعار الافتقار والاعتصام بحول الله وقوته وان الجازم لا يكل امره اذا
ابتلي ببلا الا الي ربه ولا يعتضد الا به وعن الخبر انه انما نجي بذلك فاية
من كرامة هذه الامة علي ربها انه اوجب فيها من وقع له كما وقع للخليل من عدم تاثير
النار فيه روي ابن وهب عن ابن لهيعة ان الاسود العنسي لما ادعي النبوة وغلب
علي صنعا اخذ ذريبا ابن كليب الخولاني وكان اسلم في عهد المصطفي فالقاه
في النار فلم تحره النار فذكر المصطفي ذلك لاصحابه فقال عمر الحمد لله الذي جعل
في امتنا مثل ابراهيم الخليل ووقع عند ابن الكلبي انه ذريب بن وهب قال في
سياق طرحه في النار فوجده حيا خط في ترجمة محمد بن يزداد عن ابي هريرة
الدوسي وقال ابو الخطيب حديث غريب اي تفرد به حافظ ولم يذكر غيره
ورواه عنه ايضا الديلمي هكذا اذا المحفوظ عند المحدثين عن ابي العباس
عبد الله ابن عباس ترجمان القران الذي قال فيه علي كرم الله وجهه كانما
ينظر الي الغيب من ورا ستر رقيق واخرج ابن عساكر انه كان يسمي حكيم
المفضلات ولم يرو عن احد من الصحابة في الفتوي اكثر منه وعمي اخر عمره
كابيه وجده موتوفا عليه غير مرفوع لكن مثله لا يقال من قبل الراي فهو
في حكمه وهذا الموتوف صحيح فقد اخرجه البخاري في صحيحه عنه بلفظ
كان اخر قول ابراهيم حين القي في النار حسبنا الله ونعم الوكيل وفي رواية
له عنه ايضا حسبنا الله ونعم الوكيل قالها ابراهيم حين القي في النار
وقالها محمد حين قالوا ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم
اخر اربعا بالمد وكسر الموحدة علي الاشهر قال في المصباح ولا نظير له في
المفردات وانما ياتي في ذرنة في المجموع وبعض بني اسد بفتح الباء والضم لغة
قليلة انتهي وبه عرف ان من تعقب النووي والرضي في قولهما انه مثلث الباء فقد
وهم وسمي الاربعا لان الربع واحد من اربعة وهو رابع الايام من الاحد الذي هو
اول الاسبوع علي الارجح اشار اليه الراغب قال ويسمي في الجاهلية دبار لتشاؤمهم
به والدبار الهلاك قال والالف فيه وفي الثلاثا بدل من الهاء خسة وحسنا
تخص اللفظ باليوم في الشهر لفظ رواية الخطيب من الشهر والشهر من الشهر
يقال اشهر الشهر اذا طلع هلاله واشهرنا دخلنا في الشهر سمي به لشهرته وظهوره
قال الراغب الشهر مدة مشهورة باهلال الهلال او باعتبار جزء من اثني عشر جزءا
من دوران الشمس من نقطة الي ملتقي النقطة وقال الامام الرازي هو عبارة
عن حركة القمر عند نقطة معينة من فلكه الخاص به الي ان يعود الي تلك
النقطة بعينها يوم نحس بالاضافة علي الاجود اي شوم وبلا مستمر مطرد
شومه او دايم الشوم او مستحكمه دروري يوم نحس بالرفع والتنوين فيهما
ومستمر نعت لنحس واليوم او عطف بيان او بدل واليوم لغة عبارة عما
بين طلوع الشمس وغروبها من الزمن وشرعا ما بين طلوع الفجر الثاني والغروب

قال

قال محقق وفاوه يا وعينه واو وقال في البحر وليس قوله نحس علي جهة الطيرة
وكيف يريد ذلك والايام كلها لله وقد جاء في تفضيل بعض الايام علي بعض اخبار
كثيرة وهو من الفال الذي كان يحبه واما الطيرة فيكرهها وليست من الدين بل من
فعل الجاهلية وقول الكهان والمنجمين فانهم يقولون يوم الاربعا يوم عطارد
وعطارد نحس مع النحوس سعد مع السعود وقولهم خارج عن الدين ويجوز
كون ذكر الاربعا نحس علي طريق التخويف والتحذير اي احذروا ذلك اليوم لما
نزل فيه من العذاب وكان فيه من الهلاك وجدد والله توبة خوفا ان
يلحقكم فيه بوس كما وقع لمن قبلكم فكان عليه الصلاة والسلام اذا راي مخيلة
فزع الي الصلاة متي اذا نزل المطر تسري عليه ويقول ما يومني ان يكون فيه
عذاب كما وقع لبعض الامم السابقة فكان محذرا منه من مثل ما قال اراليك
هذا عارض ممطرنا فاتاهم بخلاف ما ظنوا قال تعالي بل هو ما استعجلتم به
ريح فيها عذاب اليم فكما قال حين اتي الحي الذي خلوا علي هو لا المعذبين
الا ان يكونوا بالعين فكما رغب في يوم عاشوراء لما جعل الله فيه من نجاة
موسي وبني اسرايل من فرعون حذر من يوم الاربعا لما كان فيه انتهي
فقال السهيلي خوستة من تشاءم وتطير بان كان عادته التطير وترك
الاقتداء بالنبي صلي الله عليه وسلم في تركه فتلك صفة من قل توكله
فذلك الذي يفره خوسته في تصرفه فيه وقال بعضهم التطير مكروه كراهة
شرعية الا ان الشرع اباح لمن اصابه في اخر اربعا شئ من خوجاعة ان
يدع التصرف فيه لا علي جهة الطيرة واعتقاد انه يضر او يصيبه فيه خير
او موت بل علي جهة اعتقاد اباحة الامساك فيه لما كرهته النفس
لا اتقاء للتطير ولكن اباحا للرخصة في التوقي فيه لمن شامح وجوب
اعتقاد ان شيا لا يضر شيا وقال الحليمي علمنا ببيان الاربعة ان من الايام
نحسا والذي يقابل النحس السعد فاذا ثبت ان بعض الايام نحس ثبت
ان بعضها سعد والايام في هذا كالاشخاص منها مشعودة ومنها
منحوسة ومن الناس شقي وسعيد فان اضاف احد الي الايام او الكواكب
انها تسعد باختيارها او تشقا او اشخاصا او تنحسها فذلك باطل وان
قال ان للكواكب طبايع وامزجة مختلفة وذلك تتغير منها باتصال بعضها
ببعض وانفصال بعضها عن بعض فطرها الله عليها تتاذي
بتوسط النيرين الي الارض وما فيها فاي شئ منها كان هو المتاذي الي
الاجسام الارضية كانت الاثار التي تحدث فيها عنه بحسبها فقد يكون
منها ما هو سبب للاغتنام وما يصير سببا للصحة والسلامة وما هو سبب
لحسن الخلق وبذل المعروف والانصاف والرغبة في الخير وما هو سبب
للتهيج والظلم والاقدام علي اكثر ذلك قد يكون وقد لا يكون فعلا لله وحده

انتهى واخرج الخطيب في التاريخ في ترجمة بجاشع المدايني ان عليا كرم الله وجهه
كره ان يتزوج الرجل اريسا فرخي المجاق او اذا نزل القمر العقرب قال والمجاق
اذا بقي من الشهر يوم او يومان وفي الفردوس عن عائشة مرفوعا لولا
ان يكره امتي لامرتها ان لا يسافروا يوم الاربعا واحب الايام الي الله الخميس فيها
يوم الخميس وبيض وله بسنده واما حمل الحديث علي الاربعا الذي ارسل
فيه الريح علي عاد بخصوصه فمنافر للقياس مع انه لا يلزم من تعذيب قوم فيه
كونه نحسا علي غيرهم وحمله انه نحس علي المفسدين لا المصلحين فهلهل بالمرة
اذا اختصاص للاربعا به واخرج ابو يعلي عن ابن عباس وابن عدي وتمام في
فوايده عن ابي سعيد مرفوعا يوم السبت يوم مكر وخديعة ويوم الاحد يوم
غرس وبنا ويوم الاثنين يوم سفر وطلب رزق ويوم الثلاثا يوم حدة ورياس
ويوم الاربعا لا اخذ ولا عطا ويوم الخميس يوم طلب الحوايج والدخول علي
السلطان والجمعة يوم خطبة ونكاح قال السخاوي وسنده ضعيف
وذكر الزمخشري ان يزيد قال لاخيه اخرج معي في حاجة فقال هو يوم الاربعا
قال فيه ولده يونس قال لا اخرج فقد بانت له بركته في تاع موضعه وحسن
كسوته حين خلصه الله قال وفيه ولده يوسف قال ما احسن ما فعل به اخوته
حتي طال حبسه وغربته قال وفيه نصر المغدطفي يوم الاحزاب قال اجل لكن بعد
ان زاغت الابصار وبلغت القلوب الحناجر وفي بعض الاثار النهي عن قص
الاظفار يوم الاربعا وانه يورث البرص قال في المطامح واخبرني ثقة من اصحابنا
عن ابن الحاج وكان من الحكما المتقنين انه هم بقص اظفاره يوم الاربعا
فتذكر الحديث الوارد في كراهته فتركه ثم راي انها سنة حاضرة فقصها فلحقه
برص فراي النبي في نومه فقال له الم تسمع نهيي عن ذلك فقال يا رسول الله
لم يصح عندي الحديث عنك قال بلغك ان تسمع ثم مسح بيده علي بدنه
فزال البرص جميعا قال ابن الحاج فجددت مع الله تعالي توبة ان لا اخالف
ما سمعت عن رسوله ابدا والحاصل ان توقي الاربعا علي جهة الطيرة وظن
اعتقاد المنجمين حرام شديد التحريم اذ الايام كلها لله لا تضر ولا تنفع بذاتها
وبدون ذلك لا خير ولا حسن ومن تطير عاقبت به نحوسته ومن ايقن
بانه لا يضر ولا ينفع الا الله لم يؤثر فيه شيء من ذلك قال ٥

تعلم انه لا طير الا ... علي متطير وهو الثبور

وفي حديث رواه ابن ماجة عن ابن عمر مرفوعا وخرجه الحاكم من طريقين اخريين
لا يبدو جذام ولا برص الا يوم الاربعا وكره بعضهم العيادة يوم الاربعا وعليه قيل

لم يوت في الاربعا مريض ... الا دفناه في الخميس

وفي منهاج الحليمي وشعب البيهقي ان الدعا يستجاب يوم الاربعا بعد الزوال
وذكر برهان الاسلام في تعليم المتعلم عن صاحب الهداية ان ما بدي شيء يوم الاربعا

الا تم فلذلك كان جمع من المشايخ يتحرون ابتدا الجلوس للتدريس فيه وذلك
لان العالم نور وبدا انه يوم خلق النور فيه تناسب بعين علي التمام واستحب
بعضهم غرس الاشجار فيه لخبر ابن حبان والديلمي عن جابر مرفوعا من غرس يوم
الاربعا فقال سبحان الباعث الوارث اثنتا بأكلها قالوا واذا ارسل ملك الروم كتابه
الي المعتصم تبهدده كتب له علي ظهره الجواب ما تراه لا ما تسمعه وسيعلم الكافر
لمن عقبي الدار وقام فخرج من نوره في رقعته يوم الاربعا ولم يدخل بيته فمنعه
المنجمون وقالوا الطالع نحس فقال عليهم لا علينا وسار فيه فاسر ستين الفا
وقتل ستين الفا وكانت وقعة اعز الله بها الاسلام واهله وقال الحافظ ابن حجر
غضب السلطان علي الكمال البارزي كاتب السر رضي عنه وخلع عليه يوم الاربعا
رابع عشر ربيع الاول سنة اربع واربعين وثمانمائة وركب في موكب لم ير
مثله فاجتمع فيه من الاربعات والثمانمائة تشتمل علي ربع مايتين اربعا
مايتين مرة انتهى واعلم انهم كما كانوا يتفرون من يوم الاربعا كانوا يتفرون من
يوم الاحد قال الزمخشري صبح ثمود العذاب يوم الاحد قال وفي الاثر نعوذ
بالله من يوم الاحد فان له حد الحة السيف وكتب يزيد الي عبيد الله
ابن زياد ان يوجه عبد الله بن حازم الي خراسان لمعونة مسلم بن زياد فقال
عبيد الله اخرجوه يوم الاحد اذا غرب الناقوس حتي لا يرجع للابد فاحس
ابن حازم فتعلل حتي لم يخرج الا حتي زاغت الشمس وقال قولوا له ذهب حد
الاحد وكان رد في يوم الاربعا النحوسة ورد في يوم الثلاثا انه مكروه ففي
الفردوس من حديث بن مسعود خلق الله الامراض يوم الثلاثا وفيه انزل
ابليس الي الارض وفيه خلق جهنم وفيه سلط ملك الموت علي ارواح بني
ادم وفيه قتل قابيل هابيل وفيه توفي موسي وهارون وفيه ابتلي ايوب
الحديث بطوله وفي تذكرة العلم البلقيني عن بعضهم ان من المجرب
الذي لم يخط قط انه متي كان يوم الرابع عشر من الشهر القمري يوم الاحد
وفعل فيه شيء لم يتم وكذا السفر وغيره وان ذلك وقع للنائم فوج وغيره
وقد اخر بعضهم السفر في اول السنة وقال ان سافرت في محرم تجد بيرا ان
احرم او في صفر خشيت علي بيدي تصفر فاخره الي ربيع فسافر فمرض ولم
يظفر بطائر فقال ظننته ربيع الرياض فاذا هو ربيع الامراض وفي المثل السائر
لا تعادي الايام فتعاديك قال

ومن غالب الايام فاعلم بانه ... سينكص عنها اعيا غير غالب

فايده وقفت علي ابيات بخط الحافظ السيوطي وقال انها تعزي لعلي
رضي الله عنه وهي ٥

فنعم اليوم يوم السبت حقا ... لصيد ان اردت بلا امتراء

وفي الاحد البنا لان فيه ... تبدي الله في خلق السماء

وفي الاثنين ان سافرت فيه ... سترجع بالنجاح وبالثراء
وان تردا الحجامة في الثلاثا ... ففي ساعاته هرق الدماء
وان شرب امرؤ يوم ثراء ... فنعم اليوم يوم الاربعاء
وفي يوم الخميس تضاحك ... فان الله باذن في القضاء
وفي الجمعات تزويج وعرس ... ولذات الرجال مع النساء
وهذا العلم ليس به ... نبي ووحي الانبياء

ركيع اي القاضي ابو بكر محمد بن خلف المعروف بوكيع بفتح الواو وراء ساكنة وكاف وعين مهملة في الغرر اي في كتاب الغرر من الاخبار وابن مردوية ابو بكر احمد ابن موسى في التفسير المسند من عدة طرق عن ابن عباس وعن عايشة وعن انس وعن علي وعن اناس وغيرهم خط في ترجمة ابي الوزير صاحب ديوان المهدي عن ابن عباس وفيه سلمة ابن الصلت قال ابو حاتم متروك وجزم ابن الجوزي بوضعه وحكاه في الكبير ولم يتعقبه وقال ابن رجب حديث لا يصح ورواه الطيوري بسند ضعيف يوم الاربعا يوم نحس مستمر والحديث المشروح يفيده ٥

ادم ابو البشر من ادم الارض اي ظاهر وجهها سمي به لخلقه منه او من الادمة وهي السمرة ولا يشكل ببراعة جماله وان حسن يوسف ثلث حسنه لان سمرته بين البياض والحمرة قيل اشتقاقه يوبد انه عربي ومنع بان توافق اللغتين غير ممتنع وبانه لا دلالة على ان الاشتقاق من خواص كلام العرب وردبان الاصل عدم التوافق واطراد الاشتقاق وهو وان صح تكلمه بكل لسان الكن الغالب بالسريان كما يدل عليه اسامي اولاده في السما الدنيا اي القريبة برؤيته وزعم انه جسمه يابى رده والسما اسم جنس يطلق على الواحد والمتعدد ويشمل سايرالاجسام العلوية والمراد هنا هذه المظلة كما قال الحرالي وجمع اشرف من الارض من جهة العلو الذي لايرام والجوهر البالغ في الاحكام والزينة البديعة النظام المنبئة عن المصالح الجسام وكثرة المنافع والاعلام تعرض عليه اعمال جمع عمل قال الحرالي وهو فعل ابني على علم انزعم ذريته اي نسله فعلية من الذرء بمعنى التفريق او فعولة او فعيلة من الذرء بمعنى الخلق ولا مانع من عرض المعاني وان كانت اعراضا لانها في عالم الملكوت متشكلة بالاشكال تتصها حيث تورى وتنطق وانما يمتنع ذريتها في هذا العالم فلا ضرورة لتاويل الاعمال بصحفها ومعنى العرض انه يراهم بمواضعهم لكنه يرى السعداء من الجانب الايمن وغيرهم من الايسر فيا لتقييد للنظر لا للمنظور فلا يلزم من رويته لا رواح الكفار دخولها في السما ان يفتح لهم ابوابها ولا لارواح المومنين وفيهم الانبيا ان تفزع من اجسادها ويصعد ثم تعاد للابدان ومن فوايد العرض الشفاعة في من اذن له في الكون

اول

اول الانبيا كان في اول السموات وفي رواية اذا نظر الي يمينه ضحك والي جهة شماله بكى ويوسف في السما الثانية قال الكشاف اسم عبراني وقيل عربي ولو كان عربيا لانصرف لخلوه عن سبب اخر سوى التعريف انتهى قال ابن الكمال ومن اللطايف الاتفاقية ان الاسف لغة الحزن والاسيف لصدر وقد اتفق اجتماعهما في يوسف وابنا الخالة يحيى اسم اعجمي على الاظهر في الكشاف اوعربي ومنع صرفه للعلمية والوزن قال الحرالي سمي بصفة الى رام مع انه تقتل اشعارا بوفا حقيقة الروحانية الحيايئة دايما لا يطرقه طارقة وانما لم يطرقه طارقة موت الظاهر حيث قتل شهيدا وعيسى اسم معرب اصله بالعبرية يسوع وهو غير مشتق وزعم انه من الجنس وهو بياض يخالطه صفرة منع بان الاشتقاق العربي لا يدخل العجمي عند الاكثر وفيه ما مر قال ابن السكيت ويقال ابنا خالة لا ابنا عمة وابنا عم لا ابنا خال لان ابني الخالة ام كل منهما خالة الاخر لزوما بخلاف ابنا العمة واعلم انه قد استشكل جعل عيسى ويحيى ابني خالة بان امراة عمران وهي حنة جدة عيسى انما هي اخت ايشاع ام يحيى واجيب بان الاخت كثيرا ما تطلق على بنت الاخت فبهذا الاعتبار جعلهما ابني خالة وقيل كانت ايشاع اخت حنة من الام واخت مريم من الاب على ان عمران نكح اولا ام حنة فولدت له ايشاع ثم نكح حنة بنا على حل نكاح الربايب في شرعهم فولدت له مريم فكانت ايشاع اخت مريم من الاب وخالتها من الام لانها اخت حنة من امها في السما الثالثة وادريس في السما الرابعة اسم اعجمي غير مشتق ولا منصرف وزعم انه سمي به لكثرة دراسته ابطله في الكشاف بانه لو كان افعيلا من الدرس لم يكن فيه الا سبب واحد وهو العلمية فكان منصرفا فامتنع صرفه دليل العجمة واسمه خنوخ او اغنوخ كما في القاموس وغيره وهرون في السما الخامسة وموسى في السما السادسة غير منصرف للعلمية والعجمة وهو بالعبري ماوسي شجر سمي به لانه وجد بين ماء وشجر لما القته امه فيه فهو اسم اقتضاه حاله وقيل هو من ماس اذا تبختر في مشيته لا منافاة بين هذا وخبر انه راي موسى قايما يصلي في قبره فقد يكون راه في مسيره قايما ثم عرج به كما لمصطفى فراه ثم وسرعة الانتقال لهوا كلمح البصر بل هو اقرب ويحيى لهذا مزيد لا يبينه وخبر الشيخين انه راي يحيى وعيسى في الثانية لاحتمال الانتقال واما الجواب بالتعدد فرد بتوقفه على توقيف وابراهيم في السما السابعة زاد في رواية مسند اظهره الى البيت المعمور وذكر في رواية انه رام كذلك في السما وفي اخرى انه لقيهم فيها كذلك وخص هو لا الانبيا بالذكر واللقا لما ذكر وهو ان من راي نبيا في النوم فان رؤياه تؤذن بما يشبه حال النبي المرئي من شدة او رخا او غيرهما فاول ما لقي دم الذي اخرجه عدوه ابليس من الجنة وذلك شبيه باول احوال المصطفى حين اخرجه اعداوه من حرم الله وجواره والجامع المشتة

كراهة فراق الوطن ثم رجوعه لما منه خرج ثم يوسف في الثانية الموذن بحالة ثانية
تشبه حالة يوسف لان يوسف ظفر باخوته ما اخرجوه تصفح عنهم والمصطفى
ظفر يوم بدر باقاربه كالعباس وعقيل تعفى عنهم ثم يحيى وعيسى في الثالثة وهما
الممتحنان باليهود فصار نبينا الى حالة ثالثة لحالتهما في الامتحان باليهود تكذبوه
وآذوه وظاهروا عليه بعد سكنه المدينة وسموه في الشاة فلم تزل تلك الاكلة
تعاوده حتى تقطعت ابهره ثم ادريس في الرابعة وهو المكان الذي سماه
الله عليا وهو اول من خط بالقلم فكان مؤذنا بحالة رابعة لنبينا من علو الشان
ورفعة المكان حتى كتب بالقلم الى الملوك بما اخبرهم وانى عجبهم فهذا مقام علي
بالقلم كنحو ما ارتقى ادريس وهارون في الخامسة وهو المجيب في قومه فآذن
بحب قريش وتاطحته العرب له بعد بغضهم وموسى في السادسة لان حاله
يشبه حاله حين امر بغزو الشام تظهر على الجبابرة التي فيها وابراهيم في
السابعة اشارة الى دخوله مكة في السابقة من الهجرة وان اخراجوا نبينا
وجه الى البيت وابراهيم هو الله اعلى الى الحجر والراقح لقواعد الكعبة المجنونة
ذكره السهيلي وغيره وقال ابن ابي جمرة حكمة رؤيا ادم في السما الدنيا
انه اول الانبيا واول الابا فكان الاول في الاولى لتانيب له بالنبوة بالابوة ويوسف
في الثانية ان هذه الامة تدخل الجنة على صورته ويحيى وعيسى في
الثالثة لانهما اقرب الانبيا عهدا به وادريس في الرابعة لقوله تعالى ورفعناه
مكانا عليا والرابعة من السبع وسط معتدل وهارون لقربه من اخيه
وموسى ارفع منه لكونه الكليم وابراهيم في السابعة لان منزلة الخليل
ارفع المنازل وقال الغزنوي العالم السفلي مرآة للانوار والقوى والخواص
المودعة في العالم العلوي والعالم العلوي على اختلاف طبقاته
مرآة تتعين في كل طبقة منه نتايج القوى والآثار السفلية التي تركبت
منه وانجبت في نشاط اهل هذا العالم ثم انفصلت وعادت اليه بصورة غير
صورتها الاولى سيما نتايج الصفات والافعال والتوجهات الصادرة من الانسان
الذي هو نسخة الكل ومرآة تنطبع فيها قوى كل عالم وآثار كل فلك وتوجه
ملك وتفاوت نسبته الى كل فلك وعالم حسب غلبة ما انجبن من القوى
والخواص فيه من ذلك الفلك في اول تكوينه في اثنا توجهه وترقياته بعلمه
وعمله واخلاقه واستعداداته المستفادة بواسطة نشاته وحسب حظه
من الاعتدال المخصوص بالكمل والى ذلك اشار المصطفى صلى الله عليه
وسلم بقوله ادم في سما الدنيا الذي هو فلك القمر ويوسف في السما الثانية
الى اخره فهو اخبار عن صور مناسباتهم بين ذلك الفلك وتعريف مراتب مظاهرهم
الناتجة من اعمالهم واخلاقهم وصفاتهم الملتسبة ممن انجبن فيهم من قوى
الافلاك وتوجهات الاملاك وحصلت الغلبة لبعض تلك القوى والآثار على
بعض في كل منهم حال اجتماعها فيه وحيازة نشاتها لها والا فمن البين ان الارواح

غير

غير مختبرة كليف يوصف سكانها في السموات **ابن مردوية** في تفسيره **عن ابي**
سعيد سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة ابن عبد بن الابجر واسمه
خدرة الانصاري **الخدري** بضم الخا المعجمة نسبة الى خدرة المذكور وزعم بعضهم
ان خدرة ام الابجر استصغر يوم احد وغزا مع المصطفى صلى الله عليه
وسلم غزوة ربايعه على ان لا ياخذه في الله لومة لايم واسناده ضعيف لكن المتن
صحيح فانه قطعة من حديث الاسرا الذي اخرجه الشيخان عن انس لكن فيه خلف في الترتيب
افة الظرف الصلف اي عاهة براعة الكلام وذكا الجنان التيه والتكبر على
الاقران والتمدح بما ليس في الانسان اذ الافة بالمد العاهة او عرض يفسد
ما يصيبه او نقص او خلل يلحق الشي فيفسده والكل متقارب والظرف كالفلس
الكيس والبراعة والذكا قال الزمخشري ومنه قول عمر اذا كان اللص ظريفا لم يقطع
اي كيسا يرد الحد باحتجاجه قال بعضهم والمراد هنا الاتصاف بالحسن والادب
والفصاحة والفهم وقال الراغب الظرف بالفتح اسم لحالة تجمع عامة الفضايل
النفسية والبدنية والخارجية تشبيها بالظرف الذي هو الوعا ولكونه واقعا
على ذلك قيل لمن حصل له علم وشجاعة ظريف ولمن حسن لباسه ورياسته
وثالثة ظريف فالظرف عم من الحرية والكرم انتهى والصلف مجاوزة قدر
الظرف والادعا فوق ذلك تكبرا ذكره الخليل وتفسير ابن المعرف الظرف هنا
بالعقل لا يلايم السياق **وافة الشجاعة** بشين معجمة **البغي** اي وعاهة شدة
القلب عند الباس تجاوز الحد وطلب الانسان ما ليس له والشجاعة قوة
القلب والاستهانة بالحرب وقال الراغب ان اعتبرت في النفس فرباحة القلب
على الاهوال وربط الجاش وان اعتبرت بالفعل فالاقدام على موضع الفرصة
وهي فضيلة بين التهور والجبن ومن ثم عرفت بانها ملكة متوسطة بين الجبن
والتهور وتتفرع عنها علو الهمة والصبر والنجدة والبغي طلب التطاول بالظلم
والاضرار من بغى الجرح اذا ترامى الى الفساد ذكره الزمخشري وقال الراغب البغي
طلب تجاوز الاقتصاد فيما يتحرى تجاوزه ازيد كثرة يتحرى في القدر الذي هو
الكمية وتارة في الوصف الذي هو الكيفية ويكون محمودا وهو تجاوز العدل
الى الاحسان والفرض الى التطوع ومنه مومار وهو تجاوز الحق الى الباطل وهو اكثر
استعمالا ومنه ما هنا **وافة السماحة** بفتح الشين المهملة وخفة الميم **المن** اي
وعاهة الجود والكرم تعديد النعمة على المنعم والسماحة المساهلة والجود
الاتساع فيه يقال عليك بالحق فان في الحق مسمحا اي متسعا ومنه رجل
عن الباطل ذكره الزمخشري فالمن من الانعام اذ تزيين الفعل واظهار المعروف
وهو ناقص موم ومن الله محمود لان غيره لا يملك المعطي والعطا وليس في
عطايه شرف بل اهانة والله مالك للكل وعطاوه تشريف تمنه تشريف
وهذه اية للشكر الجالب للمزيد ومن غيره تلف يرد تغيير وتكسر منه الخواطر

وتحبط العطايا وان كانت مواطر قال بعضهم والتحقيق انها لما فتحت من غيره تعالي
واعتادت النفس الكرام النفرة عنها لا تفعلها وان حسنت منه للتحرز عن المنفر انتهي
ويرده انه تعالي مدح في مواضع من كتابه فانكاره مكابرة قال ابن عربي
والمن منا من امراض النفس التي يجب للتدارك منها ردواره انه يري انه ما اوصل
اليه الا ما هو له في علم الله وانه امانة كانت بيده لم يعرف صاحبها فلما اخرجها
بالعطا لمن عين له عرفه فشكر الله علي ادائها فمن استحضر ذلك عند الاعطا نفعه
انتهي واما من المصطفي علي الانصاري في قصة الحديبية تليس من ذلك في شئ
من بالهداية الي الاسلام فهو راجع الي الله والمصطفي مبلغ وواسطة بدليل
قوله في المنة الم تكونوا ضلالا فهداكم الله بي **رافة الجمال الخيلا** اي رعاية
حسن الصور او المعاني العجب والكبر ومن ثم كره نكاح ذات الجمال البارع لما
ينشا عنه من شدة التيه والادلال والعجب والتحكم في المقال وقد قيل من
بسطة الادلال قبضة الاذلال قال الراغب والجمال الحسن الكثير واعتبر فيه
معني الكثرة لابد والخيلا التكبر عن تخيل فضيلة تتراي للمرء في نفسه وقال
الراغب ان يظن بنفسه ما ليس فيها من قولهم خلت ولتصور هذا المعني
قال حكيم اعجاب المرء بنفسه ان يظن بها ما ليس فيها مع ضعف قوة فيظهر
فرحة بها والزهو الاستحقاق من الفرح بنفسه **رافة العبادة الفترة** بفتح
وسكون اي رعاية الطاعة التواني والتكاسل بعد كمال النشاط والاجتهاد
فيها ورعي العبادة اقصي غاية الخضوع والتذلل ومنه طريق معبد اي
مذلل بالاقدام وثوب ذو عبدة اذا كان في غاية الصفاقة ولذلك لا يستعمل
الا في الخضوع لله فمن رفق لا لغا لعبادة ولزمها فليحذر من فترة الاخلال بها
فان طرقته فترة فليفزع الي ربه في دفعها **رافة الحديث** اي ما يتحدث به
وينقل قال الراغب كل كلام يبلغ الانسان يقال له حديث والفترة كما قال الزمخشري
السكون بعد الحدة واللين بعد الشدة ومن المجاز فتر البرد وكان الما
حارا فقترته وفتر العامل عن عمله تحرفيه وفتر السحاب اذا اخلف بالمطر
الكذب اي الاخبار عن الشئ بخلاف ما هو عليه فمن ادخل حديثه الكذب
عرضه للاعراض عنه وابطال النفع به وهو حرام لتعليقه تعالي استحقاق العذاب
به بحيث رتبه عليه في قوله لهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون لكن قد يعرض ما يصيره
مباحا بل واجبا ان ترتب علي عدمه لحوق ضرر محترم تقول القاضي
كالزمخشري هو حرام كله اي اصله ذلك وخروجه عن الحرمة انما هو لعارض كقول
الفقها العارية سنة مع انها قد تجب لدفع موذ او ستر وقول النبي صلي
الله عليه وسلم انما البيع عن تراض مع انه قد يجب لنحو مضطر وكم له من
نظير وبه يعرف سقوط اعتراض المولف عليها **رافة العلم النسيان**
اي رعاية العلم ان يهمله العالم حتي يذهب عن ذهنه ومن ثم قال الحكما لا تحل

تلبك

قلبك من المذاكرة فيعود عقيما ولا تعف طبعك عن المناظرة فيعود سقيما ولعظم
افات العلم النسيان الحادث من غفلة التقصير واهمال التواني فحليق من ابتلي
به ان يدرك ويستدرك تقصيره بكثرة الدرس ويوقظ غفلته بادامة النظر
فقد قالوا لن يدرك العلم من لا يطيل درسه ويكد نفسه وكثرة الدرس كما ترد
لا يصبر عليه الا من يري العلم مغنما والجهالة مغرما فيحتمل تعب الدرس ليدرك
راحة العلم وتنقضي عنه مرة الجهل وعلي قدر الرغبة يكون الطلب وبحسب
الراحة يكون التعب وربما استشعل المتعلم الدرس والحفظ واتكل بعد تهم
المعاني علي الرجوع الي الكتب ومطالعتها عند الحاجة فما هو الا من اطلق
ما صاده ثقة بالقدرة عليه بعد الامتناع منه فلا تعقبه الثقة الا بجلا والتفر
الانه ما وكان الزهري يسمع علي مشايخه الي الليل ثم ياتي جاريته فيوقظها
فيقول لها احدثني فلان بكذا وفلان بكذا فتقول مالي ولهذا فيقول انك
لا تنفعي لكني سمعت الآن فاردت ان استذكره وكان ابن رجا ياتي صبيان
الكتاب فيجمع الغلمان فيحدثهم ليئلا ينسي وقال التحفي من سره ان
يحفظ العلم فليحدث حتي يسمعه ولو من لا يشتهيه فاذا فعل ذلك كان
كالكتاب في صدره ولا ينافي ذلك الحديث الآتي ان اضاعة العلم ان يحدث
به غير اهله لان محله اذا كان لغير مصلحة كالتذكر هنا والنسيان ذهول
يعتري لزوال المدرك من القوة المدركة والحافظة بحيث تحتاج في حضوره
الي سبب جديد والسهو ذهول عن المدرك لا يعتري لزواله منها بل ينتبه
له بادني تنبه والتذكرة استعادة ما فاته اثبته القلب فانمحي عنه بنسيان
او غفلة **رافة الحلم** بكسر المهملة فسكون اللام **السفه** بالتحريك اي رعاية
الاناة والتثبت وعدم العجلة الخفة والطيش والحلم ملكة وزرانة في البدن
توجب الصبر علي الاذايورثها وفور العقل والسفه خفة في البدن او في المعاني
يقتضيها نقصان العقل وقال المرالي هو خفة الراي في مقابلة ما يراد منه من
المتانة والرزانة وقال الراغب لتسارع الي القول القبيح والفعل القبيح **رافة**
الحسب بفتح المهملتين **الفخر** بفتح فسكون وتحرك اي رعاية اكرمن بالآبا
العظم والتمدح بالخصال قيل لبعض الحكما الذي لا يحسن ان كان حقا
قال مدح الرجل نفسه وان كان حقا قال مدح الرجل نفسه وان كان حقا قال
الزمخشري الحسب ما يعد من مآثر وما ثر ابايه ومنه قولهم من فاته حسب
نفسه لم ينفعه حسب ابيه والفخر كما في المصباح المباهاة بالمكارم والمناقب
وقال الراغب المباهاة بالاشيا الخارجة عن الانسان وذلك نهاية الحمق فمن نظر
بعين عقله وانحسر عنه قناع جهله عرف ان اعراض الدنيا عارية مستردة لا يامن
في كل ساعة ان يشترجع قال بعض الحكما المفتخر ان افتخرت بفرسك فالحسن
له دونك او بثيابك ومتاعك فالجمال لها دونك او بابايك فالفخر فيهم لا فيك

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولو تكلمت هذه الاشياء قالت هذه محاسنتا فاين محاسنك **وافة الجود** بضم الجيم **الصرف** بالتحريك اي مجاهدة السخا التبذير والانفاق في غير طاعة وتجاوز المقاصد اك رعية والجود اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي وهو اعم من الصدقة والصرف الشيء فيما ينبغي زايد على ما ينبغي والتبذير صرف الشيء فيما لا ينبغي ذكره جمع وقال الماوردي الاسراف تجاوز في الكمية وهو جهل بمقادير الحقوق والتبذير تجاوز في موضع الحق فهو جهل بمواقعها فكلاهما من موم والثاني ادخل في الذم اذ الصرف مخطي بالزيادة والمبذر مخطي بالكل ومن جهل مواقع الحقوق ومقاديرها ماله واخطاها فهو لمن جهلها بفعاله وقال الراغب التبذير التفريق اصله القا البذر وطرحه فاستعير لكل مضيع ماله فتبذير البذر تضييع في الظاهر لمن لم يعرف مآل ما يلقيه ثم القصد بهذه الجملة الحث على تجنب هذه الاخلاق والتنفير عنها والتحذير منها وانه ما من خلق كريم الا وله افة تنشا من طبع ليم فنبه على ان الانسان يكون بالمرصاد لدفع ما يرد عليه من هذه الافات

تنبيه قد ذكر المحكما افات من هذا الجنس فقالوا افة العمل الملل وافة العلم رؤية النفس وافة العقل الجنون وافة الفارغ الظهور من غير وارد من جهة الحق وافة المحبة الشهوة وافة التواضع الذلة وافة الصبر الشكوى وافة التسليم التوبيخ في جنب الله وافة الغنى الطغيان وافة الفقر البطر وافة البطالة فقد الدنيا والاخرة وافة الكشف التكلم به وافة الصحبة المنازعة وافة الجهل الجدل وافة الطالب التسلل دون الاقدام على المكاره وافة الفتح الالتفات للعمل وافة الفقر الكشف وافة السالك اللوم وافة الدنيا الطلب وافة الاخرة الاعراض وطلب الاعواض وافة الكرامات الميل اليها وافة العدل الاشفاق وافة التعبد الوسوسة وافة الاطلاق الخروج عن الم اسم وافة الوجود رؤية الكمال وذكر وا افات اخر وفي هذه الكفاية **هب** وكذا ابن لال في المكارم وزاد وافة الدين الهوى **وضعفه** قال السخاوي وفيه مع ضعفه انقطاع **عن** باب مدينة ربان سفينة الفهم سيد الحفاظ زين المخلفاذي القلب الحقول واللسان المسؤول بشهادة الرسول امير المومنين **علي** بن ابي طالب القايل فيه المصطفى من كنت مولاه فعلي مولاه والقايل هو لو شيئت لاوقرت كلم من تفسير الفاتحة سبعين وقرا والقايل انا عبد الله واخو رسوله والصديق الاكبر لا يقولها بعدي الا كاذب قتل بالكوفة شهيد او عمر كالنبي وصححه ثم ان انتصار المولف على عزو تضعيفه للبيهقي يوذن بانه غير موضوع وقد رواه الطبراني بتقديم وتاخير عازيا لعلي ايضا وتعقبه الهيثمي بان فيه ابا ريحا المخبطي وهو كذاب وبما تقرر عرف خطا من زعم كبعض شراح المنهاج انه حسن **افة** اهل **الدين** او المراد الدين نفسه لان شوم كل منهم يعود على طريقته بالوهن **ثلاثة** من الرجال احدهم **فقيه** اي عالم **فاجر** اي مايل عن الحق هاتك ستر الديانة والفجور الانبعاث في المعاصي وفي المغرب الفجر الشق ومنه الفجور الفسوق

والعصيان

والعصيان لان الفاجر ينفتح له طريق المعصية ويتسع فيها وفي غيره اصل الفجر الشق ومنه وفجرنا خلالهما نهرا والفجور شق ستر الديانة **والثاني امام** اي سلطان سمي به لانه يتقدم على غيره والمراد هنا حاكم **جاير** اي ظالم والامام من يوتم اي يقتدي به والجمع اماما ايضا قال المولى حسن الرومي فعلم ان ما ذكره القاضي كالزمخشري في ربيعه للمتقين اماما تحمل لاخرورة اليه وكثيرا ما جمع علي ايمة **والثالث مجتهد** اي عابد مجتهد في العبادة **جاهل** باحكام الدين قال الحرالي والجهل التقدم في الامور المبهمة بغير علم والمراد هنا عدم العلم بالواجب عليه من الشرايع الظاهرة والتنكير للتحقير وخص هو لا لعظم الضرر بهم اذ بهم تزل الاقدام فالعالم يقتدي به والامام يعتقد العامة وجوب طاعته حتى في غير طاعة والمتعبد يعظم الاعتقاد فيه وتقدم الفقيه لان ضرره اعظم اذ بتساهله وتهوره تنقلب الاحكام وتضل الانام ويجود الوهن على الاسلام قال علي لام الله وجهه كفى بالجهل ذما ان يتبرا منه من هو فيه وقال بعضهم خير المواهب العقل وشر المصايب الجهل **فر** من حديث نهشل عن الضحاك **عن** عبد الله **ابن عباس** ورواه عنه ابو نعيم ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمي ونهشل قال الذهبي في الضعفا قال ابن راهوية كان لئن ابا والضحاك لم يلق ابن عباس ومن ثم قال المولف في درر البحار بسنده وراه انتهى **افة العلم النسيان** قال التوربشتي النسيان ترك ضبط ما استودع اما لضعف قلبه او عن غفلة او تعمد وقال الماوردي النسيان نوعان احدهما ينشا عن ضعف القوة المتحيلة عن حفظ ما يغفل عنه الذهن ومن هذا حاله قل على الاضداد احتياجه وكثر الى الكتب احتياجه وليس لمن يلي به الا الصبر او الاقلال لانه على القليل اقدر وبالصبر احرى ان ينال ويظفر وقال الحكما اتعب قلبك فانك تملك فانك تعب تدرك **وقالوا** اذا اشتد الكلف هانت الكلف والثاني يحدث عن غفلة التقصير اهمال والتواني فينبغي لمن ابتلي به استدراك تقصيره بكثرة الدرس وايقاظ غفلته بادامة النظر ومن ثم قيل اكمل الراحة ما كان عن كد التعب واعز العلم ما كان عن ذل الطلب **واضاعته** اي اهماله واتلافه واهلاله **ان يحدث به غير اهله** ممن لا يفهمه او لا يعمل به فتحدث بذلك له به اهمال له اي جعلته بحيث صار مهملا او اتلاف او اهلال لعدم معرفته بما حدثته به او لعدم الانتفاع به وكذا من هو لاه او متغافل او مستخف به وهذا على الثاني استحارة بالكناية واخرج البيهقي عن وهب ان ذا القرنين لما بلغ مطلع الشمس قال له ملكها صف لي الناس قال يعاذ ذلك من لا يعقل كلامك بمنزلة من يضيع المواية لاهل القبور ولكن يطبخ الحديد يلتمس ادمه وقال لقمان نقل الصخور من مواضعها ايسر من افهام من لا يفهم واخرج البيهقي عن كثير الحضرمي لا تحدث بالحكمة عند السفها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيكذب بوك والباطل عند الحكام يمقتوك ولا تمنع العالم اهله فتاثم ولا تحدث به
غير اهله فيجهل ان عليك في علمك حقا كما ان عليك في مالك حقا ش وكذا ابن
عبد البر في كتاب العلم عن ابي محمد سليمان بن مهران الاعمش الكوفي الكاهلي
تابعي ثقة جليل راى بعض الصحابة ولم يثبت له منهم سماع وكان اكثر اهل عصره
حديثا واعلمهم بالفرايض وكان يسمى بالمصحف لصدقه مرفوعا الى النبي
معضلا وهو ما سقط من اسناده اثنان على التوالي وهو بفتح الضاد من اعضله
اعياه فهو معضل فكان المحدث به اعياه فلم ينتفع به من يرويه عنه واخرج
ابي ابن ابي شيبة صه وه فقط وهو اخة العلم النسيان عن ابي عبد الرحمن
عبد الله ابن مسعود موتوفا اي مقصورا عليه فلم يتجاوز به عنه الى النبي
صلى الله عليه وسلم وظاهر المصنف على عزوه لابن ابي شيبة من طريقيه انه
لا يعرف لغيره والا لذكره تقوية له لكونه متصلا والامر بخلافه فقد رواه بتمامه
من هذا الوجه الدارمي في مسنده والعسكري في الامثال عن الاعمش
معضلا ورواه عنه ابن عدي من عدة طرق بلفظ اخة العلم النسيان واضاعته
ان تحدث به من ليس له باهل ورواه من طريق عن قيس بن الربيع بلفظ واضاعته
ان تضعه عند غير اهله ورويت صه وه عن ابن مسعود ايضا موتوفا البيهقي
في المدخل قال الحافظ العراقي ورواه مطين في مسنده من حديث علي بلفظ
اخة الحديث الكذب واخة العلم النسيان واخة الجمال الخيلاء ورواه ابن عدي
عن علي مرفوعا بلفظ اخة الحديث الكذب واخة العلم النسيان فكان ينبغي
للمولف الاكمار من تخريجه اشارة الى تقويه اه

اكل بكر الكاف والمد اسم فاعل وزعم انه بسكونها وهم الربا اي تناوله باي
وجه كان وعبر عنه بالاكل مجازا قال الزمخشري من المجاز فلان اكل غنمي وشربها
واكل مالي وشربه اي اطعمه الناس واكلت اظفاره الحجارة انتهى وبه
يستغني عن قولهم عبر بالاكل لانه ياخذه ليأكله اولانه المقصد الاعظم
من المال وهو بكسر الراء والقصر والغه بدل من واو ويكتب بهما وبيا ويسمى اليه
فيقال ربوي بالكسر قال المطرزي وفتح الراء خطا وهو لغة الزيادة وشرعا
عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد
او مع تاخير في البدلين او احدهما وفي شرح المصابيح للقاضي الربا في الاصل
الزيادة ثم نقل الى ما يؤخذ زايدا على ما يبذل في المعاملات والى العقد
المشتمل عليه وبهذا التاويل يراد ان معاركلونه منهيا عنه لما فيه من
اكل المال بالباطل على وجه مخصوص مع العلم والتعمد بعد ما انزل الله
فيه جازى اكله بلعنة تتغير او عليه بجعل خبر لعن الله الربا وآكله اذ اللعنة
فيه وان كانت واقعة على العقد باعتبار اشتماله على الزيادة لكن المراد
العاقد لتحقق وقوع اللعنة على من تلبس بمحرم بتلبسه به اذ الربا بمعنى

والمعاني

والمعاني لا تلعن حقيقة وان عبر بها عن فاعل ذلك مجازا لكونها سببا انتهى
وهو كبيرة اجماعا ولم يحل في شريعة قط ولم يوذن الله عاصيا بالحرب غير آكله
قال الحرالي يقع فيه الايذان بتهور ذلك الجور الذي يقابله العدل الذي غايته
الفضل فاخر ذلك الجور في اموال الربا كالذي يقتل بقتيل تقتيلين وهذا
اشد الجور بين العبيد الذين حظهم التساوي في مرتبة الدنيا انتهى وبه
استبان ان تحريمه معقول المعنى خلافا لبعض الاعاظم لا تعبدي محض
وزعم ان ما ذكر انما يصلح حكمة لا علة ممنوع ولما كان تحريمه فيما بين العبد
والرب كان فيه الوعيد بالاذان بالحرب من الله ورسوله ولذلك حمي
حمى ذرايعه اشد الحماية واشدهم في ذلك عالم المدينة حتى انه حمي من
صورته مع الثقة بسلامة الباطن منه وعمل بضد ذلك في محرمات ما
بين العبد ونفسه وكل من طفف في ميزان فتطفيفه ربا بوجه ما فلذلك
تعددت ابوابه وتكثرت اسبابه ووموكله مطعمه قال الخطيب سوى بينهما
في الوعيد لاشتراكهما في الغدر وتعاونهما عليه وان كان احدهما مكتسبا
والاخر مهتضما وقد سبحانه وتعالى حده ورد فلا تتجاوز عند الوجود والقدر والعسر
واليسر فضرورة الموكل لا تبيح ان يوكله الربا لامكان ازالتها بوجه من وجوه المعاملة
او المبايعة فان فرض تعذره فعليه ان يتحرز عن خراج الربا بضرب من ضروب
الحيل المعروفة انتهى وحينئذ يظهر انه لا كراهة فيها عند القايل بانها تنزيهية
كالشافعية ولا حرمة عند غيرهم لان الضرورات تبيح المحظورات وكاتبه
الذي يكتب الوثيقة بين المتبايعين وشاهداه اي اللذان يتحملان الشهادة
عليهما وان لم يوديا كما قاله بعض شراح مسلم وفي معناهما من حضر واقره
قال وانما سوى بينهم في اللعن لان العقد لا يتم الا بالمجموع ولم يذكر في نسخ
وشاهداه وهي رواية النسائي وعليها فالمراد بالكاتب ما يشمل لانه شاهد
وزيادة اذا علموا ذلك اي علم كل منهم انه ربوي وان الربا حرام وهذا الشرط
معتبر في من بعد هو ولا ايضا وانما لم يوخره لانه اذا اشترط العالم في الربا مع
اشتهار ذمه واطباق الملل على تحريمه ففي غيره اولى ولو اخره ربما توهم عود
الشرط لما وليه فقط واطنب بتعدد الملة لورين وتفصيلهم يستوعب
مزاولته مزاولة تامة باي وجه كان ذكره الطيبي قال وهذا تصريح بتحريم الكتابة
للمتبايعين والشهادة عليهما وتحريم الاعانة على الباطل والواشمة التي
تغرز الجلد بخوابرة وتنه وعليه نحو نبلة ليخضر او يزرق وتانيثه على ارادة
النسمة فيشمل الرجل او خص الانثى لانها الغالبة لذلك غالبا والاخراج
غيرها والموشومة المفعول بها ذلك للحسن اي لاجل التحسن ولو لحليل
لا مفهوم له لان الوشم قبيح شرعا مطلقا لانه تغيير لخلق الله وتجب ازالته
حيث لم يخف قبيح تيمم والواوي بكسر الواو المعدقة اي المماطل بدفع

الزكاة بعد التمكن وحضور المستحق او الذي لا يدفعها الا باكراه يقال لوبي
مدينة مطلة ورجل الوبي عريلتوبي على خصمه والمرتد حال كونه
اعرابيا بفتح ربيا النسبة اي الجمع بعد الهجرة اي والعائد الى البادية ليقيم
مع الاعراب بعد ما هاجر مسلما والمراد انه هاجر حتى اذا وقع سهمه في الفيء
ولزمه الجهاد خلع ذلك من عنقه فرجع بعد هجرته اعرابيا كما كان وكان من
رجع بعد هجرته بلا عذر يعد كالمرتد لوجوب الاقامة مع النبي صلى الله
عليه وسلم لنصرته ورد في خبر انه كبيرة قال القاضي والحكمة في الهجرة
ان يتمكن المومن من الطاعة بلا مانع ولا رادع يتبرا عن صحبة الاشرار
الموثرة بدوامها في اكتساب الاخلاق الذميمة والافعال الشنيعة فهي في
التحرز عن ذلك والمهاجر الحقيقي من يتحاشا عنها والاعرابي ساكن البادية
والاعراب اهل البدو والاصح نسبتهم الى عربة بفتحتين وهي من تهامة
لان ابا هم اسماعيل نشا بها كذا في المغرب وفي المصباح واحد الاعراب
اعرابي بالفتح وهو من يكون في نجعة او ريف لا للكلا زاد الازهري هبه من
الاعراب او من موالي هم ملعونون مطرودون عن مواطن الابرار لما اجترحوه
من ارتكاب هذا الفعل الشنيع الذي هو من كبار الصغار لان اللعن ابعاد
في المعنى والمكانة والمكان الذي ان يصير الملعون بمنزلة السفل في اسفل
العامة يلاقي به ضرر الموطي ذكره الحرالي واصل اللعن من الله ابعاد
العبد من رحمته بسخطه ومن الادمي له دعاء عليه بالسخط واللعن با
لوصف جايز حتى لطايفة من عصاة المومنين كما هنا لكن ليس المراد
به في حقهم الطرد عن رحمة الله بالكلية بل الاهانة والخذلان ولهذا قال
النووي اتفق العلما على تحريم اللعن فان معناه الابعاد من الرحمة ولا يجوز
ان يبعد منها من لا يعرف خاتمة امره معرفة قطعية مسلما او كافرا الا من
علم بنص انه مات او يموت كافرا كابي جهل وابليس قال ولما اللعن
بالوصف كاكل الربا وموكله والفاسقين وغيرهم مما جات النصوص با
طلاقه على الاصناف لا على الاعيان فجايز وفي شرح الهداية اللعن
نوعان احدهما الطرد عن رحمة الله وهذا ليس الا للكافرين والثاني
الابعاد عن درجات الابرار ومقام الاخيار وهو المراد في هذا الاخبار والحاصل
والحاصل ان الطرد والابعاد على مراتب في حق العباد وان اللعن بالشخص
بمعنى اليأس من الرحمة لا يجوز حتى للكافر الا من علم بالنص انه مات او يموت
كافرا ولا حجة للمجوز في خبر اذا دعى الرجل زوجته الى فراشه فابت لعنتها
الملايكة الا لما قيل يحتمل كونه من خصايص المعصوم لان الخصوصية لا
تثبت بالاحتمال بل لان ذلك ليس من لعن المعين اذ التعيين انما يحصل باسم
او اشارة ولعن الملايكة ليس من ذلك بل من اللعن بالوصف كان يقول اللهم

العن

العن من باتت هاجرة فراش زوجها علي لسان محمد صلى الله عليه وسلم اي
لسنا دا راد علي لسانه مما اوحي اليه او بقوله يوم القيامة اي يقول في الموقف
ان الله امر يا بعاد من اتصف بهذه الكبايروما ت مصرا عليها عن مواطن الابرار
ودرجات الاخيار ثم بعد ذلك قد يدركهم العفو لشفاعة او دونها وقد يعذبون
ومصيرهم ما ت مسلما الى الجنة وان فعل ما فعل وزاد في رواية صلى الله
عليه وسلم فهي من الرواي لا من لفظ الرسول وفيه ان هذه المذكورات من الكبا
ومن صرح بان التعرب بعد الهجرة من الكبايرالعلاي ولبوم القيامة اسما كثيرة
جمعها الغزالي ثم القرطبي فبلغت نحو ثمانين وهذا الترتيب مقصود فاعظم
هو لا الشبعة انما اكل الربا لانه مغتبط ثم موكله لانه مضطر لذلك غالبا
ثم كاتبه لان اثمه انما هو لاعانته على باطل ثم حاضر الاقترارهما عليه ن تي
الكبير وغيرها وكذا احمد والبيهقي عن ابي عبد الرحمن ابن مسعود
وفيه الحارث الاعور قال الهيثمي بعد عزوه لاحمد ورابي يعلى والطبراني
وفيه الحارث الاعور ضعيف وقد وثق وعزاه المنذري لابن خزيمة وابن
حبان واحمد ثم قال رووه كلهم عن الحارث الاعور عن ابن مسعود لا ابن
خزيمة نعم مر وت عن ابن مسعود واسناد ابن خزيمة صحيح انتهى
فاهمل المولف الطريق الصحيح وذكر الضعيف ورمز لصحته فانعكس
عليه والحاصل انه روي باسنادين احدهما صحيح والاخر ضعيف فالمتن صحيح
اكل بالمد وضم الكاف قال الزمخشري حقيقة الاكل تناول الطعام وقال الكرماني بلع
الطعام بعد مضغه كما ياكل العبد اي في القعود له وهيئة التناول والرضي
بما خص قوله ضغا الله وراد بما بعده فلا اتمكن عند جلوسي له ولا اتاكي كما يفعله
الرفاهية ولا انبسط فيه فالمراد بالعبد هنا الانسان المتذلل المتواضع لربه
واجلس في حالة الاكل وغيرها كما يجلس العبد لا كما يجلس الملك فان التخلق
باخلاق العبودية اشرف الاوصاف البشرية وقد شارك نبينا في ذلك الشريف بعض
الانبيا واختصاصه انما هو بالعبد المطلق فانه لم يسم غيره الا بالعبد المقيد بما
واذكر عبده نا ايوب فكمال العبودية لم يتهيا لاحد من العالمين سواه وكما انها في
الحرية عما سوى الله بالكلية قال الحرالي والمقصود بالحديث الاغتباط بالرق
والعياذ من الحق فلذلك هو اول الاختصاص وعبد الاصطفا والتحقق با
لعبودية ثمرة ما قبله واساس ما بعده وهذا اورده على منهج التربية لامته
فانه المربي الاكبر فاخباره عن نفسه بذلك في ضمنه الاشارة الى مثل ذلك
الفعل واما في حد ذاته فيخالف الناس في العبادة والعادة تمثل للاكل ام لا
اما في عبادته فلانه يعبد ربه على مراي منه ومسمع واما في عادته فانه
سالك مسلك المراقبة فلو وقع لغيره في العبادات ما يقع له في العادات كان
ذلك الانسان سالكا مقام الاحسان وفيه انه يكره الجلوس للاكل متكيا ابن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سعد في الطبقات ع وكذا الحاكم في تاريخه عن ام المومنين عايشه بالمهز قال الزركشي وعوام المحدثين يقرونه بالمرجمة وهو لحن وهي الصديقة بنت الصديق المبراة من كل عيب الفقيهة العالمة العاملة حبيبة المصطفى قالت قال لي يا عايشة لو شيت لسارت معي جبال الذهب اتاني ملك ان جزته لتسامى الكعبة فقال ان ربك يقرئك السلام ويقول لك ان شيت كنت نبيا ملكا وان شيت عبدا فاشار الي جبريل ان اضع نفسك فقلت نبيا عبدا فكان بعد لا ياكل متكيا ويقول اكل كما يقول العبد ورواه البيهقي عن يحيى بن ابي كثير مرسلا وزاد فانما انا عبد ورواه هنا د عن عمرو بن مرة وزاد فوالذي نفسي بيده لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها كاسا ولتحد هذه الطرق رمز المولف لحسنه

آل محمد كل تقي اي من ترابته كما بينه الحليمي لقيام الادلة على ان آله من حرمت عليهم الصدقة او المراد آله بالنسبة لمقام نحو الدعاء ورجحه النووي في شرح مسلم فالاضافة للاختصاص اي وهم مختصون به اختصاص اهل الرجل به وعليه فيدخل اهل البيت دخولا اوليا كما قرره بعض المتاخرين اخذا من قول الراغب آل النبي اتاربه وقيل المختصون به من حيث العلم وذلك ان اهل الدين ضربان ضرب مختص بالعلم المتقن والعمل النافع المحكم فيقال لهم آل النبي وامته وضرب يختصون بالعلم على سبيل التقليد ويقال لهم امة محمد ولا يقال آله فكل آل النبي امته ولا عكس وقيل لجعفر الصادق الناس يقولون المسلمون كلهم آل النبي قال صدقوا ولكن بواتيل كيف قال لكن بواني ان الامة كافتهم آله وصدقوا اني لهم اذا اتقوا بشرائط شريعته آله والمتقي من يقي نفسه عما يخزه في العقبى ومن سلك سبيل المصطفى ونبذ الدنيا وآثر الاتقى وكلف نفسه الاخلاص والوفا واجتنب الحرام والجفا ولو لم يكن له فضل الا قوله تقدس هدى للمتقين للقي لانه تعالى بين في غير موضع ان القرآن هدى للناس وقال هدى للمتقين فكانه قال المتقون هم الناس غير المتقي ليس من الناس وقال الحر الى المتقي المتوقف عن الاقدام على كل امر لشعوره بتقصيره عن الاستبداد وعلمه بانه غير فيء بنفسه فهو مشفق لوصفه وحسن فطرته والتقوى تجنب القبيح خوفا من الله تعالى وهي اصل كل عبادة ووصية الله لاهل الكتب باسرها ط ك وكذا ابن ابي الصيف وكذا ابن لال وتمام والعقيلي والحاكم في تاريخه والبيهقي عن انس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من آل محمد فذكره قال الهيثمي وفيه نوح ابن ابي مريم وهو ضعيف جدا وقال البيهقي حديث لا يحل الاحتجاج به وقال ابن حجر رواه الطبراني عن انس باسناده واه جدا واخرجه البيهقي عن جابر من قوله واسناده واه ضعيف وقال السخاوي بل كلها ضعيفة ه

آل القرآن اي حفظته العاملون به آل الله اي اولياؤه اضيفوا الى القرآن لشدة اعتنائهم به واضيفوا الى الله تشريفا قال ابن عربي آل القرآن هم الذين يقرؤن حروفه من نحو وعرب ويعلمون معانيه وليس الخصوصية من حيث القرآن بل من حيث العلم بمعانيه فان انتسابنا الى حفظه والعلم بمعانيه العمل به فنور على نور وقال في الفايق واصل آل اهل ويختص بالاشراف كما هنا فلا يقال آل الخياط وقال الراغب الآل قيل مقلوب اهل وتصغيره اهيل للتنبيه على الاضافة الى اعلام الناطقين دون النكرات والازمنة والامكنة خط في كتاب رواة الامام مالك بن انس من رواية محمد بن يزيغ عن مالك عن الزهري عن انس بن مالك ثم قال مخرجه الخطيب ويزيغ مجهول وفي الميزان خبر باطل واقره عليه المولف في الاصل وقال غيره موضوع

امروا بالمد وضم مخففة ملسورة هكذا الرواية فمن شده والميم لم يصب وان صح معناه النسا اسم لجماعة الاناث الاناسي الواحدة امراة من غير لفظ الجمع بني بنا اي شاوروهن في تزويجهن لانه ادعى للتالف واطيب للنفس اذ البنات للانهمات اميل وقد يكون عند امهاراي صحيح وعن علم بباطن حالها او بالزوج قال البيهقي قال الشافعي لم يختلف الناس انه ليس للامهات امر لكنه على معنى استطابة النفس وقال ابن العربي هذا غير لازم ايجابا وانما هو مستحب والمراد هنا الام والجدات من جهة الاب ومن جهة الام فانها وان استوذنت فقد تاذن حياء قال الزمخشري الكناية والايتمار للنساء ويقال الرجلان يتامران ويايتمران لان كلا منهما يامر صاحبه بشيء او يشير عليه بامر ويقال الراغب لا يتمار قبول الامر ولا يقال للنساء ايتمار لقبول بعضهم امر بعض فيما اشار به والامر طلب الفعل من الدون وبه سمي الامر الذي هو احد الامور تسمية للمفعول به بالمصدر وقاله الزمخشري وهذا ربما قتله خطاب مشافهة وهو ما قال القاضي وغيره شامل للمشهود وتحت الخطاب ومن سيوجد الى قيام الساعة الا ما خص بدليل د في النكاح هق فيه كلاهما عن ابن عمر ابن الخطاب وفي رواية اسماعيل ابن امية عن الثقة عن ابن عمر في شانهن بدل بناتهن ورمز المولف لحسنه

امروا بضبط ما قبله النسا ابو البالغات في انفسهن جمع نفس من النفاسة ونفس الشيء ذاته وحقيقته ويقال للزوج لان نفس الحي به وللقلب لانه محل الروح او متعلقه وللدم لان به قوامها وللماء الشديد حاجتها اليه وللراي تحي تولهم فلان يوامر نفسه ذكره الزمخشري والمراد هنا الاول يعني شاوروهن في تزويجهن فان الثيب فيعل من ثاب رجع لما عاودتها للتزوج غالبا الا ان الخطاب يناديونها اي يراسلونها ويعاودونها قال الزمخشري ويقال للرجل والمراة ثيب وفي الصحاح رجل ثيب وامراة ثيب قال ابن السكيت وهو الذي دخل بامراته وهي التي دخل بها تعرب تبين وتوضح عن نفسها من اعربت عنه وعربته بالتثقيل بينته واوضحته قال في المصباح يروى من المهموز ومن المثقل وقال الزمخشري هي اعرب عن حاجته تكلم بها واوضح لها واذن البكر اي العذراء قال في الصحاح الذكر والانثى فيه سوا

وفي المصباح البكر خلاف الثيب رجلا او امراة قال القاضي وتركيب البكر للاولية ومنه
البكرة والباكورة وقال الراغب البكرة اول النهار وتصور منها معني التقدم لتقدمها
علي سايرا وقات النهار فقيل لكل متعجل بكر وسمي التي لم تفتض بكرا اعتبارا
بالثيب لتقدمها عليها فيما يراد له النسا صمتها اي سكوتها والاصل وصماتها
كاذنها فشبه الصمات بالاذن شرعا ثم جعل اذنا مجازا ثم قدم مبالغة والمعني
هو كاذني في الاذن وهذا كقوله ذكاة الجنين ذكاة امه اذ اصله ذكاة ام الجنين
ذكاته وانما قلنا اصله صماتها كاذنها لانه لا يخبر عن الشيُ الا بما يصح لونه
وصفا له حقيقة او مجازا فلا يصح ان يكون اذنها مبتدا العدم صحة وصف الاذن
بالسكوت لانه يصير نعتا له فيصير المعني اذنها مثل سكوتها وقبل الشرع
كان سكوتها غير كاف فكذا اذنها فينعكس المعني ذكره في المصباح واخاد المخبران
الولي لا يزوج موليته الا باذنها لكن الثيب يشترط نطقها والبكر يكفي سكوتها
لما قام بها من شدة الحيا وهذا عند الشافعي في غير المجبر اما هو فيزوج
البكر بغير اذن مطلقا وقالت الايمة الثلاثة تعقد الولي بغير اذن موقوف علي
اجازتها والثيب عند الشافعي من وطيت في قبلها مطلقا وغيرها بكر فا
لثيب بغير وطي بكر عنده وعند ابي حنيفة وكذا ابن ناظاهر عندهما وطرده
الشافعي في الحنفي وجعل سبب الاجبار البكارة لا الصغر وعكس ابو حنيفة
وتحل التفصيل لكتب الفروع طب هق وكذا الحاكم في تاريخه عن العرس بضم
العين المهملة وسكون الرا بعدها مهملة ابن عميرة بفتح العين بضبط
المولف لغيره الكندي روي عنه ابن اخيه عدي وزهدم قيل مات في فتنة
ابن الزبير رمز المولف لحسنه وتضعيفه انه لا يبلغ درجة الصحة وليس كذلك
فقد قال الحافظ الهيثمي بعد عزوه للطبراني رجاله ثقات هكذا اجزم به
امن بالمد وفتح الميم شعراميه بضم الهمزة وفتح الميم وشد المثناة تحت تصغير
امة عبد الله ابن ابي الصلت بفتح المهملة وسكون اللام وشناة فوق وهو
ربيعة بن وهب ابن عوف ثقفي من شعرا الجاهلية مبرهن غواص علي المعا
معتن بالحقايق متعبد في الجاهلية يلبس المسوح ويطمع في النبوة ويرو
بالبعث وهو اول من كتب باسمك اللهم وزعم الكلاباذي انه كان يهوديا ويقال
انه دخل في النصرانية واكثر في شعره من ذكر التوحيد واحوال القيامة والزهد
والرقايق والحكم والمواعظ والامثال قال الزمخشري كان داهية من دواهي ثقيف
وثقيف دهاة العرب ومن دهايته ما هم به من ادعا النبوة وكان جلابة للعلوم
جوالا في البلاد وكفر قلبه اي اعتقد ما ينافي شعره المشحون بالايمان والحكمة
والتذكير بآلاء الله وايامه فلم ينفعه ما تلفظ به مع جحود قلبه روي مسلم
عن عمرو ابن الشريد قال ردفت النبي فقال هل معك من شعر امية قلت
نعم فانشدته مايه بيت فقال لقد كاد ان يسلم في شعره وروي ابن مردويه

باسناد

باسناد قال ابن حجر تقوي عن ابن عمر وفي قوله تعالي واتل عليهم نبا الذي اتيناه
اياتنا فانسلخ منها قال نزلت في امية بن ابي الصلت وقال غيره في بلعام ابن
باعورا وعاش امية حتي ادرك وقعة بدر وروي من قتل بها من الكفار ومات بام
حصار الطايف كافرا ومن نظمه

ملیک علي عرش السما مهیمن ... لعزته تعنو الوجوه وتسجد

ومنه من قصيدة اخري ٥

كل دين يوم القيامة عند الله ... الا دين الحنيفية بور

ومنه

يمجد الله فهو للمجد اهلا ... ربنا في السماء امسي كبيرا

ومنه من اخري

رب لا تجعلني كافرا ابدا ... واجعل سريرة قلبي لو هر ايمانا

قال ابن حجر وذلك قال امن شعره ومن نظمه ايضا يمدح جد عمان طلب نايلة

اذكر حاجتي ام قد كفاني ... حباؤك ان شيمتك الحباء

اذا اثني عليك المرء يوما ... كفاه من تعرضك الثناء

كريم لا تغيره الخلايق ... صباح عن الجميل ولا مساء

يبارح الريح مكرمة وجودا ... اذا ما الضيف اجحره الشتاء

واخرج ابن عساكر وابو حذيفة في المبتدا عن ابي سحق عن الزهري عن سعيد
ابن المسيب قال قدمت الغارعة اخت امية بن الصلت علي رسول الله صلي
الله عليه وسلم فقال لها وكانت ذات ليت وكال هل تحفظين من شعر اخيك قالت
نعم واعجب ما رايته كان اخي في سفر فلما انصرف دخل علي فرقد علي السرير وانا
احلق راسه وفي يدي اذا قبل طايران اقبلا طايران اقبلا طايران فوقع علي الكرة احدهما ودخل
الاخر فوقع عليه فشق ما بين تصبته الي عانته ثم ادخل يده في جوفه فاخرج قلبه
فوضعه في كفه ثم شمه فقال له الطاير الاعلي وهي قال دعا ثم رده لمكانه فالتام
الجرح اسرع من طرفة عين ثم ذهبا فنبهته فقال مالي اراك مرتاعه فاخبرته فقال
خير ثم انشا يقول ٥

باتت هموي تسري من طوارقها ... الغ عيني والدمع سابقها

مما اتاني من البقين ولم ... ارث براة يقص ناطقها

ام من تليغ عليه راقدة الشـ ... ـنار يحيط بهم سرادقها

ام اسكن الجنة التي وعد الا ... برار مضعوفة نمارقها

لا يستوي المنزلان ثم ولا ... الاعمال لا تستوي طرايقها

هما فريقان فرقة شدخل ... الجنة حفت بهم حدايقها

وفرقة منهم قد ادخلت الـ ... ـنار نسيانهم مرافقها

تعاهدت هذه القلوب اذا ... همت بخير عاقت عوايقها

ان لم تمت غبطة تمت هرما ... للموت كاس والمرء ذايقها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وضدها التقي عن طلب الجنة دينا الله ما حققها
عبد دعا نفسه فخانها يعلم ان المصير رامقها
ما رغبة النفس في الحياة ان تحيى قليلا فالموت لاحقها
يوشك من فر من منيته يوما على غرة يوافقها

قالت ثم انصرف الى رحله فلم يلبث الا يسيرا حتى طعن في خاصرته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان مثل اخيك لمثل الذي اتاه الله ايات فانسلخ منها واخرج الدر في المجالسة عن محمد بن اسماعيل ابن طرخ الثقفي عن ابيه عن جده عن جد ابيه قال سمعت ابن ابي الصلت عنه وخانه واغمي عليه طويلا ثم افاق فرفع راسه الى سقف البيت فقال لبيكما لبيكما ها انا ذا لديكما لا عشيرتي تحميني ولا مالي يفديني ثم اغمي عليه ثم افاق فقال

كل عيش وان تطاول دهرا صائر امره الى ان يزولا
ليتني كنت قبل ما قد بدا لي في رؤس الجبال ارعى الوعولا

ثم فاضت نفسه واخرج ابن عساكر عن الزهري قال قال امية

الا رسول لنا منا يخبرنا ما بعد غايتنا من راس مجرانا

ثم خرج الى البحرين فاقام مدة ثم قدم الطايف فقال يا محمد قالوا بلى زعم انه نبي فقدم عليه فقال يا ابن عبد المطلب اريد ان اكلمك فموعدك غدا فاتاه في نفر من اصحابه واميته في جماعة من قريش فجلسوا في ظل البيت فبدا امية فخطب ثم شجع ثم انشد الشعر ثم قال اجنبي فقال لبسم الله الرحمن الرحيم يس والقران الحكيم حتى اذا فرغ منها وثب امية فتبعته قريش تقول ما تقول يا امية قال اشهد انه على الحق قالوا فما لك تتبعه قال حتى ينظر ثم خرج الى الشام وقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فلما قتل اهل بدر اقبل امية حتى نزل بدرا ثم ترحل يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل له ما تريد قال محمد اقتل ربما تصنع به قال ادمن به والتي اليه مقاليد هذا الامر قال تدري من في القليب قال لا قال فيه عقبة وشيبة وربما اتيا فاكلك فجزع اذني ناقته وقطع ذنبها فرجع الى مكة وترك الاسلام فقدم الطايف على ابنة فتام عنده فاذا طاير ان فذكر نحو قصة اخته عنه وانه مات عقب ذلك انتهى

تنبيه هذا الحديث قد يعارضه الخبر الاتي عنه انه علم امية بن ابي الصلت وقد يقال قال ذلك ولا ثم اوحي اليه بعد ذلك بانه مات كافرا واراد بالقلب محل القوة العاقلة من الفواد سمي قلبا للتقلب والتقليب واللطيف معنى في ذلك كان اكثر تسمع النبي صلى الله عليه وسلم بمقلب القلوب قال الغزالي وحيث ورد في القران والسنة لفظ القلب فالمراد به المعنى الذي يفقه من الانسان ويعرف حقيقة الاشياء وقد يكني عنه بالقلب الذي في الصدر لان بين تلك اللطيفة وبين جسم القلب علاقة خاصة فانها وان كانت متعلقة

بسائر

بسائر البدن لكنها تتعلق به بواسطة القلب فتتعلقها الاول بالقلب والشعر النظم الموزون وحده ما تركب تركيبا متقاصدا وكان مقفى موزونا مقصودا به ذلك فما خلي من هذه القيود او بعضها لا يسمى ولا يسمى قايله شاعرا لانه من شعرت اذا فطنت وعلمت وسمي شاعر الفطنته وعلمه فاذا لم يقصده فكانه لم يشعر به ذكره في المصباح ابو بكر محمد بن القاسم بن محمد ابن بشار الانباري بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الموحدة نسبة الى بلدة قديمة على الفرات على عشرة فراسخ من بغداد كان علامة في النحو واللغة والادب في كتاب المصاحف قال نا عبد الرحمن ابن حمزة البلخي نا محمد ابن عمر الشيباني عن ابي بكر الهذلي عن عكرمة قلت لابن عباس ارايت ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في امية بن ابي الصلت امن شعره او لقر قلبه فقال هو حق فما انكرتم منه ذلك قلت قوله في الشمس الامعذبة والا مجلد من

والشمس تطلع كل اخر ليلة حمرا يصبح نورها يتورد
تاتي كما تطلع لنا في رسلها الا معذبة والا مجلد

فقال والذي نفسي بيده ما طلعت الشمس قط ينخسها سبعون الف ملك فيقولون لها اطلعي فتقول لا اطلع على قوم يعبدون من دون الله فياتيها ملك فيشغل لضيائها فمي دم فياتيها شيطان يريد ان يصدها عن الطلوع فتطلع بين قرنيه فيحرقه الله تحتها خط وابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس باسناد ضعيف ورواه عنه ايضا الفاكهي وابن منده وسببه ان الفارعة بنت ابي الصلت اخت امية اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانشدته من شعر امية فذكرته امين صوت سمي به الفعل الذي هو استجب مبني على الفتح كاين لالتقاء الساكنين بمد ويقصر واصله القصر ومد ليرتفع الصوت بالدعاء ذكره ابن خالويه وزعم ابن درستويه ان القصر غير معروف وانما قصره الشاعر في قوله امين فزاد الله ما بيننا بعدا اللضرورة قال ابن الكمال وهو وهم اذ لا ضرورة فانه لو قدم الفاء قيل فامين زاد الله ما بيننا بعدا انتهى وقد تشدد ميمه لحن وربما فعله العامة واما ولا آمين البيت فمعناه قاصدين خاتم بفتح التاء وكسرها وفيه عشر لغات ذكر منها ابن مالك خمسة في بيت واحد رب العالمين اي هو خاتم دعا رب العالمين بمعنى انه يمنع الدعا من فساد النية والرد كما ان الطابع على الكتاب يمنع فساده ظهور ما فيه على الغير ذكره التفتازاني وفي خبر ابي داود ان المصطفى سمع رجلا يدعو فقال اوجب ان ختم بامين والرب مصدر بمعنى التربية وهي تبليغ الشيء الى كماله شيئا فشيئا وصف به الفاعل مبالغة وقيل صفة مشبهة سمي به المالك للزومه يحفظ ما يملكه ويربيه ولا يطلق على غيره تعالى الا مقيدا كالرب الدار ثم ان ربوبيته تعالى بمعنى الخالقية والمالكية والمعبودية عامة وبمعنى التربية والاصلاح خاصة يتفاوت بسبب انواع الموجودات فهو مربي الاشياء باسرها بانواع نعمه ومربي الارواح باصناف كرمه ومربي نفوس

شبكة الألوكة www.alukah.net

العابد بن باحكام الشريعة ومويي قلوب العارفين باداب الطريقة ومربي اسرار
الابرار بانوار الحقيقة والعالمين جمع عالم وهو في كلام اهل الك اسم لنوع من
المخلوقين فيه علامة يمتاز بها عن خلافه من الانواع كملك وانس وجن وهو
جمع لا واحد له من لفظه قال الكريف ويطلق علي جنسي لا فرد فهو للقدر
المشترك بين الاجناس علي ك اعباده المومنين اي هو طابع الله علي نطق
السنة عباده كان العاهات والبلايا تندفع به اذ الختم الطبع اي الاثر الحاصل
عن نقش ونحوه به عن الاشياء ق من الشيء والمنع منه نظرا الي ما يحصل
بالختم علي الكتب والابواب من المنع فالختم جار مجري الكناية عن حفظه
واضافة المومنين اليه للتشريف وذكر ابن المغير عن الضحاك ان امين اربعة
احرف مقتطعة من اسماء الله فهو خاتم رب العالمين تختم به براءة اهل الجنة
واهل النار وهي الجائزة التي تجيز الي الجنة والنار وخرج بالمومنين الكافرين
فختمهم اياه بامين لا يمنعه من الخيبة والحرمان بل ذهب جمع الي عدم استغنا
تمسكا بظاهر قوله تعالي وما دعاء الكافرين الا في ضلال لكن الجمهور علي
خلافه عد طب في كتاب الدعاء وكذا الديلمي وابن مردويه عن ابي هريرة
وفيه مؤمل الثقفي رواه الذهبي في الضعفاء عن ابي امية بن يعلي الثقفي
لا شيء ومن ثم قال المولف في حاشية الشفا اسناده ضعيف ولم يرمز له هنا بشيء
اية الكرسي اي الاية التي ذكر فيها الكرسي فلذكره فيها سميت به وضعف كما
اشهر من كل رها ربع القران لاشتمالها علي التوحيد والنبوات واحكام الدارين
واية الكرسي ذكر فيها التوحيد فحي ربعه بهذا الاعتبار والقول بان المراد
بان ثواب قراتها يعدل ثواب قراة ربعه بغير تضعيف ربه منتقب بالرد
وباتي في حديث انها سيدة اي القران اي باعتبار اخر والاية في الاصل العلامة
الظاهرة قال ، وتوهمت ايات لها فخرقتها لسنة اعوام ذا الحاسابع ،
ويقال للمصنوعات من حيث دلالتها علي الصانع تعالي وعلمه وقدرته ولكل
طايفة من كلمات القران المتميزة عن غيرها بفصل سميت به لانها علامة انقطاع كل
عن كلام ويستعمل في المحسوس كعلامة الطريق والمعقول كالحكم الواضح ويقال
لكل جملة دلت علي حكم من احكام الله اية ولكل كلام منفصل بفصل لفظي اية
والمعجزة اية لدلالتها علي صدق من ظهرت بسببه والقران لغة الجمع نقل الي
المجموع المتواتر المفتتح بالفاتحة المختتم بالمعوذتين ويطلق علي لفظ الكل
بينه وبين بعض جزايه وعلي الكلام النفسي القايم بذاته الاقدس المدلول عليه
بالالفاظ ابو الشيخ ابن حيان بمهملة فتحتانية مشددة وكذا الطبراني في كتا
الثواب اي ثواب الاعمال والديلمي عن انس وفيه ابن فديك عن سلمة بن
وردان وسلمة اورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقد حسنه المولف ولعله لاعتضا
اية ما بيننا لفظ رواية الحاكم باسقاط ما وتنوين اية اي علامة التميز

بيننا

بيننا ايها المومنون وبين المنافقين الذين امنوا بافواههم ولم تومن قلوبهم واصل
المنافق من يظهر ما يبطن خلافه لكنه غلب علي من يظهر الاسلام ويبطن الكفر
انهم لا يتضلعون اي يكثرون من شرب ماء بئر زمزم حتي تمتد جنوبهم وضلوعهم
كراهة له بعد ما علموا ندب الشارع الي شربه والاكثار منه والرغبة في الاستكثار
منه عنوان الغرام وكمال الشوق فان الطباع تحن الي مناهل الاحبة وموالف اهل
المودة وزمزم منهل المصطفي هل بيته ومحل تنزل الرحمات وفيض البركات
فالمنعطف لليها والمتلي منها قد اقام شعار المحبة واحسن العهد الي الاحبة
فلذلك جعل التضلع منها علامة فارقة بين النفاق والايمان وسره در القايل

، وما شوقي بالماء الا تذكرا ، لما به اهل الحبيب نزول ،

ثم ما اوهمه ظاهر اللفظ من ان من لم يشرب منها مع تمكنه يكون منافقا ان صح
بقلبه غير مراد بل خرج ذلك مخرج الترغيب فيه والزجر والتنفير عن الزهادة
فيه علي ان العلامة تطرد ولا تنعكس فلا يلزم من عدم العلامة عدم ما هي
له والبين البعد وقال الحرالي حد فاصل بين حسن او معنى والنفاق اسم استلا
لا تعرفه العرب بالمعني المقرر والتضلع الاكثار والاستلاء شبعا وريا وزمزم
معروفة وسميت به لكثرة مايها او لضم هاجر لما ايها حين انفجرت او لزمزمة
جبريل اي تكلمه عند فجرها او لانها زمت بالميزاب ليئلا تاخذ يمينا او شمالا
او لغير ذلك واسمارها كثيرة وما روها اشرف مياه الدنيا والكوثر اشرف مياه
الاخرة ك عن حديث اسماعيل وزكريا عن اشماعيل بن الاسود عن ابن عباس
قال عثمان جاء رجل الي ابن عباس قال من اين جيئت قال من ملة قال شربت
من زمزم قال شربت قال شربت منها كما ينبغي قال وكيف قال اذا اردت ان
تشرب منها فاستقبل البيت واذكر اسم الله واشرب وتنفس ثلاثا وتضلع
منها فاذا فرغت فاحمد الله فان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال فذكره ثم
قال الحاكم ان كان عثمان سمع من ابن عباس فهو علي شرطهما وتعقبه الذهبي
فقال لا والله ما لحقه مات سنة خمسين وماية والكبير شيخته ابن جبير وقال ابن
حجر حديث حسن انتهي ورواه الطبراني عن الحبر باللفظ المذكور قال
الهيثمي باسنادين رجال احدهما ثقات انتهي والحاصل ان بعض سنديه
رجاله ثقات لكن فيه انقطاع ،

اية العز اي القوة والشدة والصلابة ومنه فخر زنا بثالث او الانقة ومنه
واذا قيل له اتق الله اخذته العزة او الحمية والمنعة ومنه بل الذين كفروا
في عزة اي ممانعة ايمتنعون عندهم العزة اي المنعة والمراد هنا من العلامات
الدالة علي قوة ايمان الانسان ورشدته في دين الله ملازمته لتلاوة هذه
الاية مع الاذعان لما لولها وانه بذلك يصير قويا شديدا او قيل المراد ان
هذه الاية تستحق اية العز لتضمن قوله فيها ولم يكن له ولي من الذل

لذلك اي لم يزل فيحتاج الى ناصر لانه العزيز المعز وقل الحمد لله اي الوصف
بالجميل لله الاية لكن اذكره في هذا الكتاب والظاهر انه من تصرف قائلي بلفظ
الاية اختصارا او اتكالا على حفظ الناس لها فان الاية بكمالها نابتة في الحث
كما يحيط به من سبر الروايات ووقف على الاصول ويشهد للكون انما
حمله على ذلك رعاية الايجاز انه اتى بها في جامعه الكبير ولم يذكر لفظ
الاية فقال اية العز وقل الحمد لله الذي قال الحر الى اسم مبهم مد لوله ذات
موصوفة بوصف تعقب به رعي الصلة اللازمة لم يتخذ ولدا اي لم يسم احدا
له ولدا واما التولد فما لا يتصور عقل ومعنى الحمد لعدم الولد احمد وحيث
برئ من الاولاد فتكون منافعه كلها للعباد ولم يكن له شريك اي مشارك في
الملك في الالوهية وهذا الرد على اليهود والمشركين ولم يكن له ولي اي
ناصر يوالي به من اجل الذل اي المذلة ليديفعها بمناصرته ومعاونته فلم
يخالف احدا الا ابتغى نصرة احد لان من احتاج الى نصرة غيره فقد ذل له فهو
الغالب القاهر فوق عباده وهذا رد للنصارى والمجوس القائلين لولا
اولياء الله لذل فنفى عنه ان يكون له ما يشاركه من جنسه ومن غير جنسه
اختيارا واضطرارا وما يعاونه ويقويه وترتب الحمد عليه للدلالة على انه
الذي يستحق جنس الحمد لانه الكامل بالذات المتفرد بالايجاد المنعم على
الاطلاق وما عداه ناقص مملوك ولهذا عطف عليه قوله وكبره اي
عظمه عن كل ما لا يليق به تكبيرا تعظيما تاما عما اراد اعرق وصفه بانه اكبر
من ان يكون له ولد او شريك او ولي من الذل وفيه تنبيه على ان العبد وان بالغ
في التنزيه والتمجيد واجتهد في العبادة والتمجيد ينبغي ان يعترف بالقصور
عن حقه تعالى في ذلك ولعظمة هذه الاية ختمت بها التوراة كما رواه ابن
جرير وغيره عن كعب قال المولف وتسن قراءتها عند النوم وتعليمها للاطفال
والعيال لاثر فيه ثم طب عن معاذ بضم الميم وفتح المهملة ومعجمة ابن انس
الجهني صحابي ساكن مصر روى عنه ابنه سهل احاديث كثيرة قال الحافظ العراقي
سنده ضعيف وقال الهيثمي رواه احمد والطبراني من طريقين في احدهما
رشد ابن سعد وهو ضعيف وفي الاخر ابن لهيعة وهو اصلح منه ورمز
المولف لحسنه ٥
اية وفي رواية الطبراني في الاوسط من حديث ابي بكر ايات روى مبينة
للكون المراد الجنس الايمان كلام اضافي مرفوع بالابتداء اخره حب بضم
المهملة الانصار اي علامات كمال ايمان الانس او نفس ايمانه حب مومني
الاوس والخزرج لما سن وفايهم بما عاهدوا الله عليه من ايواء نبيه وانصرته
على عدايه زمن الضعف والغربة وحسن جواره ورسوخ صداقتهم وخلوص
مودتهم ولا يلزم منه ترجيحهم على المهاجرين الذين خارقوا اوطانهم واهليهم

وحرموا

وحرموا اموالهم حبا لله صلى الله عليه وسلم ورويا لرضاه كما يعرف مما يجيء وقوله
اية بهمزة ممدودة وشناة تحتية مفتوحة وتاء تانيث والايمان مجرور ربما
لاضافة قال ابن حجر وهذا هو المعتمد في جميع الروايات وقول العلقمي
بهمزة مكسورة ونون مشددة وهاء والايمان بالرفع تحريف خاطئ
والحبة لغة ميل القلب الى الشيء لتصور كمال فيه لكن ليس المراد بالميل هنا
ما يستلذه بحراسة كحسن الصورة بل الميل لما يستلذه بعقله اما لاحسانه
كجلب نفع ودفع ضر او لذاته كمحبة الفضل والكمال ومن ثم قال القاضي المراد
بالحب هنا العقلي وهو ايثار ما يقتضي العقل رجحانه وان كان على خلاف هوى
النفس كالمريض يعافه الدواء بطبعه فينفر عنه ويميل له بعقله واللام للعهد
اي انصار الرسول سماهم انصارا اخذا من قوله تعالى والذين اووا ونصروا
نصارى لما بالغلبة وهم وان كانوا الوفا لكن استعمل فيهم جمع القلة لان
اللام للعموم والتفرقة انما هي في النكرات راية النفاق بالمعنى الخاص
بغض الانصار صرح به مع تفهمه مما قبله لاقتضاء المقام التاكيد ولم
يقابل الايمان بالكفر الذي هو ضده لان الكلام فيمن ظاهره الايمان ورطنا
الكفر تميزه عن ذوي الايمان الحقيقي فلي يقل اية الكفر للكونه غير كافر
ظاهرا وخص الانصار بهذه المنقبة العظمى لما امتازوا به من الفضائل
المارة فكان اختصاصهم بها مظنة الحسد الموجب للبغض فوجب التحذير
من بغضهم والترغيب في حبهم وابرز ذلك في هذين التركيبين المفيدين للحصر
لان المبتدا اذا نكر فيهما معرفتان تجعل ذلك اية الايمان والنفاق على نهج القصر الادعائي
حتى كانه لا علامة للايمان الا حبهم وليس من حبهم الا علامته ولا علامة للنفاق الا
بغضهم وليس بغضهم الا علامته تنويها بعظيم فضلهم وتنبيها على كرم فعلهم
وان كان من شاركهم في المعنى مشاركا لهم في الفضل كل بقسطه ثم انه لا دلالة
في الخبر على ان من لم يجبهم غير مومن اذ العلامة يعبر عنها بالخاصة تطرد
ولا تنعكس فلا يلزم من عدم العلامة عدم ما هي له او المراد الايمان الكامل
او يحمل البغض على التقييد بالجهة فبغضهم من جهة كونهم انصار المصطفى
صلى الله عليه وسلم لا يجامعه القصد بقبيح من ابغضهم منافقا
حقيقيا او اللفظ خرج مخرج الزجر والتحذير كما يشهد له ما مر من مقابلة الايمان
بالنفاق دون ضده وارشاد الى ان المخاطب بالترغيب والترهيب مظهر الايمان
لا الكفر لارتكابه اقبح من ذلك وقول ابن المنير المراد حب جميعهم وبغض جميعهم
لان ذلك انما يليق للدين واما من ابغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض له
تغير داخل في ذلك تعقبه المولف بانه ان اراد من ابغض لهذا المعنى ممن
ادركهم ولم يقع له مع بغضهم خصومة تقتضيه فقريب وان اراد من بعدهم اذا
ابغض احد منهم لامر بلغه عنه فلا لما لهم من المآثر الحميدة الماحية للسيا

وقد وعد وابا المغفرة وقيل لكثير منهم اعملوا ما شئتم تنبيه قال الذهبي بنا المهاجرين ليسوا من المهاجرين ولا اولاد الانبيا باشيا كلا ويوضحه حديث اللهم اغفر للانبيا ولابنا الانصار قال وبغض الانصار من الكبائر حم ق في الايمان ن كلهم عن انس **اية المنافق** اي علامته **ثلاث** من الخصال اخبر عن اية بثلاث باعتبار ارادة الجنس اي كل واحد منها اية اولان مجموع الثلاث هو الاية قال ابن حجر ويرجح الاول رواية ابي عوانة بلفظ علامات المنافق ثلاث الاولى **اذا حدث كذب** بالتخفيف اي اخبر بخلاف الواقع **والثانية اذا وعد اخلف** اي جعل للوعد خلافا بان لا يفي به لكن لو كان عازما على الوفا فعرض مانع فلا يرد عليه كما يجيء في خبر اما انك ان فيندب اخلافه بل قد يجب مما لم يترتب على تركه اخلافه مفسدة **والثالثة اذا ايتمن** بصيغة المجهول اي جعل امينا في رواية بتشديد التا بقلب الهمزة الثانية واوا وادغام الواو التا والادغام **خان** في امانته اي تصرف فيها على خلاف ما امر ونقص ما ايتمن عليه ولم يؤده كما هو وضع عطف الوعد على ما قبله لان اخلاف الوعد قد يكون بالفعل وهو غير الكذب الذي هو لازم التحديث فتغاير او جعل الوعد حقيقة اخروي فارجة من التحديث على وجه الاذعان لزيادة قبحه كما في عطف جبريل على الملايكة بادعا انه نوع اخر لزيادة شرفه قال

فان تفق الانام وانت منهم ... فان المسك بعض دم الغزال

وخص هذه الثلاثة لاشتمالها على المخالفة في القول والفعل والنية التي هو اصول الديانات فنبه على فساد القول بالكذب وفساد الفعل بالخيانة وفساد النية بالخلف وليس يتجه عليه ان يقال هذه الخصال قد توجد في المسلم والاجماع على نفي نفاقه الذي يصيره في الدرك الاسفل لان اللام ان كانت للجنس نهوا ما على منهج التشبيه والمراد ان صاحبها شبيه بالمنافق متخلق باخلاقه في حق من حدثه ووعده وايتمنه او الانذار والتخويف والاعتبار والاطراد مصيره ديدنا وخلقا كما يؤذن به حذف المفعول من حدث له لالته على العموم فكانه قال اذا حدث في كل شيء كذب فيه وان كانت للعهد فذلك في منافقي زمن النبي عليه وسلم عموما حدثوا بما نهم فكذبوا ووعدوا فاخلفوا وايتمنوا فخانوا او منافق خاص وذلك ان المصطفى كان لا يواجه احدا بما يكره بل يشتر فيقول ما بال اقوام يفعلون كذا ونحو ذلك ويقال النفاق ضربان شرعي وهو اظهار الايمان واضمار الكفر وعرفي وهو ان يكون سره خلاف علنه وهو المراد هنا قال الكرماني وتبعه ابن حجر وراجح ان الاجوبة حمله على النفاق العملي حكي ان رجلا من البصرة تجمل بمجلس عطا بن رباح فقال سمعت الحسن يقول من كان فيه ثلاث خصال لم اخرج ان اقول انه

منافق فقال له عطا اذا رجعت اليه فقل له عطا يقرئك السلام ويقول لك ما تقول في اخوة يوسف اذ حدثوا وكذبوا ووعدوا فاخلفوا وايتمنوا فخانوا كانوا منافقين فتعدل نفس الحسن وقال جزاه الله خيرا وقال لاصحابه اذا سمعتم مني حديثا فاصنعوا كما صنع اخوكم حتى تثوبه العلما فاما كان صوابا فحسن واذا كان غير ذلك فرد وره علي انه لا منافاة بين قوله ثلاث وقوله في خبر بحسبي اربع بزيادة اذا عاهد عند رغب شيء واحد له علامات كل منها يحصل بها صفته وقد تكون العلامة شيا واحدا وقد تكون اشيا او ان الاربعة ترجع الى ثلاثة بادخال اذا عاهد عند رغب اذا ايتمن خان ق ولذا احمد ت ن كلهم في باب الايمان عن ابي هريرة زاد مسلم في روايته عنه عقب ثلاث وان صام وصلى وزعم انه مسلم اي وان عمل اعمال المسلمين من صوم وصلاة وغيرهما من الطاعات **اية** بالتنوين **بيننا وبين المنافقين** نفاقا عمليا واطلق عليهم اسم النفاق مبالغة في التهديد **علي** ترك حضور الجماعة **شهود** اي حضور او ترك حضور جماعة **العشا** بكسر العين والمد لغة اول الظلام سميت به الصلاة لفعلها **والصبح** بضم الصاد لغة اول النهار سميت به الصلاة لمثل ما ذكر ثم وجه ذلك بقوله **لا يستطيعونها** اي فانا نحن نستطيع فعلها بنشاط وانبساط فلا كلفة علينا في حضور المسجد لصلاتها جماعة واما هما فثقيلان عليهم فلا يستطيعون فعلها بخفة ونشاط كما يوضحه حديث الشيخين اثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشا والصبح وذلك لان العشا وقت استراحة والصبح وقت لذة النوم ضيعا رشدة البرد شتا واما المتملون فيما بينهم فتطيب لهم هذه المشقات لنيل الدرجات لان نفوسهم مرتاضة بامثالها متوقعة في مقابلة ذلك ما يستحقر لاجله المشاق وتستلذ بسببه المتاعب لما يعتقده في ذلك من الفوز العظيم بالنعيم المقيم والخلاص من العذاب الاليم ومن ثم كانت قرة عين المصطفى في الصلاة ومن طاب له ورغب فيه حق رغبته احتمل شدته بل تصير لذته ولم يبال بما يلقى من مونته ومن احب شيا حق محبته احب احتمال محنته حتى انه ليجد بتلك المحنة ضربا من اللذة الا ترى ان جانى العسل لا يبالي بلسع النحل لما يتذكره من حلاوة العسل والاجير لا يحبا بارتفاق السلم الطويل مع الحمل الثقيل طول النهار لما يتذكره من اخذ الاجرة بالعشي والفلاح لا يتململ ربما شرة البرد ومباشرة الماء وآلة طول السنة لما يتذكره من ان الغلة فلذا المؤمن المخلص اذا تذكر الجنة التي طيب مقيلها وانواع نعيمها هان عليه ما يحتمله من مشقة هاتين الصلاتين وحرص عليهما بخلاف المنافق وافاد قوله في حديث الشيخين اثقل ان الصلوات كلها ثقيلة على المنافقين قال تعالى لا ياتون الصلاة الا وهم

تنبيه

كسالي وان بعضها اثقل من بعض واعلم ان المنافق يصلي لكن من حيث
العادة لا القيام بالعبادة فهو لما اضمره في نفسه من كراهة الحق لا يراي
بها بل يصليها في بيته تنبيه قال بعض العارفين لزوم الصبح
في جماعة يسهل اشباب الدنيا الضعيفة والعشا فيها يورث الزهد
يقمع النفس عن الشهوات ويصحح الاعتقاد مع ما فيه من سلوك الادب
مع الله قال تسمته ارزاق العباد فانهم تقسم ارزاقهم المحسوسة بعد
الصبح والمعنوية بعد العصر والخاص وكذا البيهقي في الشعب عن
ابي محمد سعيد بن المسيب مرسلا بفتح المثناة تحت وجوز رفعها
كما في الديباج والاول اشهر وهو راس التابعين ورئيسهم وعالمهم وفرد هم
وفقيههم قال ما كحول طفت الارض فما لقيت اعلم منه وقد افردت مناقبه
بالتاليف وهذا الحديث اسناده صحيح

ايتان تثنية اية وهو مبتدا والخبر قوله هما قران اي من القران وهما
يشفيان المومن من الامراض الجسمانية والنفسانية بمعنى ان قراتهما
على المريض باخلاص وهمة صادقة وقوة يقين تزيل مرضه او تخففه
قال تعالى وننزل من القران ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين وهما مما يحبهما
الله القياس وهما مما يحبه الله والمحل التثنية من تعريف بعض الرواة وهما
الايتان فهو خبر مبتدا محذوف وجوز جعله بدلا مما قبله من اخر سورة
البقرة ومن بيانية او للتاكيد والجملة لتهما ومحبته لهما انزالهما من كنز
تحت العرش وروى ابن الضريس وغيره عن ابن المنكدر مرفوعا انهما قران
ردعا وربي خلق الجنة وبيرضنين الرحمن وسميت البقرة لان مقصود ها
اقامة الدليل على ان الكتاب هدى واعظم ما يهدي اليه الايمان با
لغيب وجمعه الايمان بالاخرة ومنه اراد على الايمان بالبعث الذي اعربت
عنه قصة البقرة فسميت بها وكانت بذلك احري من قصة ابراهيم لانها
في نوع البشر وما تقدم بها في قصة بني اسرايل من الاحياء بعد الاماتة
بالضعف لان الاحياء في قصة البقرة عن سبب ضعيف في الظاهر وقد
ورد في فضل الاخير نصوص كثيرة وفيه رد على من كره ان يقال البقرة
او سورة البقرة بل السورة التي يذكر فيها البقرة فقول ابن العماد لا حجة
فيه لان ما يكره من الامة قد لا يكون من النبي غير سديد لانا ما مورون
بالاقتداء به في قوله وافعاله حتى يقوم دليل الاختصاص فرع عن ابن
هريرة وفيه محمد بن ابراهيم ابن جعفر الجرجاني فان كان البردي فقد رقت
احواله فوضاع كما في الميزان

ايت يا انسان فهو خطاب عام من باب قوله

اذا انت ارمت اللئيم ملكته ... واذا انت ارمت اللبيب تمردا

فهذا

فهذا اوامثاله خطاب لجميع الامة بحيث لا يختص به احد دون احد وقس
عليه نظائره المعروف اي افعله واجتنب المنكر لا تقربه قال القاضي والمعروف
ما عرفه الشرع او العقل بالحسن والمنكر ما انكره احدهما او قبحه عنده قال
الراغب والايتان يقال للعيني بالذات وبالامر بالتدبير وفي الخير وفي الشر
وفي الاعيان والاعراض ومنه انه كان رجلا ايتا اي قويا وقولهم ايت المروة من بابها
وانظر اي تامل يا ان ما يعجب اذنك اي الشيء الذي يسرك سماعه ويعظم
في قلبك وقعه من اعجب بكذا اذا اسره فان قلت هلا اقتصر على قوله يعجبك
وما فائدة ذكر الاذن والنفس هي المعجبة لا الاذن قلت لما كان الاستحسان
مقترنا بالسماع اسنده اليه لان اسناد الفعل الى الجارحة التي يحل بها ابلغ
الا ترى تقول اذا اردت التوكيد هذا ما ابصرته بعيني وسمعته اذني ووعته
قلبي قال الراغب والاذن الجارحة المعروفة ويستعار لمن كثر سماعه وقبوله
لما يسمع نحو يقولون هو اذن ان يقول لك القوم اي فيك وعبر عنه
بلك نظرا الى انه اذا بلغه فكانه خوطب به وهذا ابيان لما اوجل منه
اذا اتيت من عندهم اي فارقتهم او فارقوك يعني انظر الى ما يسرك
ان يقال عنك وفيك من ثناء حسن وفعل جميل ذكروك به حال غيبتك فافعله
اي افعله والزمه قال في الكشاف والقوم مونثة وتصغيرها قويمة وانظر
الذي اي تامل الشيء الذي تكره ان يقول لك القوم اي فيك اذا اتيت
من عندهم من وصف ذميم وشح وظلم وسوء خلق فاجتنبه لقبحه
وبنبه بذلك على ما يشتمل منه من كل لاذع والمكروه عن الناس وانه كما يحب
ان ينتصر من حقه ومظلمته ينبغي له اذا كانت لاخيه عنده مظلمة ان يبادر
لانصافه من نفسه وان كان عليه فيه صعوبة ومن ثم قيل للاحنف من
تعلمت الحلم قال من نفسي كنت اذا كرهت شيا من غيري لا افعل مثله
باحد ومصداقه في كلام الله القديم ففي الانجيل كما تريدون ان يفعل
الناس بكم افعلوه انتم بهم هذا هو الناموس الذي انزل على عيسى
واخرج البيهقي عن الحسن ان موسى سال ربه جماعا من الخير فقال
اصحب الناس بما تحب ان تصحب به واخرج عن ابن مسعود من احب
ان ينصف الناس من نفسه فليجب فليات الى الناس ما يحب ان ياتوني
اليه وقال الاحنف من اشرع الى الناس ما يكرهون قالوا فيه ما لا يعلمون
وقال الحكماء من قل توقيه كثرت مساويه والحاصل ان المنهج القويم الموصل
الى الصراط المستقيم والشان العظيم ان يستعمل الانسان فكره وقريحته
فيما تنتج عنه الاخلاق المحمودة منه ومن غيره ويانخذ نفسه بما حسن منها
واستملح ويصرفها عما استهجن واستقبح فقد قيل لفاك تهن يبارتاد ديبا
لنفسك ترك ما كرهه الناس منك ومن غيرك قيل لروح الله عيسى عليه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

السلام من ادبك قال ما ادبني احد رايت جهل الجاهل فتجنبته وقال الشاعر

اذا اعجبتك خلال امرئ ... فكنه تكن مثل من يعجبك

ودليت على المجد والمكرمات ... اذا جيتها حاجب يحجبك

وقالوا من نظر في عيوب الناس فانكرها ثم رضيها لنفسه فذلك الاحمق حقا قال

لا تلم المرء على فعله ... وانت منسوب الى مثله

من ذم شيئا واتى مثله ... فانما دل على جهله

خد وابن سعد في طبقاته وابو القاسم البغوي نسبة الى تصيبة بين مرو وهراة يقال لها بخ وبشور في معجمه اي معجم الصحابة وابو منصور الباوردي بفتح الموحدة وآخره دال مهملة نسبة الى بلد بنواحي خراسان يقال لها البوذ خرج منها جماعة من الفضلاء والمحدثين منهم هذا اني المعرفة اي في كتاب معرفة الصحابة عن حرملة بفتح المهملة وسكون الراء وفتح الميم بن عبد الله بن اوس بفتح الهمزة وسكون الواو وربما نسب لجده فظن انه غيره وليس كذلك كما نبه عليه ابن حجر وغيره وهو التجيبي المصري الصحابي كان من اهل الصفة ونزل البصرة قال قلت يا رسول الله ما تامرني به اعمل فقال ايت الخ وكرر ذلك فكرره وكان من العباد قال البغوي كان له مقام قد غاصت فيه قدماه لطول المقام وما له غيره اي لم ير وغير هذا الحديث يعني لا يعرف له رواية غيره ولو عبر بذلك كان اولى على ان ظاهر كلام ابن حجر خلاف ذلك وفيه عبد الله بن رجاء اورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال قال العلائي ليس الغلط والتصحيف ليس بحجة وقال ابو حاتم ثقة انتهى كلام الحافظ يعرج عن الحديث فانه قال حديثه يحتج حرملة التي في الادب المفرد للبخاري ومسنده الطيالسي وغيرهما باسناد حسن وما جرى عليه المولف من ان اسم جده اوس تبع به ابن منده وابا نعيم لكن قال ابن عبد البر وغيره انما هو اياس وترضيه كلام ابن حجر ترجيحه فانه جزم بانه ابن اياس ولا عبرة بقول ابن اوس

ايت حرثك اي محل الحرث من حليلتك وهو قبلها اذ هو بمنزلة ارض تزرع قال الزمخشري شبهن بالمحارث لما يلقى فيهن من الرحام من النطفة التي فيها النسل وقوله فاتوا حرثكم معناه ايتوهن كما تاتون اراضيكم التي تريدون حرثها قال ومن المجاز كيف حرثك اي امراتك قال

اذا اكل الجراد حروث قوم ... فحرثي همه اكل الجراد

انى شئت اي كيف ومتى وحيث شئت ومن اي جهة شئت لا تحظر عليك جهة دون جهة نعم جميع الكيفيات الموصلة اليه انما الى تحريم مجاوزة ما سوى محل البذر لما فيه من العبث بعدم المنفعة فوسع الامر ازالة للعلة في اتيان المحل المنهي وهذا من الكنايات اللطيفة والتعريضات البديعة قال

الطيبي

الطيبي وذلك انه ابيح لهم ان ياتوهن من اي جهة شاءوا كالارض المملوكة ويدل لك عرى ستر تعبيره باني المعبدة لتعميم الاحوال والامكنة والازمنة وما ذكر من ان الدبر حرام هو مما استقر عليه الحال وعليه الاجماع الان في الجملة وذهب شرذمة من السلف الى حله تمسكا بان هذا الحديث وما اشبهه من احاديث الباب ورد على سبب وهو ما في معجم الطبراني عن ابن عمران رجلا اصاب امراته في دبرها فانكر ذلك الناس فانزل الله نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم الاية قال الهيثمي فيه يعقوب بن حميد وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله ثقات ثم هذا عام مخصوص بغير حال نحو حيض وصوم واحرام واطعمها بفتح الهمزة اي الزوجة المعلومة من مرجع الضمير المعبر عنه بالحرث اذا طعمت بتا الخطاب وكذا قوله واكسها بوصل الهمزة وسكون الكاف وضم المهملة ركبها اذا اكتسيت قال القاضي وتا التانيث فيهما غلط والكسوة بالكسر اللباس والضم لغة يقال لكسوته اذا البسته ثوبا قال الحرالي الكسوة ما يتاتى الادمي لذي يستر ما ينبغي ستره من ذكر وانثى وعبر باذا طعمت اشارة الى انه يبدء بنفسه للخبر الآتي ابدا بنفسك ثم بمن تعول وفيه وجوب نفقة الزوجة وكسوتها وهو اجماع والواجب في النفقة عند الشافعي مد ان على الموسر ومد ونصف على المتوسط ومد على المعسر اي جبرا سليما من غالب قوت بلدها مما يقتات في غالب ادم البلد وفي الكسوة قميص ورداء وسروال وازار وخمار ونعل وتزاد في الشتاء جبة او اكثر بحسب الحاجة ومحله بسطه كتب الفقه وفيه ندب مواكلة الزوجة خلافا لما يفعله الاعاجم ترفعا وتكبرا وانه اذا اكل حضرتها مع دفع الواجب لها ينبغي ان يطعمها مما ياكل جبرا وايناسا ولا تقبح بفوقية مضمومة وقاف مفتوحة وموحدة مشددة الوجه اي لا تقل انه قبيح ذكره الزمخشري وقال القاضي عبر بالوجه عن الذات فالنهي عن الاقوال والافعال القبيحة في الوجه وغيره من ذاتها وصفاتها فتشمل نحو لعن وشتم وهجر وسوء عشرة وغير ذلك ولا تضرب ضربا مبرحا مطلقا ولا غير مبرح لغير نحو نشوز قال الحرالي وفيه اشعار بما يجري في اثناء ذلك من الاحكام التي لا تصل اليها احكام حكام الانام مما لا يقع الفصل فيه الا يوم القيام من حيث ان ما بين الزوجين سر لا يفشى وفي اشعاره ابقا للمروة في الوصية بالزوجة حيث لا يحتكم الزوج عنه حاكم في الدين وفيه تهديد على ما يقع في البواطن من المضارة والمهاجرة بين الزوجين في امور لا تناهيها الاحكام ولا يصل الى علمها الحكام وفيه انه يحرم ضرب الزوجة اي للنشوز فاذا تحققه فله ضربها ضربا غير مبرح ولا مدمى فان لم تنزجر به حرم المبرح وغيره وترك ضرب مطلقا اولى

وقضية صنيع المولف ان مخرجه ابا داود رواه هكذا من غير زيادة ولا نقص
ولا ذلك بل لفظه قال اتي معاوية ابن حيدة نساءنا ما ناتي منها وما نذر قال
ائت حرثك وايت حرثك اني شئت غير ان لا تضرب ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت
واطعمها اذا طعمت واكسها اذا اكتسيت كيف وقد افضى بعضكم الى بعض
الا بما حل عليها اي جاز وفيه حسن الادب في السؤال والتعليم بالكناية
عما يستحي من ذكره صريحا والشعبي فيما يديم الكثرة وتطيب النفس دعن
ابي عبد الملك بهز بفتح الموحدة وسكون الهاء وزاي معجمة ابن حكيم بفتح
المهملة وكسر الكاف ابن معاوية عن ابيه عن جده معاوية ابن حيدة القشيري
القشيري من اهل البصرة قال قلنا يا رسول الله نساءنا ما ناتي منها وما
نذر فذكره وبهز اورده الذهبي في الضعفاء وقال حديث فيه لين وفي
اللسان ضعيف وحكيم قال في التقريب صدوق وسئل ابن معين عن بهز
عن ابيه عن جده فقال اسناده صحيح اذا كان من دون بهز ثقة ولذلك
رمز المولف لحسنه ٥،

٥، ايتوا امر من الايتيان وزعم ابن الاثير انه ايتوا من البناء ومعناه ابنوا المساجد
مكسورة الجيم وهم قال المولف ولعله تصحيف عليه المساجد جمع مسجد
قال في المصباح وهو بيت الصلاة حال كونكم حسرا بمهملات بوزن
سكر جمع حاسر اي كاشف بعض بغير عمايم قال الراغب والحسر كشف البدن
عما عليه وقال الزمخشري حسر عمامته عن راسه كشف وحسر كمه عن ذراعه
وكل شيء كشف فقد حسر وامراة حسنة المحاسر ورجل حاسر مكشوف
الراس ومعصبين اي سائرين رؤسكم بالعصائب اي العمائم وهو بضم
الميم وفتح العين وكل رباط شده قال الزمخشري المعصب المتوج
ويقال للتاج والعمامة عصابة انتهى يعني ايتوا المساجد كيفما ممكن بنحو
تلنسوة فقط او بتعميم وتقنع ولا تتخلوا عن الجمعة التي هي فرض
عين والجماعة التي هي فرض كفاية والتعميم عند الامكان افضل فان
العمايم جمع عمامة بكسر العين سميت به لانها تعم جميع الراس بالتغطية
تيجان المسلمين مجاز علاقته التشبيه اي هي كتيجان الملوك وفي رواية
من سيما المسلمين اي علامتهم كما ان التاج سيما الملوك وما اقتضاه
الحديث من كون فقد العمامة غير عذر في ترك الجمعة والجماعة محله في من
يليق به ذلك اما لو كان خروجه الى المسجد بدون عمامة لا يليق به
فلا يؤمر بالاتيان حاسر راسه فقدها والتاج الاكليل تجعله ملوك
العجم على رؤسها مرصعا بجوهر والعمامة للعرب قال الزمخشري تقول
ملك متوج وتوجوه فتتوج وفي صفة الرب العمايم تيجانها والبيوت
سيجانها عد من رواية ميرة ابن عبيد عن الحكم ابن عيينة عن ابن ابي

ليلي عن علي امير المومنين قال حدثنا من قبل الامام الزين العراقي في شرح
الترمذي ميرة ابن عبيد متروك ومن ثم رمز المولف لضعفه لكن يشهد
له ما رواه ابن عساكر بلفظ ايتوا المساجد حسرا ومقنعين فان ذلك
من سيما المسلمين ٥،

٥، ايتوا وجوبا الدعوة بالفتح وتضم على ما في القاموس لكن نوزع بتغليطهم
لقطرب وثعلب في دعوا ما جوازه كما حكاه النووي وغيره ودعوة النسب
بكسر الدال وعلى بنو تميم الرباب تفتحوا دال دعوة النسب وكسروا
دال دعوة الطعام انتهى وما نسب لتميم الرباب نسبه صاحب الصحاح
والمحكم لبني عدي الرباب والمراد بها هنا وليمة العرس لانه المعهود عندهم
عند الاطلاق اذا دعيتم اليها وتوفرت شروط الاجابة وهي عند الاكثر
خمسة عشر وقيل اربعون وقيل ثلاثون بالامر ليفيد عدم وجوب الاكل اما وليمة
غير العرس من الولايم العشرة المشهورة فاتيانها عند الدعا اليها
مندوب حيث لا عذر وقال بعض هم الاسلام وانما شرعت الاجابة لان
اصل الدعوة ابتغا الالفة والمودة فغلي الناس هنات وفي الصدور منها
سخايم والادمي مركب على طبايع شتى والنفوس جبلت على حب من
اكرمها واحبها للشهوات واعظمها حب التعظيم وقضا المني ففي بر النفوس
تقويمها وذلك عون لها على دينها فحث النبي صلى الله عليه وسلم على
الاجابة لتتالف الالفة وتصفو المودة وينتفي وغر الصدور وفي ترك
الاجابة مفاسد شتى لا تكاد تحصى م عن ابن عمر بن الخطاب ٥،

ايتدموا ارشاد او ندب او اباحة كلوا الخبز بالزيت المعتصر من الزيتون والباء
للالصاق او الاستعانة او المصاحبة والادام بالكسر والادم بضم فسكون
ما يوتدم به قال الزمخشري ادم الطعام اصلاحه بالادام وجعله موافقا
للطاعم وقال المطرزي مدار التركيب على الموافقة والملايمة وهو يعم
المايع وغيره وادهنوا به اي اطلوا به بدنكم بشيرا وشعرا قال في
الصحاح وغيره ادهن على افتعل تطلي بالدهن فانه يخرج اي
ينفصل ويظهر والخروج في الاصل الانفصال من المحيط الى الخارج ويلزمه
الظهور والمراد هنا انه بعض من شجرة شجرة مباركة للكثرة
ما فيها من القوى النفاعة او لانها لا تكاد تنبت الا في شريف البقاع التي
بورك فيها ويلزم من بركتها بركة ما يخرج منها والبركة ثبوت الخير الالهي
في الشيء ولما كان الخير الالهي يقصد من حيث لا يحس ولا يدرك قيل
لكل ما يشاهد فيه زيادة فهو مبارك وفيه بركة ذكره الراغب قال
الغزالي والزيت يختص من سائر الادهان بخاصية زيادة الاشراق مع
قلة الدخان واعلم ان المخاطب بهذا الحديث اهل قطر مخصوص وهو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحجاز ونحوه قال ابن القيم الذهن في البلاد الحارة كالحجاز من اسباب حفظ
الصحة واصلاح البدن وهو كالضروري لهم واما البلاد الباردة فخضار وكثرة
دهن الراس به فيه خطر بالبصر وانفع الادهان البسيطة الزيت فالسمين فما
لسرج قال والزيت رطب حار في الاول وغلط من قال يابس انتهى وكلا الاطلاقين
غلط وانما هو بحسب زيتونه فالمعتصر من نضيج اسود حار رطب باعتدال
وهو اعدله واجوده ومن نيء خام بارد يابس ومن زيتون احمر متوسط را
والزيتون ينفع من السم ويطلق البطن وعتيقه اشد اسخانا وتحليلا
والمستخرج بما ابلغ نفعا وهذا انموذج من منافعه التي لا تكاد تحصى را
لشجر لغة ما يبقى اصله في الارض ويخلف اذا قطع وعرفا ما له ساق ك
وقال علي ش رطبها واقربه الى الذهبي هب وكذا الدارقطني في الافراد وابو
يعلى وعبد بن حميد كلهم عن معمر عن زيد بن اسلم عن عمر بن الخطاب
ورواه الترمذي باللفظ المذكور عن عمر في العلل وذكر انه سال عنه البخاري
فقال هو حديث مرسل قال قلت له رواه احمد عن زيد بن اسلم عن عمر قال لا اعلمه
ايتدموا اي اصلحوا الخبز بالادام فان اكل الخبز يبدون ادام وعلة تحدث بورث
امراضا يعسر استمراؤها فينبغي الايتدام ولو لقمتم انما تاتدمون بالما للقراع
بان تتردد به الخبز فكانه خشي خروج المأما يؤتدم به فاكد دخوله
فيه بلو المدخلة لما بعدها فيما قبلها وذلك لانه مادة الحياة وسيد
الشراب واحد اركان العالم بل ركنه الاصلي فان السموات السبع
خلقت من بخاره والارض من زبده وظاهر الحديث ان الما يغتذي به
البدن وهو ما عليه جمع من الاطباء بنا على ما يشاهد من النمو والزيادة
والقوة في البدن سيما عند شدة الحاجة له وانكر قوم منهم حصول
التغذية به واحتجوا بامور يرجع حاصلها الى عدم الاكتفاء به وانه لا يزيد
في نمو الاعضاء ولا يخلف عليها ما حللته الحرارة وغير ذلك وعليه فالمراد
بالغاية المبالغة والماء جوهر سيال يضاد النار برطوبته وبرده وعرفه
اشارة الى حصول المقصود باي نوع كان منه هبه نزل من السما او حدث
في الارض بطريق الانقلاب من الهوا وغيره وهو شفاء لا لون له على
القول المنصور لا يقال نحن نراه ونشاهده فلا يكون شفاء لانا نقول
ذلك لتركبه من اجزاء رخيمة ومن ثم لو بولغ في تصفيته وتقطيره في اواني
صلبة ضيقة المسام ضل لا يكاد يرى ذكره الشريف في حواشي التجريد
وغيرها وغيره وعرفه بعضهم ايضا بانه جسم لطيف يبرد غلة العطش
به حياة كل نام قال الحرالي وهو اول ظاهر للعين من اشباح الخلق قال
الزمخشري وعينه وار وكلامه ها وذلك ضعر وك ريويهه وتقي جا
امواله قال ومن المجاز ما احسن موهة وجهه ماه ورونقه ورجل ماه

القلب كثيرا ما القلب احمق ط ص وكذا ابو نعيم والخطيب وتمام عن ابن
عمرو ابن العاص قال الهيثمي وفيه عريك بن سنان لم اعرفه وبقية رجاله
ثقات وقال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه مجهول واخر ضعيف
ايتدموا من عصارة هذه الشجرة شجرة الزيتون لما تقرر من عموم منافعها وقوله
يعني الزيت مدرج من بعض رواته بيانا لما وقعت الاشارة عليه قال ابن العربي
واكثر تسمات طيب ومبارك فالطيب الشجر والمبارك الزيتون ومن بركة
شجرة الزيتون انارتها بدهنها وهي تكشف به الاسرار للابصار وتقلب البواطن
ظواهر ولذلك ضربه الله مثلا ومن عرض عليه اي اظهر وقدم اليه يقال
عرضته اي اظهرته وبرزته اليه ليأخذه وعرضت المتاع للبيع اظهرته لذوي
الرغبة ليشتروه طيب بكسر فسكون اي شيء من طيب كمسك وعنبر وغالية اي
تقدم اليه في خوضيافة او وليمة او هدية فلا يرده كما ياتي في خبر فاذا اقبلته
فليصب اي فليتطيب يقال اصاب بغيته نالها واصاب السهم نحو الرمية واضاف
من امراة كناية عن استمتاعه بها منه ندبا فان المنة فيه قليلة وهو غذا
الروح التي هي مطية القوي والقوي تتضاعف وتزيد به كما تزيد بالغذا
والسرور ومعاشرة الاحبة وحدوث الامور المحبوبة وغيبة من تسر
غيبته وثقل على الروح مشهده ولهذا كان احب الاشيا الى المصطفى صلى
الله عليه وسلم وله تاثير كبير في حفظ الصحة ودفع كثير من الاسقام واسبابها
بسبب قوة الطبيعة وقد تتبع بعضهم ما ينبغي قبوله لخفة المؤنة فيه
فبلغ سبعة ونظمها فقال

عن المصطفى سبع يسن قبولها اذا ما بها قد اتحف المرء خلان
دهان وحلوي ثم در وسادة والة تنظيف وطيب وريحان

ط ص عن ابن عباس قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي وتبعه الهيثمي فيه
النفر ابن طاهر وهو ضعيف وبه يعرف ما في قول المولف في الكبير حسن
ايتزروا اي البسوا الازار كما يذكر ويؤنث من الازر وهو الشد لان المؤتزر
يشد به وسطه واصله ايتزرا ادغمت احدى همزتين الاولى للوصل والثانية قال
قال في الفايق وائتزاري حرفه بعض الرواة وما زيد الحايط ان تصلح اسفله
فتجعل له لذلك كالازار كما رات اي ابصرت وشاهدت الملايكة ليلة الاسرا
او غيرها فراي بصرية او يقظية جعلها علمية تاتزر عند شلت العين ويبها
اي عند عرشه قالوا يا رسول الله كيف رايتها تاتزر قال الى انصاف جمع
نصف سوقها بضم فسكون جمع ساق قال في المصباح والساق من
الاعضا انثى وهو ما بين الركبة والقدم فان قلت ما سر اقتصاره على
بيان محل انتهاء الازار من اسفل وعدم تعرضه لمبدئه من اعلى قلت
من المعروف ان مقعد الازار وهو الوسط باز السرة والفرض المسوق

هذا الحديث بيان ان اشبال الازار نهي عنه وانه ليس من شان الملا الاعلى
فان المطلوب المحبوب تقصيره تقصيرا معتدلا بحيث يكون سابغا
لا اسبال فيه وذلك بان يكون الى نصف الساق والملايكة جمع ملك تخفيف
ملاك والتاء للتانيث الجمع من الالوكة بمعنى الرسالة وقول الراغب الملايكة يقع
على الواحد والجمع فيه تامل غلبت على الجواهر العلوية النورانية المبراة عن
الكدورات البشرية الحيوانية التي هي وسايط بين الله تعالى والبشر فان
قلت اذا كانت الملايكة نورانية فكيف وصفها بان لها سوقا قلت
لا مانع من تشكل النور بالاشكال في بعض الاحيان فهذا شكل مخصوص
مثال تمثل به الملك له وان كانت له صورة حقيقة مشتملة على اجنحة وغيرها
والملايكة والجن تري بصور مختلفة كما بينه الغزالي قال والملايكة تتلاشى
لارباب القلوب تارة بطريق التمثيل والمحاكاة وتارة بطريق الحقيقة
والاكثر هو التمثيل بصورة محاكية للمعني هو مثال المعنى لا عين المعنى لانه
يشاهد بالعين مشاهدة محققة ويتفرد بمشاهدته المكاشفون من
حوله كالنايم لا يدرك حقيقة صورة الملك بالمشاهدة الا بانوار النبوة
انتهى وبه يعلم ان تمثلهم بهيئة الاتزار لارشاده الى الذي رام عليه وامر امته به
والا فالملك لا عورة له يطلب سترها بالازار قال التفتازاني والملايكة لا ذكور
ولا اناث وقال بعضهم راح الشفا اطلاق الانوثة عليهم لفرد خلاف
الذكورة وفي تذكرة ابن عبد الهادي عن يحيى بن ابي كثير انهم صمد
لا اجواف لهم ومقصود الحديث النهي عن اسبال الازار خ من حديث عمر
ان القطان عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب ابن محمد بن عبد الله
ابن عمرو السهمي قال يحيى القطان اذا روى عن عمرو ثقة فهو حجة وقال
احمد ربما احتججنا به مات سنة ثمان عشرة وماية بالطايف عن ابيه
شعيب قال الذهبي سماعه من ابيه متيقن عن جده عبد الله بن عمرو بن
العاص احد العبادلة الاربعة اسلم قبل ابيه وكان من علما الصحابة الحيتا
مات بالطايف ولهم سنة خمس وستين ثم ان عمران القطان اورده الذهبي
في الضعفا وقال ضعفه يحيى والنسايي والمثنى وضعفه ابن معين وقال
النسايي متروك وقال الزين العراقي في شرح الترمذي فيه المثنى بن الصباح
ضعيف عند الجمهور وقال ابن حجر في زهر الفردوس ضعيف ضعيف
وكرره والحديث رواه الطبراني في الاوسط باللفظ المذكور عن صحابيه
المذبور قال الهيثمي عقبة وفيه المثنى بن الصباح ويحيى بن الشكن
ضعيفان وعنه ومن طريقه خرجه الديلمي فلو عزاه المولف اليه لكان ارشق
اين نوايك بكسر الهمزة الاولى وسكون الثانية من الاذن وهو لغة الاعلام
وشرعا فك الحجر واطلاق التصرف في شيء لمن كان ممنوعا منه شرعا

ذكره

ذكره ابن الكمال للنسا اللاتي لا يخاف عليهن الفتنة ولا منهن فتنة او ريبة ان يصلين
بالليل في المسجد لانه للجنس والامر للندب اذ لو كان للوجوب لكان
الخطاب لهن كما في خواتم الصلاة لا انتفى معنى الاستيذان ولما قال في الرواية
الاخرى وبيوتهن خير لهن قال ابن حزم واذا شرع الاذن لهن فيما يندب شهوده
كجماعة ففيما هو فرض كاداء شهادة وتعلم ديني او منه وجب مولي الشهود وجنازة
احد ابويها اولي قال الراغب والاذن يجري به عن العلم لانه مبدء وكثيرا من العلم
فيناسب الاذن في الشيء اعلام باجازته والرخصة فيه لكن بين العلم والاذن
فرق فان الاذن اخص ولا يكاد يستعمل الا فيما فيه مشقة ما امام لا
الطيالسي ابو داود وهو بفتح الطا المهملة وشناة تحت وكسر اللام نسبة
الى الطيالسة التي تجعل على العمايم كذا قاله السمعاني واسمه سليمان ابن
داود بن الجارود واصله من فارس وسكن البصرة ثقة حافظ غلط في احاديث
عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه رمز لحسنه وفيه ابراهيم بن
مهاجر فان كان البجلي الكوفي فقد اورده الذهبي في الضعفا او المدني فقد
ضعفه النسايي والازدي الكوفي فقد تركه الدارقطني

اين نو للنسا ان ينهين بالليل الى المساجد عام في كلها وعلم منه وبما
قبله بمفهوم الموافقة انهن ياذنون لهن نهارا ايضا لانه اذن لهن ليلا مع ان
الليل مظنة الفتنة فالنهار اولى فلذلك تقدم مفهوم الموافقة على مفهوم
المخالفة اذ شرط اعتباره ان لا يعارضه مفهوم الموافقة على ان مفهوم الموافقة
ان كان للفظ لخصوصية لا اعتبار به اصلا كما قاله الكرماني لغيره ولهذا قال
بعض اكابر الشافعية الليل هنا لقب لا مفهوم له وعكس بعض الحنفية فوقف
مع التقييد بالليل محتجا بان الفساق فيه في شغل بنومهم او نسقهم وينشرون
نهارا وردده ابن عجيبان مظنة الريبة في الليل اشد وليس لكلام فيه ما يشغلهم
واما النهار ففيه ضجيجهم غالبا وربما يصدهم عن التعرض لهن ظاهرا لكثرة انتشار
الناس وخوف انكارهم عليهم ثم هذا الامر الذي نهاهن عنه هو باعتبار ما كان في العصر
الاول من عدم المفسدة ببركة وجود حضرة النبوة ومنصب الرسالة كما بقية في خبر
الشيخين عن عايشة لو ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ما احدث النسا
بعده لمنعهن الخروج الى المسجد كما منعت نسا بني اسرايل اما الاذن فلا اذن ليس
مشروطا بامن الفتنة لهن او عليهن بان تكون محجوبا غير متطيبة في ثياب بذلة
وفيه منع خروج المراة الا باذن جليل لتوجه الامر الى الزوج بالاذن ذكره النووي
رحمه الله وتنازعه ابن دقيق العيد بانه اذا اخذ من المفهوم فهو مفهوم لقب وهو
ضعيف لكن يقويه ان منع الرجال نساءهم امر مقرر معروف خ م د ت عن ابن عمر
ابن الخطاب ظاهره ان هذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه والامر بخلافه فقد قال
العراقي رحمه الله في المعنى متفق عليه من حديث ابن عمر

ابي الله اي لم يرد قال الكتاني في قوله تعالى ويابى الله الا ان يتم نوره اجرى ابى
مجرى لم يرد الا تري كيف تؤول بريد ومن ان يطفئوا بقوله ويابى الله وارتحه
موقع لم يرد وقال الراغب الاباشة الامتناع وقال ابا امتناع ولا على سبيل والاول
هو المناسب هنا ان يجعل قال الحراني من الجعل وهو اظهار امر عن سبب وتصيير
وقال الراغب جعل لفظ عام في الافعال كلها وهو اعم من فعل وصنع وسائر اخواتها
لقاتل المومن بغير حق توبة ان استحل والا فهو زجر وتخويف اما كافر فغير خوف
ذمي فيحل بل يجب قتله وعند اهل السنة انه لا يموت احد الا باجله وان القاتل
لا يكفر ولا يخلد في النار وان مات مصرا وان له توبة وان القتل ظلما اكبر الكبائر
بعد الكفر وبالقود او العفو لا تبقى مطالبة اخروية ومن اطلق بقاها اراد
بقاء حق الله اذ لا يسقط الا بتوبة صحيحة والتمكين من القود لا يوثر الا ان
صحبه ندم من حيث انه فعل وعزم ان لا يعود طب والضيا الحافظ ضيا الدين
ابن محمد بن عبد الواحد المقدسي في كتاب الاحاديث المختارة مما ليس في
الصحيحين عن انس ابن مالك رضه الله قال في الغرر وس صحيح ورواه جمع
عن عقبة ابن مالك الليثي سببه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية
فاغاروا على قوم فشد رجل منهم فانتبعه رجل من السرية شاهرا سيفه فقال
اني مسلم فقتله فنمي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال قولا شديدا ثم ذكره
ابي الله ان يرزق عبده المومن المتقي المتوكل على ربه كما يوذن به
اضافته اليه وهو من انقطع الى الله وبحض قصده وللا لتجا اليه فلم
يلتفت للاسباب وثوقا بالمسبب بدليل خبر الطبراني من انقطع الى الله
كفاه الله كل مونة ورزقه من حيث لا يحتسب ومن انقطع الى الدنيا وكله الله
اليها انتهى والحديث يفسر بعضه بعضا ولهذا قال بعضهم هذا لا يكون الا
لخواص عباده لانه تعالى بغا على خلقه ان يعتمد دا ويلتفتوا لاحد سواه فيصير
رزقهم في الدنيا كالحالهم في الجنة ليس لاحد من الخلق فيه منة الا قال الحراني
مركبة من ان ولا مد لولها نفي حقيقة ذات عن حكم ما قبلها من حيث لا يحتسب
اي من جهة لا تخطر بباله ولا تختلج بامله ومن يتق الله يجعله له مخرجا ويرزقه
من حيث لا يحتسب والرزق اذا جا من حيث لا يحتسب كان اهنا وامرا وما ان الخير
السار اذا جا من حيث لا يحتسب كان اسر واك اذا جا من حيث لا يحتسب
كان اغم وا شرف فالتعويب تصيير رزقه من غير محتسبه فيسقوط المحتسبة
عن قلبه يعلم انه متى قال شفيان الثوري اتق الله فما رايت متقيا محتاجا
والمحتسبة منطان الرزق ومصادره واسبابه قال الحراني وفيه اشعار بانه
عطا متصل لا يتجدد ولا يتعدد لان كل محسوب فيه الا تجد احاسب عليه
في العادة فكان في الرزق بغير محسبة بشري برفع الحساب عنه فالمومن
الكامل يشهد الرزق بيد الرازق يخرج من خزاين الغيب فيجريه بالاسبا

فاذا

فاذا شهد ذلك كان قلبه مراقبا لما يصنع مولاه وعينه ناظرة لمختاره له معرضة عن
النظر للاسباب فالتفاته عن قلبه محسبة الرزق من اين وكيف ومتى يجيب
لا يتهم ربه في قضايه يوتي رزقه صفوا وعفوا ورفقوا معه وعلى رزقه طابع
الايمان والمتعلق بالاسباب قلبه جوال فان لم يدركه لطف فهو كالصيح في المزابل
يطير من مزبلة الى مزبلة حتى يجمع اوساخ الدنيا ثم يتركها وراظهره ويفزع
ملك الموت بخالبه التي تقنص بها الحطام ويلقى الله بايمان سقيم دنس
ويبادي عليه يوم القيامة هذا جزا من اعرض عن الله واحتشارا تم مولاه
فلم يرض بقضائه فتح الله لنا طريق الهداية ويسر لنا منهج التوكل عليه
تنبيه الحر المذكور في هذا الحديث غير مراد بل المراد ان هذا هو
الغالب فلا ينافي وقوعات بعض الاصفيا وقد كان زكريا نجارا وادريس خياطا
وداود زعيا وفي حديث سيجيء وجعل رزقي تحت ظل رمحي وكان ابو بكر تاجرا
تتمة قال بعض الصوفية المراد بالرزق هنا ما يشمل المعنوي كالعلوم
والمعارف فر عن ابي هريرة لكنه قال من حيث لا يعلم وفيه عمر ابن راشد عن
عبد الله بن حرملة قال الذهبي قال ابن عدي مجهول منكر الحديث وابن
حرملة ضعفه القطان وغيره هب وكذا الحاكم في تاريخه عن علي امير المومنين
وقضية صنيع المولف ان البيهقي خرجه وسلمه ولا كذلك بل تعقبه بقوله
لا احفظه الا بهذا الاسناد وهو ضعيف بمرة انتهى ورواه العسكري بلفظ
ابى الله الا ان يجعل ارزاق عباده المومنين من حيث لا يحتسبون وسنده واه
وقال الحافظ العراقي رواه عن علي ايضا ابن حبان في الضعفا واسناده واه
جدا انتهى وفي الميزان متنه منكر بل قال ابن الجوزي موضوع

ابي الله ان يقبل عمل صاحب بدعة بكسر الموحدة التحتية وسكون الدال
اي مذمومة قبيحة وهي الاهوا والضلالة كما ياتي بمعنى انه لا يثيبه على ما عمله
ما دام ملتبسا بها حتى ابي الى ان يدع اي يترك بدعته بان يتوب منها ويرجع
الى اعتقاد ما عليه اهل الحق ويقبل القبول قد يوذن بانتفا الصحة كما في خبر
لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضا ويفسر القبول في هذا بانه ترتب
الغرض المطلوب من الشيء على الشيء وقد لا يتما هنا ونحو لا يزني الزاني حين يزني
ويشارب الخمر حين يشربه بانه الثواب ومنه خبر احمد الاتي من صلى في ثوب قيمته
عشرة دراهم فيه درهم حرام لم يقبل له صلاة ما دام عليه ويميز بين الاستحالتين
بالادلة الخارجية واما القبول من حيث ذاته فلا يلزم من نفيه نفي الصحة وان
لزم من اثباته اثباتها وكما ان عمل المبتدع غير مقبول فذنبه غير مغفور قال
حجة الاسلام الجاني على الدين بابتداع ما خالف السنة بالنسبة لمن يذنب
كمن عصى الملك في طلب دولته بالنسبة لمن خالف مره في خدمة معينة وذلك
قد يغفر فاما قلب الدولة فلا قلا انتهى ولم ار من تعرض للعمل المنفي قبوله

في هذا الحديث ما المراد به العمل المشوب بالبدعة فقط او حتى الموافق للسنة
وظاهر الخبر التعميم اما المشوب بها فظاهر لانه اذا عمل عملا علي قانون بدعة
عده سنة وهو لا يشعر بالاثواب فيما خالف السنة واما غيره فلانه اذا عمل
عمل السنة فهو قال عمله يعتقد كونه بدعة فهو بمعزل عن قصد التقرب
والامتثال وقال ابن القيم لا تجد مبتدعا الا وهو منقاض للرسول وان زعم انه يعظمه
بتلك البدعة فانه بزعم انها من السنة ان كان جاهلا معذورا وان كان مستبصرا
فيها فهو مشاق لله ورسوله وقد ذم الله قوما راوا الخير شرا وعكسه ولم يعذرهم
وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا افمن زين له سوء عمله ثم هذه الجملة تواطئة
وتاسيس لما هو المقصود من السياق وهو الحث علي سلامة العقيدة والتنفير
من ملازمة البدعة وبمجانسة اهلها والبدعة كما في القاموس الحدث
في الدين بعد الاكمال وما استحدث بعد النبي صلي الله عليه وسلم من الاهوا
وقال غيره اسم من ابتدع الشيء اخترعه ابتداء ثم غلبت علي ما لم يشهد
الشرع لحسنه وعلي ما خالف اصول اهل السنة والجماعة في العقايد دون
هو المراد بالحديث لا يراده في حيز التحذير منها والذم لها والتوبيخ عليها
واما ما يحمده العقل او لا يباينه اصول الشرع فحسن والكلام كله في مبتدع
لا يكفر به اما من كفر به كالمنكر العلم بالجزييات وزاعم التجسيم او الجهة
او اللون او الاتصال بالعالم او الانفصال عنه فلا يوصف عمله بقبول ولا
رد لانه احقر من ذلك ه وابن ابي عاصم في كتاب مما سن السنة وكذا اللالكائي
والخطيب والسجزي في الابانة وابن النجار عن ابن عباس وهو عند
ابن ماجة من حديث عبد الله بن سعيد عن بشر بن منصور الخياط عن
ابي زيد ابي المغيرة عن ابن عباس قال في الميزان وابو زيد وابو المغيرة
لا يدري من هما نعم ما يقويه ما رواه ابن ماجة ايضا عن حذيفة مرفوعا
لا يقبل الله لصاحب بدعة صلاة ولا صوما ولا صدقة ولا حجا ولا عمرة
ولا جهادا ولا صرفا ولا عدلا يخرج من الدين كما تخرج الشعرة من العجين
ابى الله ان يجعل للبلي بالكسر والقصر ويجوز الفتح الالم والسقم قال الراغب
سمي به لانه يبلي الجسم سلطانا سلطة رشدة ضنك علي بن عبده
الاضافة للتشريف المؤمن اي علي الدوام فلا ينافي وقوعه احيانا لتطهيره
وتمحيص ذنوبه فلا يعارضه الخبر الاتي اذا احب الله عبدا ابتلاه اذ المراد
هنا المؤمن الكامل بدليل خبر اشد الناس بلا الانبياء الامثل فالامثل
او يقال المؤمن اذا ابتلي فانه محمول عنه بحسب طاعته واخلاصه ودوام
حقايق الايمان في قلبه حتي يحمل عنه من البلا ما لو جعل شيء منه علي
غيره عجز عن حمله او ان شدة محبته لربه الذي ابتلاه تنفع سلطان
البلا عنه حتي يصير البلا مستغذا به غير مسخوط بل يعده من اجل النعم

او المراد

او المراد بالبلا الذنوب وهو شوم عواقبها فاصل البلا لهم اهل المعاصي وان صحت ابدانهم
واهل العافية اهل السلامة وان مرضوا فهم اكله سوق الكلام علي هو المتبادر
للافهام بادي النظر من ان المقصود عدم الجدل طال الحياة وذهب بعضهم الي
تنزيله علي بعد الموت وعليه فالمراد ان الارض لا تاكل بدنه ولا بأس فيه خبر كل ابن ادم
ياكله التراب الا عجب منه خلق منه وفيه عشرة اصناف كما ياتي واذا اراد هنا واحد امنها
قال الراغب والبدن الجسد لكن البدن يقال اعتبارا بعظم الجثة والجسد اعتبارا
باللون ومنه قيل امراة بادن وبين بين عظيمة الجسم خبر عن انس وفيه القاسم
ابن ابراهيم الملطي كذاب لا يطاق قال في الملك له عجايب من الاباطيل وابو امية
الملك بن عبد الله المختلط ٥

ابتدروا بكسر الميم والدال الاذان اي سابقوا الي التاذين للصلاة وسارعوا اليه
نهاية وابتدار المسارعة بالكتابة اي لا استابقوا اليها
كما تزاحموا عليها لان الموذن امين والامام ضمين كما في خبر والامانة اعلي من الضمان
ولهذا عاب له في خبر بالمغفرة والامام بالارشاد والمغفرة اعلي ومن ثم ذهب النووي
الي تفضيله عليها وانما لم يواظب خلفاءه عليها لاحتياج رعاية المواقيت
الي فراغ وهم مشغولون بشان الامة ولهذا قال عمر لولا الخلافة لاذنت وهذا
واشباهه خطاب للصحب الحاضرين وحكمه عام في الامة الا بالنسبة لان حكم الشارع
علي الواحد حكمه علي الجماعة الا لدليل ش عن يحيي بن ابي كثير ابي نصور
اليمامي احد الاعلام من العلماء العباد مرسلا بفتح الشين وتكسر ما في لم يسمع
ارسل عن انس وغيره وله شواهد

ابتغوا بكسر الهمزة اطلبوا بعده واجتهدا قال الحرالي الابتغاء يختص بالاجتهاد
في الطلب وقال الراغب الابتغاء افتعال تكلف البغي وهو اشتهاء الطلب الرفعة
بكسر الراء الكرم وعلو المنزلة عند الله اي في دار كرامته قال الراغب عند لفظ
موضوع للقرب ثم يستعمل تارة في المكان وتارة في الاعتقاد وتارة في الزلفي
والمنزلة نحو اخي عنده وتهم يزرقون وعليه قوله هو الحق من عند ك قال بعض
الصحب ورايي يا رسول الله اني ربما احتملها قال تحلم بضم اللام عمن
جهل اي سفه عليك اي تضبط نفسك عنه بحيث لا يحملك الغضب من سفهه
قال الزمخشري فلان يجهل علي فتوده بتسانه عليهم قال

الا لا يجهلن احد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا

وقال الراغب الحلم ضبط النفس والطبع عن هيجان الغضب وتعطين من حرمك
منعك ما هو لك ومعروفه وعرفه لان مقام الاحسان الي المسيء ومقابلة اساءته
بالصلة من كمال الايمان الموجب للرفعة وفيه من الفوايد والمصالح ما ينبو
عنه نطاق الحصر فاذا بلغ العبد ذروة هاتين الخصلتين فقد فاز بالقدح
المعلي ودخل في مقام الرفعة عند المولي وقد اتفقت الملل والنحل علي ان الحلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والسخاء يرخان العبد وان كان رضيعا وانها اصل الخصال الموصلة الى الملك
العظيم وما سواها فرع عنها عد عن ابي عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب
رضي كما في الاصل الوازع ابن ناذخ متروك وقال الحاكم وغيره يروي احاديث
موضوعة واطال في اللسان القدح فيه وتوهين ما يرويه

ابتغوا الخير كلمة جامعة تعم كل طاعة وصلاح دينوي واخروي والمراد هنا الحاجة
الاخروية او الدنيوية كما يفيده رواية ابي يعلى والبيهقي والخرايطي اطلبوا الخير
ورواية ابن عدي اطلبوا الحاجات عنه حسان جمع حسن كحمر وحمار والحسن
بالضم الجمال وقال الراغب الحسن عبارة عن كل منهج مرغوب فيه وهو ثلاثة
اضرب مستحسن من جهة العقل ومستحسن من جهة الهوى ومستحسن
من جهة الحس والحسن اكثر ما يقال في تعارف العامة في المستحسن بالبصر ويقال
القران للمستحسن من جهة البصيرة الوجوه لان حسن الوجه رصباحته يدل
على الحياء والجود والمروة غالبا لكن قد يتخلف كما يشير اليه تعبيره في بعض
الروايات بوجه والمعنى اطلبوا هو ايجاكم من وجوه الناس اي اكابرهم ويؤيده
خبر ان سألت فاسأل الصالحين قال بعضهم الرؤساء والاكابر يحتقرون ما
اعطوه والصلحاء لا يشهدون لهم ملكما مع الله او المراد بحسن الوجه
بشاشته عند السؤال وبذل المسئول عنه الوجه ان وحسن الاعتذار
عند الفقد والعدة قطني كتاب الافراد عن علي بن عبد الله بن مبشر
عن محمد بن جعفر ابن عبد الله الغفاري عن يزيد بن عبد الملك
النوفلي عن عمران بن اياس عن ابي هريرة قال ابن الجوزي موضوع الغفاري
يضع انتهى وتعقبه المولف في مختصر الموضوعات بان ابن ابي الدنيا اخرجه
عن مجاهد بن موسى عن محمد بن يزيد عن عبد الملك به فزالت تهمة
الغفاري فكان ينبغي له اعني المولف ان يعزوه هنا لابن ابي الدنيا الذي
ذكر ان طريقه قد خلت من الوضاع وان لا يعزوه للدارقطني لانه سلم
ان في طريقه وضاعا وقد ذكر السخاوي في الحديث من عدة طرق عن نحو
ستة من صحب ثم قال طرقه كلها ضعيفة لكن المتن غير موضوع انتهى وسبقه
لنحوه ابن حجر وقال طرقه كلها ضعيفة وبعضها اشد ضعفا من بعض

ابد بفتح الهمزة وكر الدال افعل امر المودة لمن ودك اي اظهر له با المحبة
الشديدة لمن اخلص حبه لك فانها اي هذه الخصلة وفي رواية فانه اي
هذا الفعل اثبت اي ادوم وارسخ والود خالص الحب وهو منه بمنزلة الرافة
من الرحمة والمعنى اذا احببت انسانا فاخبره بذلك اي اعلمه
بانك تحبه وبأني تعليله في خبر بانه يجد لذلك مثل ما تجد له قال القاضي
وبذلك يتألف الحب وتدوم الالفة والالفة احد حدي فرايض الاسلام وارکان
الشريعة ونظام شمل الدين وشمله ومما يجلب المودة المحافظة على

نسخة معمر

الابتدا بالسلام مراعاة لاخوة الاسلام وتعظيما لشعار الشريعة قال والود محبة
الشيء مع تمنيه ولذلك يستعمل في كل منهما وقال الحرالي الود صحة نزوع النفس للشيء
المستحق نزوعها اليه وقال الزمخشري تقول رددته ودادا ومودة وودت لو كان كذا
وبودي لو كان كذا وقال الراغب الود محبة الشيء وتمني كونه قال والثبات ضده
الزوال الحارث ابن محمد ابن ابي اسامة التميمي صاحب المسند المشهور كان
حافظا عارفا بالحديث تكلم فيه بلا حجة طب وابن ابي الدنيا في كتاب الاخوان وابو
الشيخ في الثواب عن ابي حميد بالتصغير الساعدي عبد الرحمن وقيل المنذر ابن
سعيد شهد احدا وما بعدها وعاش الى خلافة يزيد قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمي وفيه من لم اعرفهم انتهى وحينئذ فمرمز المولف
رصه الله تعالى لحسنه عليل

إبدأ بالهمز وبه ورد فيه وفي ما بعده كما ذكره الزركشي بنفسك اي بما تحتاجه من
مونة وغيرها والنفس ما به ينفس المرء على غيره استبد او امنه واكتفى بوجود
نفاسته على من سواه ذكره الحرالي والمراد هنا الذات اي قدم ذاتك فيما
تحتاجه من نحو نفقة وكسوة تتصدق عليها لانك المخصوص بالنعمة المنعم
عليك بها فتلقاها بالقبول وتقدم مهمتك وحاجتك على من تعول وبيمني
الانفاق عليها صدقة لانه قربة اذا كان من حلال ولفاخر قد ينتهي الى
الوجوب وذلك عند الاضطرار فان وفي رواية ثم ان فضل بفتح الضاد
ومضارعه بضمها وبكسر الضاد ومضارعه بفتحها وفضل بالكسر يفضل
بالضم شاذ شيء فلاهلك اي زوجتك قال الراغب يعبر عن امراة الرجل باهله
وذلك لان نفقتها معاوضة وبما بعدها مواساة فان فضل عن اهلك
شيء فلذي قرابتك لانهم في الحقيقة منك فبحصل بذلك الخير التام بالمواساة
وصلة الارحام ثم ان حمل على التطوع شمل كل قريب او الواجب اختص بمن
تجب نفقته من اصل وفرع عند الشافعي وغيرها ايضا عند غيره وله
تفاريع في الفروع قال الزين العراقي وسكت عن القن ولعله لان الغالب الناس
لا ارقاءهم او لان المخاطب لا قن له وزعم دخوله في الاهل للمناقشة فيه بعيد
وقدم الحنابلة القن على القريب عند التزاحم وسكت الشافعية قال الولي
العراقي وكان له جهة ينفق منها وهي كسبه فان تعذر بيع او جز منه لنفقته
فان فضل عن ذي قرابتك فهكذا وهكذا اي بين يديك وعن يمينك
وشمالك كما فسره به في رواية مسلم والنسائي ولكني به عن تكثير الصدقة
وتشويع جهاتها وليس المراد حقيقة هذه الجهات المخصوصة وفيه الابتداء
بالنفقة على الترتيب المذكور وقال المحقق ابو زرعة وكمل تقديم النفس في من
لا يصبر على الاضافة فمن صبر عليها فايثاره محبوب محمود جاء به القرآن
وفعله اكابر الاعيان وفيه ان الانسان اذا رجع بعض اصحابه في الفطرة

قدم نفسه وان رجحها كلها لان في تاخيرها غرر لاحتمال ان المال يتلف قبل اداءها
وفيه ان الحقوق والفضائل اذا تزاحمت تقدم الاكد وان الافضل في صدقة
النفل تنويعها في وجوه البر بالمصلحة لا يحيرها في جهة ونظر الامام في مصالح
رعيته وامرهم بما فيه مراشدهم والعمل بالاشارة وانها قايمة مقام النطق اذا فهم
المراد منها الا ان الشافعية لم يكتفوا باشارة الناطق الا في الامور الخفية لا كالعقود
والفسوخ ٥ ت عن جابر بن عبد الله الانصاري قال اعتق رجل عبدا له
عن دبر فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال الك مال غيره قال لا قال فمن
يشتريه مني فاشتراه نعيم العدوي بثمان مائة فجاء بها النبي صلى الله عليه
وسلم فدفعها له ثم ذكره واسناده صحيح وظاهر اقتصاره على لفظ ت انه لم يخرج
في احد الصحيحين ولا لما عدل عنه لما هو مقرر في عند اهل هذا الشان
ان الحديث اذا كان في الصحيحين او احدهما لا يعزى للغير وهو ذهول فقد
خرجه مسلم باللفظ المذكور في الزكاة عن جابر رضي الله عنه وقد قال
المصنف نفسه في الدرر مشترضا على الزركشي اذا كان في احد الصحيحين
او في احد الكتب الستة لم يعز الى غيره هذا لفظه بنصه فلا اضراب عنه
صفحا من سوء التصرف ٥ ٥ ٥
ابدا بكسر الهمزة وفتح المهملة من تعول اي تمون يعني ممن تلزمك مؤنته من
نفسك وزوجك وقريبك وذي رحم مملكته فان اجتمعوا وله ما ينفق للكل
لزمه والا قدم نفسه فزوجته فولده الصغير او المجنون فامه فاباه فولده
المكلف فجده فاباه فابي جده وان علا ذكره الشافعية قال السمهودي والحديث
وان ورد في الانفاق فالمحققون يستعملونه في امور الاخرة كالعالم يبدا بنفسه
في التعليم ويويده قوله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا واخذ بعض الصوفية
منه انه يقصد بتعلم العلم نفسه اولا ثم المسلمين فانبا الاقرب فالاقرب فلا
يقصد نفع غيره الا بعد تجويد اجراء النية واعمال ط ب والقضاعي عن حكيم بن حزام
بفتح الحاء والزاي كذا ضبطه بن رشيق ومن خطه نقلت لكن ضبطه ابن حجر
كالكرماني بكسر اوله وهو الظاهر وهو ابن خويلد الاسدي من المؤلفة الا
شر ان الذين حسن اسلامهم عاش مائة وعشرين نصفها في الجاهلية ونصفها
في الاسلام قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصدقة افضل
فذكره رمز المولف لصحته وليس كما قال فقد قال الهيثمي فيه ابو صالح
مولى حكيم ابن حزام ولم اجد من ترجمه ٥
ابدا بكسر الهمزة ايها الامة في عالكم القولية والفعلية بما اي بالشيء الذي
بدا الله به في التنزيل فيجب عليكم الابتداء في السعي بالصفا لابتدائه به
في قوله ان الصفا والمروة وفيه وجوب السعي قال الكمال ابن الهمام ورد
بصيغتي الخبر والامر وهو يفيد الوجوب خصوصا مع ضم خبر خذوا عني

مناسككم

مناسككم انتهى فهو عند الحنفية واجب وعند الشافعية ركن وهذا ان ورد على
سبب وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف ثم سعى فبدا بالصفا وقرا ان
الصفا والمروة من شعاير الله ثم ذكره فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
وقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم يحافظ على تقديم كل مقدم فقدم
غسل الوجه في الوضوء ثم رتب زكاة الفطر على صلاة العيد تقديما للمقدم
في اية قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى وبذلك افتح استدلال
الشافعية به على وجوب ترتيب الوضوء واخرج الحاكم عن ابن عباس وصححه
انه اتاه رجل فقال ابدا بالمروة قبل الصفا او بالصفا واصلي قبل ان اطوف
قبل واحلق قبل ان اذبح او اذبح قبل فقال خذه من كتاب الله فانه اجدر
ان يحفظ قال تعالى ان الصفا والمروة الاية فالصفا قبل وقال طهر بيتي
للطايفين الاية فالطواف قبل وقال لا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي
محله فالذبح قبل انتهى وما ذكره في غير الصفا والمروة محمول على الاكمال لان
المصطفى صلى الله عليه وسلم ما سئل يوم النحر عن شيء قدم او اخر الا قال
افعل ولا حرج قط من عدة طرق عن ابي عبد الله جابر ابن عبد الله الانصاري
المدني ورواه عنه ايضا النسائي باسناد صحيح باللفظ المذكور في حديث
طويل وكذا البيهقي وصححه ابن حزم فاقتفاه المولف فرمز لتصحيحه ورواه مسلم
بلفظ ابدا وابصيغة المضارع للمتكلم واحمد ومالك وابن الجارود وابو داود
والترمذي وابن ماجة وابن حبان والنسائي ايضا بلفظ نبدا بالنون قال ابن
دقيق العيد مخرج الحديث عندهم واحد وقد اجمع مالك وسفيان والقطان
على رواية نبدا بالنون والجمع قال ابن حجر وهو احفظ من الباقين وهو
يويد ضبط مسلم ٥
ابردوا بقطع الهمزة وك ر الراء بالظهر وفي رواية للبخاري بالصلاة اي
بصلاة الظهر كما بينته هذه الرواية اي ادخلوها في البرد بان توخروها
عن اول وقتها الى ان يصير للحيطان ظل يمشي فيه قاصد الجماعة
من محل بعيد بشرط عدم وجود ظل يمشي فيه وان لا يجاوز به نصف
الوقت وان يكون بقطر ربما يشير اليه قوله فان شدة الحر اي توهجه
من بعض او ابتداء فيح بفتح الفاء وسكون المثناة تحت جهنم اي فيحانها
وغليانها وتوارنها وانتشارها فعلم ان من تبعيضية او ابتدائية وقول بعضهم جنسية بنا على ما قيل من ان كون شدة الحر من فيح جهنم
تشبيه لا حقيقة وحكمته دفع المشقة بسبب الخشوع او كماله كما في حضوره
طعام يتوق اليه او ربه اخذا الحديث والامر الآمرة بالتجميل عامة او مطلقة
والامر لا يراد خاص فهو مقدم وزعم ان التعجيل اكثر مشقة فيكون افضل
منع بان الافضلية لا تتحقق فقد يكون في الاشق غير الشاق افضل كما لقمة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الصغير واما خبر مسلم عن خباب بن الارت شكونا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم حر الرمضاء فلم يشكنا اي لم يزل شكوانا فمنسوخ بالنسبة الى الابراد ز
محمول على انهم طلبوا تاخيرا زايدا على قدر الابراد وظاهر الخبر وجوب الابراد
ولكن لما قام الاجماع على عدمه حمل على الندب وانما لم يؤمر بالتاخير
لشدة البرد مع انه ايضا من جهنم لانه انما يكون وقت الصبح ولا يزول
الا بطلوع الشمس فيخرج الوقت ويخرج بالظهر غيرها حتى الجمعة للامر
بالتبكير اليها وابراد النبي صلى الله عليه وسلم بها لبيان الجواز والاذان
وامره بالابراد بها حمل على الاقامة بدليل التفرج بها في رواية الترمذي وحسنه
اسم لنار الاخرة عربي لا معرب من الجهامة وهي كراهة المنظر غير منصرف للتعر
والتانيث ض ه وكذا احمد عن ابي سعيد الخدري ح م ك وقال صحيح وكذا
الطبراني وابن قانع والضياء عن صفوان بن مخرمة بفتح الميم وسكون
المعجمة وفتح الراء والميم الزهري وهو اخو المسور ن عن ابي موسى الاشعري
عبد الله بن قيس ولا ميزي بيد وعدن للنبي صلى الله عليه وسلم وامير
البحرة والكوفة لعمر قال الواقدي كان حليفا لسعيد بن العاص وسلم
بمكة وهاجر للحبشة طب عن ابي عبد الرحمن ابن مسعود عبد الله عه
عن جابر ابن عبد الله ه وكذا البيهقي والطبراني عن المغيرة بضم الميم
على المشهور وتكسر ابن شعبة احد دهاة العرب اسلم عام الخندق وعمات
سنة خمسين واحصي في الاسلام ثلاث مائة امراة وقيل الف قال المؤلف
حديث متواتر رواه بضعة عشر صحابيا

ابردوا ندب بالطعام اي اخروا كله الى ان يبرد فتنا ولوه باردا يقال ابرد
اذا دخل في البرد واظهر دخل في الظهيرة وباده للتنبيه او زايدة ثم علل الامر
بالتاخير بقوله فان الحار اي الطعام الحار مطلقا فيفيد الامر بالابراد
بالشرب في الشرب وفي الطهارة وفي رواية بدله فان الطعام الحار غير
ذي بركة وفي رواية فانه اعظم للبركة والمراد هنا نفي ثبوت الخير الالهي
فيكره اشتغال الحار الخلوه عن البركة ومخالفته للسنة بل ان غلب على ظنه
ضرره حرم فر عن ابن عمر ابن الخطاب وفيه اسماعيل بن كعب قال الذهبي
ضعيف عند عبد الصمد ابن سليمان قال الدارقطني متروك عن فرقد
ابن سويد قال احمد مضطرب الحديث وابو حاتم لا يحتج به عن عبد الله
ابن دينار غير قوي ك عن جابر ابن عبد الله لكن بلفظ فان الطعام
الحار غير ذي بركة وعن اسما بفتح الهمزة وبالمد بنت الصديق تقدمت رضي الله عنها
وام امير المومنين ابن الزبير من المهاجرات عمرت نحو مائة سنة وعاشت
بعد صلب ابنها عشر ليال مسند د في مسنده المشهور وهو بن مسرهد
الاسدي البصري الحافظ من شيوخ البخاري عن ابي يحيى جد ابي هبيرة

الكوفي

الكوفي واسمه شبيان صحابي له هذا الحديث الواحد ط ن عن ابي هريرة
قال الهيثمي وفيه عبد الله بن يزيد الكندي ضعفه ابو حاتم ح ل عن انس
قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بقصعة ثريد فرفع يده منها وقال ان الله
لم يطعمنا نارا ثم ذكره

ابشروا بفتح الهمزة وكسر المعجمة وبشروا اي اخبركم بما يسركم واخبروا من وراءكم
بفتح الميم في رواية وكسرها في اخرى يعني اخبروا من قد اماكم ممن سيوجد في
المستقبل او يقدم عليكم في الاتي كذا قرره شارحون وهو وان كان صحيحا في
نفسه لا يلايم قوله الاتي فخرجنا من عنده نبشر المناسب له اخبروا من لقيتموه
ورا كلمة تكون خلفا وتكون قدا ما وراكم ما يكون في المواقيت من الايام
والليالي الان الوقت ياتي بعد مضي الانسان فيكون وراءه وان ادركه الاء
نسان كان قدامه وجوز ان يكون المعنى اخبروا من سواكم فان ورا ايضا تاتي
بمعنى سوى لقوله تعالى فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون اي سوى
والمراد اخبروهم بما يسرهم وهو انه اي بانه من شهد ان اي انه لا اله اي
لا معبود بحق في الوجود الا الله الواجب الوجود لذاته صادقا نصب على
الحال بها بالشهادة اي مخلصا في ايمانه بها بان يصدق قلبه لسانه دخل
الجنة ان مات على ذلك ولو بعد دخوله النار فمآله الى الجنة ولابد فالميت فاسقا
تحت المشيئة ان شاء عذبه كما يريه ثم مصيره الى ان يعفى عنه فيخرج من النار
وقد اسود فينغمس في نهر الحياة ثم يعود له امر عظيم من الجمال والنضارة ثم
يدخل الجنة فيدطي ما اعد له بسابق ايمانه وما قدمه من العمل الصالح وان
شاء عفى عنه ابتداء فسامحه وارضى عنه فخصماوه ثم يدخل الجنة مع الناجين
وقول الخوارج مرتكب الكبيرة كافر وقول المعتزلة مخلد في النار خصما لا يجوز
العفو عنه كما لا يجوز عقاب المطيع من تقولهم وافترايهم على الله تعالى كما يقول
الظالمون والبشارة الخبر السار الذي يظهر باره اثر السرور على البشرة
ذكره القاضي وقال الراغب الخبر بما يسر فينبسط بشرة الوجه وذلك ان النفس
اذا سرت انتشر الدم انتشارا ما في الشجر والصدق الاخبار المطابق وقيل
مع اعتقاد المخبر انه كذلك عن دلالة او امارة واقتصر على حد الركنين لانهم كانوا
عبدة اوثان فقصد به تعيين الوهية ما سواه تعالى مع اشتهاره عندهم بانه
رسول الله واستبانته منهم الايمان بشهادة قدومهم كبراءهم عليه مومنين ح م
طب عن ابي موسى الاشعري قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم ومعي
نفران من قومي فقال ابشروا الخ فخرجنا من عنده نبشر الناس فاستقبلنا عمر
فرجع بنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اذا نتكلوا فسكت
قال الهيثمي رجاله ثقات وله طرق كثيرة انتهى ولذلك رمز المولف
لصحته هنا وقال في الاصل صحيح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابعد الناس من الله اي من كرامته ومزيد رحمته من البعد قال الحراني وهو انقطاع الوصلة في حس او معنى يوم القيامة القاص بالتشديد الذي ياتي بالقصص من تصل اثره اتبعه لان الذي يقص الحديث يتبع ما حفظ منه شيأ فشيأ كما يقال تالي القرآن اذا قرأه لانه يتلو اي يتبع ما حفظ منه اية بعد اية كذا في لسان وقال الحراني القص تتبع اثر الوقايع والاخبار ومنها شيأ بعد شيء على ترتيبها في معنى قصص الاثر وهو اتباعه حتى ينتهي الى محل ذي الاثر الذي يخالف الى غير ما امر به بينا امر للفاعل اي الذي يخالف قوله فعله ويحمل الى غير ما امر به الناس من التقوى والاستقامة ويحتمل بناءه للمفعول والفاعل الله اي الذي يخالف ما امر الله به من مطابقة فعله لقوله ويقرر الاول الى غير ما يامر به بمثناة تحتية مفتوحة قبل الهمزة وذلك لجراءته على الله بتكذيب فعله لقوله كبني اسرائيل لما قتلوا اهلكوا اي تكلموا على القول وتركوا العمل فاهلكوا والمراد هنا من يعلم الناس العلم ولا يعمل به ومن خصه بالواعظ فقد وهم ومن هو لك لا ينتفع بجلسته غالبا لابوعظه اذ مثل المرشد من المسترشد كمثل العود من الظل تمتي يستوي الظل والعود اعوج لانه عن خلق وتاتي تسأله عار عليك اذا فعلت عظيم

اتامرون الناس بالبر وتنسون انفسكم البر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون اوحى الله الى عيسى يا ابن مريم عظ نفسك فان اتعظت فعظ الناس والا فاستحي مني وقال مالك ابن دينار اذا لم يعمل العالم بعلمه زلت موعظته من القلوب كما تزل القطر عن الصفا

يا واعظ الناس ذا قد صرت متهما ... اذ عبت منهم امورا انت تاتيها

وقال عمر لمن سأله عن الفصل فشي ان نقص فتر تقع في نفسك ثم تقص فتر تقع حتى يخيل اليك انك فوقهم بمنزلة الثريا يفعل الله تحت اقدامهم يوم القيامة رواه احمد بسند رجاله موثقون فحق الواعظ ان يتعظ ثم يعظ ويصلح ثم يتحذر ويهتدي ثم يهدي ولا يكون دفترا يفيد ولا يستفيد ومسننا يستمد ولا يقطر بل يكون كالشمس التي تفيد القمر الضوء ولها افضل مما تفيده وكالنار التي تحمي الحديد وهي لها من الحمى لكن يجب ان لا يخرج مقاله بفعله ولا يكذب لسانه حاله فيكون ممن وصفه الله تعالى بقوله ومن الناس من يعجبك قوله الاية قالوا واعظ ما لم يكن مع مقاله فعاله لم ينتفع به ان عمله مدرك بالبصر وعلمه مدرك بالبصيرة والناس اهل ابصار لا بصائر فيجب كون عنايته باظهار ما يدركه جماعتهم اكثر ومنزلة الواعظ من الموعوظ كالمدار مني من المداري فكما ان الطبيب اذا قال للناس لا تاكلوا الذا فانه سم ثم راءه ياكله عد سخرية وهزوا كذا الواعظ اذا امرهم لا يعمله ومن ثم قيل يا طبيب طب نفسك فالواعظ من الموعوظ كجريب بجريب

الطابع

الطابع من المطبوع فتهاب تخيل انطباع الطين من الطابع مما ليس منتقشا فيه فمحال ان يحصل في نفس الموعوظ ما ليس في الواعظ وقيل من وعظ بقوله ضاع كلامه ومن وعظ بفعله تعدت سهامه وقيل عمل رجل في الف رجل ابلغ من قول الف رجل قال ابن قتيبة والحديث رد سد الباب الفساد من الزيادة تحتيلا على الطعن في الدين فان القاص يرى مناكير وغرايب يميل بها وجوه الناس اليه وشان العامة القعود عند من كان حديثه عجيبا انتهى وبذلك عرف ان القص منه ما هو ممدوح وهو ما اشتمل على بعض ما ذكر مما هو ممدوح وهو التذكير بالله وآياته وافعاله مع العمل بمقتضى ذلك قال الحراني اخرج علي رضي الله عنه القصاص من مسجد البصرة الا الحسن لكونه سمعه يتكلم بالتذكير بالموت والتنبيه على عيوب النفس وافات الاعمال وخواطر الشيطان وبالتذكير بالله ونعمائه وتقصير العبد في شكره ويعرف حقارة الدنيا وعيوبها وتصريمها وخطر الاخرة وأهوالها فهذا القص محمود اجماعا وهذا القاص محله عند الله عظيم روي ان يزيد بن هارون مات وكان واعظا زاهدا فقيل له ما فعل بك قال غفر لي وأول ما قال لي منكر ونكير من ربك فتعلقت لهما اما تستحيان من شيخ دعى الى الله كذا وكذا سنة قالوا وأول من قص تميم الداري في زمن عمر باذنه وهذا الاولية بالنسبة الى الامة المحمدية روي ان موسى قص في بني اسرائيل فتمزق بعضهم ثوبه فناوحي الله اليه قل له مزق قلبك ولا تمزق ثوبك وانما قال في الحديث ابعد الناس ولم يقل الخلق لظهور معنى النوس علي ان فعاله لاضطرابه وهي لغة قوله فعله والنوس حركة الشيء الخفيف المعلق في الهوي تنبيه اخذ جمع من هذا الحديث ونحاه معناه انه ليس للقاصي ان يامر بالمعروف وينهى عن المنكر والجمهور على ان له بل عليه ذلك لانه مامور بامرين ترك المعصية والمنع للغير من فعلها والاخلال باحد التكليفين لا يقتضي الاخلال بالاخر ولذلك ادلة من الكتاب والسنة فر عن ابي هريرة رمز المولف لضعفه وسببه ان فيه عمر بن بكر السكساكي ورد الذهبي في الضعفاء وقال ابن عدي له مناكير واتهمه ابن حبان بالوضع

ابغض افعل تفضيل بمعنى المفعول من البغض وهو شاذ ومثله اعدم من العدم اذا افتقر الحلال اي الشيء الجائز الفعل الى الله الطلاق من حيث انه يودي الى قطع الوصلة وحل قيد العصمة المودي الى التناسل الذي به تكثر الامة لا من حيث حقيقته في نفسه فانه ليس حراما ولا مكروها فعالة وانما يحرم او يكره لعارض وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى وطلق وهو لا يفعل مكروها ذكره في المطامح وغيرها وهذا كما ترجم اولى من تنزيل الذهبي تبعا للبيهقي البغض على ايقاعه في كل وقت من غير رعاية لوقته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المسنون واستظهر اعليه بخبر ما بال اقوام يلعبون بحدود الله طلقتك راجعتك وبخبر لم يقل احد لم لامراته قد طلقتك قد راجعتك ليس هذا بطلاق المسلمين طلقوا المراة في طهرها انتهى وقال الطيبي فيه ان بغض بعض الحلال يرجع وهو عند الله تعالى مبغوض كصلاة الفرض بالبيت بلا عذر والصلاة في مغصوب وقال العراقي فيه ان بغض الله للشيء لا يدل على تحريمه لكون وصفه بالحل مع اثبات بغضه له فدل على جواز اجتماع الامرين بغضه تعالى للشيء وكونه حلالا وانه لا تنافي بينهما وأحب الاشياء الى الشيطان التفريق بين الزوجين كما ياتي في خبر والمراد بالبغض هنا غاية الامر دون ما خانه من صفات المخلوق والباري منزه عنها والقانون في مثاله ان جميع الاعراض النفسانية كالغضب والرحمة والفرح والسرور والحياء والكبر والاستهزاء لها اوائل ونهايات وهي في حقه تعالى محمولة على الغايات لا على المبادي التي هي من خواص الاجسام فليكن على ذكر منك فانه ينفع فيما سلف فانك لكثير اذه ك في كتاب الطلاق وكذا الطبراني وابن عدي عن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب ورواه البيهقي مرسلا بدون ابن عمر ثم قال المتصل غير محفوظ قال ابن حجر ورجح ابو حاتم والدارقطني المرسل وأورده ابن الجوزي في العلل بسنده ابي داود وابن ماجة وضعفه بعبد الله الرصافي وقال قال يحيى ليس بشيء والنسائي متروك الحديث وبه عرف ان رمز المولف لصحته غير جيد ابغض الخلق اي الخلائق يقال هم خليقة الله وهم خلق الله قال الزمخشري ومن المجاز خلق الله الخلق ايجاده على تقدير ارادته الحكمة وهو رب الخليقة والخلائق الى الله من اي مكلف ولفظ رواية تمام لمن بالام ان اي صدقت وانقاد لاحكامه ثم كفر اي ارتد خصمه من بين اصنافي الكفار بهذه المبالغة والتاكيد وابرز ذمه في هذا النظم العجيب حيث ابهمه غاية الابهام تنبيها عليه وتعجيبا من شانه حيث فعل ما فعل يعني انظروا الى هذا الخبيث اللعين وتبجح ما ارتكبه حيث فعل ما لم يرض الحاقل ان ينسب اليه وهو انه اشترى الضلالة بالهدى فهو جدير بان يكون ابغض الكفرة الى ربه وابعدهم عنه لاستعداده للاهتداء وقبوله له ثم نكوصه على عقبه والقصد بذلك التوبيخ والتعيير فحسبي ان يرتدع بالتشنيع عليه وتقطيع شانه وتهجين سريرته وتقبيح سيرته ويظهر ان من قتل نبيا مثله او ابغض وكذا من شهر المرء طعنا صلى الله عليه وسلم فيه بانه اشقى الناس وعليه فالمراد انه من ابغض تمام في فوائده من حديث احمد البرتي عمرو بن ابي سلمة عن صدقة ابن عبد الله عن نجيح ابن علقمة عن ابن عابد عن عمرو بن الاسود عن معاذ بضم الميم وتشديد المهملة وبمعجمة ابن جبل ضد السهل ابن عمرو بن الاوس الانصاري من نجباء

الصحابة

الصحابة قال انس جمع معاذ القرآن في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم كان امة قانتا وتضية تعرف المولف ان هذا لم يخرجه احد من الماهيرالذين وضع لهم الرموز والامر خلافه فقد خرجه الطبراني باللفظ المذكور من هذا الوجه قال الهيثمي وفيه صدقة بن عبد الله السمين وثقه ابو حاتم وضعفه احمد وبقية رجاله ثقات وبه يتجه رمز المولف لحسنه

ابغض الرجال الخاصمين وكذا الخناثا والنساء انما خص الرجال لان الله فيهم اغلب وكان غيرهم لم ينح في جميع المواطن الا تربي الى قول الزمخشري التفت الى الله بذكر توبة ادم دون حوى لانها كانت تبعا له كما طوى ذكر النساء في اكثر القرآن والسنة لذلك الى الله الالد بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال اي الاشد الخصومة بالباطل الاخذ في كل لدد اي في كل شيء من المراء والجدال الفرط الحاجة كذا قرره الزمخشري قال الزركشي ومنه لتنذر به قوما لدا الخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة اي المولع بها الماهر فيها الحريص عليها المتمادي في الخصام بالباطل لا ينقطع جدالة وهو يظهر انه على الحسن الجميل ويوجه لكل شيء من خصامه وهيهات بحر خه عن ارادته عن القباحة الى الملاحة ويريبن بشقشقته الباطل بصورة الحق ويلبسه بحيث صار ذلك عادته ردد به في الاول ينبئ عن الشدة والثاني عن الكثرة وستعلم له الاستعمالات ردد به اي جانبي فمه وعنقه وذهب بعضهم الى ان ال في الرجال للجنس وفي الله للعهد والمراد به الخصم الذي خصامه وجداله مع الله في الزم وصف للخاصم والصفة وهو كونه منشا من سوات وهو المنى ولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين وتضة ابي بن خلف في توله لاشيرن الى محمد ولاخصمنه مشهورة رد ذلك لان الخصومة في ذلك لغو والكافر ابغض الخلق الى الله قال ولو جعلت الى فيه جنسية لاستلزم كون الالد المؤمن ابغض الى الله من حيث الرجال وفيهم الكافر ورجح ابن حجر ما تقرر اولا من تنزيل الرجال على الخاصمين اذ ان المراد الالد في الباطل المستحيل له اذ ان ذلك رد على منهج الزمخشري لان هذه صفته وتنبيهه على قبيح حاله وتفضيحه بتهجين عادته وتقطيع طريقته فحسبي ان يخجع فيه هذا التشنيع ويلين قلبه وتنقاد نفسه وتضمحل رذايله فيرجع عما هو عليه من الك رور فيحصل له السرور بدخوله في قوله الا الذين تابوا تتمة قال الغزالي اذا خاصمت فتوتر وتحفظ من جهلك وعجلتك وتذكر ربك وعجتك ولا تلتفت الاشارة بيدك ولا التفات الى من وراءك وللذ اجث على ركبتيك واذا هدي غضبك فتكلم وان تركك الشيطان فكن منه على حذر فهذه اداب الخاصمة ت ت ن عن عايشة ورواه ايضا عنها احمد

ابغض العباد بكسر العين والتخفيف جمع عبد ويحتمل ضمها والتشديد جمع عابد ويشبه انه اراد لما في اجرا الافعل التفضيل على حقيقته من العموم على الاول من الصعوبة المحوجة الى التاويل **الى الله من اي انسان كان ثوبا** اي ازاره ورداءه واصل الثوب رجوع الشيء الى حالته الاولى التي كان عليها او الى حالته المقدرة المقصودة بالفكرة فمن الثاني الثوب سمي به لرجوع الغزل الى الحالة التي قدر لها ذكره الراغب **خيرا من عمله** يعني من تزيا بزي الابرار وعمل لعمل الفجار كما ذكره بقوله **ان يكون ثيابه ثياب الانبيا** اي كثيابهم في الدلالة على التنسك والتزهد **وعمله عمل المتجبرين** اي كعملهم من البطش بالخلايق وعدم شكر نعمة الخالق وعدم التخلق بالرحمة والتهافت على جمع الحطام والجبار المتكبر المتمرد العاتي وقال القاضي فعال من جبره على الامر يعني اجبره وهو من يجبر الناس على ما يريده وقال الزمخشري الجبار الذي يفعل ما يريد من ضرب وقتل بظلم لا ينظر في عواقب الامور ولا يرفع بالتي هي احسن وقيل المتعظم الذي لا يتواضع لامر الله انتهى وذلك لان احب الخلق الى الله الانبيا والصدقون فابغض الخلق اليه من يتشبه بهم وليس منهم ممن تشبه باهل الصدق والاخلاص وهو مراد اي لمن تشبه بالانبيا وهو كاذب وفيه ان من ظهر من جهال الطريق وبرز بالعدول عن التحقيق وتقشف تقشف اهل التجريد وتمزق حتى ارتفع عقول العامة في الحرج الشديد فهو من الاخسرين اعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا **عق** وقال في الاصل انه منكر واقره عليه **فر** كلاهما من حديث يحيى بن عثمان عن ابي صالح كاتب الليث عن سليم بن عيسى عن الثوري عن جعفر ابن برقان عن ميمون **عن عايشة** ورجح خرجه ابن حبان وكاتب الليث فيه مقال وسليم متروك مجهول وابن برهان لا يحتج به ولهذا قال ابن الجوزي موضوع واقره عليه في الاصل وقال العقيلي منكر وفي الميزان خبر باطل وبه عرف ان عزو المولف الحديث للعقيلي وسكوته عما عقبه به من الرد غير صواب وممن جزم بوضعه ابن عراق والهندي ٥

ابغض الناس الى الله اي ابغض عصاة المؤمنين اليه كما افاده قول القاضي المراد بالناس المقول عليهم جميع عصاة الامة وان الكافر ابغض من هو لا المعدود في دين وقول الطيبي اراد بالناس المسلمين بدليل قوله ومبتغ في الاسلام **ثلاثة** احدهم انسان **ملحد** بالضم اي مايل عن الاستقامة **في حق الحرم** المكي بان هتك حرمته بفعل محرم فيه من الالحاد الميل عن الصواب من اللحد وهو الحفرة المايلة عن الوسط ومضى ان من يرد فيه بالحاد بظلم ذكره القاضي قال الزمخشري ومن المجاز لحد السهم

عن المعدن ولحد عن القصد عدل عنه والحد في دين الله والحد في الحرم ولحد مال اليه انتهى وقال الراغب الحد بلغ الى كذا ومال اليه ومنه الذين يلحدون في ايانتا ولحد مال عن الحق والالحاد ضربان الحاد الى الشرك بالله والحاد الى الشرك بالاسباب فالاول ينافي الايمان ويبطله والثاني يوهن عراه ولا يبطله وذلك لتكلفه حرمته مع مخالفته امر ربه فهو عاص من وجهين فهو بالبغض جدير واستشكل بان ظاهره ان فعل الصغيرة في الحرم المكي اشد من الكبيرة في غيره واجيب بان الالحاد عرفا يستعمل في الخارج عن الدين فاذا وصف به من ارتكب محرما كان اشارة الى عظمه ودليل عليه اية ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم فان الاتيان بالجملة الاسمية يفيد ثبوت الالحاد ودوامه والتنوين للتعظيم فهو اشارة الى عظم الذنب قال الواردهذا من خصايص الحرم فانه يعاقب الناوي لمكر فيه اذا عزم عليه ولم يفعله وذهب بعض الصحابة الى ان السيات تضاعف منه كالحسنات **ر** وفي الثلاثة **مبتغ** بضم الميم وسكون الباء الموحدة وفتح الفوقية ومعجمة طالب **في الاسلام** اي في دينه **سنة الجاهلية** اي احيا طريقة اهل زمن الفترة سمي به لكثرة الجهالة فيه لقتل النبات والطيرة والكهانة والنياحة والنيروز ومنع القود عن مستحقه وطلب الحق ممن ليس عليه كما سيأتي وفرعه فاطلاق السنية على فعل الجاهلية وارد على فعل اللغة او التهكم **والثالث مطلب** بالضم وشد الطاء وكسر اللام مفتعل من الطلب اي متطلب فابدلت التا طا وادغم اي المتكلف للطلب المبالغ فيه **دم** اي اراقة دم **امرئ** مثلث الراي **بغير حق** رجل وهو الذكر وخص بالذكر هنا وفي نظايره لكونه راس العاقلة ودوران الاحكام عليه كما مر فالخنثى والانثى مثله في الحكم وما ذكر من ان المرء يختص بالذكر هو ما عليه كثير قال الحراني المرء اسم لسن من اسنان الطبع تشارك الرجل فيه المراة ويكون له فضل مما والدم رزق البدن الاقرب المحيط ولم يقيد هنا بالمسلم اتكالا بقوله **بغير حق** وقيده به في رواية زيادة للبيان **تخرج** نحو حربي **ومرتد** وقاطع طريق **ومهدر** باي سبب كان والقول **ليهريق** بضم اوله وفتحها مفتوحة وقد تسكن اي يصب **دمه** اي يقتله بنحو ذبح او ضرب عنق بنحو سيف فيسيل دمه وخص هذه الكيفية المشتملة على سيلان الدم لكونها اغلب طرق القتل والمراد ازهاق روحه بعجل او مثقل او غيرهما كنحو سم وانما كان المنع من اراقة الدم من اعظم المقاصد او هو اعظمها اعاده صريحا ولم يكتف بسريقه وان كفى والمراد الطلب المترتب عليه المطلوب او ذكر الطلب ليلزم في الاحراق بالاولى نفيه مبالغة ذكره الكرماني

وانما كان هؤلاء الثلاث ابغض المومنين اليه لانهم جمعوا بين الذنب وما
يزيد به قبحا من الالحاد وكونه في الحرم وحرمة البدعة في الاسلام و
كونها من امر الجاهلية وقيل نفس الغرض بل لمجرد كونه قتلا ويزيد
القبح في الاول باعتبار المحل وفي الثاني باعتبار الفاعل وفي الثالث
باعتبار الفعل قال القاضي القاتل بغير حق يقصد ما كره الله من وجهين
من حيث كونه ظلما والظلم على الاطلاق مكروه ممنوع ومن حيث كونه
يتضمن موت العبد ومشاراته يكره مساءته فلذلك كل مستحق مزيد المقت
وفي كل من لفظتي المبتغي والمطلب مبالغة اخرى وذلك لان هذا الوعيد
اذا ترتب على الطالب والمتمني فكيف بالمباشر خ في الديات وكذا البيهقي
والطبراني عن ابن عباس ولم يخرجه مسلم

ابغوني بالوصل من الثلاثي فهو مكسور الهمزة اي اطلبوا لي طلبا حثيثا
يقال ابغني مطالبي اطلبها لي وفي رواية بالقطع من الرباعي فهو مفتوح
الهمزة اي اعينوني على الطلب يقال ابغيتك الشيء اي اعنتك على طلبه
قال رؤبة فاذل غير وابغني ما ابتغي اي اصنع بي ما ينبغي ان يصنع
ذكره الزمخشري قال ابن حجر والاول اليق بالقياس وارفق في لمذات وقال
الزركشي لو وصل هو المراد بالحديث قال تعالى يبغونكم الفتنة اي يطلبونها
لكم الضعفا من يستضعفهم الناس لفقرهم وزمانتهم قال القاضي اي
اطلبوا لي وتقربوا الي في التقرب اليهم وتفقد حالهم وحفظ حقوقهم والا
حسان اليهم قولا وفعلا واستنصاركم بهم قال الراغب والضعف يكون في
البدن وفي النفس وفي الحال وهو المراد هنا فانما ترزقون تملئون من
الانتفاع بما اخرجنا لكم وتنصرون تعانون على عدوكم وتدفع عنكم البلا
والاذى قال القاضي والنصرة اخص من المعونة لاختصاصها بدفع الضر
قال الحرالي والنصر لا يكون الا لمحق وانما لغير المحق الظفر والانتقام بضعفائكم
بسبب كونهم بين اظهركم او بسبب رعايتكم ذمامهم او ببركة دعائهم والضعيف
اذا راي عجزه وعدم قوته تبرا عن الحول والقوة بالخلاص واستعان بالله
فكانت له الغلبة كم من فئة قليلة غلبت فئة لكثيرة باذن الله بخلاف القوي
فانه يظن انه انما يغلب الرجال بقوته فتعجب نفسه غالبا وذلك سبب
للخذلان كما اخبر تعالى عن بعض من شهد وقعة حنين وفي رواية في ضعفائكم
وفي اخرى في الضعفا بزيادة في قال الزين العراقي والذي وقع في اصول
سماعنا من كتاب الترمذي ابغوني في ضعفائكم وهو عند ابي داود والنسائي
باسقاط حرف الجر ابغوني الضعفا وفي مسند احمد ابغوني ضعفاءكم ولذا
رواه الطبراني قال وهذا اصح من الرواية المتقدمة ومعناه اطلبوا لي
ضعفاءكم انتهى وفي طيه اعلام باسقاط كلفة البصر بالاشباب والعدد والعدد

والالات

والالات المتعبة الشاقة والاستغنا بتعلق القلوب بالله تعالى فتصير
هذه الامة امامي بضعفها بالمواقعة الاجسام فلذلك فتح المصطفى
صلى الله عليه وسلم المدينة بالقران وتفتح خاتمة هذه الامة القسطنطينية
بالتسبيح والتكبير قال بعض العارفين ومن حكمته تعالى انه امر بالعدة
واخذه بالقوة واخبر ان النصر بعد ذلك يكون بالضعف ليعلم الخلق فيما
امروا به من الاستعداد واخذ الحذر ليرجعوا الى الحقيقة ويعلموا ان النصر من عنده
الله يلقيه على يد الاضعف فالاستعداد للعادة بهمة النصر في الضعيف للتوحيد
وان الامر كله لله عادة وحقيقة بيد كيف يشا قال الطيبي وفيه نهي عن
مخالطة الاغنيا وتحذير من التكبر على الفقرا والمحافظة على جبر خواطرهم ولهذا
قال لقمان لابنه لا تحقرن احد الخلقان ثيابه فان ربك ورب احد قال
ابن معاذ حبك للفقرا من اخلاق المرسلين وايثارك مجالستهم من علامات
الصالحين ومزاركتهم من علامات المنافقين وفي بعض الكتب الالهية اوحى
الله الى بعض انبيايه احذر ان امقتك فتسقط من عيني فاحسب عليك
الدنيا صبا قالوا خرج موسى يستسقي لبني اسرايل في سبعين الفا بعد
ان اقحطوا سبع سنين فاوحى الله اليه كيف استجيب لهم وقد اظلمت عليهم
ذنوبهم سرايرهم ارجع الى عبد من عبادي يقال له برزخ فقل له تخرج حتى
استجيب له فسال عنه موسى فلم يعرفه فبينما هو ذات يوم يمشي اذ بعبد
اسود بين عينيه اثر السجود في شمله عقد هاعلى عنقه فعرفه بنور الله
فسلم عليه وقال انك طلبتنا منذ حين استسق لنا فخرج فقال في كلامه
ما هذا افعالك وما هذا من حلمك وما الذي بدا لك انقصت غيوبك ام
غارت الرياح طاعتك ام نفد ما عندك ام اشتد غضبك على المذنبين
الست لنت غفارا قبل خلق الخطايين خلقت الرحمة وامرت بالعطف ترينا
انك ممتنع ام تخشى الفوت فتعجل بالعقوبة فما برح حتى خصبت بنوا
اسرايل بالقطر وانبت الله العشب في نصف يوم قال فحمة الاسلام فهذا عبد
غلب عليه الانس فلم ينغصه خوف التغير والحجاب فامن نوعا من الانبساط
وذلك يحتمل في مقام الانس ومن لم يكن في مقامه وتشبه به هلك فالله الله
في نفسك تنبيه هذا الحديث وما على منواله هل تنصرون وترزقون
الا بضعفايكم قد يرفع التعارض ظاهرا بينه وبين خبر مسلم المومن القوي
خير واحب الى الله من المومن الضعيف وفي كل خير وعند التامل لا تنافي
اذ المراد بمدح القوة القوة في ذات الله وشدة العزيمة وبمدح الضعف
لين الجانب ورقة القلب والانكسار وشاهده قلة الجبار والمراد بذم
القوة التجبر والاستكبار وبذم الضعف ضعف العزيمة في القيام بحق
الواحد القهار على انه لم يقل هنا انهم ينصرون بقوة الضعفا وانما مراده

بدعايهم او باخلاصهم وغو ذلك تمامر **تم** د ت ن ك كلهم في الجهاد وكذا ابن حبان
والطبراني والبيهقي **عن** حكيم هذه الامة بنص المصطفى صلى الله عليه وسلم
ابي الدرداء بفتح المهملتين وسكون الراء واسمه عويمر مصغر عامر بن مالك
او ابن عامر او ابن ثعلبة او غير ذلك قال الترمذي والحاكم صحيح واقره الذهبي
وفي الرياض اسناده جيد ٥ ٥

ابلغوا او صلوا قال القاضي البلوغ الوصول لكن يقال للدنو منه على
الاتساع ومنه فبلغن اجلهن **حاجة من لا يستطيع** اي لا يطيق **ابلاغ حاجته**
بنفسه لي او الى ذي سلطان وهذا امر ظاهره الوجوب والترغيب فيه بما
لوعد بالثواب لا يصلح صارفا للندب قال جمع لا شك في الوجوب في زمنه
لان عدم ضجره وكثرة صبره متحقق واما بعده فشرطه سلامة العاقبة
قال الراغب والحاجة الى الشيء لفقر اليه مع محبته وقال الزمخشري ما يحتاج
اليه ويطلب **فمن ابلغ سلطانا** اي انسانا ذا قوة واتته او علي نفاذ ما
يبلغه ولو غير ملك وامير **حاجة من لا يستطيع ابلاغها** دينية او دنيوية
ثبت الله دعا او خبر **قدميه** اقرهما او ثواهما **على الصراط** الجسر الممدود
على متن جهنم **يوم القيامة** لانه لما حركهما في ابلاغ حاجة هذا العاجز جوزيه
بمثلهما وهو تثبيتهما على الصراط يوم تزل الاقدام وربة تخرج الجواب عما قيل
الجزاء من جنس العمل وفعل المبلغ التبليغ فالمناسب ان يقال بلغت عنه
واصل الصراط الطريق الخطر السلوك وهو كالطريق في التذكير والتانيث
وبينهما في المعنى فرق لطيف وهو ان الطريق كل ما يطرقه طارق معتادا
كان او لا والسبيل من الطريق ما اعتيد سلوكه والصراط من السبيل ما لا
التوائه فيه ولا اعوجاج فهو اخص الثلاثة والمراد به هنا ما ينصب بين
ظهراني جهنم يوم الجزاء دقة خطا طيف دقا لا يبصر بي احوال الناس معها
في يوم القرار على حسب مجراهم مع حقايقها ابتداء في هذه الدار ثم المراد بالاقدام
الاقدام الواقعة في هذا الزمان تبلغه وبعده ايجاد حقايقها على الدوام **طب**
وكذا ابو الشيخ **عن ابي الدرداء** وفيه ادريس بن يوسف الحراني قال في
اللسان عن ذيل الميزان لا يعرف حاله ثم ان المولف تبع في عزوه للطبراني
الديلمي قال السخاوي وهو وهم والذي فيه عنه بلفظ رفعه الله في
الدرجات العلى في الجنة واما لفظ الترجمة فرواه البيهقي في الدلايل عن
علي وفيه من لم يسم انتهى فكان الصواب عزوه للبيهقي عن علي ٥

ابنوا المساجد نبنيا **واتخذوها** اي اجعلوها قال الحرالي من الاتخاذ
افتعال تمامنه المواخذة كانه الوخذ وهو تصيير في المعنى نحو الاخذ
في الحس **جما** بضم الجيم وشد الميم اي اجعلوها بناء بلا اشراف جمع
اجم وهو ثور اركبت سمه لا قرن له فاطلق القرن على الشرف مجازا قال

الزمخشري

الزمخشري من المجاز ومن اجمل ما شرف له وتعريته جما وابنوا المساجد جما فيكره
اتخاذ الشرف لانه من الزينة المنهي عنها ومن المحدث قال المقريزي في تذكرته
مات عثمان والمسجد بلا شرافات واول من احدثها عمر بن عبد العزيز قال
الشافعية وتكره الصلاة في مسجد به شرف لما في سنن البيهقي عن ابن عمر
نهانا او نهينا ان نصلي في مسجد مشرف واخذ منه كراهته في المزدوج وا
لمنقوش بالاولى لما فيه من شغل قلب المصلي وتحريم نقشه واتخاذ شرافات
له من غلة ما وقف عليه على عمارته او على مصالحه **ش هق** من حديث
زهير عن ليث بن ابي سليم عن ايوب **عن انس** بن مالك ورمز المولف
لحسنه هنا وصرح به في اصله فقال حسن وليس كما ذكر فقد جزم الذهبي
وغيره بان فيه ضعفا وانقطاعا فانه لما ساقه البيهقي من سنن ابي داود
بسنده استدرك عليه فقال قلت هذا منقطع وتفرد به لين لكن من القطان
فقال ليث ضعيف وفيه انقطاع واطال في بيانه واقره مغلطاي ٥

ابنوا مساجدكم ايها المسلمون **جما** اي جمة بلا شرف لا يستقيم جعل
المعنى غير مرتفعة نظرا الى ان المشرف يطلق ايضا على المطول لانه ان
اريد بالطول الامتداد في الجهات الاربع فلا يقول به عاقل لانه يرجع الى
السعة وتوسيع المسجد مطلوب لا ينهى عنه وان اريد الارتفاع فهو
ماذون فيه بنص الخبر الاتي ارفع البنيان الى السماء رسل الله السعة واما
ما قاربه قصد مباهاة فلا فرق في منعه بين طويل وقصير **وابنوا**
مدا ينكم بالمهز وتركه قال الكرماني والمهز افصح جمع مدينة من مدن اقام
وهي المصر الجامع وقيل مفعلة من مدنت اي ملكت قال الجوهري سالت
ابا علي المنشوي عن همز مدائن فقال من جعله فعيلة همز ومن جعله مفعلة
لم يهمز **شرفة** كمعظمة اي جعلوا المساكن شرافات او اجعلوا السور هازلك
او اجعلوها مرتفعة ارتفاعا حسنا مقتصدا احكاما تحصينا لها من العدو
وذلك لان الزينة انما تليق بالمدن دون المساجد التي هي بيوت الله **ش**
عن ابن عباس ورمز لحسنه ٥

ابنوا المساجد التي هي بيوت الله قال الراغب المسجد الموضع المعد
للصلاة وقال غيره لما كان السجود اشرف افعال الصلاة لقرب العبد
من ربه اشتق منه اسم المكان فقيل مسجد ولم يقل مركع ثم ان العرف خصه
بالمكان المهيا للصلوات التي تخرج نحو مصلى لعيد ومدرسة
ورباط فلا يعطى حكمه لاعدادها لغير ذلك **واخرجوا القمامة منها**
بضم القاف الكناسة قال الزمخشري تقول بيت مقموم وقممته بالمقمة اي
المكنسة وينادى بمكة على المكانس المقاتم **فمن بنى لله تعالى** اي لاجله
ابتغاء وجهه **بيتا** مكانا يصلي فيه وتقييد البعض بالجماعة غير معتبر

نسخة الغسوي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بني الله له بيتا في الجنة سعته كسعة المسجد ع ت ك ات مرات فاكثر كما يفيده
التنكير الدال على التعظيم من جا بالحسنة فله عشر امثالها واسناد البناء اليه تجا
وز قال الحافظ العراقي ولا بد لحصول هذا الثواب من اسم البناء فلا يكفي جعل
الارض مسجدا بدفنه ولا نحو تحويطه بطين او تراب ولا يتوقف حصوله على
بنائه بنفسه بل امره كان ولا وجه عدم دخول الباني لغيره باجرة وتضيه انا طة
الحاكم بالبناء عدم حصوله لمن اشترى بناء ووقفه مسجدا والظاهر خلافه اعتبارا
بالمعنى انتهى وتبعه تلميذه ابن حجر قال الراغب والبناء اسم لما يبنى وقال
الزمخشري مصدر سمي به المبني بيتا او قبة او نحوا ومنه بنى على امرأته
لانهم كانوا اذا تزوجوا ضربوا عليها حجابا عند ادارة البيت مأربي الانسان بالليل
ثم قيل لمن غير اعتبار الليل فيه وجمعه ابيات وبيوت لكن البيوت بالمسكن اخص والابيات بالشعر اخص ويقع على المتخذ من حجر ومدر وصوف
وبربر شبه بيت الشعر ويعبر عن مكان الشيء بانه بيته ولما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك قالوا يا رسول الله وهذه المساجد
التي تبنى في الطريق قال نعم هكذا هو ثابت في رواية من عزى المولف له
الحديث ثم لما ذكر جزا البناء عقبه بذكر جزا اخراج القمامة على طريق اتلف
والتفات فقال واخراج القمامة اي الزبالة منها مهور الحور العين
اي نسا الجنة الجمل الحيون السود الحدق سمين به لان هن يشبهن الظبا
يبني له بكل مرة من كنسها حورا في الجنة فمن كثر كثر له ومن قلل قلل له وهلذا
يدخل الكناس باجرة او معلوم وقياس ما تقرر فيما قبله عدم دخوله
والظاهر انه يشترط لحصول ذلك قصد الامتثال والحور جمع حوراء قال
الزمخشري الحور البياض والعين جمع عيناء وهي النجلا العين في حسن
وسعة وفيه ندب بنا المساجد قال النووي ويدخل فيه من عشره اذا
استهدم فيتأكد بناؤه وعمارته واصلاح ما تشعب منه ويسن بناؤه في
الدور المراد بها ما قال ابن دقيق العيد القبايل وفيه ندب لنسه وتطييبه
وتعريم تقذيره حتى بطاهر لانه استهانة له فائدة اخرج ابو الشيخ من
مرسل عبيدة بن مرزوق كانت امراة بالمدينة تقم المسجد فماتت فلم
يعلم بها المصطفى صلى الله عليه وسلم فمر على قبرها فقال ما هذا قالوا
ام محجن قال التي كانت تقم المسجد قالوا نعم فصف الناس فصلى عليها
ثم قال اي العمل وجدت افضل قالوا يا رسول الله اتسمح قال ما انتم با
سمح منها ثم ذكر انها اجابته قم المسجد طب وكذا ابن النجار والضيا المقدسي
في كتاب الاحاديث المختارة تمامه ليس في الصحيحين عن ابي ترصانة
بكسر القاف وفا مخففة الكناني واسمه جندرة بن خيشنة نزل عسقلان
روت عنه بنته رمز المولف لصحته وان تعجب فعجب رمزه مع حكم الحافظ

المنذري

المنذري بضعفه واعلال زين الحفاظ العراقي في شرح الترمذي له بان في
اسناده جهالة وقول الحافظ الهيثمي وغيره في اسناده مجاهيل لكن
المولف اغتر بتصحيح الضيا
ابن بفتح فكسر امرة من الابانة ابعد القدح بالتحريك الاناء الذي يشرب منه
عن فيك عند الشرب ثم بارات شرب كشرب البعير فانه يتنفس عنه
الشرب فيه ثم تنفس فانه احفظ للحرمة وابعد عن تغير الماء وصون عن
سقوط الريق فيه وانهي عن التشبيه بالبهايم في كرهها فالتشبيه بها
مكروه شرعا وطبعا لكن هنا شيء ينبغي التفطن له وهو ان الامر بالابانة
انما هو في من لم ير ومن نفس واحد بغير عيب ذكره في المفهم والمطلب
سموية بفتح المهملة وشد الميم مضمومة وسناة تحتية مفتوحة وهو
ابو بكر المعدي الفقيه الاصبهاني قال ابن ابي حاتم ثقة مامون وابو
نعيم من الحفاظ الفقها في فوايده الحديثية هب كلاهما عن ابي
سعيد الخدري رمز المولف لحسنه وفيه امران الاول انه يوهم انه لم يوجد
مخرجا في احد دواوين الاسلام الستة والا لما عدل لعزوه لسموية لما مر
عنه ولقول مغلطاي لغيره لا يجوز لاحد يتأتى ان يعدل عن الستة ويجزم
حديثا لغيرها مع وجوده في شيء الا ان كان فيه زيادة او نحو ذلك مع ان
هذا الحديث رواه مالك في الموطا والترمذي في الاشربة عن ابي سعيد المذكور
وصححه ولفظها نهى عن النفخ في الشرب فقال رجل القذاة اراها في الاناء قال
اهرقها قال فاني لا اروى في نفس واحد قال ابن القدح عن فيك ثم تنفس
انتهى ورواه ايضا كذلك البيهقي في الشعب الثاني ان رمزه لحسنه يوهم انه
غير صحيح وهو غير صحيح بل صحيح كيف وهو من احاديث الموطا الذي ليس
بعد الصحيحين اصح منه وقال الترمذي حسن صحيح واقره عليه النووي
وغيره من الحفاظ
ابن ادم منادى محذوف الاداة والابن من البنا لانه مبني ابيه ولذلك ينسب
المصنوع لصانعه فيقال ابن حرب وبنت فكر وادم ابو البشر قال القاضي
والمراد من بني ادم اولاده فكانه صار اسما للنوع كالانسان والبشر
وصدر ربه تنبيها للمنادي ليتقبل بكليته على ما يلقى اليه اطع ربك ما لك
الذي رباك بانواع نعمه واصنافه كربه فغي ذكره دون غيره تقريح للمكلف
وتذكير بالاء الله عليه تسمي اي تستحق ان تسمي عاقلا كامل العقل ولا
تصمه فتسمي جاهلا لان ارتكاب المعاصي مما يدعو اليه السفه
والجهل الامانة عواليه الحكمة والعقل ومن ركب متن الصيت هو الجاهل
السفيه عند اهل الايمان والعاقل من اطاع الله وان كان دميم المنظر رث
الهيئة والجاهل من عصاه وان كان جميل المنظر شريف المنزلة حسن الزي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

نصيحا نظر وقاري الحكيم الترمذي عن ابي الدرداء قال قال لي رسول الله صلي
الله عليه وسلم يا عويمر ازدد عقلا تزدد من ربك قربا قلت من لي بالعقل قال
اجتنب ما خط الله واد فرايضه تكن عاقلا ثم تنقل بصالحات الاعمال تزدد بني
الدنيا عقلا ومن ربك قربا وعلية وعزا انتهي قال الحكيم وانما سمي العقل عقلا
لان الجهل ظلمة وعمله علي القلب فاذا غلب نور العقل وبصره في تلك الظلمة
وابصر حقارة الجهل قال الغزالي فالقردة والخنازير اعظم عند الله ممن
عصاه فلا تغتر بتعظيم اهل الدنيا ايانهم فانهم من الخاسرين وقال الزمخشري
من تصون من مشقة صرف ساعة للطاعة فوتح بسبب ذلك لتصون في
مشقة الابد كان من اجهل الجاهلين فان العاقل من قاده عقله الي طاعة مولاه
ولم يتابع نفسه وهواه

ما تبلغ الاعداء من جاهل ما يبلغ الجاهل من نفسه

وقال ابن القيم بخالفة الرب تفسد العقل فان للعقل نورا والمعصية تطفيه
واذا طغي نوره ضعف ونقص ولهذا قال حكيم ما عصي الله احد حتي
يغيب عقله اذ لو حضره عقله حجزه عن العصيان وهو في قبضة الرب تحت
قهره وهو مطلع عليه وفي داره وعلي بساطه وملايكته شهود عليه ناظرون
اليه وزواجر القران ينهاه وزواجر النار والموت ينهياه فهل يقوم علي الا
ستخفاف بذلك والاستهانة به ذو عقل واخذ انتضي القضاة الماوردي
من الخبران من صرف نصل عقله الي المكروه الذي اراك كزياد واضرابه من
دهاة العرب ان الداهية منهم لا يستمي عاقلا لان الخير والدين من موجبات
العقل وانما هذا يسمي صاحب روية ومكر ومن ثم لما عزله عمر قيل له اعن
موجدة او خيانة فقال لا عن واحدة منهما ولكني خفت ان احمل علي الناس
فصل عقله اذا رايت ان الشجاع اذا زاد علي حد الشجاعة نسب الي التهور
والسخي اذا زاد علي حد السخا نسب الي التبذير ونور العقل نور يقذف
به النفس العلوم وقيل قوة يتميز بها الحسن عن القبيح وقيل العلم بالم
دركات الضرورية وقيل غير ها ومحله القلب والدماغ حل من حديث
علي بن زياد المتوتي عن عبد العزيز بن ابي رجاء عن سهل عن ابيه عن ابي هريرة
وابي سعيد الخدري ثم قال غريب انتهي وعبد العزيز قال في الميزان عن
الدارقطني متروك له مصنف موضوع ثم ساق له منه هذا قال عقبه في
الميزان هذا باطل وقد اقتصر المولف علي لومز لتضعيفه وكان الاولي حذفه
ابن ادم عندك ما يكفيك اي يسد حاجتك وانت تطلب اي تحاول الخد
ما يطغيك اي يحملك علي الظلم ويجاوزة الحد وذلك عبية ان الانسان
ليطغي ان راه استغني فاذا كان عندك ما يكفيك حالا فاشكر نعمة ربك
لا تطلب زيادة تطغيك ابن ادم لا بقليل تقنع اي ترضي بقدر نفسك

الي

الي الزيادة والقناعة الرضي باليسير ولعله المراد هنا بقوله تقنع لا بقيد القلة
والا للغي ان يقول لا تقنع ولكنه تم القناعة علي الرضا والنص علي لفظ القلة
معه رعاية الطباق بين القلة والكثرة المذكورة بقوله ولا من كثير تشبع وهو
من انواع البديع المستحسنة والباقي بقليل للمصاحبة ومن بني من
كثير بمعني الباقي لما بني عليه حاله وذم اليه فحصا له حثه علي الزهادة وبين
له ان القناعة مع القحة ولا من يحصل للغرض وزيادة فقال ابن ادم اذا
اصبحت دخلت في الصباح معافا اي سالما من الاسقام والاثام ومن قصر
علي الاول فقد ظفر بالعافية السلامة ودفع البلاء المكروه في جسمك
بدنك قال الراغب والجسد كالجسم لكنه اخص فلا يقال الجسد لغير الانسان
والجسد يقال لما له لون والجسم يقال لما ليس له لون كالماء والهواء
امنا بالله وكرامه في سربك بكسر فسكون نفسك او بفتح فسكون مذهبك
ومسلكك او بفتحتين بيتك عندك قوت يومك ما يقوم بكفايتك في يومك
وليلتك وخص اليوم لانه يسبقها الان الليل غير محل الاقتيات قال في
الصحاح القوت ما يقوم به البدن وفي المفردات ما يمسك الرمق فعلي
الدنيا العفا بفتح المهملة والفا كسما الهلاك والدروس وذهاب الاثر قال
الزمخشري ومنه تولع عليه العفا اذا دعي عليه ليحفو اثره والمعني اذا كنت
كذلك فقد جمع لك ما تحتاجه من الدنيا فدع عنك ما عداه واشتغل بما يقربك
الي الله قال الغزالي ورهما تاملت الناس كلهم وجدتهم يشكون دنيا لمون من
امور وراء هذه الثلاثة مع انها وبال عليهم ولا يشكرون نعمة الله فيها ومر
سليمان ابن داود عليه السلام علي بلبل بث شجرة يحرك راسه ويميل ذنبه
فقال اتدرون ما يقول قالوا الله ورسوله اعلم قال يقول اكلت نصف ثمرة
فعلي الدنيا العفا وصاحت فاختة فاخبرانها تقول ليت ذا الخلق لم يخلقوا
وقال صالح ابن جناح لابنه اذا مر بك يوم وليلة وقد سلم فيهما دينك وبدنك
وعيالك فاكثر الشكر لله فكم من مسلوب دينه ومنزوع ملكه ومستور
ستره ذلك اليوم وانت في عافية ومن هنا شاهد الزاهدين فاستراحت قلوبهم
بالزهد وانقلعوا بالورع عن الكدر وتفرغت قلوبهم واعمالهم لتبذل الجهد في
سبيل الله ومميز القريب من البعيد والشقي من السعيد والسادة من
العبيد وهذا هو المصبح الذي قبض بسطه وحيرة القلوب فلم يبق للعاقل
حظ فيما زاد علي كفرة تلك رشهوته وسترة نواري عورته وما زاد مشتهران يتقعه
به وان ادخره فره وفيه عجة لمن تفضل الفوز علي الغنا وقد اذا مطلع الحق
ان الصحة نعمة عظيم وقعها جزيل نفعها بل هي اجل النعم علي الاطلاق وفي اشعيا
اعلام بان العالم ينبغي له ان لا يغفل عن وعظ الناس اذ لا اثر لما جبل عليه
من النقص لا بد له من ترغيب بشدة وترهيب برده ومواعظ تردعه

واعمال تصدقه واخلاص تحققه لترتفع استار الغفلة عن عيون القلوب وتكتسب الاخلاق الفاضلة لتصقل الصدا عن مرايي النفوس ولقد هز القلوب بحسن هذا النظم وبلاغة تناسبه وبراعة ربطه وبراعة تلاحمه ان في ذلك لذكري لمن كان له قلب او القي السمع وهو شهيد **عد هب** وكذا الخطيب وابو نعيم وابن عساكر وابن النجار **عن ابن عمر** ابن الخطاب ونقله عن ابن عدي وسكوتة عليه يوهم انه خرجه وسلمه وليس الامر كذلك فقد قال ابو بكر الطاهري احد رجاله كذاب متروك وقال الذهبي متهم بالوضع وهكذا هو في مسند البيهقي وذكر نحوه الحافظ ابن حجر فكان ينبغي حذفه فيه **ابن اخت القوم منهم** لانه ينسب الي بعضهم وهي امة فهو متصل بالقرابة في كل ما يجب ان يتصل به كنصرة ومشورة ومودة واحشاء وهو بمعونة وبر ومشقة والزام وكذا ذلك قال الطيبي فمن اتصالية ومن هذا التقرير يتبين انه لا حجة فيه لمن قال بتوريث ذوي الارحام قال ابن ابي جمرة وحكمة ذكر ذلك ابطال ما كان عليه اهل الجاهلية من عدم الالتفات الي اولاد البنات فضلا عن اولاد الاخوات حتي قال قايلهم

بنونا بنو ابنائنا وبناتنا ... بنوهن ابناء الرجال الاباعد

نقصة بالحديث التخريض علي الالفة بين الاقارب قال بعض الاعاظم وبها يدل علي ان الحديث ليس علي عمومه انه لو كان عاما جاز ان ينسب الي خاله مثلا وكان معارضا للحديث الصحيح من ادعي الي غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام الي غير ذلك من الاحاديث المصححة المصرحة بالوعيد الشديد علي ذلك فعلم انه خاص وان المراد به انه منهم في الصلة والمعاونة والمدافعة عنه والابن من الابناء لانه منبني ابيه كما يرد الاخت تانيث الاخ وجعل التاء فيها كالعوض من المحذوف منه وهو الواو اذ اصله اخو **حم ت ن عن انس** بن مالك **د** وكذا احمد والطبراني **عن ابي موسي** الاشعري **طب** وكذا الضياء في المختارة **عن جبير** بضم الجيم مصغرا **ابن مطعم** بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين وبكسر الميم وكسر المهملة الثانية وحكاه الكرماني وهو ابن عدي بن نوفل القرشي النوفلي من سادات قريش واعاظمها اسلم يوم حنين او يوم الفتح وحسن اسلامه وكان حليما وقورا سديد السند **وعن ابن عباس** ترجمان القران **د عن ابي مالك كعب** ابن عاصم او عبيد او عمرو او الحارث **الاشعري** صحابي مشهور بكنيته له احاديث وروي ايضا ابو يعلي والحاكم وزاد بيان السبب وهو ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لعمر اجمع لي من هنا تركتي فجمعهم ثم قال اتخرج اليهم ام يدخلون قال لا بل يخرج فقال يا معشر قريش هل فيكم من غيركم قالوا لا الا ابن اختنا قد كره ثم قال يا معشر قريش ان اولي الناس بي المتقون فانظروا لا ياتي الناس بالاعمال

يوم

يوم القيامة وتاتون بالدنيا تحملونها فاعرض عنا فلم يوجهي قال ابو البقاء في من وجهان احدهما زايدة والتقدير هل فيكم غيركم الثاني صفة لموصوف محذوف اي احد من غيركم لقوله تعالي من اهل المدينة مردوا علي النفاق اي قوم مردوا وعلي كل فالكلام تام وقولهم في الجواب لا ابن اختنا يجوز رفعه علي البدل ونصبه علي الاستثنا

ابن السبيل اي المسافر والسبيل الطريق قال الكشاني يذكر ويؤنث سمي به للزومه له **اول شارب** من الشرب قال الراغب وهو تناول كل مايع ماء او غيره قال مخرجه الطبراني وتبعه المولف **يعني** هو مقدم علي المقيم من شرب من ماء بير **زمزم** اي عند الازدحام لمقاساة المشاق وضعفه بالاغتراب واختصاصها الي ابراد حر فراق الاحباب وظاهر قوله من زمزم ان هذه الاولية من خصائصها ولا كذلك ففي خبر البيهقي ابن السبيل احق بالماء والظل من الثاني عليه قال ابن الاثير اراد ان ابن السبيل اذا مر بركية عليها قوم مقيمون فهو احق بالماء منهم لانه مجتاز وهم مقيمون واخرج البيهقي عن الحسن ان رجلا اتي اهل ماء فاستقاهم فلم يسقوه حتي مات عطشانا فاغرمهم عمر دية **طس عن ابي هريرة** قال الهيثمي رجاله ثقات وحينئذ فرمز المولف لحسنه تقصير وحقه الرمز لصحته

ابو بكر عبد الله اميرك الكرين افضل من طلعت عليه الشمس بعد الانبيا وخاتمهم من اهل السنة والزاما للشيعة بما في الصحيح عن علي لزم الله وجهه انه خير الناس سلم ابوه وابنه وحفدته ولم يسجد لصنم قط ولا شرب خمرا ابدا وحديث انه شربها قبل تحريمها وتعد ينوع علي تتابي بدرنزلت اية التحريم باطل ولهذا كانت عايشة تدعو اعلي من ينسب اليه

تجيا بالسلامة ام بكر ... فهل لي بعد قومي من سلام

وتقول والله ما قاله ومن ثم قال الاشعري لم يزل يعين الرضي وانما ذكره بكنيته لان اشتهاره بها اكثر **وعمر** الفاروق ذو المقام الثابت المانوق الذي اعز الله به دعوة الصادق المصدوق وفرق به بين الفضل والزلل واظهر نوامي ذل الفضل والعدل وايد بما تواه به من لوامع الطول المديد شوا التوحيد فظهرت الدعوة ورسخت الكلمة بما منحه به من الصولة حتي شيدت الدولة **سيد كهول اهل الجنة** يعني الكهول عند الموت لانه ليس في الجنة كهل اذ هو من ناهز الاربعين ورخطه الشيب واهل الجنة في سن ثلاث وثلاثين فاعتبر كانا عليه عند فراق الدنيا ودخول الاخرة كذا قرره الطيبي وغيره وهو غير قويم اذ لو اعتبر ما كانا عليه عند الموت لما قال كهول بل شيوخ لانهما ماتا شيخين لا كهلين فلا ولي ما صار اليه بعضهم من ان المراد بالكهل هنا الحليم العاقل الرييس المعتمد عليه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يقال فلان كهل بين فلان وكاهلهم اي عمد تهم في المهمات وسندهم في الملمات
علي انه ما صار اليه اوليك من ان الكهل من ناهز الاربعين غير متفق عليه
ففي النهاية الكهل من زاد علي ثلاثين الي اربعين وقيل من ثلاث وثلثين
الي خمسين وفي الصحاح من جاوز الثلاثين ورخطه الشيب نعم ذكر الحراني
ان الكهولة من نيف واربعين الي نيف وستين فانه قال انها الربع الثالث
الموتر لشرخ متقدم سنة من الصبا والشباب فهو خير عن من يكون عمره
الف شهر بضع وثمانون من نيف واربعين الي بضع وستين اذ قسمت
الارباع لكل ربع احد وعشرون سنة صبي واحدي وعشرون شبابا واحدي
وعشرون كهولة واحدي وعشرون شيخوخة وعليه يصح اعتبار ما كان
عند الموت **من الاولين والاخرين** اي الناس اجمعين وهذا الخطاب انما
به لقصد الشمول والتعميم ودخول الكافة تحت حيطته الا ما اخرجه بقوله
الا وفي رواية للكثيرين ما خلا **النبيين والمرسلين** زاد في رواية يا علي
لاعتبرهما اي قبلي اي ليكون اخباري لهما اسر لهما الا ان ذلك لخوف الفتنة
عليهما فقد اخبرهما بما هو اعظم ولم يفتنا **حم ت** في المناقب **ه عن علي**
قال الصدر المناوي بسند ه بسند البخاري **ه عن ابي جحيفة** بضم الجيم
وفتح المهملة وسكون المثناة تحت وبالفا السوائي بضم المهملة وخفة الواو
وبالمد واسمه وهب ابن عبد الله او وهب بن وهب بن سواب بن عامر
ابن صعصعة ويقال له وهب الخير كان علي يحبه ورواه بيت المال **ع والضيا**
المقدسي **في المختارة عن انس** ابن مالك **طس** وكذا الحاكم في تاريخه
عن جابر ابن عبد الله قال الهيثمي رواه عن شيخه المقدام ابن داود
وقد ضعفه النسائي وبقية رجاله رجال الصحيح **وعن ابي سعيد** الخدري
قال الهيثمي فيه علي بن عباس وهو ضعيف فرمز المولف لصحته ينزل
علي الطريق الاول او مراده المتن

ابو بكر وعمر مني بمنزلة السمع والبصر من الراس اي هما مني في العزة
كذلك او هما من المسلمين بمنزلة السمع والبصر من البدن او منزلتهما في الدين
بمنزلتهما في البدن ويرجح الاخير بل يعينه رواية ابي نعيم ابو بكر وعمر
من هذا الدين بمنزلة السمع والبصر من الراس قال القاضي وانما رضيهما
بذلك لشدة حرصهما علي سماع الحق واتباعهما له وتنبيها للناظر
في الايات في الانفس والافاق والتامل فيها والاعتبار بها انتهي وذلك منه
اشارة الي وجه حكمة تخصيص السمع والبصر دون غيرهما من الحواس
والجوارح وقد عمل ابو بكر في الردة ما لم يلحقه فيه احد ولم يكن بعده ردة
شملها الي الان فبعمله رد الله الاسلام علي الامة فيا لها من فعلة تتوازي
عمل الامة ومن ثم وزن بهم فرجحهم اما علمت ان من سن سنة حسنة فله

اجرها

اجرها واجر من عمل بها الي يوم القيامة ثم لم يجد مهلة حتي يمهد الاسلام ويجلي غريبه
ويوضح المعالم ويبصر الامصار فعمل ذلك عمر حتي ضرب الناس بعطن وارسع
منهل الدين وذلك ليس لاحد الي مثله من سبيل وعثمان وان كان امير الامة
وعلي وان كان اقضي الصحابة والاتقي كما قال السمهودي وغيره اعلم لكنهما
وجد الامر مفروغا منه فلم يبق الا التمسك به فبذلك اتضح قول الخبر هما
مني بمنزلة السمع والبصر ادراك العين ويطلق علي القوة الباصرة وعلي
العضو وكذا السمع **ع** وكذا الحاكم في تاريخه **عن المطلب** بفتح الطاء المشددة
ابن عبد الله **بن الحنطب** بفتح المهملة وسكون النون وطاء مهملة مفتوحة
المخزومي روي عن ابيه وابي هريرة وعنه ابناه قال ابو زرعة ثقة وفي التقريب
صدوق كثير التدليس **عن ابيه** عبد الله قال الذهبي قيل له صحبة ونفاها
الترمذي وقال في التقريب مختلف في صحبته وله حديث مختلف في اسناده
وهو هذا **عن جده** حنطب بن الحارث بن عبيد المخزومي اسلم يوم الفتح **قال**
الحافظ ابو عمر **ابن عبد البر** النمري في الاستيعاب **وماله** حديث غيره قال
في الاصابة واختلف في اسناده اختلافا كثيرا انتهي وفي اسد الغابة حنطب
هذا له حديث واحد اسناده ضعيف وهو هذا **ابن** كذا ابن النجار **عن ابن**
عباس وفيه الوليد بن الفضل عن عبد الله ابن ادريس قال الذهبي
وفي لضعفا مجهول وراه **خط عن جابر** ابن عبد الله لكن بلفظ ابو بكر
وغير من هذا الذين كمنزلة السمع والبصر من الراس ورواه الطبراني ايضا
قال الهيثمي ورجاله ثقات انتهي فكان ينبغي للمولف عزوه اليه
ابو بكر خير الناس لفظ رواية من عزاه له المولف ابو بكر خير الناس بعدي
وهكذا احتاه عنهم في الكبير فسقط من قلم المولف لفظ بعدي وفي رواية
خير اهل الارض **الا ان يكون** اي يوجد **نبي** فلا يكون خير الناس يعني هو
افضل الناس لانبي والمراد الجنس ويكون هنا تامة ونبي مرفوع بها
وجواب ان محذوف كما تقرر وهذه البعدية رتبية ويمكن جعلها
زمانية والاستثنا لاخراج عيسي وكذا الخضر ان قلنا بما عليه الجمهور انه
نبي **طب عد** وكذا الديلمي والخطيب عن عكرمة ابن عمار عن اياس بن
سلمة **عن سلمة** بفتح المهملة واللام ابن عمرو **ابن الاكوع** بفتح الهمزة وسكون
الكاف وفتح الواو وبمهملة واسم الاكوع سنان احد من بايع النبي صلي
الله عليه وسلم تحت الشجرة كان راميا جيدا يسبق الفرس ثم قال اخرجه
ابن عدي في هذا الحديث احد ما انكر علي عكرمة وقال الهيثمي بعد عزوه
للطبراني فيه اسماعيل بن زياد الايلي ضعيف انتهي وفي الميزان تفرد به
اسماعيل هذا فان لم يكن هو وضعه فالافة ممن دونه

ابو بكر صاحبي ومؤنسي في الغار اي الكهف الذي بجبل ثور حين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الهجرة كما قال تعالى ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا
قالوا ان انكر صحبة الصديق لغار لانكاره النص الجلي وفيه رد ما قبله جواز
التكني بابي فلان وان لم يكن اسم ابنه اذ لم يكن لابي بكر ابن اسمه بكر ولا
يشترط للجواز كونه ذا ولد فقد كنيت عائشة بام عبد الله ولم تلد لكني
المصطفى لصغير فقال يا ابا عمير ما فعل النغير قال النووي في تهذيبه
ويستحب ان يكني اهل الفضل من العلماء وغيرهم والتكنية نوع تعظيم
للمكني واكرام له ومن ثم اختلف في حل كنية الكافر على قولين ما لنا ما يجوز
للذمي لا للحربي وقال يحرم تكنية الانسان بما يكرهه سواء كان صفة له او لاحد
اصوله او غير ذلك الا ان تعين للتعريف وهل الافضل الاسم او الكنية قولان
في المطامح عن مالك قال الراغب والصاحب الملازم انسانا او غيره ولا
فرق بين كون مصاحبته بالبدن وهو الاصل او بالعناية والهمة ولا يقال
عرفا الا لمن كثرت ملازمته تنبيه قضية تعرف المصنف ان سياق
الحديث هكذا اغلب والامر بخلافه بل سقط من قلمه بعضه ولفظه
عند مخرجه الذي عزاه اليه ابو بكر صاحبي ومونسي في الغار فاعرفوا ذلك
كله فلو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ثم قال سدوا كل خوخة
باب صغير في المسجد النبوي صيانة له عن التطرق وقال الزمخشري
الخوخة مختزق بيتين ينصب عليها باب وقال مرة اخرى الباب الصغير
على الباب الكبير وقال ابن حجر الخوخة طاقة في الجدار تفتح للضوء ولا يشترط
عليها رحى تكون سفلى يمكن الاستطراق منها الاستواب الوصول الى
محل مطلوب وهو المقصود هنا ولهذا اطلق عليها بابا في بعض الروايات
غير وفي رواية البخاري الا خوخة ابي بكر فلا شبه تكرير ما له وانما ذكرا
لتميزه بين الملائم هذه الكلمة ان اريد بها الحقيقة فذلك لان اهل المنازل
الملاصقة للمسجد قد جعلوا البيوت مختصرة قائمين فيه الى المسجد
اركوة ينظرون منها اليه فامر بسدها وترك خوخة ابي بكر اعظاما له ثم
رمز للناس في ضمن ذلك الى شان الخلافة وان اريد بها المجاز فهو كناية
عن الخلافة وسد ابواب القالة دون التطرق اليها والتطلع نحوها
قال بعضهم والمجاز اقوى اذ لم يصح ان ابا بكر كان منزله بلصق المسجد
بل هو الى المدينة فالقصد بالامر بالسد سد طرق منازعته في الخلافة
على طريق الاستعارة وتعقبه المحب الطبري بانه كان له ايضا دار بلصق
المسجد كما رواه عمر ابن شيبة في تاريخ المدينة ثم ان ما ذكر معوض بما في عدة
اخبار قال ابن حجر في موضع باسانيد قوية وفي اخر بجال ثقات من الامر
بسد كل باب في المسجد الا باب علي وفي بعضها للطبراني قالوا يا رسول الله
سددت ابوابا فقال ما انا سددتها ولكن الله سدها احمد والنسائي والحاكم

سدوا

سدوا هذه الابواب الا باب علي فتكلم ناس في ذلك فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اني والله ما سددت شيئا ولا فتحته ولكن امرت بشيء فاتبعته
قال ابن حجر ورجاله ثقات وللطبراني عن ابن سمرة امرنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم بسد الابواب كلها غير باب علي فكنا نمر بها مرفيه وهو جنب
وللنسائي من طريق الحلا ابن عمر ازقلت لابن عمر اخبرني عن علي وعثمان
فذكر الحديث وفيه واما علي فلا سال عنه احدا وانظر الى منزلته
من رسول الله سد ابوابنا في المسجد واقر بابه قال ابن حجر ورجاله
رجال الصحيح الا العلا وقد وثقه ابن معين وغيره قال فهذه احاديث
كل طريق منها صالحة للاحتجاج فضلا عن مجموعها وقد اورد ابن الجوزي
الحديث في الموضوعات بتوهمه معارضتها لحديث ابي بكر مع انه قد
جمع جمع منهم البزار والكلاباذي والطحاوي بان سد الابواب وقع مرتين
ففي الاولى استثني باب علي لان بابه كان الى جهة المسجد ولم يكن
لبيته باب غيره فلما امر بسد ها سدها واحدة بعد اخرى خوفا ان يستعيروا
الدخول للمسجد منها فامر بسدها غير خوخة ابي بكر عم وكذا الديلمي
وابن مردوية عن ابن عباس قال في الفتح رجاله ثقات
ابو بكر مني وانا منه اي هو متصل بي وانا متصل به فهو كبعضي في
المحبة والشفقة والطريقة او هو عندي بمكان جليل او هو بمكان مني
في المدينة وانا منه بمكان فيها وابو بكر اخي اي هو في القرب مني واللصوق
بي كالاخ من النسب وزاد قوله في الدنيا والاخرة اشارة الى كمال الارتباط
وعدم الافتراق الى الابد واصل الاخ المشارك في الولادة او الرضاع ويستعار
لكل مشارك لغيره في قبيلة او دين او صنعة او معاملة او مودة او غير ذلك
من المناسبات ذكره الراغب والدنيا تانيث الادني والاخرة تانيث الاخر قلبتا
على الدارين فجريا مجرى الاسماء فر عن عائشة رمز لضعفه وليس بكاف
منه ذلك بل كان ينبغي حذفه اذ فيه عبد الرحمن ابن عمر ابن جبلة قال الذهبي
في الضعفاء كذبوه وفي الميزان عن ابي حاتم كان يكذب وعن الدارقطني
كان يضع الحديث ثم رايت المولف نفسه تعقبه بذلك في الاصل فقال فيه
عبد الرحمن ابن حبلة كذبوه

ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان بن عفان في الجنة امير المومنين
وامه بنت عمة النبي وهو اصغر من النبي صلى الله عليه وسلم بست سنين
قال ابن سيرين كثر المال في زمنه حتى بيعت جارية بوزنها ذهبا وفرس بماية
الف وخلة بالف درهم ذبح ضحايا في ذي الحجة سنة ثمان وثلاثين وله نيف
وثمانون وتضايله كثيرة وعلي ابن ابي طالب في الجنة وطلحة بن عبيد الله
التيمي في الجنة قتل يوم الجمل ومناقبه شتى والزبير ابن العوام حواري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرسول وابن عمته **في الجنة** كيف وهو اول من سل سيفا في سبيل الله قتل يوم
الجمل **وعبد الرحمن بن عوف** بن عبد عوف بن الحارث **في الجنة** بدري
ذو هجرتين صلى النبي صلى الله عليه وسلم خلفه في غزوة تبوك قال
الزهري تصدق بأربعين الف دينار وحمل على خمس مائة فرس في
سبيل الله وكان عامة ماله من المتجر ومرض عثمان فعهد له بالخلافة
فمات قبله عن خمس وسبعين سنة ونسبته ومن بعده الى الاب دون من
قبله لان الاولى من كمال الشهرة ومزيد الرفعة ما يزيد على غيرهم ولهذا
كان افضل العشرة الاربعة ثم طلحة والزبير ثم بقية العشرة **وسعد بن ابي**
وقاص مالك ابن اهيب بن عبد مناف بن زهرة **في الجنة** كيف وهو فارس
الاسلام اسلم سابع سبعة مات سنة خمس وسبعين **وسعيد ابن زيد**
في الجنة هو العدوي من السابقين الاولين اسلم هو وزوجته فاطمة
بنت الخطاب قبل عمر مات سنة احدى وخمسين **وابو عبيدة** عامر
ابن عبد الله **ابن الجراح في الجنة** وهو امين هذه الامة قتل اباه كافرا
غضبا لله ورسوله فقد سلك المصطفى صلى الله عليه وسلم مسلك
الاطناب حيث لم يقتصر على ذكر الجنة اخرا قصدا للكشف بعد الكشف
ولايضاح بعد الايضاح ردا على الفوق الزائغة الطاغية في بعضهم وربما
يجب البليغ في مكان الاجمال والايجاز ان يحل ويوجز فلذا الواجب في موارد
التفصيل والاشباع ان يفصل ويشبع

يرمون بالخطب الطوال وتارة ... وحي الملاحظ خيفة الرقباء

قال بعض المحققين والتبشير بالجنة لا يلزم منه الامن من البعد عن كمال
القرب وانما اللازم الامن من النار على ان الوعد لا يمنع الهيبة
والحيرة والخوف عند العصمة الاولى ومن ثم كانوا باكين خاشعين حتى
من سؤال العاقبة سائلين العاقبة لا يحصى آيات باقية فان قلت
ينافي هذا الحديث ما في مسلم في الفضايل عن سعد ما سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لاحد يمشي على الارض انه في الجنة الا لعبد الله ابن سلام
قلت لا منافاة لاحتمال ان حديثا لم يسمعه سعد وسمعه غيره قال
ابن جرير وفيه جواز الشهادة بالجنة لغير نبي وفساد قول من انكر جوازها
لاحد بعد النبي وما ورد في انكار النبي عنه انما هو في غير من شهد الله
ورسوله له بها قال وقد ورد النص من النبي صلى الله عليه وسلم بالبشارة
والشهادة بالجنة لغير العشرة ايضا كالحسنين وامهما وجدتهما وجمع
من الصحب الكرام ان يحصوا انتهى فتبين انه لا تداخل بين هذا وبين
تبشير العشرة لان العدد لا ينفي الزايد ولان العشرة خصوا بانهم بشروا
بها دفعة واحدة وغيرهم وقع مفرقا وقد شهد الله لاهل بيعة الرضوان

بانه

بانه رضي عنهم وهو بشارة بالجنة **حم والضيا** المقدسي في المختارة وابو نعيم
وابن ابي شيبة وغيرهم **عن سعيد بن زيد** ابن عمرو بن نفيل **ت** وكذا
احمد ولعله اغفله سهوا وابو نعيم في المعرفة كلهم من حديث عبد الرحمن
ابن حميد بن عبد الرحمن ابن عوف عن ابيه **عن** جده **عبد الرحمن بن عوف**
الزهري وعبد الرحمن هذا تابعي ثقة امام وابوه حميد احد سادات
التابعين وما شهير لهما خرج لهما الجماعة قال ابن حجر ويكفي من مناقبه هذا
الحديث الحسن وحده فكيف مع كثرتها ومن لطايف اسناده انه من رواية
الرجل عن ابيه عن جده ٥

ابو سفيان بتثليث السين واسمه المغيرة **ابن الحارث** ابن عم النبي
واخوه من الرضاعة واكبر ولد عبد المطلب كان يالف النبي قبل البعثة
فلما بعث عاداه وهجاه وصار من اشد الناس عليه ثم اسلم عام الفتح
وحسن اسلامه **سيد فتيان اهل الجنة** اي شبابها الا شجعا الكرما
وهذا عام مخصوص بغير الحسنين ونحوهما لادلة اخر مات بالمدينة
سنة عشرين وحفر قبره قبل موته بثلاث بنفسه **ابن سعد** في طبقاته
ك في المناقب **عن عروة** بضم اوله ابن الزبير ابن العوام تابعي كبير فقيه
جمع على جلالته وامامته وهو احد الفقهاء السبعة صام الدهر ومات
وهو صايم سنة ثلاث او اربع وتسعين **مرسلا** رواه ابن سعد باللفظ
المذكور **ز** الحاكم بلفظ سيد فتيان اهل الجنة فلعل عروة سمعه ورواه
الحاكم **ز** الطبراني بزيادة لا بلفظ ابي سفيان بن الحارث خير اهلي قال
الحاكم على شرط مسلم واقره الذهبي

اتاكم جاكم ايها الصحابة وفي رواية لمسلم جاء **اهل اليمن** اي طايفة منهم
وهم وفد الاشعريين ثم وفد حمير قدموا عليه بتبوك **ز** اليمن اسم لما عن
يمين القبلة من بلاد الغور **هم اضعف قلوبا** اعطفها واشفقها وفي رواية
للشافعي لين قلوبا جمع قلب وهو القوة المدركة او العقل او العضو
بحبي اللحم الصنوبري الثابت بالجنب الايسر تبعا على مذهب المتكلمين من
انه محل العلم والقوة المدركة قايمة به لا بالدماغ **ارق افيدة** الينها
واسرعها قبولا للحق واستجابة لله اي لانهم اجابوا الى الاسلام دون
محاربة للين قلوبهم بخلاف اهل المشرق فهو وصف لهم بسلامة الفطرة
اذ القلب القاسي لا يقبل الحق وان كثرت دلايله ثم قست قلوبكم من
بعد ذلك فهي كالحجارة ولا يقبل الايات الامن لان قلبه فهو الى نظر اماني
الغيوب اقرب فيها تعتيق جلال المحبب عن معرفة المراد والفواد وسط
القلب او غشاؤه او عينه وصفه بوصفين اشارة الى ان بناء الايمان على
الشفقة والرافة على الخلق فمن كان في هذه الصفة اصفى قلبا كان للحكمة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اهلا او المراد باللين خفض الجناح والاحتمال وترك الترفع اذ لا تظهر هذه الجلالة
الا فيمن لان قلبه وقد قال عليه الصلاة والسلام اكمل المومنين ايمانا احسنهم
خلقا فنتج ان اهل اليمن اكمل الناس ايمانا وان الحكمة من ارضاف من كمل ايمانه
قال بعض العارفين وهذا مدح رفيع اختص به اهل اليمن وانما يلين القلب
لرطوبة الرحمة لان المعرفة لا ينالها عبد الا برحمة الله فاذا لان القلب برطوبة
الرحمة درت الفواد بحرارة النور ضعف القلب وذبلت النفس فمن لان قلبه
اجاب داعي الايمان بنور الرحمة الذي ناله ومن لم ينله تسبي قلبه وعسر انقياده
كغصن شجرة يابسة اذا مددته تكسر انتهى وهذه صفة خواصهم وورد
عوامهم الذين اجابوا الاسود العنسي وطليحة الاسدي لما ادعيا النبوة على
انه اراد به في خصوص هذه الرواية قوما باعيانهم فاشار الي من جاء منهم
لا الي بلد كما ذكره ابن حجر قال وابعد الحكيم الترمذي حيث زعم ان المراد
به واحد هو اويس القرني ولما وصفهم بالعطف والشفقة والرقة
المقتضية لكمال الايمان اشار الي ان ثمرة ذلك الفهم والحكمة بقوله الفقه
اي الفهم في الدين او اعم قال الراغب الفقه التوصل الي علم غايب بعلم
شاهد وهو اخص من العلم ذلك بانهم قوم لا يفقهون يمان اي يمني
فالالف فيه عوض عن ياء النسبة والحكمة قال القاضي هي اشتمال النفس
الانسانية باقتباس النظريات وكسب الملكة التامة على الافعال
الفاضلة بقدر الطاقة البشرية ولما لم يشمل تعريف حكمة الله قال
بعض المحققين الحكمة العلم بالاشياء كما ينبغي والعمل بها كما ينبغي قاله
ابن حجر اخذا من كلام النووي والمراد بها هنا العلم المشتمل على
المعرفة بالله وقال في موضع اخر اصح ما قيل فيها انها وضع شيء في محله
يمانية بالتخفيف وتشديد كما في الاقتضاب وحكاه المبرد وغيره لغة نادرة
فلما كانت قلوبهم معادن الايمان وينابيع الحكمة وكانت الخلقان منتهي
همهم نسب الايمان والحكمة الي معادن نفوسهم ومساقط رؤسهم كنسبة
الشيء الي مقره ومن اتصف بشيء نسب اليه اشعارا بكماله فيه وان شاركه
غيره في ذلك الكمال وقال ابن حجر يحتمل ان المراد ان الايمان ينا خر باليمن
بعد تفقده من جميع الارض حين يقبض الروح الطبيعية ارواح المؤمنين
وزعم ان المراد هنا الانصار لانهم يمانية اصالة فنسب الايمان والحكمة اليهم
رد بان المخاطب بقوله اتاكم اهل العصب كما تقرر وجمهورهم اهل الحرمين وما
حولهما فعلم ان المبشر بهم غير المخاطبين ت ت عن ابي هريرة ورواه
عنه ايضا من وجه اخر بلفظ هم ارق افئدة واليين قلوبا الايمان يمان والحكمة
يمانية والفخر والخيلاء في اصحاب الابل والسكينة والوقار في اصحاب الغنم
اتاني جبريل لفعليل بالكسر وفيه خمسة عشر بين رجمها وهو سريا ني

معناه

معناه عبد الرحمن او عبد العزيز كما صح عن الخبر وايل اسم الله عند الاكثر قال البيهقي
واسمه وان كان اعجميا لكنه موافق لمعناه العربي فاذا الخبر اصلاح ما اي وهو
موكل بالوحي لمصالح ما ذكر من الدين بالحمي بالراء للتحديد وفي حرارة
بين الجلد واللحم والعظم انواعها ثلثمائة والطاعون بثرة مع لهب واسوداد
من مادة سمية من وخز الجن قال الزمخشري هو من الطعن لانهم يسمون
الطواعين رماح الجن فامسكت حبست الحمي بالمدينة النبوية للكونها
لا تقتل غالبا بل قد تنفع كما بينه ابن القيم وهذه اكان الاثم لما راي اصحابي
هاجروا اليها من حماها من البلاء والسقم دعي الله فنقلها الي الجحفة حتى صارت
لا يمر بها طائر الا حم وسقط كما يجيء لكن بقيت منها بقية للتكفير كما يدل له
خبر ابن زباله مرفوعا فانه يوذن كما قال السمهودي ببقاء شيء منها بها كما هو
الآن فالذي نقل سلطانها اراعية التخفيف منها للتكفير وارسلت الطا
الي الشام كالراس همزا وتخفيفا وانكر ابن الاثير المدينة كرويثة اقليم معروف
عن شمال اللحبة يشتمل على بلاد تاعة تهاد مشق سميت به لان بارضها
شماليات ملونة او لكونها عن شمال القبلة فزعم انها شميت بسام نوح
لكونه اول من اختطها رده ابن جماعة بتطرق جمع بانه لم يدخلها والله قادر
على تصور المعاني المعقولة بهيئة الاجسام الشخصية وخص الشام بارساله لانه كان لها في قصة الجبابرة مع موسى عليه الصلاة والسلام وما
وقع له معهم ولانها اخصب الارض والخصب مظنة الاشر والبطر فجعل بها
ليزجرهم عن المنهيات ويقودهم للمامورات ولهذا لم يزل به سلطانها
ومن ثم قالوا الاطوعين كطواعين الشام فالطاعون شهادة اخروية
لامتي امة الاجابة ورحمة لهم اي مغفرة لذنوبهم ورفعة لدرجاتهم بشروط
تاتي ورجز وفي رواية رجث راي عذاب نشا عن غضب قال الزمخشري
من ارجز اضطرب لما يلحق المعذب من القلق والاضطراب على الكافرين
وفي رواية الكافر والمراد به الجنس وللكون هذا كالتتمة والرديف لما
قبله لم يراع تمام المقابلة بقوله ونقمة لهم قال ابن حجر وهذا يدل على انه
اختارها علي الطاعون واقرها بالمدينة ثم دعي الله فنقلها الي الجحفة
كما في الصحيحين وبقي منها بقية ولا يعارضه الدعا برفع الوبا عنها
لندرة وقوعه فيها بخلاف الطاعون لم ينقل قط انه دخلها انتهى ورخص
الجحفة بنقلها اليها لانها كانت مساكن اليهود واستشكل نقل الحمي اليها
مع جعلها ميقاتا للحج واجيب بانه لما علم من قواعد الشرع انه لا يامر
بما فيه ضرر وجب حمل ذلك على انها انتقلت اليها مدة مقام اليهود بها
ثم زالت بزوال من الحجاز او قبله حين التوقيت بها هم وابن سعد في
الطبقات والطبراني والحاكم في الكنى والبغوي والباوردي وابو نعيم

وابن عساكر عن ابن ابي عسيب بمهملتين كعظيم وقيل عصيب بصاد مهملة تولى المصطفى له صحبة وسماع ورواية واسمه امر قال الهيثمي رجال احمد ثقات ولذلك رمز المؤلف لصحته

اتاني جبريل لم يقل تال لي جبريل ابن انا بانه امر بهيتم به بحيث اتاه تلك المرة لخصوص ذلك القول اهتماما بشانه فلم يكن ذكره له بطريق العرض في اثناء حديث خاوضه فيه وفي رواية للبخاري عرض لي في جانب الحرة فقال بشر امتك امة الاجابة بقرينة ذكر البشارة ولو قال قل لامتك لصلح لارادة العموم انه اي الشان من مات لا يشرك بالله شيا اي غير مشرك به شيا فهو نصب على الحال من ضمير مات واقتصر على نفي الشرك لظهوره في ذلك الزمن والمراد مصدقا لما جاء به الشارع صلى الله عليه وسلم من كل ما يجب الايمان به اجمالا في الاجمالي وتفصيلا في التفصيلي وجواب الشرط دخل الجنة اذ عاقبة امره دخولها وان مات مصرا على الكبائر ودخل النار قلت يا جبريل ناداه ليقبل على استماع سؤاله فيجيبه وتلذذا بذكر اسم الحبيب وان سرق وان زنا اتى بهما دخل الجنة وان سرق وان زنا ففيه استفهام مقدر وروجه الاستفهام ما تقرر عنده قبل ذلك من الايات الواردة في وعيد اهل الكبائر بالنار فلما سمع ان من مات لا يشرك بالله شيا دخل الجنة استفهم عن ذلك بقوله وان الخ قال نعم بين لها وان فعل ذلك وانما بشره جبريل بذلك بامر تلقاه عن ربه تكرمة له تعالى قال له بشر محمدا بان من مات من امته لا يشرك بالله دخل وان وقع منه ذلك ولهذا ترجم البخاري على هذا الحديث باب كلام الرب مع جبريل ثم اورده قلت وان سرق وان زنا قال نعم قلت وان سرق وان زنا قال نعم كرر الاستفهام استبشارا واستيناسا واستحظاما لامر الدخول مع مباشرة الكبائر او تعجبا منه واقتصر من الكبائر على ذينك لان الحق اما لله او للعباد فاشار بالزنا الى الاول وبالسرقة الى الثاني وبين ان دخول الجنة لا يتوقف على تجنبهما قال السبكي وانما ذكر السرقة على القتل مع كونه اقبح لكثرة وقوعها وقلة وقوع القتل فاشر مما يكثر وقوعه لشدة الحاجة للسؤال عنه على ما بينه وقال ورد الاحاديث الدالة على دخول من مات غير مشرك الجنة يبلغ القدر المشترك منها مبلغ التواتر وهي قاصمة لظهور المعتزلة الزاعمين خلود ارباب الكبائر في النار ثم الذي جبريل ما ذكره تتميما للمبالغة بقوله وان شرب الخمر فان شربه لا يمنعه من دخولها ونص عليه اشارة الى نحو شة هذه الكبيرة وتقاعتها لانها تودي الى خلل العقل الذي شرف به الانسان على غيره من الحيوان وبوقوع الخلل فيه يزول التوقي الحاجز عن ارتكاب بقية الكبائر فاعظم به من مفسدة

ومع

وان زنا وان سرق على رغم انف ابي ذر

ومع ذلك يدخل شاربه الجنة وفيه اشعار بان مجيء جبريل واخباره بذلك كان بعد تحريمها حرمت وقال صحيح ن حب عن ابي ذر الغفاري جندب ابن جنادة او يزيد بن عبد الله او يزيد بن جنادة او جندب بن عبد الله او جندب بن سكير او غير ذلك والاصح الاول من اكابر الصحب واحد اضلاعهم

اتاني جبريل وفي رواية عرض لي الظهر فبشرني اخبرني بما يسرني بان قال لي انه من مات من امتك لا يشرك بالله شيا اي وشهد انك رسوله ولم يذكره التفا باحد الجزيين عن الاخر لما مر دخل الجنة وان لم يتب ولم يعف عنه فقلت وان زنا وان سرق قال وان زنا وان سرق وارتكب كل كبيرة واقتضى كل فجور خلافا لمن دخوله اياها ايتذ ابان عفي عنه او بعد دخوله النار بما نطقت به الاخبار الدالة على انه لا يبقى في النار موحد خالدا كما يرا تسلب الايمان ولا تحبط الطاعة اذ لو كانت محبطة موازنة او غيرها لزم ان لا يبقى لبعض الزناة او السراق طاعة والقايل بالاحباط يحيل دخوله الجنة وبما تقرر انفا علم ان جوا ان بمعنى رب لدلالة الوار عليه لانه ترد الكلام على اوله ولو سقطت الوار لكان الزنا والسرقة شرطا في دخول الجنة فالمعنى وان زنا وان سرق لم يمنعه ذلك من دخولها فاختلاف هذا الحديث وما قبله زيادة ونقصا ربما يعد بما ياتي خبرا مع اتحاد الصحابي لان سمعه من المصطفى مرتين لذلك وحكاه بلفظ مرة وبمعناه اخرى وسئل عن الخبر في احدي الروايتين سهوا والعرض شاغل

تتمة سئل شيخ الطايفة الجنيد هل يشرب العارف قال لا قيل فهل يزني خاطر قلبا ثم قال وكان امر الله قدرا مقدورا والتبيه قال بعض المحققين قد يتخذ البطلة اشال هذه الاخبار ذريعة الى طرح التكاليف وابطال العمل ظنا ان ترك الشرك كاف وهذا يستلزم طي بساط الشريعة وابطال الحدود وان الترغيب في الطاعة والترهيب من المعصية لا اثر له فيفضي الى الاخلاع من الدين وانفكاك قيد الشريعة والخروج عن الضبط والولوع في الخبط وترك الناس سدى اهملا وذلك مفض الى خراب الدنيا والاخرة مع ان قوله في بعض طرق الحديث ان تعبده ولا يشرك به شيا يتضمن اشتراط العمل فيجب ضم بعض الاحاديث لبعض فانها كالحديث الواحد فيحمل مطلقها على مقيدها انتهى وهذه تقعقعة لا حاجة اليها مع ما تقرر انفا ان كل من مات مؤمنا دخل الجنة فان كان تايبا او سلما من المخاصمين دخلها وحرم على النار والا فيقطع بدخوله الجنة اخرا وما قاله قبل ذلك في خطر المشيئة ان شا عذبه وان شا عفى عنه كما قال النووي انه مذهب اهل السنة قال الطيبي وهو تانون عظيم في الدين وعليه مبنى قواعد الجماعة ان الحسن والقبيح شرعيان وان الله يفعل ما يشا ويحكم ما يريد

ق عن ابي ذر قال واللفظ للبخاري كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه في حرة المدينة فاستقبلنا احد فقال يا ابا ذر ما يسرني ان عندي مثل هذا ذهبا يمضي علي ثلاث وعندي منه دينار الا شيء ارصده لدين الا ان اقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا عن يمينه وشماله وخلفه ثم قال مكانك لا تبرح حتى اتيك ثم انطلق في سواد الليل حتى توارى فسمعت صوتا قد ارتفع فتخوفت ان يكون احد عرض له فاردت ان اتبعه فذكرت قوله لا تبرح فلم ابرح حتى اتاني فقلت سمعت صوتا تخوفت منه فقال وهل سمعته قلت نعم قال ذاك جبريل اتاني فذكره

اتاني جبريل في حجة الوداع فقال يا محمد كن عجاجا ثجاجا اي ارفع صوتك بالتلبية ثجاجا بالتشديد فيهما سيلا لدماء الهدي بان تنحرها والمراد الامر بالحج نفسه اي حج الحج الذي فيه العج والثج واراد بهما الاستيعاب فابتدأ بالاحرام الذي هو الاهلال وختم بالتحلل الذي هو اهراق دماء الهدي فاقتصر بالمبدأ والمنتهى عن جميع الاعمال والمعنى كن حاجا حجا تستوعب فيه جميع اعماله من اركان وشروط وآداب افاده بعض الاعاظم حم والضيا المقدسي وكذا الطبراني وابن لال والديلمي عن السائب بن خلاد ابن سويد الخزرجي الكعبي المدني له صحبة ولي امرة اليمن لمعاوية قال الهيثمي فيه ابن اسحق ثقة لكنه مدلس

اتاني جبريل فقال يا محمد صرح باسمه تلذذا بذكره وتيمنا واشعارا بكونه محمودا في الملا الاعلى كن عجاجا بالتلبية اي ارفع صوتك بقول لبيك اللهم لبيك اي اجابة بعد اجابة ولزوما لطاعتك بعد لزوم فالتثنية للتاكيد لا تثنية حقيقية واصل التلبية اجابة المنادي من ادب الخطاب تدل على تعظيم الداعي في اجابته ثجاجا بنحر البدن المهداة او المجعولة اضحية والعج بفتح المهملة وشدة الجيم رفع الصوت بالدعاء او غيره والثج بفتح المثلثة وشدة الجيم اراقة دم الذبيحة والبدنة من الابل والبقر كالاضحية من الغنم تهدى الى مكة للذكر والانثى وفيه كالذي قبله ندب رفع الصوت بالتلبية في النسك لكن للرجل لكن بحيث لا يتأذى ولا يؤذي ولا كره لخبر اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا ويكثر منها مادام محرما ويتاكد لتغاير الاحوال كصعود وهبوط واجتماع وافتراق وبعد كل صلاة ولو نفلا واقبال ليل ونهار وتقتصر المراة والخنثى على سماع نفسها فان جهرت كره ولا يزيد على تلبية المصطفى صلى الله عليه وسلم وهي لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك فان زاد لم يكره عند الشافعي القاضي عبد الجبار ابن احمد الهمداني قال الرافعي ولي قضاء قزوين وغيرها واعتني

به

به الصاحب بن عباد وانشاله تغلبية الحسب فيه كعادته وكان شافعيا في الفروع معتزليا في الاصول واملى عدة احاديث وصنف كثيرا في التفسير والكلام قال الخليلي لست عنه وكان ثقة في حديثه لكن داع الى البدعة لا تحل الرواية عنه وقال التوحيدي في خبيث المعتقد قليل اليقين انتهى وبه ضعف الحديث في اماليه الحديثية عن ابن عمر ابن الخطاب وكذا رواه عنه الامام الرافعي في تاريخ قزوين باسناده ولو عزاه المؤلف اليه كان اولى

اتاني جبريل فامرني عن الله تعالى بدليل الرواية الاتية امرني ب ان امر اصحابي ومن معي عطفه على اصحابه دفعا لتوهم ان مراده بهم من صحبه وعرف به لطول ملازمة وخدمة دون من رافقه واتبعه وقتا ما فجمع بينهما ليفيد ان مراده كل من صحبه ولو في وقت حتى من لم يره الامرة فالعطف لزيادة الاهتمام بشان تعليمهم اذ من قرب عهده بالاسلام او بالهجرة احق بتاكيد الوصية والتعريف بالسنة والاعلام بالاحكام واما الخواص ففطنة الاطلاع على خفايا الشريعة ودقائقها واحتمال ارادة المجية في الدين ساقط وفي رواية لمالك والشافعي او من معي باو بدل الواو شك من الراوي وتجويز ابن الاثير كون الشك من النبي صلى الله عليه وسلم لانه نوع سهو ولا يدعم عنه ركيك متعسف ان يرفعوا اصواتهم بالتلبية اظهارا لشعار الاحرام وتعليما للجاهل ما هو مندوب في ذلك المقام قال ابن العربي وذلك انهم كانوا يوقرون المصطفى صلى الله عليه وسلم ويمتثلون ما امروا به من خفض الصوت في التكبير والتسبيح في السفر فاستثني لهم التلبية من ذلك فصاروا يرفعون اصواتهم بها جدا اورد ابن ابي شيبة باسناد صحيح كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفعون اصواتهم بها حتى تبح اصواتهم واخرج ايضا باسناد صحيح عن بكر المزني كنت مع ابن عمر فلبى حتى اسمع ما بين الجبلين قالوا ومعنى التلبية كما في حديث ابن عباس وغيره اجابة دعوة ابراهيم حين اذن في الناس بالحج فاجابوه وهم بالاصلاب والارحام ومن لم يجبه لم يحج وفيه مشروعية التلبية تنبيها على اكرام الله تعالى لعباده بان وفودهم على بيته انما كان باستدعاء منه وقوله بالتلبية في رواية النسائي وفي رواية الترمذي وابن ماجة بدله بالاهلال ولابي داود بالتلبية او بالاهلال يريد احدهما حم عم حب ك وصححه هق وكذا مالك والشافعي والضياء في الحج عن السائب ابن خلاد ابن سويد الخزرجي قيل بدري واعترض قال الترمذي حسن صحيح قال ابن العربي هذا مع انه رواه موسى بن عقبة عن المطلب فربك اعلم فلذلك لم يدخله البخاري صحيحه وادخل حديثا في تلبية عن انس وقال ابن حجر رجاله ثقات لكن اختلف على التابعي في صحابيه

اتاني جبريل فقال لي ان الله يامرك ان تامر اصحابك ند با ان اي بان

يرفعوا اصواتهم بالتلبية فانها من شعار الحج اي من اعلامه وعلاماته واعماله الواحدة شعيرة او شعارة بالكسر والمشاعر مواضع النسك وقال الزمخشري اعلام الحج واعماله وهما انها من شعائر الحجي من شعائر العمرة واقتصر عليه لانه قاله عند احرامه بحجة الوداع واخذ ابو حنيفة بظاهر هذا الخبر وما قبله ان الحج لا ينعقد بدون تلبية وسوق هدي رتيا ساعلي الصلاة وردا الفتح الاول بان الامر للندب والالزم رفع الصوت والثاني بانه قياس مع وجود الفارق اذ القصد من الصلاة الذكر حم ه حب ك وكذا ابو يعلي وابن خزيمة والطبراني والبيهقي والضياء عن زيد بن خالد الجهني

اتاني جبريل فقال ان ربي وربك المحسن الي واليك بجليل التربية المزكي لي ولك بجميل التزكية وفي الاضافة تشريفي تشريف فكما تفيد اضافة العبد اليه سبحانه تشريفه فكذا اضافته اليه تعالي تفيده بل ذلك اقوي افادة يقول لك اطنب بزيادة لك لبنيته علي كمال الغنا ومزيد الوجاهة عنده والعناية وفي المعالم ان النبي سأل جبريل عن معني ورفعنا لك ذكرك فقال قال الله لا اذكر الا ذكرت معي فكانه بعد السؤال جا وقال ان ربي وربك الخ تثن ربي مستفهم عنه حذفت همزته تخفيفا لكثرة وقوعها في الاستفهام اي اتثني ربي كيف رفعت ذكرك اي علي علي اي حال الرفعة رفعته اذ كيف اسم مبهم يستفهم به عن الحال والرفع من الرفعة وهي ك رف وارتفاع القدر والذكر اجراء اللفظ المعرب عن الشيء علي لسان المتكلم وهو بكسر الذال وهذا الكلام بعد السؤال عنها من تبيل الانبساط مع المحبوب لاجل زيادة التوجه والانتظار وقال قلت وفي رواية فقلت الله اعلم اي من كل عالم وفيه رد علي من كره ان يقال والله اعلم مطلقا او عقب نحو ختم الدرس والابهام فيه خلافا لزاعمه بل هو في غاية التعويض المطلوب وحسبك في الرد عليه قوله تعالي الله اعلم حيث يجعل رسالاته وقد قال علي كرم الله وجهه وابرد لها علي كبدي اذا سئلت عما اعلم ان اقول الله اعلم ولا يعارضه ما في البخاري ان عمر سأل العصب عن سورة النصر فقالوا الله اعلم فغضب وقال قولوا نعلم او لا نعلم لانه ضمن جعل الجواب به ذريعة الي عدم اخباره عما سئل عنه وهو يعلم قال لا اذكر بجهول المتكلم الا ذكرت بجهول المخاطب معي اي كثيرا او عادة او ربما مؤكد معروفة كالخطب والتشهد والتاذين فلا يصح شيء منها من احد حتي يشهد انه رسوله شهادة تيقن وراي رفع اعظم من ذلك وتبا ملة يعرف انه فاع الاستشعاب بان الشهادة الثانية قد لا تذكر فتد ع حب وابن عساكر والرهاوي في الاربعين والضيا المقدسي في كتاب المختارة مما ليس في الصحيحين عن ابي سعيد الخدري ورواه عنه الطبراني باللفظ المذكور

قال

قال الهيثمي اسناده حسن

اتاني جبريل قال في الربيع ويقال له طاروس الملائكة وكان هذا الاتيان في المدينة كما ذكره ابن الاثير في خضر بفتح الخا وكسر الضاد المعجمتين لباس اخضر ورويي بسكون الضاد ممدودا وذكره الهروي كالقاضي تعلق بمثناة فوقية فمهملة فلام مشددة فقاف مفتوحات به اي الخضر الدر بضم المهملة اللولو العظا اي جاء في لباس اخضر تعلق به اللولو العظام بان تمثل له تلك الهيئة الحسنة وذلك المنظر البهيج البري وكان ياتيه علي هيئات كثيرة وراه مرتين بصورته الاصلية بستمائة جناح كل جناح يسد الخافقين وكان ياتيه في صورة دحية وتمثل بملة في صورة نحل من الابل فاتخاذه ليلتقم ابا جهل واختلف في هذه التطورات فقيل ان الله يخيل للرائي من خلقه وقيل مجرد تخييل للرائي وقيل بالتاء اخل قال الراغب والخضرة احد الالوان السواد والبياض الي السواد اقرب فلهذا استعمل الاسود اخضر وعكسه وقيل سواد العراق للموضع الذي يكثر فيه الخضرة فان قلت هل لتمثله له في لباس اخضر دون غيره من الالوان من حكمة قلت اجل رمي الاشارة الي انه كثير الخير والبركة وان بينه وبين مودة متاكدة وصداقة ثابتة وهي في كل رتبة متجددة وان ذلك الجام عام خصب وربيع الاترى الي قول الزمخشري من المجاز فلان اخضر لكثير الخير والامر بيننا اخضر جديد لم يخلق والمودة بيننا خضراء انتهي قط في كتاب الافراد وكذا ابو الشيخ في الخطبة عن ابن مسعود وضعفه

اتاني جبريل فقال اذا توضأت من الوضاءة الحسن والنضارة والوضوء بالضم الفعل وبالفتح الماء يتوضا به وهل المراد انه اسم للماء مطلقا او للمعة للوضوء او لما استعمل في اعضاء به خلاف فخلل نقه بامرأة الحيتك من التخليل وهو تفريق الشعر ونحوه واصله ادخال الشيء في خلال الشيء وهو وسطه فيتناول تخليل لحية الذكر الكثة والافضل باصابع يمناه ومن اشغل رتبة بذكر اللحية علي ندب تخليل كل شعر كجيب فغسل ظاهره فقط لكن يستثني المحرم فلا يخلل الا ان امن انتثاف شيء من شعره يقينا ورايتي في عدة احاديث ندب تخليل اصابع اليدين والرجلين ايضا ويظهر ان تخليل اللحية الكث مقتضا عليه هنا ش وكذا ابن عدي وغيره عن انس رمز لحسنه وهو زلل فقد قال ابن حجر بعد عزوه لابن ابي شيبة وابن ماجة وابن عدي في اسناده ضعف شديد هذه عبارته وقال ابن الهمام هو معلول لكن يقويه بعض قوة ما رواه ابن منيع والديلمي عن انس ايضا اتاني جبريل فامرني ان اخلل لحيتي عند الطهور ورمز الهيثم ابن جماز عن الرقاشي قال النسائي وغيره ومما ستروكان قال الكمال والتخليل طرق منكرة عن الكر

من عشرة من الصحابة وبها يتقوى

اتاني جبريل بقدر اي بطعام في قدر وفي رواية اتي بصحفة وهي قصعة وفي رواية اتي بقصعة من ثريد وهي قصعة ولحم يطبخان معا كما في الوشاح وزاد في رواية ذكرها في الاصل لغيره يقال لها اللغيت بالتصغير والقه ربك رفسكون آنا يطبخ فيه وهي مونثة وتصغيرها تقدير بلا آنا على غير قياس فاكلت اي فقال كل فاكلت منها اي مما فيها وكان من طعام الجنة لما رواه ابو نعيم في الطب باسناد واه عن معاذ قيل يا رسول الله هل انيت من طعام الجنة بشيء قال نعم اتاني جبريل بهريسة فاكلتها فزادت قوتي قوة اربعين رجلا في النكاح فاعطيت قوة اربعين اي قدرة اربعين فهي صفة لا قتدار على الشيء والقوة من اعلا صفات الكمال قال تعالى في صفة جبريل ذي قوة رجلا في بعض الروايات حذف المميز وهذه الرواية تفسره وفي رواية زيادة من اهل الجنة والرجل الذكر من بني آدم وقد يقال للجن ايضا خلاف الملك فقد قال ابن حجر كبعض المتقدمين الملايكة ليسوا ذكورا ولا اناثا فلا يقال لهم رجال واما الجن فيتوالدون فلا يمتنع ان يقال فيهم في الجماع زاد ابو نعيم عن مجاهد وكل رجل من اهل الجنة يعطى قوة مائة وصححه الترمذي وقال غريب واربعون في مائة باربعة الاف فان قلت هل للتمدح بكثرة الجماع للنبي صلى الله عليه وسلم من فايدة دينية قلت لا يشاركه فيها غيره الانبيا من البرية قلت نعم بل هي معجزة من معجزاته صلى الله عليه وسلم السنية اذ قد تواتر تواترا معنويا انه كان قليل الاكل وكان اذا تغشى لم يتخذ رعله وربما طوى اياما والعقل يقضي بان كثرة الجماع انما تنشا عن كثرة الاكل اذ الرحم تجذب قوة الرجل ولا يجبر ذلك النقص الا كثرة الغذا فكثرة النكاح لاجامع قلة الغذا عقلا ولا طبا ولا عرفا الا ان يقع على وجه خرق العادة فكان من قبيل الجمع بين الضدين وذلك من اعظم المعجزات فقد برهم رايت بعضهم قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم القوة الظاهرة على الخلق في الوطي وكان له مع الاكل القناعة ليجمع الله له الفضيلتين في الامور الاعتبارية فجمع له الفضيلتين في الامور الرفيعة ليكون كاملا في الدارين حائزا للفخرين فان قلت اذا كان الجماع مما يتمدح بكثرته فكان القياس ان لا يقتصر منهن على تسع وقد كان لسليمان الف حليلة وربما من فضيلة اربعة بني الاقدار في جامع الرسل مثلها او اعلى قلت قلة عدد النسوة مع كثرة الجماع اظهر في المعجزة لان كثرته في قليلات اقوى من الكثير في الكثير بشهادة الوجدان قيل وجه ان له الزيادة على تسع لانه لما اعطي قوة ما ذكر من العدد دخله التزوج بقدر ما اعطي من القوة وليس في محله اذ العدد القليل منهن يلغي للعدد

الكثير من الرجال ثم انه لم يبين هنا المأكول الذي في القدر وبينه في خبر الدارقطني عن جابر وابن عباس مرفوعا اطعمني جبريل الهريسة اشد بها ظهري واتقوي بها على الصلاة انتهى قال الذهبي وهو واه وقال بعضهم ضعيف جدا بل الف الحافظ ابن ناصر الدين فيه جزاء ذكر فيه انه موضوع سماه رفع الدسيسة عن اخبار الهريسة تنبيه اخذ بعضهم من هذا الحديث اخذ بعضهم من هذا الحديث انه يندب للرجل تناول ما يقوي شهوته للوقاع كالادوية المقوية للمعدة ليعظم شهوتها للطعام وكالادوية المثيرة للشهوة ورده الغزالي بان المصطفى انما فعل ذلك لانه كان عنده من الحدة والكثير ربح رم على غيره وكاهن ان طلقن فكان طلبه القوة لهذا المعنى لا للتلذذ والتنعم وبانه لا يشغل قلبه عن ربه شيء فلا يقاس الملايكة بالحدادين قال وبما مثال من يفعل ما يعظم شهوته الا من بلي بسباع ضارية وهما عادية فتنام عنه احيانا فيحتال لاثارتها وتهييجها ثم يشتغل بعلاجها واصلاحها فكان شهوة الطعام والوقاع على الحقيقة الام يراد التخلص منها والتنزه اري لنا فعلها عند كمل المومنين واساطين المتقين ووجوه الحارثين

ابن سعد في طبقاته عن صفوان بن سليم الزهري التابعي موسلا هو الامام القدوة ممن يستسقى بذكره قيل لم يضع جنبه الارض اربعين سنة ومناقبه سايرة والحديث وصله ابو نعيم والديلمي من حديث صفوان عن عطا عن ابي هريرة يرفعه ورواه الخطيب وابن السني في الطب عن حذيفة مرفوعا ثم ان فيه سفيان بن وكيع قال الذهبي عن ابي زرعة متهم بالكذب واورده ابن الجوزي في الموضوع ونازعه المولف بما حاصله ان له شواهد ٥

٥

اتاني جبريل في اول ما اوحي الي وذلك عند انخراقه من غار حرا كما في الاوايل وغيرها علمني الوضوء بالضم استعمال الماء في الاعضاء الاربعة بالنية عند الشافعية وكذا ابو حنيفة عند الحنفية والصلاة الاذكار المعروفة والافعال المشهورة المفتتحة بالتكبير المختتمة بالتسليم واصلها الدعا قال تعالى وصل عليهم اي ادع لهم وفيما نقلها الشرع اليه استعمال على الدعا قال في الوقاية لم يذكر ليفيد الصلاة في هذا الحديث وقد ذكر في حديث البراء انها ركعتان وهذه الصلاة كانت نفلا لان الخمس لم تفرض الا ليلة الاسرا وقيل بل فرضت الصلاة قبله ركعتين قبل غروب الشمس وركعتين قبل طلوعها ثم فرضت الخمس ليلة الاسرا وهو مروي عن عايشة وغيرها وقيل المراد بالصلاة ههنا النهجد فانه فرض عليه اولا ثم نسخ قال السهيلي فالوضوء على هذا الحديث حكمي بالفرض مدني بالتلاوة لان اية الوضوء مدنية والوضوء كان مفروضا لكنه لم يكن قرانا يتلى حتى نزلت اية

المآيدة وقال ابن حجر فيه ان مشروعية الوضوء كانت قبل فرض الصلاتين
الصلوات الخمس ليلة الاسراء قال ويقويه قوله في خبر فيه لين ان جبريل
علمه اياه حين نزول الوحي عليه في غار حراء قال ويؤيده ما في اخبار صحاح
ان من قبلنا كانوا يتوضؤون للصلاة كما في قصة سارة والراهب فلما فرغ
الوضوء اي اتمه اخذ غرفة من الماء قال ابن حجر في المختصر وفي قدر ما تغرف
من الماء بالكف فنضح وفي رواية فرش بها فرجه يعني رش بالماء الازار
الذي يلي محل الفرج من الادمي لان جبريل لم ترج اذ الملائكة ليسوا بذكور
ولا اناث كما مر فيجب رش الفرج عقب الوضوء لئلا تنع الوسوسة وفي
رواية ذكرها ابن سيد الناس وجهه بدل فرجه وفي رواية الفرج والنضح
الرش والفرج اصله كل فرجة بين شيئين ثم كني به عن السوءة وكثر حتى صار
كالصريح فيه ثم حكك وكان الحارث بن ابي اسامة عن اسامة بضم الهمزة
ابن زيد حب رسول الله وابن حبه عن ابيه زيد بن حارثة الكلبي مولى
الرسول من السابقين الاولين استشهد يوم موته سنة ثمان رمز المؤلف
لصحته وليس كما ظن فقد اورده ابن الجوزي في العلل عن اسامة عن ابيه
من طريقين في احدهما ابن لهيعة والاخر يرشدين وقال ضعيفين قال
والحديث باطل وقال في مخرجه الدارقطني فيه ابن لهيعة ضعفوه وتابعه
رشدين وهو ضعيف لكن يقويه قال بعض الحفاظ وروده من طرق
ابن ماجة بمعناه وروي نحوه عن البراء وابن عباس فهو حسن اما الصحة فلا لانا
اتاني جبريل في ثلاث اي ثلاث ليال بقين هي لغة عدي بن رباب يجعلوا
كل يوم وليلة اذا التاريخ بالليالي لان اول الشهر ليلة قالوا وليس في
العربية محل غلب فيه المؤنث على المذكر الا في التاريخ من ذي القعدة
بفتح القاف وتلك رشحتي به لان العرب تعدت فيه عن القتال تعظيما
له قال ابن حجر وفيه استعمال الفصيح في التاريخ وهو انه ما دام في
النصف الاول من الشهر يورخ بما خلا واذا دخل النصف الثاني يورخ بما بقي
فقال دخلت العمرة اي اعمالها في اعمال الحج لمن قرن فيكفيه اعمال الحج
عنهما او دخلت في رتبته واشهره يعني انه يجوز فعلها فيها واهل الجاهلية
كانوا يرون ان فعلها فيها من افجر الفجور رد بطله اكثر هذا هو الظاهر
المتبادر من نحو حي الحج وتاوله المالكية كالحنفية على معنى سقوط
وجوب العمرة بوجوب الحج كما سقط عاشوراء برمضان اي ان الحج اغنى عنها
دونه فلا يجب وعورض بان ذلك وان كان محتملا لكنه محتمل ايضا ان
يكون اشارة الى القران والى جواز ايقاعها في اشهر الحج وانه لا يقبل النسخ
ويرشحه ختمه بالتاييد الاتي فحيث تطرق الاحتمال سقط الاستدلال
وبقيت ادلة اخر في تدل للوجوب كاية واتموا الحج والعمرة لله ويستمر

هذا

هذا الى يوم القيامة اول خراب الدنيا وانقراض المومنين بالروح الطيبة
اي ليس هذا الحكم مختصا بهذا العام بل عام في جميع الاعوام ويلوح من
نحواه ان يوم القيامة من الدنيا بمعنى انه خاتمتها ولا يعارضه خبر اشفع
يوم القيامة لان صدره من الدنيا واخره من الاخرة كما يصرح بمعناه رواه
المزي في التهذيب ان الحجاج سال علقمة عن يوم القيامة امن الدنيا ام من
الاخرة قال صدره من الدنيا واخره من الاخرة طب عن ابن عباس رمز المؤلف
لحسنه قلت كما قال بعضهم هذا اي قوله لثلاث الى اخره اصل يستدل به
في مشروعية التاريخ وهو تعريف الوقت من حيث هو وقت والارخ بالضم
الوقت يقال ارخت الكتاب يوم كذا ارخته به وارخه ورخه بمعنى ذكره في العلم
وقيل هو قلب التاخير وقيل معرب لاعربي وقال الصولي تاريخ كل شيء غايته
ووقته الذي ينتهي اليه ومنه قيل فلان تاريخ قومه اي اليه ينتهي شرفهم وعرفنا
بانه توقيت الفعل بالزمان ليعرف ما بين قدرابتدايه ورايي غاية فرضت
له وقيل هو عبارة عن يوم ينسب اليه ما ياتي بعده وقيل عبارة عن مدة
معلومة تعد من اول زمن مفروض لتعرف الاوقات المحدودة فلا غنا عن
التاريخ في جميع الاحوال الدينوية والاخروية ثم ان ما ذكره من ان هذا اصله
مراده به من اصوله والا فقد رجح الاستدلال بالتاريخ في النص القراني قيل
يا اهل الكتاب لم تحاجون في ابراهيم وما انزلت التوراة والانجيل الا من
بعده وتفردت العرب بانها تورخ بالسنة القمرية لا الشمسية فلذلك
تقدم الليالي لان الهلال انما يظهر ليلا قال ابن الجوزي ولما كثر بنوا ادم
ارخوا بهبوطه فكان التاريخ الى الطوفان ثم الى نار الخليل ثم الى زمن يوسف
ثم الى خروج موسى من مصر ببني اسرايل ثم الى زمن داود ثم سليمان ثم عيسى
وقيل ارخت اليهود بخراب بيت المقدس والنصارى برفع المسيح واما تاريخ
الاسلام فروى الحاكم في الاكليل عن الزهري معضلا ان المصطفى صلى
الله عليه وسلم لما قدم المدينة امر بالتاريخ فكتب في ربيع الاول وروى
ايضا الحاكم وغيره ان عمر جمع الناس في خلافته سنة سبع عشرة وقال
بعضهم ارخ بالبعث وقال بعضهم بالهجرة فقال الهجرة فرقت بين الحق والباطل
فارخوا بها فاتفقوا عليه ولم يؤرخوا بالبعث لان في وقته خلافا ولا من وقت
لما في تاخيره من التالم لفراقه ولا من وفت قدومه المدينة وانما جعلوه
من اول المحرم لان البيعة العزم على الهجرة كان فيه اذ البيعة كانت في
الحجة وهي مقدمة لها وللهلال هل بعدها المحرم ولانه منصرف الناس من
حجهم فناسب جعله مبتدا وفوايد التاريخ لا تخفى منها انه وقع في زمن
الخطيب البغدادي ان يهوديا اظهر كتابا زعم انه ان المصطفى سقط الجزية
عن اهل خيبر وفيه شهادة جمع منهم علي فوقع التنازع فيه فعرض على

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الخطيب فتامله فقال هذا ان كان فيه شهادة معاوية وانما اسلم عام الفتح وفتح
خيبر سنة سبع وشهادة سعد بن معاذ وكان مات عقب قريظة تفرغ الناس بذلك
اتاني جبريل فقال يا محمد خاطبه به دون رسول الله والنبي لانه المناسب
لمقام الوعظ والتذكير والايذان بفراق الاحباب والخروج من الدنيا ودخول الاخرة
والحساب والجزاء وبدا بذكر الموت لانه اقطع ما يلقاه الانسان واشنعه فقال
عش ما شئت فانك ميت بالتشديد والتخفيف اي آيل الى الموت عن
قرب فهو بمعنى باعتبار ما يكون في المستقبل ترتيبا تطعا واحبب بفتح الهمزة وكسر
الموحدة الاولى من شئت من الخلق فانك مفارقه بموت او غيره وما من
احد في الدنيا الا وهو ضيف وما بيده عارية فالضيف مرتحل والعارية
مردودة قال الغزالي العقل بهذا تاديب النفس عن البطر والاشر والفرح
بنعيم الدنيا بل بكل ما يزايله بالموت ذكانه اذا علم ان من احب شيا يلزمه
فراقه ويشغل بحالة بفراقه شغل قلبه بحب من لا يفارقه وهو ولي الله
فان ذلك يصحبه في القبر فلا يفارقه وكل ذلك يتم بالصبر ايا ما قلايل
فالعمر قليل بالاضافة الى حبل الاخرة وعند الصباح يحمد القوم السري
فلابد لكل انسان من مجاهدة فراق ما يحبه وما فيه فرحته من اسباب
الدنيا وذلك يختلف باختلاف الناس فمن يفرح بمال او جاه او بقبول
في الوعظ او بالعز في القضاء والولاية او بكثرة الاتباع في التدريس
والافادة يترك اولا ما به فرحه ثم يراقب قلبه حتى لا يشتغل الا بذكر الله
والفكر فيه ويكلف شهواته ورسا وسه حتى يقمع مادتها ويلزم ذلك
بقية العمر فليس للمجاهد اخر الا الموت قبل صاح غرب من القطا عضرة
سليمان فقال تدرون ما يقول قالوا الله ورسوله اعلم قال يقول كل حي
ميت وكل جديد بالي وقال النسر يقول في سياحه يا ابن ادم اعمل ما شئت
اخرك الموت واعمل ما شئت من خير وشر فانك تجزي به بفتح الميم وسكون
الجيم وكسر الزاي وشد المثناة تحت اي مقتضى عليك بما يقتضيه عملك
وبضم الميم وفتح الزاي سنونا اي مكافا عليه ولما ذكر الموت والمجازاة وخوف
بما علم منه ان من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره اردفه
ببيان اعظم نافع من ذلك لا هوال فقال واعلم بصيغة الامر افادة لغيره ما
علم لدلالة على انه علم وعلم لان العلم انما يتم حتى يصل الى الخير فيجمع فضل
العلم والتعليم ذكره الغزالي ان شرف المؤمن رفعته قال الزمخشري من
المجاز لفلان شرف وهو علو المنزلة قيامه بالليل اي علاه ورفعته احيا
الليل بدوام التهجد فيه والذكر والتلاوة وهذا بيان لكثير من العمل المشار
اليه بقوله اعمل ما شئت وما كان الشرف والعز اخوين استطرد ذكر ما يحصل
به العز فقال وعزة قوته وعظمته وغلبته على غيره استغناؤه القناعة

بما

بما قسم له عن الناس اي عما في ايديهم او عن سؤالهم ما في ايديهم ولهذا قال حاتم
لاحمد وقد سأله ما اللامة من الدنيا واهلها قال تخفر لهم جهلهم وتمنع جهلهم
عنهم وتبذل لهم ما في يديك وتكون ممن في ايديهم ايسر قال الغزالي ومن لا يؤثر
عن النفس على شهوة البطن فهو كيك العقل ناقص الايمان تفي القناعة
العز والحرمة ولذلك قيل استغن عمن شئت فانت نظيره واحتج لمن شئت
فانت اسيره واحسن لمن شئت فانت اميره وقال بعضهم الفقر لباس الاحرار
والغنى بالله لباس الابرار والقيام انتصاب القامة ولما كانت هيئة الانتصاب
اكمل هيئات من له القامة واحسنها استعير ذلك للمحافظة على استحثاث
الانسان نفسه في الصلاة ليلا لتحظى قيام الليل المحافظة على الصلاة فيه
وعدم تعطيله باستغراقه بالنوم اراد اللهو قال الزمخشري قام على الامر
دام وثبت وقد تضمن الحديث التنبيه على قصر الامل والتذكير بالموت
واغتنام العبادة وعدم الاغترار بالاجتماع والحث على التهجد وبيان جلالة
علم جبريل وغير ذلك قال الغزالي جمعت هذه الكلمات حكم الاولين والاخرين
وهي كافية للمتامل في طول العمر اذ لو وقف على معانيها وغلبت على قلبه
غلبة يغني استغرقته وحالت بينه وبين النظر للدنيا بالكلية والتلذذ
بشهواتها وقد اورد في المصطفى جوامع الكلم وكل كلمة من كلماته بحر من
بحور الحكمة الشيرازي في كتاب معرفة الالقاب والكلبي عن اسماعيل
عن زاهر بن سليمان عن محمد ابن عيينة عن ابي حازم عن سهل ابن سعد كل
في لذة تابق من طريق عيسى ابن صبيح عن زاهر هب من طريق محمد بن
حميد عن عيسى بن صبيح بن زاهر عن ابن عيينة عن ابي حازم عن سهل
ابن سعد بن مالك الخزرجي الساعدي قال الحليمي صحيح واقره الذهبي
في التلخيص مع ان زافرا ورده في الضعفا هو وغيره ولهذا اجزم الحافظ
العراقي في المغني بضعف الحديث قال وجعله بعضهم من كلام سهل ومر
القضاعي هب من طريق ابي داود الطيالسي عن الحسن بن ابي جعفر
عن ابي الزبير عن جابر حل عن عبد الله عن محمد ابن عمر عن محمد ابن
الحسن وعلي بن الوليد قالا حدثنا علي بن حفص بن عمر عن الحسن ابن الحسين
ابن زيد بن علي عن ابيه عن علي بن الحسين عن الحسن عن علي امير
المومنين وزاد في هذه الرواية فقال عليه السلام لقد اراني جبريل في
الخطبة قال ابن حجر في امالية اخرجه الحاكم من طريق عيسى بن صبيح عن
زافر وصححه والبيهقي من طريقا بن حميد عن زافر قال اعني ابن حجر تفرد
به بهذا الاسناد زافر وحاله طريق غيره وهو صدوق كثير الوهم والراوي
عنه فيه مقال لكن توبع قال وقد اختلف فيه نظرا فظن فسلكا
طريقين متناقضتين فصححه الحاكم ورواها ابن الجوزي والصواب ان لا

قوله مع ان زافرا الخ في الاصل
متن زاهر والصواب ما اثبتناه

يحكم عليه بصحة ولا وضع ولو توبع زاخر لكان حسنا لكن جزم العراقي في الرد علي الصغاني والمنذري في ترغيبه بحسنه

اتاني ات اي ملك وهو النفث وهو ما يلقيه الله الي نبيه الهاما كشيء بمشاهدة عين اليقين من عند ربي اي برسالة بامره واطنب بزيادة العندية ايذانا بتأكد القضية فخيرني الاتي عن الله وعبر بالرب المشعر بالتربية والاحسان والامتنان وتبليغ الشيء الي كماله لانه انسب بالمقام بين ان يدخل بضم اوله يعني الله نصف امتي امة الاجابة الجنة وبين الشفاعة اي شفاعتي فيهم يوم القيامة فاخترت الشفاعة لعمومها اذ بها يدخلها ولو بعد دخول النار كل من مات مؤمنا كما قال وهي اي والحال انها كائنة او حاصلة ويحتمل جدل الواو للقسم اي والله هي حاصلة لمن مات من هذه الامة ولو مع اصراره علي جميع الكبائر لكنه لا يشرك بالله شيئا اي يشهد اني رسوله ولم يذكره اكتفاء باحد الجزيين عن الاخر لعلمه بانه لابد من الاتيان بهما لصحة الاسلام فالمراد انه يكون مؤمنا بكل ما يجب الايمان به وهذا استثمن للكرامة المصطفي علي ربه وافضاله علي امته وورد شفعت النبيين عليهم قال العراقي وحقيقة الشفاعة وصلة بين الشفيع والمشفوع له لمزيد وصله بين الشفيع والمشفوع عنده وقال القاضي من الشفع كان المشفوع له كان فرد فجعله الشفيع شفعا بضم نفسه اليه والشي عند سيبويه يقع علي كل ما اخبر عنه وهو اعم العام كما ان الله اخص الخاص يجري علي الجسم والعرض والعدم والمعدوم والمحال وقولهم لا شاعرة المعدوم ليس بشيء معناه ليس بمتميز في الاعيان ثم انه ليس لك ان تقول هذا ينقضه ما في الصحيح ان النبي صلي الله عليه وسلم قال فاقول يا رب ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي لاخرجن من النار من قال لا اله الا الله والمراد بمن قال لا اله الا الله من مات عليها معتقدا لها فهو الذي مات لا يشرك بالله شيئا فاذا لم يكن ذلك للنبي فكيف قال هو لك انا لم شفاعته لانا نقول قد تبين النبي صلي الله عليه وسلم من تناله شفاعته مع كونه مات غير تارك بكونه من امته والذي جاء فيه انه ليس اليه غير مقيد بها فحصل التوفيق بان الذي تناله شفاعته هم موحدو امته والذي استاثر الله به موحدهم وغيرهم كما حرره المحقق ابو زرعة رم عن ابي موسي عبد الله ابن قيس الاشعري قال غزونا مع النبي صلي الله عليه وسلم فعرس بنا فانتبهت ليلا لمناخه فلم اجده فظلبته بارزا فاذا رجل من اصحابي يطلب ما اطلب فطلع علينا فقلنا انت بارض حرب خلوا اذ بدت لك حاجة قلت لبعض صحبك تقام معك فقال سمعت هزيز الرحا رضينا الكمين النخل وراتاني ات الي اخره فكان ينبغي للمؤلف ذكره بتمامه في حرف الثين قال الهيثمي رجال احمد ثقات ت حب عن ابي حماد عوف بفتح فسكون ابن

مالك

مالك ابن ابي عوف الغطفاني الاشجعي نسبة الي اشجع قبيلة مشهورة صحابي كانت معه راية اشجع يوم الفتح نزل حمص وبقي الي اول خلافة عبد الملك

اتاني ات من ربي عز وجل فقال من صلي عليك من امتك الاضافة للتشريف قال العراقي الصلاة الاقبال بالكلية علي من يكون من الاعلي عطفا شاملا من الادني رفيعا آخذا التذلل والامتثال بالكلية علي لتلقي صلاة اي طلب لك من الله دوام التشريف ومزيد التعظيم وذكرها ليفيد حصولها باي لفظ كان لكن الافضل ما في الصحيح قولوا اللهم صل علي محمد وقال من صلي دورن من ترحم ايذانا بانه لا يدعي له بالرحمة كما في الاستذكار وان كانت بمعني الصلاة عند كثيرين لانه خص بلفظها تعظيما فلا ينبغي طلاتها عليه الا تبعا للصلاة او السلام كما في التشهد كتب الله قد رادوجب او في اللوح او في جبينه او في صحيفته وعلي ما عند الاولين فاضافة الكتابة للذات المتعالية للتشريف اذ الكاتب الملائكة له بها عشر حسنات اي ثوابها مضاعفا الي سبعمائة ضعف الي اضعاف كثيرة لان الصلاة ليست حسنة واحدة بل حسنات اذ بها تجديد الايمان بالله اولا ثم بالرسول ثم بتعظيمه ثم بالعناية بطلب الكرامة له ثم بتجديد الايمان باليوم الاخر ثم بذكر الله ثم بتعظيمه بنسبتهم اليه ثم باظهار المودة ثم بالابتهال والتضرع في الدعائم بالاعتراف بان الامر كله لله وان النبي صلي الله عليه وسلم مع جلالة قدره مفتقر الي رحمة ربه فهذه عشر حسنات قال الراغب والحسنة يعبر بها عن كل ما يسر من نعمة تنال الانسان في نفسه وبدنه ومتعلقاته سميت به لحسنها والسيئة تضادها وهما من الالفاظ المشتركة كالحيوان الواقع علي انواع مختلفة قال العراقي والعشرة معادة عند الاحاد في اوله وقال القاضي وكل عدد كامل اذ به تتنهي الاحاد ويحي ازال يقال محوته محوا ومحيته محيا ازلته وذلك بان يمحوها من صحيف الحفظة وافكارهم عنه عشر سيئات جمع سيئة اي قبيحة سميت به لسوء صاحبها والفرق بينها وبين الخطيئة انها قد تقال فيما يقصد بالذات والخطيئة تغلب فيما يقصد بالعرض لانها من الخطا ذكره القاضي ورفع له في الجنة عشر درجات رتبة عالية فيها والدرجات الطبقات من المراتب قال الزمخشري من المجاز لفلان درجة رفيعة ورد عليه مثلها اي رحمة وضاعف اجره تقبله النووي عن عياض ثم قال وقد تكون الصلاة علي وجهها وظاهرها علي ما تسمعه الملائكة تشريفا قال ابن القيم ليست الصلاة مرادفة للرحمة لعطفها عليها ولان صلاته خاصة تخواصه ورحمته وسعت كل شيء نعم الرحمة من لوازمها فمن فسرها بها فسرها ببعض لوازمها وما ذكر في هذا الخبر يدل عليه اذ صلاة العبد علي النبي صلي الله عليه وسلم ليست هي رحمة من العبد لتكون صلاة الله عليه من جنسها بل ثناء عليه

والجزاء من جنس العمل فمن اثنى على رسوله جازاه بمثل عمله بان يثني عليه
فصح ارتباط الجزاء بالعمل وما كلفته له فيا لها من بشارة ما اسناها وظاهره
حصول الثواب الموعود وان لم يقرن الصلاة بالسلام فيشكل على نقل
النووي كراهة الافراد وحصوله مع قرب المصلي عليه وبعده وانه لا مزية
للصلاة عليه عند قبره عليها من بعد لكن ذهب بعضهم الى انها عند قبره
افضل ثم رأيت ابن ابي شيبة عن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري قال دخلت
على النبي صلى الله وسلم واساريره وجهه تبرق فقلت ما رايتك يا طيب
نفسا ولا اظهر بشرا من يومك قال ومالي لا تطيب نفسي ويظهر بشري
ثم ذكره رمز المصنف لصحته ٥

٥

اتاني ملك برسالة اي بشي مرسول به من الله وفي رواية من ربي عز
وجل يقال حملته رسالة اذا ارسلته للمرسل اليه بكلام وراسله في كذا وبينهما
مكاتبات ومراسلات وتراسلوا وارسلته برسالة وارسلت اليه ان افعل
كذا ذكره الزمخشري والمراد هنا الوحي ولعله مما أمر بتبليغه وقد جاءه
بالوحي جبريل وغيره لكن جبريل اكثر ثم رفع رجله بل رفيقون الخصوص
المخصوص باكثر الحيوان ويفهم منه انه اتاه في صورة انسان والرفع الاعتلا
ذكره الراغب فوضعها فوق السما الدنيا وفي رواية السما الاخرى في
الارض قال الراغب الارض الجرم المقابل للسما ويعبر بها عن اسفل الشيء
كما يعبر بالسما عن اعلاه لم يرفعها تاكيد وتحقيق لما قبله ودفع لتوهم
ارادة التجوز لبعده عن الافهام واستعظامه بين الانام والقصد بذلك
بيان عظم خطوته المستلزم لعظم جثته وان مسافة خطوته كما بين السما
والارض والملايكة عند عامة المسلمين اجسام لطيفة قادرة على التشكل
باشكال مختلفة وعند الحكما جواهر مجردة مخالفة للنفوس الناطقة في
الحقيقة ورتبهم تشهد شواهد الاستقراء في معرفة الحق والتنزه على الشغل
بغيره وتسخيره في بر الامر من السما الى الارض على ما سبق به القضا والجري
به القدر لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون كما مر وقد جاء
في عظم الملايكة ما هو فوق ذلك فقد ورد ان لله ملكا يملا ثلث اللون
وملكا يملا ثلثيه وملكا يملا اللون كله لا يقال اذا كان يملا اللون كله فاين
يكون الاحزان لانا نقول الانوار لا تتزاحم الا ترى انه لو وضع سراج في بيت
ملاه نورا فلو اتينا بعده بالف سراج وسع البيت انوارها ذكره العارف بن
عطا الله عن شيخه المرسي وقد قضى نظر من عزاه لجامع هذا الجامع تنبيه
ما ذكر من ان سياق الحديث هكذا هو ما في نسخ الكتاب لكن لفظ الكبير
اتاني ملك لم ينزل الارض قبلها قط برسالة من ربي فوضع رجله فوق السما
الدنيا ورجله الاخرى ثابتة في الارض لم يرفعها التي نبصره المخرج والعسكري

متعمد

متعمد وكذا ابو الشيخ في العظمة عن ابي هريرة رمز المؤلف لضعفه وهو
تقصير بل حقه الرمز لحسنه فانه وان كان فيه صدقة ابن عبد الله الدمشقي
وضعفه جمع لكن وثقه ابن معين ورحيم وغيرهما وهو ارفع من كثيرون احاديث
رمز لحسنها ٥

٥

اتاني ملك فسلم علي فيه ان السلام متعارف بين الملايكة نزل من السما
من النزول وهو الاهوا من علو الى اسفل لم ينزل قبلها صرح في انه غير جبريل
ولا يعارضه رواية المستدرك اتاني جبريل الامكان تعدد المجيء للنبي
ثم جبريل واخروي غيرها فبشرني بان الحسن والحسين لم يسم
بهما احد قبلهما ففي طبقات ابن سعد عن عمران بن سليمان انهما اسمان
من اسما اهل الجنة لم يكونا في الجاهلية لكن في الكشاف ما يخالفه سيدا
شباب اهل الجنة اي من مات شابا في سبيل الله من اهل الجنة ولم يرد
سن الشباب حقيقة لموتهما وقد اكتهلا وهذا المخصوص بغير عيسى
ويحيى لاستثنائهما في حديث الحاكم بقوله الا ابني الخالة وقيل اراد ان
لهما السود على اهل الجنة وعليه فيخص بغير الانبيا والخلفا الاربعة وان
فاطمة امهما سيدة نسا اهل الجنة قال المصنف فيه دلالة على فضلها
على مريم سيما ان قلنا بالاصح انها غير نبية وكانت فاطمة من فضلا الصحابة
وبلغا الشعر وكانت احب الاده اليه واذا قدمت عليه قام لها وقبلها
في فمها زاد ابو داود وبسنده ضعيف ويمص لسانها وخصايلها وفضايل
ابنيها جمة ومحبة النبي لهم وثناؤه عليهم ونشره لفخر مآثرهم ومباهرتهم
ومفاخرهم من الشهرة بالمحل الارفع وقد بسط ذلك خلق لكثير في عدة
مولفات مفردة ابن عساكر في تاريخه عن حذيفة بضم المهملة مصغرا
ابن اليمان بفتح التحتية والميم واسم اليمان حسيل بكر المهملة الاولى وسكون
الثانية ويقال حسيل ابن جابر العبسي بموحدة تحتية ثم الاشهلي حليفهم
صاحب السر منعه وابا ه شهود بدر واستحلاف المشركين لهم ورواه ايضا
النسائي خلافا لما اوهمه صنيع المولف من انه لم يخرجه احد من الستة
ورواه الحاكم بمعناه وقال صحيح واقره الذهبي

اتبعوا بتقديم المثناة الفوقية امر بالاتباع العلما العاملين بعلمهم
بهديهم واقتدوا بقولهم وفعلهم وما ذكر من ان الرواية اتبعوا بعين مهملة
هو ما وقفت عليه في اصول قديمة من الفردوس مصححة بخط الحافظ
ابن حجر ورايت في نسخ من هذا الكتاب ابتدوا بذين معجمة وهو تحريف
من النساخ فانهم سرج الدنيا بضمتين جمع سراج اي يستضاء بهم
من ظلمات الجهل كما يجلي ظلام الليل بالسراج المنير ويهتدى به فيه
فمن اقتدى بهم اهتدى بنورهم قال الزمخشري من المجاز سرج الله وجهه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حسنة وبهجة ورجه مستراح والشمس سراج النهار والهدي سراج المومنين
ومحمد رسول الله السراج الوهاج انتهي وشبه العالم بالسراج لانه تقتبس
منه الانوار بسهولة وتبقي فروعه بعده وكذا العالم لان البيت اذا كان فيه
سراج لم يتجاسر اللص علي دخوله مخافة ان يفتضح وكذا الحلما اذا كانوا بين
الناس اهتدوا بهم الي طلب الحق وازاحة ظلم الجهل والبدعة ولانه اذا كان
في البيت سراج موضوع في كوة مسدودة بزجاجة اعتاد داخل البيت وخارجه
وكذا سراج العلم يضيء في القلب وخارج القلب حتي يترقرق نوره علي
الاذنين والعينين واللسان فتظهر فنون الطاعات من هذه الاعضاء لان
البيت الذي فيه سراج صاحبه مستانس مسرور وكذا الطفل ستوحش
كذا الحلما ما داموا في الناس فهم مستانسون مسرورون فاذا ماتوا صار
الناس في غم وحزن فان قلت ما الحكمة في التشبيه بخصوص السراج
وما المناسبة التامة بينهما قلت المصباح تضوّع الرياح والعالم يخرجه الوسواس
والشبهات والسراج لا يبقي بغير دهن والعلم لا يبقي بغير توفيق ولابد
للسراج من حافظ يتعهده ولابدّ لمصباح العالم من متعهد وهو فضل الله
وهدايته ولان السراج يحتاج الي سبعة اشياء زناد وحجر وحراق وكبريت
وسرجة وفتيلة ودهن فالعبد اذا طلب ايقاد سراج العلم لابد من
قدح زناد الفكر قال تعالي والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وحجر
التضرع قال تعالي ادعوا ربكم تضرعا وحراق النفس يمنعها من شهواتها
قال تعالي وينهي النفس عن الهوي وكبريت الانابة قال تعالي وانيبوا
الي ربكم وسرجة الصبر ان الله مع الصابرين وفتيلة الشكر قال تعالي
واشكروا نعمة الله عليكم ودهن الرضا بالقضا المشار اليه بقوله واصبر
لحكم ربك فان قلت لم لم يشبهه بالقمرين والنجوم مع انها ارفع
وانور في المشارق والمغارب قلت اثره عليها لانه يحجبها الغمام ونور العلم
لا يحجبه سبع سموات والشمس تغيب ليلا والقمر يخفي نهارا والعالم لا يغيب
ليلا ولا نهارا بل هو في الليل اكمل ان ناشئة الليل هي اشد وطئا واقوم قيلا
والقمران يفنيان والعلم لا يفني والقمران ينكسفان والعلم لا ينكسف
والقمران تارة يخسران وتارة ينفعان والعلم ينفع ولا يخسر بشرطه والقمران
في السماء زينة لاهل الارض والعلم في الارض زينة لاهل السماء وما في الكوكبين
يضيئان ما تحت والعلم في قلب المومن وهو في التحت ويحيي ما تحته
وبهما ينكشف وجود الخلق وبالعلم ينكشف وجود الخالق وضوءهما يقع
علي العدو والولي والعلم ليس الا للولي وشعاع الكواكب الي شغل وشعاع
العلم يصعد الي الحضور والكواكب تطلع من خزانة الفلك والمعرفة تطلع
من خزانة الملك والكواكب علامة والعلم للامة والكواكب موضع نظر المخلوقين

والعلم

والعلم موضع نظر رب العالمين ان الله لا ينظر الي صوركم ولا الي اقوالكم ولكن
ينظر الي قلوبكم واعمالكم والكواكب نفعها في الدنيا والعلم نفعه في الدنيا
والاخرة والشمس تسود الاشياء والعلم يبيضها والشمس تحرق والعلم
يحيي من الحرق والقمر يبلي الثياب والعلم يجدد المعارف الا ولي الالباب
ومصابيح الاخرة جمع مصباح وهو السراج فمغايرة التعبير مع اتحاد المعني
للتفنن وقد يدعي ان المصباح اعظم فان من السراج ما يضعف ضوءه
اذا قل سليطه ورقت فتيلته ومن كلامهم ثلاثة تضيء رسول بطي وسراج
لا يضيء ومصابيح ينتظر لها من يجيء وهذا علي طريق المجاز قال الزمخشري
من المجاز رايت المصابيح تزهو في وجهه وانما كانوا كالمصابيح في الاخرة
لان الناس محتاجون الي العلما في الموقف للشفاعة بل وبعد دخول
الجنة كما يجيء في خبر فيتنفع بهم فيها كما ينتفع بالمصابيح ولذا قال ان
ذات العالم تكسي نورا يضيء كالمصباح حقيقة الا ترى ان هذه الامة
تدعي غرا محجلين من اثار الوضوء فالعالم يتميز علي احاد المومنين بان
تصير جثته كلها مضيئة واشار بالترغيب في اتباع العلما الي الترهيب
من مصادقة الجهلا وفيه دليل علي شرف العلم وانافة محله وتقدم حملته
واهله وان نعمة العلم من افخر النعم واجزل القسم وان من اوتيه فقد اوتي
خيرا كثيرا وان صحبه عمل والا فقد ضل سعي صاحبه وبطل فرعون انس
ابن مالك وفيه القاسم ابن ابراهيم الملطي قال الذهبي قال الدارقطني
كذاب واقره ابن حجر وزعم المولف في زيادات الموضوعات بوضعه
فاير اده له هنا اخلال بشرطه
انتكم المنية جاكم الموت قال في الصحاح المنية الموت من مني له اي
قد له لانها مقدرة وفي المفردات الاجل المقدر للحيوان راتبة اي قال
كونها ثابتة مستقرة لازمة اي لا تفارق اي ثابتة في الازل واذا وقعت لا
تتخلف ان اجل الله اذا جا لا يوخر اما بك رفتشه يد مركبة من ان ومما
بشقاوة اي معاجبة لشقاوته واما بسعادة منه الشقاوة اي
كانكم بالموت وقد حضركم والميت لا محالة صائر اما الي النار واما الي الجنة
فالزموا العمل الصالح وذلك ان الانسان اذا بلغ حد التكليف تعلقت
به الاحكام وجرت عليه الاقلام وحكم له بالكفر او الاسلام واخذ في التاهب
لمنازل السعدا او الاشقيا فتطوي به مراحل الايام بحثه واجتهاده واهتمام
الي الدار التي كتبت من اهلها فاذا انتهت المنية اشرف منها علي المسكن الذي
عمر له قبل المعاده اما والما فهنالك يضع عصي التسفر عن عاتقه ويستقر
قواه ويتصيد ارا لحد كل ما راه او دار السعادة مثواه وبهذا التقرير
انكشف لك ان الحديث من جوامع الكلم ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كتاب **ذكر الموت** اي في ما جاء فيه **هب عن زيد** ابن عطية **السلمي** التغلبي
مرسلا قال كان النبي اذا الغي من اصحابه غفلة او غرة نادى فيهم بصوت
رفيع اتتكم الزلفة رمز المصنف لضعفه وهو كما قال الا ان في مرسل اخر
ما يقويه ويرقيه الى درجة الحسن وهو ما رواه البيهقي عن الوضين
ابن عطا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احس من الناس بغفلة
عن الموت جاء فاخذ بعضادتي الباب وهتف ثلاثا وقال يا ايها الناس
يا اهل الاسلام اتتكم المنية راتبة لازمة جاء الموت بما جابه جاء بالروح والراحة
والكرة المباركة لاولياء الرحمن من اهل دار الخلود الذين كان سعيهم ورغبتهم
فيها الا الان لكل ساع غاية ورغاية كل ساع الموت سابق ومسبوق الى ربي
اتحب استفهام فيه معنى التمني اي احببت ايها الرجل الذي شكي
الينا قسوة قلبه **ان يلين قلبك** بترطب ويتسهل قال الزمخشري
من المحال ان يجعل لين الجانب ولان لقوله والان لهم جناحه فيهما رحمة من
الله لنت لهم وهو لين الاعطاف وحلي الاكناف **وتدرك حاجتك** اي تظفر
بمطلوبك فقال الرجل بلى يا رسول الله قال **ارحم اليتيم** الذي مات
ابوه فانفرد عنه والبيتم الانفراد ومنه الدرة اليتيمة للمنفردة في صفاتها
والرملة اليتيمة ذكره الكناني وذلك بان تعطف عليه وتحنو حنوا
يقتضي التفضيل عليه والاحسان اليه كناية عن مزيد الشفقة والتلطف
به ولما لم تكن الكناية منافية لارادة الحقيقة لامكان الجمع بينهما كما تقول
فلان طويل النجاد تريد طول قامته مع طول علاقة سيفه قال **وامسح**
راسه تلطفا وايناسا اي بالدهن اصلاحا كما ذكره ابن البيلماني في حديث
اخر يشعر بارادة مسح راسه مع ذلك باليد وهو ما رواه احمد والترمذي
عن ابي امامة مرفوعا من مسح راس يتيم لم يمسحه الا لله كان له بكل
شعرة تمر عليها يده حسنة واسناده كما قال ابن حجر ضعيف واطلاق الامر
شامل لايتام الكفار ولم ار من خصها بالمسلم وفي حديث سيأتي عن الحبر
ان اليتيم يمسح راسه من اعلاه الى مقدمة وغيره بعكسه قال زين العفا
ورد في حديث ابن ابي اوفى انه يقال عند مسح راسه جبر الله يتمك وخلف
خلفا من ابيك **واطعمه من طعامك** اي مما تملكه من الطعام او لا توشر
نفسك عليه بنفيس الطعام وتطعمه دونه بل اطعمه مما تاكل منه **يلين**
قلبك بالرفع على الاستيناف وبالجزم جوابا للامر **وتدرك حاجتك** اي فانك
ان احسنت اليه وفعلت به ما ذكر يحصل لك لين القلب والظفر بالبغية
وفيه حث على الاحسان الى اليتيم ومعاملته بمزيد الرعاية والتعظيم والرأفة
لله تعالى قال الطيبي وهو عام في كل يتيم سواء كان عنده ام لا
فيلزمه وهو كافله اما اذا كان عنده فيلزمه ان يربيه تربية ابيه ولا يقتصر

علي

علي الشفقة عليه والتلطف به ويؤدبه ان تاديب ويعلمه ان
تعليم ويراعي غبطته في ماله وتزويجه وفيه ان مسح راسه سبب لخلاص
من قسوة القلب المبعدة عن الرب فان ابعد القلوب من الله القلب
القاسي كما ورد في عدة اخبار قال الزين العراقي لكن قيده في حديث ابي
امامة المار بان لا يمسحه الا لله تعالى قال ولا شك في تقييد اطلاق المسح
به لانه قد يقع مسحه لريبة كامرد جميل يريد مواناسته بذلك لريبة
كشهوة وان لم يكن مسح الشعر مفضيا الى الشهوة فربما دعى الى ذلك انتهى
وفيه ان من ابتلي بداء من الاخلاق الذميمة يكون قد ارشد له بما يخلصه من
الدواء فالتكبر يداوى بالتواضع والبخل بالسماحة وقاسي القلب بالتعطف
والرقة قال في الكشاف وبعض هذا الاسم اعني اليتيم ان يقع على
الصغار والكبار لبقاء معنى الانفراد عن الاباء الا انه غلب ان يسموا به قبل
ان يبلغوا مبالغ الرجال فاذا استغنوا عن كافل وقائم وانتصبوا كفاة
يكفلون غيرهم زال عنهم وكانت تربت تقول لرسول الله يتيم آل ابي
طالب على القياس وحكاية حال كان عليها صغيرا توصيفا له واما خبر
لا يتم بعد الاحتلام فما هو الا تعليم شريعة الخ يعني انه اذا احتلم لم يجر
عليه احكام الصغار انتهى **طب عن ابي الدرداء** قال اتى النبي صلى الله
عليه وسلم رجل شكا اليه قسوة قلبه فذكره قال الهيثمي رجاله رجال
من رواية بقية وفيه راو لم يسم قال الهيثمي تبعا لشيخه الزين العراقي
وفي اسناده من لم يسم وبقية مدلس وروى احمد بسند قال الزين العراقي
صحيح ان رجلا شكا الى المصطفى صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه
فقال له امسح راس اليتيم واطعم المسكين،
اتجر وا بكسر الهمزة والجيم امر من التجارة وهي تقليب المال للربح قال
الزمخشري التجارة صناعة التاجر وهو الذي يبيع ويشتري للربح **بي**
اموال اليتامى قال الطيبي اصله اتجروا بها فحولت بالقلب لانه عدة
للتجارة ومستقر لها كقوله تعالى واصلح لي في ذريتي اي ارقح الصلاح فيهم
وفايدة جعل المال مقرا للتجارة ان لا ينفق من اصله بل تخرج الصدقة
من الربح واليه ينظر قوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الى قوله
وارزقوهم فيها **لا تاكلها الزكاة** اي ليلا تاكلها فيفنيها لان الاكل سبب
للفناء او استعارة حيث جعل الصدقة مشابهة للطاعم ونسب اليها
من لوازم المشبه الاكل مبالغة في كمال الافناء قال الزمخشري من المجاز اكلت
النار الحطب واكلتك النار اي اشتد التهابها كما ترى اكل بعضها بعضا
واخذ بقضية هذا الحديث المؤكد بعموم الاخبار الصريحة الصحيحة
في ايجاب الزكاة مطلقا بقول خمسة من الصحابة الشافعي كما لك واحمد

قي

ظ

فارجيوها في مالهم وخالف ابو حنيفة والقياس على فطرة بدنه الموافق عليها
حجة عليه واما فرق بعض صحبه بان الفطرة فيها معنى المونة ففيه نفس
وفيه ان على الولي استنهاء مال المولي عليه فتدر الزكاة والنفقة والمون
ان امكنه لا المبالغة فيه طس عن انس ابن مالك قال الهيثمي فيه خبر بن
شيخي يعني الزين العراقي ان سنده صحيح انتهى واليه اشار في الاصل
بقوله رصحح واما هنا فرمز لحسنه وهو فيه متابع للحافظ ابن حجر
فانه انتصر لمن اقتصر على تحسينه فقط وقال ان الصحيح خبر البيهقي عن ابن
المسيب عن عمر موقوفا ومثله وقال اعني البيهقي بسنده صحيح
اتخذ الله ابراهيم خليلا اصطفاه وخصه بكرامة تشبه كرامة الخليل
عنده خليله من ترديد الرسل بالرحمة بينه وبينه واجابة الى عوداتها
الخوارق عليه وعلى اله والنصر على اعدائه وغير ذلك من المزايا والمواهب
والخليل المخالل وهو الذي يخالك اي يوافقك في خلالك ويسايرك
في طريقك من الخل الطريق في الرمل او يسد خللك كما تسد خللك او
يسد خلك خلال منزله ذكره الزمخشري وقال القاضي سمي خليلا من الخلة
بالفتح الخصلة فانه وافقه في خصاله او من الخلة بالفتح ايضا الحاجة
لانقطاعه الى ربه وتقصره حاجته عليه او من الخلة بالضم وهي التخلل
لان الحب تخلل شغاف قلبه حيث لم يدع به خلا الا ملاه لما خالله من
الهيبة ومكنون الغيوب والمعرفة لاصطفائه عن ان يطرقه نظر لغير
قال الراغب الخلة تنسب الى العبد لا اليه تعالى فيقال ابراهيم خليل الله
ولا يقال الله خليله وهو ان كان من الاسماء المتضايفة التي يقتضي
وجود احدهما وجود الاخر وارتفاعه ارتفاعه لكنه ليس المراد بقولهم
ابراهيم خليل الله مجرد العبودية بل الفقر اليه وخصل براهيم وان شارك
كل موجود في افتقاره اليه لانه لما استغنى عن المفتديات من اعراض
الدنيا واعتمد على الله حقا رضا ربحيث انه لما قال له جبريل الك حاجة
قال اما اليك فلا تضرع الى لقائه في النار وعرض ابنه للذبح لاشتغاله
عما سواه فخص بهذا الاسم وموسى ابن عمران نجيا خصه بالنجوى اي المناجاة
والنجي المناجي للواحد والجمع سواء وهو الذي يخاطب الانسان بحديث
سرا وهو من قوله تعالى وربا دنيناه من جانب الطور الايمن وقربناه نجيا
والتناجي لتسارر اتخذني حبيبا فعيل بمعنى مفعول وتضمنية السياق
انه اعلى درجة من الاوصاف المثبتة لغيره ممن ذكر من الانبياء ثم قال وعزتي
قوتي وغلبتي وجلالي عظمتي والجلال عظم القدر والجلال بخبرها التي
في ذلك وخص باسه فلا يطلق على غيره كما سيجيء لاورثن بلام القسم
وضم الهمزة وشد النون لافضلن حبيبي على خليلي ابراهيم وجبت اي

مناجي

مناجي موسى نبيه علي انه افضل الرسل واعلمهم وجامع لما تفرق فيهم فالحبيب
خليل وكلم وشرف وقيل من قاس الحبيب بالخليل فقد ابعد لان الحبيب من
جهة القلب يقال حببته اي اصبت حبه في قلبي كما يقال كبدته ورأسته وقا
اي اصبت كبده ورأسه وفؤاده والخليل من الخلة وهي الحاجة كما مر وقد اثره
ايضا بالنظر روى الطبراني في الاوسط عن ابن عباس باسناد حسن جعل الله
الخلة لابراهيم والكلام لموسى والنظر لمحمد عليه وعليهم افضل الصلاة والسلام
قال الراغب يستعار الاثر للفضل والايثار للتفضل والاستيثار للتفضل
بالشيء دون غيره والاثرة على درجة المحبة ارفع وقيل عكسه لان النبي
صلى الله عليه وسلم نفى ثبوت الخلة لغير ربه واثبت المحبة لفاطمة وابنيها
وغيرهم وقيل هما سواء هب في كتاب الشعب والحكيم والديلمي وابن عساكر عن
ابي هريرة وضعفه مخرجه البيهقي وحكم ابن الجوزي بوضعه وقد تفرد
به مسلمة الخشني وهو متروك والحمل فيه عليه ونوزع بان مجرد الضعف
او الترك لا يوجب الحكم بالوضع
اتخذوا اخذ واتخذ معين بالشيء يجتهد فيه والامر للندب المؤكد السراويلات
التي لبست بواسعة ولا طويلة جمع سراويل اعجمي عربي جا بلفظ الجمع
وهو مفرد بين كروثوث والسراويل بنون والكثر بالشين معجمة
لغة فانها من استر ثيابكم اي اكثرها استارا ومن مزيدة لتستر هنا للعورة
التي يسوء صاحبها كشفها وفيه ندب لبس السراويل لكن اذا لم تكن واسعة
ولا طويلة فانها مكروهة كما جاء في خبر اخر وفي تفسير ابن وكيع ان ابراهيم
اول من تسرول وقال الدارقطني لما اتخذ الله ابراهيم خليلا اوحى اليه
ان طاهر عورتك من الارض فكان لا يتخذ من كل شيء الا واحدة اسوي السراويل
فيتخذ اثنين فاذا غسل احدهما لبس الاخر حتى لا ياتي عليه حال الا عورته
مستورة به وروى ابو يعلى ان عثمان لما حوصر اعتق ستين رقبة ثم دعا
بسراويل فشدها عليه ولم يلبسها في الجاهلية ولا في الاسلام ثم قال اني
رايت رسول الله البارحة وابا بكر وعمر وقالوا اصبر فانك تفطر عندنا
الليلة القابلة ثم دعا بالمصحف فنشره بين يديه فقتل وهو بين يديه
فدل هذا على انه ابلغ ما يستر به العورة لانه لم يلبسه الا عند تحقق انه
مقتول فائدته للكون ابلغ في صون عورته عن ان يطلع عليها احد
عند قتله وحصنوا استروا بها نساءكم اي صونوا بها عورات نسايكم
يقال حصن ماله ونفسه ومدينة حصينة وحصن اتخذ الحصن
ثم يتجوز به في كل تحرز منه درع حصينة كلونها حصنا للبدن اذا اخرجن
من بيوتهن لما فيها من الامن من انكشاف العورة بخوسقوط او ترج فهي
كحصن مانع وكالخروج وجود اجنبي مع المراة في البيت ذكره جمع قالوا

نسخة
احتضر

ولم يثبت ان نبينا صلى الله عليه وسلم لبسها لكن روى احمد والاربعة انه
اشتراها وقول ابن القيم الظاهر انه اشتراها ليلبسها وهم فقد يكون
اشتراها لبعض نسائه وقول ابن حجر في شرائه لغيره بعد غير مرضي
اذ لا استبعاد في شرائه لعياله وما رواه ابو يعلى وغيره انه اخبر عن نفسه
بانه لبسه فيجاب بانه موضوع وحينئذ فلا يتجه القول بندب لبس
السراويل لانه حكم شرعي لا يثبت الا بحديث صحيح او حسن ومن زعم ان في
خبر لا يلبس المحرم السراويل دليل لسن لبسه للرجل فقد وهم اذ لا يلزم
من نهي المحرم عن لبسه للون ما ندب لبسه لغيره **عد ق والبيهقي**
في كتاب الادب كلهم **عن علي** امير المومنين قال كنت عند النبي صلى الله
عليه وسلم بالبقيع في يوم دجن اي غيم ومطر فمرت امراة على جمار تسقط
خاعرض عنها فقالوا انها مرولة فقذرها فحدث طويلا ثم اعله فخر جباه
العقيلي وابن عدي بمحمد بن زكريا الجملي فقال العقيلي لا يعرف الا به ولا
يتابع الا عليه وقال ابو حاتم حديث منكر وقال ابن عدي حدث بالبواطيل
ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه لكنه تعقبه ابن حجر بان البزار والجاملي
والدارقطني رووه من طريق اخر قال فهو ضعيف لا موضوع وذكر نحوه
المولف في مختصر الموضوعات،

اتخذوا ارشادا **السودان** جمع اسود اسم جنس **فان ثلاثة منهم**
من سادات اهل الجنة اي من اشرافهم وكبرائهم ولا ينافي الامر بمطلق الاتخاذ
هنا خبر من اتخذ من الخدم غير ما ينكح ثم يغبن كان عليه مثل اثام من
لان ما هنا في الذكور وفي الاناث التي يطؤهن فقط او ان هذا فيه معنى
الشرط اي ان كنت متخذا ولا بد فاتخذ السودان **لقمان** ابن باعور **الحكيم**
عبد حبشي لمولاه او لرجل من بني اسرائيل اعطاه الله الحكمة لا النبوة عند
الجمهور وقيل كان نجارا وقيل خياطا وقيل ابن اخت ايوب النبي عليه السلام
وقيل ابن خالته وقيل كان قاضيا وكان عظيم الشفتين مشقق القدمين
فقيل له ما اتبح رجليك قال يغيب لي النقاش وروى ابن الجوزي عن
ابراهيم ابن ادهم ان قبر لقمان بين مسجد الرملة ومحل سوقها الان وفيها
قبور سبعين نبيا اخرجهم بنو اسرائيل فماتوا كلهم في يوم جوعا **والثاني**
النجاشي بفتح النون وتكسر من النجش وهو واسمه اصحمة كما رعه
مهملات وقيل بخاء معجمة فحاء مهملة وقيل ملحول قال الكمال فمحنا
بالعربية عطية **والثالث بلال** لكتاب الحبشي وما قيل من انه ولقمان نوبيان
لم يثبت **المؤذن** للنبي من السابقين الاولين الذين عذبوا في الله فان قلت
هذا يعارضه خبر اياكم والزنج وخبر اجتنبوا هذا السواد فانه خلق مشوه
وخبر انما الاسود لبطنه ولفرجه قلت كلا لان الاسود ينقسم الى زنجي

وحبشي

وحبشي فالمرهوب منه الزنجي والمرغوب فيه الحبشي وهو لاء من الحبشان ثم
رايت راوي الخبر وهو الطبراني قال اراد الحبش هذا لفظه وروى الديلمي
بسند ضعيف عن ابن عمر مرفوعا من ادخل بيته حبشيا او حبشية ادخل الله
بيته بركة وقد صنف المولف كتابا في فضل الحبشان سماه رفع شان الحبشان
استوعب فيه الاحاديث الواردة في ذلك وروى البيهقي عن الشافعي انقص
من ايمان السودان الا لضعف عقولهم ولولا ذلك لكان لونا من الالوان من
الناس من يفضله على غيره قال ابن الجوزي والسواد لون اصلي لكنا رينا
ان بني نوح اقتسموا الارض فنزل بنو سام سرة الارض فكانت فيهم الادمة
والبياض ونزل بنو يافث الشمال والصبا فكانت فيهم الحمرة والشقرة ونزل بنو حام
مجرى الجنوب والدبور فتغيرت الوانهم وما روي ان نوحا انكشفت عورته
فلم يغطها حام فدعا عليه فاسود لم يثبت **حب في كتاب الضعفا والمتر**
طب عن ابن عباس قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه ابين ابن سفيان
وهو ضعيف وقال غيره فيه ايضا احمد بن عبد الرحمن المحراني اورده الذهبي
في الضعفا وقال قال ابو عروبة ليس بموثق على ديانته عن ابين ابن
سفيان المقدسي قال في اللسان عن الدارقطني ضعيف له مناكير
وقد اورده ابن الجوزي في الموضوعات واقره عليه المولف في الكبير لكنه
نازعه في مختصر الموضوعات على عادته وبالجملة فان سلم عدم وضعه فهو
شديد الضعف جدا،

اتخذوا اندبا **الديك** بكسر الدال ذكر الدجاج وجمعه ديوك وديكة كعنب
وعنبة وله اسما وكني كثيرة مستوفاة في حياة الحيوان **الابيض** اي افتنوا في
بيوتكم فان له خواصا كثيرة ذكر منها ابن البيطار في مفرداته جملة ومن خواصه
طرد الشيطان والسحر كما قال **فان دار فيها ديك ابيض لا يقربها شيطان**
فيعال من شطن لبعده عن الحق او فعلان من شاط بطل او احترق غضبا
ولا ساحر يسحر بمعنى انه لا يوثر في اهلها سحر ساحر **ولا الدبوثات** بالتصغير
جمع دار **حولها** اي المحلات حول تلك الدار والدار اسم جامع للبنا والعرصة
والمحلة ذكره القاضي وقال الراغب الدار المنزلة اعتبارا بدورانها الذي لها
بالحايط وقال التوربشتي الدار لغة العامر المسكون والعامر المتروك من
الاستدارة لانهم كانوا يحيطون بطن رحبهم قدر ما يريدون من احيائه مسكنا
وقال المحراني اصلها ما ادارته العرب من البيوت كالحلقة استعفاظا لما
حوته من اموالها **طس عن انس** بن مالك قال الهيثمي فيه محمد بن
محصن العكاشي كذاب انتهى،

اتخذوا اندبا ارشادا **هذه الحمام** كسحاب ما عبت وهد راي شربت الما
بلا مص وصوت يقع على الذكر والانثى ودخول الها لافادة الوحدة لا للتانيث

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال ابن العماد ويقع على الذي يألف البيوت واليمام والقماري وساتي حر والفاختة
والقطا والورشان والعصفور والقبج والحجل والدراج **المقاصيص** جمع
مقصوصة اي مقطوعة ريش الاجنحة لئلا تطير يقال قصصت الشعر
اي قطعته وتقصصته بالتشديد للمبالغة **في بيوتكم** بضم الباء وكسرها اي اماكن
سكنكم **فانها تلهي** من لها يلهو لعب **الجن عن** عبثهم بنحو **صبيانكم** اي اطفالكم
واذا لم تقيل وللاحمر في ذلك مزيد خصوصية ولعل وجهه ان الجن تحب
من الالوان الحمرة كما ورد في خبر فاذا كان الحمام باللون المحبوب لهم كانوا
اكثر اقبالا على اللهوية والاشتغال به عن العبث بالاطفال قال في القاموس
محاررتها امان من الخدر والفالج والسكتة واليهود والسبات ومن خواصه
اتخاذ الحمام انه يطرد الوحشة فقد اخرج الخطيب في تاريخه عن ابن
عباس قال شكى رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم الوحشة فقال اتخذ
زوج حمام يونسك في الليل لكن فيه محمد ابن زياد كذاب واخرج ابن
السني عن معاذ ان عليا شكى الى المصطفى الوحشة فامره ان يتخذ
زوج حمام ويذكر اسم عز وجل عنده هديرة واشار المصطفى بقوله المقاصيص
الى عدم اتخاذ غيرها فانه يجر الى اللعب به بالتطيير او المسابقة وذلك
مكروه بل ترد الشهادة بادامته وفيه جواز جعل الطير في القفص مع
القيام بمونته قال في شرح المقاصد والجن اجسام لطيفة هوائية
تتشكل باشكال مختلفة ويظهر منها احوال عجيبة والشياطين اجسام
نارية سماها القاء الناس في الفساد والخواية انتهى والظاهر ان المراد
كل منهما كما يدل عليه السياق **الشيرازي** ابو بكر احمد بن عبد الله الملقب
بالباز الابيض منسوب الى شيراز بكسر المعجمة فمثناة تحتية فراء فزاي
قصبة بلاد فارس ودار الملك خرج منها جماعة من اهل التصوف والفقه
والحديث منهم هذا الحافظ **في كتاب الالقاب** اي القاب الرواة **خط في**
ترجمة محمد بن زياد اليشكري **خز عن ابن عباس** قضية مخرجه الخطيب
خرجه ساكتا عليه والامر بخلافه فانه عقبه بنقله عن احمد وابن معين وغيرهما
ان محمد بن زياد كان كذابا يضع الحديث انتهى وقال ابن عدي فيه محمد بن
زياد اليشكري كذبوه وفي الميزان كذاب وضاع ثم اورد له هذا الخبر **عد**
من حديث عثمان بن مطر عن ثابت **عن انس** بن مالك قال في الميزان
عن ابن حبان بعد ما ساق له هذا الخبر وهو في الموضوعات عن الاثبات
ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وتبعه المولف في مختصر الموضوعات ساكتا
عليه ورمز له في الكبير لقوته فكان ينبغي حذفه من هذا الكتاب وفاقا
لشرطه وممن جزم بوضعه ابن عراق والهندي وغيرهما واما ما في الادب
المفرد للبخاري سمعت عثمان يامرني في خطبته بقتل الكلاب وذبح الحمام

فلا

فلا دلالة فيه على وضع هذا الحديث ولا عدمه كما رايتم
اتخذوا ايها الرواة **اذا** اردتم **الغنم** بحركة الك الاواحد لها من لفظها الواحدة شاة اسم
مونث للجنس يقع على الذكر والانثى **فانها بركة** اي خير ونماء لصرعة نتاجها
وكثرته لانها تنتج في العام مرتين وتضع الواحد والاثنين ويولد منها ما شاء الله
ويتبلى منها رجه الارض والسباع تلد ستا وسبعا ولا يرجى منها الا الواحد في
الاطراف ومن ثم ورد ما من بيت الا وفيه الغنم زاد البخاري قالوا وانت يا رسول الله
قال وانا وعيتها لاهل ملة على تراريط اي كل شاة بدينار وقيل موضع بقرب
مكة وقد كان التفاخر بالغنم بين اهل الملل معروفا من قديم الزمان حسبما
يشهد بذلك قصايد تحول قد مات الشعراء كامرئ القيس تنبيه في قتاري
المولف عن مقتضى لمذاهب الاربعة ان من عير النبي برعي الغنم فقال
كان النبي يرعى الغنم قبل النبوة انه يغير رفاية على نبي التوحيد انه ورد
في بعض الاثار ان الخليل صلى الله عليه وسلم كان له اربعة الاف كلب في غنمه
في عنق كل كلب طوق من الذهب الاحمر زنته الف مثقال فقيل له في ذلك فقال
انما فعلت ذلك لان الدنيا جيفة وطلابها كلاب فدفعتها لطلابها **طب**
خط عن ام هاني بنون مكسورة وهمزة فاختة ارهنة بنت ابي طالب اخت
علي لها صحبة ورواية اسلمت يوم الفتح وهرب زوجها هبيرة بن عمرو المخزومي
الى نجران ورواه الامام الرافعي عن عايشة باللفظ المذكور **ورواه** عنها
ايضا ورافقه ابن جرير والطبراني والبيهقي **بلفظ اتخذي** يا ام هاني
غنما فان فيها بركة ورمز المولف لحسنه فهو كما قال او اعلى فان رواة
ابن ماجة ثقات ورواة احمد قال الهيثمي بعد ما عزاه لاحمد وفيه موسى
ابن عبد الرحمن ابن ابي ربيعة لم اعرفه اهـ

اتخذوا اعنه **الفقر** اجمع تغيير تفعيل بمعنى فاعل يقال فقر يفقر اذا قل
ماله وغلب استعماله في الصوفية واهل السلوك **اياديي** اي اصنعوا
معهم معروفا واليد كما تطلق على الجارحة تطلق على النعمة والاحسان
والقوة والسلطان قال الزمخشري من المجاز لفلان عندي يد وايادي
عنده وبيني وبينه ايادي انعمت **فان لهم دولة** انقلابا من الشدة الى الرخاء ومن العسر
الى اليسر فلوعرف الغني ما للفقر عند الله لاتخذه صاحبا وتزلف الاغنيا
جانبا قال ابو عثمان المغربي رحمه الله من اثر صحبة الاغنيا على مجالسة الفقرا
ابتلاه الله بموت القلب قال في الكشاف والدولة بالفتح والضم ما يدول
للانسان اي يدور من الحد يقال دالت به الدولة وادالت الله لفلان وقيل
الدولة بالضم ما يتداول ويرتبا لفتح بمعنى التداول وفي الاساس دالت له الدولة
ودالت الايام بكذا اراد ان الله بنى فلان من عدوهم جعل الكرة لهم عليهم **يوم**
القيامة نصب على الظرف وقد تادب السلف في هذا بادب المصطفى

تاديبا حسنا حتي حكي عن سفيان الثوري ان الفقراء في مجلسه كانوا اذا قال
اليافعي كان بعض الفقراء الواجدين يغني ويبكي ويقول في غنائه
قال لنا حبيبنا اليوم لهم وغدا لنا
وظاهر صنيع المولف ان هذا هو الحديث بتمامه وليس الامر كذلك بل بقيته عند
مخرجه فاذا كان يوم القيامة نادي منادي سيروا الي الفقراء فيحتفون بهم كما يحتفل
احدكم الي اخيه في الدنيا انتهي بنصه فانظر ما وراي بعض العارفين عليا
كرم الله وجهه في النوم فقال ما احسن الاعمال قال عطف الاغنياء علي الفقراء
واحسن منه تيه الفقراء علي الاغنياء ثقة بالله تعالي حل عن الحسين بن
علي امير المومنين قال الحافظ العراقي سنده ضعيف جدا انتهي ورمز
المولف لضعفه لكن ظاهر كلام الحافظ ابن حجر انه موضوع لانه قال لا اصل
له وتبعه تلميذه السخاوي فقال بعد ما ساقه وساق لخبار متعددة من
هذا الباب وهذا باطل كما بينته في بعض الاجوبة وسبق الي ذلك الذهبي
وابن تيمية وغيرهما قالوا ومن المقطوع بوضعه حديث اتخذ واسع الفقراء
اياديا قبل ان يجيء دولتهم ذكره المولف وغيره
اتخذه من ورق بفتح الواو وتثليث الراء فضة قال في القاموس الورق
فضة مضروبة او غير مضروبة او تكملة من اتم الشيء اكمله
قال الراغب وتمام الشيء انتهاء ما به الحاجة الي تمامه والنقص
ما يحتاج الي شيء خارج عنه والتمام ما يحتاج الي شيء خارج عنه ويقال ذلك للمحدود والممسوح مثقالا بلد
فلكون معروف وهو درهم وثلاثة اسباع درهم فان بلغ مثقالا لكرة نبه عليها
فان زاد عليه فقي تحريمه وجهان والاصح انه ان لم يبلغ عشرا فاعرفا جاز
والا فلا وفي رواية لابي داود ولا تتمه مثقالا ولا تتمة مثقال قال الحافظ
الزين العراقي ويعني هذه الزيادة انه ربما وصل الخاتم بالنفاسة في
صنعته الي ما يكون قيمته مثقالا فهو داخل في النهي فيصار بقوله يعني
الخاتم تفسير من الراوي لما اشير اليه بضمير اتخذه وليس الخاتم سنة
قال ابن الوردي والخاتم عادة في الامم الماضية وسنة في الاسلام قايمة
وفي المواهب القسطلانية وشرح الشمايل للهيتمي وغيرهما عن جدي
الشرف المناوي رحمه الله تعالي تحصل السنة بلبسه مطلقا ولو
مستعارا ومستاجرا ولكن الافضل لبسه بالملك واستدامته انتهي سم و
كذا ابن حبان وصححه عن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء المهملة بن
الحصيب بضم المهملة وفتح المهملة الثانية فتحتية فموحدة ابن عبد الله
الاسلمي قال جاء رجل الي رسول الله صلي الله عليه وسلم وعليه خاتم من
حديد فقال مالي اري عليك حلية اهل النار فطرحه ثم جاءه وعليه خاتم
من صفر فقال مالي اري منك ريح الاصنام فطرحه ثم اتاه وعليه خاتم من ذهب

فقال

قص

فقال مالي اري عليك حلية اهل الجنة قال يا رسول الله فمن اي شيء اتخذه
قال اتخذه من الورق رواه الترمذي حديث غريب قال ابن حجر وفيه عبد الله ابن
اسلم ابو ظبية قال ابو حاتم لا يحتج به وابن حبان يخطي ومع ذلك صححه
فدل علي قبوله له وقال وريعانة الحسن انتهي ولذلك رمز المولف لحسنه لكن
ضعفه النووي في المجموع وشرح مسلم وتبعه جمع من الفقهاء
اتدرون اتعلمون او تعرفون قال الراغب الدراية المعرفة المدركة بضرب
من ضروب الحيل وهو تقديم المعرفة واجالة الخاطر واستعمال الروية ولا
يجوز ان يوصف بذلك الباري لان معني الحيل لا يصح عليه ولم يرد به سمع
فيتتبع وقول الشاعر لا هم لا ادري وانت تدري، من تعجرف جلاني العرب ما
العضه بفتح المهملة وسكون المعجمة وضم الها البهتان الذي يحير قال في
الصحاح العضه الرمي بالبهتان وقال في القاموس عضه كذب وجاء بالافك
وبالبهتان وفلان بهته وقال فيه ما لم يكن وسخر وتم انتهي وعنون بالاستفهام
تنبيها علي مخافة ما يلقيه من الكلام واشارة الي انه يتحين معرفته ويقبح
الجهل به ولما قال ذلك قالوا الله ورسوله اعلم قال نقل الحديث اي ما
يتحدث به من بعض الناس الي بعض ليفسد بينهم اي لاجل ان
يفسد الناقلون المفهومون من نقل بين المنقول اليهم والمنقول عنهم و
عبر بالجمع اشارة لفاعل ذلك واعتباده واطراده بينهم والمراد التحذير
من نقل كلام الاخرين لاقاعة الحداوة والبغضاء بينهم وهذا هو النميمة التي
هي كما قاله جمع نقل الحديث علي وجه الافساد وهو من الكبائر وقال الغزالي
رحمه الله حد النميمة كشف ما يكره كشفه سواء الرهه المنقول عنه او المنقول
له او ثالث سواء كان بقول او كتابة او رمز او ايماء سواء كان عيبا او نقصا علي
المقول عنه او بل حقيقة النميمة افشاء السر وهتك الستر عما يكره كشفه
تتمة تبع رجل حكيما سبعماية فرسخ لاجل سبع كلمات قال اخبرني عن
الشمار ما اثقل منها وعن الارض وما اوسع منها وعن الحجر وما اقسي منه
وعن النار وما احر منها وعن الزمهرير وما ابرد منه وعن البحر وما اغني منه وعن
اليتيم وما اذل منه فقال البهتان علي البريء اثقل من السماء والحق اوسع من
الارض والقلب القانع اغني من البحر والحرص والحسد احر من النار والحاجة
الي الغير اذل من اليتيم فدهش كلاهما فمن حديث سنان بن سعد عن
انس ابن مالك رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد اعله الذهبي
في المهذب متعقبا علي البيهقي فقال فيه سنان بن سعد وهو ضعيف
انزعوا بفتح الهمزة وسكون المثناة فوق وكسر الزاء املوا الرشاء قال الزمخشري
وغيره انزع الكاس ملاها وجفان مترعات وسنة الترعة وهو منفتح الماء

ومن المجاز فتح ترعة الدار بابها وجبني التراع اي البواب يقولون جا التراع
فرده التراع **الطسوس** بضم الطاء وسينين مهملتين جمع طس وهو
لغة في الطست **وخالفوا المجوس** بفتح الميم فانهم لا يغسلون ذلك
وهم عبدة النار القايلون بان العالم نور وظلمة ومعنى الحديث اجمعوا
الماء الذي تغسلون به ايديكم في اناء واحد حتى يمتلي فان ذلك مستحب
لا تريقوه قبل امتلايه كما يفعله المجوس وقد جرى على ذلك الغزالي في
مختصر الاحياء فقال يستحب ان يجمع ما الكل في طست واحد ما امكن لهذا
الحديث وهذا بناء على ان المراد من الحديث غسل الايدي من الطعام
عقب الاكل وحمله بعضهم على الوضوء الشرعي فقال يسن جمع ما
الوضوء في طست حتى يمتلي ويطف لا يبادر باهراقته قبل الامتلاء مخالفة
للمجوس ولكل من الحملين وجه اما كون ذلك من سنن الاكل فلان
فيه صون الماء عن التراق الذي قد يقع فيه بعض الحاضرين فيوذيه
واما كونه من سنن الوضوء فلان فيه التحفظ عن الوسواس الذي
قد يصيب ثوبه بعد اصابته الارض فيودي الى الوسواس المضر ويوافق
ذلك انه يسن عندنا للمتوضي ان يتوتي الرشاش المودي الى الوسواس
ويضم لذلك مخالفة المجوس والحديث وان كان ضعيفا لكن يعمل
به في الفضايل وهذا منها وفي الشعب ان عمر ابن عبد العزيز كتب الى
عامله بواسط بلغني ان الرجل يتوضا في طشت ثم يامر بها فتهراق وهذا
من زي العجم فتوضوا فيها فاذا امتلات فاهريقوها **هب خط**
ترعون عن عمر ابن الخطاب وضعفه البيهقي وقال في اسناده من
يجهل وقال ابن الجوزي حديث لا يصح والاثر رواته ضعفا وجاهيل الكنة
ورد بمعناه في خبر جيد رواه القضاعي في مسند الشهاب عن ابي
هريرة بلفظ اجمعوا وضوكم جمع الله شملكم قال الحافظ العراقي اسناده لا
باس به ورواه البيهقي عن ابي هريرة مرفوعا لا ترفعوا الطسوس حتى تطف
اجمعوا وضوكم جمع الله شملكم ٥
اترعون بفتح همزة الاستفهام والمثناة فوق وكسر الراء اي انتحرجون
وتكلفون وتتورعون **عن ذكر** بكسر فسكون **الفاجر** المتظاهر بفجوره
من زنا ولواط وشرب خمر ونحو الغير المبالي بما ارتكبه من ذلك وتمتنعون
ان تذكروه اي تجروا جرايمه على لسنتكم بين الناس **فاذكروه بما فيه**
وبهذا قال الحسن ثلاثة لا غيبة لهم صاحب هوى والفاسق والمعلن
والامام الجاير وقال الغزالي وهو لا يجمعهم انهم يتظاهرون به وربما يتفاخرون
وكيف يكرهونه وقد يقصدون اظهاره **يعرفه الناس** اي ليعرفوا حاله
فيحذروه فليس ذكره حالتيذ منهيا عنه بل ماموراً به للمصلحة ومن ذلك قول

الحسن

الحسن في الحجاج اخرج الينا بنانا قصيرة فلما خرقت فيها الاعنة في سبيل الله ثم
جعل يطبطب شعيرات له ويقول يا ابا سعيد يا ابا سعيد وقال اللهم
انت امته فاقطع سنته وانه اتانا انا نخيفش اعيمش يخطر في مشيته لا يصعد
المنبر حتى تفوته الصلاة لا من الله يتقي ولا من الناس يستحي فوته الله وتخته
ماية الف اربزيه ورن لا يقول له تاييل الصلاة بهيهات دون ذلك السيف والغيبة
تباح في اربعين موضعا ذكرها ابن العماد وغيره والكلام في نحو غير راوٍ وشاهد
وامين صدقة وناظر وقف ويتيم امامهم يجب جرحهم اجماعا على من علم فيهم
قادحا وان لم يتجاهروا بالفجور ولا ابرزوا الخيانة الى غير الظهور بقبيله
هذا الحديث وما بعده شامل للفاجر الميت ولا بنافيه الذي عن سب الاموات
في الخبر الاتي لان السب غير الذكر بالشر ويفرض عدم المغايرة فالجايز سب
الاشرار والمنهي سب الاخيار ذكره الكرماني وغيره **خطب في** كتاب **رواة مالك**
ابن انس **عن ابي هريرة** واخرجه البيهقي في الشعب من حديث الجارود عن
بهز ابن حكيم عن ابيه عن جده مرفوعا قال هذا يحدث من افراد الجارود در
ليس بشي وقضيته تعرف المصنف لان مخرجه الخطيب خرجه ساكتا عليه والا
بخلافه بل قال تفرد به الجارود وهو كما قال البخاري منكر الحديث وكان ابو
اسامة يرميه بالكذب هذا كلام الخطيب فنسبته لمخرجه واقتطاعه من كلامه
ما عقبه به من بيان حاله غير مرضي وقد قال في الميزان انه موضوع ونقله
عنه في اللاليء واقره عليه لكن نقل الزركشي عن الهروي في كتاب ذم الكلام
انه حسن باعتبار شواهده التي منها ما ذكره المؤلف بقوله
اترعون عن ذكر الفاجر اي الذي يغير الحد ورد اي يجز فيها ويتحداها معلنا
غير مبال ولا مستتر خالا سلام لخطيرة فطرها الله على اهلها فمن تسلم تلك
الخطيرة بالخروج عنها متخطيا الى ما وراءها فقد فجرها وذا يكون من المومن
والكافر لكن الحديث انما ورد في المومن فيكون غيره اولويا بقيد ليل ما ذكر
في سبب الحديث انه لما حث على ستر المسلم وتوعد على هتكه تورعوا
عن ذكره لهمة التوحيد فبين لهم ان الستر انما هو لاهل الستر فمن لزمه
هذا الاسم لغلبة الفجور عليه وقلة مبالاته فلا حرمة له فلا يلتم امره بل قد
يجب ذكره ويلون الكف عنه خيانة الاتي الى قوله **متى** بفتح الميم مخففا **يعرفه**
الناس اي اي وقت يعرفه الناس ان لم تعرفوهم به **اذكروا الفاجر** اي
الفاسق **بما فيه** من الفجور وهتك ستر الله بانه فذكره بذلك من النصيحة
الواجبة ليلا يغتر به مسلم فيقتدي به في فعلته او يضله ببدعته او
يسترسل له فيوذيه بخلاف عنه وبين بقوله بما فيه انه لا يجوز ذكره بغير ما فيه
ولا بما لا يعلن به قال ابن عون دخلت على ابن سيرين فذكرت الحجاج اي بما
لا يتظاهر به فقال ان الله ينتقم للحجاج كما ما ينتقم منه وانك اذا لقيت الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

عند اكان اصغر ذنب اصبته الله عليك من اعظم ذنب اصابه واشار بقوله يحذره
اي لكي يحذره الناس اي الي ان مثل روعية ذكره بذلك مشروطة بقصد الاحتشا
واراده النصيحة دفعا للاغترار ونحوه مما ذكر فمن ذكر احدا من هذا التصنيف تشفيا
لغيظه او انتقاما لنفسه او احتقارا وازدراء ونحو ذلك من الحظوظ النفسانية
فهو اثم كما ذكره الغزالي ثم السبكي فيما نقله عنه ولده قال لانت جالسا به هليز
دارنا اذا قبل لكلب فعلت اخسا كلب ابن كلب فزجرني الوالد فقلت اليس
هو كلب بن كلب قال شرط الجواز عدم قصد التحقير فقلت هذه فايدة
واخذ الغزالي من هذا الخبر وما قبله ان من استشير في خاطب فله ان
يصرح بذكر مساويه اذا علم ان مجرد قوله لا يصلح لك لا يغيبه قال الراغب
والحذر احترازا عن مخيف ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب ذم
الغيبة اي ذكر الناس بما يكرهون والحكيم محمد ابن علي الترمذي المؤذن
الصوفي اثم في صاحب التصانيف في كتابه نوادر الاصول سمع
الكثير من الحديث بالعراق ونحوه وحدث عن قتيبة ابن سعيد وغيره وهو
من القرن الثالث من طبقة البخاري قال الشلمي نفوه من ترمذ وشهدوا
عليه بالكفر بسبب تفضيله الولاية على النبوة وانما مراده ولاية النبي
وقال ابن عطاء الله كان العارف الشاذلي والمرسي يحظان نحو هذا الكلام
عندهما الخطوة التامة ويقولان هو احد الاوتاد الاربعة وقول ابن ابي
جمرة في كتاب الختان وابن القيم في كتاب اللمعة في الرد على ابي طالمية
انه لم يكن من اهل الحديث دراية ولا علم له بطرقه وصناعته وانما فتنه
الكلام على اشارات الصوفية حتى خرج عن قاعدة الفقهاء واستحق
الطعن عليه وطعن عليه ايمة الفقهاء والصوفية وقالوا ادخل في الشريعة
ما فارق به الجماعة وملأ كتبه القطيعة بالاحاديث الموضوعة
وحشاها باخبار لا مرضية ولا مسموعة الى اخر ما قال لا من الهذيان والبهتان
كما يخفى على اهل هذا الشان كيف وقد قال الحافظ ابن النجار في تاريخه
كان اماما من ايمة المسلمين له المصنفات الكبار في اصول الدين ومعاني
الحديث لقي الايمة الكبار واخذ عنهم وفي شيوخه كثرة ثم اطال في بيانه
وقال السلمي في الطبقات له اللسان العالي والكتب المشهورة وقال
القشيري في الرسالة هو من كبار الشيوخ واطال في الثناء عليه وقال الحافظ
ابو نعيم في الحلية له التصانيف الكثيرة في الحديث وهو مستقيم الطريقة
تابع للاثر ربما رد على المرجية وغيرهم وله حكم علمية الى ان منها قوله كفى
بالمرء عيبا ان يستره ما يضره وقوله وقد سئل عن الخلق ضعف ظاهر
ودعوى عريضة وقال الكلاباذي في التعرف هو من ايمة الصوفية الى غير
ذلك من الكلام في شان هذا الامام وانما اطلت فيه دفعا لمن لا يكترث بالا

تكن

تكن من اهل الثرا الحاكم ابو عبد الله في كتاب الكنى والالقاب وقال هذا غير
صحيح ولا معتمد والشيرازي ابو بكر في كتاب الالقاب وهو اجل كتاب
الف في هذا الباب قبل ظهور تاليف الحافظ ابن حجر عد طب هق وقال
اعني البيهقي ليس بشيء فط في ترجمة محمد بن القاسم المؤدب من حديث
الجارود عن بهز بفتح الباء وسكون الهاء زاي معجمة ابن حكيم عن ابيه عن
جده قال الجارود لقيت بهز ابن حكيم في الطواف فذكره لي فيه قال الحاكم
والخطيب تفرد به الجارود عنه وقال في المهذب كاصله الجارود راوٍ رد
سرقه منه جمع ورووه عن بهز ولم يصح فيه شيء وقال احمد حديثه
منكر وقال ابن عدي لا اصل له قال وكل من روى هذا الحديث فهو ضعيف
وقال الدارقطني في عليله من وضع الجارود سرقه منه جمع وفي الميزان هو
عن ابي سامة وابي حاتم ان الجارود كذاب وان ابا بكر ابن الجارود كان اذا مر
بقبر جده قال يا ابت لو لم تحدث حديث بهز لزلت وقد نقل المؤلف في
الكبير عن الحكيم ان الجارود تفرد به وان ابا حاتم وابا اسامة كذباه واقره ذلك
اتركوا من الترك قال الراغب وهو رفض الشيء قصدا واختيارا او قهرا
واضطرارا التراك بضم فسكون جيل من الناس والجمع اتراك الواحد تركي
كرومي وارومان كذا في القاموس والمصباح ولا يعارضه قول ابن الاثير التراك
جمع تركي لانه الجمع قلة وهو وان كان مفردا في الاصل اسم للاب فالاب
سمي باسم جمع كثير فالمصباح والقاموس نظرا الى انه اسم مفرد في الاصل وابن
الاثير نظر الى ما مدلوله الآن قال الزمخشري تقول العرب تراك تراك صحبة
الاتراك وفيه جناس الاشتقاق ما تركوكم اي لا تتركوهم مدة تركهم لكم
وخصوصا شدة باسهم وبرد بلادهم ففي غزوهم مشقة فان لم يتركونا بان
دخلوا دارنا قتالهم فرض عين وفيه من انواع البديع جناس الاشتقاق
فان اول من يسلب امتي اي امة النسب وهم العرب لا امة الدعوة ملكهم
اي اول من ينتزع منهم بلادهم التي ملكوها وما خولهم الله فيه اي اعطاهم
من النعم والسلب بالسكون الاخذ والاستلاب الاختلاس والسلب
بالتحريك المسلوب والتحول الاعطاء والتهدد اراد بالامة بعضها اذ المسلو
البعض كما تقرر وهو عام اريد به الخصوص بنو اقنطورا بفتح القاف
وسكون النون وبالمثناة على ما في المواهب اللدنية لكن في البارع بالقاف
جارية ابراهيم الخليل وقيل امراته من الكنعانيين تزوجها بعد موت
سارة وام اسماعيل ومن نسلها الترك والديلم والخزر وقيل هم بنو
عم ياجوج ومأجوج لما بني السد كانوا غائبين فتركوا وراءهم فخلوا معهم
فسموا الترك قال القرطبي ومع ذلك خرج من الترك ما لا يحصيهم الا
الله تعالى وقال ابن دحية خرج سنة سبعة عشر وستمائة جيش منهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

يهم التتر عظم منهم الخطب وعم الضرر وتقضي لهم في قتل الانفس المؤمنة الوطر
وقتلوا من تراه النهر وما دونه من جميع بلاد خراسان وبحوانا وبني ساسان
وهذا الجيش ممن يلغز بالرحمن ويريح ان الخالق المصور هو النيران
ومَلِكهم يعرف بجنكزخان ومن امثالهم اترك الترك ان احبوك اكلوك وان
ابغضوك قتلوك وقال ابن حجر وقد ظهر مصداق الخبر ورويت ابو
يعلي عن معاوية ابن حيدة كنت عند معاوية فاتاه كتاب عامله
انه وقع بالترك فهزمهم فغضب ثم كتب اليه لا تقاتلهم حتى يأتيك امري
فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الترك يجلي العرب
حتى تلحقها بمنابت الشيح فانا اكره قتالهم لذلك وقاتل المسلمون الترك
في خلافة بني امية وكان ما بينهم وبين المسلمين مسدود الى ان فتح
شيئا فشيئا وكثر السبي منهم وتناقص فيهم الملوك لما فيهم من الشدة
والباس حتى كان اكثر عسكر المعتصم منهم ثم غلب الاتراك على الملك
وقتلوا ابنه المتوكل ثم اولاده واحدا بعد واحد الى ان استولى علي
الملك الاتراك طايفة بعد طايفة الى آل سلجوق فخرج عليهم في
المايتة الخامسة الغز فخربوا البلاد وقتلوا العباد ثم جات الطامة
بانتشار ركان خروج جنكزخان بعد المايتة فاسوت بهم الدنيا
نارا سيما المشرق حتى لم يبق بلدة منها حتى دخل عشرهم ثم كان خراب
بغداد وقتل المعتصم آخر الخلفا بايديهم سنة ست وخمسين
وستمايتة ثم لم تزل بقاياهم يخربون الى ان كان آخرهم تمرلنك فخرب
الديار الشامية وخرب دمشق حتى صارت خاوية على عروشها
ودخل الروم والهند وما بين ذلك وطالت مدته حتى خذله الله وتفرق
بنوه البلاد وظهر بجميع ذلك مصداق هذا الحديث طب وكذا في الاوسط
والصغير عن ابي عبد الرحمن عبد الله ابن مسعود قال الهيثمي فيه
مروان ابن سالم متروك وذكره في موضع آخر وقال فيه عثمان بن يحيى
الغرقساني لم اعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى وقال السمهودي
المقال انما هو في سند الكبير اما الاوسط والصغير فاسنادهما حسن
ورجالهما موثقون انتهى وبه يعرف ان اقتصار المؤلف على العزو للكبير
غير جيد وكيف ما كان لم يصب ابن الجوزي حيث حكم بوضعه وقد جمع
الضياء فيه جزءا ٥

اتركوا بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء **الحبشة** بالتحريك جيل من
السودان معروف والواحد حبشي والحبش بضم فسكون اسم جنس
ولهذا اصغر على حبيش قال ابن حجر وقيل انهم من ولد حبش ابن كوش
ابن حام ابن نوح وهم مجاورون لاهل اليمن يقطع بينهم البحر وقد غلبوا على
اليمن قبل الاسلام وملكوها وغزا ابرهة من ملوكهم الكعبة المشرفة ومعه
الفيل **ما تركوكم** اي مدة دوام تركهم لكم لما يخاف من شرهم كما يشير اليه قوله
فانه لا يستخرج اي يستنبط والاستخراج الاستنباط وهو ما ظهر بعد خفا
كنز الكعبة اي المال المدخون فيها حين يهدمها حجرا حجرا ويلقي حجارتها
في البحر كما جاء في خبر اخر وكنز الكعبة البيت الحرام سمي به لتكعبه وهو تربيعه
وكل بناء مربع مرتفع كعبة وقيل للاستدارتها وعلوها وقيل للونها على صورة
اللعب **الاذرى السويقتين من الحبشة** تثنية سويقة مصغرا قال الطيبي
وسر التصغير الاشارة الى ان مثل الكعبة المعظمة يهتك حرمتها مثل هذا
الحقير الذميم الخلقة ويحتمل ان الرجل اسمه ذلك او انه وصف له اي رجل
من الحبشة رقيق الساقين رقيقهما جدا او الحبشة وان كان شأنهم
دقة السوق لكن هذا يتميز بمزيد من ذلك لا يعارضه قوله تعالى حرمنا
امنا لان معناه امنا الى قرب القيامة فان هذا التخريب يكون في زمان عيسى
على ما ذكر بعضهم فيأتي اليه الخبر فيبحث اليه وقال الحليمي بل يحدث بعد موته
وبعد رفع القران ورجحه بعض الاعيان وجمع بحمل الاول على انه لم يهدم
بعضها في زمن عيسى عليه الصلاة والسلام فيبحث اليه فيهرب ثم بعد
موته ورفع القران يعود ويكمل هدمه اشارة الى رفع معالم الدين من
اهلها **ذك** في الفتن ولفظ البيهقي **عن ابن عمرو** ابن العاص رمز المؤلف
لصحته اغترارا بتصحيح الحاكم وهو وهم فقد اعله الحافظ عبد الحق بان
فيه زهير بن محمد شيخ ابي داود وكان سيء الحفظ لا يحتج بحديثه
اتركوا الدنيا ما تركوكم اي ضير وهما من قبيل المتروك المطرح الذي لا يلتفت
الى اخباره بالمال ولا تذهب النفس اليه لخسته والمراد بالدنيا
والله اعلم ارض المطعم والمشرب والملبس وما تعلقات ذلك اي التوسع في
ذلك والتهافت عليه فخذ ما خوف اللغاية واما تفسيره بحب الحياة فلا يلائم
السوق كما لا يخفى على اهل الذوق قال الغالمي رد بنيا كل انسان بحسب
حاله فكلام الشيخ بين طلبته والامير بين جنده دنيا بالنسبة اليهم لا
ان يقصد به امرا اخر وبما يرد ذلك لا يكاد لا من موفق لاح له من علم لا ازه لا يح فا
شتاق لولاه وغلب شيطانه وهواه وذكر الغزالي ان عيسى عليه السلام
مر برجل نائم ملتف بعباءة فقال يا نائم قم فاذكر الله قال ما تريد مني وقد
تركت الدنيا قال فنم اذن يا حبيبي ثم **فانه** اي الشان **من اخذ منها** مقدار
قوت ما اي القدر الذي **يكفيه** اي زايدا على الذي يحتاجه لنفسه
ولمونته من خوص كل رمك ربما يلبس ويسكن وخادم ومركب
وابنية تليق بهم **اخذ من حتفه** اي اخذ في اسباب هلاكه والحتف
الهلاك قال الزمخشري قالوا المرء يسعى ويطوف وعاجبته الحتوف قيل

هو مصدر بمعنى الختف وهو القضاء في الصحاح الختف الموت يقال مات
ختف انفه اذا مات بغير قتال ولا ضرب وفي النهاية هو ان يموت على فراشه
كانه سقط فمات والختف الهلال وخص الانف لانه اراد ان روحه تخرج من
انفه بتتابع نفسه وهو لا يشعر اي والحال انه لا يدري ولا يحتسب بذلك
ولا يتوقعه لتمادي غفلته والشعور الاحساس وشاعر الانسان حواسه
ومنه الشعار وهو ما شعرت به ما فطنت له وما علمته ولبيت شعري ما
كان منه وما يشعركم وما يدريكم ذكره الزمخشري فلا ل هذا الدين وسلوك
سبيل الناجين الزهد فيها والاعراض عنها والاقتصار على الكفاف قال
الغزالي وانما كانت الزيادة على قدر الكفاية مهلكة لان ذلك يدعو الى
المعاصي فانها تمكن منها ومن الحصمة ان لا يقدر ولا انه يدعو الى التنعم
بالمباحات وهو اقل الدرجات فينبت على اللحم جسده ولا يمكنه الصبر
عنه وذلك لا يمكن استدامته الا بالاستعانة بالخلق ولا التجا الى الظلمة وهو
يدعو الى النفاق والكذب والرياء والعداوة والبغضاء لانه يلهي عن
ذكر الله تعالى الذي هو اساس السعادة الاخروية انتهى ولهذا كان
محط نظر السلف الصالح التجرد المطلق عن علائقها اما الاخذ بقدر
الكفاية لمن ذكر فلا ضير فيه بل قد يجب بل له اخذ ما زاد على الكفاية
بقصد صرف الفضل في وجوه البر ان وثق من نفسه بالوفاء بذلك القصد
مثال المال الحية فيها درياق نافع وسم ناقع فان اصابها من يعرف وجه
التحرز عن سمها وطريق استخراج دريا قها النافع كانت عليه نعمة
وان اصابها من لم يعرف ذلك فهي عليه نقمة وهي كم تحته صنوف
الجواهر فمن كان عارفا بالسباحة وطرق الغوص والتحرز عن مهلكات
البحر فقد ظفر بنعمة وان غاصه جاهل بذلك تورط في المهالك
هذا غاية البيان وليس قرية ولا اعتماد ان فر عن انس رمز المصنف
لضعفه وذلك لان فيه من لا يعرف لكن فيه شواهد تصيره حسنا لغيره
اتق اتق بك الهمزة رشة المشاة فوق الله امر من التقوي فعلي من الوقاية
ما يتقي به مما يخاف تتقوي العبد ربه ان يجعل بينه وبين ما يخشاه من
غضبه وقاية تقيه منه وربي هنا الخفي فيما تعلم اي احذره وحقه في العمل
ان ترك العمل بالذي تعلمه وحذف المفعول للتعميم وذلك بان تتجنب
المنهي وتفعل المامور وخاطب العالم لان الجاهل لا يعرف كيف يتقي لا من جانب
الذي ولا من جانب الامر والمراد اصالة العالم العيني الذي لا رخصة للمكلف
في تركه وما عداه من كمال التقوي قال ابن القيم وللمعاصي من الاثار القبيحة
ما لا يعلمه الا الله فمنها حرمان العلم فان العلم نور يقذف في القلب والمعصية
تطفيه وكتب رجل الى اخيه انك ان رتبت علما فلا تطفين نوره بظلمة الذنوب

تبقى في الظلمة يوم يسعى اهل العلم في نور علمهم ارجي الله تعالى الي داود
يا داود ادني ما صنع بالعالم اذا اثر شهوته على محبتي ان احرمه لذيذ
مناجاتي وقال بشر التلذذ بجاه الاخادة ومنصب الارشاد اعظم من كل
تنعم في الدنيا فمن اجاب شهوته فيه فما اتقى فيما علم ع ت وكذا الطبراني
من حديث ابن اشوع عن يزيد بن سلمة ابن يزيد ابن مشجعة
الجعفي بضم الجيم وسكون المهملة نسبة الى جعفي بن سعد العشيرة
قبيلة كبيرة قال قلت يا رسول الله سمعت منك حديثا كثيرا فاخاف
ان ينسيني اخره او له فمرني بكلمة جامعة فذكره قال الترمذي في العلل سالت
عنه محمدا اي البخاري فقال سعيد ابن اشوع لم يسمع من يزيد وهو
عندي مرسل وقال المولف في الكبير منقطع
اتق الله خفه واحذره بني عرك بضم فسكون وبضمتين وبالتحريك
كما في القاموس الضيق والصعوبة والشدة ويسرك بالضم وبضمتين
وبالفتح وبفتحتين الغنى والسهولة يعني اذا كنت في ضيق وشدة وتقدر
تخلف الله ان تفعل ما نهى عنه او تهمل ما امر به وان كنت في سعة ورفق
فاحذره ان تطغى وتقتحم ما لا يرضاه فان نعمته اذا زالت عن انسان قلما
تعود اليه وتقدم العسر على اليسر لان اليسر يعقبه كما دل عليه ان مع العسر
يسرا واهتماما بشان التقوي فيه قال بعض العارفين من علامة
التحقق بالتقوي ان ياتي المتقي رزقه من حيث لا يحتسب واذا اتاه من
حيث يحتسب ما تحقق بالتقوي ولا اعتمد على الله فان معنى التقوي
ان يتخذ الله وقاية من تاثير الاسباب في قلبك باعتماد عليه ولا انس
ابصر بنفسه وهو يعلم من نفسه بما هو اوثق وربما تسكن اليه نفسه ولا
يقل ان الله امرني بالسعي على العيال واوجب مونتهم فلانة من الكلة
في السبب الذي جرت العادة ان يرزقهم فيه فانما قلنا لك لا تعمل فيها
بل نهيناك عن الاعتماد عليها والسكون عندها فان وجدت القلب
يسكن اليها فاعلم ايمانك وان وجدت قلبك ساكنا مع الله واستوي
عندك حالة وجود السبب المعين وفقده فانت الذي لم تشرك بالله
شيا فان اتي رزقك من حيث لا تحتسب فذلك انك من المتقين تنبيه
قال ابن عربي طريق الوصول الى علم القوم التقوي ولو ان اهل الدنيا
امنوا واتقوا لفتحنا عليهم ابواب ملكوتنا من العلوم المتعلقة بالحلويا
والسفليات واسرار الجبروت وانوار الملك والملكوت وقال ومن
يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب والرزق روحاني
وجسماني وقال واتقوا الله ويعلمكم الله اي يعلمكم ما لم تكونوا تعلمونه
بالوسايط من العلوم الالهية ابو قرة بضم القاف وشد الراء الزبيدي

ني سننه بفتح الزاي نسبة الي زبيد البلد المعروف المشهور باليمن واسمه
موسي بن طارق عن طليب بالتصغير ابن عرفة له رفادة لم يرو عنه الا ابنه
كليب وهما مجهولان ذكره الذهبي كابن الاثير وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه
اتق الله بامتثال امره وتجنب نهيه حيثما كنت اي وجدك او في جمع فان كانوا
اهل بغي وفجور فعليك بخاصة نفسك والمراد في اي زمان ومكان كنت فيه
راك الناس ام لا فان الله مطلع عليك واتقوا الله ان الله كان عليكم رقيبا
والخطاب لكل من يتوجه اليه الامر فيعم كل مامور وافراد الضمير باعتبار كل
فرد ومازايدة بشهادة رواية حذفها وهذا من جوامع الكلم فان التقوي
وان قل لفظها كلمة جامعة لحفة تقدس بان يطاع فلا يعصي ويذكر فلا
ينسي ويشكر فلا يكفر بقدر الامكان ومن ثم شملت خير الدارين اذ في تجنب
كل منهي وفعل كل مامور فمن فعل ذلك فهو من المتقين الذين اثني الله عليهم
في كتابه المبين ثم نبه علي ندارك ما عساه يفرط من تقصير في بعض الاوامر
والتورط في بعض النواهي فقال واتبع بفتح الهمزة وسكون المثناة فوق
وكسر الموحدة الحق السيئة الصادرة منك صغيرة وكذا كبيرة كما اقتضاه
ظاهر الخبر والحسنة بالنسبة اليها التوبة منها فلا ملجئ لقصره علي الصغيرة
كما ظن وايا ما كان فالحسنات توثر في السيئات بالتخفيف منها يعني الحق
الحسنة اياها فعلا او صدقة او استغفارا او تسبيحا او نحوها تمحها
اي السيئة المثبتة في صحيفة الكاتبين وذلك لان المرض يعالج بضده كالبياض
يعالج بالسواد وعلمه ان الحسنات يذهبن السيئات يعني فلا يجزم
اذا فرضت منك سيئة ان تتبعها حسنة لصلاة قال ابن العربي والحسنة
تمحو السيئة سواء كانت قبلها او بعدها او في اثناء الافعال تصد
عن القلوب وتناثرها فاذا فعل سيئة فعلت تلك في القلب اختيارها
فاذا اتبعها حسنة نشأت عن اختيار في القلب تمحو ذلك وظاهر قوله
تمحها انها تزال حقيقة من الصحيفة وقيل عبر به عن ترك المواخذة ثم ان ذا
يخص من عمومه السيئة المتعلقة بادمي فلا يمحيها الا الاستحلال مع بيان
جهة الظلامة ان امكن ولم يترتب عليه مفسدة والا فالمرجو الكفاية له
الاستغفار والدعا وخالق الناس بخلق بضمتين حسن بالتحريك اي
تكلف معاشرتهم بالمجاملة من نحو طلاقة وجه وحلم ورشقة وخفض
جناح وعدم ظن السوء بهم وتودد الي كل كبير وصغير وتلطف في سياستهم
مع تباين طبايعهم يقال فلان يتخلق بغير خلقه اي يتكلف وجمع هذا
بعضهم في قوله ان تفعل معهم ما تحب ان يفعلوه معك تجتمع القلوب
وتتفق الكلمة وتنتظم الاحوال وذلك جماع الخير كله وملاك الامر والخلق
بالضم الطبع والسجية وعرفا ملكة نفسانية تحمل علي فعل الجميل وتجنب

القبيح

القبيح كذا ذكره البعض هنا وليس بصواب فانه تفسير لمطلق الخلق بل
لخلق الحسن وهو فاسد وقد تكفل حجة الاسلام بتعريفه علي طرز التمام
فقال الخلق هيئة للنفس تصدر عنها الافعال بسهولة ويسر من غير
حاجة الي فكر ورؤية فان كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الافعال الجميلة
المحمودة عقلا وشرعا سميت الهيئة خلقا حسنا وان كان الصادر عنها الافعال
القبيحة سميت الهيئة التي هي المصدر خلقا سيئا وحسن الخلق وان
كان جبليا لكن في الحديث رمز الي امكان اكتسابه والا لما صح الامر به كما
سيجيء بيضاحه والامر به عام خص بمستحقه فخرج الكفرة والظلمة
فاغتنم عليهم ثم هذا الحديث من القواعد المهمة الآتية لخير الدارين
وتضمنه لما يلزم المكلف من رعاية حق الحق والخلق وقال بعضهم هو جامع
لجميع احكام الشريعة اذ لا يخرج عنه شيء وقال اخر فصل فيه تفصيلا
بليغا فانه اشتمل علي ثلاثة احكام كل منها جامع في بابه ومترتب علي
ما قبله تنبيه قال الراغب الفرق بين الخلق والتخلق ان التخلق
معه استثقال واكتساب وتحتاج الي بعث وتنشط من خارج والخلق
معه استخفاف وارتياح ولا يحتاج الي بعث من خارج تمت في الزهد
ك في الايمان وقال علي شرطهما واقره الذهبي واعترض هب وكذا الضيا
في المختارة والدارمي عن ابي ذر الغفاري وقال الترمذي حسن صحيح
تمت وحسنه هب وكذا الطبراني عن معاذ بن جبل قال الذهبي في
المهذب اسناده حسن ابن عساكر في تاريخه عن انس ابن مالك
بسند ضعيف ورواه عنه ايضا الطبراني وغيره فالاسناد الاول صحيح
والثاني حسن والثالث ضعيف واكثر المصنف تخريجه اشارة الي رد
الطعن فيه ٥٠ ٥

اتق الله قال الفيومي قد اكثر الناس القول في التقوي وحقيقتها تنزيه
القلب عن الادناس وطهارة البدن من الاثام وان شيئت قلت الحذر من
موافقة المخالفات وقال الحرالي عبر هنا وفيما سلف بالاسم الاعظم ليكون
ازجر بالمامور لا تحقرن بفتح المثناة فوق وكسر القاف وفتح الراء وشد
النون اي لا تستصغرن يقال حقره واحتقره استصغره قال الزمخشري
تقول اي العرب هو حقير فقير وهو حاقر ناقر وفي المثل من حقر حرم وخلان
خطير غير حقير من المعروف اي ما عرفه الشرع والعقل بالحسن شيئا اي
كثيرا كان او حقيرا ولو قال الطيبي هذا اشرط يعقب به الكلام تتميما وتبعه
وقال ابو حيان هذه الواو لعطف حال علي حال محذوفة يضمنها الكلام
تقديره لا تحقرن من المعروف شيئا علي كل حال كائنا ما كان ولو ان تفرغ بضم
الغوقية وكسر الراء تصب يقال افرغت الشيء صببته اذا كان يسيل او من

شبكة الألوكة www.alukah.net

جوهر ذاب من دلوك انائك الذي تستقي به من البئر فراناً اي وعاء المستقي
طالب السقيا يعني ولوان تعطي مريد الماء ما خرته انت في انائك رغبة في
المعروف واغاثة للملهوف وتقدم الاحوج فالاحوج والدال ومعروف وتستعار
للتوصل الى الشيء باي سبب كان قال

وليس الرزق في طلب حثيث ٭ ولكن القِ دلوك في الدلاء

وان تلقى اي ولوان تلق اخاك اي تراه وتجتمع به وفي رواية لابي داود بدله
وان تكلم اخاك قال الطيبي مصدر وعامله محذوف تقديره كلم اخاك
تكليماً فحذف الفعل واضيف المصدر الى الفاعل واراد بالاخ المسلم وان
لم يكن ابن احد ابويه وقيل له اخوة لانه لابسه من قبل ان دينه دينه كما
يقول للرجل قل لصاحبك كذا الى بينك وبينه ادنى ملابسة وذكره بلفظ
الاخوة ليعطف احدهما على صاحبه بذكر ما هو ثابت بينهما من الجنسية
والاسلام ذكره الزمخشري واصله للراغب حيث قال هو المشارك لاخر في
الولادة من الطرفين او احدهما او الرضاع ويستعار في كل مشارك لغيره
في قبيلة او دين او صنعة او معاملة او مودة او غيرها من المناسبات
لا تلوموا اخاكم الذين لفرار او قالوا لاخوانهم اي لمشاركيهم في الكفر وقوله
يا اخت هارون يعني في الصلاح لا النسب وقولهم اخا تميم وقوله
اخا عاد وسماه اخا تنبيهاً على شفاقته عليهم شفقة الاخ على اخيه وذر
جهك اي والحال ان وجهك اليه منبسط اي منطلق بالسرور والانشراح قال حبيب بن ثابت من حسن خلق الرجل ان يحدث صاحبه
وهو مقبل عليه بوجهه ونظم هذا الحديث كنظم الجمان وروض
الجنان وفيه كما قال الغزالي رد على كل عالم او عابد عبس وجهه وتكلب
جبينه كانه مستقذر للناس او غضبان عليهم او منزه عنهم وكا يعلم
المسكين ان الورع ليس في الجبهة حتى يقطب وكا في الخد حتى يصعر
وكا في الظهر حتى يحني وكا في الرقبة حتى تطاطي وكا في الذيل حتى يضم
انما الورع في القلب اما الذي تلقاه ببشر وطلاقة بعبوس تمقت
عليك بعمله فلا اثر الله في المسلمين مثله ولو كان الله يرضى ذلك ما
قال لنبيه واخفض جناحك للمؤمنين وايّاك واسبال بالنصب
الازار اي ارخاه الى اسفل الكعبين اي اخذ زاك يقال اسبل الازار ارسله
ذكره الزمخشري فان اسبال الازار من المخيلة كعظيمة الكبر والخيلاء
التكبر عن تخيل تفضيلة تتراي للانسان من نفسه ذكره الراغب وقال
الزمخشري تقول اياك والمخيلة وخايلة فاخرة وتخايلوا تفاخروا ولا
يحبها الله اي لا يرضاها ويعذب عليها ان لم يعف وكا الازار سائر ما
يلبس فيحرم على الرجل انزال شيء من ازاره على الكعبين بقصد الخيلاء ويكره

بدونه

بعلمه
ق

بدونه اما المرأة فتسبله قدر ما تستر قدميها وان امرؤ اي انسان شتمك
بشتم وتعيرك بالتشديد قال فيك ما يعيبك بامر اي بشيء ليس هو
فيك اي لشت متصفا به فلا تعيره انت بامر هو فيه لان التنزه عن ذلك
من مكارم الاخلاق ومن ذم الناس ولو بحق ذموه ولو بباطل ومن ثم قال

ومن دعا الناس الى ذمه ٭ ذموه بالحق وبالباطل

وردعه اي اتركه يكون وباله اي سوء عاقبته ورشوم وزره عليه قال الزمخشري
الوبال سوء العاقبة واجره اي ثوابه لك قال الراغب الاجر والاجرة ما
يعود من ثواب العمل دنيويا كان او اخرويا والاجرة في الثواب الدنيوي
ولا يقال الا اجر الا في النفع دون الضر والجزا يقال في النافع والضار انتهى والا
غضاء عن السفيه وترك المقابلة والمقاولة مستحسن في الادب والمروءة
والشريعة والحقيقة واسلم للعرض والورع ذكره الكاشاني ولما كان التعيير
يهيج الغضب ويحمل على المقابلة بالسب عقبه بقوله ولا تمنن بفتح
الفوقية وشد الموحدة ونون التوكيد اي لا تشتم احدا ان كان مهينا
والشتم توصيف الشيء بما هو ازدراء ونقص فيه ذكره القاضي وفيه
تحذير من الاحتقار لا سيما للمسلم المعصوم لان الله احسن تقويمه وخلق
ما في السموات والارض لاجله ومشاركة غيره له فيه انما هي بطريق التبع
وفيه كراهة مجادلة السفها ومقاولتهم ومناقلتهم وان السكوت عن
السفيه من المطالب الشرعية قال في الكشاف ومن اذل من سفيه لم يجد
مشاتمها وفيه تنبيه عظيم على كظم الغيظ والحلم عن اهل الجهل
والترفع على من ادخل نفسه في عداد الاشرار واهل البغي ولهذا قال
البيهقي عن ذي النون الحزالذي لا اذل فيه سكوتك عن السفيه وفيه
انشد الاصمعي رحمه الله

وما شيء احب الى لئيم ٭ اذا شتم الكريم من الجواب
مشاتمة اللئيم بلا جواب ٭ اشد على اللئيم من السباب

ومن ثم قال الاعمش جواب الاحمق السكوت والتغافل يطفئ شرا كثيرا
ورضى المتجني غاية لا تدرك والاستحطان عون للظفر ومن غضب
على من لا يقدر عليه طال حزنه وقال حليم ثلاثة لا ينتصفون من ثلاثة
حليم من احمق وبر من فاجر وشريف من دني وفيه انه لا ينبغي للجد ان
يحتقر شيأ من المعروف من الاحسان الى الناس بل الى خلق الله ولا
يحتقر ما يتصدق به وان قل ويندب لقاء الاخ المؤمن بالبشر وطلاقة
الوجه وانه يقوم مقام فعل المعروف اذا لم يمكنه فعل المعروف معه وغير
ذلك الطبالسي ابو داود عن جابر بن سليم ويقال سليم ابن جابر
قال البخاري والاول اصح الهجيمي من بني هجيم بن عمرو بن تميم سكن البصرة

ورُوِّي عنه ابن سيرين وغيره قال قلت يا رسول الله انا اقوم من اهل البادية
فعلمنا شيئا ينفعنا الله به فذكره وقضيته صنيع المولف يدل على ان الحديث
لم يخرجه اشهر من الطيالسي وانه تفرد به وليس كذلك فقد خرجه بمخالفة
في الترتيب عن جابر المذكور رابعة اجلا مشاهير منهم احمد وابو داود والنسائي
والبغوي والمارودي وابن حبان والطبراني وابو نعيم والبيهقي والضياء في
المختارة وغيرهم بلفظ اتق الله لا تحقرن من المعروف شيا ولو ان تلقى اخاك
ووجهك منبسط اليه ولو ان تفرغ من دلوك في اناء المستسقي ولا تسبن احدا
وان امرؤ شتمك بما يعلم فيك فلا تشتمه بما تعلم فيه فانه يكون لك اجره وعليه
وزره وائتزر الى نصف الساق فان ابيت فالى الكعبين واياك واسبال الا
سبال فانه من المخيلة وان الله لا يحب المخيلة انتهى وفي بعض طرقه رايت
رجلا والناس يصدرون عن رايه فقلت من هذا قالوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقلت عليك السلام يا رسول الله فقال عليك السلام تحية
الموتى ولكن قل السلام عليك فقلت السلام عليك انت رسول الله قال نعم
قلت يا رسول الله علمني مما علمك الله فذكره قال النووي في رياضه
رواه ابو داود والترمذي بالاسناد الصحيح رمز المصنف لصحته

اتق الله احذره **يا ابا الوليد** كنية عبادة بن الصامت قال ذلك له لما
بعثه على الصدقة وقيه تكنية الصاحب والامير رعيته **لا تاتي** قال
الزمخشري لا مزيدة او اصله لئلا تاتي فحذف اللام **يوم القيامة** يوم الجمع
الاعظم **ببعير** معروف يقع على الذكر والانثى كالانسان في وقوعه عليهما
وجمعه ابعرة وابا عر وبعران **تحمله** في رواية على رقبتك قال الزمخشري
وهو ظرف وقع حالا من الضمير في تاتي تقديره مستعليا رقبتك بعير وقال
الراغب الحمل معنى واحد اعتبر في اشياء كثيرة فسوى في لفظه في فعل
وفرق بين كثير منها في مصادرها فقيل في الاثقال المحمولة في الظاهر على الشيء
حمل وفي الاثقال المحمولة في الباطن كالولد في البطن والثمرة في الشجرة
تشبيها بحمل المراة ويقال حملت الثقيل والرسالة حملا **له رغاء** بضم الراء بالمجمة
والمد اي تصويت والرغاء صوت الابل فالغالب في الاصوات فعال كبكا
وقد يجيء على فعيل كصهيل وعلى نحو كحمحمة **او بقرة لها خوار** بمجمة
مضمومة وراء خفيفة اي تصويت والخوار صوت البقر قال الراغب
مختص بالبقر وقد يستعار للبعير والبقر واحدته بقرة ويقال في جمعه
باقر كحامل وتبير كحكيم ويقال للذكر ثور كجمل وناقة وزجل وامراة انتهى
او شاة لها ثواج بمثلثة مضمومة وفتح الهمزة فالف فجيم صياح
الغنم فقال عبادة يا رسول الله ان ذلك كذلك قال اي والذي نفسي
بيده الا من رحم الله قال والذي بعثك بالحق لا اعمل على اثنين ابدا اي

لا ألي الحاكم على اثنين ولا اتامر على احد وهذا دليل على كراهة الامارة في هذا العصر
الذي كان فيه مثل عبادة ونحوه من صالحي الانصار واشراف المهاجرين الكبار
فاذا كان حال بعض هؤلاء الذين ارتضاهم المصطفى للولاية ورضيهم بها خائفا
الظن بالولاة الذين بعده ذلك الطراز الاول والمتنافسين في الولايات الباذلين
الاموال في تحصيل الاعمال السلطانية تنبيه قال صحة الاسلام هذا الحمل
حقيقي فياتي به حاملا له بعنقه وثقله يحمل الجمل العظيم مرعوبا
بصوته ومصوتا باظهر رغائه على رؤوس الاشهاد والملائكة تنادي هذا ما
اغله فلان بن فلانة رغبة فيه وشحا وذهب بعضهم الى ان الحمل عبارة عن
وزر ذلك وشهرة الامر اي ياتي يوم القيامة وقد شهر الله امره كما يشهر لو حمل
بعيرا له رغاء او بقرة لها خوار الى امره ورده القرطبي بانه عدول عن الحقيقة الى
المجاز والتشبيه وقد اخبر المصطفى بالحقيقة فهو اولى اذ لا مانع وعورض
بوجود المانع وهو انه اذا اغل الف دينار مثلا تهي اخف من البعير وهو بالنسبة اليها حقير فكيف يعاقب الاخف نيابة بالاثقل وعلى واجب
بان المراد بالعقوبة بذلك فضيحته على رؤوس الاشهاد في ذلك الموقف العظيم
لا بالثقل والخفة قال ابن المنير اظن ان الحكام اخذوا التحريش لسارق ونحوه
من هذا الحديث ونحوه تتمة اجمعوا على ان على الغال اعادة ما غل
قبل القسمة وكذا بعدها عند الشافعي فيخفضه الامام كالمال الضايع
وقول الامام مالك يدفع الامام خمسه ويتصدق بالباقي فيه انه لم يملكه
تكليف يتصدق بمال غيره **طب** وكذا ابن عساكر **عن عبادة** بضم المهملة
وفتح الموحدة ابن الصامت الخزرجي من بني عمرو بن عوف بدري نقيب
فاضل عالم جليل ممن جمع القران وولاه عمر قضاء فلسطين رمز المصنف
لحسنه وهو تقصير اذ هو على شرطه قال الحافظ الهيثمي رجاله رجال
الصحيح ورواه الشافعي والبيهقي عن طاوس مرسلا

اتق المحارم اي احذر والوقوع في جميع ما حرم الله عليك **تكن اعبد الناس**
اي من اعبدهم لما انه يلزم من ترك المحارم فعل الفرايض فبالتقى المحارم
تتقي الصحيفة تقية من التبعات فالتقليل من التطوع مع ذلك يتموا
وتعظم بركته فيصير ذلك المتقي من اكابر العباد قال الذهبي هنا راسه
تسلب العبرات فيرجى ان يكون بصيرا بكل واجب فيقوم به وعارضا
بكل محرم فيجتنبه **وارض** اي اقنع **بما قسم الله لك** اي اعطاك وجعله
حظك من الرزق **تكن اغنى الناس** فان من قنع استغنى ليس الغنا بكثرة
العرض ولكن الغنا غنى النفس والقناعة غنا وعز بالله ورضى بها فقر
وذل للغير ومن لم يقنع لم يشبع ابدا اتقى القناعة العز والغنا والحرية
وفي فقدها الذل والتعبة للغير تفسر عبد الدينا تعس عبد الدينا

فتتعين علي كل عاقل ان يعلم ان الرزق بالقسم والحظ لا بالعلم والعقل كما قاله
للمحدث حكمة بالغة دل بها علي قدرته واجري الامور علي مشيئته قال الادكما
لو جرت الاقسام علي قدر العقول لم تعش البهائم ونظمه ابو تمام فقال

، ينال الفتي من عيشه وهو جاهل ، ويكدي الفتي في دهره وهو عالم ،
، ولو كانت الاقسام تجري علي الحجا ، هلكن اذن من جهلهن البهائم ،

ومن كلامهم كم رأيت اعرج في المعالي اعرج وراحن الي جارك بالقول والفعل
والجار المجاور لك وما قرب من منزلك عرفا تكن مؤمنا اي كامل الايمان فاذا
لم تقدر علي الاحسان اليه فكف عن اذاه وان كان مؤذيا فيلزمك الصبر
حتي يجعل الله لك فرجا قال الراغب والاحسان يقال للانعام علي الغير وللا
حسان في فعله وذلك اذا علم علما حسنا او عمل عملا حسنا وعليه قول علي كرم
الله وجهه الناس ابناء ما يحسنون اي منسوبون الي ما يحلمون ويحملون
من الافعال الحسنة والاحسان اعم من الانعام والعدل اذ العدل ان يعطي ما
عليه ويأخذ ما له والاحسان ان يعطي اكثر مما عليه ويأخذ اقل مما له وارحب
اي ارض للناس ما تحب لنفسك من الخير تكن مسلما كامل الاسلام
بان تحب لهم حصول ما تحبه لنفسك من جهة لا يزاحمونك فيها فان انتفت المحبة
لخوف او غل او حسد انتفي عنه كمال الايمان وغاير بين لفظي الايمان
والاسلام تفننا اذ المراد بهما هنا واحد قال الطيبي ثلاثون سنة بين
الاستغفار عن تولي الحمد لله وقع بيعه ادر حريقي فاستقبلني رجل فقال نجا
حابوتك فقلت الحمد لله فنه تلتها فانا نادم حيث اردت لنفسي خيرا
دره المسلمين ولا تكثر الضحك بفتح ثم ركود هو لغية يحصل منها انبساط
في القلب مما يعجب الانسان من السرور ويظهر ذلك في الوجه والاشارة
منه مضر بالقلب منهي عنه شرعا وهو من فعل السفهاء والارذال موروث
للامراض النفسانية ولذا قال فان كثرة الضحك تميت القلب اي تغيره
مغمورا في الظلمات بمنزلة الميت الذي لا ينفع نفسه بنافعة ولا يدفع
عنها شيئا من مكروه وحياته رأس كل خير وموته رأس كل شر وحياته تلون توته وسمعه وبصره وتصور المعلومات وتعقلها
علي ما هي عليه ولهذا قال لقمان لابنه يا بني لا تكثر الضحك من غير عجب
ولا تمش في غير ارب ولا تسأل عما لا يعنيك ولا تضيع مالك وتصلح مال
غيرك فان مالك ما قدمت ومال غيرك ما اخرت وقال الموسي للخضر
اوصني فقال لن بسأما ولا تلن غضبا ولن نفاعا ولا تلن خترا واز ع
عن الحاجة ولا تمش في غير حاجة ولا تفعل من غير عجب ولا تغير
الخاطئين بخطاياهم وابك علي خطيئتك يا ابن عمران وفي صحف موسي
عجبا لمن ايقن بالنار كيف يضحك عجبا لمن ايقن بالموت كيف يفرح عجبا

لمن

لمن ايقن بالقدر كيف ينصب عجبا لمن رأي الدنيا وتقلبها باهلها كيف يطمئن
اليها وفي الحديث اين ان بالاذن في قليل الضحك لا سيما لمصلحة حرمت في
الزهد هب وابو نعيم في الحلية كلهم من حديث الحسن عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم من يأخذ عني هذه الكلمات فيعمل بهن او يعلم
من يعمل بهن قلت انا فاخذ بيدي فعد خمسا فقال اتق المحارم الخ قال الترمذي
غريب منقطع انتهي قال المنذري وبقية اسناده فيه ضعف انتهي وفيه جعفر
ابن سليمان الضبعي شيعي زاهد اورده الذهبي في الضعفا وضعفه
القطان ووثقه جمع وقال في الكاشف ثقة فيه شيء وفيه ايضا ابو طارق
السعدي قال الذهبي مجهول ،

اتق يا علي هكذا هو ثابت في رواية مخرجه الخطيب فكان الاولي للمؤلف عدم
حذفه دعوة بفتح الدال المرة من الدعاء اي تجنب المظلوم اي من ظلمته
باي وجه كان من نحو استيلاء علي ما يستحقه او ابائه بان ترد اليه حقه
او تمكنه من استيفائه فانك ان ظلمته دعا عليك استجيب له وان كان فاجرا
مجاهرا فانه اذا دعا عليك فانما يسأل الله حقه اي الشيء الواجب له علي
خصمه وان الله تعالي لا يمنع ذا حق اي صاحب حق حقه لانه الحاكم
العادل نعم ورد انه سبحانه وتعالي يرضي خصوم بعض عباده بما شاء وفي خبر
رواه ابن لال والديلمي وغيرهما ان في صحف ابراهيم ايها الملك المسلط المبتلي
المغرور اني لم ابعثك لتجمع الدنيا بعضها لبعض لكن بعثتك لترد دعوة
المظلوم فاني لا ارد ها ولو كانت من كافر وقال ابن عبد العزيز ان الله يأخذ
للمظلوم حقه من الظالم فاياك ان تظلم من لا ينتصر عليك الا بالله فانه تعالي
اذا علم النجاعة اليه بصدق واضطرار انتصر له ولا بد امن يجيب المضطر اذا
دعاه وقال عبد الله بن سلام لما خلق الله الملائكة رفعت رؤسها الي السما
فقالت يا ربنا مع من انت قال مع المظلوم حتي يؤدي اليه حقه قال الراغب
والحق يقال علي وجه ويستعمل استعمال الواجب اللازم والجائز وكان
حقا علينا نصر المؤمنين خط في ترجمة صالح ابن حسان عن علي امير
المؤمنين ورواه عنه ايضا ابو نعيم ومن طريقه وعنه اورده الخطيب
فغر والمصنف للفرع وأهمله غير صواب ثم تفطنت صنيعه ان مخرجه الخطيب
خرجه واقره والامر بخلافه فانه اورده في ترجمة صالح بن حسان هذا كما تقرر
وذكر ان ابن معين قال انه ليس بشيء وان البخاري ذكر انه منكر الحديث
والنسائي قال متروك وابو حاتم ضعيف فاهماله لذلك واقتصاره علي
عزوه لمخرجه من سوء التصرف ثم ان فيه ايضا منصور ابن ابي الاسود اورده الذهبي
في الضعفاء او المتروكين وقال صدوق من غلاة الشيعة انتهي وبه علم اتجاه رمز المصنف لضعفه
اتقوا الله المستجمع لصفات العظمة وصيغته جمع المذكر في هذا وبخوه

ع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مما مر رجي واردة علي منهج التغليب لعدم تناولها حقيقة الاناث عند غير الحنابلة
في هذه البهايم اي في شان ركوب ما يركب منها واكل ما يوكل منها وخرج بذلك
وهي جمع بهيمة سميت به لاستبهامها عن الكلام او لانها مبهمة عن التمييز او
لابهام امرها علينا او الابهام الامور عليها كما قيل فان لها ادراكا في الجملة قال
في اللسان البهيمة مبهمة في كل ذات اربع في البر والبحر وفي القاموس
هي كل ذات اربع ولو في الماء او كل حي لا يميز وقال الراغب البهيمة ما لا نطق له
لما في صورته من الاستبهام لكن خص في التعارف بما عدا السباع لكن انما
اراد المصطفي بهذا الحديث الابل فقط بدليل قوله حلوها وبدليل السبب
الاتي المعجمة بضم الجيم وفتح الجيم وقيل بكسرها اي التي لا تعقد وعلي النطق
فتشكلوما اصابها من جوع وعطش واخراز كره القاضي واصل الاعجم
كما قال الراغب الذي لا يفصح بالعربية ولا يحسن التكلم بها عجميا كان او عربيا
سمي به لعجمة لسانه والتباس كلامه والقصد التحريض علي الرفق بها
والتحذير من التقصير في حقها فاركبوها ارشادا الحال كونها صالحة للركوب
عليها يعني تعهدوها بالعلف لتتهيا لما تريدونه منها فان اردتم ركوبها وهي
صالحة للركوب تورية علي المشي بالراكب فاركبوها والا فلا تحملوها ما لا
تطيقه وكالركوب التحميل عليها وكلوها صالحة اي وان اردتم ان تنحروها
وتاكلوها تكلوها حال كونها سمينة صالحة للاكل وخص الركوب والاكل
لانهما من اعظم المقاصد ذكره القاضي لكن ليس لمن وجب عليه هدي او
منذور الاكل منه قال القاضي وفيه وجوب علف الدواب وان الحاكم يجبر المالك
عليه وهو مذهب الشافعي والجمهور انتهي فيلزم المالك كفاية دابته
المحترمة وان تعطلت لمرض او زمانة اكلا وشربا فان امتنع الزم به من ماله
او يبيعها او رباجارتها او زوج المأكولة للاكل فان ابي فعل القاضي من ذلك
ما يراه تنبيه ذكر بعض اكابر الصوفية انه ينبغي شفقة الراكب
علي الدابة فيخفف بدنه عليها بكثرة ذكر الله علي ظهرها فانه مجرب
للخفة عليها اذ الروح تشتاق الي حضرة ربها في جهة العلو بحسب غلبة
الوهم فتريد الصعود بجسمها الي تلك الحضرة فلا يصبر علي الدابة من
البدن سوي مجرد المماسة كما جربناه وذكر بعضهم ان الشيخ عبد العزيز الدرينيي كان اذا ركب دابة لا يحمل سوطا قط يريدها بكلمة ويقول لبهائم
عبد العزيز انه يقعد علي ضربة بكم قميص حم د في الجهاد وابن خزيمة
في صحيحه حب كلهم عن سهل منه الصعب ابن الربيع ابن عمرو بن
عدي المعروف بابن الحنظلية صحابي صغير ارسي والحنظلية امه
وبها اشتهر شهد احدا وكان منقبة امرأة اجاز شهادته قال مر النبي
صلي الله عليه وسلم ببعير قد لحق ظهره ببطنه فذكره وفي رواية عنه

عنها
ق

مر

مر يعير يساغ علي باب اول النهار ثم مر به اخر النهار وهو علي حاله فقال اين صاحب
هذا فاتاه فقال اتق الله في هذه البهيمة فاحسن اليها فرجع فاصلح من شانه
وقال في الرياض بعد عزوه لابي داود اسناده صحيح انتهي ومن ثم رمز المصنف
اتقوا الله علق الاتقا بالاسم العلم دون غيره من اسمائه تعالي وصفاته لمزيد
التاكيد والمبالغة في الحمل علي الامتثال بادخال المهابة بسلطان الاسماء الجلالية
واعدلوا بينهم في العطية وغيرها
لئلا يفضي التفضيل الي العقوق والتحاسد وذلك بان يسوي بين ذكرهم
وانثاهم وقيل كالارث فعدم العدل بينهم مكروه تنزيها عند الشافعية لما ذكر
وتصح الهبة وقال احمد ان خص بعضهم لا لمعني فيه يحرم التفضيل ويلزمه
التسوية او برد ما فضل به او اتمام نصيب الباقين ويرده خبر مسلم اشهد
علي هذا غيري اذ لو كان حراما لم يأذن في استشهاد غيره واستشاعه من الشهادة
نوزع لا يعارضه رواية اني لا اشهد علي جور لان المكروه جور اذ الجور الميل عن
الاعتدال والعدل ملكة يقتدر بها علي تجنب ما لا ينبغي فعله او هو وضع الشيء
محله اللايق به في نفس الامر واذا طلب العدل بين الاولاد فبين غيرهم اولي وهو
مطلوب حتي في الامور الدينية تتمة نقل ابن جماعة عن بعض مشايخه انه
كان يقسم ساعات النهار بين طلبته بالعدل فاذا غاب احدهم عن وقته
يقول له مشي ولم يك ولا يقربه ذلك اليوم ق البخاري في الهبة ومسلم في
الفرائض عن النعمان بن بشير بفتح الموحدة وترك المعجمة وبالتحتية وهو
ابن سعد الخزرجي ابي عبد الله الامير ولي حمص ليزيد وقتل في خرسنة اربع
وستين قال اتي بي ابي الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال ابني نحلت
ابني هذا غلاما كان لي فقال اكل ولدك نحلته مثل هذا قال لا قال فارجعه
وفي رواية فقال اخاصلت هذا ابولد لك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعدلوا
الخ قال النعمان فرجع ابي فرد تلك الصدقة وفي رواية قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم يا بشير الك ولد سوي هذا قال نعم قال اكلهم رهبت
له مثل هذا قال لا قال فلا تشهد اني اذن فاني لا اشهد علي جور وفي رواية لا
تشهدني علي جور وفي رواية اشهد علي هذا غيري ثم قال ايسرك ان
يكونوا اليك في البر سواء قال نعم قال فلا اذن اخرجه الشيخان
اتقوا الله واعدلوا بين ابنائكم كما تحبون ان يبروكم بفتح الهمزة التحتية
والموحدة اي يحسنوا طاعاتكم يقال بررت ابي والدي ابره برا وبررا
احسنت طاعته ورفقت به وتحريت محابته وتوقيت مكارهه وذلك لان
كما للاباء علي الابناء حقا فللابناء علي اباءهم حق وكما قال سبحانه وتعالي ووصينا
الانسان بوالديه حسنا قال قوا انفسكم واهليكم نارا فوصية
الله للاباء بابنائهم سابقة علي وصية الابناء بابائهم وفيه ندب التسوية

بين الاولاد في النحل وغيرها من انواع البر حتي في القبل ولو فعل خلاف ذلك لم يحرم
فقد فضل ابو بكر عائشة بجد اذ عشرين رسعاد دون جميع اولاده وعمر
عاصما بشيء اعطاه وعبد الرحمن بن عوف ولد ام كلثوم قال البيضاوي
وقرر ذلك ولم ينكر عليهم فيكون ذلك اجماعا **ط ب عنه** اي عن النعمان المذكور
اتقوا الله وا صلحوا ذات بينكم اي والحالة التي يقع بها الاجتماع قال
الحرالي والاصلاح تلافي خلل الشيء وفي المصباح الصلح التوفيق اصلحت
بين القوم وقعت بينهم وقال الراغب الصلاح ضد الفساد وهما مختصان
في اكثر الاستعمال بالافعال والصلح مختص بازالة النفار بين الناس **فان الله**
تعالي يصلح بين المؤمنين وفي رواية المسلمين اي اصلحوا فان الله يحب
الصلح ولذلك يصلح بين المؤمنين **يوم القيامة** اي يوفق بينهم بان
يلهم المظلوم العفو عن ظالمه ويعوضه عن ذلك بما شاء من الجزاء وروي ابن
مردوية عن انس مرفوعا اذا كان يوم القيامة نادي منادٍ يا اهل التوحيد
ان الله قد عفي عنكم فليعف بعضكم عن بعض وعلي الله الثواب **ع ك**
في الاهوال **عن انس** وقال صحيح ورده الذهبي بان فيه عباد بن شيبة
الحبطي ضعفوه وشيخه سعيد بن انس لا يعرف بان له الصحبة **ه**
اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم من كل ادمي وحيوان محترم وغيرهما لان ما
عام في ذوي العلم وغيرهم اي اتقوا الله بحسن الملكة والقيام بما يحتاجون
وخافوا علي ما يترتب علي اهمالهم والتفريط في حقهم من العذاب ولا
تكلفوهم علي الدوام ما لا يطيقونه علي الدوام فانه حرام وعلموهم ما لا بد
من طهر وصلاة لكل واجب ومندوب وراد بوهم علي ترك المامور وفعل
المنهي واضافة الملك الي اليمين كاضافته الي اليد والاملاك تضاف الي الايدي
لتصرف الملاك فيها باليد وانما اضافها الي اليمين دون اليد لانه ابلغ واتقن اذ
اليمين ابلغ في القوة والتصرف ولينبه علي شرف اليمين **عد عن علي**
امير المؤمنين قال كان اخر كلام النبي صلي الله عليه وسلم الصلاة الصلاة
اتقوا الله فذكره والمراد ان ذلك من اخر ما تكلم به **ه** رمز المصنف لصحته
اتقوا الله في الصلاة التي هي حضرة المراقبة وافضل اعمال البدن بالمحافظة
عليها بشروطها وعدم ارتكاب منهياتها فانها اول ما يحاسب عليه العبد وام
الايمان وعماد الدين وعموده ولما ذكر وصلة الخلق بالخالق وكان اهتمام
الناس بمن يمون من اعظم دعائم الدين كما يشير اليه كفي بالمرء اثما ان يضيع
من يمون او يحول انتهابها اشارة الي ان القيام بذلك واجب علي الملاك
وجوب الصلاة التي لا عذر فيها ما دام مناط التكليف فقال **وفي ما ملكت**
ايمانكم من كل ادمي وحيوان وغيرذلك لان ما عام في ذوي العلم وغيرهم قال
التوربشتي اراد المماليك وخصوهم وقرنه بالصلاة اين انا بان القيام بقدر

حاجاتهم من نفقة وكسوة واجب علي من ملكهم وجوب الصلاة التي لا يسعه
تركها وتشمل البهائم المستملكة وقال الطيبي الحديث من جوامع الكلم عبر
بالصلاة عن كل ما مور ونهي اذ هي تنهي عن الفحشاء والمنكر وبما ملكت
ايمانكم عن كل ما يتصرف فيه ملاكه وقهر ارقائه فخص باليمين تنبيه بالصلاة علي
تعظيم امر الله تعالي وبما ملكت ايمانكم علي الشفقة علي خلقه وقال المظهر
اراد الزكاة واخراجها من المال الذي تملكه الايدي كانه علم بما يكون من امر
الردة وانكارهم وجوبها بعده فقطع حجتهم بان جعل اخر كلامه الوصية
بالصلاة والزكاة ويويده ان القران والحديث اذا ذكر فيهما الصلاة الغالب
ذكر الزكاة بعدها **خط عن ام سلمة** بفتح المهملة واللام هند ام المؤمنين
بنت امية بن المغيرة المخزومية وابوها يعرف بزاد الراكب من اشراف قريش **ض** رمز لضعفه
اتقوا الله في الضعيفين اي اجعلوا بينكم وبين سخط الملك الاعظم وقاية
بالمحافظة علي حقوق الضعيفين اي الذين لا حول لهما ولا قوة او الضعيفين
عن التكليف عن اذي الناس بمال او جاه او قوة بدن قالوا من هما يا رسول
الله قال **المملوك والمراة** بان تعاملوهما برفق وشفقة ولا تكلفوهما ما لا
يطيقانه ولا تقصروا في حقهما الواجب والمندوب وصفهما بالضعف
استعطافا لزيادة في التحذير والتخويف فان الانسان كلما كان اضعف
كانت عناية الله به اتم وانتقامه من ظالمه اشد ورجه ضعف المملوك
كونه تحت قهر مالكه والمراة امتهانها بالوطي ولزوم البيت والقيام بحق
الزوج فالخطاب للولي والزوج او عام ويدخل فلان دخولا اوليا قال الحرالي
والضعف رهن القوي حسا او معنى **ابن عساكر** في تاريخه **عن عبد الله**
ابن عمر بن الخطاب رمز المصنف لضعفه **ه**
اتقوا الله في الصلاة اي اجعلوا بينكم وبين غضبه وقاية بالمحافظة عليها
رجاء لرضي ربكم وخوفا من نقض العهد الذي عهده اليكم بقوله العهد
الذي بيننا وبينهم الصلاة الحديث **اتقوا الله في الصلاة اتقوا الله في**
الصلاة كرره تاكيدا واهتماما لانها علم الايمان وعماد الدين وطهرة للقلوب
من ادناس الذنوب واستفتاح باب الغيوب محل المناجاة ومعدن المصافاة
تتسع فيها ميادين الاسرار وتشرق فيها شوارق الانوار وتجمع من القرب ما
تفرق في غيرها كالطهر بستر وقراءة وذكر ويمتنع فيها ما يمتنع في غيرها وتزيد
بامور اخر **اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم** تحاملوهم بالرعاية وتجاوزوا
عما يصدر منهم من الجناية وفي الكشاف عن علي كرم الله وجهه انه صاح بغلام
له كرات فلم يجبه فنظر فاذا هو بالباب فقال له الا تجيب فقال لثقتي بحلمك وامني
من عقوبتك فاعتقه وقال من كرم الرجل سوء ادب غلمانه **انتقوا الله فيما**
ملكت ايمانكم كرره مرتين نقط ايما الي ان رعاية حق الحق اكد من رعاية حق

شبكة الألوكة www.alukah.net

الخلق **اتقوا الله في الضعيفين** قيل من هما يا رسول الله قال **المرأة الأرملة** اي المحتاجة المسكينة التي لا منفق لها شميت ارملة لما لها من الارمال وهو الفقر وذهاب الزاد واصل ارمل نزل بين جبال ورمال قال الزمخشري ومن المجاز ارمل افتقر وفني زاده وهو من الرمل ومنه الارملة والارامل وفي العين لا يقال شيخ ارمل الا ان يشاعر في تمليح كلامه لقوله

هذه الارامل قد قضيت حاجتها ... فمن لحاجة هذا الأرمل الذكر

ورملت المرأة وارملت من زوجها لا يقولون الا مع الحاجة وعام ارمال وسنة رملي جدب وكلام مرمل مزيف كالطعام المرمل الي هنا كلامه وقول الشاعر

مي من بانت بفسخ ارطلات او وفاة اصطلاح فقهي وتقييده بالارملة ليس لاخراج غيرها بل ليدل اطلاقها فيما قبله بالاولى رعاية حقها الله **والصبي اليتيم** اي الصغير الذي لا اب له شرعا ذكرا او انثى حث علي الوصية بهما لان ما تضمره النفس من التكبر تظهره فيهم كلونهم تحت تهرها فتري الانسان يعمل الفكرة في وجوه الغلمة ويتفكر في كيفية زجرهم وكيفية تهرهم وجوابهم عما يتعللون به من تحالفتهم **هب عن انس** قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضرته الوفاة فقال لنا اتقوا الله الخ فجعل يرددها ويقول الصلاة وهو يخرغر حتى فاضت نفسه انتهى ورمز المصنف لحسنه لكن فيه ث راين منصور الخياط اورده الذهبي في المتروكين وقال مجهول قبل المائتين

اتقوا الله فانوا عقابه واصبروا عن المعاصي وعلي الطاعات **وصلوا** بالتشديد **خمسكم** اي صلوا تكم الخمس المعلوم فرضيتها من الدين بالضرورة اضافها اليهم لانها لم تجمع لغيرهم ووردان الصبح لادم والظهر لداود والعصر لسليمان والمغرب ليعقوب والعشا ليونس والبناء قضيه قول جبريل لما صلي به الخمس في اوقاتها مرتين هذه اوقات الانبياء قبلك لاحتمال انه وقتهم علي الاجمال وان اختص كل منهم بوقت **وصوموا شهركم** رمضان والاضافة للتخصيص علي ما جري عليه جمع للتنفير عنه يك مرفوع خرجه ابن ابي حاتم صيام رمضان كتبه الله علي الامم قبلكم واحتج الاولون بان المصطفي صلي الله عليه وسلم كان يصوم عاشورا قبل ان يفرض رمضان ولو كان رمضان ثم روعا قبلها لصامه ولم يصم عاشورا لان الصوم اذا دخل النفس منه بامساكها عما تتشوق اليه نهارا علي وجه مخصوص وفرض بالمدينة قال الحرالي وحكمة فرضه فيها انهم لما امنوا من عداوة الامثال والاعيار عادت الفتنة خاصة في الانفس بالتبسط في الشهوات وذلك لا يليق بمؤمن يؤثر الدين علي الدنيا **وادوا** اعطوا **زكاة اموالكم** قال الحرالي الزكاة لمرافقة الغني بما يؤخذ

في

في حق اصنافها اظهار الكلون المشتغلين بالدين ابرعنه الله من الاعتياد وليتميز الذين امنوا من المنافقين لتمكنهم من الرياني العهود والركنين ولم يشهد الله تعالي بالنفاق جهرا علي احد باعظم من شهادته علي مانع الزكاة وتقدم الصلاة اتباعا للفظ التنزيل ولعموم وجوبها علي كل مكلف ولاحسنها في نفسها بل واسطة بخلاف غيرها وصرح بالمضاف في قوله زكاة اموالكم واضمر في قوله خمسكم اي صلواتكم وابهم في قوله شهركم اي رمضان للدلالة علي ان الانفاق من المال اشق واصعب علي النفس اي انفقوا مما تحبون وما هو شقيق انفسكم واضافها الاموال اليهم لانها من جنس ما يقيم به الناس معايشهم ذكره الطيبي ولما السخط والرضي من اعمال القلوب زاد في رواية قوله **طيبة** بالتشديد اي منبسطة منشرحة **بها انفسكم** يقال طابت نفسه تطيب انبسطت وانشرحت قال الزمخشري ومن المجاز طاب لي كذا اذا احل وطاب القتال والانفس تذكر في مقام الشح غالبا كقوله تعالي ومن يوق شح نفسه وفيه اشارة الي انها تطيب المال فخذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وينبغي اخراجها من اطيب المال فالله تعالي طيب لا يقبل الا طيبا قال ابن عطاء الله في التنوير من خصائص الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم انه لا تجب عليهم زكاة لانها طهرة وهم مبرؤن من الدنس لعصمتهم ولانهم لا يشاهدون لهم ملكا مع الله تعالي ولم يذكر الحج في هذه الرواية لانه ان لم يكن فرض فظاهر والا فكان المخاطبون يعرفونه وغالب اهل الحجاز يحجون كل عام وقد ذكره في رواية اخري **واطيعوا اذا امركم** اي من ولي امورهم في غير اثم قال الطيبي وعدل عن قوله امير كم ليشمل ولين بالغ واشمل لهما في قوله تعالي اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم قال في القاموس الطاعة من الطوع والانقياد ويضعفها فالقي الامر بالقبول **تدخلوا** بالجزم جواب الامر **جنة ربكم** الذي ربكم في نعمة رضاه لكم من باسه ونقمه ويربي لكم الصدقات عنده حتي يصير التمر عظيما كما في خبر ان الله يقبل الصدقة فيربيها لاحدكم كما يربي احدكم فلوه وهذا موسر التعبير هنا بالرب دون غيره والمراد بالادخال مزيد رفع الدرجات او التجاوز عن السيات والا فمجرد الايمان كاف لمطلق دخولها وقد اشار بهذا الخبر الي امهات الاعمال البدنية والمالية من الافعال والتروك فالصلاة مشار بها الي التعالي بكل خير والتعالي عن كل شر فان الصلاة تنهي عن الفحشاء والمنكر والصوم المطلوب منه سكون النفس الامارة بالتشوق لسورتها عن العصول بالجوارح لاضعافها لمركة لذتها وعنه يضعف القلب ويحصل العطف علي الفقراء فانه لما ذاق الجوع احيانا ذكر به من هذه الحالة في كلها ارجلها تتسارع اليه الرحمة فيبادر الي الاحسان فينال من الجزاء ما اعد له والزكاة طهرة

شبكة الألوكة www.alukah.net

للنفس عن دنس البخل والمخالفة والمال باخراج الحق المستحق والانعتاق خلاقه
والبخل عزل من خلافة الله تعالى فمتى جاد الانسان بالحطيمة عن طيب قلب
ورضي نفس تمت خلافته وعظم فيها سلطانه وانفتح له باب امن اديرزق
اعلم ان بخل واستغني تضاءل امر خلافته وانقطع عنه المدد من الاعلي
فحيث كانت الزكاة من امهات الاعمال فانهم هذا المقال تنبيه سئل جدنا
شيخ الاسلام يحيي المناوي عن وجه تاخير الزكاة عن الصلاة في الذكر مع ان
كلا فرض يلفرجاهده فاجاب بان ذلك لمعان منها ان الزكاة لا تجب الا علي
الاغنياء ومنها انها لا تجب في العام الا مرة ومنها انها توخذ جبرا ت ورقال حسن
صحيح حب ك وكذا البيهقي عن ابي امامة بضم الهمزة وخفة الميم واسمه
صدي بضم المهملة الاولي وفتح الثانية مصغر ابن عجلان ضده المتاني الباء هلي
بالموحدة ترك واللام السهمي نزل الصحابة موتا بالشام وهو مشهور
ورواه الخلعي في فوائده وقال بجوابيت ربكم وادوا زكاة اموالكم طيبة بها انفسكم
اتقوا الله في تجنب المحارم والقيام بالواجب وصلوا ربكم الصلاة وضم
اللام مخففة من الصلة وهي العطية ارحامكم فان تطيعتها تمام يجب
ان يتقي جمع رحم عام في كل رحم محرما وارثها وضده ما علي الاصح والمراد الاحسان
اليهم قولا وفعلا وكف الاذي عنهم وقد تظاهرت علي ذلك نصوص الكتاب
والسنة وكفاك شاهدا علي ناكله حقها والتحذير من قطعها قرنه سبحانه
اياها باسمه في قوله تعالي واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام قال الكسائي
قد اذن عز وجل اذ قرن الارحام باسمه ان صلتها منه بمكان كما قال ان لا
تعبد والا اياه وبالوالدين احسانا وفيه انه يحرم قطع الرحم بل هو من
الكبائر ابن عساكر في التاريخ عن ابن مسعود بسند ضعيف ورواه الطبراني
باللفظ المذكور عن جابر وزاد فانه ليس من ثواب اشرع من صلة الرحم
ورواه ابن جرير وعبد بن حميد عن قتادة وزاد فانه ابقي لكم في الدنيا
وخير لكم في الاخرة وبذلك يصير حسنا
اتقوا الله خافوه واجتنبوا التطلع الي ولاية المناصب فان اخونكم اي الكرام
خيانة عندنا معشر المسلمين او النون للتعظيم واما بنعمة ربك فحدث
من طلب لعمل اي الولاية وليس من اهلها لان طلبه لها هو الذي دل
علي خيانته وان كان اهلا فالاولي ان لا يطلبها مالا يتعين عليه والاوجب
قال الراغب والخيانة والنفاق واحد الا ان الخيانة تقال باعتبار العهد
والامانة والنفاق يقال باعتبار الدين ثم يتداخلان فالخيانة مخالفة الحق
بنقض العهد في السر ونقيض الخيانة الامانة قال الزمخشري ومن المجاز
فانه سيفه اي نبا علي الضربة وخانته رجلاه اذا لم يقدر علي المشي وخان
الدلو الرشا اذا انقطع وتخون فلان حتي تنقصه كانه خانه شيا فشيا

طب

طب عن ابي موسي الاشعري ورمز المصنف لحسنه
انقوا البول اي احذروا من التقصير في التنزه عنه او توقوا منه بعد ملابسته
وبالتحرز عن مفسدة تتعلق به كانتقاض الطهارة ان تهاون به تهاونا
بالصلاة التي هي افضل الاعمال فلذا كان اول ما يسئل عنه كما قال فانه اول ما
يحاسب به العبد اي المكلف في القبر اي اول ما يحاسب فيه علي ترك التنزه
منه فاما ان يعاقب او يعاتب واما ان يناقش فيعذب وبينا فيه ان اول ما
يحاسب به الصلاة يوم القيامة لانه يحاسب علي اول مقدماتها في اول مقدماتها
الاخرة ثم يحاسب يوم القيامة علي جميع الشروط والاركان كذا اجمع به بعضهم
لكن نازع فيه المولف بان ظاهر الاحاديث الواردة في سوال الملكين في القبر
انه لا يسال فيه عن شئ من التكاليف غير الاعتقاد فقط ويجاب بان الملكين
منكرا ونكير لا يسالان الا عن الاعتقاد واما وظيفة المحاسبة فلغيرهما وقد اجمع
اهل السنة علي وجوب الايمان بسوال القبر وعذابه الايات واخبار متواترة
المعني وفيه ان ترك التنزه من البول كبيرة لاستلزامه بطلان الصلاة وحرمة
التضمخ به بلا حاجة ووجوب الاستبراء اي ان ظن عود شئ لولاه وبه قال
الشافعي ومالك واحمد وقال ابو حنيفة سنة وبينا في لو نه كبيرة قوله
في قصة القبرين انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير لان المعني لا يعذبان
في ازالته او دفعه او التحرز عنه فانه سهل علي مريده التوقي عنه وليس
بكبير عليهم تركه وان كان كبيرا عند الله وتحسبونه هينا وهو عند الله
عظيم وفيه ان كل بول نجس وفيه دخل تحت عمومه بول ما يوكل لان الاسم
المفرد للعموم فهو حجة علي مالك وان قليله وكثيره سواء لا يخفف فيه شئ
منه وعليه الشافعي وجعل ابو حنيفة قدر الدرهم من كل نجاسة عفوا
قياسا علي العفو عن المخرجين طب وكذا الحكيم عن ابي امامة الباهلي
ورمز المصنف لحسنه وهو اعلا من ذلك فقد قال المنذري اسناده لا باس
به ورقال الحافظ الهيثمي رجاله موثقون
اتقوا الحجر بالتحريك قال الحربي هو ما تحجر اي اشتد تضام اجزائه من الماء
والتراب وقال الراغب هو الجوهر الصلب وجمعه احجار وحجارة الحرام اي
الذي لا يحل لكم اخذه واستعماله والحرام الممنوع قال في المحصول والحرام
يستحق معصية وذنبا ومحظورا ومزجورا عنه ومتوعدا عليه اي من جهة
الشرع في البنيان بان تصوغوه عنه وجوبا وتنبه بالحجر علي غيره من جميع
آلات البناء الجص والاجر والخشب وغيرها مما يبني به وفي رواية بدل وذكر
الحجر وهو اعم اي احذروا انفاق المال الحرام في البنا فانه اي فان ادخال
الحجر الحرام وما في معناه في البنيان اساس الخراب اي قاعدته واصله
قال الراغب الاساس القاعدة التي يبني عليها قال الزمخشري ومن المجاز

فلان اساس امره الكذب ومن لم يؤسس ملكه بالعدل فقد هدمه انتهى والمراد
خراب الدين او الدنيا بقلة البركة وشوم البيت المبني به او اساس خراب البنا
نفسه بان يسرع اليه الخراب في مدة قريب ولو لم يبن به لم يخرب سريعا بل يطول
بقاءه لينتفع بغلته من بعد بانيه قال الزمخشري مكتوب في الانجيل الحي الواحد
في الخايط الحرام عربون الخراب وقال وهب ابن منبه وجدت في بعض كتب الانبيا
من استغنى باموال الفقرا جعلت عاقبته الفقر اي دار بنيت بالضعفا
جعلت عاقبتها الخراب ورد في غير ما اثر ان البنا اذا كان من حرام لم يطل تمتع
صاحبه به بل في خبر رواه الحاكم من حديث امير المومنين المرتضى ان لله عز
وجل بقاعا تسمى المنتقمات فاذا اكتسب الرجل المال من حرام سلط الله عليه
المار والطين ثم لا يمتحه به انتهى وذهب بعضهم الى ان المراد بالبنيان كل امرء
اسسه وبناه من دينه ودنياه اذا كان اعداده وانفاقه من حرام او من اساس بنيا
على تقوى من الله ورضوان خير ام من اسس بنيانه على شفا جرف هار
فانهار به في نار جهنم انتهى وهذا وان كان لمجيئه مجال في رواية اسقاط لفظ
الحجر لا مجال له على رواية اثباته لا يتكلف يصان عن مثله كلام المصطفى
الكذب الضلال هب من حديث معاوية بن يحيى عن الاوزاعي عن حسان بن
عطية عن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب قال ابن الجوزي حديث لا يصح
ومعاوية ضعيف وحسان لم يسمع من ابن عمر انتهى لكن له طرق وشواهد
ومن رواه الخطيب والبيهقي والديلمي وابن عساكر والقضاعي في الشهاب
وقال شارحه غريب جدا

اتقوا الحديث عني اي لا تحدثوا عني الا ما علمتم اي تعلمونه بمعنى تتيقنون
صحة نسبته الي وقال الطيبي يجوز ان يراد بالحديث الاسم فالمضاف محذوف
اي احذروا رواية الحديث عني وان يكون فعيلا بمعنى مفعول او عني
متعلق به والاستثنا منقطع والمعنى احذروا من الحديث عني لكن لا
تحذروا ما تعلمونه انتهى والحديث عرفا ما روي من قول المصطفى وفعله
او التقرير او التابعي وقولهم او تقريرهم وقد يخص بما يرفع الى النبي من
قول او فعل او تقرير كذا في التلويح وغيره واهله النقلة له المعتنون بما
يتعلق به فمن كذب علي قال من الضمير المستتر في كذب الراجع الى
متعمدا فليتبوا مقعده من النار اي فليتخذ له محلا فيها لينزل فيه
فهو امر بمعنى الخبر قال الرافعي ودعا اي بواه الله ذلك فليتبوا تعال اذا المنزل
والمقعد محل القعود وعبر به بلفظ الامر جوابا لذلك رط ليكون ابلغ في
وجوب الفعل والزم له وقال الطيبي الامر بالتبوء تهكم وتغليظ اذ لو تبوا كان
مقعده في النار لم يكن له لك والكذب عليه صلى الله عليه وسلم من الكباير
الموبقة والخطايم المهلكة لاخباره بالدين وافساده اصل الايمان والكاذبون

عليه

عليه كثيرون وقد اختلفت طرق كذبهم كما هو مبين في مبسوطات اصول كتب
الحديث قال بعضهم وعموم الخبر يشمل الكذب في غير التدين ومن خصه به
فعليه الدليل ومن قال في القران برايه اي من شرع في التفسير من غير
ان يكون له خبرة بلغة العرب ووجوه استعمالاتها في نحو حقيقة ومجاز
ومجمل ومفصل وعام وخاص وغير ذلك من علوم القران ومتعلقات التفسير
وقوانين التاويل فليتبوا مقعده من النار المعدة في الاخرة لانه وان طابق
المراد الاية فقد ارتكب امرا قبيحا واقتحم هوشنيعا حيث اقدم على كلام رب
العالمين لغير اذن الشارع ومن تكلم فيه بغير اذنه فقد اخطا وان اصاب قال
الغزالي ومن الطامات حرف الفاظ الشارع عن ظاهرها الى امور لم تسبق منها
الى الافهام كدأب الباطنية فان الصرف عن مقتضى ظواهرها من غير اعتصام
فيه بالنقل عن الشارع وبغير ضرورة يدعو اليه من دليل عقلي حرام حرمت
في التفسير عن ابن عباس رمز المصنف لحسنه اغتر ابا الترمذي قال ابن
القطان وينبغي ان يضعف اذ فيه سفيان بن وكيع قال ابو زرعة متهم
بالكذب لكن ابن ابي شيبة رواه بسند صحيح قال اعني ابن القطان فما
لحديث صحيح من هذا الطريق لا من الطريق الاول انتهى ربه يعرف ان المحدث
لم يعب في ضربه صفحا عن عزوه لابن ابي شيبة مع صحته عنده ومن
جرى على سنن ابن القطان في تضعيف رواية الترمذي الصدر المناوي
فقال فيه شيخ الترمذي سفيان بن وكيع ضعيف واقول فيه عنه احمد
عبد الاعلى الثعلبي اورده الذهبي في الضعفا وقال ضعفه احمد وابو زرعة
اتقوا الدنيا اي احذروا الاغترار بما فيها فانها في رشك الزوال ومظنة
الترحال فلا تقربوا الاسباب المؤدية للانهماك فيها او الزيادة على الحاجة
فانها عرض زايل وحال حايل وقال بعضهم اقبلت الدنيا ولم تقبل كم سترت
الدنيا ولم تغث فالسعيد من اذا مدت اليه باعها باعها والشقي من
اذا مدت اليه باعها اطاعها والدنيا عند اهل الطريق عبارة عما شغل عن الله
واتقوا النسا احذروا الافتتان بهن وصونوا انفسكم عن التطلع اليهن
والتقرب منهن بالحرام فان ابليس من ابلس تحيرا ومن البلس محركا
من لا خير عنده او عنده ابلاس وشر والبلس الشالت حزنا لان اثره
بعضهم وابطله في اللسان بانه لو كان اصيلا من الابلاس كما زعموا لم يكن
فيه الا سبب واحد وهو العلمية وكان منصرفا فمنع صرفه دليل العجمة قال
ابن العماد ولابليس اثنان وثلاثون اسما وارادة ثلاثة عشر لكل منهم اسم
يخصه طلاع بفتح الطا وشد اللام صيغة مبالغة من قولهم رجل طلاع الثنايا
مجرب الامور ركاب لها يعلوها ويقهرها ويهجم عليها بشدة وغلبة ومن المجاز
طلع علينا فلان هجم رصاد بالتشديد رقاب ورتاب كما يرصد القطاع القافلة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيثبون عليها قال الراغب والرصد الاستعداد للترقب وقال الزمخشري رصدته
رقبته وفلان يخاف رصدًا من قدامه وطلبًا من رآه اي عدو ويرصده
ومن يستمح الان يجد لها شهابًا رصدًا ومن المجاز انا لك بالرصد والمرصاد
اي لا تفوتني وفي التنزيل ان ربك لبالمرصاد اي مراقبك لا يخفاه افعالك
ولا تفوته فالشيطان لما راى الانسان خلق عجولا راغبا في العاجلة توسل
اليه بواسطة العجلة التي هي في طبعه خوعده بالغرور استغواه وكرة
اليه الصبر للاخرة وزين له الحاضرة ونصب له لحوضا كالبحار الزاخرة وما
نافية هو بثني البا اليه والتكثير للتعميم لانه في سياق النفي من
بيانية نخوخه جمع نخ بفتح الفا رشده الخا والمعجمة الة الصيد قال الزمخشري
من المجاز رتب فلان من نخ ابليس اذا تاب بارثق احكم لصيده اي
لمصيده في الانثيا خصهم لما لهم من القدرة على تهر الشيطان وردليده
من النسا بيان للارثق اي ما يثق في صيده والانثيا بشيء من الات
الصيد ورثوته بالنسا اما لونهن من نخوخه فلانه جعلهن مصيدة
يزينهن في قلوب الرجال ويغويهم بهن فيورطهم في الزنا كصايد ينصب
شبكته ليصطاد بها وتخريب الصيد عليها ليقع في حبايلها قال ابو حمزة
الخراساني النظر رسول البلايا وسهام المنايا وقال بعض الحكما من غلب
هواه عقله افتضح ومن غض طرفه استراح وقال بعضهم لا شيء اشد من
ترك الشهوة تحريك السكين ايسر من تسكين المتحرك وقال ابن الحاج قال
صاحب الانوار احذروا الاغترار بالنسا وان كن نساكا عبادا فانهن يركبن
الى كل بلية ولا يستوحشن من كل فتنة وقال بعض الحارثين ما ايس
الشيطان من انسان قط الا اتاه من قبل النسا لان حبس النفس ممكن
لاهل الكمال الا عنهن لانهن من ذوات الرمال وشقايقهم وليس غير احتي يمكن
التباعد عنه والتحرز منه هو الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها
زوجها وما عدا هن فاتباع هوى النفس فيه اية التكذيب وعد الرحمن
وعلامة الاسترسال مع الشيطان وتصديقه فيما يزينه من البهتان ولذا
ترى الكامل الحازم منقادا مسترسل الزمام لتلك المناقصات عقلا ودينا
مقهورا تحت حكمهن قال ٥

ان العيون التي في طرفها حور ... قتلتنا ثم لم يحيين قتلانا
يصرعن ذا اللب حتى لا حراك به ... وهن اضعف خلق الله اركانا

وقال الرشيد الخليفة ٥

ملكت الثلاث الانسات عناني ... وحللن من قلبي اعز مكان
ما لي تطاوعني البرية كلها ... والطير في وكنات في عصياني
ما ذاك الا ان سلطان الهوى ... وبه غلبن اعز من سلطاني

فحلي

نعلي من ابتلي بالميل اليهن مصارعة الشيطان فاذا غلب باعث شهوة الوقاع للحرم
بحيث لا يملك معها فرجة او مكلة ولم يملك طرفه او يملكه ولم يملك قلبه ان ينظر
الى مادة قوة الشهوة من الاطعمة فيتعاطاها كما وكيفا وحسيم محرك الغضب
وهو النظر ففي خبر احمد النظر الى محاسن المراة سهم من سهام ابليس وهذا
السهم يسدده ابليس نحو القلب ولا طريق لرده الا الغض والاخزان عن جهة
المرمى فانه انما يرمي هذا السهم عن قوس الصورة فاذا لم تقف في طريقها
اخطاك السهم وان نصبت قلبك غرضًا اصابك وان تسلي النفس بالمباح
المعوض عن الحرام فالمها والاوابد بشبه قطع العلف عن الدابة المجموع
والكلب الضاري لا ضعاف قوتها والثاني كتعقيب الشعير عن الدابة وان
تتفكر في مفاسد قضاهذه الوطر فانه لولم يكن جنة ولا نار افي مفاسده
الدنيوية ما يصد اجابة ذلك الداعي لكن عين الهوى عمياء فرمن معاذ
ابن جبل رفيه هشام بن عمار قال ابو حاتم صدوق تغير فكان يتلقن كما
يلقن وقال ابو داود احدث بالكثير من اربعماية حديث لا اصل لها وفيه سعيد
ابن سنان عن ابي الزاهرية وهو الحمصي قال الذهبي في الضعفا متهم اي بما
اتقوا الظلم الذي هو مجاوزة الحد والتعدي على الخلق وقال الراغب
هو لغة وضع الشيء بغير موضعه المختص به بنقص او زيادة او عدول
عن وقته او مكانه ويقال لمجاوزة الحق الذي يجري مجرى نقطة الدايرة
انتهى وذلك لان الشرايع تطابقت على قبحه واتفقت جميع الملل على تحريمه
حفظ الانفس فالانساب فالاعراض فالعقول فالاموال والظلم يقع في
هذه اوفي بعضها واعلاه الشرك لان الشرك لظلم عظيم وهو المراد بالظلم
في اكثر الايات والكافرون هم الظالمون ويدخل فيه ظلم الانسان لنفسه
بارتكاب المعاصي اذ الغصاة ظلام انفسهم فاقبح انواعه ظلم من ليس له نام
الا الله تعالى قال ابن عبد العزيز ايالك ايالك ان تظلم من لا ينتصر عليك الا الله
فان الله اذا علم النجا عند اليه بصدق وانتظر انتصر له فورًا ان يجيب
المضطر اذا دعاه ويكشف السوء فان الظلم في الدنيا ظلمات على اصحابه
بمعنى انه يورث ظلمة في القلب فاذا اظلم القلب تاه وتحير وتجبر وذهبت
الهداية والبصيرة فخرب القلب فصار صاحبه في ظلمة يوم القيامة
فالظلمة معنوية لانه لما كان مفضيًا بصاحبه الى الضلال الذي هو ضده
الهدى كان جديرًا بالتشبيه بالظلمة كما في ضده من تشبيه الهداية
بالنور وقيل حسية فتكون ظلمة ظلمات عليه فلا يهتدي في القيامة
بسببه وغيره من المؤمنين يسعى نوره بين يديه قال المزالي والظلمة
ما يطمس الحاسات البادیات حسًا او معنى وقال الزمخشري هي عدم
النور وانطماسه بالكلية وقيل عرض ينافي النور ومن قولهم ما ظلمك ان

لوضع

تفعل كذا اي ما منعك وشغلك لانها تشد البصر وتمنع الروية وجمعها دلالة
على ارادة الجنس واختلاف انواع الظلم التي هو سبب لانواع الشدايد
في القيامة من الوقوف في الموقفات والحساب والمرور على الصراط وانواع
العقاب في النار ثم طب عن ابن عمر قال الهيثمي فيه عطاء ابن السايب
وقد اختلط وبقية رجاله رجال الصحيح هب عن عبد الله بن عمر بن
الخطاب اورده البيهقي من طريقين وفي احدهما مالك بن يحيى ليشكري
ساقه الذهبي في الضعفاء وقال خرجه ابن حبان وفي الاخر عمرو بن
مرزوق اورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال غير ثقة وقال الدارقطني
كثير الوهم وبما تقرر يعرف ما في رمز المصنف لصحته من المجازفة
اتقوا الظلم باخذ مال الغير بغير حق او التناول من عرضه ونحو ذلك
قال بعضهم ليس شيء اقرب الى تغيير النعم من الاقامة على الظلم فان الظلم
ظلمات يوم القيامة فلا يهتدي الظالم يوم القيامة بسبب ظلمه في
الدنيا فربما وقع قدمه في وهدة فهوت في حفرة من حفر النار وانما ينشأ
الظلم من ظلمة القلب لانه لو استنار بنور الهدى تجنب سبل الردى فاذا
سعى المتقون بنورهم الحاصل بسبب التقوى احتوشت ظلمات ظلم
الظالم فاغمرته فاعمته حتى لا يغني عنه ظلمه شيئا وفي خبر لابن مسعود
يؤتى بالظلمة فيوضعون في تابوت من نار ثم يقذفون فيها واتقوا الشح
الذي هو بخل مع حرص وشح الواجب والبخل بما في يد الغير اعم من ذلك
وقال الزمخشري بالضم والكل رأي والضم افصح وان تكون نفسه كزبرة
حريصة والبخل اعم فقد يكون بخل ولا شح ثمة ولا ينعكس قال الطيبي فالبخل
بخل مطلق المنع والشح المنع مع ظلم وعطف الشح الذي هو نوع من
انواع الظلم على الظلم اشعارا بان الشح اعظم انواعه لانه من نتايج حب
الدنيا ولذا انتهاهم من ثم رجمهم بقوله فان الشح بتثليث الشين اهلك من
كان قبلكم من الامم وحملهم على ان سفكوا دماءهم اي اباحوها بالقسوة
الغضبية تغلبا بالمال وحرصا على الاستيثار به واستحلوا محارمهم اي
استباحوا نساءهم او ما حرم الله من اموالهم وغيرها وهذا على سبيل الاستئناف
فان استحلال المحارم جامع لجميع انواع الظلم وعطفه على سفك الدماء عطف
عام على خاص عكس الاول والسفك كما قال المحراي سكب بسطوة وقال
القاضي السفك والسبك والشفح والشن انواع من الصب فالسفك
يقال في الدمع والدم والسبك في الجواهر المذابة والشفح في الصب من
اعلا والشن في الصب من ثم القربة انتهى وانما كان الشح بسبب ما ذكر لان
في بذل المال والمواساة تحابيا وتواصلا وفي الامساك تهاجرا وتقاطعا وذلك
يجر الى تشاجر وتفاجر ومن سفك الدماء واستباحة المحارم ومن السيئات

غرر

عرف ان مقصود الحديث بالذات ذكر الشح وذكر الظلم توطئة وتمهيدا
لذكره وابرزه في هذا التركيب ايذانا بشدة قبح الشح وانه يفضي بصاحبه
الى اقتحام المفاسد حيث جعله حاملا على سفك الدماء الذي هو اعظم
الافعال الذميمة واخبث العواقب الرجيمة ومن يوق شح نفسه
فاولئك هم المفلحون قال بعض العارفين الشح مسابقة قدر الله ومن
سابق القدر سبق ومخالفة الله ومن غالب الحق غلب وذلك لان الحريص
يريد ان ينال ما لم يقدر له فحقوبته في الدنيا الحرمان وفي الاخرة الخسران
ثم خد عن جابر بن عبد الله ولم يخرجه البخاري في الصحيح قال
الديلمي وفي الباب جندب وغيره
اتقوا القدر بالتحريك اي احذروا انكاره فحيلولتكم ان تعتقدوا ان ما
قدر فلا بد لا بد من وقوعه وما لم يقدر فوقوعه محال وانه تعالى قدر
الخير والشر قبل خلق الخلق وان جميع الكاينات بقضايه وقدره
خالق كل شيء او المراد احذروا الخوض فيه وقد ورد النهي عن الخوض
فيه في غير ما حديث قال ابن رجب والخوض فيه يكون على وجوه منها
ضرب القرآن بعضه ببعض فينزع المثبت للقدر باية والنافي باخرى
ويقع التجادل ومنها الخوض فيه اثباتا ونفيا بالاقيسة العقلية كقول
القدرية لو قدر وقوع ما نعلم انتفاءه لكان عجزا والعجز على الله محال
انتهى ومن هذا التقرير يعرف ان المنهي عنه الخوض والتوغل
لا النظر في اصله فانه مطلوب محبوب بل واجب على من قدر على
تحقيقه الا ترى الى قول المولى ابن الكمال النظر في اصل القدر مما يثاب
عليه والخوض في تفصيله وزيادة التوغل في اسراره فمنهي عنه انتهى
قال ابو الليث ان استطعت ان لا تخاصم مسالة القدر فافعل فان
الشارع نهى عن الخوض فيه كما ان النهي عن الخوض في ذلك ليعم المتلاطم
امواجه والغوص في جوفه المظلم منهي عنه فكذلك الجدل فيه اذ لا يخلو
عن الخلل فلذلك نهي عنه صاحب الشرع وفي حواشي الكشاف
كتب عمر بن عبد العزيز لبعضهم بلغني انك قدري فكتب اليه من انكر القدر
فقد كفر ومن ترك ذنبه على الله فقد كفر ولم يبد رأسا قال حجة عليه لا له
فانه شعبة من النصرانية اي فرقة من فرق دين النصارى لان المعتزلة
الذين هم القدرية انكروا وجود الباري سبحانه فعل العبد فجعلوه بعضهم
كالجمادية غير قادر على عينه والبعض كالبلخي قادرا على عينه
مثله وجعلوا العبد قادرا على فعله فهو اثبات لك ربك لقول النصارى
فالايمان والكفر عندهم من فعل العبد لا من فعل الرب وبذلك كفروا

قوم لان المختار عدم تكفيرهم لتعارض السنة عليهم قال في القاموس والزم
انية
واحدة النصاري والنصرانية ايضا دينهم والشحبة بالضم الطايفة
من الشيء وفي الصحاح شعب الشيء ترتبه ابن ابي عاصم احمد بن عمرو
طب عد كلهم عن عبد الله بن عباس قال الهيثمي فيه ترار بن حبان
ضعيف انتهي وفي الميزان فيه لين قال ابن حبان ياتي عن عكرمة بما
ليس من حديثه حتي يسبق الي القلب انه المتعمد لذلك ثم ساق له هذا الخبر
اتقوا اللعانين في رواية لمسلم وابي داود اللاعنين قال النووي وهما
روايتان صحيحتان اي الامرين الجالبين اللعن اي الشتم والطرد اللذان عليهما
من قبيل تسمية الحاصل باعلا قالوا وانما اللعانان قال الذي يتخلي فيه
اضمار تقديره تخلي اي الذي يتخلي ولا يطابق الجواب السؤال بدون ذلك
اي احد هما تغوط اي الذي يتغوط في طريق الناس يعني طريق المسلمين
المسلوك كما قيد به ذلك في رواية الحاكم تخرج طريق الكفار الذي لا يسلكه
غيرهم والطريق المهجور الذي لا يسلك الا نادرا الان من فعلهما يلعن ويسب
فلما كان ناسبا للعن اشبه الفعل اليهما وقيل الاعن بمعني ملعونين لقولهم سر
كاتم بمعني ملتوم المسلوك لا المهجور والتعميم راي مهجور وفي رواية وفي
ظلهم اي والثاني تغوط الذي يتغوط في ظلهم الذي اتخذوه مقيلا فاذا وجد
احد قال لعن الله من فعله فيلعنه ذلك تنزيها وقيل تحريما واختاره النووي
لهذا الحديث وذلك لانه اذي للناس يابي قال منتقدهم من ذلك بل قال
الذهبي انه كبيرة لكن الاصح عند الشافعية الكراهة التنزيهية وما ذكرته من
تفسير التخلي بالتغوط هو ما مشي عليه النووي جازما لكن قال الولي
العراقي انه مردود وان البول كالغايط لان التخلي لتفرد لقضاء الحاجة
غايطا او بولا والمعني يساعده اذا التجسس والاستتار موجودان فيهما
والظل لغة الستر ومنه انا في ظل فلان وعرفا امر وجودي خلق لمنع البدن
تدل عليه الشمس للذي في الدنيا بين ليل وظل ممدود بلا شمس حرم في
الطهارة عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري ورواه عنه ابن حبان بلفظ
واخفيتهم بدل او في ظلهم
اتقوا الملاعن مواضع اللعن جمع ملعنة الفعلة التي يلعن عليها
فاعلها وذلك لان من فعلها شتم ولعن فلما كانت سببا لذلك اضيف
الفعل اليها الثلاث في رواية الثلاثة والاول القياس لانه عد ملعونات
البزار في الموارد بلفظ اتقوا الملاعن المختار كفاية عن الغايط وفتحتها فهو الفضاء
الواسع لان اتي المجموع ويشهد له قول مختار الصحاح قاصله البراز بالكسر
المبارزة في الحرب وهو ايضا كناية عن الغايط والبراز بالفتح الفضاء الواسع
هذه عبارته وجزم بقضيته في القاموس حيث قال البراز ككتاب الغايط

نقول

فنقول الخطابي الكثر الرواة يكسرون اوله وهو غلط هو الغليظ قال ابن حجر
عقب حكاية ما ذكر عن الصحاح فعلي هذا من فتح اراد الفضاء وان اطلقه علي
الخارج فهو من اطلاق اسم المحل علي الحال ومن كسر اراد نفس الخارج انتهي
وفي بعض حواشي المهذب انه بالكسر لا بالفتح لانه بالكسر كناية عن ثقل الغذا
قال وهو المراد بالحديث قال في تهذيب الاسماء واللغات وهذا هو الظاهر
او الصواب والكثر الرواة عليه فتعين المصير اليه قال والمعني عليه ظاهر
ولا يظهر انه معني الفضاء الواسع الا بتاويل وكلفة وقال العلامة ابن ابي شريف
وجدت بخط النووي في قطعة كتبها علي سنن ابي داود بعد ان نقل الخطا
ان الكسر غلط ما نصه وليس كذلك بل هو صحيح او اصح فقد ذكره
الجوهري وغيره انه بالكسر اسم للخايط الخارج من الانسان انتهي وقال الولي
العراقي في شرح ابي داود اذا ثبت ان البراز بالكسر ثقل الغذا اكثر الرواة
علي الكسر تعين المصير اليه ولا يظهر معني الفتح الا بتوسع وانتقال عن
المعني الاصلي الي غيره انتهي وبه يعرف ان البيضاوي لم
يصب حيث قال هو هنا بفتحها فان اصل المفتوح الفضاء الواسع قال
والتركيب يدل علي الظهور فكنوا به عن الغايط ثم اشتق منه تبرز اذا تغوط
والمراد الاماكن التي يوارين فيها الناس كاندية انتهي وتبعه علي ذلك المناوي
في شرح المصابيح وزاد فقال والبراز بالكسر ما تضعيف اذ هو المبارزة في
الحرب والمراد بالموارد منا هل الماء والاماكن التي تاتيها الناس كالاندية
وهو خلاف الاول بموافقته لقوله في الحديث الاتي او في نقع ماء والحديث يفسر
بعضه بعضا واراد بطرق الماء بعيده هنا وقارعة الطريق علاه او جادته
او وسطه او صدره او ما برز منه فعلها متقاربة مشتقة من القرع اي الضرب
في مقروعة بالقدم والحافر وذلك من تسمية المفعول بالفاعل والظل الذي
يجتمع فيه الناس لمباح ومثله كل موضع اتخذوه لمصالحهم ومعايشهم المباحة
واستدل به علي انه لا يجوز قضاء الحاجة في المواضع التي يردها الناس
للاستقاء منها لاذية الناس بتنجيسهم وتقذيرهم وبه صرح ابن قدامة
الحنبلي وبعض المالكية والشافعية لكن اتفق جمهورهم علي عدة من
الاداب وحملوا الاحاديث علي الكراهة ده ك هق وكذا الطبراني عن
معاذ بن جبل وظاهر صنيع المصنف ان مخرجيه خرجوه وسكتوا عليه
والامر بخلافه فقد جزم ابو داود نفسه بانه منقطع وتبعه عبد الحق
وابن القطان وغيرهما مبينين ان انقطاعه فيما بين سعيد الجمحي
ومعاذ ولم يدركه بل ابو سعيد هذا المجهول ايضا كما قال الذهبي وغيره
لكن قال النووي انه حديث حسن قال الولي العراقي ولعله ارتقى
درجة الحسن بوجود الشواهد قال مغلطاي هو كما قالوا لكن له شواهد

شبكة الألوكة www.alukah.net

عند احمد انتهى ولقد احسن المصنف حيث عقبه بقال
اتقوا الملاعن الثلاث قالوا وما هي يا رسول الله قال ان يقعد احدكم لقضاء
حاجته ويقضيها في ظل تكره لحرمته فيهم ظل الحايط والشجر وغير ذلك
يستظل بالبنا للمفعول اي يستظل الناس فيه للوقاية من حر الشمس ونحوه
به موضع الشمس في الشتا او في طريق اي مسلول للمسلمين قال الولي
العراقي وهل ذكر قارعة الطريق في الحديث قبله تقييد لاطلاق الطريق هنا
او ذكر لبعض افراده فيه احتمال تعالى الاول يحمل المطلق على المقيد ويخصص
النهي بقارعة الطريق وعلى الثاني فالحكمة بتخصيص القارعة بالذكر فيما
قبله ان حصول الاذى بالبول فيها اكثر فالاهتمام بالنهي عنها اشد ويحتمل
ان يراد بقارعة الطريق نفس الطريق كما يشير اليه كلام النهاية او في نقع
ماء بالاضافة اي ماء ناقع بنون مفتوحة ثم قاف ساكنة اي مجتمع
ومستنقع الماء بالفتح بجمعه قال الزمخشري نقع الماء في بطن الوادي
وانتقع ثبت واجتمع ومن المجاز انقع له الشر رائبت له واراد امه ومقصود
الحديث النهي عن البول في الماء الراكد ونحوه فيكره فيه ولذا بقربه تنزيها
تنبيه قال النووي في الاذكار ظواهر هذه الاحاديث تدل على جواز
لعن العاصي مع التعيين اي انه لو لم يجز لعنه كانت اللعنة على
لا عنه والمشهور ان لعن المعين لا يجوز واجاب الزين العراقي بانه قد
يقال ان هذا من خواص المصطفى صلى الله عليه وسلم كقوله اللهم
اني اتخذ عندك عهدا ايما مسلم سببته او لعنته الحديث حم عن ابن
عباس رمز المصنف لضعفه وهو كما قال فقد بين مغلطاي ان احمد
رواه من حديث ابن المبارك عن ابن لهيعة ثم قال اعني مغلطاي هو
مرسل لانه ابهم الراوي فيه عن ابن عباس وابن لهيعة مختلف فيه لكن
ذلك لا يقدح في ايراده شاهدا لما قبله لان الشواهد لا يعتبر لها شرط
الصحيح من كل وجه انتهى وقال المنذري ضعيف وقال ابن محمد فيه ضعف
لاجل ابن لهيعة والراوي عن ابن عباس متهم انتهى وقال الهيثمي فيه ابن
لهيعة ورجال لم يسم

اتقوا احد روا نبا او ارشادا اللعانين اي مخالطة الذي به جن ام وهو ذا
ردي يحدث من انتشار المرة السوداء البدن فيفسد مزاج الاعضاء وتشاكلها
ربما اكلت واسودت وسقطت والفعل منه مجذوم على بنا المجهول كما
يتقى بضم اليا التحتية وشد المثناة الفوقية مفتوحة بضبط المصنف
اي مثل اتقا الاسد اي اجتنبوا مخالطته كما تجتنبوا مخالطة الاسد الحيوان
المفترس فانه يعدي المعاشر كما جزم به الشافعي في الام في موضع وحكاه
عن الاطبا المجربين في غيره ونقله غيره عن افاضل الاطبا فقالوا مقارنة
المجذوم معدية برايحته وقد تكون الطبيعة سريعة الانفعال قابلة

الاكتساب من ابدان المجاورين والمخالطين بل الوهم وحده ومن اكبر اسباب
الاصابة والراجحة اشد اسباب العدوى لكن لا بد معهما من حال استعداد
البدن كما بينا تضه خبر لا عدوى ولا طيرة لانه نفي لاعتقاد الجاهلية نسبة الفعل
لغير الله فوقوعه بفعله تقدس وكان المراد الطاعون ينزل ببلد فيخرج
منه خوف العدوى واما المجذوم ونحوه المسلول فلم يرد به نفي هذا الخبر
وما اشبهه لا التحرز عن تعدي الرايحة فانها تستقم من اطال اشتمامها بل
نفاق حذاق الاطبا واكل المضطفى صلى الله عليه وسلم معه تارة وتارة
لم يصاحبه لبيان الجواز وصحة الامر على سالك طريق القرار وسالك طريق
التوكل ففعل الامرين ليأخذ من تثبيت ثقته بربه بطريق التوكل ومن ضعف
بطريق التحفظ والحاصل ان الامور التي يتوقع منها الضرر قد اباحت
الحكم الربانية التحرز عنها فلا ينبغي للضعفا ان يقربوها واما اهل
الصدق واليقين فبالخيار وعلى ذلك ينزل ما تعارض من الاخبار
واحتج به الشافعي كالجمهور على اثباته الخيار في فسخ النكاح به ورضا
المخالف بان الخبر يوجب الفرار والخيار واجيب بان الامر بالفرار
من اعظم الاعذار في ثبوت الخيار ت عن ابي هريرة رمز المصنف لصحته
اتقوا ارشادا صاحب الجذام كما يتقى السبع وفي رواية الاسد اي
احذروا مخالطته وتجنبوا قربه وفروا منه لفرارهم من الاسود الضارية
والسباع العادية حتى انه اذا هبط وادينا هبطوا غيره مبالغة
في التباعد عنه فان قلت لم خص الاسد دون الحية ونحوها الاعظم
ضررا قلت فيه مناسبة لطيفة وهي انه يسمى ذا الاسد ومما قيل في
توجيه التسمية ان العلة كثيرا ما تتقرى وانها تحمر وجه صاحبها وتجعله
في سحنة الاسد وفيه اشارة ايضا الى انه يفترس من يعديه ويميته فنوا
منه اختراس الاسد بقوته والحية انما تقتل بسمها لا بعزمها ابن سعد
في الطبقات عن عبد الله بن جعفر بن ابي طالب ولد ولد للمهاجرين
بالحبشة وكان اية في الكرم بحيث يضرب به المثل وله صحبة رمز المصنف
لضعفه لكن يشهد له ما قبله

اتقوا النار اي اجعلوا بينكم وبينها وقاية اي حجابا من الصدقة ولو
كان الاتقا بالنصف ت ب شق تمرة بكسر المعجمة
اي جانبها او نصفها فانه يفيد فقد يسبه الرمق سيما للطفل فلا
يحتقر المتصدق ذلك فلو هنا للتقليل كما تقرر وهو معنى ورمز بينهما
كما في المغني عن اللخمي وغيره وقد ذكر التمرة دون غيرها كالقمة لان
التمر غالب قوت اهل الحجاز والاتقا عن النار كناية عن محو الذنوب
ان الحسنات يذهبن السيات واتبع السية الحسنة تمحها وبالجملة

فيه بحث على التصدق ولو بما قل وهذا الحديث صدره بحذف ولفظ
رواية الشيخين عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما منكم من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان فينظر
ايمن فلا يرى الا ما قدم وينظر اشأم منه فلا يرى الا ما قدم وينظر
بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة متفق
عليه **قن عن عدي بن حاتم** بن عبد الله بن سعد الطائي الجواد ابن
الجواد اسلم في سنة سبع ونزل ترسيسا منخرلا **ع م عن عايشة** الصديقة
رضي الله تعالى عنها **البزار** في مسنده **طس ض والضيا** المقدسي في المختار
عن انس بن مالك **البزار** في مسنده ايضا **عن النعمان بن بشير**
بموحدة مفتوحة ومعجمة مكسورة الانصاري **ر عن ابي هريرة** الدوسي
طب عن ابن عباس ابن عم المصطفى صلى الله عليه وسلم **ر عن ابي**
امامة الباهلي واكثار المولف من تخريجه مع وجوده للشيخين لا حاجة
اليه لكنه حاول التنبيه بذلك على انه متواتر وربه افصح في الاحاديث المتواترة
اتقوا النار اي اجتنبوا امنها بالتقوى التي هي تجنب المخالفات لئلا
يصيبكم ربوا تحاكم عذابها قال المراغي وجهنم هي عدة الملك الديان
لاهل العصيان بمنزلة سيف الملك من ملوك الدنيا **ولو بشق تمرة**
واحدة فانها يسئة الرمق **فان لم تجدوا** ما تتصدقون به حتى لتانه
لفقده حسا او شرعا **فبكلمة** اي فاتقوا النار بكلمة **طيبة** تطيب
قلب السائل بما يتلطف به في القول والفعل فان ذلك سبب للنجاة
من النار وقيل الكلمة الطيبة ما يدل على هدى او يرد عن ردى او
يصلح بين اثنين او يفصل بين متنازعين او يحل مشكلات او يكشف
غامضا او يبين نحو تاثيرا او يسكن غضبا واستدل الشافعية بهذا الخبر
وما قبله على انه لو قال لزيد عندي شيء تفسره بما لا يتمول كحبة بر وشق تمرة
قبل تتمة قال ابن العربي رشيء ببعض شيوخنا بالمغرب عند السلطان
في امر فيه هلاك فامر بقتله بجلب ن وان الناس ان اجمعوا على قتله
قتل فجمعوا فاجمعوا على قتله فاحضر لم ليشهد واني وجهه فتبتل فلم يستطع
احد منهم ان يشهد فسئل الشيخ بعد فقال تفكرت النار ورايتها اقوى من
الناس غضبا وتذكرت نصف رغيف فرايته اكثر من نصف تمرة اتقيت
غضبهم بالتصدق بنصف رغيف في طريقي فذهبت الاقل من النار بالاكثر
من نصف تمرة وفي رواية للخطيب بدل طيبة لينة وفيه حث على الصدقة
بما قل ولو ان لا يتيقن ما يتصدق به وان اليسير من الصدقة يستر
المتصدق من النار **حم ق ت عن عدي** بن حاتم قال ذكر رسول الله صلى الله
عليه وسلم فتعوذ منها واشاح بوجهه ثلاثا ثم ذكره

انقوا

اتقوا الدنيا اي احذروها فانها اعدى اعدائكم تطالبكم بحظوظها لتقعدكم
عن طاعة ربكم بطلب شهواتها وتشغلكم عن خدمة مولاكم بخدمة ذاتها
وتفسد لها عليك ظهيرة وهو اكلا بتباع مرضاتها مشيرا نت غير قليل
التماسك عن شهواتها مستسلما معها سريع الانقياد للذاتها **فوالله الذي**
نفسي بسكون الفا **بيده** بقدرته وارادته وتدبيره فهو كناية عن تمكنه تعالى
منها وتصرفه تصرف قاهر تقلبها كيف شاء لا لجارحة ولا استقرار وهو موذن بطلب
اليمين في الامر المبهم وكان اكثر قسم المصطفى صلى الله عليه وسلم به لانه
اشرف الاقسام لان نفسه الشريفة انفس الخلق ثم زاده تاكيدا بان واللام فقال
انها اي الدنيا **لاسحر** بلام التوكيد اي اعظم سحرا **من سحر هاروت وماروت**
قال المراغي ما ملكان جعلا ملكين في الارض وقال القاضي قال بعض ربي سلكان
اثرا لتعليم السحر ابتلا من الله للناس وتمييز ابينه وبين المعجزة وقيل رجلان
سميا ملكين باعتبار صلاحهما ومنع صرفهما للعلمية والعجمة وقال الكازروني
ملكان من اعبد الملايكة ركب الله فيهما الشهوة بعد ما طعن الملايكة فينا
ليظهر عذرنا فعصيا فخيرهما بين عذاب الدنيا والاخرة فاختارا عذاب
الدنيا فعذبهما الى يوم القيامة ويمتحن بهما عباده انتهى وانما كانت اسحر
منهما لانهما ليسا من جنس الادميين وكل شيء انما يالف جنسه ويخدع
له والادمي خلق من الدنيا يالف لذاتها ويخدع لشهواتها فلذلك صارت
اسحر منهما ولانهما لا يعلمان السحر حتى يقولا انما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون
منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه فهما يعلمان السحر ويبينان فتنة
الدنيا فلا تحاسم سحرها ترتكبوا فتنتها وشرها ترتدعوا الى التحارص عليها والتنافس
فيها والجمع لهما وهما يعلمان ما يفرق بين المرء وزوجه وهي تعلم ما يفرق
بين المرء وربه فشتان بين سحرهما وسحرها كيف وهي تاخذ بالقلوب عن
القيام بحق علام الغيوب وعن وعده المطلوب ووعيده المهوب كيف
وهي تسحر العقول وذلك لا يبلغه سحرهما المعقول كيف والسكر ان بسحرهما
يفيق كما يفيق السكران بالرحيق والسكران بسكرها لا يفيق الا في ظلمة
اللحد المضيق الموذن بعذاب الحريق فالسلامة منها تسليمها لاهلها والاعراض
عن فضلها تنبيه مر يفيد ان السحر اتيان نفس شريرة تحارق عن مزاولة
محرم ثم ان اقترن بكفر فكفر والا فكبيرة عند الشافعي وكفر عند غيره وتعلمه
ان لم يكن لرد السحرة عن نبي حرام عند الاكثر وعلى ذلك يحمل قول الامام
الرازي في تفسيره اتفق المحققون على ان العلم بالسحر ليس بقبيح لا لعذر
لان العلم شريف ولعموم هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون ولان
السحر لو لم يعلم لما امكن الفرق بينه وبين المعجزة والعلم يكون المعجز معجزا
واجب وما يتوقف الواجب عليه فهو واجب قال فهذا يقتضي كون العلم به

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واجبا وما يكون واجبا يكون تكون حراما وقبيحا انتهى الحكيم الترمذي في النوادر
عن عبد الله بن بسر بضم الموحدة وسكون المهملة ابن صفوان المازني
نزيل حمص صحابي مشهور عاش اربعا وسبعين سنة قال الزين العراقي
ورواه ابن ابي الدنيا والبيهقي في الشعب من رواية ابي الدرداء مرسلا وقصة
هاروت وماروت المشهورة وردت من نحو عشرين طريقا بعضها حسن
فزعم بطلانها غير صواب كما بينه الحافظ ابن حجر وقال من وقف عليها يقطع
بوقوع القصة ٥ ٥
انقوا بيتا يقال له الحمام اي احذروا دخوله فلا تتخذوه خلوة بدنيا للاغتسال
فيه الا لضرورة او لحاجة وقال يقال له الحمام بالحجاز لم تكن تعرف الحمام ولم
يدخله المصطفى قال ابن القيم ولا راه بعينه وما رقح لبعضهم ما يوهم
خلاف ذلك ورهم قالوا يا رسول الله انه يذهب الوسخ ويذكر النار قال ان
كنتم لابد فاعلين فمن دخله منكم فليستتر اي فليستتر عورته عمن يحرم
نظره اليها وجوبا وعن غيره ندبا قال الحكيم هذا يفهم انه انما امر بان يتقي
ليلا يذكر بعضهم الى عورة بعض ولم يرجع عن جواب السائل بانه يذكر
النار لان تذكيره لها غير مطرد في حق كل احد اذ هو بخصوص العامة فانا الواحد
منا اذا عاين بقعة حامية ذات بخار ورشاشيم اخذه الغم ودارت راسه
حتى استروح الى ما يبرد فؤاده ويترويح ما يدخل من خلل الباب من الهوا
واستنشاق الماء البارد وتذكر لربه لك دار العقاب فكان سببا لاستعاذته
من فتون العذاب واما اهل اليقين فلا تزعج نصب اعينهم فلا يحتاجون
الى الاتعاظ بحمام وغيره واول من اتخذ له الحمام سليمان عليه الصلاة والسلام
واول من اتخذها بالقاهرة العزيز بن المعز العبيدي كما في خطط المقريزي
وتاريخ الميسري وقد اختلف السلف والخلف في حكم دخول الحمام على اقوال
كثيرة والاصح انه مباح للرجال بشرط الستر والغض مكروه للنساء الا لحاجة
طب ك هب وكذا الحكيم عن ابن عباس قال ك وهو على شرط مسلم
واقره الذهبي في التلخيص مع ان فيه عبد العزيز بن يحيى ابو الاصبغ
اورده اعني الذهبي في الضعفاء وقال قال البخاري لا يتابع على حديثه
وقال ابو حاتم ضعيف وقد رواه عنه البزار قال عبد الحق وهو اصح حديث
في هذا الباب واما ما خرجه ابو داود والترمذي فلا يصح منه شيء وقال
في المطامح ليس في شان الحمام ما يعول عليه الا قول المصطفى في
صفة عيسى كانما خرج من ديماس وقد ألف فيه بعضهم مؤلفا حافلا
جمع فاوعى لاختلاف اخباره واختلف الفقهاء في دخوله على قوال متكثرة
ومذهب الشافعي الاباحة للرجال بشرط الستر والغض والكراهة للمرأة حتى لو
انقوا زلة العالم اي سقطته وهفوته وفعلته المخطئة جهرا اذ بزلته

يزل

يزل عالم كثير لاقتدائهم به فهفوته يترتب عليها من المفاسد ما لا يحصى وقد
يراتبه للاخذ عنه من لا يراه ويقتدي به من لا يعلمه فاخذ زواتها بعته
عليها ولا اقتداء به فيها لكن ربما ذلك اهلوه على اجل المحامل وابتغوا له
عذرا ما وجدتم لذلك سبيلا وعلم من ذلك انه لا عذر لنا في قولنا ان اكلنا
الحرام نحن العالم الفلاني يأكله مثلا قال الغزالي فهذا جهال وكيف يقتدي ربما
لا اقتداء ابن لا يجوز لا اقتداء به فان من خالف امر الله لا يقتدي به كائنا من
كان ولو دخل غير ذلك النار وانت تقتدي على ان لا تدخلها خلافه ذلك في مفارقته
والزلة في الاصل استرسال الرجل بغير قصد ومنه المزلة المكان الزلق وفيه وتميل
للذنب من غير قصد زلة تشبيها بزلة الرجل ذكره الراغب وانتظروا بنيته
بفتح القاف بضبط المصنف اي رجوعه وتوبته مما لابسه من الزلل تقول فاء
الى الله فيئة حسنة اذا تاب ورجع ذكره الزمخشري وغيره وانما قال ذلك
لان العلم يحمله على التوبة كما قال في الحديث الاخر سنهته صلاته وفي الحديث
الاخر ان المؤمن خلق مفتنا توابا اذا ذكر تذكر قال الغزالي احذر من الاغترار
بعلمها السوء فان شرهم على اعظم على الذين من شر الشياطين اذ الشياطين
بواسطتهم يقصدون الى انتزاع الدين من قلوب المؤمنين ولهذا
لما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشر الخلق قال اللهم غفرا
حتى كرروا عليه فقال هم علماء السوء وقال ابن عباس ويل للعالم من
الاتباع يزل زلة فيرجع عنها ويتحملها الناس فيه هبون في الافات
وفي منشور الحكم والمدخل زلة العالم كانكسار السفينة تغرق ويغرق
معها خلق كثير وقيل لعيسى عليه الصلاة والسلام من اشد
الناس فتنة قال زلة عالم وفي الاسرائيليات ان عالما كان يضل الناس
ببدعته ثم تاب وعمل صالحا فاوحى الله الى نبيهم قل له لو كان ذنبك
فيما بيني وبينك لغفرته لكن كيف بمن اضللته من عبادي فادخلتهم النار
فامر العلماء خطر وعليهم وظيفتان ترك الذنب ثم اخفاؤه ان وقع وربما
يتضاعف ثوابهم على الحسنات بتضاعف عقابهم على الذنوب والسيا
اذا التجوا والعالم اذا ترك الميل الى الدنيا وتنح منها بالقليل ومن الطعام
بالقوت ومن اللشوة بالخلق اقتدي به العامة فكان له مثل ثوابهم
بنص خبر من سن سنة حسنة وان مال الى التوسع في الدنيا مالت طائفة
من دونه الى التشبه به ولا يقدرون على مثل ذلك الا بخدمة الظلمة وجمع
الحطام الحرام فيكون هو السبب في ذلك فحركات العلماء في طوري الزيادة
والنقصان يتضاعف اثارها اما بربح او خسران الحلواني بالضم نسبة
الى حلوان بلد باخر العراق وهو الحسن بن علي الحلواني الخلال شيخ
مسلم عد هق وكذا العسكري في الامثال كلهم عن كثير المزني بمثلثة ضد

قليل المزني قال في الكاشف راه وقال ابو داود كذاب وفي الميزان عن الشافعي
وابي داود ركن من اركان الكذب وضرب احمد على حديثه وقال الدارقطني
وغيره متروك وقال ابن حبان له عن ابيه عن جده نسخة موضوعة وقال
ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه وهو ابن عبد الله قال الذهبي صحابي
وثق ابن عمرو ابن عوف المزني الصحابي عن ابيه عبد الله عن جده عمرو
المذكور ولم يقتصر المصنف على الصحابي فقط كما هو عادته ليبين انه من
رواية الرجل عن ابيه عن جده وذلك من انواع علوم الحديث كما هو محفوظ
معروف وقد سكت عليه فلم يرمز له بضعف لا غيره ومن قال انه رمز
لضعفه فقد وهم فقد وقفت على نسخته بخطه لا رمز فيها ان سلم عدم
وضعه فقد علمت القول في كثير وقال الزين العراقي رواه ابن عدي من
حديث عمرو بن عوف هذا وضعفه انتهى فغره المصنف الحديث لابن عدي
وسلوته مما اعله به غير مرضي ولعله التغي باضعافه بكثير

اتقوا دعوة المظلوم اي اجتنبوا دعوة من تظلمونه وذلك مستلزم
لتجنب جميع انواع الظلم على ابلغ وجه واوجز اشارة واوضح عبارة لانه
اذا انتفى دعا المظلوم لم يظلم فهو ابلغ من قوله لا تظلم وهذا نوع شريف
من انواع البديع يسمى تحليقا ثم بين وجه النهي بقوله **فانها تحمل**
على الغمام اي باذن الله برفعها حتى تجاوز الغمام اي السحاب الابيض
حتى تصل الى حضرته تقدس وقيل الغمام شيء ابيض فوق السماء السابعة
فاذا سقط لا تقوم له السموات السبع بل يشققن قال تعالى ويوم
تشقق السماء بالغمام وعلى هذا فالباء للرفع والغمام حقيقة ولا مانع من
تجسيم المعاني كما مر لمن الذي صار اليه القاضي الجمل على المجاز حيث
قال استانف بهذه الجملة لفخامة شان دعا المظلوم واضعاصه بمزيد
قبول ورفعه على الغمام وفتح ابواب السماء مجازا عن اثاره الاثار العلوية
وجمع الاسباب السماوية على انتصاره بالانتقام من الظالم وانزال الياس
عليه وقوله **يقول الله وعزتي وجلالي لانصرنك** بلام القسم ونون التوكيد
الثقيلة وفتح الكاف اي لاستخلصن لك الحق من ظلمك وفتح الكاف هو
ما اقتصر عليه جمع فان كان الرواية فهو متعين والا فلا مانع من الكل راي
لاستخلصن لصاحبك وتجسد المعاني وجعلها بحيث تعقل لا مانع منه
ولو بعد حين اي امد طويل دل به شمار وتعالى على انه يمهل الظالم ولا
يهمله وربك الغفور ذو الرحمة لو يؤاخذهم بما كسبوا لعجل لهم العذاب بل
لهم موعد وقد جاء في بعض الاثار انه كان بين قوله استجيبت دعوتكما
وغرق فرعون اربعين عاما وروي الحفوعن بعض افراد الظلمة يكون
مع تعويض المظلوم فهو نصر له ايضا وفيه تحذير شديد من الظلم وان

مواقعه

مواقعه ورحيمة، ومصابيه عظيمه،

، نامت جفونك والمظلوم منتبه، يدعو عليك وعين الله لم تنم،

والحين الزمان قل او كثر والمراد هنا الزمان المطلق خلافا لمن تعلل بناه بحين
حين **طب والضياء** في المختارة وابن ابي عاصم والخرائطي في مساوي الاخلاق
عن خزيمة ابن محمد بن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن ابيه **عن جده خزيمة** بن
وراي معجمتين مصغرا **ابن ثابت** ابن فاكهة الخطمي بفتح المعجمة المدني ذي
الشهادتين من كبار الصحابة شهد احدا وما بعدها وقتل مع علي بصفين قال
الهيثمي وفيه من لا اعرفه انتهى واقول فيه سعد ابن عبد الحميد اورده الذهبي
الضعفاء وقال فحش خطاره قاله ابن حبان وضعفه غيره ايضا ولم يترك لكن
قال المنذري لا باس باسناده في المتابعات،

اتقوا دعوة المظلوم فانها تصعد الى السماء بالمعنى المقرر فيما قبله
كانها شرارة لانه مضطر في دعايه وقد قال سبحانه امن يجيب المضطر اذا
دعاه وكلما قوي ظلمه قوي تاثيره في النفس فاشتدت ضراعة المظلوم
فغربت استجابته والشرر ما تطاير من النار في الهوا شبه سرعة صعودها بسرعة
طيران الشرر من النار **ك** من حديث عاصم بن كليب عن محارب وكذا الديلمي
عن ابن عمر ابن الخطاب ثم قال عاصم احتج به مسلم واقره الذهبي في
التلخيص لكن اورد عاصما هذا في الضعفاء وقال قال ابن المديني لا يحتج
بما انفرد به وفيه ايضا عمرو بن مروق اورده في ذيل الضعفاء وقال ثقة
قال فيه الدارقطني كثير الوهم وعطا ابن السايب اورده فيه ايضا وقال
قال احمد من سمع منه قديما فهو صحيح انتهى واما المولف فقد رمز لحسنه

اتقوا دعوة المظلوم اي تجنبوا الظلم ليلا يدعو عليكم المظلوم **وان**
كان كافرا فان دعوته اذا كان مظلوما مستجابة وتجوره على نفسه وفي
حديث احمد عن ابي هريرة مرفوعا دعوة المظلوم مستجابة وان كان فاجرا
على فجوره نفسه واسناده كما في الفتح حسن ورواه ابن حبان والحاكم
عن ابي ذر بحديث من حديث طويل ان في صحف ابراهيم ايها الملك
المسلط المبتلى المغرور اني لم ابعثك لتجمع الدنيا بعضها الى بعض ولكني
بعثتك لترد عني دعوة المظلوم فاني لا اردها ولو من كافر ولا ينافيه رمادعا
الكافرين الاتي ضلالا لان ذلك في دعائهم للنجاة من نار الاخرة ولا يدل على
عدم اعتباره في الدنيا ثم علل الاستثناء بقوله **فانه** اي الشان قال القرطبي
الرواية الصحيحة فانه بضمير المذكر على ان يكون ضمير الامر والشان
ويحتمل عوده على مذكر الدعوة فان الدعوة دعاء وفي رواية فانها بالتانيث
وهو عايد على لفظ الدعوة **ليس دونه** وفي رواية دونها **حجاب** اي
ليس بينها وبين القبول حجاب والحجاب هنا ليس حسيا لاقتضايه نوعا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من البعد واستقراره في مكان والله سبحانه منزه عن ذلك واقرب لكل شيء
من نضحه فهو تمثيل بمن يقصد باب سلطان عادل جالس لدفع المظالم فانه
لا يحجب خرج والضياء المقدسي عن انس بن مالك واتفق عليه الشيخان
بدون الكافر ٥ ٥ ٥
اتقوا فراسة بكسر الفا ذكره جمع وظاهره ان الفتح لم يسمع هنا لكن في
المصباح بعد ذكره الكسر قال ان الفتح لغة ثم قال ومنه اتقوا فراسة فاقتضى
كلامه انه بالفتح وجزم به بعض محققي العجم فقال بالفتح واما بالكسر
فالفروسية المؤمن الكامل الايمان اي احذروا من اضمار شيء من الكبائر
الخلبية آراء ارعلي معصية خفية او تعد لحد من الحدود الشرعية فانه
بنور ايمانه الذي ميزه الله به علي عوام المؤمنين مطلع علي ما في الضمائر
شاهد لما في السرائر تتغنضحوا عنده فيشهد عليكم به غدا او اهل
العرفان هم شهداء الله في ارضه وربما ساءه ما راي فغار علي حق الحق فيمقتكم
الله لمقته وليه وقد وجه من ذلك كثير والمتفرس النظار المتثبت في
نظره حتي يعرف حقيقة سمة الشيء وفي رواية ذكرها ابن الاثير اتقوا
فراسة المؤمن يعني فراسته وظنه الذي هو قريب من الحلم والتحقق بصدق
حدسه وراصابته يقال ما هو بعالم ولا قراب عالم والفراسة الاطلاع علي ما
في الضمائر وقيل مكاشفة اليقين ومعاينة الغيب وقيل سواطع انوار
تلمع في القلب تدرك بها المعاني وقال الراغب الاستدلال بهيئات الانسان
واشكاله والوانه واقواله واخلاقه علي اخلاقه وفضائله ورذائله وربما
قيل هي صناعة صيادة لمعرفة اخلاق الانسان واحواله وقد نبه الله
علي صحتها بقوله ان في ذلك لايات للمتوسمين وقوله تعرفهم بسيماهم
ولفظها من توارم فرس السبح الشاة وشبب الفرس به لانه يتفرس
المسافات جريا فكانت الفراسة اختلاس العارف ذلك ضربان ضرب
يحصل للانسان عن خاطر لا يعرف سببه وهو ضرب من الالهام بل من الوحي
وهو الذي يسمي صاحبه المحدث كما في خبر ان يكن في هذه الامة محدث
فهو عمر وقد تكون بالهام حالة اليقظة او المنام والثاني يكون بصناعة
متعلمة وهي معرفة ما في الالوان والاشكال وما بين الامزجة والاخلاق
والافعال الطبيعية ومن عرف ذلك وكان ذا فهم ثابت قوي عن الفراسة
وقد الف فيها تاليفات فمن تتبع الصحيح منها اطلع علي صدق ما
ضمنوه والمراد هنا هو الضرب الاول بقرينة قوله فانه ينظر بنور الله عز
وجل اي يبصر بعين قلبه المشرق بنور الله تعالي وبالاستنارة القلب
تصح الفراسة لانه يصير بمنزلة المراة التي تظهر فيها المعلومات كما ان
النظر بمنزلة النقش فيها قال بعضهم من غض بصره عن المحارم وكف

نفسه عن الشهوات وعمر باطنه بالمراقبة وتعود اكل الحلال لم تخطئ فراسته
قال ابن عطاء الله وقد اطلاع بعض الاولياء علي بعض الغيوب جائز واقع
لشهادته بانه انما ينظر بنور الله لا بوجود نفسه انتهي ومن ثم شرطوا الحصول
النور المذكور الغض عن نظر المحارم فان العبد اذا اطلق نظرة شتت
نفسه الصدئة اني مراة قلبه فطمست نورها ومن لم يجعل الله نورا فما له من
نور والحق سبحانه وتعالي يجزي العبد علي عمله من جنسه فمن غض
بصره عن المحارم عوضه اطلاق نور بصيرته وقد قال علي كرم الله وجهه
لاهل الكوفة سينزل بكم اهل بيت رسول الله فيستخبئون بكم فلا يخافون
فكان منهم في شان سيدنا الحسين ما كان ورأي عمر قوما من مدلج فيهم
الاشتر فصعد النظر فيه وصوب ثم قال قاتله الله اني لاري للمسلمين
منه يوما عصيبا فكان منه ما كان ونظر رجل الي امراة ثم دخل علي عثمان
فقال يدخل احدكم وفي عينيه اثر الزنا فكانت امراة زوجها الي بعض هم
فاصابته مشغولا بالتقدير فانتظراه حتي فرغ فقال يا جاهلة بعقد ار
ما جنته علي نفسها اعترفي بزلتك واعلمي زوجك بما يتكل عليه فان السكران
الذي راقتحل في ليلة كذا وزوجك قائم في الهيكل يدعو لك فقد اجملك
وستلقي به بعد شهرين خلقا مشوها وكان كذلك قال الغزالي ورأيت
عن تفرس المشايخ واخبارهم عن اعتقادات الناس وضمايرهم يخرج عن
الحصر قال بلي ما حكي بعضهم عن مشاهدة عذاب القبر والسؤال ومن سماع
صوت الهاتف ومن خنوس الكواكب خارج عن الحصر والحكاية لا تنفع الجاحد
ما لم يشاهد ومن انكر الاصل انكر التفصيل وسئل بعض العارفين
عن الفراسة ما هي فقال ارواح تتقلب في الملكوت فتشرف علي معاني
الغيوب فتنطق عن اسرار الحق نطق مشاهدة تخ ت واستغربه عن
ابي سعيد الخدري وفيه مصعب بن سلام اورده الذهبي في الضعفا
وقال ابن حبان كثير الغلط فلا يحتج به الحكيم الترمذي رسموية بفتح
السين وشدة الميم المضمومة وهو الحافظ اسماعيل في فوايده طب
عد كلهم عن ابي امامة الباهلي وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ليس
بشيء بن جرير في تفسيره وهو محمد الطبري المجتهد المطلق احد ائمة
الدنيا علما ودينا واجتهادا عن ابن عمر بن الخطاب وفيه مؤمل بن سعيد
الرحبي اورده الذهبي في المتروكين وقال قال ابو حاتم منكر الحديث واسد
ابن وداعة اورده الذهبي في الضعفا وقال وكان يسب عليا مات لدولة
مروان الحمار قال السخاوي بعد ما ساق هذه الطرق وكلها ضعيفة وفي
بعضها ما هو متماسك لا يليق مع وجوده الحكم علي الحديث بالوضع انتهي
ومراده رد لا بن الجوزي حيث حكم بوضعه فلم يصب وحكم السخاوي علي

الكل بالضعف غير صواب فقد قال الهيثمي اسناد الطبراني حسن وذكل المؤلف
في الدرر ان الترمذي خرجه من حديث ابن عمر وثوبان بزيادة وينطق تبوتها
اسه وذكر في تعقبات الموضوعات ان الحديث حسن صحيح

اتقوا محاشل النسا بفتح الميم وحاء مهملة وشين معجمة مشددة وقيل
مهملة وهما روايتان كما نبه عليه الشهاب الحجازي وغيره يعني اتيانهن في
ادبارهن جمع محشة او محاشة اسم لاسفل مواضع الطعام من الامعا
كني به عن الدبر كما كني بالحشوش عن الغايط وفي المجتبى به هلكن اعلي
منهج الورع باب من حسن الادب وتحاش عن التقوة بالعظيمة والنهي للتحريم
فيحرم اتيان الحليلة في دبرها كما سبق ولا حدّ لكنه ينهي فان عاد عزر
في الثالثة وما رواه الحاكم عن مالك في قوله الا ان فعلته بام ولدي وفعله نافع
وابن عمر وفيه نزل نساركم حرث لكم فتحقبوه بانه كذب عليه لكن رده الحافظ
ابن حجر في اللسان فقال اصله في سبب لنزول مروي عن ابن عمر وعن نافع وعن مالك
من طرق عدة صحيحة بعضها في البخاري **سمويه** في فوايده **عد** وكذا ابو
نعيم والديلمي **عن جابر** بن عبد الله وفيه علي بن ابي علي الهاشمي للهيثمي
المدني قال في الميزان عن ابي حاتم والنسائي متروك وعن احمد له مناكير ثم
اورد منها هذا الخبر وفيه ايضا ابن ابي فديك

اتقوا هذه المذاجح جمع مذجح قال في القاموس وغيره **يعني المحاريب** اي
تجنبوا تجريب صدور المجالس يعني التنافس فيها ورفع للمصنف انه جعل
هذا نهيا عن اتخاذ المحاريب في المساجد والوقوف فيها وقال خفي علي قوم
كون المحراب بالمسجد بدعة وظنوا انه كان في زمن النبي صلى الله عليه
وسلم ولم يكن في زمنه ولا في زمن احد من خلفائه بل حدث في المائة الثانية
مع ثبوت النهي عن اتخاذه ثم تعقب قول الزركشي المشهور ان اتخاذه مما
لا مكروه ولم يزل عمل الناس عليه بلا نكير بانه لا نقل في المذهب فيه وقد
ثبت النهي عنه انتهى اقول وهذا بناء منه علي ما فهمه من لفظ الحديث ان
مراده بالمحراب ليس الا ما هو متعارف في المسجد الان ولا كذلك فان الامام
الشهير المعروف بابن الاثير قد نص علي ان المراد بالمحاريب في الحديث صدور
المجالس قال ومنه حديث انس كان يكره المحارب اي لم يكن يحب ان
يجلس في صدور المجالس ويترفع علي الناس انتهى واقتفاه في ذلك جمع
جازمين به ولم يحكوا خلافه منهم الحافظ الهيثمي وغيره فقد قال المراد
المحراب صدر البيت ومقدمه الذي لا يكاد يوصل اليه الا بفصل منه
وقوة جهد وفي الكشاف في تفسير كلما دخل عليها زكريا المحراب ما نصه
قيل بنى لها زكريا محرابا في المسجد اي غرفة تصعد اليها بسلم وقيل
المحراب اشرف المساجد ومقدمها كانت وضعت في اشرف موضع في

بيت

بيت المقدس وقيل كانه مساجد ثم تسمي المحاريب انتهى وقال في تفسير
يعملون له ما يشاء من محاريب المحاريب الساكن والمجالس الشريفة سميت
به لانه يحارب ما عليها ويذب عنها وقيل المساجد اشهى وفي الاساس مررت بمذجح
النصاري وهي بيعهم وهي محاريبهم ومواضع كتبهم ونحوها المناسك للمتعبدات
وهي في الاصل المذابح انتهي وفي الفايق المحراب لمكان الرئيس والمجلس الشريف
لانه يذب عنه ويحارب دونه ومنه قيل لمحراب الاسد لما راه وسمي القصر
والغرفة المنيفة محرابا انتهي بنصه وفي القاموس المذابح المحاريب والمقاصير
وبيوت النصاري والمحراب الغرفة وصدر البيت واكرم مواضعه ومقام
الامام من المسجد والموضع ينفرد به الملك وقال الكمال بن الهمام في الفتح
بعد ما نقل كراهة صلاة الامام في المحراب لما فيه من التشبيه باهل الكتاب
والاشتهار علي القوم ما نصه لا يخفي ان اشتهار الامام مقررٌ مطلوب في الشرع
في حق المكان حتي كان التقدم واجبا عليه وغاية ما هنالك انه في خصوص
مكان لا اثر لذلك فانه بني في المساجد المحاريب من لدن رسول الله ولو لم
تبن لكان السنة ان يتقدم في محاذات ذلك المكان لانه يحاذي وسط
الصف وهو المطلوب اذ قيامه في غير محاذاته مكروه وغايته اتفاق
الملتين في بعض الاحكام ولا بدع فيه علي ان اهل الكتاب انما يخصون
الامام بالمكان المرتفع مما قيل فلا تشبيه انتهي **طب هق عن ابن عمرو**
ابن العاص رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن مغراء ثقه
ابن حبان وغيره وضعفه ابن المديني في روايته عن الاعمش وليس هذا
منها انتهي وقال المصنف حديث ثابت وهو علي رأي ابي زرعة ومتابعيه
صحيح وعلي رأي ابن عدي حسن والحسن اذا ورد من طريق ثان ارتقي الي
الصحة انتهي وهو غير صواب فقد تعقبه الحافظ الذهبي في المهذب
علي البيهقي فقال قلت هذا خبر منكر تفرد به عبد الرحمن ابن مغراء ليس
بحجة انتهي وحينئذ فاثبات الحكم بصحته بغرض ما فهمه المولف منه لا يصح

اتموا الركوع والسجود اي ايتوا بهما تامين كاملين بتدبر ايقاعهما وسننهما
واداءهما واركانهما الطمانينة فيهما حقها فتجب الطمانينة فيهما في الفرض
وكذا في النفل عند الشافعية وذلك بان تستقر اعضاؤه في محلها قال
المراغي للاتمام التوفية لما له صورة تلتئم من اجزاء واحاد **فوالله الذي**
نفسي بيده اراد بالنفس ذاته وجملته وباليد قدرة الله وتصرفه
فيه اشارة الي ان ارادته وتصرفه مقهوران في الله تعالي وتصرفه وفيه
جواز القسم بما ذكر ونحوه من كل ما يفهم منه ذات الله تعالي تاكيد اللام
وتفخيما للشان **اني لاراكم** بلام التوكيد وبفتح الهمزة **من وراء ظهري اذا**
ركعتم واذا سجدتم وفي رواية لمسلم اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم بزيادة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما وهذه رؤية ادراك فلا يتوقف على النهار كالعلم شعاع ومقابلة خرقا للعادة
كما يلزم من فرضه محال ورخالق البصر في العين قادر على خلقه في غيرها وقول
الزاهدي كان له عينان بين كتفيه لسم الخياط يرى بهما لا يجدهما شيء لم
يثبت ولما كانت هذه الرؤية الادراكية خارجة عن القوانين العادية اكده
بالقسم وبان واللام دفعا للانكار وقال الحليمي لا سبيل للملحدين الى استنكار
ذلك فانهم يدعون ان لخيشاشورس انه كان يسمع اصوات الافلاك وصرير
حركة الكواكب والف الالحان عليها ولم عنه ناكذبوه الا ان يثبت انه كان
نبيا وزعم ان هذه رؤية قلبية اويوجي رد بانه تطويل للفظ الشارع بلا
ضرورة فحمله على ظاهره وانه ابصار حقيقي خاص به خرق للعادة معجزة له
اولي قال ابن حجر وظاهر الحديث ان ذلك خاص بحالة الصلاة ويحتمل العموم
انتهى وكلام جمع متقدمين مصرح بالعموم الا ترى الى قوله المطامح وغيرها انه
كان يبصر من خلفه لانه كان يرى من كل جهة من حيث كان نورا كله وهذا من
عظيم معجزاته ولهذا كان لا ظل له لان النور الذي افيض عليه منع من حجب
الظلمة وقد كان يدعو بسبعة عشر نورا فجهة الانوار ابصر من كل جهة ولكن
تجلت له الجنة في الجدار لفقد الحجب وزاد لفظ الظهر ولم يكتف بقوله ورائي
لان ورا يراد به تارة خلف وتارة امام فاذا قلت زيد ورائي صح ان يراد في المكان
الذي اوراءه انا بالنسبة لمن خلفي فيكون اماميا ويراد في العمل الذي هو
متوار عني فيكون خلفي قال القاضي ورائي في الاصل مصدر جعل ظرفا
ويضاف للفاعل ويراد به ما يتوارى وهو خلفه وللمفعول فيراد به ما يوارى
وهو قدامه ولهذا عد من الاضداد حم ق ع عن انس بن مالك وفي الباب
غيره ايضا وفيه وجوب الطمانينة في الركوع والسجود وخصه ابو حنيفة
بالفرض وهو الثاني،

اتموا ايها المصلون ندبا مؤكدا الصفوف بضم الصاد اكملوها الاول فالاول
فلا يشرع في الصف الثاني حتى يتم الاول ولا يقف حتى يتم ما قبله فان وجد
في صف امامه فرجة اخترق الصف الذي يليه مما فوقه اليها للتقصير هم بتركها
فاني اراكم خلف ظهري قال في المطامح في ابي داود ورد عن معاوية ما يدل على
ان هذا كان في اخر عمره ولهذا قال عياض كان ذلك بعد ليلة الاسراء كما كان
موسى يرى النملة السوداء في الليلة الظلماء من عشر فراسخ بعد ليلة الطور
وزاد لفظ الظهر ولم يكتف بقوله خلفي لما مر قال الحافظ ابن حجر واما ما
اشتهر من خبر لا اعلم ما وراءه اري فلا اصل له وبفرض وروده فالمراد به
ان لا يعلم الغيب الا باطلاعه تعالى م عن انس بن مالك متفق عليه بلفظ
اقيموا الصفوف فاني اراكم من وراء ظهري،

اتموا ندبا مؤكدا اوامر الصحابي عن الوجوب اخبارا اخر الصف المقدم اي

اكملوا

اكملوا الصف الاول وهو الذي يلي الامام وان تخلله نحو منبر او سارية او رجال
اصحابه متأخرين ثم الذي يليه وهكذا وقول ابن عبد البر المراد به من يسبق
الى الصلاة وان تأخر غلطوه فيه فما كان من نقص في الصف فليكن اي
فاجعلوه في الصف المؤخر فيكره الشروع في صف قبل اتمام ما قبله كما
تقرر وهذا الفعل مفوت لفضيلة الجماعة الذي هو التضعيف لا اصل
بركة الجماعة فالتضعيف للجماعة غير بركة الجماعة وبركتها عود بركة الكامل
منهم على الناقص ذكره المولف في بسط الكف في اتمام الصف قال في
المجموع اتفقوا على ندب سد الفرج في الصفوف واتمام الاول فالاول ولا
يشرع في صف حتى يتم ما قبله وهذا كله في صفوف الصف الواحد كما
ياتي حم د ن في الصلاة حب وابن خزيمة محمد النيسابوري المجتهد
المطلق البرالجواب المنعوت بامام الائمة والضيا المقدسي في المختارة
وابو يعلى والبيهقي عن انس بن مالك وسكت عليه ابو داود والمنذري
قال النووي في رياضه بعد عزوه لابي داود اسناده حسن ولم يزل المضي
اتموا فهو بمعنى قوله في الرواية الاخرى اسبغوا الوضوء اي عمموا به جميع
الاعضاء اوايتوا به على التمام بغير ايضه وسننه من اطالة غرة وتحجيل
وتثليث وتكرار وغسل ومسح وقد روى ابو يعلى عن ابي هريرة جاء رجل
الى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال ما اسباغ الوضوء فسكت حتى
حضرت الصلاة فدعى بماء فغسل يديه ثم استنثر ويل سوغ لاعقابه
وهو نكرة كونه في معنى الدعاء للاعقاب من النار اي شدة هلكة في
نار الاخرة لاصحابها المهملين غسل بعضها في الوضوء ويحتمل ان يخص
العقب نفسها بعذاب يجذب به صاحبه قال ابن دقيق العيد والد
للعهد والمراد الاعقاب التي يراها تلوح لم يمسها الماء المراد الاعقاب التي
صفتها الاتعمم بالطهر ولا يجوز كون ال للعموم المطلق ومن بمعنى في كما
في اذا نودي للصلاة اي بيانية كما في اجتنبوا الرجس من الاوثان قال العراقي
والويل اجماع الرحلة وفي الكشاف الويل نقيض الوأل وهو النجاة اسم
معنى كالهلاك الا انه لا يشتق منه فعل وانما يقال ويلا فينصب نصب المصادر
ثم يرفع رفعها لافادة معنى الثبات ويقال ويل له كقولك سلام عليك الفتى
وفيه ان فرض الرجلين الغسل وانه لا يجزي فيهما المسح وبه قال الجمهور
السلف والخلف وقال الشيعة الواجب مسحهما وابن جرير الجباي يخير
بين المسح والغسل وبعض اهل الظاهر يجب الجمع بينهما وبه نوزع قول
النووي انه لم يثبت المسح عند احد يعتد به في الاجماع وممن روي عنه
المسح كما في مصنف ابن ابي شيبة وغيره عن عكرمة والحسن والشعبي
بل وانس وغيره من الصحابة وفيه ايضا وجوب تعميم الاعضاء بالطهر وان

ترك بعضها غير مجزي وانما خص الاعقاب لانه ورد على سبب وهو انه راي قوما
واعقابهم تلوح وقيل انما خصها لغلبة التساهل فيها والتهاون بها لانها في اخر الوضو
واسافل البدن وفي محل لا يشاهد غالبا فكان الاهتمام بها اعز من غيرها وفيه
الاهتمام بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال الميرجي وفيه حجة لاهل السنة
ان المذهب الحق هو الذي يوجب لانه اثبت الوعيد لتلك الاعقاب المرئية
وفيه دلالة للتعذيب على الصغاير لان ترك بعض العضو غير مغسول ليس
من الكباير للاتفاق في فرض الرجلين اذ ابن جرير يقول بالتخيير بينه وبين
المسح والمسح لا يستوعب العضو وهنا في مقام الاجتهاد لا يعدل لرتبة الكبائر
انتهى وهو في حيز المنع فان كون الشيء كبيرة ليس مناطه ان يكون مجمعا عليه
بل ان يكون فيه وعيد شديد او حد او يؤذن بقلة اكتراث مرتكبه بالدين
كما سيجيء وقد عد وا من الكباير ما فيه خلاف حتى بين الايمة الذين لا يجوز الان
تقليد غيرهم الا ترى ان الشافعية عدوا من الكباير شرب النبيذ كبيرة تنبيه
قال القيم في الوضوء تطهير اطراف الجسد من كل ناحية وفي ذلك تطهير
جميعه من الحدث الخارج عنه فانه اذا قدر ته بيديه ورجليه ورأسه كان
كالدايرة المحيطة وفي تطهير خارج الدايرة من كل ناحية تطهير جميعها فلو
القيت خابطا في وسط بطن انسان بعد مد يديه ورجليه وعنقه ثم ادرت
الخابط وجدته دايرة ومن هذه الجوارح المحيطة تدخل الذنوب والمخالفات
الى البدن ففي تطهيرها اخراج المخالفات ن عن خالد بن الوليد الوشي
المخزومي المشهور بالشجاعة والرياسة سيف الله وله اثار كثيرة
في اعلاء كلمة الله وهو الذي افتتح دمشق وكان اسلامه قبل غزوة موته بشهرين
وكان النصر على يديه يوم اليرموك وشهد حنينا وسمي امه واسم ابيه عبد الله بن
المطاع الكناني وقيل التيمي حليف بني زهرة احد امراء الجناد الشام وولاه عمر
دمشق حتى مات بها في الطاعون وعمر بن العاص كلم سمعوه من المصطفى
صلى الله عليه وسلم قال مغلطاي حديث قال فيه الترمذي عن البخاري هو
حسن انتهى ورمز المصنف لحسنه وفي نسخ لصحته

اثبت بضم الهمزة وكسر الثاء والباء جبرايل كما سيذكره بمثالثه بمثلثة فراء
في خط المصنف وسقوطها في نسخ من تحريف النساخ الدنيا اي بمفاتيح خزاين
الارض كما في رواية الشيخين والحديث يفسر بعضه بعضا جمع مقلة او مقلاد
او اقليد معرب اكليد وهو المفتاح وفي للكشاف لا واحد له من لفظه وفي رواية
مسلم انت بمفاتيح خزاين الارض فقلت لي يدي اي القيت او ضعت في يدي
والمراد بالخزاين المعادن من زمرد وياقوت وذهب ونضة او البلاد التي فيها
او الممالك التي فتحت لامته بعده على فرس بحركة معروف للذكور والانثى ابلق
اي لونه مختلط ببياض وسواد ويحتمل ان يكون هو فرس جبرايل الذي اسمه

حيزوم

حيزوم الذي ما خالط بوطي حافره مواتا الا صار حيوانا وجايز ان يكون غيره
واخرج ابن عساكر عن وهب انه قيل لسليمان ان خيلا بلغ لها اجنحة تطير
بها وترد ما كنا فقالت الشياطين نحن لها نضبوا في العين التي ترد لها الحمر
فشربت فسكرت فربطوها وساسوها حتى استانست فجايز ان يكون
هذا الفرس من ذلك النوع جاني بها جبرايل في رواية اسرائيل ولا تعارض
لان المجيء ان كان متعددا فاظهر والا فالجاني به جبرايل وصحبة اسرائيل
خيره بين ان يكون نبيا عبدا او نبيا ملكا فاختار الاول وترك التصرف في
خزاين الارض فحوض التصرف في خزاين السماء برد الشمس بعد غروبها
رشق القمر ورجم النجوم واختراق السموات وحبس المطر وارساله والرياح
وامساكها وتظليل الغمام وغير ذلك من الخوارق عليه اي جبرايل
ويحتمل الفرس تطيفة اي يجلل بقطيفة عظيمة كساء مربع له خمل من سندس
بالضم ديباج رقيق وهو معرب اتقانا وحكمه كون الحامل فرسا الاشارة الى انه
او في الجواد الخيل عزكما جاء في عدة اخبار سيجيء بعضها وكونه ابلق ولم يكن
لونا واحدا الاشارة الى استيلاء امته على خزاين جميع ملوك الطوايف من
احمر واسود وابيض على اختلاف الوانها واشكالها وقد صرح الزمخشري بما
محصوله ان الخزاين في هذا ونحوه من قبيل التمثيل والاستعارة ففي
اللسان في قوله سبحانه وان من شيء الا عندنا خزاينه ذكر الخزاين تمثيل
والمعنى وما من شيء ينتفع به العباد الا ونحن قادرون على ايجاده وتكوينه
والانعام به فضرب الخزاين مثلا لاقتداره على كل مقدور وروعليه فتكون المقاليد
والفرس كذلك ثم حب والضياء المقدسي عن جابر بن عبد الله قال الهيثمي
رجال احمد رجال الصحيح انتهى ورمز له ورد علي بن الجوزي حيث زعم ان الحديث
لا يصح من جميع الطرق

اثبتكم على الصراط اي على المرور عليه اشدكم حبا لاهل بيتي علي وفاطمة
وابناهما المراد من بقوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت
ولاصحابي من اجتمع به مؤمنا ومات كذلك لان محبتهم انما تنشأ من محبة
متبوعهم ومن احب رسول الله احبه الله وامنه عند الميزان وتتفاوت درجات
محبتهم بحسب تفاوت المعرفة والايمان كما تتفاوت درجات الاغنياء بقلة المال
وكثرته والمعارف بالانوار لا يمر المؤمنون على الصراط الا بانوارهم يسعى نورهم
بين ايديهم وبايمانهم تحال بحجة الاسلام ومرورهم عليه على قدر نورهم فمنهم
من يمر كطرف العين ومنهم من يمر كالبرق ومنهم كالسحاب ومنهم كانقضاض
الكوكب ومنهم كالفرس ودون ذلك فتنبه من هذا ان محبة الال والاصحاب
دليل على كمال الايمان والمعرفة والمراد حب لا يودي لمحذور وارد نهي عنه شرعا
عد نفر وكذا ابو نعيم عن علي امير المؤمنين لم يرمز له بشيء وهو ضعيف

وسببه ان فيه الحسين بن علان قال في اللسان عن اصله كابن الجوزي وضع
حديثا عن احمد بن حماد وقاسم ابن بهران ورده ابن حبان ٥

اثردرا بهمزة وصل مضمومة ثم مثلثة فراء مضمومة امر ارشاد اي فتوا الخبز
في المرق فان فيه سهولة المساغ وتيسر التناول ومزيد اللذة ويقال الثريد
احد اللحمين ولو بالماء مبالغة في تآلف طلبه والمراد ولو مرقا يقرب من الماء
قيل واول من ثرد ابراهيم قال الزمخشري تردث الخبز اثرده وهو ان تفتته
ثم تبله بمرق وتشربه في وسط الصحفة وتجعل له رتبة طس هب
عن انس بن مالك قال زين الحفاظ في اسناده عباد بن كثير ضعفه الجمهور
وقال الهيثمي فيه عباد بن كثير الرملي وثقه ابن معين وضعفه جمع وبقية
رجاله ثقات ولم يرمز له المولف بشيء ٥

اثنان مبتدا صفة لموصوف محذوف ويجوز ان يخصص بالعطف فان
الغاني قوله فماتوتهما للتغليب ذكره الطيبي والمراد وما يزيد عليهما
على التعاقب واحد بعد واحد لقوله الآتي فالاثنان جماعة وهذا قاله
لما راي رجلا يصلي وحده فقال الا رجل يتصدق على هذا فيصلي فقام
رجل فصلى معه فذكره ٥ عد وكذا الدارقطني والبيهقي وضعفه عن
ابي موسى الاشعري قال مغلطاي في شرح ابن ماجة قال ابن حزم هذا
خبر ساقط وكانه لضعف رواية الربيع ابن بدر الملقب عليلة فانه ذاهب
بالحديث متروكه لا يكتب حديثه ولا يتابع عليه كما ذكره ابن معين وابو حاتم
وغيرهما وقال الحاكم يقلب الاسانيد ويروي عن الثقات المقلوبات وعن
الضعفا الموضوعات انتهى ثم طب عد عن ابي امامة الباهلي قط من
رواية عثمان بن عبد الرحمن المدني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ابن
سعيد بن العاص ثم قال الخرباني في مختصر الدارقطني عثمان هذا العلة
القاضي تركوه بن سعد في الطبقات والبخوي في معجم الصحابة والبا وردي
ابو منصور في كتاب المعرفة عن الحكم بفتح الكاف مع المهملة بن عمير با
لتصغير التميمي الازدي قال في اسد الغابة صحابي روى عنه احاديث مناكير
من حديث اهل الشام لا تصح وفي الاصابة قال ابن ابي حاتم عن ابيه
روى عن النبي احاديث منكرة يرويها عيسى بن ابراهيم وهو ضعيف
عن موسى بن ابي حبيب وهو ضعيف عن عمه الحكم ومنها هذا الحديث
وقال الزيلعي هذه كلها ضعيفة انتهى وفيه عيسى بن ابراهيم بن طهمان
الهاشمي قال في الميزان ايضا عن البخاري والنسائي منكر الحديث وعن
ابي حاتم متروك ثم اورد له خوفا من حديثا باسناد واحد من حديث
الحكم وهذا منها وقال عبد الحق فيه عيسى بن ابراهيم بن طهمان منكر
الحديث متروك وقال ابن حجر في تخريج الرافعي رواه ابن ماجة والحاكم عن ابي

موسى

موسى وفيه الربيع بن بدر ضعيف وابوه مجهول والبيهقي عن انس وهو
اضعف من حديث ابي موسى والدارقطني عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده وفيه عثمان الراوي متروك وابن عدي عن الحكم بن عمير
باسناده واه انتهى وقال في تخريج المختصر هو حديث غريب وقد جا من رواية
ابي موسى وابي امامة وانس وعمرو بن العاص باسانيده كلها ضعيفة
وقال في موضع اتفقوا على تضعيفه وقال القسطلاني في شرح البخاري طرقه كلها ضعيفة

اثنان لا ينظر الله اليهما نظر رحمة ولطف او نفي لنظر عبارة عن غضبه
عليهم كمن غضب على صاحبه يصرمه ويعرض عنه او هو تعريض بحرمانهم كمال
كون اكابر اهل الجنة في اكرام الله اياهم بالنظر اليه يوم القيامة نصب على
الظرفية قالوا يا رسول الله ومن هما قال قاطع الرحم اي القرابة بنحو اساءة
او هجر بالفتح والاضافة وجار السوء الذي ان راى حسنة كتمها او سيئة افشاها
كما فسر به في خبر اما قاطع الرحم بترك الاحسان فالاقرب كما قال المحقق ابو
زرعة انه ليس بكبيرة بل وان صغيرة وان ترك ذلك مع القدرة لكن الاقرب
الى ظاهر الخبر انه صغيرة ويجيء في عدة احاديث عدة جماعة لا ينظر الله
اليهم ولا تعارض لانا ان قلنا مفهوم العدد ليس بحجة فظاهر والا فنبه
بهذين على ما في معناهما وكان من عادة المصطفى صلى الله عليه وسلم انه
يخاطب كل انسان بما يليق ويلايم حاله فلعل المخاطب ومن حضره كان
قاطعا للرحم او ممن يجاوره فزجره بذلك فر عن انس بن مالك لم ير من
المصنف له بشيء وفيه مهدي البصري قال في اللسان كاصله لكن تابعه يحيى
وقال ابن معين صاحب بدعة يضع الحديث وقال ابن عدي عامة ما يرويه
لا يتابع عليه ٥

اثنان خير من واحد اي هما اولى بالاتباع وابعد عن الابتداع وثلاثة
خير من اثنين واربعة خير من ثلاثة وهكذا كلما زادوا فهو خير فعليكم يا
جماعة اي الزموا السواد الاعظم من اهل الاسلام فان الله لن يجمع امتي
امة الاجابة الا على هدى اي حق وصواب ومن خصائصهم ان اجماعهم حجة
وانهم لا يجتمعون على ضلال كما يصرح به وصفه سبحانه لهم بانهم يامرون بالمعروف
وينهون عن المنكر لان مقتضى كونهم آمرين بكل معروف وناهين عن كل منكر
اذ اللام للاستغراق ان لا يجتمعوا على باطل اذ لو اجمعوا عليه كان امرهم على
خلاف ذلك ولان لك كان اجماعهم حجة ع من حديث ابن عباس عن ابي النجتري
ابن عبيد بن سليمان عن ابيه عن ابي ذر رمز المصنف لصحته وليس كما زعم
فقد اعله الحافظ الهيثمي بان ابا النجتري هذا ضعيف واقول ابن عباس
اورده الذهبي في الضعفا وقال مختلف فيه وليس بالقوي وقال في الكاشف
وابو النجتري لا يكاد يعرف لكن به رحيم قال في ذيل الضعفا والمتروكين وابو

عبيد تابعي لا يحرف،

اثنان لا تجاوز اي لا تتعدي **صلاتهما رؤسهما** اي لا ترفع الي الله رفع القبول العمل الصالح بل ادني شيء من الرفع احدهما **عبد** يعني قن ولو انثي **ابق** كفعل اي هرب وجوز كونه بوزن فاعل اي هارب **من مواليه** اي ما لكيه ان كانوا جماعة ومن ما لكه ان كان واحدا فلا ترتفع صلاته رفعا تاما **حتي يرجع** الي الطاعة ان هرب بغير عذر شرعي **والثاني امراة عصت زوجها** بنشوز او غيره مما يجب عليها ان تطيعه فيه فلا ترتفع صلاتها كما ذكر **حتي ترجع** الي طاعته فاباتة ونشوزها بلا عذر كبيرة قالوا ولا يلزم من عدم القبول عدم الصحة لصلاة صحيحة لا يجب قضاؤها لكن ثوابها قليل او لا ثواب فيها اما الوابق لعذر كخوف قتل او فعل فاحشة وتكليفه علي الدوام ما لا يطيقه علي الدوام او عصت امراة بمعصية كولجي في دبرها او حيضها فثواب صلاتهما عالة كالطاعة لمخلوق في معصية الخالق قال في المهذب هذا الحديث يفيد ان منع الحقوق في الابدان اشد في الاموال يوجب سخط الله ك في البر والصلة عن ابن عمر بن الخطاب وقال صحيح ورده الذهبي بانه من حديث بكر بن بكار وهو ضعيف انتهي،

اثنان وفي رواية اثنتان **في بعض الناس** اي خصلتان من خصالهم **بهم كفر** يعني هم بهم الكفر نهو من باب القلب والاتساع كما في شرح الاحكام والمراد انهما من اعمال الكفار لا من خصال الابرار والمراد كفر النعمة او سمي ذلك كفرا تغليظا وزجرا كما قرره القاضي وعلي الاول اقتصر ابن تيمية مع بسط وتوضيح فقال قوله بهما بهم كفر اي هاتان الخصلتان بهما كفر قائم بالناس تنفس الخصلتين لكفر حيث كانتا من عمل الكفار وبهما قائمتان بالناس لكن ليس كل من قام به شعبة من شعب الكفر كافرا الكفر المطلق الذي تقوم به حقيقة الكفر كما انه ليس كل من قام به شعبة من شعب الايمان يصير مؤمنا حتي يقوم به اصل الايمان وفرق بين الكفر المعرف باللام وبين كفر منكر في الاثبات واحدي الخصلتين هي **الطعن في الانساب** اي الوقوع في اعراض الناس بنحو القدح في نسب ثبت في ظاهر الشرع والثانية **النياحة علي الميت** ولو بغير بكاء لا شق جيب خلافا لمن قاله وهي رفع الصوت بالندب بتعديد شمايله وذلك لان من طعن في نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح فقد كفر نعمة الله حيث لم يرض بقضائه وهو الحي الميت وفيه ان هاتين كبيرتان وبه صرح الذهبي كابن القيم والوعيد شامل للمادح والموزع كما خرج عن ذلك الامام رفع لامر عطية فانها استثنيت في المبايعة حين نهي المصطفي صلي الله عليه وسلم عن النساء النياحة قالت الا آل فلان فانهم اسعدوني في

الجاهلية

الجاهلية فقال الا آل فلان ولك ان يخص من العموم ما شاء **حم م عن ابي هريرة** ورواه عنه ابو نعيم والديلمي ايضا،

اثنان يكرههما ابن ادم غالبا فيما قال وربما قال **يكره الموت** اي نزوله به **والموت** اي موته **خير له من الفتنة** اي الكفر او الضلال او الاثم او الاختبار او الامتحان ونحوها وذلك لانه ما دام حيا لا يامن الوقوع في ذلك ولا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون ومن غير الغالب من اتحفه الله تعالي بلطف من عنده فحبب اليه الموت كما حبب لسحرة فرعون حين قال لا قطعن ايديكم فكشف لهم عما اعد لهم فقالوا لا ضير وكما لون علي علي رضي الله عنه رعيته حتي شاقتوه وقاتلوه مع كونه الامام الحق حتي اخذ بلحيته قائلا ما يحبس اشقاها ان يخضب هذه من هذه واشار بيده الي راسه قال الراغب والفتنة من الافعال التي تكون من الله كالبلية والمصيبة والقتل والعذاب وغير ذلك من الافعال الكريهة انتهي وقد تكون الفتنة في الدين كالارتداد والمعاصي والاكراه الغير علي المعاصي واليه اشار المصطفي بقوله اذا اردت فتنة فتوفني غير مفتون **ويكره قلة المال وقلة المال اقل للحساب** يعني السؤال عنه كما في خبر لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتي يسئل عن اربع وفيه عن ماله من اين اكتسبه وفيم انفقه اي ولو حلالا ورسمي لمال مالا لانه يميل القلوب عن الله قال الراغب والحساب استعمال العدد **حم حم** وكذا ابو نعيم والديلمي **عن محمود ابن لبيد** الانصاري قال في الكاشف ولد في حياة النبي صلي الله عليه وسلم ورواياته مرسلة وفي اسد الغابة خوه قال المنذري رواه احمد باسنادين رواة احدهما محتج بهم في الصحيح قال ومحمود له رؤية ولم يصح له سماع وقال الهيثمي خرجه احمد باسنادين احدهما رجاله رجال الصحيح انتهي ومن ثم رمز المصنف لصحته هنا وقال في الكبير صح انتهي لكن عرفته مرسل **اثنتان من الخصال يعجلهما الله** اي يعجل عقوبتهما لفاعلهما في الدنيا **احدهما البغي** اي مجاوزة الحد في الطغيان يعني التعدي بغير حق **والثانية عقوق الوالدين** اي مخالفتهما وايذاؤهما احدهما والمراد من له ولادة وان علا من الجهتين والحق بهما الزوج في الحالة والعمة واعترض وقيل العقوق لكل من لم يتحمل وقيل لحكيم كيف ابنك فقال عذاب رعف به الدهر وبلا يقاربه الصبر واصل التعجيل ايقاع الشيء قبل اوانه قال تعالي اعجلتم امر ربكم وفيه ان البغي والعقوق من الكبائر ورخص هاتين الخصلتين من بين خصال الشر يقتضي التعجيل فيهما لا اخراج غيرهما فانه قد يعجل ايضا بل لان المخاطبة بذلك كان لا يحترز من البغي والعقوق والديه فخاطبه بما يناسب حاله زجرا له وكثيرا ما يخص بعض الاعمال بالحث عليها بحسب حال المخاطب وافتقاره للتنبيه عليها اكثر مما

سواها اما لمشقتها عليه واما لتساهله في امرها كما مر خ ط ب عن عبيد الله
ابن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع بضم النون وفتح الفاء ومهملة ابن الحارث
ابن كلدة بفتحات ابن عمرو الثقفي قيل له ابو بكرة لانه تدلى للنبي صلى
الله عليه وسلم ببكرة من حصن الطايف فاسلم كان من فضلا الصحابة
ومشاهيرهم وقيل هو نفيع بن مسروح والحارث بن كلدة مولاه
اثيبوا كافئوا اخاكم في الدين على صنيعه محكم مقرر فابا بالضيافة ونحوها
قالوا يا رسول الله بأي شيء نثيبه قال ادعوا له بالبركة اي بالنمو والزيادة
من الخير الالهي فان الرجل ذكر الرجل غالبي والمراد الانسان ولو انثى
اذا اكل طعامه وشرب شرابه ثم دعي له بالبركة بينا اكل وشرب
ودعي للمجهول اي اكل الاضياف من طعامه وشربوا من شرابه ثم دعوا له
بزيادة الخير ونموه ويمكن بنا المذكورات للفاعل ايضا فذلك اي مجرد
الدعا ثوابه اي مكافاته منهم اي من الاضياف يعني ان عجز اعن مكافاتكم
بضيافة او غيرها او لم يتيسر لهم ذلك لعذر منه او منهم بدليل الخبر الاتي
من اتى اليكم معروفا فكافيوه فان لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا انكم
كافيتموه او المراد ذلك من ثوابه او ثوابه المعجل ثم يكافيونه بالمقابل وفيه
ندب الضيافة سيما للاخوان والامر بالمعروف وتعليم الحلم والسؤال قد
لا يتضح معناه والله اعلم صاحب الطعام بالبركة وفعل المملكن من المجازاة والدعا
بذلك تتمة قال بعض العارفين النفوس الزكية تتبعث لمكافاة من
احسن اليها ومن اساء طبعا وعلو الاجود ارحمة فيعطي كل ذي حق حقه قال
الراغب والثواب ما يرجع الى الانسان من جزا اعماله فسمي الجزا ثوابا تحقيقا
انه هو ذهب عن جابر بن عبد الله قال صنع ابو الهيثم طعاما ودعى المصطفى
وصحبه فلما فرغوا ذكره وتد رمز المولف لحسنه وفيه ما فيه اذ فيه فليح بن سليمان
اورده الذهبي في الضعفا والمتروكين وقال ابن معين والنسائي غير قوي
ولعله باعتبار شواهده
اجتمعوا بهمزة وصل مكسورة خطاب لمن شكوا اليه انهم يأكلون ولا يشبعون
على طعامكم ندبا من الاجتماع عند الافتراق واذكروا حال شروع في الاكل اسم الله عليه بان تقولوا اني اوله بسم الله والاكمل اكمال البسملة
فانكم ان تعلقتم ذلك يبارك اي الله فهو مبني للفاعل ويجوز للمفعول لكم
فيه تشبعون بالاجتماع على الطعام وتكثيره الايه علي عليه ولو من الاهل
والخدم مع ان التسمية سبب للبركة التي هي سبب للشبع والخير والتسمية
على الاكل سنة كفاية والاكمل ان يسمي كل واحد منهم فان ترك التسمية اوله
عمدا او سهوا ثم ذكرها في اثنائه كما ياتي في خبر حم د في الاطعمة حب ك
وكذا الطبراني والبيهقي في الجهاد كلهم عن وحشي بفتح الواو وسكون

المهملة وكسر المعجمة ابن حرب ضد الصلح الحبشي مولى جبير ابن مطعم او طعيمة
ابن عدي وهو قاتل حمزة عم المصطفى ثم قتل مسيلمة الكذاب وقال قتلت
خير الناس وشر الناس فهذه بهذه قال رجل يا رسول الله انا نأكل ولا نشبع
قال فلعلكم تفترقون عن طعامكم اجتمعوا الى اخره لم يرمز المصنف له بشيء
ونقل عنه بعضهم انه صحيح مردود وهو من رواية وحشي بن حرب بن وحيش عن
ابيه عن جده كما قال الحاكم وغيره ووحشي هذا كما قال فيه المزي والذهبي
لين وقصاري امر الحديث ما قاله الحافظ العراقي ان اسناده حسن وقال
ابن حجر في محتده نظر فان وحشي الاعلى هو قاتل حمزة وثبت انه لما
اسلم قال له المصطفى صلى الله عليه وسلم غيب وجهك عني فيبعد
سماعه منه بعد ذلك الا ان يكون ارسل وقول ابن عساكر ان صحابي هذا
الحديث غير قاتل حمزة يرده ورود التخريج بانه قاتله في عدة طرق للطبراني
وغيره والحديث حسن لشواهده انتهى واقول مما يؤهن تصحيحه
ان الحاكم مع كونه مشهورا بالتساهل في التصحيح وعيب بذلك لما اورده
لم يصححه بل في كلامه اشعار بضعفه فانه عقبه بقوله اخرجناه شاهدا
اجتنب بهمزة وصل مكسورة الغضب اي اسبابه اي لا تفعل ما يأمر به
ويحمل عليه من قول او فعل لان نفس الغضب جبلي اذ هو غليان دم القلب
لارادة الانتقام وقد خلق من نار وغرس في الانسان فمتى نوزع في غرض ثار
الغضب تغلي دم القلب وسري الى الفروق فان قدر على الانتقام احمر
وجهه والا انقبض الدم واصفر اللون وانقلب الغضب حزنا ومحل قوة
الغضب القلب والناس فيه ما بين تفريط وافراط واعتدال فالتفريط
ان يفقد قوة الغضب وهو مذموم اذ لا حمية ولا غيرة لمن هو كذلك والافراط
ان يخرج عن سياسة العقل ويدخل في نقص الدين كما يظهر في
العواقب وهذا محل النهي وما بين ذلك هو الوسط المحمود قال البيضاوي
ولعله لما راى جميع المفاسد التي تعرض للانسان انما هي من شهوته وغضبه
وكانت شهوة السايل مكسورة نهاه عن الغضب الذي هو اعظم ضررا من غيره
فانه اذا ملك نفسه عند حصوله كانه قد قهر اقوى اعدايه ابن ابي الدنيا
ابو بكر القرشي في كتاب ذم الغضب اي فيما جا فيه وابن عساكر في تاريخه
عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن رجل من الصحابة انه اي رجل
قال يا رسول الله حدثني بكلمات اعيش بهن ولا تكثر علي فحفظه وجهلته
لا تصير الحديث مرسلا كما في تخريج الهداية لابن حجر وهذا الحديث بعضه
في البخاري اذ فيه من حديث ابي هريرة ان رجلا قال يا رسول الله اوصني
فقال لا تغضب ٥
اجتنبوا ابعدوا وهو ابلغ من لا تفعلوا الان نهي الغربان ابلغ من نهي البنات
ذكره الطيبي السبع اي الكبائر السبع ولا ينافيه عدها في احاديث اكثر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لانه اخبر في كل مجلس بما ارمي اليه او الم او سخر له باعتبار قال السايل او تفاوت الاوقات او الزيادة فحشها وقطاعة قبحها او كان مفهوم العدد غير حجة او لغير ذلك **الموبقات** بضم الميم وكسر الموحدة التحتية المهلكات جمع موبقة وهي الخصلة المهلكة او المراد الكبيرة اجملها وسماها مهلكات ثم فصل ليكون ادفع في النفس وليؤذن بانها نفس المهلكات وتحول التاج السبكي الموبقة اخص من الكبيرة وليس في حديث ابي هريرة انها الكبائر تعقبه الحافظ ابن حجر بالرد قال ابن عباس وهي الى السبعين اقرب وابن جبير الى السبعمائة اقرب اي باعتبار انها اصناف انواعها والحافظ الذهبي جزء جمع فيه نحو اربعمائة ذكره الازدي **الشرك** بنصبه على البدل وجره وكذا ما بعده على انه خبر مبتدا محذوف اي هي او منها الشرك **بالله** اي جعل احد شريكا لله والمراد الكفر به وخصه لخلبته حينئذ في الوجود فذكره تنبيها على غيره من صنوف الكفر والثانية **السحر** قال الراغب وهو خلب الحواس في مدركاتها عن الوجه المعتاد لها في صحتها من سبب باطل لا يثبت مع دلالة الله عليه وفي حاشية الكشاف للسعد هو مزاولة النفس الخبيثة لاقوال وافعال يترتب عليها امور خارقة للعادة قال التاج السبكي والسحر والكهانة والتنجيم والسيميا من واد واحد والثالثة **قتل النفس التي حرم الله** قتلها عمدا كان او شبه عمد لا خطأ كما صرح به شيخ الوربايني والهروي وجمع شافعيون اي فانه لا صغيرة ولا كبيرة لانه غير معصية **الا بالحق** اي بفعل موجب للقتل واعظم انتهاك الشرك ثم القتل ظلما وما عدا ذلك يحتمل كونه في مرتبة واحدة للكونها سدا للاعلى لترتيب لان الواو لا توجبه والاظهر ان هذا النهي وشبهه انما ورد على من مخصوص فاجاب السايل على مقتضى حاله وصده ورهنه الخصال منه او هيئته بها او كان في المجلس من حاله ذلك فعرض به لما انه بها او مي اليه او عرف حاله معجزة والرابعة **اكل مال اليتيم** يعني التعدي فيه وعبر بالاكل لانه اعم وجوه الانتفاع والخامسة **اكل الربا** اي تناوله باي وجه كان قال ابن دقيق العيد وهو مركب لسوء الخاتمة ولهذا ذكره عقب ما هو علامة شؤم خاتمتها وتردد ابن عبد السلام في تقييده بما لم يتب والسادسة **التولي** اي الادبار من وجوه الكفار **يوم الزحف** اي وقت ازدحام الطايفتين الا ان علم انه ان ثبت قتل بغير نكاية في العدو فليس بكبيرة ولا صغيرة بل يباح بل يجب قال ابن عبد السلام واشد منه ما لو دل الكفار على غزوة المسلمين عالما بانهم يستاصلونهم ويسبون حريمهم والزحف الجيش الذي هم سمي به لكثرته وثقل حركته يريي كانه يزحف اي يدب دبيبا والسابعة **قذف المحصنات** بفتح الصاد المحفوف من الزنا ويلحق بها الخاطئات فرد بعضهن منه والمراد رميهن بزنا او لواط **المؤمنات** بالله تعالى احتراز اعن قذف الكافرات فانه من الصغائر

قال الراغب والقذف الرمي البعيد استعير للشتم والعيب والبهتان كما استعير الرمي **الغافلات** عن الفواحش وما قذف به فهو كناية عن البريات لان البريء غافل عما بهت به من الزنا والقذف به كبيرة الا لصغيرة لاحتمال الوقاع ومملوكة وحرة مشركة صغيرة لان الاذى فيه فهن دونه في كبيرة متسترة قاله الحليمي وتوقف الازدي ونظر الزركشي في المملوكة بخبر من قذف عبده اقيم عليه الحد يوم القيامة والاني قذف المحصنة بخلوة بحيث لا يسمعه الا الله والحفظة فليس بكبيرة موجبة للحد لانتفاء المفسدة قاله ابن عبد السلام لكن خالفه البلقيني تمسكا بظاهر الذين يرمون المحصنات والخبر المذكور قال الزركشي ويظهر قول ابن عبد السلام في الصادق الا الكاذب لجرأته عليه تعالى والاقذف زوجته اذا علم زناها او ظنه مؤكدا فليس بكبيرة بل ولا صغيرة وكذا اجزم رافع بشاهد بالزنا ان علم بل يجب قال ابن عبد السلام واشد منه ما لو امسك محصنة لمن يزني بها او مسلما لمن يقتله **ت د ن عن ابي هريرة** **اجتنبوا الخمر** بضم راءه اذا ستره سمي به عصير العنب اذا اشتد لانه يخمر العقل ولها خوار بجاية اسم وتذكر وتونث والتانيث افصح وهو حرام مطلقا وكذا قليلها اسكر عند الاكثر وان لم يسكر لقلته بل الشافعي واحمد وما لك على وصفها بذلك فخندم الخمر كل مسكر وخالف ابو حنيفة فالمعني على راي الجماعة اجتنبوا كل مسكر اي ما من شانه الاسكار فشمل العصير والاعتصار والبيع والشراء والحمل والمس والنظر وغيرها **فانها مفتاح كل شر** كان مغلقا من زوال العقل والوقوع في المنهيات واقتحام المستقبحات ونزول الاسقام وحلول الآلام وفي خبر للديلمي عن ابن عمر رفعه تزوج شيطانة الى شيطانة فخطب بليث رأس للحين بينهما فقال او صيكم بالخمر والغني وكل مسكر فاني لم اجمع جمع الشر الا فيها **عد ك** في الاطعمة **هب** كلهم **عن ابن عباس** قال ك صحيح واقره الذهبي لكن فيه محمد بن اسحق خرج له مسلم واورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة لذبه التيمي ومالك والقطان وقال ابن معين ثقة غير حجة وقال مرة غير قوي ونجيح بن حماد من رجال الصحيح لكن قال الازدي وابن عدي يضع وقال ابو داود عنده خمسون حديثا لا اصل لها

اجتنبوا وجوبا **الوجوه** جمع وجه والمراد الوجه من ادمي محترم اريد حده او تاديبه او بهيمة لذلك تصدا استقامته وتنبيه ثم بين وجه الاجتناب بقوله **لا تخربوها** فيحرم ذلك كما يحرم رشمه ووسمه وذلك لان الوجه اشرف ما ظهر من الانسان بل من كل حيوان فاشبهانه بما يؤدي الى تشويه من الحصيان او المراد بالوجوه الوجاهة والعظماء فلا تضربوا من توجه عليه تعزير من رؤساء الناس وامرايهم بل انتصروا فيه على ما يليق

به من نحو توبيخ بالقول فهو من قبيل اقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم وهذا ان كان
وجيها في بعض الروايات ما يعين الاول اما غير المحترم كحربي ومرتد وسبع
ضار وكلب عقور فلا والضرب اصله كما قال الراغب وقع شيء على شيء ولتنوع
مصنوف الضرب فخولف بين تفاسيره كضرب الشيء بخو عصي وضرب الدراهم
اعتبارا بضرب المطرقة لها وقيل له الطبع اعتبارا بتاثير السكة فيه والضرب في
الارض الذهاب فيها وهو ضربها بالارجل وضرب الخيمة بضرب اوتادها بالمطرقة
وضرب المثل من ضرب الدراهم وهو كل شيء يظهر اثره في غيره عد عن ابي
سعيد الخدري ولم ير مزله المولف بشيء
اجتنبوا التكبر بمثناة فوقية قبل الكاف خط المولف فماني بعض النسخ
من استقاطها من تحريف النساخ وهو تعظيم المرء نفسه واحتقار غيره
والانفة من مساواته وربما نشا عنه الغضب لان غيره اذا ساواه غضب
والحقد لما اضمره في نفسه من الترفع على من تكبر عليه والغش لانه لا ينصح
من تكبر عليه اذ قصده كون غيره مجيبا منقوصا وافات الكبر كبيرة وغوا
لكثيرة وما من خلق ذميم الا والكبر يحتاج اليه صاحبه ولهذا ينفك عنه
العلماء بل والعباد والزهاد اذ يعجبون بكثرة اتباعهم وربما سار الواحد
واتباعه حوله ولو انفرد اساء ذلك ولولم يكن من الوعيد للمتكبر الا ان
محبة الله له في النصوص القرانية وخبر لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال
ذرة من كبر لكفى فان العبد الانسان لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى
لملايكته انظروا عبدي وفي رواية عنه في هذا التحدي طوره الذي
نازع ربه رداءه وتعرض للمقت والهلاك في اضافة ملك لات ريف
الجبارين جمع جبار وهو المتكبر الغاتي ولغني بن لكل علما ما يستقباح
الاستكبار لكيف وهو يفضي بصاحبه الى بئيس القرار النار وقد افلح من
هدي الى تجنبه وفاز بخير الدنيا والاخرة وترك الكبر داعية الى السلامة
من شر الناس فينتفي عنه بترك ما يترتب عليه من انواع الاذى وضرر
المهالك قال الشافعي التواضع من اخلاق الكرام والتكبر من اخلاق
اللئام وارفع الناس قدرا من لا يرى قدره والبرهم فضلا من لا يرى فضله
وقال القاضي ابو الطيب من تصدق قبل اوانه فقد تصدى لهوانه وفي
الشعب من رضي ان يلون ذنبا ابى الله الا ان يجعله راسا وقال الماوردي
الكبر يكسب المقت ويلهي عن التالة ويوغر صدور الاخوان ابو بكر احمد بن
علي بن احمد ابن الال قال الكمال وتعني الال اخرس وهو ابو بكر المهدي ابن من اهل
القرن الرابع فقيه شافعي تفقه على ابي شمات وغيره وله مولفات كثيرة
في الحديث قال الواحدي عامة قبره مستجاب في كتابه مكارم الاخلاق اي
فيما رواه من فضلها وعبد الغني بن سعيد الحافظ المشهور في كتاب

ايضاح الاشكال عد كلهم عن ابي امامة الباهلي وفيه عثمان بن ابي عاتكة
ضعفه النسائي وغيره وعلي بن يزيد الالهاني قال في التقريب ضعيف
والقاسم بن عبد الرحمن صدوق كثير الغلط يقرب كثيرا
اجتنبوا هذه القاذورات جمع قاذورة وهي كل قول او فعل يستفحش او
يستقبح لكن المراد هنا الفاحشة يعني الزنا لانه لما رهبهما عز اذكره سميت قاذورة
لان حقها ان تتقذر وصف بما يوصف به صاحبها افاده الزمخشري التي نهى
الله عنها اي حرمها من الم بالتشديد اي نزل به والالمام كما في الصحاح
مقاربة المعصية من غير مواقعة وهذا المعنى له لطف هنا يدرك بالذوق
بشيء منها فليستتر بستر الله وليتب الى الله بالندم والاقلاع والعزم
على عدم العود فانه اي الشان من يبد بضم المثناة تحت وسكون الموحدة
لنا صفحته اي يظهر لنا فعله الذي حقه الاخفاء والستر وصفحة كل شيء جانبه
ووجهه وناحيته كني به عن ثبوت موجب الحد عند الحاكم او من يظهر
دينه يستوجب الحد ومنه الضرب على صفحة عنقه ومنه الصفحة والمراد من يظهر
لنا ما ستره افضل من حد اقر به منه نقم نحن معشر الحكام عليه كتاب
الله اي الحد الذي حده الله في كتابه والسنة من الكتاب فيجب على المكلف
اذا ارتكب ما يوجب حدا لله تعالى حد الستر على نفسه والتوبة فان اقر
عند حاكم اقيم عليه الحد او التعزير وعلم من الحديث ان من واقع شيا من
المعاصي ينبغي له ان يستتر وحينئذ فيمتنع التجسس عليه لادائه الى
هتك الستر قال الغزالي وحد الاستتار ان يغلق باب داره ويستتر
بحيطانه قال فلا يجوز استراق السمع على داره ليستمع صوت الاوتار
ولا الدخول عليه لرؤية المعصية الا ان يظهر ظهورا يعرفه من هو خارج
الدار كصوت الة اللهو والسكاري لا يجوز ان يستنشق ليدرك
رائحة الخمر ولا ان يستخبر جيرانه ليخبروه بما يجري في داره وانشد في معنى

لا تلتمس من مساوي الناس ما استتروا ... فيهتك الله سترا من مساويكا
واذكر محاسن ما فيهم اذا ذكروا ... ولا تعب احدا منهم بما فيكا

ك هق عن ابن عمر بن الخطاب قال قام المصطفى صلى الله عليه وسلم بعد
رجم الاسلمي فذكره قال ك على شرطهما وتعقبه الذهبي فقال غريب جدا لكنه
في المهذب قال اسناده جيد وصححه ابن السكن وذكره الدارقطني في العلل
وصحح ارساله وقول ابن عبد البر لا يعلمه بوجه قال ابن حجر مراده من حديث
مالك ولما ذكر امام الحرمين في النهاية هذا الحديث قال صحيح متفق على صحته
فتعجب منه ابن الصلاح وقال اوقعه فيه عدم المامه بصناعة الحديث
الذي يفتقر اليها كل عالم
اجتنبوا المجالس اي موضع جلوس العشيرة الرفقا المتعاشرون قال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الزمخشري تقول هو عشيرك اي معاشرك ايديكما وامركما واحد وزوج المراة
عشيرها اي لا تجلسوا في مجالس الجماعة الذين يجلسون للتحدث بالامور
الدنيوية لما يقع فيها من اللغو واللهو وقد تجرا اضاعة صلاة او رقيحة اما
مقاعد الخبر كذكر وتعلم علم وتحليمه وقراءة قران وامر بمعروف ونهي عن منكر
فيتاكد لزومها تم اطلاقه المجالس شامل لما كان على الطريق وغيره ففيه
انه يكره الجلوس في الشارع للحديث ونحوه الا ان يعطيه حقه كغض البصر ورد
السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكف الاذى كترك الغيبة والنميمة وسوء
الظن واحتقار المارة ولون القاعد تهابه المارة ويتاخرون المرور لاجله والطريق
سواء قال القرطبي هذا الحديث انكار للجلوس على الطرقات وزجر عنه
لكن يحمله ما اذا لم يكن اليه حاجة كما قالوا في خبر مسلم ما لنا من ذلك بد
لكن العلماء فهموا ان المنع ليس للتحريم بل لارشاد الى المصالح ص عن ابان
بفتح الهمزة والموحدة منصرف لانه ثلاثي كغزال وقيل هو افعل فلا ينصرف لوزن
الفعل مع العلمية ابن عثمان بن عفان هو تابعي جليل قال الذهبي كان
فقيها مجتهدا اركان اميرا على المدينة في زمن ابن عمه ابيه عبد الملك
ابن مروان وعدول المؤلف لرواية ارساله واقتصاره عليها يوهم انه لم
يقف عليه مسندا متصلا وهو عجب فقد خرجه مسلم في صحيحه من حديث
اسماعيل بن عبد الله ابن ابي طلحة عن ابيه عن جده ابي طلحة الانصاري
الصحابي الكبير الشهير لكن بلفظ اجتنبوا امجالكم الصعدات وزاد بيان
السبب فقال كما تحدثوا ايانا فنية تحدث انبا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقام علينا فقال ما لكم ولمجالس الصعدات اجتنبوا مجالس الصعدات
فقلنا انا نحدث فلا باس نتحدث ونتذكر ونتحدث فقال اما اذا ابيتم
حقها فغض البصر ورد السلام وحسن الكلام انتهى بنصه واسماعيل احد الثقات
الكبار تابعي جليل امام خرج له الستة

اجتنبوا الكبائر جمع لبيرة وقد اضطرب في تعريفها فقيل ما توعد عليه اي
بنحو غضب او لعن بخصوصه في الكتاب او السنة واختاره في شرح اللب
واعترض بعدة هم كبائر ليس ذلك منها كالظهار واكل خنزير واضرابه وقيل
ما يوجب الحد وارد عليه الفرار من الزحف والعقوق وشهادة
الزور والربا ونحوها مما لا حد فيه وهو لبيرة واجيب بتاويله على ارادة
ما عدا المنصوص وقيل كل جريمة تؤذن بقلة اكتراث مرتكبها بالدين
وقلة الديانة واختاره التاج السبكي قال الزركشي والتحقيق ان كلا واحد
من الاقوال اقتصر على بعض انواعها وبالمجموع يحصل الضابط رشد د
اطلبوا باعيانكم الشهداء اي الاستقامة ما استطعتم والقصد في
الامر والعدل فيه ولا تشتدوا فتبشدد الله عليكم ولهذه المائدة راسكشاف

بني

بني اسرائيل عن صفة البقرة شدد الله عليهم ولو ذبحوا اي بقرة كفتهم كما جاء في
الخبر ومن ثم قالوا الاستقصاء شوم وكتب بعض الخلفاء الى عامله ان يقطع
اشجار قوم ويهدم دورهم فكتب اليه بانهما ايها افعال ان قلت لك بقطع الشجر
قلت باي نوع منها وابشروا بقطع الالف المفتوحة وسكون الموحدة وكسر
المعجمة اي اذا اجتنبتم الكبائر واستعلم الشهداء في الظواهر والسرائر
فابشروا بما وعدكم ربكم بقوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم
الاية ابن جرير الامام المجتهد المطلق في تفسيره عن قتادة بن دعامة بكسر المهملة
مرسلا وهو ابو الخطاب السدوسي الاعمى البصري الحافظ احد الائمة الاعلام
روى عن انس وغيره قال الكشاف لم يكن في هذه الامة اكمه ممسوح العين غيره
اجتنبوا رجوبا دعوات وفي رواية دعوة وهو بمعناه لانه مفرد مضاف فيعم
المظلوم فانها اي ليس بينها وبين الله تعالى حجاب مجاز عن شرعة القبول
كما مر من عرف هذا وعلم ان دعاء الظالمين طالبا لا يرد باسه ولم يقلع ويرجع
فقد طبع على قلبه وحجب عن ربه ثم هذا ان كان مطلقا فهو مقيد بالحديث
الاخر الدعا على ثلاث مراتب اما ان يعجل له ما طلب او ربي خيرا له افضل منه
او ربي دفع عنه من السوء مثله كما فيه او من بجيب المضطر اذا دعاه بقوله
ويكشف السوء بقوله فيكشف ما تدعون اليه ان شاء ع عن ابي سعيد الخدري
وابي هريرة الدوسي معا رمز المولف لضعفه هكذا رايته في مسودته بخطه
اجتنبوا اكل اي تناول كل مسكر بعين ما شانه الاسكار فشمل القطرة منه
وغيره بكل ليشمل بمنطوقه المسكر من ماء العنب وغيره كالزبيب والتمر
والمايع وغيره كالبنج والحشيش لكن المايع اصالة حرام نجس وغيره حرام طاهر
هذا ما عليه الشافعي كالجمهور وخالف الحنفية فقالوا يحرم المتخذ من العنب
وان قل ولم يسكر الا اذا طبخ على تفصيل فيه عندهم ولا يحرم المتخذ من غيره الا
القدر الذي يسكر انتهى وشمل اطلاق الحديث تناوله لتداو او عطش وان
فقد غيره وبه قال الشافعية طب عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن مغفل
بضم الميم وفتح المعجمة وشد الفا ابن عبد نهم بفتح النون وسكون الهاء المزني بضم
الميم وفتح الزاي وبالنون من اصحاب الشجرة قال كنت ارفع اغصانها عن
المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو اول من دخل مكة وكبر وقت الفتح قال
ابن حجر سنده لين ورواه عنه ايضا احمد بلفظ اجتنبوا المسكر وسنده
حسن وله طرق كثيرة جدا انتهى وبه يعرف ما في رمز المولف لضعفه

اجتنبوا اما اي اكراب الذي اسكر شربه قال الحراني الحق المصطفى صلى
الله عليه وسلم بتحريم الخمر الذي سكرها مطبوخ تحريم المسكر الذي سكره
مصنوع وكالمتخذ من غير العنب يحرم شرب قليله عنده الجمهور كما يحرم شرب
قليل الخمر المتخذ من العنب ويحرم كثيره اتفاقا وقد فهم الصحب من الامر باجتنا

المسكر حريم ما يتخذ للسكر من جميع الانواع ولم يستفصلوا واراد الصحابة اعرض بالمراد
من جابوه هم **الحلواني** بضم المهملة الحسن بن علي الحلال **عن علي** امير
المومنين رمز المصنف لضعفه وذلك لان فيه علي بن زيد بن جدعان لينه
الدارقطني وغيره قال ابن حجر وفي الباب نحو ثلاثين صحابيا واكثر الاحاديث
عنهم جياد ومضمونها ان المسكر لا يحل تناوله بحال بل يجب اجتنابه وقد
قال ابن المبارك لا يصح في حل النبيذ الذي يسكر كثيره عن الصحابة شيء
ولا عن التابعين الا النخعي

اجتنبوا بضم الهمزة والمثلثة اطلبوا وا اركوا استمدين **على الركب** بين
يدي الله تعالى عند ارادة الدعاء لانه ابلغ في الادب واقرب الى التواضع
وهي جلسة العبد الذليل بين يدي الملك الجليل فهو نهي عن التربع
حال الدعاء لما فيه من التمكن في الجلوس الذي هو شان المتكبرين ولهذا
قال في الخبر المار اجلس كما يجلس العبد والركب جمع ركبة وهي من
اول المنحنى عن اخر الفخذ الى اول الساق كما يشير اليه قول الصحاح
الركبة معروفة والمعروف انها ما ذكر وبه رد قول القاموس هي توصل ما
بين اسافل اطراف الفخذ واعالي الساق وكثيرا ما يقع للقاموس الخروج
عن اللغة لغيرها **ثم تولوا** ثم بمعنى الواو وهي الوارده في خبر الطبراني
اي اجثوا على الركب عند دعائكم قائلين حالتئذ **يا رب اعطنا يا رب**
اعطنا اي كرروا ذلك كثيرا فان العبد اذا قال ذلك قال الله لبيك عبدي
سل تعط هكذا اورده ابن ابي الدنيا عن عايشة موقوفا وخصه لما فيه
من معنى التربية والاصلاح وهذا تعليم منه لامته كيف يدعون ربهم و
يتضرعون اليه وتكرير ذلك من باب الابتهال واعلام بما يوجب حسن
الاجابة والاثابة من احتمال المشاق في دين الله والصبر على صعوبة
تكاليفه وقطع الاطماع الدنيوية المتمكنين عليه ويستحيل على من لا
يرجى الثواب موصولا اليه بالعمل بالجهل والغفلة ذكره الزمخشري
تنبيه قال ابن حجر ذهب بعضهم الى ان رب هو الاسم الاعظم وقد
اخرجه الحاكم من حديث ابي لهب وابن عباس بلفظ اسم الله الاكبر
رب رب ورجحه بعضهم بانه الكفيل بتربية ذرات الوجود والمدر
عليها انواع الوجود لم يخرج عن حضرة احسان هذا الاسم مومن ولا
كافر ولا بر ولا فاجر بل اذرار الارزاق واسبغ الاحسان وعامل باللطف والا
متنان **ابو عوانه** الحافظ يعقوب في تصحيحه **والبغوي** امام السنة
وكذا الطبراني في الاوسط كلهم من حديث عامر بن خارجة بن سعد عن
ابيه **عن جده سعد** بن ابي وقاص قال شكى قوم الى النبي صلى الله
عليه وسلم قحط المطر فقال اجثوا على الركب وقولوا يا رب يا رب ورفع

ض ٢
امتثال

السبابة

السبابة الى السماء ففعلوا فسقوا حتى احبوا ان يكشف عنهم قال في الميزان
في ترجمة عامر هذا قال البخاري فيه نظر ثم ساق له هذا الخبر قال ابن القا
وقد ذكره ابن حبان في الثقات فقال يروي عن جده حديث منكر اتى المطر
لا يعجبني ذكره ثم اورد هذا الحديث بعينه وقال ابن حجر في غير اللسان في
سنده اختلاف وعامر بن خارجة ضعفه الذهبي وغيره ومن لطايف اسناده
انه من رواية الرجل عن ابيه عن جده

اجرروكم من الجرأة وهي الاقدام على الشيء **على قسم الجد** اي على الافتاء والحكم
بتعيين ما يستحقه من الارث **اجرأكم على النار** اي اقدمكم على الوقوع
فيها يوم القيامة نشوخه الزبانية اليها لان الجد يختلف ما يأخذه من
فرض وتعصيب وثلث وسدس وتتفاوت مراتبه حسب القرب والبعد
وفي شانه من الاضطراب ما يحير الالباب فمن تساهل واقتحم على القضا
والافتاء بقدر ما يستحقه بغير ثبت وتحقق فقد عرض نفسه للنار ومن ثم
نقل عن عمر انه لما احتضر قال احفظوا عني لا اقول في الكلالة ولا في الجد شيئا
ولا استخلف واخرج يزيد بن هارون عن ابن سيرين عن عبيدة قال
اني لا احفظ عن عمر في الجد مايه قضية كلها ينقض بعضها بعضا قال ابن
الاثير وفي حديث علي من سره ان يقتحم جراثيم جهنم فليفت في الجد
اي يرمي بنفسه في معاظم عن ابهامها **ص عن سعيد بن المسيب** بفتح
الفوقية على الاشهر وكسر الموحدة **مرسلا** هو المخزومي احد الاعلام راس علما
التابعين وفقههم واحد فضل فقهايهم حدث عن عمر وغيره وعنه الزهري
وخلق رمز لصحته

اجرروكم على الفتيا بضم الفا اي اقدمكم على اجابة السايل عن حكم شرعي
من غير تثبت وتدبر والافتاء بيان حكم المسئلة قال الكشاف الفتوى
الجواب في الحادثة استعملت على طريق الاستعارة من الفتي في السن **اجرروكم**
على النار اقدمكم على دخولها لان المفتي مبين عن الله حكمه فاذا اتى على
جهل او بغير ما علمه او تهاون في تحريره او استنباطه فقد تسبب في
ادخال نفسه النار لجراته على المجازفة في احكام الجبار اذ هو الملزم على
الله تفترون قال الزمخشري ففي هذه الاية زاجرة زجرا بليغا عن التجوز
فيما يسأل عنه من الاحكام وباعثة على وجوب الاحتياط فيها وان لا يقول احد
في شيء جايز او غير جايز الا بعد اتقان ورايقان ومن لم يوتقن فليتق الله
وليصمت والا فهو مفتر على الله اتهى وقال ابن المنذر والمعنى يدخل بين الله
وبين عباده فلينظر كيف يفعل فعليه التوقف والتحرز لعظم الخطر كان ابن
عمر اذا سئل قال اذهب الى هذا الامير الذي تقلد امر الناس فضعها في
عنقه وقال يريدون ان يجعلونا جسرا يمرون علينا في جهنم فمن سئل عن
فتوى فينبغي ان يصمت عنها ويرد فهمها الى من هو اعلم بها منه او من كلف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الفتوى بها فذلك طريقة السلف وقال ابن مسعود الذي يفتي في كل ما يستفتى مجنون قال الماوردي فليس لمن تكلف ما لا يحسن غاية يفتي اليها ولا له حد يقف عنده ومن كان تكلفه غير محمود فاخلق به ان يضل ويضل وقال الحكيم من العلم ان لا تتكلم فيما لا تعلم بكلام من يعلم فحسبك جهلا من نفسك وقلة ان تنطق بما لا تفهم واذا لم يكن الي الاحاطة بالعلم من سبيل فلا عار ان تجهل بعضه واذا لم يكن في جهل بعضه عار فلا تستحي ان تقول لا اعلم فيما لا تعلم وقال ابن ابي ليلى ادركت مائة وعشرين صحابيا فكانت المسئلة تعرض على احدهم فيردها الى الاخر حتى ترجع الى الاول قال عجبا الاسلام فانظر كيف انعكس الحال صار المرهوب منه مطلوبا والمطلوب مرهوبا وبما تقرر علم انه يحرم على المفتي التساهل وعليه التثبت في جوابه ولو ظاهرا ولا يطلق في محل التفصيل فهو خطأ واذا سئل عن تأويل ما يحتمل وجوها كثيرة فلا يطلق بل يقول ان اراد كذا فكذا او ينبغي ان لا يفتي مع وجود شاغل لخلله كالغضب الدارمي عبد الله بن عبد الرحمن التميمي في مسنده المشهور له بالترجيح المتحق لان يسمى بالصحيح قال الحافظ ابن حجر مسنده الدارمي ليس دون السنن في الرتبة بل لو ضم الى الخمسة لكان اولى من ابن ماجة فانه اشكل منه بكثير عن عبيد الله بالتصغير ابن ابي جعفر مرسلا هو ابو بكر المصري الفقيه احد الاعلام والائمة الكبار

اجعل بكى تسكن يا بلال اذ الخطاب له كما جاء مصرحا به في رواية البيهقي وغيره بين اذانك واقامتك للصلاة نفسا بفتح الفا اي ساعة قال الزمخشري تقول انت في نفس من امرك في سعة وتنفس الصبح وتنفس النهار طال حتى ايأ الى ان يقضي اي يتم المتوضي بعني المتطهر اي الشارع في الطهر حاجته ريا في بالشروط والفروض والسنن في مهل بفتح اوليه بضبط المولف اي بتؤدة وسكينة اذا اتسع الوقت وحتى يفرغ الاكل بالمد ركل الكاف من اكل طعامه في مهل بان يتشبع فيندب للموذن ان يفصل عند اتساع الوقت بين الاذان والاقامة بقدر فعل المذكورات وقدر السنة والاجماع وهذا الحديث وان كان راوي الاسناد له شواهد منها حديث الترمذي عن جابر رفعه اجعل بين اذانك واقامتك قدر ما يفرغ الاكل من اكله والشارب من شربه والمعتصر اذا دخل لقضاء حاجته ومنها حديث ابي هريرة وغيره قال في الفتح وكلها واهية وقد اشار البخاري الى ان التقدير بذلك لا يثبت قال ابن بطال لا حد لذلك غير تمكن دخول الوقت واجتماع المصلين عم في مازادني الحينه عن غير ابيه من حديث ابي الجوزاء عن ابي بن كعب قال الهيثمي ورجاله الجوزاء لم يسمع من ابي بو الشيخ ابن حبان في كتاب الاذان والاقامة عن سلمان الفارسي هو ابو عبد الله ابو عثمان النهدي مات بالمدائن وعمره

قيل

قوله هو ابو عبد الله ابو عثمان الخ هكذا في نسخ وجيزة الكاشف عن سلمان من نجبا الصحابة يروي عنه انس وابو عثمان النهدي

تيل ثلاث مائة وخمسون سنة والاكثر على مائتين وخمسين كما في الكاشف وعن ابي هريرة مما قال الترمذي في اسناده مجهول وقال الحاكم ليس في اسناده مطعون فيه غير عمرو بن خالد انتهى قال الذهبي عمرو هذا قال الدارقطني متروك وقال ابن عبد الهادي اتهمه المديني وذكره النووي في الاحاديث الضعيفة وحصر الحاكم منحه الحافظ العراقي بان فيه ايضا عبد المنعم الرياحي متكلم الحديث كما قال البخاري وغيره انتهى وبهذا كله يعرف ما في تحسين المولف له الا ان يريد انه حسن

اجعلوا من الجعل كما قال الحرالي وهو اظهار امر عن سبب ونصب اخر صلاتكم بالليل يعني تجعلوها فيه وترا بالفتح والكسر وهو الفرد وما يشفع من العدد والمراد صلاة الوتر وذلك لان اول صلاة الليل المغرب وهو وتر فناسب كون اخرها وترا والامر للوجوب عند ابي حنيفة وللندب عند الشافعي بدليل ذكر الصلاة فانها غير واجبة اتفاقا فكذا اخرها وخبر من لم يوتر فليس منا معناه غير عامل بسنتنا وفيه الامر بجعل صلاة الوتر اخر الليل فتاخيره الى اخره افضل لمن وثق بانتباهه اخر الليل وتقديمه لغيره افضل كما يصرح به خبر مسلم من خاف ان لا يقوم من اخر الليل فليوتر اوله ومن طمع ان يقوم اخره فليوتر اخر الليل فان صلاة اخره مشهودة اي تشهدها ملائكة الرحمة وعلي التفصيل تحمل الاحاديث المطلقة كخبر ارحمنا خليليا ان لا انام الا على وتر قي في الصلاة عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه صنيعه انه لم يره من السنة الا هو والثلاثة والامر بخلافه فان النسائي رواه مرفوعا

اجعلوا انتهاءكم اي الذين يؤمون بكم في الصلاة خياركم اي قدموا للامامة افضلكم بالصفات المبينة في كتب الفروع فانهم اي الائمة وفي لفظ انها وفدكم بفتح الواو وتسكون الفاء اي متقدمو المتوسطون فيما بينكم وبين ربكم وكلما علت درجة المتوسط كان ارجى للقبول واقرب الى فاضة الرحمة وادرار البر على المقتدين به والوفد الجماعة المختارة من القوم ليتفقد موهم في لقي لحظا القضاء المهمات ورفع الملمات وذلك لان الامامة خلافة المصطفى صلى الله عليه وسلم اذ هو الواسطة الاعظم والقابلة الافخم والامام المقدم يوم القيامة فكذا هو امامهم في وفادتهم الى الدنيا في صلواتهم والامامة بعده للاقرب فالاقرب منه منزلة والامثل فالامثل به مرتبة واجل مراتب العباد واعلى منازلهم المعرفة بالله والخلق فيها صنفان عارف في ذات الله وهو مقام الرسل والانبياء واصلي الاولياء وعارف بصفات الله وهو مقام خيار المؤمنين ثم احق بالتقدم في الامامة فيقدم ندبا في الامامة العدل على الفاسق ثم الافقه ثم الاقرأ ثم الاورع ثم الاسبق سلاما

ثم الاسن ثم النسب ثم الاحسن قطاهق وضعفه كما في الكبير عنه كلاهما من حديث
سعيد بن جبير عن ابن عمر بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد
اعله الدارقطني بان فيه عمرو بن يزيد قاضي المدائن قال ابن سوار بن المنذر قال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه انتهى وقال
الذهبي في المهذب اسناده ضعيف وفي التنقيح اسناده مظلم انتهى وسبقه
لنحوه عبد الحق والقطان وغيرهما

اجعلوا من صلاتكم اي بعضها قال الطيبي من تبعيضية وهو مفعول
اول لاجعلوا والثاني في بيوتكم اي اجعلوا بعض صلاتكم التي هي النفل
مودعة في بيوتكم فتقديم الثاني للاهتمام بشان البيوت اذ من حقها ان يجعل
لها نصيب من الطاعات انتهى ومن زائدة كانه قال اجعلوا صلاتكم
النفل في بيوتكم لتعود بركتها على البيت واهله ولتنزل الرحمة فيها والملائكة
ويكثر خيرها ويفر منها الشيطان فالنفل في البيت افضل منه في المسجد
ولو الحرم الا ما يسن جماعة وركعتا الاحرام والطواف وسنة الجمعة
القبلية وقيل اراد بالصلاة الفرض ومعناه اجعلوا بعض فرايضكم
في بيوتكم ليقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد من عجوز مريض وامراة
والجمهور على الاول لقوله في حديث مسلم اذا قضى احدكم الصلاة في
مسجده فليجعل لبيته نصيبا من صلاته ولا تتخذوها قبورا اي كالقبور
مهجورة من الصلاة شبه البيوت التي لا يصلى فيها بالقبور التي لا يمكن
الموتى التعبد فيها حم ق د وكذا ابن ماجة كلهم في الصلاة عن ابن عمر بن الخطاب
ع والروياني محمد بن هارون الحافظ الفقيه الكاشي والضياء المقدسي في
المختارة كلهم عن ابي عبد الرحمن زيد بن خالد الجهني بضم الجيم وفتح الهاء
وكسر النون صحابي مشهور كان معه اللواء لجهينة يوم الفتح محمد بن
نصر الفقيه الكبير احد رفعاء الشافعية وعظمائهم في كتاب الصلاة وهو
مولف مستقل حافل عن عايشة الصديقة ومع وجود الحديث للشيخين
لا حاجة لعزوه لغيرهما اللهم الا ان كان قصده اثبات تواتره

اجعلوا بينكم وبين الحرام سترا اي رقاية من الحلال وهو واحد
الستور قال الزمخشري من المجاز رجل مستور وهتك الله ستره اطلع على
مساويه وفلان لا يستتر من الله بستر اي يتقي الله فان من تحلل ذلك
اي جعل بينه وبين الحرام سترا فقد استبرا بالهمزة تعفف طلب البراءة
لعرضه لصونه عما يشينه ويعيبه وفي المختار الاستبراء عبارة عن التبصر
والتعرف احتياطا ودينه عن الذم الشرعي والعرض بكسر العين موضع المدح
والذم من الانسان كما قاله بعض الاعيان قال الزمخشري تقول اعترض فلان
عرضي اذا ارتفع فيه وتنقصه ومن زعم كالشهاب ابن حجر الهيتمي ان المراد هنا الحب

وما بعده الانسان من مفاخره ومفاخر ابائه فكانه نقله من اللغة فيرنا ظر الى ما
يلايم السياق في هذا المحل بخصوصه ومقصود الحديث ان الحلال اذا خيف
ان يتولد من تحله محنة ورشرعي في نفسه او اهله او سلعته تحين تجنبه ليسلم
من الذم والعيب والحذاب ويدخل في زمرة المتقين ومن ارتع فيه اي اكل ما
شاء وتبسط في المطاعم والملابس كيف ما احب يقال رتعت الماشية اكلت ما
شاءت قال الزمخشري ومن المجاز رتع القوم اكلوا ما شاءوا في رغد وسعة
كان كالمرتع بضم الميم وكسر التا الى جنب الحما اي جانبه من اطلاق المصدر
على المفعول اي المحمي وهو الذي لا يقرب احد اختراما لمالكه قال الراغب واصل
الجنب الجارحة ثم يستعار في الناحية التي كحاذيتهم في استعمال سايز الجوارح لذلك
نحو اليمين والشمال وقال الزمخشري حميت المكان منعته ان يقرب فاذا امتنع
وعز قلت احميته اي صيرته حمى فلا يكون حميا الا بعد الحماية ومن المجاز
حميته ان يفعل كذا اذا امنعته يوشك بضم المثناة فوق وكسر المعجمة مضارع
اوشك بفتحها وهو من افعال المقاربة وقد وضع لدنو الخبر شل كاد وعسى في
الاستعمال فيجوز اوشك زيد يجيء واوشك ان يجيء زيد على الارجح
الثلاثة ومعناه هنا يسرع او يقرب ان يقع بفتح الياء وفي ماضيه فيه
اي بان كل ما شيته منه فيحاسب والوقوع في ذلك شي السقوط فيه وكل
سقوط شديد يعبر عنه بذلك ان الراعي الخايف من عقوبة السلطان
يبعد لاستلزام القرب الوقوع المترتب عليه العقاب فكذا احمى الله اي حارمه
التي حظرها لا ينبغي قرب حماها لسلم من ورطتها ومن ثم قال تعالى تلك
حدود الله فلا تقربوها فهي عن المقاربة خشية راس الموافقة اذ القرب من
الشي يورث داعية وميلا ياخذ بمجامع القلب ويلهيه عما هو منتدب فيه
الرتع رقد حرمت اشياء كثيرة لا مفسدة تخشى لكونها تجر اليها وان لكل ملك
من ملوك العرب حمى يحميه عن الناس فلا يقربه احد خوفا من سطوته
كان الواحد من اشرافهم اذا اراد ان يترك لقومه مرعى استحوب كلبا نباحا بلغة
صوته من كل جهة خطرة على غيره وان حمى الله في الارض في رواية في ارضه
محارمه معاصيه كما في رواية ابي داود فمن دخل حماه بارتكاب شي منها استحق
العقوبة ومن قاربه يوشك ان يقع فيه فالمحتاط لنفسه ولدينه لا يقاربه
ولا يفعل ما يقربه منه وهذا السياق من المصطفى صلى الله عليه وسلم
اقامة برهان عظيم على تجنب الشبهات حب طب عن النعمان بن بشير
لم يرمز له المصنف بشي ومن زعم انه رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله
رجال الصحيح غير شيخ الطبراني المقدام ابن داود وقد وثق على ضعفه فيه

اجعلوا بينكم وبين النار حجابا اي سترا وحاجزا مسببا فتنكير الحجاب للتعظيم
ولو شق تمرة اي بشطرها والحجاب جسم حايل بين شيئين وقد استعمل في

المعاني فيقال الحج حجاب بين العبد وقصده والمعصية حجاب بينه وبين ربه
وفيه حث على الصدقة وهي سنة كل يوم ولو بما قل لبعض ثمرة او المراد تباكل
لمن يخص وقتا بالصدقة ان يتحرى الازمان والاوقات الشريفة والا مأكل الفا
ضلة
ويتأكد ان يكون التصدق بطيب قلب وبشاشة وان يكون من الحلال الحرث
فان الله طيب لا يقبل الا طيبا وذلك مع الذي يكون وقاية من النار طب عن
نضالة بفتح الفا المعجمة ابن عبيد مصغرا ابن حداد الحمد يبية ورد لي قضا
دمشق رمز المولف لحسنه وليس على ما ينبغي فقد اعله الهيثمي وغيره بابن
لهيعة لكن يعضده ما رواه احمد من حديث عائشة قال في الفتح باسناد حسن
يا عائشة استتري من النار ولو بشق تمرة لانها تسد من الجايع مسد ها من
الشبعان وكان الجامع بينهما في ذلك حلاوتها
اجملوا بالجيم وتشديد اللام الله المستوجب لجميع صفات الجلال والكمال
اي وعظموه بالجنان واللسان والاركان اعتقدوا اجلالته وعظمته واظهروا
صفاته الجلالية والجمالية والكمالية وتخلقوا بها حسب الامكان ومن قال معنا
تولوا اياه الجلال فقد تم حيث تمر رويجا مهملة اي اسلموا هكذا في
مسنده احمد عن ابن ثوبان يعني اخرجوا من خبر الشرك الى حل الاسلام ورسخته
من قولهم حل الرجل اذا خرج من الحرم الى الحل فانكم ان فعلتم ذلك يغفر لكم ذنوبكم
وحذف المعمول ايذانا بالعموم ومن اجلاله ان يطاع فلا يعصى ويشكر
فلا يكفر كيف وهو يرى ويسمع ومن قام بقلبه مشهد الاجلال فهو من
اهل الكمال ع طب ك ذكره في الاوسط والحاكم في الكنى وابو نعيم عن ابي
الدرداء قال الحافظ الهيثمي وفيه ابو العنبر المجهول وبقية رجال احمد
وثقوا وزعم ابن الاثير انه موقوف
اجملوا بهمزة قطع مفتوحة فجيم ساكنة فميم مكسورة في طلب الدنيا
اي اطلبوا الرزق طلبا جميلا بان ترفقوا وتحسنوا السعي في طلب نحو سلم
منها بلا كد ترتعب وتكالب واشتقاق قال الزمخشري اجمل في الطلب اذا لم
يحرص والدنيا ما دنى الي النفس من متاعها وملاذها وجاهها عاخلا خلم
يجرم الطلب بالكلية لموضع الحاجة بل امر بالاجمال فيه وهو ما كان جميلا
في الشرع محمودا في العرف فيطلب من جهة حله ما امكن ومن اجماله اعتماد
الجهة التي هيأها الله وتيسرها له وتيسيره لها فيقنع بها ولا يتعداها ومنه
ان لا يطلب بحرص ولا قلق وشره وولع حتى لا ينسى ذكر ربه ولا يتورط
في شبهة فيدخل في من اثنى الله عليهم بقوله تعالى لا تلهيهم تجارة الآية ثم
بين وجه الامرين لك بقوله فان كلا اي كل واحد من الخلق ميسر لما كتب
اي مهيأ ممرون له منها يعني الرزق المقدر له سيأتيه ولا بد فان
الله قسم الرزق وقدره لكل احد بحسب ارادته لا يتقدم ولا يتأخر ولا يزيد ولا
ينقص بحسب علمه الازلي وان كان يقع ذلك بتبدل في اللوح او الصحف

بحسب

بحسب تعليق بشرط وقال اجملوا وما قال اتركوا اشارة الى ان الانسان وان
علم ان رزقه المقدر لا بد له منه لكن لا يترك السعي راسا فان من عوايد الله
تعالى التي خلقه تعليق الاحكام والاسباب وترتيب الحوادث على العلل
وهذه سنته في خلقه مطردة وحكمته في ملكه مستمرة وهو وان كان قادرا
على ايجاد الاشياء اختراعا ابتداء من غير تقديم سبب وسبق علة وان يشبع
الانسان بلا اكل ويرويه بغير شرب وينشيء بدن جماع لكنه اجرى عادته
بان الشبع والري والولد يحصل عقب الاكل والشرب والجماع فكذا قال
اجملوا ايذانا بانه وان كان هو الرزاق لكنه قد ربط حصوله بنوع سعي ورفق
وحاله بسبب من المطلب جميلة تجمع هذا الخبر النظر الى المسبب والسبب
ليلا يتكل كل من تلبس باهمال التوكل وليس منهم فيهلك بتاخر الرزق فربما
ارتحله في الكفر وليلا يتسبب الرزق لسعيه فيقع في الشرك فغرق في الخطاب
بين تعريف اعتلاق الاشياء بالمسبب اعتلاقا اصليا واعتلاقها بالسبب
اعتلاقا تاثيريا ليستكمل العبد حالة الصلاح مستمرة وتثبت له قضية
الفلاح مستقره وقد عرف مما سبق ان من اجتهد في طلب الدنيا وقنعت
عليها شغل نفسه بما لا يجدي وانتهاها فيما لا يغني ولا ياتيه الا المقدر وفهو
فقير وان ملك الدنيا بايامها فالواجب على المتادب باداب الله تعالى ان
يكل امره الى الله ويستسلم له ولا يتعدى طوره ولا يتجري على ربه ويترك التكلف
فانه ربما كان خذلانا ويترك التدبير فانه قد يكون هوانا

والمزيد في رزقه الامن حيث حيلته ويصرف الرزق عن ذي الحيلة الداهي
وقال بزرجمهر وكل الله الحيوان بالعقل والرزق بالجهل ليعلم انه لو كان الرزق
بالحيل لكان الحاذق العاقل اعلم بوجوه مطلبه والاحتيال لمكسبه التقي ملكان
خشاشا فقال احدهما امرت بسوق حوت اشتهاه فلان اليهودي وقال
الاخر امرت باهراق زيت اشتهاه العابد ك طب هق عن ابي حميد
عبد الرحمن او المنذر الساعدي بك والحين المهملة قال ك على شرطهما
واقره الذهبي لكن فيه هشام بن عمار اورده هنا اعني الذهبي في ذيل
الضعفا وقال قال ابو حاتم صدوق تغير فكان كلما لقن تلقن وقال ابو
داود حدث بارجح من اربعماية حديث لا اصل لها واسماعيل ابن عياش
اورده في الضعفا وقال مختلف فيه وليس بقوي وعمارة ابن غزية اورده
في الذيل ايضا وقال ثقة ضعفه ابن حزم
اجوع الناس طالب علم واشبعهم الذي لا يبتغيه اي طالب العلم
المتلذذ بفهمه لا يزال يزيد التذاذه فكلما طلبه ازداد لذة فهو يطلب
نهاية اللذة ولا نهاية لها فهو يشارك غيره في الجوع غير ان ذلك لغيره
نهاية وهذا لا نهاية له فلذلك كان اجوع قال الامام الرازي واللذة

ادراك الملايم والملايم القوة الحساسة ادراك المحسوسات والقوة العقلية
ادراك المعقولات التي هي العلوم والمعارف وادراك القوي العاقلة أقوي
من ادراك القوي الحساسة وكلما كان الادراك اقوي وأدرك اشرف كانت
اللذة الحاصلة بذلك الادراك اشرف واقوي وكانت النفوس الفاضلة عليها
احرص واليها اشوق وأصل الجوع كما قال المحاربي غلبة الحاجة الي الغذا علي
النفس حتي يتراءي لاجله فيها لا يتأمل عاقبته فاذا كان علي غير غلبة مع حاجة
فهو الغرث وقيل الجوع فراغ الجسم عما به قوامه وقيل الالم الذي ينال الحيوان
من خلو المعدة عن الطعام وكيف ما كان فاستعماله في العلم مجاز قال
الزمخشري من المجاز جاع يشاهها للمحض وفلان جايع الفقر واني لاجوع الي
اهلي واعطش وانك جايع الي فلان وانما كان اشبههم الذي لا ينتجبه لغلبة
الطبع البهيمي عليه واشتغاله باللذات الحسية التي يشاركه فيها البهايم
وعدم ادراكه للذات العقلية بالكلية ابو نعيم في كتاب العلم فر عن ابن
عمر بن الخطاب قال في الكبير وضعف وذلك لان فيه الجارود عن الحسن
ابن الفضل اورد الذهبي الحسن هذا في الضعفا وقالوا مر قوا حديثه
في الميزان حر قوا حديثه وفي اللسان قال ابن حزم مجهول وابن البيلماني
ضعفه الدارقطني وغيره،

اجيبوا هذه الدعوة اي دعوة وليمة العرس اذ هي المعهودة عندهم فقوله
هذه اي التي تدعونها وتتبادر الاذهان اليها اذا دعيتم لها وتوفرت
شروط الاجابة وهي خمس منها عموم الدعوة وكون الداعي حرا
رشيدا مكلفا مسلما علي الاصح وان يخص باليوم الاول علي المشهور وان لا
يسبق ولا يقدم الاسبق وان لا يكون ثم من يتأذي بحضوره من منكر او عذر
او غيرهما وان لا يكون له عذر وضبطه الماوردي بما يرخص في ترك الجماعة
اما الدعوة لغير وليمة العرس فستجيء وقد نقل النووي كابن عبد البر
الاجماع علي وجوب الاجابة الي وليمة العرس عند توفر الشروط ق
عن ابن عمر بن الخطاب وتتمته كما في البخاري وكان عبد الله يأتي الدعوة
في العرس وغيره وهو صايم،

اجيبوا الداعي الذي يدعوكم الي وليمة وجوبا ان كانت لعرس وتوفرت الشروط
وندبا ان كانت لغيره مما ينتدب ان يولم له ويعد اثما علي جواز استعمال اللفظ
في الايجاب والندب معا ولا مانع منه عند الشافعي وحمله غيره علي عموم
المجاز ذكره الكرماني قال ابن حجر ويحتمل انه وان كان عاما فالمراد به خاص واما
ندب اجابة غير العرس فمن دليل اخر ولا ترد دابة بالهدية فانها وصلة الي
الثواب نعم يحرم قبولها علي القاضي كما في خبر اذا اتي متمن له حكومة ولو متوقعة
لم يجز له منه قبل ولايته وهو في محل ولايته ويكره لكل احد قبولها من الاراذل
والاخلاط الذين الباعث لهم عليها طلب الاستكثار كما اشار اليه المصطفي صلي
الله عليه وسلم في عدة اخبار وهي لغة ما التحف به وشرعا تمليك مايمكن اي بيت

غالبا

غالبا بلا عوض ولا تخربوا المسلمين في غير حد او تاديب بل تلطفوا معهم بالقول
والفعل وقد عاش ما عاش وضارب بيده خادما ولا عبدا ولا امة ولا الحفوا ترب
للتقوي فضرب المسلم حرام بل كبيرة والتعبير بالمسلم غالبي فمن له ذمة او عهد
محترم يحرم ضربه تعديا ح ه حد طب هب عن ابن مسعود عبد الله قال
الحافظ رجال احمد رجال الصحيح انتهي فكان حق المصنف الرمز لصحته ولا
يغتر علي تحسينه، ٥ ٥،

اجيفوا بفتح الهمزة وكسر الجيم ردوا او اغلقوا ويقال جفأت الباب غلقته
قاله الفراء وتوزع بان اجيفوا لامه فاء وجافت وجفات لامه هاء همزة ابو ايلي مع
ذكر الله واكفيوا قال عياض وروياه بقطع الالف المفتوحة وكسر الفاء وبالياء
وبوصلها وفتح الفاء وهما فصيحتان انيتكم اقلبوها ولا تتركوها للحق الشيطان
ولحس الهوام قال الزمخشري كفا الاناء قلبه علي فمه واستكفاته طلبت
منه ان يكفاه هامياني انايه وارخوا بكسر الكاف ثم همزة اربطوا استيتكم جمع
سقاء كسقاطرف الماء من جلد يعني شنة وانعم القربة بخموخيط واذكروا اسم الله
تعالي واطفيوا بهمزة وصل امر من الاطفاء سرجكم اي اذا ذهبوا انورها جمع
سراج لكتاب يعني اطفيوا النار من بيوتكم عند النوم وهذا ان كان
مطلوبا في الاوقات كلها للنهي في الليل الا لان النهار عليه حافظ من الحيوان
بخلاف الليل حتي خمرة السراج فانهم يعني الشياطين ولم يذكروا استهجانا
لذكرهم ومبالغة في تحقيرهم وذمهم لم يؤذن لهم ببناء يؤذن للمفعول والفاعل
الله بالنور اي التسلق عليكم اي لم يجعل الله تعالي لهم قدرة ذلك اي اذا
ذكر اسم الله عند كل مما ذكر لخبر ابي داود اذكروا اسم الله فان الشيطان
لا يفتح بابا مغلقا قال ابن العربي وهذا من القدرة التي لا يؤمن بها الا الموحد
وهو ان يكون الشيطان يتصرف في الامور الغريبة، ويتولج في المسام الضيقة
فيعجز عن ذلك والامر للارشاد علي ما قاله النووي قال وغيره للندب قال
ابن دقيق العيد والخبر يدل علي منع دخول الشيطان الخارج لا الله اذا قال
واستنبط منه مشروعية غلق الغم عند التعارض لقوله في الابواب بجازا
ح م وكذا ابو يعلي ح م عن ابي امامة الباهلي قال الهيثمي رجاله ثقات انتهي
فرمز المولف لحسنه غير حسن بل حقه الرمز لصحته والله تعالي اعلم،

باب الهمزة مع الحا المهملة

احب الاعمال الي الله اي اكثرها ثوابا عند الله الصلاة لوقتها اللام لاستقبال
الوقت او بمعني في لان الوقت ظرف لها علي وزان نضع الموازين القسط
ليوم القيامة اي فيه وفي رواية للبخاري علي وقتها وعلي فيه بمعني ما ذكر او
للاستعلاء علي الوقت والتمكن من ادا الصلاة في اي جزء كان من اجزائه
وفي رواية للحاكم في اول وقتها قال في المجموع وهي ضعيفة قال في الفتح لكن

شبكة الألوكة www.alukah.net

لها طرق اخري راجع منه ابن بطال لغيره ان تعجيل الصلاة اول وقتها افضل لاشتراطه في كونها احب اقامتها اوله وقول ابن دقيق العيد ليس في اللفظ ما يقتضيها ولا آخر اول العقيقة التعرض اخراجها عن وقتها منع بان اخراجها محرم ولفظ احب يقتضي المشاركة في الندب واعترض ثم بر الوالدين اي الاحسان اليهما وامتثال امرهما الذي لا يخالف الشرع ومن بره ما بر صديقهما ولو جد موتهما فالبر توسع في الخير من البر وهو القضاء الواسع والوالدين تثنية والد من الولادة لاستيقاء ما يتوقع ظهوره صورة منه تخلف صورة نوعه ذكره الحراني والمراد بهما هنا من له ولادة من الطرفين وان علا فيقدم الاقرب فالاقرب والاحوج فالاحوج وعقب الصلاة بالبر افتتح بقوله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا الاية ولان الصلاة اعظم الوصل بين العبد وربه وبر الوالدين اعظم الوصل بين العبد والخلق فاولي الاعظم الاعظم ثم الجهاد في سبيل الله اي قتال الكفار لاعلاء كلمة الجبار واظهار شعار دينه والجمع بين هذا واخبار اطعام الطعام خير اعمال الاسلام واحب الاعمال الي الله ادومه وغير ذلك ان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يجيب كلا بما يوافقه ويصلحه او بحسب الوقت او الحال وقد تعارضت النصوص في تفضيل الصلاة على الصدقة والذي عليه الجمهور ان الصلاة افضل لكن قد يعرض ما يقتضي مواساة مضطر فتكون الصدقة افضل وقس عليه قال في المطامح واخر الجهاد مع ان فيه بذل النفس لان الصبر على اداء الصلاة اول وقتها وعلى ملازمة بر هما امر متكرر دايم بدوام الانفاس والصبر على مراقبة امر الله فيه الا الصدقة يقرن اولا بان تفضل يكاد يكون بديهيا اذ لا تنتظم العبادات والعادات الا به فلما استقل منزلته وعرف بدرجته اهتم الشارع ببيان ما قد يخفى من شان غيره تحقيقا لمراتب الاعمال والعادات وترغيبا في الجد في الطاعات ثم معنى المحبة من الله تعلق الارادة بالثواب ومن غيره غليان دم القلب وفورانه عنده هيجانه الى لقاء محبوبه او الميل الدايم بالقلب الهايم او ايثار المحبوب على جميع المحجوب او سكون بلا اضطراب واضطراب بلا سكون او ثبات القلب على احكام الغرام واستلذاذ العذل فيه والملام او ارادة تقبيله ان قيل ما الحكمة في تغييره بالاعمال دون الافعال قلنا وجهه ان الفعل عام يقال للانسان وغيره وبالجماد وغيرها وربما كان بعلم وغيره وبقصد وغيره ومن الانسان وغيره كالحيوان والجماد والعمل لا يقال الا لما كان باجادة وتعلم وبقصد من الادمي كما ذكره الراغب وقال بعضهم العمل مقلوب عن الحلم فان العلم فعل القلب والعمل فعل الجارحة وهو يبرز من فعل القلب الذي هو العلم ويقلب منه حم ت د ن ك هم عن ابن مسعود ورواه عنه ايضا ابن حبان وغيره،

احب الاعمال الي الله اي عنده او عالي بمعني عنده وقيل للتبيين لان الي

المتعلقة

المتعلقة بما لا يفهم حبا او بغضا من فعل تجب او تفضيل محناها التبيين كما ذكره ابن مالك وابن هشام ادومها اي اكثرها ثوابا لاكثرها تتابعا ومواظبة ولفظ رواية مسلم ما دوم عليه لكن اهو في اكثر اصوله بواو ورين وفي بعضها بواو واحدة والثواب الاول قال الكرماني واد وم افعل تفضيل من الدوام وهو شمول جميع الازمنة الي التاييد فان قيل شمول جميع الازمنة لا يقبل التفضيل قلنا المراد بالدوام الوحي وهو قابل للكثرة والقلة وان قل ذلك العمل المداوم عليه جدا لان النفس تالفة فيحدث بسببه الاقبال على الحق تقدس وكان تارك العمل بعد الشروع كالمعرض بعد الوصل وكان المواظب يلازم للخدمة وليس من لازم الباب كما جاء ثم اعرض عن الاعتاب ولهذا قال بعض الاحباب لا تقطع الخدمة وان ظهر لك عدم القبول ولعلي بك شرها ان يقيمك في خدمته وكان المداوم يورث له الامداد من حضرة رب العباد ولذلك شيد الصوفية النكير على ترك الاوراد وفيه فضيلة الدوام على العمل ومراعاة المصطفى صلى الله عليه وسلم بامته حيث ارشدهم الي ما يصلحهم وهو ما يملنهم الدوام عليه بلا مشقة لان النفس فيه انشط وربه يحصل مقصود العمل وهو الحضور هذا اعضاء رتما قيل في توجيه الدوام في هذا المقام واقول يحتمل ان يكون المراد بالدوام الترفق بالنفس والدربة بها في التعبد ليلا تضجر فيكون من قبيل ان لجسدك عليك حقا فيقال استقم مت الامر ترفقت به واستهملت واستمت عزيمي رفقت به ت عن عايشة ورواه احمد بلفظ احب الاعمال الي الله ما داوم عليه صاحبه وان قل،

احب الاعمال الي الله ان تموت ولسانك اي والحال ان لسانك رطب من ذكر الله يعني ان تلازم ذكر الله حتي يحرك الموت وانت ذاكر فان للذكر فوايد جليلة وعوايد جزيلة وتاثيرا عجيبا في انشراح الصدر وتفهيم القلب وللغفلة تاثير عجيب في ضده ذلك قال الطيبي ورطوبة اللسان عبارة عن سهولة جريانه كما ان يبسه عبارة عن ضده ثم ان جريان اللسان حينيذ عبارة عن ادامة الذكر فعلل ذلك فكانه قيل احب الاعمال مداومة الذكر فهو من اسلوب قوله تعالى ولا تموتن الا وانتم مسلمون انتهي وقال بعض الصوفية اراد بالرطب عدم الغفلة فان القلب اذا اغفل يبس اللسان قال الزمخشري ومن المجاز رطب لسانك بذكرك واصل الرطوبة كما قال ابن سينا كيفية تقتضي سهولة التفرق والاتصال والتشكل وضدها اليبوسة والبلة الرطوبة الغريبة الجارية على ظاهر الحيوان والجفاف عدم البلة عما من شانه ان يبتل انتهي وفي الحديث حث على الذكر حيث علق به حكم الاحيية وكل مومن يرغب في ذلك كمال الرغبة ليفوز بهذه المنحة فتتاكد مداومة ذكر الله في جميع الاحوال لكن يستثني

من الذكر القرآن حال الجنابة بقصده فانه حرام ويستثنى من عمومه ايضا الجامع وقاضي الحاجة فيكره لهما الذكر اللساني اما القلبي فمستحب بكل حال مطلقا **احب رايتي السبتي في عمل يوم وليلة** طب **هب عن معاذ** ابن جبل قال آخر كلام فارقت عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قلت اي الاعمال احب الى الله قال ان تموت الخ قال الهيثمي بعد ان عزاه للطبراني فيه خالد بن يزيد ابن عبد الرحمن ابن ابي مالك ضعفه جمع ووثقه ابن معين وبقية رجاله ثقات والمولف رمز لصحته تبعا لابن حبان **احب الاعمال** التي يفعلها احدكم مع غيره **الى الله من** اي عمل انسان **اطعم** بحتم ما **مسكينا** اي مضطرا **الى الطعام من جوع** قدمه على ما بعده لانه سبب لحفظ حرمة الروح **او دفع عنه مغرما** اي دينا باداء او ابراء او انظار الى ميسرة والمراد ما استقر انه فيما يحل او الزم به ولم يلزمه وعطف عليه عطف عام على خاص قوله **او كشف عنه كربا** عما او شدة اي ازاله عنه والكرب كما في القاموس الغم الذي يأخذ بالنفس وقد كربه كفرح قال الفخر الرازي جاءت امراة الى بعض اكابر الصوفية بزيت وقالت له اسرجه بالمسجد فقال ايما احب اليك نور يصعد الى السقف او نور يصعد الى العرش قالت بل الى العرش قال اذا صببت في القنديل صعد نوره الى السقف واذا صببت في طعام فقير ضاع صعد النور الى العرش ثم اطعمه للفقراء **طب عن الحكم ابن عمير** سليمان بن سلمة الجبابري وهو ضعيف انتهى لكن له شواهد **احب الاعمال الى الله بعد ادا الفرائض** اي بعد ادا الفرايض العينية من صلاة وزكاة وصوم وحج **ادخال السرور** اي الفرح **على المسلم** بان تفعل معه ما يسره به من تبشيره بحدوث نعمة او اندفاع نقمة او كشف غمة او اغاثة لهفة او نحو ذلك من انواع المسرة قال الزمخشري والسرور لذة القلب عند حصول نفع او توقعه اما الفرايض فليس شيء احب الى الله تعالى منها من ادائها مع انها لا تنفعه ولا تضره وانما اوجبها علينا لمصلحتنا ولسنا نقول كما قال من عدل به عن طريق الهدى انه يجب على الله رعاية مصالح العباد بل ان هذه اعادة الحق وشرعته **طب** ولفظ الاوسط **عن ابن عباس** لم يرمز له المصنف بشيء قال الهيثمي فيه اسماعيل ابن عمر العملي وثقه ابن حبان وضعفه غيره انتهى وقال العراقي سنده ضعيف

احب الاعمال الى الله حفظ اللسان اي صيانته عن النطق بما نهي عنه من نحو كذب وغيبة ونميمة وغيرها واللسان اذا لم يحفظ افسد القلب ويفسد البدن كله ولهذا قيل في صحف ابراهيم على العاقل ان يكون بصيرا بزمانه مقبلا على شانه حافظا للسانه ومن حسب كلامه من عمله قل نطقه الا بما يعنيه قال الراغب والحفظ مادة يقال لهيئة النفس التي بها يثبت ما يودع

اليه

اليه التفهم وتارة لضبط الشيء في النفس ويضاده النسيان وتارة لاستعمال تلك القوة ثم يستعمل في كل تعهد ورعيه انتهى **هب عن ابي بحيفة** بضم الجيم الوابي وهب ابن عبد الله ويقال وهب بن وهب

احب الاعمال وفي رواية افضل الاعمال وفي اخرى افضل الايمان والايجاز من ان الحب من متعلقات القلب فناسب الايمان وهو عمل قلبي فناسب التعبير عنه بالعمل انتهى **الى الله الحب في الله والبغض في الله** اي لاجله وبسببه لا لغرض اخر كميل او احسان ففي بمعنى اللام المعبر بها في رواية وقال الطيبي في اصلها للظرفية كلفها هنا للسببية اي بسبب طاعة الله ومحبته كما في حديث في النفس المؤمنة مايه من الابل ومنه قوله تعالى فذلكن الذي لمتنني فيه وانما كان احب الاعمال الى الله لانه علي كمال ايمان فاعله ففي خبر ابي داود عن ابي امامة مرفوعا من احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع لله فقد استكمل الايمان فدل على ان من لم يحب لله ويبغض لله لم يستكمل الايمان قال الكشاني الحب لله والبغض لله باب عظيم واصل من اصول الايمان ومن لازم الحب لله في الله حب انبيائه واصفيائه ومن شرط محبتهم اقتفاء اثارهم وطاعة اوامرهم قال ابن معاذ وعلامة الحب في الله ان لا يزيده بالبر ولا ينقص بالجفا قال القاضي المحبة ميل النفس الى ما تستلذ به والعبد اذا علم ان الكمال الحقيقي ليس الا لله عز وجل وان كل ما يراه كمالا من نفسه او غيره فهو من الله او رباه والى الله لم يكن حبه الا لله وفي الله وذلك يقتضي ارادة طاعته فاذا فسرت المحبة بارادة الطاعة واستلزمت اتباع رسوله انتهى وقال ابن عطا الله الحب في الله موجب الحب من الله وهنا مراتب اربع الحب لله والحب في الله والحب بالله والحب من الله فالحب لله ابتداء والحب من الله انتهاء والحب في الله والحب بالله واسطة بينهما الحب لله هو ان توثره على سواه والحب في الله ان تحب فيه من والاه والحب بالله ان يحب الحبيب ما احبه وما احبته منقطعا عن نفسه وهواه والحب من الله ان يأخذك من كل شيء فلا يجب الا اياه وعلامة الحب لله دوام ذكره والحب في الله ان تحب من لا يحسن لك به شيا من اهل الطاعات والحب بالله ان يكون باعث الخط بنور الله مقهورا والحب من الله ان يجتذبك اليه بمحو ما سواه عنك مستورا **حم عن ابي ذر** قال ابن الجوزي حديث لا يصح وبزيد بن ابي زياد اي احد رجاله قال ابن المبارك لا ارضى به وسوار الحنبري قال فيه الثوري رحمه الله تعالى ليس بشيء انتهى وبه يعرف ان تحسين المصنف له ليس في محله

احب اعلى الى فاطمة الزهراء سميت به لان الله سبحانه وتعالى فطمها وذريتها عن النار كما في خبر ضعيف خلافا لمن زعم رواه النسائي

والحافظ الدمشقي وغيرهما قال في الفردوس وهذا قاله حين سأله علي والعباس
يا رسول الله أي أهلك أحب إليك وحبه إياها كانت لجنبية مطلقة وأما علي
فغيرها فعلي معني من وحبه بها كان جبليا ردينيا لما لها من عموم المناقب
والفضايل ت ك عن أسامة بضم الهمزة مخففا ابن زيد الكلبي مولى المصطفى
وابن مولاه وابن حبه حسنه الترمذي وصححه الحاكم ورواه عنه ابنا
الطيالسي والطبراني وغيرهم
أحب أهلي بيتي إلي قيل ثم هنا فاطمة وأبناها وعلي لصحاب الكساء وقيل
مومنو بني هاشم والمطلب الحسن والحسين ومن قال بدخول الزوجات
فمراده كما قال النووي أنهن من أهل بيته الذين يحولهم وأمر بإحترامهم
والكرامهم وأما قرابته فمنهم من ينسب إلى جده الأقرب كالأقرب وهو عبد
المطلب قال المحب الطبري والبيت موضع المبيت المخصوص من الدار
المخصوصة من المنزل المخصوص من البلد ت وكذا أبو يعلى عن أنس
وحسنه الترمذي ورتبه المصنف برمز لحسنه ورفيه يوسف بن إبراهيم
التميمي بوشيبة قال في الميزان قال ابن حبان يروي عن أنس ما
ليس في حديثه لا يحتمل الرواية عنه وقال أبو حاتم ضعيف عنده
عجايب روى له البخاري هذا أتى الضعف قال يوسف أبو شيبة عنده
أحب الناس إلي من حالي إلي الموجودين بالمدينة إذ ذاك عايشة علي وزان
خبر ابن الزبير أول مولود في الإسلام بعني بالمدينة وأما نجيبة المصطفى
صلى الله عليه وسلم لخديجة رضي الله عنها أمر معروف شهدت له الأخبار
الصحاح ذكره الزين العراقي وأصله قول الكسائي يقال في الرجل أعلم
الناس وأفضلهم يراد في فنه وإنما كانت عايشة أحب إليه من
زوجاته الموجودين حالتيذ لا نضافها بالفضل وحسن الشكل وحبه إياها
لأن حبه إياها ديني قال القرطبي فيه وإنما بذل محبته عايشة لأنها
محبة جبلية ردينية وغيرها دينية لا جبلية فسبق الأصل على
الطاري فقيل له ومن الرجال قال ومن الرجال أبوها لسابقته في
الإسلام ونصحه لله ولرسوله وللإسلام ولأهله وبذله نفسه وماله في
رضاهما ولا يعارض ذلك خبر الترمذي أحب أهلي إلي من أنعم الله عليه
وأنعمت عليه أسامة ابن زيد ثم علي وخبر أحمد وأبي داود والنسائي
قال ابن حجر صحيح عن النعمان ابن بشير قال استأذن أبو بكر على النبي
صلى الله عليه وسلم فسمع صوت عايشة رضي الله عنها عاليا وهي تقول
والله لقد علمت أن عليا أحب إليك من أبي الحديث لما تقرر أن جهات المحبة
مختلفة فكأنه قال كل من هو لا أحب إلي من جهة مخصوصة لمعنى قام به
وفضيلة تخصه قال القرطبي فيه جواز ذكر الأحب من النساء والرجال
وأنه لا يعاب على من فعله إذا كان المقول له من أهل الخير والدين ولم يقصد
بذلك مقاصد الصالحين ولتبعته بي به في ذلك صحب من أحبته فإن

المرء

المرجع من أحبت ق ت عن عمرو ابن العاص بن وايل السهمي الأمير المشهور
أسلم سنة ثمان على الأصح ورواه المصطفى صلى الله عليه وسلم عمن
رواه مرجعها بات قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الناس
أحب إليك قال عايشة قلت أي ليت أعني النساء أعني الرجال قال ومن
الرجال أبوها ت ه وكذا ابن حبان عن أنس ابن مالك قال سئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم من أحب الناس إليك قال له عايشة قال له ليس
عن أهلك نسألك فذكره وفي الباب عبد الله ابن شقيق وغيره
أحب الأسما وفي رواية لمسلم أن أحب أسمايكم ومنه يعلم أن المراد أسما
الآدميين إلى الله أي أحب ما يسمى به العبد إليه عبد الله وعبد
الرحمن لأنه لم يقع في القرآن إضافة عبد إلى اسم من أسمايه غيرهما ولا
بهما أصول الأسما الحسنى من حيث المعنى فكان كلا منهما يشتمل
على الكل ولأنهما لم يسم بهما أحد غيره وأما أنت خيث الوريد لا زلت
رحمانا فمن نعت الكلوة وذكر المصنف أن اسم عبد الله أشرف من عبد
الرحمن فإنه تعالى ذكر الأول في حق الأنبيا والثاني في حق المومنين
وأن التسمي بعبد الرحمن في حق الأمة أولى انتهى وما ذكره لا يصفو
من كدر فقد قال بعض علمائنا الشافعية التسمي بعبد الله أفضل
مطلقا لأن الدلالة به هنا فتقت بمه على غيره يوذن بمزيد الاهتمام
وذهب إلى ذلك صاحب المطامح من المالكية فجزم بأن عبد الله
أفضل وعلله بأن اسم الله هو قطب الأسما وهو العلم الذي يرجع
إليه جميع الأسما ولا يرجع هو لشيء فلا اشتراك في التسمية به البتة
والرحمة قد يتصف بها الخلق فعبد الله أخص في النسبة من عبد الرحمن
فالتسمي به أفضل وأحب إلى الله مطلقا ورجم بعضهم أن هذه أجنبية
مخصوصة لأنهم كانوا يسمون عبد الدار وعبد العزى فكأنه قيل لهم
أحب الأسما المضافة للعبودية هذان لا مطلقا لأن أحبها إليه محمد وأحمد
فلا يختار لنبيته إلا الأفضل رد بأن المفضول قد يوثر لحكمة وبهذا الأسما
إلى جازته للمحمد وموافقته للمحمد من أسمايه تعالى على أن من أسمايه
أيضا عبد الله كما في سورة الجن وإنما سمي بذلك إبراهيم لجواز التسمي بأسما
الأنبيا وأحيا الأسم أبيه إبراهيم ومحبته فيه طلبا لاستعمال اسمه وتكريره
على لسانه وإعلانا بشرف الخليل عليه الصلاة والسلام وتذكيرا للأمة
بمقامه الجليل ولذلك ذهب بعضهم إلى أن أفضل الأسما بعد ذينك إبراهيم
لكن قال ابن سبع أفضلها بعد محمد وأحمد ثم إبراهيم م د ت ه عن ابن
عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما وفي الباب أيضا عن أنس وغيره
أحب الأسما التي يستمي بها الإنسان إلى الله تعبد به بضمتين فتشديد

بضبط المصنف لانه ليس بين العبد وبين ربه نسبة الا العبودية فمن تسمى
بها فقد عرف قدره ولم يتعد طوره قال الازهري من اجلا الشافعية ورتع في
الغفار ي ان انسانا تسمى بعبد النبي فتوفقت فيه ثم سئلت الي انه لا يحرم
اذا قصد به التشريف بالنسبة الي النبي صلي الله عليه وسلم ويجبر بالعبد
عن الخادم ويحتمل المنع من ذلك خوف التشريك من الجهلة واعتقاد ارذل
حقيقة العبودية انتهي وقال الدميري التسمي بعبد النبي قيل يجوز اذا
قصد به النسبة الي رسول الله وقال الاكثر الي المنع خشية التشريك واعتقاد
حقيقة العبودية كما لا يجوز التسمية بعبد الدار وقياسه تحريم عبد الكعبة
واصدقها اسماها همام كشداد من هم عزم **وحارث** كصاحب من الحرث وهو
الكسب وذلك لمطابقة الاسم لمعناه اذ كل عبد متحرك بالارادة والهم مبدء الارادة
ويترتب علي ارادته حرثه وكسبه فاذن لا ينفك مسماها عن حقيقة معناها
بخلاف غيرهما قال في المطامح وهذا تنبيه علي معني الاشتقاق ولهذا خص
الحريري في مقاماته هذين الاسمين وقال الطيبي ذكرا ولا ان احب الاسما
ما تعبد له لان فيه خضوعا واستكانة علي ما سبق ثم نظر الي ان العبد قد
يقع في العبودية ولم يتمكن من آدابها بحقها فلا يصدق عليه هذا الوصف
فنزل الي قوله حارث وهمام **الشيرازي** في كتاب **الالقاب** طب عن
ابن مسعود قال الهيثمي فيه محمد بن محصن العكاشي متروك انتهي
وقال في الفتح في اسناده ضعف ولم يرمز المصنف رمزه الله تعالي له هنا
بشيء ورمز من زعم انه رمز له بالضعف لكنه جزم بضعفه في الدرر
احب الاديان جمع دين وقد سبق معناه والمراد هنا سائل الانبيا والشرايع
الماضية قبل ان تتبدل وتنسخ وفي رواية البخاري الدين بالافراد فان حمل
الجنس وافق ما هنا والا فالمراد هنا خصال الدين لان خصالها كلها محبوبة
لكن ما كان منها اسمحا اي سهلا فهو احب الي الله كما يشهد له خبر احمد
الاتي خير دينكم ايسره **الي الله دين الحنيفية** المائلة عن الباطل الي
الحق او المائلة عن دين اليهود والنصاري وهي المستقيمة والحنيفية
ملة ابراهيم والحنيف لغة من كان علي ملته قال تعالي وما جعل عليكم
في الدين من حرج ملة ابيكم ابراهيم **السمحة** السهلة المنقادة الي الله
المسلمة امرها اليه لا يتوجه الي شيء من الكثافة والغلظة والجمود التي
يلزم منها العصيان والسماحة والطغيان وانث الخبر مع ان المبتدا مذكر لان
الحنيفية غلبت عليها الاسمية فصارت علما وان افعل المضاف لقصد
الزيادة يجوز فيه الافراد والمطابقة ذكره الكرماني وقال بعض الصوفية
معني الحنيفية التي تميل بالعبد الي الله والاحنف لا يميل وهو الذي يميل
اصابع احدي رجليه الي الاخري فكانه قال احب اوصاف اهله اليه ان يميل

العبد

العبد بقلبه في سائر الاحوال اليه وجوارحه الي عبادته بحيث يعرض عما سواه ويكون
معني السماحة سهولة الانقياد الي رب العباد فيما امر ونهي فيصبر علي مر القضا
وحلوه ويكره ذهاب احب اوصاف اهل الدين اليه وقال الراغب اصل مادة حنف
بكل قد وعلي الخفة واللطافة ويلزم هذا المعني الانتشار والضمور والميل
فيلزمه الانقياد والاستقامة انتهي واستنبط الشافعي رضي الله عنه من
الحديث قاعدة ان المشقة تلزم تجلب التيسير واذا ضاق الامر اتسع **خم**
خد طب كلهم وعلقه البخاري في الصحيح من حديث عكرمة **عن ابن عباس**
قال الهيثمي فيه عبد الله ابن ابراهيم الغفاري متكلم الحديث قال قيل
يا رسول الله اي الاديان احب الي الله قذكره وقال شيخه الواقي فيه
محمد ابن اسحق رواه بالعنعنة اي وهو يدلس عن الضعفا فلا يحتج
الا بما يصرح فيه بالتحديث انتهي قال الحلاي لكن لبعض طرق لا ينزل عن درجة
الحسن بانضمامها وقال ابن حجر في التخريج له شاهد مرسل في طبقات
ابن سعد قال وفي الباب عن ابي بن كعب وجابر ابن عمر وابي امامة
وابي هريرة وغيرهم قال العجلي بن حجر في الفتح وفي المختار اسناد حسن
انتهي وبه يعرف ان رمز المصنف لصحته غير جيد
احب البلاد اي احب اماكن البلاد ويمكن ان يراد بالبلد المكاري فلا
تقدير **الي الله مساجدها** لانها بيوت الطاعة واساس التقوي
ومحل تنزلات الرحمة قال الراغب والبلد المكان المحدود المتاثر باجتماع
قطانه واقامتهم فيه وتسمي المقبرة بلدة اللونها محل الوحشيات والقبر
بلدة اللونها موطنا للاموات **وابغض البلاد الي الله اسواقها** جمع
سوق سميت به لان البضايع تساق اليها وذلك لانها مواطن الحرص
والغفلة والغش والفتن والطمع والخيانة والايمان الكاذبة والاعراض
الفانية القاطعة عن الله عز وجل وقال الطيبي تسمية المساجد
بالبلاد والاسواق ايضا خصوصا يناسب بقوله تعالي والبلد الطيب
يخرج نباته باذن ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا وذلك لان زوال المساجد
رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وتعاد الاسواق شياطين الجن
والانس من الغفلة والحرص والكذب وذلك لا يزيد الا قربا من الله عز
وجل ومزاولة وذا لا يورث الا دنوا من الشيطان وحزبه اللهم الا من يعمد
الي طلب الحلال الذي يصون به دينه وعرضه فمن اضطر غير باغ ولا
عاد فلا اثم عليه وقال جمع المراد بمحبة المساجد محبة ما يقع فيها من
القرب وبغض الاسواق بغض ما يقع فيها من المعاصي مع ما غلب
علي اهلها من استيلا الغفلة علي قلوبهم وشغل حواسهم بما وضع لهم
من التدبير فاليه ينظرون واليه يطلبون والاسواق معدن النوال
ومكان الارزاق والافضال وهي مملكة وضعها الله لاهل الدنيا

يتداولون فيها ملك الاشياء لكن اهل الغفلة اذا دخلوها تخلفت قلوبهم
بهذه الاسباب فاتخذوها عبادا لا انصارت عليهم فتنة فكانت ابغض البقاع
من هذه الجهة والاخلاء السواق رحمة من الله جعلها معاشا لخلقه يد رعليهم
ارزاقهم فيها من قطر وقطر لتوجه تلك الاشياء عند الحاجة ولو لم يكن ذلك
لاحتاج كل منا الى تعلم الحرف والترحال الى البلاد ليلا ونهارا فوضع السوق
رحمة واهل الغفلة قصدوا عن هذه وردنسوا انفسهم بتعاطي الخطايا
فيها فصارت عليهم نقمة واما اهل اليقين فهم وان دخلوها فقلوبهم معلقة
بتدبير الله عز وجل فسلموا من فتنتها ومن ثم كان المصطفى صلى الله
عليه وسلم يدخل السوق ويشتري ويبيع قال الطيبي وانما تؤثر
المساجد بالاسواق مع وجود ما هو اشر منها من البقاع ليقابل بين محبتي
النهار والاشتغال وان الامر الذي يدفعه الامر الذي يوجبه م في الصلاة
عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا ابن حبان وابن ريجويه حم ك عن جبير ابن
مطعم بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين المهملتين ولم يخرجوه ح
احب الجهاد الى الله كلمة حق اي موافق للواقع بحسب ما يجب وتقدر
ما يجب في الذي يجب والحق يقال الارجح هنا ذكره الراغب
وكلمة حق تجوز بالاضافة وبدونها تقال الامام سلطان جائر ظالم لان
من جاهد الخير وفقه تردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان
اذا قال الحق وامر بالمعروف ونهى عن المنكر فقد تعرض للهلاك وايقنه
فهو افضل والمراد ان افضل المعروف والنهي عن المنكر هذا فلا حاجة
لتقديره من حم طب عن ابي امامة قال عرض للنبي صلى الله عليه
وسلم رجل وقد وضع رجله في الغرز فقال اي الجهاد افضل فسكت ثم ذكره
رمز المصنف رحمه الله تعالى لحسنه ورواه النسائي عن جابر رضي الله عنه
بلفظ افضل واسناده صحيح

احب الحديث الي بشدة الياء بضبط المصنف هكذا رايته بخطه وهي يا
النسبة احمدته افعل تفضيل بتقدير من او بمعنى فاعل والصدق
مطابقة الخبر للواقع والكذب عدمها وفي رواية احب الحديث الى الله
احمده وعليها فغيه دلالة على افضلية القرآن على غيره ومن احمدتي من
الله حمدا وهذا قاله حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد
لهوالهم وسبيهم اليهم فقال معي من ترون واحب الحديث الي احمدته فا
فاختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت استانيت
بكم اي انتظرت وكان انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف
فلما تبين لهم ان عطاءهم اياه رفع الوادر مخففة ومهملة ابن مخرمة بفتح الميم بينهما معجمة ساكنة
ابن نوفل ابن اهيب الزهري صحابي صغير فقيه عالم متفق على توثيقه رضي الله

عنه

عنه في فتنة ابن الزبير اصابه حجر المنجنيق وهو قائم يصلي في الحجر له رواية
عن عمر وخاله عبد الرحمن ابن عوف مروان ابن الحكم الاموي معا
وله سنة اثنين او يوم احد او يوم الخندق او غيرها قال في الكاشف
ولم يصح له سماع وفي اسد الغابة لم ير النبي صلى الله عليه وسلم
لانه خرج الى الطايف طفلا لا يعقل لما نفى المصطفى رسول الله
صلى الله عليه وسلم اباه الحكم بايحه بعض اهل الشام بالخلافة
لما مات معاوية ابن يزيد فاقام تسعة اشهر ثم هلك

احب الصيام التطوع الى الله تعالى اي اكثرها يكون محبوبا اليه
والمراد ارادة الخير فيما علمه صيام نبي الله داود عليه السلام وبين
وجه الاحبية بقوله كان يصوم يوما ويفطر يوما فهو افضل من
صوم الدهر لانه اشق على النفس قال الغزالي ويسره ان من صام
الدهر صار الصوم له عادة فلا يحس برفعه في نفسه بالانكسار
وفي قلبه بالصفاء في شهواته بالضعف فان النفس انما تتاثر
مما يرد عليها لما تمرنت عليه الا ترى ان الاطباء نهوا عن اعتياد شرب
الدرياق وقالوا من تعوده لم ينتفع به اذا مرض لالف مزاجه له فلا
يتاثر وطب القلوب قريب من طب الابدان انتهى وهذا الرفع في
البيان وابلغ في البرهان من قول من قال صوم الدهر قد يفوت
بعض الحقوق وقد لا يشق باعتياده وعليه فالمراد حقيقة اليوم
وقال ابو شامة يصوم وقتا ويفطر وقتا اي لا يديم الصيام
خوف الضعف عن الجهاد قال وقد جمعت الايام التي ورد في
الاخبار ان نبينا عليه الصلاة والسلام كان يصومها فقاربت ان تكون
شطر الدهر فهو بمثابة صوم داود عليه السلام قال ابن المنير كان
داود عليه السلام يقيم ليله ونهاره لحق ربه ولحق نفسه فاستقام
فاما الليل فاستقام له ذلك في الليلة واما النهار فيتعذر تعزيته
لحدوم تبعيض القيام فتنزل صوم يوم يوم وفطر يوم منزلة التجزية
في شخص اليوم واحب الصلاة من النفل المطلق الى الله تعالى
صلاة داود كان ينام نصف وفي رواية كان يرقد شطر الليل
اعانة على قيام البقية المشار اليه بقوله جعل لكم الليل لتسكنوا
فيه ويقوم ثلثه من اول النصف الثاني لكونه وقت التجلي
وهو اعظم اوقات العبادة واحتمل ساعات الليل والنهار
وينام سدسه الاخير ليرجع نفسه ويستقبل الصبح واذكار النهار
بنشاط ولا يخفى ما في ذلك من الاخذ بالارفق على النفس
التي يخشى سآمتها المؤدية الى ترك العبادة والله تعالى يحب

ان يوالي نصله ريديم احسانه رتي رواية ثم معان رهي تفيد الترتيب
ففيه رد علي من زعم حصول السنة بنوم السدس الاول مثلا
رقيام الثلث ونوم النصف الاخر ثم انه لا يعارض هذه الاحبية قاعدة
ان زيادة العمل يقتضي زيادة الفضيلة لان القاعدة اغلبية كما
بينه الشافعية ولا يكره علي الاصح عندهم صوم الدهر لمن لا يضره
ويكره قيام الليل كله ولو لمن لا يضره رقول الطبري لا يكره كيف
رقد عد من مناقب ايمة منع بان اولئك مجتهدون سيما رقد
ساعدهم الزمان والخلان والفرق بين الصوم والصلاة ان الظما
يستوفي ما فاته والمصلي ان نام نهارا انغلت مصالحه
تنبيه قال ابن المنير هذه اني حق الامة لا المصطفي صلي
الله عليه وسلم فقد امر بقيام اكثر الليل في قوله قم الليل الا قليلا
وعورض بنسخه رما صح انه لم يكن يجري علي رتيرة واحدة حم ت
د ن ه عبد الله ابن عمرو ابن العاصي كان يسر الصيام والقيام
فقال له المصطفي صلي الله عليه وسلم ان لجسدك عليك
حقا تم ذكره

احب الطعام عام في كل ما يقتات من بر وغيره الي الله ما
كثرت عليه الايدي اي ايدي الاكلين لان اجتماع الانفاس وعظم
الجمع اسباب نضجها اسم تعالي مقتضية لفيض الرحمة وتنزلات
غيث النعمة وهذا كالمحسوس عند اهل الطريق ولكن العبد
بجهله يغلب عليه الشاهد علي الغايب والحس علي العقل ع ب
هب والضيا المقدسي عن جابر ابن عبد الله قال الهيثمي بعد
ما عزاه للطبراني ورايي يعلي فيه عبد المجيد ابن ابي داود رثيه
ضعف رقال الزين العراقي اسناده حسن انتهي رلعله باعتبار
تعدد طرقه رالا فقد قال البيهقي عقب تخريجه ما نصه تفرد به
عبد المجيد ابن عبد العزيز ابن ابي رواد عن ابن جريج انتهي
رعبد المجيد اورده الذهبي في الضعفا والمتروكين رقال المنذري
رواه ابو يعلي والطبراني رابو الشيخ في الثواب كلهم من
رواية عبد المجيد ابن ابي رواد رقد رثق قال لكن في الحديث
نكارة انتهي رمما تقرر عرف ان المولف لم يصب في رمزه لصحته
بل تصاراه الحسن رزاد في رواية رذكر اسم الله تعالي فالاحبية
لكل منهما

احب الكلام الذي فيه بدل من المضاف اليه اي احب كلام الناس الي الله

ان

ان يقول العبد اي الانسان حرا كان او عبدا سبحان الله اي انزهه
من كل سوء رسبحان علم للتسبيح اي التنزيه البليغ لا يصرف
ولا يتصرف كذا ذكره الكشاف رظاهره انه علم له حتي في حال الاضافة
رتخصيص ابن الحاجب له بغيرها رده في الكشف بانه اذا ثبتت
العلمية بدليلها فالاضافة لاثنائها رتحمده الواو للحال اي اسبح
الله ملتبسا بحمده او عاطفة اي اسبح الله رالتبس حمده
رمعناه انزهه عن جميع النقايص راحمده بجميع الكمالات حم ت
عن ابي ذر رلم يخرجه البخاري بهذه الصيغة

احب الكلام الي الله تعالي اي كلام البشر لان الرابعة لم توجد في
القران العظيم ولا يفضل ما ليس فيه علي ما هو فيه ويحتمل ان
يتناول كلام الله ايضا لانها ران لم تكن فيه باللفظ فهي فيه بمعني
اربع في رواية اربعة سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر لانها جامعة لجميع معاني الذكر من توجيه رتنزيه رصنوف
اقسام الحمد رالثنا رتصيره الي جميع الاسماء الحسني لانها اما
ذاتية كالله او جمالية كالمحسن او جلالية كالكبير فاشير للاول
بالتسبيح لانه تنزيه للذات رللثاني بالتحميد لانه يستدعي النعم رللثالث
بالتكبير رذكر التهليل لما قيل انه تمام المائة في الاسما رانه الاسم الاعظم رانه
داخل في اسما الجلال لا يضرك ايها المتعلم بهن في حصول الثواب علي
الاتيان بهن باي هن بدات لاستقلال كل واحدة بهن للجعل لكن هذا
الترتيب حقيق بان يراعي لان الناظر المتدرج في المعارف يعرفه سبحانه
اولا بنعوت الجلال التي هي تنزيه ذاته عما يوجب حاجة او نقصا
ثم بصفات الكرم رهي الصفات الثبوتية التي بها يتحقق الحمد ثم يعلم
ان من هذا شانه لا مماثل له غيره ولا يستحق الالوهية سواه فينكشف
له بذلك انه الكبير اذ كل شيء هالك الا رجهه له الحكم راليه ترجعون ذكره
البيضاوي رقال الطيبي قوله لا يضرك بعد ايراد الكلمات علي
النسق رالترتيب يشعر بان العزيمة ان يراعي الترتيب رالحدرك
عنه رخصة ردفع للحرج رري ان الباقيات الصالحات هي هذه
جامعة للمعارف الالهية فالتسبيح تنزيه بس لذاته عما لا يليق
بجلاله رتنزيه صفاته عن النقايص رالتحميد منبه علي محض
الافضال رالفضل من الصفات الذاتية رالاضافية رالتهليل توحيده
للذات رنفي للثنية رالولد رتنبيه علي التبري من الحول رالقوة
الا به رختمها بالتكبير اعتراف بالقصور في الاقوال رالافعال رفي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هذا التدريج لمحة من معني العروج للسالك العارف وتسميتها
بالباقيات الصالحات لما انه سبحانه وتعالي قابلها بالفانيات
الزائلات انتهي وقال الحرالي التسبيح تنزيه الحق تعالي عن بادية
نقص في خلق او رتبة وحمد الله استوا امر علوا او سفلا
ومحو الذم عنه والغض منه انتهي قال ابن حجر والحمد افضل من
التسبيح انتهي فذكره قبله من باب الترقي ثم م عن سمرة بضم الميم
وتشد تسكن تخفيفا نحو عضد في عضد وهي لغة اهل الحجاز ابن
جندب بضم الجيم وضم المهملة وفتحها ابن هلال وهو الفزاري
نزيل البصرة وواليها وكان عظيم الامانة صدوق الحديث شديد
علي الخرورية يقتل من ظفر به منهم وهو احد الملثمين
عن المصطفي صلي الله عليه وسلم

لعب اللهو اي اللعب وهو ترويح النفس بما لا تقتضيه الحكمة
الي الله تعالي اجرا الخيل اي مسابقة الفرسان بالافراس بقصد
التاهب الي الجهاد قال الراغب والخيل في الاصل اسم للافراس
وللفرسان جميعا قال تعالي ومن رباط الخيل ويستعمل في كل منهما منفردا
كخبر يا خيل الله اركبي فهذه للفرسان واللهم لوب في نحو الخيل في
نواصيها الخير وخبر عفوت لكم عن صدقة يعني الافراس وسميت
خيلا لاختيالها اي اعجابها بنفسها ومن ذلك الجهاد علم ان الكلام
في الرجل اما المراة فخير لهوها المغزل كما في خبر وخروج بعضهن في الغزو
وانما هو لخومة اراة الجرا وحفظ المتاع والرمي عن نحو قوس
مما فيه انكاء العدو وقد فسر راعد والهم بما استطعتم من قوة بانها
الرمي واعلم ان اللحوق بالافروسي يجري في كل مباح حتي اللعب
مما اذا امل من عبادة فاشتغل بلهو مباح لينشط ويعود وقد صرح جمة
الاسلام بان لهوه هذا افضل من صلاته وله في هذا المقام كلام
كالمر فحليك يا احيائي في باب النية قال الراغب والرمي يقال في الاعيان
كسهم وحجر وفي المقال كناية عن الشتم والقذف عد عن ابن عمر ابن
الخطاب واسناده ضعيف

احب العباد الي الله تعالي انفعهم لعياله اي لعيال الله بدليل
خبر ابي يعلي الخلق كلهم عيال الله واحبهم اليه انفعهم لعياله وخبر
الطبراني احب الناس الي الله تعالي انفعهم للناس والمراد من
يستطاع نفعه من الخلق لا هم فالا هم او المراد عيال الانسان نفسه

الذين

الذين يمونهم وتلزمهم نفقتهم ز الاول اقرب قال المناوي وعرفه بعضهم فقال

الناس كلهم عيال الله تحت ظلاله فاحبهم طرا اليه ابرهم بعياله

قال القاضي ومحبة العبد لله ارادة طاعته والاعتناء بتحصيل ذخرايضه
ومحبة الله للعبد ارادة اكرامه واستعماله في الطاعة وصونه عن
المعصية وفي الحديث رد علي من رفض الدنيا بالكلية من النساك
وترك الكلية للناس وتخلي للعباد بمجتباباية وما خلقت الجن
والانس الا ليعبدون وخفي عليه ان اعظم عباد الله مايكون عايلة
لصالح عباده حكي ان بعض الملوك اعتزل الملك وزهد في الدنيا
فكتب اليه بعض الملوك قد اعتزلت ما نحن فيه فان علمت ان ما اخترته
افضل فوقتا لنذر ما نحن فيه لا تحسبني اقبل منك قولا بلا حجة فكتب
اليه اعلم انا عبيد رب رحيم بعثنا الي حرب عدو وعرفنا بذلك
ان الغضة بذلك تهره والسلامة منه فلما قربوا من الزحف صاروا
ثلاثة اثلاث متحرز ومتحرز واطلب السلامة فاعتزل والتمس
ترك الملامة وان لم يلتمس المحمدة ومشهورا اقدم علي غير بصيرة
فجرحه العدو وقهره واستلب ذلك سخط ربه عز وجل رشحا عا
اقبل علي بصيرة فقاتل ولجهده وابلي فهو الفايز وانا لما رجه تني
ضحيفا رضيت بادني المنزلتين فلن انت
ايها الملك من افضل الطوايف فلن الرهم عنه والسلام عبد
الله ابن الامام احمد بن حنبل في زوايد كتاب الزهد لابيه عن الحسن
مرسلا باسناد ضعيف لكن شواهده كثيرة وهو البصري ابو سعيد
مولي زيد بن ثابت ادهيل ابن قطبة او غيرهما وابوه يسار من
سبي ميسان اعتقته الربيع بنت النضر ولد زمن عمر رضي الله
عنه وشهد الدار وهو ابن اربع عشرة سنة امام كبير الشان رفيع
الذكر راس في العمل والعلم مات سنة ع رومائة

احب عباد الله الي الله احسنهم خلقا بضمتين مع الخلق بذل
المعروف وكف الاذي وطلاقة الوجه والتواضع وقد تضمن هذا
عظم الحث عليه حيث علق به حكم الاحبية فحق لكل مسلم ان يرغب
في ذلك كمال الرغبة وفيه رمز الي انه ممكن الاكتساب والاختص بمن
كان مطبوعا عليه فيفوت مدخل الترغيب فيه ويصير حسرة علي
من لم يمكنه نعم اصله جبلي كما سيجيء تحقيقه وعبر بصيغة افعل
وهو ما اشتق من فعل الموصوف بزيادة علي غيره دفعا لتوهم حرمان

من طبع علي ذلك بل اشعر بانهم كلهم محبوبون لكن من تكلفه بقهر النفس ربما
حتي صار احب اليه من اوليك **طب عن اسامة** بضم الهمزة **ابن شريك** الذبياني صحابي روي عنه زياد ابن علاقة وغيره قال
اسامة كنا جلوسا عند رسول الله صلي الله عليه وسلم كانما علي
رؤسنا الطير ما يتكلم منا متكلم اذ جاءه اناس فقالوا من احب
عباد الله الي الله فذكره قال المنذري رواته محتج بهم في الصحيح
انتهي وبه يعرف ان رمز المصنف رحمه الله تعالي لحسنه تقصير
وانما كان الاولي ان يرمز لصحته

أحب بيوتكم اي اهل بيوتكم ايها المسلمون من مجاز وصف المحل
بصفة ما يقع فيه **الي الله** تعالي **بيت فيه يتيم** اي طفل مات
ابوه فانفرد عنه **مكرم** بالبنا للمفعول اي بالاحسان اليه وعدم
اهانته ونحو ذلك فاراد بمحبة البيوت محبة ما يقع فيها من اكرام
الايتام وفيه حث علي اكرام الايتام واخذ بزمن اهانتهم وازلالهم بغير
موجب قال ابن الكمال اخذ من الزمخشري واليتيم في عرف الشرع
مختص بمن لم تبلغ واحتاج لكافل وربا البلوغ يزول ذلك انتهي واقول
سياق الخبر هنا يدل علي ان المراد الصغير المحتاج الي ذلك لفقد
من كان يقوم لكفالته وما يحتاجه من نحو نفقة وكسوة ذكرا
اوانثي حتي لو فرض ان الذي كان هو القايم به امه دون ابيه
لنحو غيبته وانقطاع خبره او فقره او حبسه ونحو ذلك فيه دخل في
ذلك وان كان نظر الفقها باباه **هب** وكذا الطبراني والاصبهاني
عن عمر ابن الخطاب ثم قال اعني البيهقي تفرد به اسحاق بن ابراهيم
الصيني عن مالك انتهي وابراهيم اورده الذهبي في الضعفا
والمتروكين وقال في الميزان له اوابد وعد هذا منها وقال العقيلي
حديث لا اصل له انتهي وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه
اسحاق ابن ابراهيم الصيني وكان يخطي لكن يشهد له خبر ابن ماجة
خير بيت في المسلمين بيت فيه اليتيم يحسن اليه وشر بيت
في المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه

أحب الله تعالي بفتح الهمزة وتشديد الباء الموحدة المفتوحة دعا
او خبر **عبدا** اي انسانا **سمحا** بفتح فسكون صفة مشبهة تدل علي
الثبوت فلذا كرر احوال البيع والشرا والقضا والتقاضي فقال
اذا باع وسمحا **اذا اشتري** وسمحا **اذا قضي** اي ادي ما عليه وسمحا

اذا

اذا اقتضي اي طلب ماله برفق ولين قال الجوهري سمح جاد والمسامحة
المسامحة والاقتضا التقاضي وهو طلب قضا الحق قال
الطيبي رتب المحبة عليه ليدل علي المسامحة والتساهل في
التعامل سبب لاستحقاق المحبة وكلونه اهلا للرحمة ونيله
بفضل المسامحة في الاقتضا وعدم احتقار شيء من اعمال
الخير فلعلها تكون سببا لمحبة الله تعالي التي هي سبب للسعادة
الابدية **هب عن ابي هريرة** رمز لحسنه مع ان فيه الواقدي
والكلام فيه مشهور

أحبكم الي الله اقلكم طعما بضم الطا اكلا لني به عن الصوم لان
الصايم يقل اكله غالبا او هو نهي ادب الي اقلال الاكل فلا يأكل الا ما
يتقوي به علي العبادة ولا بد منه للمعاش **واخفكم بدنا** ارتجه
موقع التعليل لما قبله فان من قل اكله خف بدنه ومن خف
بدنه نشط للعبادة وللعبادة تاثير في تنوير الباطن واشراقه
وخفة البدن امر محمود والسمن منه موهم قال الشافعي رضي
الله عنه ما افلح سمين قط الا محمد بن الحسن وذلك لان الغالب
اما ان يهتم لاقرته وعياله واولاده بنياه ومعاشه والشبع مع الغم لا
ينفعه فاذا خلا من المعنيين صار في عداد البهايم فانفقه
شحمه وقد تطابقت الاخبار والآثار علي ذم الشبع والجوع
اساس سلوك الطريق الي الله فلعل ذلك خص بلفظ الاحبية
قالوا شبع يحيي بن زكريا ليلة فاوحي الله اليه يا يحيي هل رجدت
دارا خيرا من دار رجوا او اخيرا من جوار وعزتي وجلالي لو اطلعت
الي الفردوس اطلاعة لذهب جسمك وذهقت روحك اشتياقا
ولو اطلعت الي جهنم اطلاعة يلتنب الصديد بعد الدموع ولبست
الحديد بعد المسوح وقال الشاذلي رضي الله عنه جعت
مرة ثمانين يوما فخطر لي انه حصل لي من ذلك شيء واذا انا بامراة
خرجت من مغارة كان وجهها الشمس حسنا وهي تقول منحوس جاع
ثمانين يوما فاخذ يدل علي ربه بعمله هذا انا لي ستة اشهر لم اذق طعاما
قط قال الغزالي رحمه الله من ابواب الشيطان الشبع ولو من حلال
فانه يقوي الشهوات وهي سلحة الشيطان وروي ان ابليس
لعنه الله تعالي ظهر ليحيي عليه السلام فراي عليه معاليق من كل شيء
فقال ما هذه قال الشهوات التي اصيد بها بني ادم قال فهل لي فيها
شيء قال ربما شبعت فثقلت لك عن الصلاة والذكر قال الله علي ان لا

ابلا يطيق قط ابدا قال ابليس والله علي ان لا انصح ابدا اخر عن ابن
عباس رواه عنه ايضا في تاريخه ومن طريقه وعنه اورده الذهبي
والديلمي مرحا خلوعزاه اليه لكان اولي ثم ان فيه ابو بلر ابن عباس
قال الذهبي في الضعفا ضعفه ابن نمير وهو ثقة ومن ثم رمز المصنف
رحمه الله تعالي لضعفه

احب بفتح الهمزة وكسر المهملة وفتح الموحدة مشددة فعل اللناس
ما تحب لنفسك من الخير كما صرح به في رواية احمد فلا حاجة لقول
البعض عام مخصوص اذ المرء يحب وطئ حليلته لنفسه لا لغيره
وذلك بان تحب لهم ما تحب ان يحكم لك به ويحتمل اذ اهم وتلف اذ اهم
عن اعراضهم وان رايت لهم حسنة اذ عتها او سيئة لتمتها وتقول
ابن الصلاح هذا من الصعب الممتنع لان المرء مطبوع علي حب
الايثار والتكليف بذلك مفض الي ان لا يكمل ايمان احد الا نادرا
في حيز المنع اذ القيام بذلك يحصل بان يحب لغيره ما يحب لنفسه
مثله له من جهة لا يزاحمه فيها ولا ينقص شيئ من نعمته وذلك
سهل علي القلب السليم وبنحوه يجاب عن قول الطوفي محبته
لغيره ما يحبه لنفسه انما هو باعتبار عقله اي بحث له ذلك
ويوثره من جهة عقله اما التكليف به من جهة الطبع فصعب
لانه مطبوع علي الاستيثار فيلزم ان لا يكمل ايمان احد الا نادرا انتهي
ولفظ الناس يشمل الكفار فينبغي لكل مسلم ان يحب للكفار
الاسلام وما يتفرع عليه من الكمالات تخ ع طب ك هب عن يزيد
ابن اسيد بفتح الهمزة وسكون المهملة ولا الموحدة الاولي وسكون
الثانية ولا في رواية للطبراني عنه قال لي رسول الله صلي الله عليه
وسلم اتحب الجنة قلت نعم قال احب لاخيك ما تحب لنفسك قال
الهيثمي رجاله رجال الطبراني كلهم ثقات انتهي ولم يرمز
المصنف رحمه الله تعالي له بشئ

احبب حبيبك هونا ما بفتح فسكون اي احببه حبا قليلا لا هونا
منصوب علي المصدر صفة لما اشتق منه احبب قال الزمخشري
وما ابهامية تزيد النكرة ابهاما وشياعا وتسد عنها طرق التقييد
وقال غيره مزيدة لتاكيد معني القلة وعليه فلا يتجه قوله في الدرر
كاصله اي حبا مقتصدا لا افراط فيه ولا تفريط فيه ويصح نصبه علي الظرفية لانه

من

فعل ام ع

من صفات الاحيان اي احببه في حين قليل ولا تسرف في حبه فانه عسي ان
يكون بغيضك يوما ما وابغض بغيضك هونا ما فانه عسي ان
يكون حبيبك يوما ما اي ربما انقلب ذلك بتغيير الزمان والاحوال ابغضا
فلا تكون قد اسرفت في حبه فتندم عليه اذا ابغضته او حبا فلا تكون قد
اسرفت في بغضه فتستحي منه اذا احببته ذكره ابن الاثير وقال ابن العربي
معناه ان القلوب بين اصبعين من اصابع الرحمن فقد يعود الحبيب
بغيضا وعكسه فاذا امكنته من نفسك حال الحب ثم عاد بغيضا كان لضارك
اجدر بما اطلع منك حال الحب مما افضيت به من الاسرار وقال عمر رضي الله
عنه لا يكن حبك كلفا ولا بغضك تلفا وعليه انشد هدبة ابن خشرم

وابغض اذا ابغضت بغضا مقاربا ... فانك لا تدري متي انت راجع
واحبب اذا احببت حبا مقاربا ... فانك لا تدري متي انت نازع

وبهذا قال الحسن البصري رضي الله عنه احبوا هونا وابغضوا هونا فقد
افرط قوم في حب قوم فهلكوا وافرط قوم في بغض قوم فهلكوا ت في البر والصلة
من حديث سويد ابن عمر الكلبي عن حماد عن ايوب عن ابن سيرين
عن ابي هريرة وقال ت غريب ضعيف والصحيح عن علي موقوفا انتهي
ورواه ابن حبان في الضعفا بسند الترمذي واعله بسويد وقال يضع المتون
الواهية علي الاسانيد الصحيحة هب عن ابي هريرة رفعه وظاهره ان
البيهقي خرجه واقره والامر بخلافه بل قال هو انه رفعه وهم انتهي ورمز له ايضا
سويد ابن عمر الكلبي المذكور وقد اورده الذهبي في الضعفا وقال اتهمه
ابن حبان وقال كان يضع المتون الواهية علي الاسانيد الصحيحة طب
من حديث ابي الصلت عبد السلام عن الهروي عن جميل بن يزيد عن
ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال الهيثمي وجميل ضعيف انتهي واعله
ابن حبان به وقال يروي في فضايل علي واهله العجايب لا يحتج به اذا انفرد
وقال الزيلعي عبد السلام الهروي ضعيف جدا ورعن ابن عمرو ابن العاص
قال الهيثمي وفيه محمد بن كثير الفهري وهو ضعيف ط في كتاب الافراد
عد هب عن علي امير المومنين مرفوعا وفيه عطا ابن السايب عن
ابي البختري وقد مر بيان حاله وحال الدارقطني عليه لا يصح رفعه وقال ابن
حبان رفعه خطا فاحش خد هب عن علي مرفوعا قال الترمذي هذا
هو الصحيح انتهي وتبعه جمع منهم ابن طاهر وغيره وبعد ان علمت
حال هذه الروايات فاعلم ان اسلمها الاولي وقد استدرك الحافظ العراقي
علي الترمذي دعواه غرابته وضعفه فقال قلت رجاله رجال مسلم لكن الراوي
تردد في رفعه انتهي والمصنف رحمه الله تعالي رمز لحسنه

احبوا بفتح الهمزة وكسر المهملة الله وجوبا لما اي لاجل ما يغذوكم بفتح المثناة

تحت وسكون المعجمة وضم المعجمة به من الغذا بالكسر ما به نما الجسم وتوامه وهو
اعم من الغذا بالفتح اذ كل غذ اغذا ولا عكس وفي رواية لما يرقدكم به من نعمة
اي احبوه لاجل انعامه عليكم بصنوف النعم وضروب الآلا المحسية لتيسير ما
يتغذي به من الطعام والشراب والمعنوية كالتوفيق والهداية ونصب
اعلام المعرفة وخلق الحواس واضاءة انوار اليقين على القلب وغير ذلك من
الاغذية الروحانية المعلوم تفصيلها عند علما الاخرة قال ابن عطا الله
ما من وقت ولحظة الا وهو مورد عليك فيها انعامه فما يجب حبها لها وشكره
عليها واياها فمتى فات وقت حق من ذلك لا يمكن قضاوه ابدا اذ ما من وقت
الا وله عليك فيه حق جديد وهو الشكر وامر اليه وهو الاستغفار والتجديد
وان تعد وانعمة الله لا تحصوها قال بعض العارفين احبوا الله امنن بمدني
الخير وشله غير عزيز من كلامهم عش رجبا ترى عجبا اي ان تعش الى رجب
والعيش ليس للمرء فيه مربه فهو من قبيل خبر وجدت الناس اخبر تقله
والمراد انما تحبونه لانه انعم عليكم فاحبوا من احبوه قال الزمخشري والنعمة
كل نفع تقصد به الاحسان والله سبحانه وتعالى خلق العالم كله نعمة لانه
اما حيوان او غيره فغير الحيوان نعمة على الحيوان والحيوان نعمة من حيث
ان ايجاده حيا نعمة عليه لانه لولا ايجاده حيا لما صح الانتفاع به وكلما ادى
الى الانتفاع وصحه فهو نعمة وقال الامام الرازي نعم الله لا تحصى لان كلما
اودع فينا من المنافع واللذات التي ينتفع بها والجوارح والاعضا التي
تستعملها في جلب المنافع ودفع المضار وما خلق في العالم مما يستدل به
على وجود الصانع وما وجد فيه مما يحصل الزجر بروئيته من المعاصي
مما لا يحصى عدده كله منافع لان المنفعة من اللذة او ما يكون وسيلة اليها
وجميع ما خلق الله كذلك لان كل ما يلتذ به نعمة وكلما يلتذ به وسيلة
الى دفع ضرر هو كذلك وما لا يكون جالبا للنفع الحاضر او دافعا للضرر
هو صالح للاستدلال به على وجود الصانع الحكيم يقع وسيلة الى معرفته
وطاعته وهما وسيلتان للذات الابدية فثبت ان جميع مخلوقاته نعمة
على العبيد تنبيه هل لله نعمة على الكافر في الدنيا اختلف
فيه اهل السنة فقيل لا لان هذه النعمة لما كانت مودية الضرر الذي هو اعظم
كانت كلا شي وقيل نعم وعليه اليافعي قال الامام الرازي وهو الاصوب
وآية يا بني اسرايل اذكروا نعمتي التي نعمت عليكم فهذه اصريح في انه
انعم عليهم اذ المخاطب به كل اهل الكتاب واحبوني لحب الله اي
انما تحبوني لانه سبحانه وتعالى حبني فوضع محبتي فيكم كما يصرح به
خبر اذا احب الله عبدا نادى جبريل الحديث والمحبة اذا كانت بشرط
النعمة كانت محلولة تانصته وكان مرجعها الى حظ المحب لا الى المحبوب والنعم

كلها

كلها او اكثرها ملاذ النفوس ومن احب اللذة تغير عند المكروه بعدمها وفوت حظ
النفس منها الا ترى الى ان محبة زليخا ليوسف لما كانت لشهوة اثرت الم علي
المها عند فوت حظه منها واما المحبوة فغير من حظوظ انفسهن فقطعن
ايديهن بلا احساس واحبوا اهل بيتي لحبي اي انما تحبونهم لاني احببتهم
بحب الله لهم وقد يكون امر حبهم لا ان محبتهم لهم تصديق لمحبتهم للنبي
صلى الله عليه وسلم قل لا اسئلكم عليه اجرا الا المودة في القربى ومما تقرر
عرف ان محبة العبد لله لا تحتاج الى تاويل خلاف عكسه قال الغزالي
محبة العبد لله حقيقة لا مجازية اذ المحبة في وضع اللسان من النفس
الى ملايم موافق والعشق الميل الغالب المفرط والله سبحانه وتعالى
مفرط جميل والاحسان والجمال موافق ومحبته للعبد مجازية ترجع
الى كشف الحجاب حتى يراه بقلبه والى تمكينه اياه من القرب منه وربي
شرح المواقف محبتنا له تعالى كيفية روحانية مترتبة على تصور
الكمال المطلق له تعالى على الاستمرار ومقتضيه الى التوجه التام فقد
بلا فتور والاقرار ومحبتنا لغيره كيفية تترتب على تخيل كمال فيه من لذة
او شفقة او مشاكلة كمحبة العاشق لمعشوقته والوالد لولده ثم هي عندنا
الرضى والارادة مع ترك الاعتراض وقيل الارادة فقط فيترتب عليه
كما في الارشاد انه تعالى لا يتعلق به محبة على الحقيقة لانها ارادة والله
ارادة لا تتعلق الا بمحمود وهو سبحانه وتعالى لا اول له لان المريد انما
يريد ما ليس بكائن او اعم او ما يجوز عدمه وما ثبت قدمه واستحال
عدمه لا يتعلق به ارادة ت في المناقب ك في فضايل اهل البيت
عن ابن عباس وصححاه واقره الذهبي في التلخيص وقول ابن الجوزي
هو غير صحيح وهموه فيه نعم فيه عبد الله بن سليمان النوفلي قال في
الميزان فيه جهالة ما ثم اورد له هذا الحديث ولم يبرئ له المضر رحمه الله
تعالى بشي ٥ ٥ ٥ ٥
احبوا العرب بالتحريك خلاف العجم لثلاث اي لاجل خصال ثلاث
امتازت بها لاني عربي والقران عربي قال تعالى من المنذرين
بلسان عربي مبين واعظم بهذه من منة اذ لو كان اعجميا لكان نائيا لا
يلقى لسمع دون القلب لانك تسمع اجراس حروف لا تفهم معانيها ولا تلقيها
وقد يلون الرجل عارفا بعدة لغات فان تكلم بلغته التي لقنها اولا ونشا
عليها وطبع بها لم يكن قلبه الاعلى معاني الكلام يتلقنها بقلبه ولا يكاد
يعطن للالفاظ اليف جرت وان كلم بغير تلك اللغة وان كان ماهرا
بمعرفتها كان نظره اولا في الفاظها ثم في معانيها ذكره في الكشاف وفي
الحديث اشعار بانه لا يجوز قراءة القران بغير اللسان العربي فانه رد علي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابي حنيفة في اجازته ذلك قال الكشاني في كلام العرب خصوصا في القران الذي
هو معجزة لفصاحته وغرابة نظمه واساليبه من لطايف المعاني والاغراض
ما لا يستقل باداته لسان من فارسية وغيرها وما كان ابو حنيفة رضه الله تعالى
يحسن الفارسية فلم يلن منه ذلك عن تحقق وتبحر الي هنا كلامه **وكلام اهل الجنة**
اي تحاورهم فيما بينهم في الجنة **عربي** وقد كان ادم عليه السلام لا يتكلم فيها
الا به فلما اهبط الي الارض تكلم بغيره وهذه الجمل واردة مورد الحث علي حب
العرب وهو منزل علي قيد الحيثية اي من حيث كونهم عربا وقد يعرض لهم ما
يقتضي الزيادة علي هذه المحبة باعتبار ما يقوم بهم من وصف الايمان والتقا
فيه حسب المراتب وقد يعرض ما يوجب البغض والازدياد منه حسب فضل
ما يعرض لهم من كفر ونفاق وقد قال سبحانه وتعالي في شان قوم منهم الاعراب
اشد كفرا ونفاقا واذا رقق العبد لمحبتهم من حيث كون المصطفي صلي
الله عليه وسلم منهم وان القران العظيم انزل بلغتهم وان كلام الرفيق الاعلي
بلسانهم لحسن رتبته وفصاحته واستقامته كان ذلك واسطة في حبهم
واذا خذل نا بغضهم من الجهات المذكورة كان لازمه بغضه وهو لغير
واذا ابغضهم من حيث كفرهم ارتفاقهم كان راجعا فاستبان انه قد يجب
الحب وقد يجب البغض ويبقي مطلق الحب من الحيثية التي سبق
عليها الكلام واعلم ان ستة من الانبيا من العرب، نوح، وهود، واسماعيل،
وصالح، وشعيب، ومحمد، عليهم السلام وباقيهم من غيرهم فايده رايت
بخط مغلطاي ذكر ابن ظفر عن معمر عن الزهري انتهت الي هشام
ابن عبد الملك فلما كنت بالبلقا رايت حجرا مكتوب عليه بالعبراني
فارشدت الي شيخ يقرا ره فلما قراه ضحك وقال امر عجيب مكتوب عليه
باسمك اللهم جا الحق من ربك بلسان عربي مبين لا اله الا الله محمد رسول
الله وكتبه موسي ابن عمران بخطه انتهي **عق** عن محمد بن عبد الخثعمي
عن الحلابن عمرو الحنفي عن يحيي بن يزيد عن ابن جريج عن عطا عن ابن
عباس ثم قال مخرجه العقيلي منكر لا اصل له انتهي ابن الجوزي موضوع
يحيي يروي المقلوبات **طب** عن ابن عباس قال الهيثمي بعد ما عزاه
له فيه الحلابن عمرو الحنفي وهو مجمع علي ضعفه **ك** في المناقب
عن ابن عباس قال **ك** صحيح ورده الذهبي في التلخيص بان فيه
يحيي ابن بريدة الاشجري ضعفه احمد وغيره والحلابن عمرو الحنفي
وليس بحجة ومحمد ابن الفضل منهم قال وا ظن الحديث موضوعا
انتهي وفي الميزان في ترجمة الحلا عن ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به بحال
ثم ساق له هذا الخبر وقال هذا موضوع وقال ابو حاتم هذا الكذاب
انتهي وذكر شله في اللسان ومن ثم اورده ابن الجوزي في الموضوعات

وتعقبه

وتعقبه المصنف بما حاصله ان له شاهدا وتابعا وقال السخاوي السخاوي ابن
بريدة والراوي عنه ضعيفان وقد تفرد به كما قال البيهقي ومتابعة ابن الفضل
لا يعتد بها لانها مما يكذب انتهي واما قول السلفي هذا حديث حسن تمرادة
به كما قال ابن تيمية حسن متنه علي الاصطلاح احسن اسناده علي طريقة
المحدثين **ص**

احبوا قريشا في الام قيل تصغير قرش دابة بالبحر سميت به القبيلة المعر
وفة لشدتهم علي غيرهم او تفرقهم بعد اجتماعهم او غير ذلك وهم ولد
النضر ابن كنانة وقيل نهر ابن مالك ابن النضر والمراد المسلمون منهم **فانه** اي
الشان **من احبهم** من حيث كونهم قريشا المومنين **احبه الله** تعالي قالوا فاذا
كان هذا في مطلق قريش فما ظنك باهل البيت وسبق ان محبته الله لعبد
ارادته به خيرا وهدايته اياه وتوفيقه له وكلما جا في فضل قريش فهو
ثابت لبني هاشم والمطلب لانه اخص وما ثبت للاعم ثبت للاخص وبالعكس
تتمة قالوا حقيقة المحبة ان لا يزيدها البر ولا ينقصها الجفا **طب عن**
سهل بن سعد قال الهيثمي فيه عبد المهيمن ابن عباس ابن سهل وهو
ضعيف انتهي ورواه البيهقي في الشعب باللفظ المذكور عن سهل وفيه
عبد المهيمن المذكور

احثوا الفقرا اي ذوي المسكنة والحاجة من المسلمين **رجا السهم** فان
مجا لسهم رحمة ورفعة في الدارين ولما خاطب الحاضرين بما ذكر خص
بعضهم لما علمه من حاله من الغض فيهم فيعلم ان ذلك كله واجب علي
علي كل مسلم حر مكلف **واحبب العرب** حبا صادقا بان يكون **بقلبك**
لا بمجرد اللسان **وليردك** وليمنعك **عن** احتقار **الناس** وازدرايهم وتتبع
عيوبهم وعوراتهم **ما تعلم من نفسك** من معايبها وتقايصها فاشتغل
بتطهير نفسك عن عيب غيرك فان نظرت في ظاهرك وباطنك ولم
تطلع فيهما علي عيب ونقص في دين ودنيا فاعلم ان جهلك بعيوب
نفسك اقبح انواع الجهالة ولا عيب اعظم من الجهل ولو اراد الله بك خيرا
لبصرك بعيوب نفسك وجهلك ثم ان كنت صادقا في تفقد نفسك وظنك
فاشكر الله عليه فلا تفسده بتلب الناس والتمحض باعراضهم فانه
من اعظم العيوب ذكره الغزالي وقيل للحسن ابن الحجاج ذكرك بسوء فقال
علم ما في نفسي فنطق عن ضميري وكل امرئ بما كسب رهين **ك** في
الرقايق **عن ابي هريرة** وقال صحيح واقره الذهبي وتبعهما المصنف
فرمز لصحته **ص**

احبسوا بكسر الهمزة والموحدة التحتية قال الراغب الحبس المنع وفي
الصحاح ضد التخلية **صبيانكم** جمع صبي قال في الصحاح وهو الغلام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والجارية صبية والجمع صبايا انتهى والمراد هنا الصغير ذكرا كان او انثى كما يشير
اليه التعليل الاتي اي امنعوهم من الخروج من البيوت تحت رواية اكفتوا صبيانكم
اي ضموهم **حتى تذهب** الى ان تنقضي **فورة** بضم الفاء وسكون الواو
العشا اي شدة سوادها وظلمتها وفي رواية بدل فورة فحمة وهي السواد
الشديد والمراد هنا اول ساعة من الليل كما يدل له قوله **فانها ساعة**
تخترق بمجمات وهي انتشار **فيها الشياطين** اي مردة الجن فان الليل
محل تصرفهم وحركتهم في اول انتشارهم اشد اضطرابا وقال ابن الجوزي
انما خيف على الصبيان منهم تلك الساعة لان النجاسة التي تلوذ بها
الشياطين موجودة فيهم غالبا والذكر الذي يختلس به منهم مفقود من
الصبيان غالبا والسواد اجمع للقوة الشيطانية من غيره والجن تكره
النور وتتشاءم به وان كانت خلقت من نور وهي ضيا لكن الله اظلم ظلوبها
وخلق الادمي من طين ونور قلبه فهو يحب النور بالطبع وكل جنس
يميل الى ما يريحه فان قلت فاذا كان الاختراق بمعنى الانتشار فلم عبر
به دون قلت اشارة الى انه انتشار لا يتأتى الفساد بيان الحرق في
الاصل كما قال الراغب قطع الشيء على سبيل الفساد بغير تفكر ثم كثر
استعماله في قطع المسافة توصلا الى حيلة او افساد ومن ثم شبه به الريح
التي تعسف مرورها تقول ريح حرقا ونوعة الشيء بالضم حدته وشدته
قال الزمخشري وجدت نوعة الطيب وفوحته وفورته وحمرته وذلك
حدة ريحه وشدتها اذا احتمر وانتنته نوعة النهار ونوعة الضحى وهو
ارتفاعه وكان ذلك في نوعة الشباب **ك** في الادب **عن جابر** وقال
على شرط م واقره الذهبي

لحبسوا على المؤمنين ضالتهم اي ضيايعهم يعني امنعوا من
ضياع ما تقوم به سياستهم الدينية وتوصلهم الى الفوز بالسعادة
الاخروية اي بان تحفظوا ذلك كما تهملوه فتضيع قالوا يا رسول الله
وما ضالة المؤمن قال **العلم** اي الشرعي فان الناس لا يزالون عنه وقوع
الحوادث يتطلبون علمها كما يتطلب الرجل ضالته فهو امر يتعلم
العلم الشرعي الذي به قيام الدين وسياسة عامة المسلمين كالقيام
بالحجج والبراهين القاطعة على اثبات الصانع وما يجب له ويستحيل عليه واثبات
النبوات ودفع الشبه والمشكلات والاشتغال بالفقه واصوله والتفسير
والحديث بحفظه ومعرفة رجاله وجرحهم وتعديلهم واختلاف العلماء واتفاقهم
وعلوم العربية والقيام به فرض كفاية فاذا لم ينتصب في كل قطر من يندفع
الحاجة بهم اثموا كلهم وعلى الامام ان يرتب في كل قرية ومحلة عالما متدينا يعلم
الناس دينهم ترجب في الحوادث وينوب عن الدين ويردع من نبغ من الفرق

الضالة

الضالة **فر** وابن النجار ابو عبد الله محمد بن محمود **في تاريخه** تاريخ بغداد
عن انس وفيه ابراهيم بن هاني اورده الذهبي في الضعفاء وقال مجهول
اتى بالبواطيل عن عمرو ابن حكام تركه احمد والنسائي عن بكر بن خنيس قال الدار
قطني متروك عن زياد بن ابي حسان تركوه

احتجموا ارشاد الا الزاما **لخمس عشرة او تسع عشرة او احدى وعشرين**
من الشهر العربي قال ابن القيم هذا متفق لاجماع الاطباء ان الحجامة في وسط
الشهر وما بعده من الربع الثالث من ارباع الشهر انفع من اوله واخره لغلبة
الدم حينئذ الذي جعله علة للامر بها وخص الاوتار لانه تعالى وتر يحب الوتر
نعم محل اختيار هذه الاوقات اذا اريد به حفظ الصحة فان كانت لمرض فعلت
وقت الحاجة كما يفيده ما يجيء نهي وقال ابن جرير هذا الاختيار منه عليه
الصلاة والسلام للوتر من ايام الشهر على الشفع لفضل الوتر عليه والله وتر
يحب الوتر قال وانما خص هذه الحالة انتقاص الهلال من تمامه لان
ثور ان كل ثائر وتحرك كل علة انما تكون فيما يقال من حين الاستهلال الى الكمال
فاذا انتهى نماؤه وتم تمامه سكن فامر بالاحتجام في الوقت الذي الاغلب فيه
السلامة الا ان يتبيغ الدم وتدعو الضرورة في الوقت المكروه فتجب فتكون
عليه السلامة في عدم التاخير فيعدل ح كما يشير اليه قوله **لا يتبيغ الدم**
بتحتية ففوقية فموحدة فتحتية ثقيلة فمعجمة اي لا يتبيغ فحذف احد حرفي الجر
مع ان قال ابن الاعرابي تبيغ الدم وتبوغ ثار فالمراد هنا لا يثور ويهيج
بكم الدم يغلبكم ويقهر **فيقتلكم** اي فيكون ثورانه وهيجانه سببا
لموتكم وهذا من كمال شفقته عليه الصلاة والسلام على امته ومحصول القيد
السابق ان الحجامة ضرورية واختيارية فالضرورية عند الحاجة والا
فاختيارية عند ثوران الاخلاط وذلك في الربع الثالث من الشهر تنبيه
قال اهل المعرفة الخطاب بالحجامة لاهل الحجاز ومن في معناهم من الاقطار
الحارة لرقة دمائهم وميلها بشلها لظاهر البدن فتجذب الحرارة بها الى سطح
البدن وقد اوضحه بعض الفضلاء فقال انما لازم المصطفى صلى الله عليه
وسلم الحجم وامر به دون الفصد مع ان الفصد اولى عظيم في حفظ الصحة
الموجودة ورد المفقودة ان مزاج بلده يقتضيه من حيث ان البلاد الحارة
تغير المزاج جدا كبلاد الزنج والحبشة فلذلك يستمر المزاج ويجيف ويجرف
ظاهر البدن ولهذا اسودت ابدانهم ومال شعرهم الى الجعودة ورقت
اساقل ابدانهم وترهلت وجوههم وخرج مزاج ادمغتهم عن الاعتدال
فتظهر افعال النفس الناطقة فيهم من نحو فرح وطرب وصفاء صوت والقائم
عليهم البلادة لفساد ادمغتهم وفي مقابلها في المزاج بلاد الترك فانها باردة
رطبة يبرد المزاج وترطبه وتجعل ظاهر البدن حارا لان الحرارة تميل من باطن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

البدن لباطنه هربا من ضدها وهي برد الهواء في زمن الشتاء فان الحرارة الغريزية
تميل الباطن لبرد الهواء فيجود الهضم ويقل المرض في الصيف بالعكس والغرض من
ذلك ان بلاد الحجاز حارة يابسة فالحرارة الغريزية بالضرورية تميل لظاهر
البدن بالمناسبة التي بين مزاجها ومزاج الهواء المحيط بالبدن فيبرد باطنه
فلذلك يبرون اكل العسل والتمر واللحوم المغلظة فلا يضرهم لبرد اجوافهم
وكثرة التحلل فاذا كانت الحرارة كاملة من ظاهر البدن لباطنه لم يحمل الفصد
لانه انما يجذب الدم من اعماق الحروق وبواطن الاعضاء وانما تمس الحاجة
للحجامة تجذب الدم من ظاهر البدن فتفطن فافهم هذه الدقيقة التي
اشرت عليها الشارع بنور النبوة وكاد نفس علية مما لا يناسبه من الاقوال
في مسنده **والبزار وابو نعيم في** كتاب **الطب** النبوي وكذا الطبراني والديلمي
كلهم **عن ابن عباس** قال الهيثمي فيه ليث بن ابي سليم وهو ثقة لكنه مدلس
وقال العراقي بسند حسن موقوفا ورفعه الترمذي بلفظ ان خير ما تحتجمون
فيه سبع عشرة الخ بدون ذكر المسح وقال حسن غريب قال وطريق البزار
المتقدمة احسن من هذه

٥

احذروا سوء ظن الناس اي من شرارهم **بسوء الظن** قيل اراد لا تتقوا بكل
احد فانه اسلم للمرء ويدل عليه خبر ابن عساكر عن ابن عباس مرفوعا من حسن
ظنه بالناس كثرت ندامته وقال معاوية لعبيد بن شرية رثه انت عليه
ما اتى بك سنة ما شاهدت قال ادركت الناس وهم يقولون ذهب الناس وقيل
ما بقي من الناس الا كلب ناج او حمار زامح فاحذره وهم وقال بعضهم لو ان الدنيا
مليت سباع وحيات ما خفتها فلو بقي انسان واحد لخفته ومن امثالهم رب
رأي يرد رحل وتياديك وهو من ركادك وتيادك وما احسن قول
الصولي

لو قيل لي خذ اماناً ... من اعظم الحدثان
لما اخذت اماناً ... الا من الخلان

كل هذا يعارض هذا اخبروا يا كم وسوء الظن لانه فيمن تحقق سريرته واما نتنه والاول
فيمن ظهر منه الخداع والمكر وخلف الوعد والخيانة والقرينة تغلب احد
الطرفين فمن ظهرت عليه قرينة سوء تستعمل معه سوء الظن وخلافه وفي
اشعاره تحذير من التغفل واشارة الى استعمال الفطنة وان كل انسان
لا بد له من عدو بل اعد اياك حذره منهم قال بعض العارفين هذه حالة
كل موجود لا بد له من عدو وصديق بل هذه حالة سارية في الخلق
قال تعالى لا تتخذ واعدوي وعدوكم اولياء تلقون عليه وهم اعداؤه تكليف
حال العبيد بعضهم مع بعض بما فيهم من التنافس والتحاسد والتحاقد
طس عن انس ولذا العسكري في الامثال كلهم **عن انس** قال الهيثمي تفرد
به بقية بن الوليد وهو مدلس وبقية رجاله ثقات انتهى وقال المؤلف

في

في الكبير حسن وهو ممنوع فقد قال ابن حجر في الفتح خرجه الطبراني في الاوسط
من طريق انس وهو من رواية بقية بالعنعنة عن معوية بن يحيى وهو
ضعيف فله علتان التابعي وصح من قول مطرف اخرجه مسدد

احتكار الطعام اي احتباسه لانتظار الغلاء به قال الزمخشري احتكر الطعام
احتبسه وفلان مرتشة الحلوة وهي الاحتكار انتهى وليس عموم الطعام مرادا
بل المراد اشتراما يقتات وحبسه ليقل فيغلو **في الحرم** المكي حسبما يفسره
الخبر الاتي بعده **الحاد فيه** يعني احتكار الطعام في سائر البلاد وعملة اشد
تحريما والالحاد الميل عن الاستقامة والاعراف عن الحق الى الباطل ومنه
الملحد لانه امال مذهبه عن الاديان كلها ولم يمله عن دين الى دين كذكره الزمخ
قال تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم اي ومن يهم فيه
بمحرم عذب عليه لعظم حرمة المكان وانما سماه ظلما لان الحرم واد غير ذي
زرع فالواجب على الناس جلب الاقوات اليه للتوسعة على اهله فمن ضيق
عليهم بالاحتكار فقد ظلم ووضع الشيء بغير محله فاستحق الوعيد الشديد
وفي الحج من حديث جعفر ابن يحيى بن نومان عن عمة عامرة عن موسى بن
بازان **عن يعلى** بفتح المثناة تحت واللام بينهما مهملة ساكنة **ابن امية** بضم
الهمزة عن ابيه التميمي الحنظلي سلم يوم الفتح وشهد حنينا والطايف وشهد
الجمل مع عايشة ثم تحول الى علي وقتل معه بصفين قال ابن القطان حديث
لا يصح لان موسى وعمارة وجعفر كل منهم لا يعرف فيهم ثلاثة مجهولون
وفي الميزان جعفر مجهول وعمه لين ومر مناكيره وساق هذا الخبر ثم قال
هذا حديث واهي الاسناد

احتكار الطعام بمكة الحاد اراد بمكة هي وما حولها من الحرم فلا ينافي
ما قبله **طس عن ابن عمر** ابن الخطاب رضي الله عنهما قال الهيثمي
فيه عبد الله ابن الموسل وثقه ابن حبان وغيره وضعفه جمع انتهى ولم يرمز
له بشيء ومن زعم انه رمز لحسنه لم يصب فقد حررته من خطه وظاهر
صنيعه حيث لم يعزه الا للطبراني انه لا يعرف لغيره ممن هو اعلا والامر
بخلافه فقد اخرجه البخاري في التاريخ الكبير عن يحيى بن امية انه سمع عمر
يقول احتكار الطعام بمكة الحاد انتهى وكان المظهر انما عدل عنه لكونه فهم
ان البخاري اشار الى وقفه وانت تعلم ان هذا مما لا مجال للراي فيه فهو
في حكم المرفوع واخرجه البيهقي في الشعب مصرحا برفعه فتبين ان عطاء
ان ابن عمر طلب رجلا فقالوا ذهب يشتري فقال للبيت او للبيع قالوا
للبيع قال اخبروه اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره
احثوا بضم الهمزة وسكون الحاء وضم المثلثة ارموا **التراب في وجه**
المداحين عبر بصيغة المبالغة اشارة الى ان الكلام فيمن تكرر منه المدح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حتى اتخذ صناعة وبضاعة ساكل بها الناس وجازف في الاوصاف واكثر الكذب
يريد لا قطوهم على المدح شيأ فالحثو كناية عن الحرمان والرد والتخييل
قال الزمخشري من المجاز حثي في وجهه التراب اذا اعجله او المراد قولوا لهم
يا فواهلم التراب والعرب تستعمل ذلك لمن يكرهونه او المراد اعطوهم كل ما
طلبوا الان دل ما فوق التراب تراب فتشبه الاعطا بالحثو على سبيل الترشيح
والمبالغة في التقليل والاستهانة وجهه اجزم البيضاوي وقيل هو على
ظاهره فيرمي في وجوههم التراب وجرى عليه ابن عربي قال وصورته ان
تاخذ كفا من تراب وترمي بين يديه ويقول ما عسى ان يكون من خلق من
هذا ومن انا وما قدري فتوبخ بذلك نفسك ونفسه وتعرف المادح قدرك
وقدره هكذا افليحث التراب في وجوههم قال وقد كان بعض مشايخنا
اذا راى شخصا راكبا اذا اشارة يعظمه الناس وينظرون اليه يقول له
ولهم تراب راكب على تراب وينشد

حتى متى والى متى تتوانا ... انتظن ذلك كله نسيانا

قال النووي ومدح الانسان يكون في غيبته وفي وجهه فالاول لا يمنع الا ان
جازف المادح ودخل في الكذب فيحرم للكذب لا للوعه مدحا ويستحب
ما لا كذب فيه ان يترتب عليه مصلحة ولم يخف على المادح مفسدة والثاني قد
جاءت اخبار تقتضي اباحته واخبار تقتضي منعه كهذا الخبر وجمع بانه
ان كان عند الممدوح كمال ايمان وحسن يقين ورياضة بحيث لا يغتر
يغتر ولا تلعب به نفسه فلا يحرم ولا يكره وان خيف عليه شيء من ذلك كره
مدحه ت واستغربه عن ابي هريرة عد حل عن ابن عمر ابن
الخطاب رضي الله تعالى عنهما لم يرمز له بشيء

احثوا في وجوه المداحين التراب قال الطيبي يحتمل ان
المراد دفعه عنه وقطع لسانه عن عرضه بما يرضيه من الرفع والرضخ
والدافع قد يدفع خصمه بحثي التراب على وجهه استهانة به قال الشافعية
ويحرم مجاوزة الحد في الاطراء في المدح اذ المراد بمثل حمله على المبالغة وتردد به
الشهادة ان اكثر منه وان قصد اظهار الصيغة قال ابن عبد السلام
في قواعده ولا تكاد تجد مداحا الا وزلا ولا هجا الا دون لا انتهى بل ربما
تجاوز الحد حتى وقع في الكفر كقول ابن هانيء الاندلسي شاعر المعز العبيدي
مخاطبا له

ما شئت لا ما شاءت الاقدار ... فاحكم فانت الواحد القهار

د عن المقداد بكسر الميم وسكون القاف بمهملتين ابن عمرو ابن ثعلبة
الكندي بكر الكاف الزهري بضم الزاي حالف ابوه كندة وكان الاسود
ابن عبد يغوث ينسب اليه صحابي مشهور من السابقين الاولين وهو
الكندي لان الاسود ابن عبي يغوث حالفه وتبناه او تزوج بامه وقيل غير

ذلك

ذلك قال الذهبي وكان سادسا في الاسلام مات سنة ست وستين حب عن ابن عمر ابن
الخطاب ابن عساكر في تاريخه عن عبادة ابن الصامت لم يرمز له بشيء وغفلة
صنيع المولف ان هذا لم يخرج في الصحيحين ولا احدهما وليس كما ضرب عنه صفحا
وعزاه لغيره لما هو متعارف بين القوم انه ليس لمحدث ان يقول احد ثنا في
احد اهما ما يفيده اخيرهما وهو ذهول عجيب فقد عزاه الديلمي الى مسلم
وابي داود واحمد والحافظ العراقي من حديث المقداد بن الاسود وتراجيب
من ذلك انه هو نفسه عزاه في الدرر لمسلم

احد بفتح الهمزة وكسر المهملة مشددة بصيغة الامر يا سعد ابن ابي
وقاص اي اشر باصبع واحدة وهي المسبحة فان الذي تدعوه واحدة قال
الزمخشري اراد احد فقلبت الواو همزة كما قيل احد واحدي واحاد فقد
تلعب بهذا القلب مضمومة ومكسورة ومفتوحة انتهى واصل هذا ان
المصطفى صلى الله عليه وسلم مر على سعد احد العشرة وهو بين عمر
باصبعين فذكره ويوافقه ما اخرجه مسلم من حديث عمار انه راى بشر
ابن مروان يرفع يديه فانكر ذلك وقال لقد رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم وما يزيد على هذه يشير باصبعه وحكى الطبري عن بعض السلف
انه قد اخذ بظاهره فقال السنة لله ان يشير فلا معنى للتمسك به
في منع رفع اليدين في الدعا مع ثبوت الاخبار بشروعيته هكذا اساقه
الحافظ ابن حجر وما ذكره من ان ذلك انما ورد في الخطبة يفرض تسليمه
انما ياتي في خبر مسلم واما خبر سعد هذا فسياقه كما ترى كالناطق بانه
لم يكن فيها ولم يحفظ ان احدا من الصحابة كان يخطب في حياة المصطفى
صلى الله عليه وسلم حضرته فالاولى ان يجاب بان الامر بالاشارة
باصبع واحدة في الدعا ليس فيه ما يقتضي منع رفع اليدين فيه
غير تعيينها ويشير في اثنائه او اثنائه تارة يشير وتارة يرفع حم عن انس
قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على سعد وهو يدعو باصبعين فذكره
قال الهيثمي لم اسم تابعيه وبقية رجاله رجال الصحيح وزاد احد احد
يا سعد كرره للتاكيد ولا يعارضه خبر الحاكم عن سهل ما رايت النبي شاهرا
يديه على منبره ولا غيره كان يجعل اصبعيه حذا منكبيه ويدعو الا ان
الدعاء له حالات اولا ان هذا اخلاص ايضا لان فيه رفع اصبع واحدة من
كل يد اولا انه ليبان الجواز على ان هذا الحديث قد حمله بعضهم على الرفع
في الاستغفار لما رواه ابو داود عن ابن عباس مرفوعا المسئلة رفع
يديك حذو منكبيك والاستغفار ان تشير باصبع واحدة والابتهال
ان تمد يديك جميعا وزعم بعضهم ان ذلك كاف في التشهد ولا دليل عليه
وفي الدعوات ن في الصلاة ك في الدعوات وصححه عن سعد ابن

لان الدعاء

ابي وقاص قال مر النبي صلى الله عليه وسلم وانا ادعو باصبعي فقال احد احد واشار بالسبابة ت ك عن ابي هريرة ان رجلا كان يدعو باصبعيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احد احد قال ت حسن غريب وصححه ك واقره الذهبي وقال الهيثمي رجاله ثقات انتهى ولم يرمز له المصنف رحمه الله تعالى بشيء

أحد بضمتين **جبل** في رواية البخاري بالتصغير وهو على ثلاثة اميال من المدينة في شامتها كما خرجه الثلاثة ريف السهمودي بالذرع وبه رد قول النووي على نحو ميلين وقال المطرزي نحو اربعة اشهر سمي به لتوحده وانقطاعه عن اجبال هناك او لان اهله نصروا التوحيد **يحبنا ونحبه** اي نأنس به وتنشاح نفوسنا الزكية وهو سبب بيننا وبين ما يوذينا محبة الحي للجماد اعجابه به ويسكن النفس اليه والارتياح لرويته ومحبة الجماد وهو الجبل للحي مجاز عن كونه نافعا سادا بينه وبين ما يوذيه او المراد اهله الذين هم اهل المدينة سمي به على حد واسأل القرية والاصوب ان المراد الحقيقة ولا ينكر محبة الجماد للانبيا كما حن اليه الجذع وتسبيح الحصى في يده وسلم الحجر والشجر عليه وكلمة الذراع وامتثت حوايط البيت على دعايه ونحو اشارة الى حب الله اياه عليه الصلاة والسلام فحل سكن حبه في الجماد وغرس محبته في الحجر مع فضل بيسه وتطاطئه وكمال قوة صلابته

خ في المغازي **عن سهل بن سعد** الساعدي **ت عن انس** بن مالك **موجب والضياء** المقدسي **عن سويد** بضم المهملة وفتح الواو ومثناة تحت **ابن غامر** ابن زيد ابن خارجة **الانصاري** وفي اسد الغابة عن ابن منده انه لا يعرف له صحبة انتهى **وما له غيره** اي ليس لسويد غير هذا الحديث وهذا اتبع فيه بعضهم وليس بصواب فقد ذكر ابن الاثير له حديث بلوا ارحامكم ولو بالسلام وكان حقه ان يقول ولا اعرف له غيره **ابو القاسم ابن بشران في امالية عن ابي هريرة** وظاهر صنيع المصنف ان هذا مما تفرد به البخاري عن صاحبه وليس كذلك بل رواه مسلم في الحج عن انس بهذا اللفظ وبه يعرف ان استقصا المخرجين لا اتجاه له لان ذلك انما يحتاج اليه في حديث يراد تقوية وهذا وما اتفق عليه الشيخان في غاية الصحة والاتقان وليس شيخا المخرجين من دابه في هذا الكتاب فانه يفعله كثيرا ويترك له الترجي في الاحاديث المتباينة للتقوية والاعتضاد نعم لك ان تقول حاول بين ذلك ادخاله في حيز المتواتر ۵

أحد بضم اوله وثانيه اسم مرتجل لهذا الجبل قال ياقوت مشتق من الاحدية وحركات حروفه الرفع وذلك يشعر بارتفاع دين الاحد اشارة الى

الوهدة

الوهدة الذي فيه قال في التنقيح هذا اولى من قيل فيه وقال اراد الشافعي الا نصار الذين هم سكان المدينة الذي الجبل منها وقيل على الحقيقة لان الجماد تعقل عنده الاعجاز وهذا هو الذي عليه التحويل كما تقرر وقال بعضهم وكانت عادة المصطفى صلى الله عليه وسلم ان يستعمل الوتر وحبه ث شانه كله اشعار للاحدية تقدر اتفق اسم هذا الجبل لاغراضه ومقاصده في الاسما وقد يدل لكثير من اسما البقاع والناس استقبالها **جبل يحبنا ونحبه** لان جزا من يحب ويسيجي في خبر المرء مع من احب وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويأمر بتغييره ما لا حسن من اسمه مشتق من الاحدية **فاجيئوه** اي جللتم او مررتم عليه **فكلوا** امرا بقصد التبرك **من شجرة** الذي لا يضر كله **ولو من عضاهه** بكسر المهملة ككتاب جمع عضه وقيل غضاهة وهي كل شجرة عظيمة ذات شوك وهذا وارد مورد الحث على عدم اهمال الادل حتى لو تعرض له ما يوجد الا اما لا يوكل منه كالغضاة يوكل منه للتبرك ولو بلا ابتلاع تم هذا يخبرك بضعف قول من زعم ان قوله يحبنا ونحبه مجاز عبر عنه بلسان الحال لانه كان يبشره اذا راه عنده توسه بالقرب من اهله وذلك فعل المحب فتنزل منزلته **طس عن انس** قال الهيثمي رجاله فيه كثير بن زيد وثقه احمد وفيه كلام انتهى

أحد ركن من اركان الجنة اي جانب عظيم من جوانبها اي اصله منها وسيعود اليها ويصير ركنا من اركانها الا ترى ان كان يتصل اليها في الاخرة الرا ما له محبته لمن يحبه الله فيكون معه من احبه كما مر قال السهيلي قد سمى الله تعالى هذا الجبل بهذا الاسم فقد منحه ما اراده لمشاكلة اسمه لمعناه اذ اهله وهم الانصار نصروا التوحيد والمبدوء بدين التوحيد استقر عنده حيا وميتا فكان داب المصطفى صلى الله عليه وسلم ان يستعمل الوتر ويحبه في شانه كله استشعارا لاحدية تناسب فقد راقب اسم هذا الجبل لاغراضه ومقاصده في الاسما فتعلق الحب من المصطفى صلى الله عليه وسلم وشرف وكلم به اسما ومسمى فخص من بين الجبال بان يكون معه في الجنة اذا بست الجبال بسا وارتكان الشي جوانبه التي تقوم بها ماهيته قال الطيبي ولعله اراد بالجبل ارض المدينة كلها وخص الجبل لانه اول ما يبدو ومن اعلامها **طب عن سهل بن سعد** قال الهيثمي فيه عبد الله ابن جعفر والد علي ابن المديني ضعيف انتهى وفي الميزان هو متفق على ضعفه قال ابن المديني ابي ضعيف وقال ابو حاتم منكر الحديث جدا وقال النسائي متروك الحديث وقال الجوزجاني رماه ثم اورد له مناكير هذا اسنها وبالغ ابن الجوزي في ذلك

فكلم بوضعه والله اعلم

احد هذا جبل يحبنا ونحبه بالمعين المار **على باب من ابواب الجنة** اي من داخلها كما افصح به في الروض الانف ولا ينافضه قوله فيما قبله ركن من اركانها لانه ركن بجانب الباب ذكره بعض الاعاظم **وعير** بفتح العين وسكون التحتية وآخره مهملة مرادف للحمار وقيل غاير جبل منهور في قبلي المدينة بقرب ذي الحليفة وخوته جبل يسمى باسمه وميز الاول بالوارد الثاني وانشد جعفر ابن الزبير

يا ليت اني في سواعير ... فلا ارى ولا اري الا الطير

قال السمهودي وشهره غير غير خاتية قديما وحديثا فقول مصعب بن الزبير ليس بالمدينة جبل يسمى عيرا غير صواب وقال المجد قال نصر عير جبل بالمدينة يقال له التنية لمعرفته **يبغضنا ونبغضه** بالمعين المار **وانه على باب من ابواب النار** يا رجهنم اشار اليه لدفع توهم غيره مما يشاركه هناك لعدم شهرته قال السمهودي لما انقسم اهل المدينة الى حزبين موحد وهم المومنون والى منافق مبغض وهم الجاهلون الجاحد ون كابي عامر الراهب وغيره من المنافقين وكانوا ثلث الناس يوم احد رجعوا مع ابن ابي فلم يحضروا احدا انقسمت بقاع المدينة لذلك بتجعل الله تعالى احدا حبيبا محبوبا لمن حضره وجعله معهم في الجنة وخصه بهذا الاسم المشتق من الاحدية المشعر بارتفاع دين الاحد وتجعل عيرا مبغوضا وجعل جهته المنافقين من اهل مسجد الضرار فرجعوا من جهة احد الى جهته فكانوا معه في النار وخصه باسم الحمير الذي هو اسم الحمار المذموم اخلاقا وجهلا لها ولم يبد له ولذلك تعلق حبه به اسما ومسمى فخص من بين الجبال بان يكون معه في الجنة **طس** ركن البزار **عن ابي عبسي** بفتح المهملة وسكون الموحدة عبد الرحمن ابن جبير ضد النسر الانصاري الاشهلي قيل اسمه عبد الله من كبار الصحابة شهد بدرا وما بعدها قال الهيثمي فيه عبد المجيد بن ابي عبس لينه ابو حاتم ثم اورد له هذا الخبر

احد ابوي بلقيس بكسر اوله ملكة سبا نص الله تعالى عليها مع سليمان في سورة النمل **كان جنيا** قال قتادة ولهذا كان مؤخر قدميها كالحافر الدابة وجاء في الآثار ان الجني الام وذلك ان ابا ها ملك اليمن خرج يتصيد فعطش فرفع له خباء به شيخ فاستسقاه فقال يا حسنة اسقي عمك فخرجت كانها شمس بين يديها كاس من ياقوت فخطبها من ابيها فذكر انه جني وزوجها منه بشرط ان لا يسالها عن شيء عملته فهو طلاقها فاتت منه بولد ذكر ولم يذكر قبل ذلك خذ بجنته فكرب لذلك

رخاف

العماد بن يونس

رخاف انه يسالها فتبين منه ثم انت بلقيس فاظهرت الشرف فاغتم فلما علمت ان سالها فقالت هذا جزاي منك باشرت قتل ولدي من اجلك وذلك ان ابي يسترق السمع فسمع الملايكة تقول ان الولد ان بلغ الحلم ذبح هذا المحصول ما اخرجه ابن عساكر عن يحيى الغساني قال الماوردي وهو مستنكر للعقول لتباين الجنسين واختلاف الطبعين اذ الادمي جنساني والجني روحاني وهذا اصل صال كالنار وذاك من مارج من نار والامتزاج مع هذا التباين ممنوع والتناسل مع هذا الاختلاف ممنوع رده القرطبي بوجوه اقتناعيه وفي حل نكاح الانس للجن خلاف ففي الفتاوي السراجية للحنفية لا يجوز المناكحة بين الانس والجن وانسان الماء باختلاف الجنس وفي فتاوي البارزي من الشافعية لا يجوز التناكح بينهما ورجح بن العماد جوازه **ابو الشيخ** ابن حبان **في كتاب العظمة** ابن مردوية **في التفسير** في ترجمتها **عن ابي هريرة** فيه سعيد بن بشير قال في الميزان عن ابي معين ضعيف وعن ابي مسهر يلين بلى نا الغفاري منه وهو ضعيف منكر الحديث ثم ساق من مناكيره هذا الخبر وبشير بن بهلل اورده الذهبي في الضعفا وقال ابو حاتم لا يحتج به وثقه النسائي

احذروا فراسة المؤمن الكامل الايمان كما اشار بعض الاعيان **فانه ينظر بنور الله** الذي شرح به صدره **وينطق بتوفيق الله** اذ النور اذا دخل القلب استنار وانشرح وافاض على اللسان وظهرت اثاره على الاركان ان في ذلك لايات للمتوسمين قال اللشاني لا يكاد يخفى على ذي الفراسة النظار بنور الله تمايل كل مختص بصناعة او فن من العالم في منطقه وشمايله والنطق الكلام قال الزمخشري نطقي تكلمي **بن جرير** الطبري **عن ثوبان** بضم المثلثة الشرري مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وقضية صنيعه انه لم يرعد اخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع ان ابا نعيم والطبراني خرجاه ولعله ظهر له ان سند ابن جرير امتن قال فان فرض انه كذلك فينبغي عزوه للكل وقد رواه العسكري وغيره ايضا عن ثوبان بزيادة ٥

احذروا زلة العالم اي احذروا الاقتداء به فيها وفتا بعته عليها كلبسه الابريسم وركوبه مراكب الاعاجم واخذه ما فيه شبهة من مال السلطان وغيره وتردده عليه ومساعدته اياه بترك الانكار وتمزيقه الاعراض وتعديه باللسان في المناظرة واستخفافه بالناس وترفعه عليهم واشتغاله من العلوم بما لا يقصد منه الا الجاه وكتساهله في الافتا وفي الاجازة به والتقصير في بذل الجهد في الاجتهاد واعطاء النظر حقه فيما يسئل عنه وتسارعه الى الجواب من راس القلم او اللسان واجماله في محل التفصيل والبيان فهذه ذنوب يتبع العالم عليها العالم فيموت العالم ويبقى شره مستطيرا في العالم ومن ثم قال

فان زلته تقلبه بضم المثناة فوق وفتح الكاف وسكون الموحدة **في النار** اي تقلبه على راسه وتردديه لوجهه فيها لما يترتب على زلته من المفاسد التي لا تحصى لاقتدا الخلق به ولهذا قال بعض الصوفية اذا زل عالم زل بزلته عالم قال الزمخشري رح والكبكبة تكرير الكب جعل التكرير في اللفظ دليلا على التكرير في العين ومن الكب في النار انك ترمي بعدها اخرى حتى يستقر بمستقرها فلما قلب الخلق عن الهدي الى زلته قلبه الله في النار جزاء وفاقا وعصيان العالم انما هو من دين القلب وظلمة الذنب ولو كشف له غطاء قلبه ورأى ما منع عنه ان يدنس خلعة الله التي خلعها عليه كما منع عليه ان يدنس خلع الملوك في الدنيا فلو ان ملكا شرفه بخلعة من خز لصانها اكليف بخلعة رب العالمين على ذلك المسكين بزعامة المسلمين تنبيه قال الغزالي كان بلعم ابن باعور اعلم الجهلة وكان بحيث اذا نظر يرى العرش وهو المعني بقوله تعالى واتل عليهم نبأ الذي اتيناه ءايتنا فانسلخ منها ولم يقل اية واحدة ولم تكن له الا زلة واحدة مال الى الدنيا واهلها ميلة واحدة وترك لولي من الاولياء حرمة واحدة فسلبه معرفته وجعله بمنزلة الكلب المطرود فقال تعالى تمثيلا لمثل الكلب ان تحمل عليه يلهث او تتركه يلهث فان قلت كيف تدخل العالم زلته النار مع انه مأجور على اجتهاده وان اخطأ ولهذا قال ابن المبارك رب رجل حسن ذي اثار صالحة كانت له هفوة وزلة فلا يقتدي به فيها قلت الزلة والغلط تارة تقع من تقصير في الاجتهاد وفاعل ذلك غير مأجور بل مأزور وتارة تقع عن اجتهاد تام لكن وقع فيه الغلط في استحلال محرم او تحريم حلال او ترك واجب بتأويل وهو في نفس الامر خطأ فهذا ابو جر على اجتهاده ولا يعاقب على زلته **قرعن ابي هريرة** لم ير مزله المضر بشيء وهو ضعيف لان فيه محمد بن ثابت البناني قال الذهبي ضعفه غير واحد ومحمد بن عجلان اورده في الضعفا وقال صدوق ذكره البخاري في الضعفا وقال الحاكم سيء الحفظ عن ابيه عجلان وهو مجهول ٥

احذروا الدنيا اي تيقظوا واستعملوا الحزم في التحرز من دار الغرور بالانابة الى دار الخلود والاقلاع منها قبل سلب اللحود **فانها اسحر من هاروت وماروت** لانها تلتقم فتنتها وهما يعلمان انما نحن فتنة فلا تكفر والاخلاد اليها اصل كل شر ومنه ينشعب جميع ما يودي الى سخط الله وجلب الشقاوة في العاقبة وقد قال علي كرم الله تعالى وجهه الدنيا تغر وتضر وتمر وقيل لحكيم كيف ترى الدنيا قال يوما في دار عطار ويوما في دار بيطار وطورا في يد امير وزمنا في يد حقير وقال الكشاف الحذر التيقظ والحاذر الذي يجد دحذره فايدة قال بعض الشافعية يستثنى من جزم الائمة بقبول

لنبي من الانبيا

التوبة اربعة لا تقبل توبتهم ابليس وهاروت وماروت وعاقر ناقة صالح قال بعضهم ولعل المراد انهم لا يتوبون انتهى واعترض بان ما ذكره في ابليس غير صواب بل هو على ظاهره وما ذكره في هاروت وماروت غير صحيح لان نصوصهم قد دلت على انهم يعذبون في الدنيا فقط وانهم في الاخرة يلحقون مع الملائكة بعد ردهم الى صفاتهم **ابن ابي الدنيا في ذم الدنيا هب عن ابي الدرداء** لم ير مزله بشيء وهو ضعيف لان فيه هشام ابن عمار قال الذهبي قال ابو حاتم صدوق وقد تغير كان كلما لقن تلقن وقال ابو داود احدث بارجح من اربعمائة حديث لا اصل لها ٥

احذروا الدنيا اي الاسترسال في شهواتها والاكباب على ملاذها واقتصروا منها على الكفاف **فانها خضرة** بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين اي حسنة المنظر مزينة في العيون اخذة بمجامع القلوب **حلوة** بالضم اي حلوة بالمذاق صحبة الفراق قال في المطامح فيه استعارة مجازية ومعجزة نبوية فخضرتها عبارة عن زهرتها وحسنها وحلاوتها كناية عن لوثها محببة للنفوس مزينة للناظرين وهو اخبار عن غيب واقع فان تلت اخباره هنا بخضرتها وحلاوتها ينافيه اخباره في عدة اخبار بقذارتها وان الله تعالى جعل البول مثلا لها قلت لا منافاة فانها جيفة قذرة في مرآى البصاير وحلوة خضرة في مرأى الابصار فقد اخبر انها جيفة قذرة للتغير وهنا لونها خضرة حلوة للتحفة تكأنه قال لا تغتروا بحلاوتها وخضرتها فان حلاوتها في الحقيقة مرارة وخضرتها يبس فتلك درر كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم ما ابدعه

حم في كتاب الزهد عن مصعب بضم الميم وسكون الاولى وفتح الثانية وبعد وحدة **ابن سعد مرسلا** وهو ابن ابي وقاص بوزارة بضم الزاي وفتح الراء المخففة الاولى المدني ثقة نزل اللوقة لم ير مزله المضر بشيء ٥

احذروا الشهوة اي كما قال الحرالي تزوع نفس الى محسوس محبوب لا يتمالك عنه وفي المصباح هي اشتياق النفس الى شيء **الخفية** قالوا يا رسول الله وما الشهوة الخفية قال **العالم يحب ان يجلس** بالبنا للمفعول له اي يجلس الناس **اليه** فان ذلك يبطل عمله لتفويته الاخلاص وتصحيح النية فليس الشان حفظ العلم بل صونه عما يفسده كالرياء والعجب والتفاخر باظهار علمه وذلك سم رخيم ورسوم من سهام الشيطان الرجيم اخرج العلائي في امالية عن علي كرم الله وجهه سيكون اقوام يجلون العلم لاجار زتراتيهم يخالف علمهم عملهم ورسومهم عليه يجلسون حلقا حلقا يباهي بعضهم بعضا ليغضب على جليسه اذا جلس لغيره وربه عز وجل لا تصعد اعمالهم الى الله عز وجل قال الحب الاحبار سيكون في اخر الزمان علما يتغايرون على العلم كما تتغاير النسا على الرجال يغضب

احدهم على جليسه اذا جالس غيره اراخذ عنه اولئك الجبارون اعدا الرحمن
وفي تاريخ ابن عساكر عن ابن عيينة ان ربيعة بكى فقال ما يبكيك قال اريا
حاضر وشهوة خفية والناس عند علمائهم كالغلمان في حجور امهاتهم ان
امروهم ايتمروا وان نهوهم انتهوا قال الغزالي بعد اموا الانتكاس على ام
الراس وفاعله الذي يقوم يوم العرض الاكبر مع المجرمين ناكسا راسه
عند ربه انظر لطيف انتهى امر الذين يزعمون التقرب الى الله بالعلم بيد لون
المال والجاه ويتحملون اصناف الذل في خدمة السلاطين لاستطلاعات
الجرايات ويتوقع العلم من المتعلم ان ينقطع اليه ويتبصر عليه ويقوم
معه في كل نايبة وينصره وليه ويعادي عدوه وينهض عما داه في
حاجاته مسخرا بين يديه في اوطاره ومهماته فان توجه تاب عليه وعاداه
ناخس بعالم يرضى لنفسه بهذه المرتبة ثم يفرح بها ثم لا يستحي ان يقول
غرضي من التدريس نشر العلم تقربا الى الله انتهى فهذا حال
زمن الغزالي فلو راي زمننا هذا قال اليهتعي فعلى العالم ان يكون فعله
لوجه الله تعالى لا يريد به ان تزداد من الناس جاها او على اقرانه
استعلاا او لاضداده اتما وان لا يريد ان يكثر الاخذون عنه واذا حضروا
وجد والكثر من الاخذين عن غيره ولا ان يكون عليه اظهر في الناس
من غيره بل يقصد اذا الامانة بنشر ما عنده واحيانا ما عنده من علم
الدين وصونها عن الدروس تتمة قال في الحاكم فتش وجود ك
في ارض الخمول فما نبت مما لم يدفن لا تنتج نتاجه فر عن ابي هريرة
ولم يرمزله المصنف رضه الله بشي قال ابن حجر ورفيه ابراهيم ابن محمد
الاسلمي متروك ٥

لون

احذروا الشهرتين تثنية شهره وهي كما في القاموس ظهور الشي في شنعه
حتى يشتهر الناس والمراد اشتهار الانسان بلبس الصوفي بضم اوله والخز
بفتح المعجمة الحرير او نوع منه يعني احذروا لبس ما يودي الى الشهرة في
الطرفين اي طرفي التخشن وهو الصوف والتحسين وهو الحرير فانه
منذموم ملوره والمراد ما فيه حرير اما الحرير المحض او ما اكثره حرير فحرام
على الرجل وهو امر بالتباعد عن طلب الشهرة في اللباس وقد امر الشرع بالا
لتوسط بين التفريط والافراط حتى في العبادة وهو رد على من حرم الصوف
لبس الصوف دايما ومنع من غيره نفسه والزهما زيا واحدا ادعاه الى لبس الدون
او رضاع وهيئات يرى الخروج عنها من الرياء قد امر المصطفى صلى الله عليه
وسلم بلبس ما تيسره فلبس الكتان والصوف والقطن وما الهدي الاهدى
وما الافضل الا ماسنه وهو لبس ما يستر من المتوسط المعتدل صونا تارة
وطورا تطنا وتقانا اخرى ولبس البرود اليمانية والاحمر والخضر والجبة الملفوفة

بالديباج

بالديباج والقباء والقميص والازار والرداء والاشعر والشعر الاسود وارخى الحدبة
تارة وتركها اخرى وقنع تارة وترك اخرى ولبس عمامة بيضا تارة وسودا
اخرى وتختك مرة وترك اخرى الى غير ذلك فما هو مشهور ومشطور وبذلك علم
انه لا تعارض بين هذا وبين الخبر الاتي اذا الخبر الاتي عليكم بلباس الصوف ما ذاك
الا الان هنا في ملازمة زي واحد وذاك في لبس الصوف احيانا او ريثما التغيير
في لبسه للشهرة والاذن في لبسه بقصد ازالة النفس وقهرها ابو عبد الرحمن
محمد بن الحسين السلمي الصوفي في كتابه سنن الصوفية نقل الذهبي وغيره
عن الخطيب عن القطان انه كان يصنع للصوفية وفي اللسان ما صله انه لبس
بعمدة ونسبه البيهقي الى الوهم فر من حديث الشامي هذا عن عايشة قال
في الاصل وضعفه وفيه احمد بن الحسين الصفار كذبوه

احذروا صفر بضم تسلكون الوجوه اي الاناسي المصفرة وجوههم اي اخذوا
مما لطمتهم واجتنبوا عشرتهم فانه اي ما بهم من الصفرة اذا لم يكن ناشي من علة
اي مرض قال في المصباح العلة المرض الشاغل او سهر فانه يكون من غل
بكسر المعجمة غش وحقد في قلوبهم زاده ايضا ما اذا الغل ليس الا في القلب
للمسلمين لان ما اخفت الصدور تظهر على صفحات الوجوه وذلك مدرك بنور
الفراسة الايمانية ويظهر ان المراد به قوم مخصوصون من اهل زمنه من اهل النفاق
او اليهود لا مطلقا لغولهم ان اشرف الالوان الابيض المشرب حمرة او صفرة وان
المشرب بصفرة هو لون اهل الجنة يتمدح به في الدنيا كما في لامية العرب وغيرها
فايدة قال العارف الخواص ارباب الاحوال يعرفون الصالحين بصفرة
الوجوه مع سواد البشرة وسحة العيون وخفوض الاصوات واما الكمل فلا
يعرفهم الا من عرف الله وفي اشعاره تخمير من اضمار السوء للمسلمين خوفي
الفضيحة والحذاب في العقبى فر عن ابن عباس وفيه زيد بن جبان ذكر في
اللسان عن ابن حبان انه يخالف في حديثه واخرجه ايضا ابو نعيم في الطب
بسند واه عن انس وبه يعرف قول ابن حجر لم اقف له على سند ان اراد ثابت
جيد تسلم والا فقد علمت رد رده

احذروا البغي اي احترسوا من فعله فانه ليس من عقوبة
هي احضر اي اسرع وقوعا من عقوبة البغي فانه يعجل خراره في الدنيا
سريعا قال الحرالي والبغي السعي بالقول والفعل في ازالة نعم الله على خلقه بما
استملك عليه ضمائر الباغي من الحسد له عد وابن النجار في تاريخه
عن علي امير المومنين ٥

احرثوا بضم الهمزة والراء وزعوا من حرث الارض اثارها للزراعة فان الحرث
اي تهيئة الارض للزراعة والقاء البذر فيها مبارك اي كثير الخير نافع للخلق فان
كل عاقبة تاكل منه وصاحبه ماجور على ذلك مبارك له فيما يصير اليه واكثروا

فيه اي الزرع اذا نبت **من الجاجم** جمع جمجمة البذر او العظام التي تحلق فيه عليه لدفع الطير او العين ويدل للثاني ما في خبر منقطع عند البيهقي ان المصطفى صلى الله عليه وسلم امر بالجماجم ان يجعل في الزرع من اجل العين وفيه ندب الاحتراز بالزرع لا يعارضه الخبر الآتي اذا اتبا بعتم بالغنية وتبعتم اذناب البقر الخ لانه في زرع محله ترك الاجتهاد والاشتغال عن وظايف الطاعات وما هنا ليس كذلك وفي السيران المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يزرع ارض بني النضير لما صارت اليه ومن كلامهم الفلاحة بالفلاح مصحوبة والبركة على اهلها منصوبة **وفي مراسيل له عن علي بن الحسين** زين العابدين قال الزهري ما رايت قرشيا افضل منه **مرسل** قال ان المصطفى صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة قال يا معشر قريش انكم تخبون المائية فاقلوا منها فانكم بأقل الارض مطرا واحرثوا الى اخره

لحسن الناس قراءة للقرآن القاري **الذي اذا قرا رايت** اي علمت **انه يخشى الله** اي يخافه لان القراءة حالة تقتضي مطالعة جلال الله وعرفان صفاته ولتلك الحالة اثار تنشا عنها الخشية من وعد الله ووعده تدبره وتوارع تخويفه فمن تلبس بهذا الحال وظهرت عليه بهجة الجلال فهو احسن الناس قراءة لما دل عليه من هيبة تخويفه من عدم غفلته وغفلة قلبه عن تدبر مواعظه به وخشية الله سبب لولوج نور اليقين في القلب والتلذذ بكلام الرب ومن لا يلين لذلك فالقرآن لا يجاوز حنجرته تلبياه قال بعض الكاملين كان طفل يقرا على بعض الصالحين فراه مصفر اللون فسال عنه فقالوا يقوم الليل بالقرآن كله فقال له في هذه الليلة احضري في قبلتك واقرا علي القرآن في صلاتك ولا تتغفل عني فلما اصبح قال له ختمت القرآن علي العادة قال لم اقدر على اكثر من نصفه فقال في هذه الليلة اجعل من شئت من الصحب الذين سمعوه من الرسول واقرا عليه ففعل فلم يملئه الا قراءة غريبة فقال له الليلة استخر الله ان تقرا ورده على جبريل الذي انزله واعرف قدر من تقرا عليه ففعل فلم يقدر الا على سورة فقال الليلة تب الى الله وتاهب واعلم ان المصلي يناجي ربه واقف بين يديه فانظر حظك من القرآن وتدبر ما تقراه فليس المراد جمع الحروف بل المراد تدبر المعاني ففعل فاصبح مريضا فعاداه استاذه فلما ابصره الشاب بكى وقال جزاك الله خيرا ما عرفت اني كاذب الا البارحة لما احضرت الحق وانا بين يديه اتلوا عليه كلامه وصلت الى اياك نعبد لم ار نفسي تصدق في قولها فاستحييت ان اقول اياك نعبد ونعلم كذبي وصرت اردد القراءة الى مالك يوم الدين حتى طلع الفجر وقد احترق قلبي وما انا الا راحل له على حالة لا ارضاها فمات فدفن فاتاه استاذه فاجابه من القبر استاذي انا حي فمت

علي حي

علي حي فلم يجاسبني فقام مريضا فلحق به **محمد بن نصر في كتاب الصلاة خط عن ابن عباس** وفيه اسماعيل بن عمرو البجلي قال الذهبي ضعفوه **السجزي** بكسر السين وسكون الجيم وزاي نسبة الى سجستان على غير قياس **في كتاب الابانة** عن اصول الديانة **خط** في ترجمة محمد وزبير الرشيد **عن ابن عمر** ابن الخطاب رضي الله عنهما وفيه حميد بن حماد قال ابن عدي يحدث عن الثقات بالمناكير **فر عن عايشة** قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الناس احسن صوتا بالقران فذكره وفيه يحيى بن عثمان بن صالح قال ابن ابي حاتم تكلموا فيه وابن لهيعة وفيه ابن لكن بتعدد طرقه يتقوى فيصير حسنا وظاهر صنيع المولف ان هذا لم يخرج في احد الستة وليس كما عدل عنه لقول مغلطاي وغيره ليس لحديث ان يعزو لحد يثي الخمسة اصحاب الكتب الستة وهو فيها الا ان تكون فيه زيادة او رشبهها اما اذا لم يكن لذلك فلا يجوز الا عند من لم يكن عنده تا وقد خرجه ابن ماجة عن جابر بلفظ احسن الناس صوتا بالقران الذي اذا سمعته يقرا رايت انه يخشى الله تعالى قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف وقد رواه البزار بسند كما قال الحافظ الهيثمي رجاله رجال الصحيح فحذفه الصحيح واقتصاره على المعلول من سوء التصرف هـ

احسن الناس قراءة للقران **من قرا القران يتحزن به** اي يرق به صوته لما افهمه من شان القراءة وهذا هو المراد بخبر الطبراني الآتي احسنوا الاصوات بالقران لا ما يفعله القراء من رعاية الالحان المخرجة للحروف عن موضوعها فالمقصد بالتحزن به التخشع عند قراءته لينشا عن ذلك الخشية **طب عن ابن عباس** قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث وفيه ضعف وقال ابن حجر فيه ابن لهيعة صدوق خلط بعد احتراق كتبه

احسنوا بفتح اوله مخففا وبضم مثقلا **اذا وليتم** بفتح اوله مخففا وبضم مثقلا اذا وليتم ولاية يعني امارة ونحوها فاحسنوا الى الرعية ومن وليتم عليه فكونوا في نسخ فيما وليتم ومن الاحسان اليهم احسان القتلة واقامة الحد ورد التعازير والتاديب **واعفوا عما ملكتم** من الارقاء بان تتجاوزوا عن المسي ان كان للتجاوز اعلا ان الله يامر بالعدل والاحسان ولاحسان في كل شي حسبه وربما نفس لرحمة تخضع وترجع بالعفو ونفس ليمة لو شوممت لفسدت وافسدت والله يعلم المفسد من المصلح وهذا في غير الحد ودرء الحق اما الحد فيقام ليلا يعصى الله في امره ونهيه لكن يجب على السيد ان يعاقبه لله لا لنفسه ولا شفاء لغيظه ولا يجاوز اللميمة ولا يتعدى في الكيفية ولا في القصاص قايم يوم القيامة فالتاديب المحمود ما هو لله والمذموم ما للنفس والناس في هذه الطبقات فمن كان قلبه لله املنه ان يود به في الدنيا والاخرة لله

شبكة الألوكة www.alukah.net

ومن لم يكن كذلك بل غلبته هواه فلا يضرب الا في امر الدين فقط بحسبه ليكون له اجرا
في امر الدنيا من نفع او ضر فلا لانه انما يغضب لنفسه **الخرائطي في كتاب**
مساوئ الاخلاق عن ابي سعيد الخدري وكذا رواه الديلمي وغيره وفيه
ضعف ٥

احسنوا في رواية احسني خطاب لعايشة رضي الله عنها ولعل الخطاب تجدد
جوار بالكسر افصح لان اتى الصحاح وفي القاموس الضم افصح ونحوه في
المصباح والمراد الجوار المعنوي **نعم الله** جمع نعمة بمعنى انعام وهي كل ملايم
تحمد عاقبته ثم بين المراد بحسن الجوار بقوله **لا تنفروها** اي لا تبعدوها
عنكم بعمل المعاصي فانها تزيل النعم ولا تطردوها بترك الشكر **فقلما** لتاكيد
معنى القلة كما ذكره الكشاف في قليلا ما تشكرون وانما اكد القلة بها
لانها مهما تاكد الكثرة بها لان المهم يتناول الكثير والقليل اي في قليل من
الحيوان وقال بعضهم ما من قلما تحتمل لونها للعدل عن العمل ولونها مع
الفعل بعدها في تاويل المصدر بقلة **زالت عن قوم فعادت اليهم** لان
حسن الجوار للنعم من تعظيمها وتعظيمها من شكرها والرمي بها من الا
ستخفاف بها وذلك من الكفران والكفور مفوت مسلوب ولهذا قالوا
الشكر قيد للنعمة الموجودة وصيد للنعمة المفقودة وقالوا كفران النعم
بوار وقلما اقشعت نافرة فرجعت في نصابها فاستدع شاردها بالشكر
واستدم ذاهبها بلزوم الجوار واعلم ان سبوغ ستر الله تنقلص عما قريب
اذا انت لم تزح لله وقارا قال الغزالي فحافظ على حسان الجوار عسى
ان يتم عليك ولا سليك بمرارة الزوال فان امتر الامور واصعبها الاهانة
بعد الاكرام والطرد بعد التقريب والفراق بعد الوصال وقال بعضهم
ان حقا علي من لقب بنعم الله ان يسلبه اياها قيل ابتحت امراة صبيا
بكسرة توضعها في حجرها فابتلي اهل ذلك البلد بالقحط فاضطرت المراة
لشدة الجوع حتى طلبتها فاكلتها فارتياط النعم شكرها وزوالها في كفرها
فمن عظمها فقد شكرها ومن استخف بها فقد كفرها وحقرها وعرضها
للزوال ولهذا قالوا الازوال للنعمة اذا شكرت ولا بقاء لها اذا كفرت فالعا
من حصن نعمته عن الزوال ببثرة العطايا والافضال وجرى علي
شاكلة اكابر جنسه من انبياء الله وخلص عباده الذين دابهم ان يتلقوا
نعمة الله القادمة بحسن الشكر كما يشبعون النعمة المودعة بجميل الصبر
تنبيه قال ابن الحاج كان العارف المرجاني اذا جاءه القمح لم يترك
احدا من فقراء الزاوية ذلك اليوم يعمل عملا حتى يلتقطوا جميع ما
سقط من الحب على الباب او بالطريق قال فينبغي للانسان اذا وجد
خبزا او غيره مما له حرمة مما يوكل ان يرفعه عن موضع المهنة الى محل طاهر

يصونه

يصونه فيه لكن لا يغسله ولا يضعه على راسه كما تفعل العامة فانه بدعة قال وهذا
الباب يجرب لمن عظم الله بتعظيم نعمه لطف به واكرمه وان وقع بالناس شدة
جعل له فرجا ومخرجا **ع عد** وكذا البيهقي كلهم من حديث عثمان ابن
مظعون عن ثابت **عن انس** ثم قال البيهقي عثمان ضعيف وقال الذهبي
ضعفوه كلهم وقال الهيثمي عقب نسبته لابي يعلى فيه عثمان بن مطر
ضعيف **هب** من حديث الوليد ابن محمد الموقري عن الزهري عن
عروة **عن عايشة** رضي الله عنها قالت دخل علي رسول الله فراى بسرة
ملقاة فاخذها ومسحها واكلها ثم ذكره وظاهر صنيع المولف رحمه الله ان تخريجه
البيهقي خرجه وسكت عليه ولا لذلك بل عقبه ببيان عليه فقال الموقري
ضعيف قال ورواه ابن اسماعيل المخزومي عن هشام عن ابيه عن عايشة
رضي الله تعالى عنها وهو ايضا ضعيف

احسنوا اقامة الصفوف جمع صف **في الصلاة** اي اتموها وسدوا
الخلل وسدوها على هيئة اهل القائمين على سمت واحد والامر للندب
ويسن اذا امر الامام رجلا بتسوية الصفوف ويطوف عليهم
او ينادي فيهم ويسن لكل من حضر ان يامر من يريد ذلك من يراه منه خللا في تسوية
الصف فانه من الامر بالمعروف والتعاون على البر والتقوى قال في المجموع
والمراد بتسويتها اتمام الاول فالاول وسد الفرج وتحري القايمين فيها
بحيث لا يتقدم صدر واحد ولا شئ منه على من بجنبه **حم حب عن ابي**
هريرة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

احسنوا اللباس بالكسر اي ما تلبسونه من ثوب وازار وقميص ورداء
وعمامة ونحو ذلك **واصلحوا رحالكم** اي اثاثكم او سروجكم التي ترتبون عليها او الكل **حتى تكونوا كانكم شامة**
بفتح وضم وقد تهمز وتخفف وهي اثر ينجاير لون البدن يسمى
خالا والمراد لونوا في احسن زي واصلح هيئة حتى تظهروا في الناس
بمظهر لكم بالتوقير والاحترام كما يسمحون الشامة ليلا تحتقروا في
اعين العوام والكفار وتزدروا اهل الجهل والضلال فيندب تنظيف
نحو الثوب والعمامة والبدن وتحسينها للمن بلا مبالغة ولا مباهاة ولا
اعجاب وعلى خلافه بجمل فيما ورد مما ظاهره خلاف ذلك لخبر اخشوشنوا
وغيبه اشارة الى انه ينبغي ان يتجنب كلما يزدري ويحتقر لاجله الانسان سيما
لولاة الامور والعلماء **ك عن سعد بن الحنظلية** المتعبد المتو
حد الزاهد وهو سهل ابن الربيع الانصاري والحنظلية امه سكن دمشق
وبها مات اول خلافة معاوية وهذا روي عن ابن الحنظلية المذكور
بزيادة في اوله بلفظ انكم تاتون على اخوانكم فاحسنوا الخ كما ياتي فلعله

كلم

قل

سمعه من المصطفى صلى الله عليه وسلم مرتين لذلك اوحدث به هو مرة
مختصرا واخرى مطولا ٥

احسنوا الاصوات لفظ رواية الطبراني على ما وقفت عليه في اصول صحيحة
اصواتكم جمع صوت وهو هوا مضغوط بين قارع ومقروع **بالقران** اي
بقراءته بترقيق صوت وترتيل وتامل وتدبر لاحكامه وتقصصه ومواعظه
وبذلك تندف الخشية ويستنير القلب قال الشافعية يسن القراءة بتحسين
الصوت وطلبها من حسنه والاصغا اليها وقراءته حذرا وتحزينا فالحذر رفع
صوته تارة وخفضه اخرى والتحزين تليين الصوت ولا باس بالاداره واجتماع ع
جماعة في القران وتدبر وتردد اباته للتدبر **طب عن ابن عباس** لم يرمز
له بشيء ورموز من زعم انه رمز لضعفه قال الحافظ الهيثمي رواه باسنادين
وفي احدهما عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان وقال ربما اخطا وضعفه
البخاري وبقية رجاله رجال الصحيح ٥

احسنوا الى محسن الانصار بالقبول والعفو قال ابن الكمال والاحسان
فعل ما ينبغي ان يفعل من الخير **واعفوا عن مسيئهم** ما فرط منه من زلة
وحذف المفعول للتعميم وذلك لما لهم من الاثار الحميدة من نصر الدين وايوا
المصطفى صلى الله عليه وسلم وصحبته وبايثارهم بالاموال والانفس وهذا
وان كان عاما في التجار وغيرهم الا على منهاج التكريمة وزيادة المبالغة
في العفو والا فلا مزية لهم الا فيما كان من اساءة لا تتعلق بحد ولا بحق عبد
فهو من قبيل اقتبلوا ذي الهيئات عثراتهم وهذا من جوامع الكلم لان الحال
منحصر في الضر والنفع وفي الشخص في المحسن والمسيء وفيه من انواع البديع
الطباق **طب عن سهل ابن سعد** الساعدي **وعبد الله ابن جعفر**
ابن ابي الطالب **معا** قال العباس ابن سهل دخل سهل على الحجاج وهو متكئ
فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احسنوا الخ فقال من يشهد لك
قال هذان عبد الله ابن جعفر وابراهيم ابن محمد ابن خاطب فقالا نعم
رواه كله الطبراني قال الهيثمي وفيه عبد المهيمن ابن عباس ابن سهل
وهو ضعيف انتهى وبه يعرف ما في رمز المولف لصحته نعم رواه الطبراني
بمعناه في ضمن حديث خطب به ولفظه اما بعد فهذا الحي من
الانصار يقلون وكثر الانصار فمن ولي شيا من امة محمد فاستطاع ان يضر به
احدا او ينفع به احدا فليقبل من محسنهم وليتجاوز عن مسيئهم ٥

احصوا بضم الهمزة عدوا واضبطوا والاحصاء ابلغ من العد وفي
الضبط لما فيه من اعمال الجهد في العد **هلال شعبان لرمضان**
اي لاجل صيامه والهلال ما يرفع الصوت عند رويته فغلب على الشهر
الذي هو الهلال كذره الحرالي وفي القاموس الهلال غرة القمر لليلتين او الي

ثلاث او الي سبع والمراد احصوا استهلاله حتى تكملوا العدة ان غم عليكم او تروا اهلاله
شعبان واحصوه ليترتب عليه رمضان بالاستكمال والروية ت في الصوم من
طريق مسلم صاحب الصحيح **ك** في الصوم وصححه **عن ابي هريرة** ورجاله
رجال الصحيح الا محمد بن عمرو فانه لم يخرجه الشيخان ٥

احضروا بضم الهمزة **الجمعة** اي خطبتها وصلاتها وجوبا على من هو اهلها
ومن بالخبره وفي رواية بدل الجمعة الذكر **وادنوا** انه **بامن الامام** اي اقربوا
منه بان تكونوا في الصف الاول حيث تسمعون الخطبة **فان الرجل لا يزال**
يتباعد عن الامام او سماع الخطبة او عن مقام المقربين او عن مقام الابرار ٥
حتى يؤخر بضم اوله وفتح ثالثه اي عن الدرجات العالية **في الجنة**
قال الحرالي والتاخر ابعاد الفعل عن الحين الكائن وفيه تهويل امر المتاخرين
وتسفيه رايهم حيث وضعوا انفسهم من اعالي الامور الى سفسافها والله
يحب تلك ويكره هذه كما ياتي في خبر وفي قوله **وان دخلها** تعريض بان
الداخل تمنع من الجنة ومن تلك الدرجات والمقامات الرفيعة بمجرد الدخول
والله در القايل ٥

حاول جسيمات الامور ولا تقل ان المحامد والعلا ارزاق ٥
وارغب بنفسك ان تكون مقصرا عن غاية فيها الطلاب سباق ٥

واذا كان هذا حال المتاخر تكليف بالتاخر **هم ذني لهلاك** في الجمعة **هق**
عن سمرة ابن جندب ولفظ احمد وابي داود والحاكم عن سمرة احضروا الذكر
وادنوا من الامام الخ ما ذكر ورواه احمد والبيهقي ايضا بلفظ احضروا الجمعة
وادنوا من الامام فان الرجل ليتخلف عن الجمعة حتى انه يتخلف عن الجنة
وانه لمن اهلها وسياق المولف يخالف الطريقين ثم ان الحديث قال الحاكم
صحيح على شرط مسلم واقره الذهبي في التلخيص وسكت عليه ابو داود
لكن تعقبه المنذري بان فيه انقطاعا وقال الذهبي في تعقبه على البيهقي
فيه الحكم ابن عبد الملك قال ابن معين ليس بشيء ٥

احفظ بكسر الهمزة **لسانك** صنه عن النطق بما لا يعنيك فان من كثرت
كلامه كثرت سقطه ومن كثرت سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه فالنار
النار وهل يكب الناس على وجوههم في النار الا حصايد السنتهم رخص
اللسان لان الاعضاء كلها تابعة له فان استقام استقامت وان اعوج اعوجت
وكثرة الكلام مفاسد يتخذ راحصادها او المراد لا تتكلم بما يهجن في
نفسك من الوسادس فانك غير مواخذ به مالم تتلفظ او تصمم او تشفوه
بما ستره الله عليك فان التوبة عنه ارجى بقبول والعفو عنه اقرب وقوعا
ذكره القاضي وهذا مالم يتعلق بالكلام مصلحة بلاغ عن الله ورسوله
وتعلم علم شرعي وامر بمعروف ونهي عن منكر واصلاح بين الناس ونحو ذلك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من كل امر ديني او دنيوي يترتب على السكوت عنه فوت مصلحة وقد تطابقت
الملل ونطاضرت النحل على مدح حفظ اللسان في غير ذلك لما يراثه جميل المعا
شرة ومليح المعاملة وقد قال عيسى عليه السلام للخنزير اذهب بسلام فقيل
له في ذلك فقال كرهت ان اعود لساني منطق السوء وقال الحرالي والحفظ الرعا
ية لما هو منتداع في نفسه قبلون تماسكه بالرعاله عما يوهنه او يبطله وقال
الراغب هو المحافظة على مراعات الشيء وقلة الغفلة عنه ويقال لاثبات
صورة الشيء في القلب حفيظة وللقوة الحافظة حفظ قال الزمخشري
واللسان جارحة الكلام وقد يكني به عن الكلام ومنه قولهم ان لم يحفظ تفصل
لسانك ملكت الشيطان فضل عنانك ابن عساكر في تاريخه عن مالك
ابن يخامر بضم المثناة تحت وفتح المعجمة وكسر الميم والراء وقال اخامر بقلب
التحتية همزة واخيمر مصغر خمر وهو السلسبيل الالهاني الحمصي مختلف
قيل صحب ولم يثبت والحديث جيد الاسناد لكنه مرسل على الاصح
احفظ ايها الانسان مابين لحييك بفتح اللام على الاشهر وهما العظمان اللذان
عليهما الاسنان السفلى بان لا تنطق الا بخير ولا تاكل الا حلالا ومابين رجليك
بان تصون فرجك عن الفواحش واستر عورتك عن العيون فانك
ان فعلت ذلك ضمن لك المصطفى صلى الله عليه وسلم دخول الجنة كما
ذكره في خبر ياتي وانما نص على الامرين لك ولم يكتف به دخوله في العمومات
التي لا تخصى لان كف داعية اللسان والفرج من اشق الامور ومن ثم عد
من افضل انواع الصبر وافضله لشدة الدواعي فان معاصي اللسان
فاكهة الانسان كنهمة وغيبة ومراء وحكاية كلام الناس واحوالهم والطعن
في عرض ومدح صدقي وغير ذلك ومعاناة كف الفرج اشد من
ذلك ومن غيره اذ هو اعظم مخرج الشيطان لاتقيا الرحمن فما بالك باحاد
التبان ع وابن فانع عبد الباقي في معجمه وابن منده محمد ابن
اسحق الحبدي الاصبهاني الحافظ الجوال والضيا المقدسي في
المختارة عن صحصعة بفتح المهملتين وسكون المهملة بينهما وفتح
المهملة الثانية ابن ناجية ابن عقال التميمي المجاشعي بضم الميم وفتح
الجيم مخففة وشين معجمة نسبة الى مجاشع ابن دارم قتيلة معروفة
وهو جد الفرزدق لامه على الصحيح في اسد الغابة كذا في التقويب
عمه وهو عم الاقرع ابن حابس كان يفتدي المرة في الجاهلية وهو
من اشراف مجاشع وله وفادة وحديث
احفظ عورتك صنها عن العيون لانها خلقت من ادم مستورة وقد
كانت ستراعن ادم وحواء ودخلا الجنة ولم يعلما بها حتى اكلا من الشجرة
فانكشفت فامر بسترها رواه الحكيم الترمذي خبر ان اول ما خلق الله من

ادم

ادم فرجه ثم قال هذه امانة قد خبأتها عندك الامن زوجتك بالمناكحة وبينها
جاء القران او ما اي والاماء التي ملكت يمينك وحل لك وطوها وعبر باليمين
للغالب اذ كانوا يباشرنها بها عند العقود والخطاب وان كان لمفرد لكن
المراد العموم لمن حضر وغاب من جميع الامة بقرينة عموم السوال والمراة تحفظ
عورتها حتى مما ملكت يمينها الامن زوجها قال الطيبي وعدل عن الستر الى
الحفظ ليدل السياق على الامر بسترها استحيا ممن ينبغي الاستحياء منه من
الله ومن خلقه ويشير به الى معنى قوله تعالى والذين هم لفروجهم حافظون
الا على زوجاتهم او ما ملكت ايمانهم لان عدم الستر يودي الى الوقاحة وهي
الزنا وفيه ان للزوج نظر فرج زوجته وحلقة دبرها واخذ بعضهم منه انه
يجب على الرجل تمليك حليلته من الاستمتاع به وردبان بمعنى قوله الا
من الخ اي فهو اولى ان تحفظ عورتك منها وذلك لان الحق في التمتع له لا لها
فيلزمها تملينه وكا عكس قيل يعني قال معاوية الصحابي يا رسول الله
اذا كان القوم يعني ارايت اذا كان القوم اي الجماعة بعضهم في بعض
نسخ من والاول هو ما في خط المولف بعض كاب وجه وابن وابنه او المراد
المثل لمثله كرجل للرجل والانثى لانثى وعليه فالقوم اسم كان وبعضهم بدل منه
ومن بعض خبرها قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان استطعت
ان لا تريها احد بنون التوكيد شديدة او خفيفة فلا تريها اي
اجتهد في حفظها ما استطعت وان دعت ضرورة للكشف جاز قدرها
قيل اي قلت يا رسول الله اذا كان احدنا خاليا اي في خلوة فما حكمة
ستر عورته حينيذ قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم الله احق
اي ارجب ان يستحيا بالبنا للمجهول منه الناس عن كشف العورة وهو
تعالى وان كان لا يحجبه شيء دون المستور كما يرى العاري لكن رعاية
الادب تقتضي الستر قال الحلبي وغيره وهذا اشارة الى مقام
المراقبة فان العبد اذا امتنع من كشف عورته حياء من الناس فلان يستحي
من ربه المطلع عليه في كل حال وكل وقت اولى والداعي الى المراقبة امور
اعظمها الحياء قيل ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام صلى قاعدا ثم صار قائما
فهتف به هاتف اهكذا تجالس الملوك فما مد رجليه بعدها ابدا وقال الحكيم
من تعرى خاليا ولم يستشعر فهو عبد قليه غافل عن الله لم يعلم بان الله يرى
علم اليقين ولذلك كان الصديق رضي الله عنه يقنع راسه عند خلوته
الخلا حياء من الله تعالى وكان عثمان رضي الله عنه يغتسل في بيت
مظلم حتى لا يرى عورته نفسه قال الماوردي ومن خصايص نبينا عليه
الصلاة والسلام انه لم ترعورته قط ولو راها احد عمي وعد وامت
خصايص هذه الامة حرمة كشف العورة وكما يؤمر المرء بحفظ عورته يؤمر

بحفظ عورة غيره بعدم النظر اليها قال ابن جرير الا لحد ركحد يقام وعقوبة تقدرا
وظاهر الخبر وجوب ستر العورة في الخلوة لكن المفتي به عند الشافعية جواز
كشفها فيها الادني غرض كتبريد وخوف غبار علي نحو ثوب فيحمل الخبر علي ندب
ستر العورة في الخلوة لا وجوبه وممن وافقهم ابن جرير فاول الخبر في الاثار علي
الندب قال لان الله عز وجل لا يغيب عليه شي من خلقه عراة او غير عراة حم عم
ك هق عن بهز ابن حكيم عن ابيه عن جده معوية بن حيدة القشيري
الصحابي المشهور قال قلت يا رسول الله عوراتنا ما ناتي منها وما نذر
فذكره قال الترمذي والحاكم صحيح واقره الذهبي ورواه البخاري معلقا
قال ابن حجر واسناده الي بهز صحيح ولهذا جزم البخاري بتعليقه واما
بهز وابوه فليسا من شرطه وقال الكمال بن ابي شريف بهز وثقه احمد واخرون
وقال ابو حاتم لا يحتج به وقال ابن عدي لم ار له حديثا منكرا وابوه حكيم
قال النسائي لا باس به

احفظ ود ابيك بضم الواو اي محبته وبكسرها اي صديقه وعلي الاول
فيه كما في النهاية حذف تقديره احفظ من كان ود الابيك اي صديقا لابيك
وعلي الكسر لا تقدير فان الود بالكسر الصديق **لا تقطعه** بنحو صد
وهجر **فيطفي الله نورك** بالنصب جواب النهي ان يخمد ضياءك
ويذهب بهاءك ويسلبه وما يمسك الله فلا مرسل له والمراد احفظ محب
ابيك اوصديقه بالاحسان والمودة سيما بعد موته ولا تهجره فيذ
هب الله نور ايمانك وهذا وعيد مهول وتقريع يذهب عقول الفحول
عن قطع ود وتعدد الاصول حيث اذن عليه بذهاب نور الايمان وسخط
الرحمن وما يذكر الا اولوا الالباب ولم يقل ضوءك بدل نورك لان الضوء فيه
دلالة علي الزيادة فلو قيل يطفي الله ضوءك لاوهم الذهاب بالزيادة وبقا
ما يسمي نورا والغرض المبالغة والتوعد بانطماس النور بالكلية قال
الحافظ العراقي وهل المراد في الدنيا او نوره في الاخرة كل يحتمل وقد ورد
ما يدل علي كل منهما اما في الدنيا ففي قوله تعالي فمن كان ميتا فاحييناه
وجعلنا له نورا يمشي به في الناس وقوله في حديث الحاكم ان النور اذا
دخل الصدر انفسح قيل يا رسول الله هل لذلك من علم قال نعم التجافي
عن دار الغرور والانابة الي دار الخلود والاستعداد للموت قبل نزوله
واما في الاخرة ففي نحو يوم تري المومنين والمومنات يسعي نورهم بين
ايديهم وبايمانهم قال ويويد ان المراد النور الاخروي ان ترك الود لمن
كان من اهل ود ابيه نوع من النفاق فانه كان يجامل اباه فلما توفي
ابوه ترك ذلك وترك النور في الاخرة جزا من فيه نفاق كما قال تعالي يوم
يقول المنافقون والمنافقات للذين امنوا انظرونا نقتبس من نوركم

مثلهم

مثلهم كمثل الذي استوقد نارا فلما اضات ما حوله ذهب الله بنورهم وقد اخرج
ابن المبارك في الزهد عن ابن سلام والذي بعث محمدا بالحق انه لفي كتاب
الله تعالي لا تقطع من كان يصل اباك فيطفي الله نورك واخرج ابن عساكر
عن ابي هريرة عن كعب الاحبار في كتاب الله الذي انزل علي موسي عليه
السلام احفظ ود ابيك لا تقطعه فيطفي الله نورك وكالاب الجد لاب
والجد لام ويظهر ان يلحق به جميع الاصول من الجهتين ومن البين ان
الكلام في اب محترم يحرم عقوقه ويطلب بره **خد طس هب عن ابن
عمر** ابن الخطاب قال زين الحفاظ العراقي اسناده جيد والهيثمي اسناده
حسن وسببه تحديث ابن عمر به انه مر به في سفر اعرابي فقال له الست
فلان فقال نعم فاعطاه حمارا كان يستعقبه ونزع عمامته فاعطاه اياها
فقال من معه اما يكفيه درهمان فقال كان ابوه صديقا لعمر وقد قال
المصطفي صلي الله عليه وسلم فذكره

احفظوني في العباس اي احفظوا حرمتي وحقي عليكم باحترامه
واكرامه وكف الاذي عنه **فانه** اي الشان ان له تمييزا علي غيره من الصحابة
واجلاله ينبغي ان يكون فوق اجلالهم اذ هو **عمي وصنو ابي** بكسر وله
المهملة اي مثله يعني اصلهما واحد فهو مثل ابي فيه اكد العلة في كون
حكمهما منه في الاية استويا في تعظيمه واجلاله لتعظيمه واجلاله لو كان
موجودا والحجة فيه لمن استدل به علي بيان والد المصطفي صلي
الله عليه وسلم كما لا يخفي وقد كان الصحابة يعرفون للعباس ذلك
ويبالغون في تعظيمه ويشاورونه وياخذون برايه بل واستسقي
به عمر غير مرة ولم يمر قط بعمر وعثمان رضي الله عنهما راكبين الا نزلا حتي
يجوز اجلالا له كما اخرجه ابن عبد البر وغيره وقال يوما يا رسول الله
اني اتيت قوما يتحدثون فلما راوني سكتوا وما ذاك الا انهم استثقلوا
بي فقال او قد فعلوها والذي نفسي بيده لا يومن احدهم حتي يحبكم لحبي
رواه الطبراني باسناد صحيح **عد وابن عساكر** في تاريخه **عن علي** امير
المومنين واخرجه عنه الطبراني في الاوسط والصغير بلفظ احفظوني في
العباس فانه بقية ابائي قال الهيثمي وفيه من لم اعرفهم

احفظوني في اصحابي اي راعوا حرمتي وارقبوني فيهم واقدروهم
حق قدرهم وكفوا السنتكم عن غمضهم او الوقيعة فيهم بلوم او تعنيف لبذلهم
نفوسهم واطراحها بين يدي الله تعالي في الحروب وقتالهم القريب والبعيد
في ذات الله وبذلهم اموالهم وخروجهم من ديارهم وصبرهم علي البلا والجهد
الذي لا يطيقه غيرهم وليس ذلك الا عن امر عظيم ملك البواطن وحركها
علي حكم محبة الله عز وجل ومحبة رسوله صلي الله عليه وسلم فاستوجبوا

بذلك الرعاية وكمال العناية والاضافة للتشريف **اصهاري** جمع صهر وما كان خلطة تشبه القرابة بجامع ثبوت الترويج قال الزمخشري فلان صهر فلان لمن يتزوج اليه وقد يقال لاهل بيت الزوجين معا اصهار انتهى وقال ابن السكيت من كان من قبل الزوج احماء ومن كان من قبل الزوجة اختان اختان تجمع الصنفين والاصهار المتغاير من اصهاره ابا زوجا كالحمين وازواج بناته كعلي وعثمان واقارب زوجا **فمن حفظني فيهم** اي رعاني باكرامهم وحسن الادب معهم **حفظه الله** دعاء او خبر **في الدنيا والاخرة** اي منعم من كل ضير يضره فيهما قال الراغب يعبر بالدار الاخرة عن النشاة الثانية كما يعبر بها الدنيا عن النشاة الاولى وربما ترك ذكر الدار كما هنا وقد يوصف الدار بالاخرة تارة وبضافان اليها تارة نحو وللدار الاخرة خير للذين يتقون تقديره دار الحياة الاخرة **ومن لم يحفظني فيهم بما ذكر تخلى الله** اي اعرض **عنه** وتركه في غيبته يتردد وهذا ايضا يحتمل الدعاء والخبر وايا ما كان فيالها من شقاوة كيف **ومن تخلى الله عنه ارتكل** اي اسرع وفي نسخ يوشك وهو تحريف من النساخ فان الاول هو ما في مسودة المولف بخطه **ان ياخذه** اخذ عزيز مقتدر وهذا وعيد شديد لمن لم يحفظه فيهم وتحذير بليغ من تعجيل العقوبة له وان ذلك من اقطع الكبائر واشنع الجرائم قال الحافظ الزرندي لم يقل من العلما المجتهدين والايمة المهتدين الا وله في رعاية اهل البيت الحظ الوافر والفخر الزاهر كما امر الله عز وجل بقوله قل لا اسيلكم عليه اجرا الا المودة في القربى **طب وابو نعيم في كتاب المعرفة** اي معرفة الصحابة **وابن عساكر** في تاريخه وكذا الديلمي **عن عياض** بكسر اوله وشناة تحتية مخففة فمعجمة **الانصاري** لا صحبة قال الهيثمي وفيه ضعفا وقد وثقوه وقال شيخه سنده ضعيف اه

احفوا قال النووي بقطع الهمزة ووصلها من احفاه وحفاه استاصله **الشوارب** اي اجعلوها حفافي الشفة اي حولها وحفاف الشيء حوله ومنه قوله وترى الملايكة حافين من حول العرش كذا ذكره الغزالي واقتصر عليه وقال القاضي من الاحفا واصله الاستقصا في اخذ الشارب وفي معناه انهكوا الشوارب في الرواية الاخرى والانهاك المبالغة في الشيء والمراد بالخواني قص ما طال منها حتى تبين الشفة بيانا ظاهرا ندبا وقيل وجوبا اما حلقه بالكلية فمكروه على الاصح عند الشافعية وصرح مالك رحمه الله بانه بدعة وقال يوجع فاعله ضربا واخذ الحنفية والحنابلة بظاهر الخبر فسوغوا حلقه وقال بعضهم عن الشافعي ندب حلقه **واعفوا** بفتح الهمزة **اللحى** بالضم والكسر اتركوها بحالها للتكثر والتوفر لان في ذلك جمالا للوجه وزينة للرجل وهو مخالفة لزي المجوس والاعفا التكثير

تنبيه

تنبيه اخذ من هذه الاحاديث ونحوها انه يندب مداراة الذقن بما ينبت الشعر ويطوله فان الاعفا هو التكثير وهو اما الترك او المعالجة بما ينبت الشعر فهو من اقامة السبب وهو التكثير مقام السبب وهو الترك او المعالجة في الامرين وردبان الاعفا بمعنى الترك فلا يكون من ذلك بل يدل على عكسه فانه اذا امر بتركها وعلاجها لتطول فعل ذلك المامور به ويفرض جعل الاعفا بمعنى التكثير قال الصاوي عن القول به احلة اخرى ذكرها ابن دقيق العيد ولم ينقل عن احد من السلف انه كان يعالج لحيته لذلك ولم يذهب احد الى دخول المعالجة تحت الاعفا انتهى ثم محل الاعفا في غير ما طال من اطرافها حتى شعث وخرج عن السمت ما هو فلا يكره قصه بدليل ما يجيء ان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان ياخذ من عرضها وطولها فانهم رأوا اللحية الشعر النابت على الذقن وشملها العارض واطلقها ابن سيده على ذلك وشعر الخدين ونقل النووي عن القرا لي كراهة الاخذ من العنفقة واشره **مرتين عن ابن عمر** ابن الخطاب **عد عن ابي هريرة** رضي الله عنه **احفوا الشوارب** بالف القطع ربا على شهرة الثلاثي وهو المبالغة في استيصالها ومنه احفى في المسيلة اذا الترك اني المتنفج ويحصل سنه قص الشارب بفعل الرجل بنفسه ويفعل غيره له لحصول المقصود من غير هتك وكاحرمة خلافا لابط والحانة ذكره النووي لكنه بنفسه اولى كما ذكره ابن دقيق العيد ويندب الابتدا بقص الجهة اليمنى لان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يحب التيمن لكن يحصل اصل السنة بالعكس كما قاله العراقي رحمه الله ويستثنى من طلب ازالة الشارب حالة الاحرام وعشر الحجة لمريد التضحية والمبيت على المختار وقيل والخازي به اراد الحرب لارهاب العدو والحديث يتناول السبالين وهما طرفاه لدخولهما في مسماه وفي حديث احمد التصريح بهما لكن في الاحيا لا باس بتركهما **واعفوا اللحى** وفروها فلا يجوز حلقها ولا نتفها لان في النتف ثم زاد الامر تاكيد اشيرا الى العلة بقوله **ولا تشبهوا** بحذف احدى التاءين للتخفيف **باليهود** في زيهم الذي هو على خلاف ذلك وفي خبر ابن حبان بدل اليهود المجوس وفي اخر المشركين وفي اخر الكسري قال الحافظ العراقي والمشهور انه من فعل المجوس فيكره الاخذ من اللحية واختلف فيما طال منها فقيل لا باس ان يقبض عليها ويقص ما تحت القبضة فعله ابن عمر رضي الله عنهما ثم جمع من التابعين واستحسنه الشعبي وابن سيرين وكرهه الحسن وقتادة والاصح كراهة اخذ ما لم يتشعث ويخرج عن السمت مطلقا كما مر والكلام في غير لحية المراة والخنثى اما هي فيندب ازالتها ولان الشارب والعنفقة لما قال الحافظ العراقي رحمه الله وفي قص الشارب

امر دیني وهو مخالفة المجوس ودنيوي وهو تحسين الهيئة والتنظيف مما يعلق به
من الدهن وكلما يلصق بالمحل الغسل وقد يرجع تحسين الهيئة الي الدين ايضا
لانه يودي الي قبول قول صاحبه وامتثال امره من ولاة الامور ونحوهم **الطبراني**
عن انس رمز المصنف لضعفه ورد من زعم انه رمز لصحته
احفوا الشوارب واعفوا اللحي وانتفوا الشعر الذي في الانف
بهمزة ونون والف وفاجمع انف ولفظ رواية البيهقي في الشعب الانوف
بدل الانف والامر للندب ويظهر ان المراد ازالته بنتف او قص فان قلت
ينافيه قوله في الحديث الاتي نبات الشعر في الانف امان من الجذام قلت
لان دلالة ذلك انما هي علي ان صحة منبت باطن الانف لايجامعها الجذام فقد
يسقط شعره وحد وثه فيه يدل علي فساد المنبت فما دام فيه فالمنبت
صحيح والعلة منتفية وانما ماهنا فحسن ان ذلك الشعر منبته ربما لان الاذي
كالمخاط يعلق به **عد هب عن عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده**
ظاهر صنيعه يوهم ان تخريجاه خرجاه وسكتا عليه والامر بخلافه بل انتقده
البيهقي بقوله قال الامام احمد هذا اللفظ الاخير غريب ربي ثبوته نظر
انتهي
احق افعل تفضيل من حق وجب **ما صليتم** صلاة الجنازة **علي طفل**
اي من اوجب شيء صلوا عليه موه الصلاة علي من مات من اولادكم قبل البلوغ
فيه ان الصلاة علي الميت واجبة ولو طفلا حتي السقط ان استهل ولا
يعارضه خبر عايشة رضي الله عنها مات ابراهيم ابن النبي صلي الله عليه
وسلم وهو ابن ثمانية عشر شهرا فلم يصل عليه رسول الله صلي الله عليه
وسلم لقول احمد هذا حديث منكر جدا وقد روي في مراسيل صحاح
البيهقي وغيره انه صلي عليه قالوا وهذه المراسيل مع خبر البرايشد
بعضها بعضا ويفرض ان لخبر عايشة اصلا لايعمل به لانه علي عارضه
اثبات فتقدم ويفرض الاعصا عن ذلك فلا تعارض لانه انما لم يصل عليه استغنا
بنبوة ابيه كالشهيد او لانه لو عاش بني فلا يصلي بني علي نبي ذكره الزركشي
او المراد انه لم يصل عليه في جماعة وبه اقال النووي رضه الله الصحيح الذي
عليه الجمهور انه صلي عليه وكبر اربعا انتهي واما الجواب بانه فرض الصلاة
عليه لاشتغاله بصلاة الكسوف فغير ناهض لانه مهما تتوفر الدواعي علي
نقله ولو فعل لنقل **الطحاوي هق** من حديث عبد السلام ابن حرب عن
ليث عن عاصم **عن** ابي عمادة او الطفيل او عمرو عن **البرا** بفتح الموحدة
وخفة الراء وقد يقصر ابن عازب بمهملة وزاي ابن الحارث الاوسي الحارثي
الصحابي ابن الصحابي رمز المؤلف لصحته وهو زلل فقد تعقبه الذهبي
في المهذب فقال ليث لين وعاصم لايعرف فالصحة بل او الحسن من ابن

احل

احل بالبنا للمفعول ايسم فاعله بضبط المؤلف والقائل الله **الذهب والحرير** اي
الخالص او الزائد وزنا **لاناث امتي** لبسا وتحلية وغير ذلك من وجوه
الاستعمال **وحرم** بالبنا للمفعول ايضا **علي ذكورها** المكلفين غير المحذور
ان يستعملوه لان ذلك خنوثة لاتليق بشهامة الرجال والحق بالرجال
الخنا ئي والمراد من الذهب هنا لبسه انما استعماله في اكل او شرب فلا فرق
في تحريمه بين الذكر والانثي والفضة كالذهب **حرمت** في الزينة **عن ابي**
موسي الاشعري وظاهر صنيع المؤلف ان النسائي تفرد به من بين الستة
والامر بخلافه بل رواه ايضا الترمذي وقال حسن صحيح وصححه البغوي
وغيره
احلت لنا اي الاخيرتان من الامم **ميتتان** تثنية ميتة وهي ما ادركه الموت
من الحيوان عن ذبول القوة وفقت الحرارة ذكره الحراني وعرفها الفقها بانها
مازالت حياته بغير ذكاة شرعية **ودمان** تثنية دم بتخفيف ميمه وشدها
اي تناولهما في حال الاختيار **فاما الميتتان فالحوت** يعني حيوان البحر
الذي يحل اكله وان لم يسم سمكا وكان علي غير صورته بالكلية ولو طافيا
وقع لابن الرفعة هنا انه ساق الحديث وابدل الحوت بالسمك فاعترضه
الذهبي بانه كم يرد وانما الوارد الحوت ومراده بعدم الورود عدم الثبوت
والا فقد ورد لفظ السمك في رواية منكرة ذكرها ابن مردويه في تفسيره
والجراد من الجرد لانه يجرد الارض فغي الجمهرة لابن دريد انه سمي جرادا لانه
يجرد الارض اي ياكل ما فيها وفي التنزيل كانهم جراد منتشر وذكر بعضهم
الزمخشري فيحل اكله ما باضطيادا او بقطع راس ام غيره ام بخنق ابقه ونقل
النووي الاجماع علي حل اكله واستثنا ابن العربي جرادا لانه لسن فلا يحل
لضرورة يتوقف المصير اليه علي ثبوت ضرورة من بين جراد البلاد **واما**
الدمان فالكبد بفتح فكسر انصع **والطحال** لكتاب قال الحراني وهذا
لايقتضي اختصاص الحل بالميتتين المذكورتين او الدمين لانه مفهوم لقب
وهذا اسماه السبكي مفهوم المعدد ورد وهو غير حجة اتفاقا وفرق بينه
وبين مفهوم الحد وعند القايل بحجيته بان الحد شبهة الصفة والمعدد
والمعدد وكلا منهما امر زايد يفهم منه انتفا الحكم عما عداه **لا** من رواية
عبد الرحمن ابن زيد ابن اسلم عن ابيه عن ابن عمر **كهق** من
رواية ابن ابي دريس عن الثلاثة المذكورين **عن ابن عمر** بن الخطاب
ثم قال البيهقي عن احمد وابن المديني انهما وثقا عبد الله ابن زيد قال
لكن الصحيح من هذا الحديث هو الاول قال الحافظ الحراني يريد به رواية
ابن وهب عن سلمة بن بلال عن زيد ابن اسلم عن ابن عمر موقوفا احلت
لنا الخ قال البيهقي بعد تخريجه هذا اسناد صحيح وهو في معني المسند الذي

ومن ثم قال النووي هو ان كان الصحيح وقفه في حكم المرفوع اذ لا يقال من قبل الرأي
احلفوا ندبا اذا كان الداعي للحلف مصلحة **بالله** اي باسم من اسمائه او صفاته
من صفاته لان الحلف به مما يوكد به العهود وتشد المواثيق **وبروا** بفتح الموحدة
واصدقوا في حلفكم **فان الله** الذي يراضيه **ان يحلف به** اي يرضاه اذا كان غرض الحالف طا
كفعل جهاد او وعظ او زجر عن اثم او حث على خير وحلي عن يعقوب عليه
السلام انه طلب من بنيه الحلف حين التمسوا ارسال اخيهم معهم فهو اذن منه
في ذلك والاذن فيه محبوب مطلوب ولا ينافيه قضيه ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم
فان معناه لا تكثروا منها او تحمل الحديث على ما اذا كانت في طاعة او دعت
اليها حاجة والا يتعلق على خلافه وبذلك علم انه لا تناقض قال النووي يستحب
الحلف ولو بغير تحليف لمصلحة كتوكيد مهم وتحقيقه ونفي المجاز عنه وقد
كثرت الاخبار الصحاح في حلف المصطفي صلى الله عليه وسلم في هذا النوع
لهذا الغرض وخرج بالحلف بالله الحلف بغيره فهو منه موم كما جاء مصرحا
به في اخبار اخر قال الكشاف وقد استعمد ث الناس في هذا الباب في
اسلامهم جاهلية نسبت لها الجاهلية الاولي وذلك ان الواحد لو اقسم با
سما الله كلها وصفاته علي شيء لم يقبل منه حتي يقسم براس سلطانه فتلك
عندهم جهد اليمين الذي ليس دراها حلف لحالف انتهي واقول قد استعمد
الناس في هذا الباب الان في اسلامهم جاهلية وهو ان الواحد منهم لو انه
اقسم باسما الله كلها لم يقبل حتي يقول بسر الشيخ فلان فتلك عندهم جهد
اليمين **حل** من حديث معروف ابن زياد عن الفضل بن عباس الرقاشي
عن عفان بن يسار عن مسعر عن وبرة **عن ابن عمر** ثم قال تفرد به عفان
عن مسعر وهو ضعيف قال الامام البخاري رحمه الله تعالي يصح حديثه
ومعروف قال الذهبي رحمه الله تعالي فيه طعن

احلقوه بالشر اللام اي شعر الراس اي ازيلوه بحلق او غيره كقص او نورة
فخص الحلق لغلبته وسلامته من الاذي وغيره قد يوذي قال العراقي والحلق
ازالة ما يتاتي الزوال فيه بالقطع من الالة الماضية في عمله والراس مجتمع
الحلقة ومجتمع كل شيء راسه **او اتركوه** وفي رواية او ذروه **كله** فان حلق
بعض الراس وترك بعضه مثلة ويسمي القزع فهو مكروه مطلقا تنزيها
الا لعذر سواء كان لرجل او امراة ذكره النووي وسواء كان في الصغار او
الناصية او الوسط خلافا لبعضهم وادلة بقوله كله دفعا لتوهم التحريم
بارادة الاكثر وذلك لما فيه من التشويه وتقبيح الصورة والتقليل بذلك
كما قال القرطبي شبه منه بانه زي اهل الدعارة والفساد وبانه زي اليهود
وعلم من اطلاقه عموم النهي لما لو ترك مواضع متفرقة او حلق الاكثر وترك

محلا واحدا وهذا من كمال محبة المصطفي صلى الله عليه وسلم للعدل فانه امر به
حتي في شان الانسان مع نفسه فنهاه عن حلق بعض وترك بعض لانه ظلم للراس
حيث ترك بعضه كاسيا وبعضه عاريا ونظيره المشي في نعل واحدة وقوله
احلقوه كله يحمل على جواز الحلق وهو مذهب الجمهور وذهب بعض المالكية
الي تخصيصه بحالة الضرورة محتجا بورود النهي عنه الا في الحج للونه من
فعل المجوس والصوات الحمل بالكراهة والخلاف الاولي واما قول ابي شامة
الاولي تركه لما فيه من التشويه ومخالفة طريقة المصطفي صلى الله عليه
وسلم اذ لم ينقل انه كان يحلقه بل ان قصد به التقرب في غير نسك اثم لانه
شرع في الدين ما لم ياذن به الله ففي حيز المنع بلا ريب كيف وقد حلق المصـ
ـطفي صلى الله عليه وسلم رؤس ابناء جعفر ابن ابي طالب وبني ابي
داود انه اتي النبي صلى الله عليه وسلم راي رجلا ناير الراس فقال امه احسن
الي شعرك او احلقه فانظر كيف سوي بين ترجيله وحلقه وخيره بينهما
واعدل حديث في هذا المقام قول حجة الاسلام لا باس بحلقه لمن يريد التب
ـتيف ولا بتركه لمن يريد ان يترجل يعني من قدر علي دهنه وترجيله
فتعاوده له اولي ومن عسر عليه كضعيف وتغبر منقطع علم من بقاياه انه
يتليد ويجمع الوسخ والعمل فالتتيف منه حلقه اولي والكلام كله في الذكر
اما الانثي فحلقه لها مكروه حيث لا ضرر بل ان كانت مقترشة ولم ياذن الخليل
حرم بل عده في المطامح من الكبائر وشاع علي الالسنة ان المراة اذا حلقت
راسها من غير اذن زوجها سقط صداقها وذلك صرخة من الشيطان لم
يقل به احد **د** في الترجل **ن** في الزينة **عن** عبد الله **ابن عمر** بن الخطاب
رضي الله عنهما قال راي النبي صلى الله عليه وسلم صبيا حلق بعض راسه
وترك بعضه فذكره وتضبيه صنيع المولف انه لم يخرج في احد الصحيحين
والامر كما قال عنه وهو عجيب فقد خرجه مسلم بلفظ حديث النهي عن القزع
بالسند الذي اخرجه به ابو داود لكنه لم يذكر لفظه بل قال ولذلك فلم يتقط
له المولف ومن ثم عزاه الحميدي كابي مسعود الدمشقي الي مسلم وشبهما
المزني في الاطراف قال في المجموع وحديث ابي داود صحيح علي شرط الشيخين
اجلوا بكسر الهمزة وفتح الميم ايها الاولياء **النساء علي هوابهن** اي
زوجوهن بمن يرضينه ويرغبن فيه اذا كان كفوا وذلك ان كان لغوا وذلك
وذلك اذا كان غير كفوء ورضيت المراة به فاذا التمست بالغة عاقلة التز
يج من كفوء لزم الولي اجابتها فان امتنع فحاضل فيزوجها السلطان **عد**
من حديث محمد بن الحارث عن ابن السلماني عن ابيه **عن ابن عمر** بن الخطاب
قال في الميزان محمد بن الحارث عن السلماني احاديثه منكرة متروك الحديث
ثم اورد له اخبارا هذه امنها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اخاف على امتي زاد في رواية بعدي والاضافة للتشريف **ثلاثا** اي خصالا ثلاثا قال الزمخشري والخوف غم يلحق الانسان لتوقع مكروه والحزن غم يلحق الانسان لفوت نافع او حصول ضار **زلة عالم** اي سقطته بتبني عمله مما يخالف علمه ولو مرة واحدة فانه عظيم المفسدة لان الناس مزيقتون لافعاله ليقتدوا به ومن تناول شيأ وقال للناس لا يتناولوه فانه سم قاتل سخر وامنه وانتهوه وزاد حرصهم على ما نهاهم فيقولون لولا انه اعظم الاشياء والدها لما استأثر به وانف ذلك لنذرة وتوعها منه **وجدال منافق** اي مناظرته به ومقابلته الحجة بالحجة وطلب المغالبة بالباطل وربما ادل شيأ دله بما يؤول الى الوقوع في محذور واما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وربما غلب نزغه وتوجيهه الفوائد الزائغة على بعض العقول القاصرة فاضلها **والتكذيب بالقدر** بالتحريك اي بان الله تعالى يقدر على عبده الخير والشر كما زعمه المعتزلة حيث اسندوا افعال العباد الى قدرة العباد واختياره وعالمهم الجبرية فاثبتوا التقى برمته عز وجل وتفوا قدرة العبد بالكلية وكلا الفريقين من التفريط والافراط على شفا جرف هار وراء الصراط المستقيم والقصد القويم مذهب اهل السنة انه لا جبر ولا تفويض اذ لا يقع احد ان يسقط الاصل الذي هو القدر ولا يبطل السبب الذي هو السبب قال الطيبي وقدم زلة العالم لانها السبب في الخصلتين فلا تخلصان الا من زلته ولا منافاة بين قوله هنا ثلاثا وفي الخبر الاتي على اثر ضلالة الاهوآء الخ لانا ان قلنا ان مفهوم العدد غير حجة وهو ما عليه المحققون فلا اشكال والا فلعل ذلك لانه اعلم او بالقليل ثم بالكثير او لان ذلك يقع لطائفة وهذه لاخرى **طب عن ابي الدرداء** قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ابن يحيى الصدفي وهو ضعيف ۞

اخاف على امتي بعدي بين به ان ذلك لا يقع في حياته وان وجوده بين اظهرهم اما ان لهم من ذلك **ثلاثا** من الخصال **ضلالة الاهوآء** اي اهلال اهوية نفوسهم لهم وقد يراد بها خصوص البدع والتعصب للمذاهب الباطلة والضلال ضد الرشاد وفي الصحاح اضله اهلكه والاهوا مفردة هوى مقصور وهو عرض نفساني ناشي عن شهوة نفس من غير امر الله لمن اذكره بعضهم واوجز القاضي فقال راي يتبع الشهوة قال الراغب والضلال ان يقصد الاعتقاد الحق او تدل الجهل او قول الصدق فيظن تقصيره وسوء تصرفه فيما كان باطلا انه حق فاعتقده او فيما كان كذبا انه صدق فقاله او فيما هو قبيح انه جميل فتعله والجهل عام في

كل

كل ذلك **واتباع الشهوات** جمع شهوة قال الحرالي وهي نزوع النفس الى محبوب لا يتمالك عنه وقال الكشاني طلب النفس اللذة **في البطون والفروج** بان يصير الواحد كالبهيمة قد علف همه على بطنه وفرجه لا يخطر بباله حقا ولا باطلا ولا يفكر في عاقبة عاجلا ولا اجلا وانشد بعضهم

تجنب الشهوات واحذر ان تلون لها فتبتلا
فرب شهوة ساعة اورثت حزنا طويلا

وخصهما لانهما مرجع جميع الشهوات قال الراغب وانما خاف على امته الشهوة لانها اقدم القوى وجودا في الانسان واشدها به تشبثا واكثرها به منة فكما انها تولد معه وتوجد فيه وفي الحيوان الذي هو جنسه بل وفي النبات الذي هو جنس جنسه ثم يوجد فيه قوة الحمية ثم اخر الوجد فيه قوة الفكر والتطق من التمييز ولا يصير الانسان من جملة البهايم واشد الهوي الاباما نتيه الشهوة البهيمية او يغمرها ويقمعها ان لم يمكن اماتتها التي تنحره وتغمره ويخرقه عن طريق الاخرة ومتى قمعها او اماتها صار حرانقيا فيقل حاجاته ويصير غنيا عما في يد غيره سخيا بما في يده محسنا في معاملته لكن هنا شيء يجب التنبه له وهو ان الشهوة انما تذم اذا فرطت واهملها صاحبها حتى ملكت القوي اما اذا ادبت فهي المبلغة الى السعادة حتى لولم يكن لما امكن الوصول الى الاخرة وذلك انه لا وصول اليها الا بالعبادة ولا سبيل اليها الا بالحياة ولا سبيل اليها الا بحفظ البدن ولا يمكن الا باعادة ما يتحلل منه ولا يمكن الا بتناول الغذاء ولا يمكن الا بالقوة الشهوية فالامر يحتاج اليها ومقتضي الحكمة ايجادها وتزيينها في للناس حب الشهوات من النسآء الاية لكن هي لعبد وحشي مدرة من وجه ونقمة من وجه ومع عدا وته لا يستغني عنه فحق العاقل ان يأخذ نفعه ولا يسكن اليه

ومن نكد الدنيا على المرء ان يرى عدوا له ما من صداقته بد

والغفلة بعد المعرفة اي اهمال الطاعة بعد معرفة وجوبها او ندبها هذا في حق العوام اما في حق الخواص فالالتفات الى غير الله حتى بمجرد الدعوي او الركون او العجب او مظاهر من مبادي اللطف وذلك هو المكر الخفي الذي لا يقع على التحرز منه الا ذو القدم الراسخ قال الغزالي وانما كانت الغفلة من اعظم المصايب لان كل نفس من الجمر جوهرة نفيسة لا خلف لها ولا بدل منها لصاحبها الا ان توصله الى سعادة الابد وتبعد من شقاوة الابد فاذا اضيعت في الغفلة فقد خسرت خسرانا مبينا وان صرفت للمعصية فهلكته هلاكا فاحشا قال الحرالي والغفلة تقع الشعور بما حقه ان يشعر به وارادبها هنا الاهوا البدع كما تقرر ويدل عليها اشارته الى انها اخوف الثلاثة واضرها اذ هي مع كونها داعية باصحابها الى النار موتعة

شبكة الألوكة www.alukah.net

للعمارة موذنة الى التقاطع وانما حدث التباين والفرق بسبب ذلك حتى ادى
الى ان بعض تلك الفرق سب الشيخين ولعنهما ونصب كل فريق فضلوا وا
ضلوا وتلك امة قد خلت لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت قيل لما نزل ومن يغفر
الذنوب الا الله صاح ابليس ردعي بالويل والثبور فجاءته جنوده وقالوا
مالك سيدنا قال نزلت اية لا يضر بعدها ذنب قالوا افتح لهم ابواب الاهوا
فلا يتوبوا ففرح بذلك وقال الغزالي قال الحسن بلغنا ان ابليس لعنه الله
تعالى قال سولت لامة محمد المعاصي فقطعوا ظهري بالاستغفار فسولت لهم
ذنوبا لا يستغفرون منها وهي الاهوا قال الغزالي وصدق الملعون فانهم
لا يعلمون ان ذلك من الاسباب التي تجر الى المعاصي فكيف يستغفرون وقال
الجنيد لو اقبل عارف على الله الف سنة ثم اعرض عنه لحظة كان ما فاته
اكثر مما نالهُ وقال الغزالي قد نظر الحكما فرد وا مصايب العالم وعنه الى خمس
المرض في الغربة والفقر في الشيب والموت في الشباب والعمى بعد البصر والغفلة
بعد المعرفة قال واحسن منه قول القايل

لكل شيء اذا فارقته عوض ... وليس لله ان فارقت من عوض

تنبيه قال في المناهج الغفلة داء عظيم تنشا عنه مضار دينية ودنيوية وعرفت
في اصطلاح الصوفية بانها غشاوة رقيقة يحلو امراة القلب معنعم من التيقظ
لما يقرب من حضرة الرب ومداراته ان يعلم انه غير منغفول عنه ويلحظ قوله
تعالى وما ربك بغافل عما يعملون ويعلم انه محاسب على الخطرة والهمة اي الفترة
بالتصميم ممن تحقق بهذا دراياتي وقاته وزالت احواله زالت عنه الغفلة
الحكيم ابو جعفر محمد الترمذي وابن منده ابو القاسم وابن قانع عبد الباقي وابن شاهين عمر ابن محمد له زهاء ثلاثمائة مولف
وابو نعيم الحافظ احمد المشهور الخمسة في كتب الصحابة عن افلح
بسكون الفاء وفتح اللام وهو مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذي
قال له النبي صلى الله عليه وسلم وقد راه ينفخ اذا سجدت ترب وجهك اكره
ابن الاثير وغيره وافلح في الصحابة متعدد وهذا هو المراد لكن لو ميزه لكان
اولى قال في الاصل وسنده ضعيف

اخاف على امتي من بعدي في رواية بعدي باسقاط من ثلاثا حيف
الايمة اي جور الامام الاعظم وفي رواية قال الراغب والحيف الميل في الحكم والجور
الى احد الجانبين وايمانا بالنجوم اي تصديقا باعتقاد ان لها تاثيرا في
العالم وذكره ليفيد الشيوع فيدل على التحريز من التصديق باي شيء
من ذلك جزميا او ظنيا مما كان من احد قسمي علم النجوم وهو علم التاثير
لا التسيير فانه غير ضار وتكذيبا بالقدر اي باسناد افعال العباد الى قدوم
قال الغزالي العلم لا يذم لعينه وانما يذم في حق العباد باعتبار الكونه مضرا بصاحبه

او

او غيره غالبا كعلم النجوم فانه غير مذموم لذاته اذ هو قسمان حسابي وقد نطق
القران العظيم بان علم تسيير الكواكب محبوب والشمس والقمر حسبان واحكامي
وحاصله يرجع الى الاستدلال على الحوادث بالاسباب وذلك يضاهي استدلال
الطبيب بالنبض على ما يحدث من المرض وهو معرفة لمجاري سنة الله في
خلقه لكن ذمته الشرع لاضراره بالكثير الخلق حسما للباب فانه اذا القي اليهم
ان هذه الاثار تحدث عند قران الكواكب ارتبطوا فيها وصعودها وهبوطها
او غير ذلك وقع في نفوسهم انها هي المؤثرة وانها الهة فكلوها جواهر شريفة
سماوية يعظم وقعها في القلوب فيبقى القلب ملتفتا اليها ويرى الخير والشر
منها ويحيي ذكر الله من قلبه اذ الضعيف يقصر نظره على الوسايط والعالم
الراسخ مطلع على ان الشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره وان
افعالها وتاثيرها باقداره وتمكينه لا بقدرها فلا يتزلزل ولا يضطرب بحال
وان شاهد منها عجايب الاحوال ابن عساكر في تاريخ الشام عن ابي
يحيى الثقفي عمرو بن حبيب او عبد الله كان فارسا شاعرا جوادا بطلا
لكنه منهمك في الشرب لا يصده خوف حد ولا لوم جلده عمر مرارا سبعا او
ثمانيا وربما قال الحافظ العراقي سناده ضعيف ولم يرمز له بشيء وهو
من زعمه انه رمز لحسنه لكنه اشار بذلك دطرقه الى تقويته

اخاف على امتي بعدي وفي نسخ من بعدي ولا وجود لمن في نسخة
المولف التي بخطه خصلتين تثنية خصلة وهي كما في الصحاح
بالفتح الخلة وفي الاساس الخصلة المرة من الخصل وهي الخلة في الفضل
يقال فضلهم خصلة وخصلا الاواصل الخصل القطع قال ومن المجاز فيه
خصلة حسنة وخصال وخصلات كراهم تكذيبا بالقدر وتصديقا
بالنجوم فانهم اذا صدقوا بتاثيراتها مع تصور نظرهم على الاسباب
هللوا ابلا ارتياب فمعرفة الاسباب من حيث كونها معرفة غير مذمومة
لكنها تجر الى الاضرار بالكثير الخلق والوسيلة الى الشر شر فلما نظر المصطفى
صلى الله عليه وسلم الى ما يتولد منه من الشرور خاف على امته منه
وفيه كمال شفقة عليهم ونظر بالرحمة اليهم قال منجم لجالي كرم الله تعالى وجهه
لما قصد النهروان لا تسر في موضع كذا واسر في موضع كذا فقال ما كان منجم
يعلم ما ادعيت اللهم لا طير الا طيرك ولا كان لعمر رضي الله عنه منجم وقد
فتح بلاد كسرى وقيصر ع عد خط في كتاب النجوم عن انس ابن مالك
وهو حسن لغيره

اخاف على امتي الاستسقا بالانوا اي طلب السقيا اي المطر بها جمع
نوء وهو النجم مال للغروب او سقط في المغرب مع الفجر وطلع اخر مقابله
من المشرق وحيف السلطان اي من له سلاطة وقهر وتكذيب بالقدر

واشد بعضهم

ان كنت تعلم ما تاتي وما تذر ٭ فكن على حذر فقد ينفع الحذر
واصبر على القدر المحتوم وارض به ٭ وان اتاك بما لا تشتهي القدر
فما صفا لامرئ عيش يسر به ٭ الا سيتبع يوما ما صفوه الكدر

رواه الامام محمد ابن جرير الطبري المجتهد المطلق عن جابر ابن عبد الله وهذا اسقط من كثير من النسخ مع وجوده في خط المصنف

اخبرني جبريل ان حسينا ابن فاطمة رضي الله عنهما يقتل بشاطئ الفراة بضم الفاء اي بجانب نهر الفرات العظيم المشهور وهو يخرج من اخر حد ورد الروم ثم يمر بأطراف الشام بارض الطف وهي من بلاد كربلا فلا تدع بينه وبين خبر الطبراني بارض الطف وخبره بكربلا وهذا من اعلام النبوة ومن معجزاتها وذلك انه لما مات معوية انتهت نوبة اهل العراق الى المدينة انهم بايعوه بعد موته فارسل اليهم ابن عمه مسلم بن عقيل نبايعوه وارسل اليه فتوجه فخذلوه وقتلوه بها يوم الجمعة عاشر محرم سنة احدى وستين ولسفت الشمس عند قتله كسفة ابدت الكواكب نصف النهار كما رواه البيهقي وسمعت الجن تنوح عليه وراي ابن عباس النبي صلى الله عليه وسلم في النوم ذلك اليوم اشعث اغبر بيده قارورة فيها دم تسأله عنه فقال هذا دم الحسين واصحابه لم ازل التقطه منذ اليوم وطيف براسه اك ريف في البلاد الى ان انتهت الى عسقلان فدفنها امير بها فلما غلب الفرنج على عسقلان استنقذها منهم الصالح طلايع وزير الفاطميين بمال جزيل وبنى عليها المشهد بالقاهرة كما اشار لذلك القاضي الفاضل في قصيدة مدح بها الصالح ونقله عنه الحافظ ابن حجر واقره لكن نازع فيه بعضهم بان الحافظ ابا العلا الهمداني ذكر ان يزيد ابن معوية ارسلها الى المدينة المشرفة فدفنها عامله بها عمرو بن سعيد ابن العاص ودفنها بالبقيع عند قبر امه قال وهذا اصح ما قيل وقول الزبير ابن بكار حمل الراس الى المدينة فدفن بها قال القرطبي والزبير اعلم اهل السنة واجلهم فلعلها بهذا السبب والامامية يقولون اعيد الراس الى الجثة ودفن بكربلا بعد اربعين يوما من المقتل قال القرطبي وما ذكر انه بني عسقلان في مشهد هناك او بالقاهرة فباطل لا يصح ولا يثبت واخرج ابن خالوية عن الاعمش عن منهال بن عمرو الاسدي قال انا والله رايت راس الحسين رضي الله عنه حين حمل وانا بدمشق وبين يديه رجل يقرا سورة الكهف حتى بلغ ام حسبت ان اصحاب الكهف والرقيم كانوا من اياتنا عجبا فانطق الله الراس الشريف بلسان درب فقال اعجب من اصحاب الكهف قتلي وحملي قال ابن عساكر باسناده مجهول

وتفصيل

وتفصيل قصة قتله تحرق الاكباد وتذيب الاجساد لعنة الله على من قتله او امر بقتله او رضي وبعدا له كما بعدت عاد وثمود اورد قصة قتله خلايق بما لتاليف قال ابن الفرج في كتابه الرد على المتعصب العنيد المانع من ذم يزيد اجاز العلما الورعون لعنه وفي فتاوى حافظ الدين الكردي الحنفي لعن يزيد لكن ينبغي ان لا يفعل وكذا الحجاج قال ابن الكمال وحكي عن الامام توام الدين الصفار لا باس بلعن يزيد ولا يجوز لعن معوية عامل الفاروق لكنه اخطا في اجتهاد فيتجاوز الله عنه ونكف اللسان عنه تعظيما لمتبوعه وصاحبه ورسيل بن الجوزي عن يزيد وابيه فقال قال عليه السلام من دخل دار ابي سفيان فهو امن وعلمنا ان اباه دخل فصار امنا والا لم يدخلها قال المولى ابن الكمال والحق ان لعن يزيد على اشتهاره كفره وفظاعة شره على ما عرف تفاصيله والا فلعن المعين ولو فاسقا لا يجوز بغلاف الجنس وذلك هو مجمل قول العلامة التفتا زاني لا اشك في اسلامه بل في ايمانه فلعنة الله عليه وعلى انصاره واعوانه قيل لابن الجوزي وهو على الكرسي ما تقول كيف يقال يزيد قتل الحسين وهو يدمشق والحسين بالعراق فقال ٥

سهم اصاب ورامیه بذي سلم ٭ من بالعراق لقد ابعدت مرماك

وقد غلب علي ابن العربي الخفي من اهل البيت حتى قال قتله بسيف جده واخرج الحاكم في المستدرك عن ابن عباس رضي الله عنهما ان حي الله عز وجل الى محمد صلى الله عليه وسلم اني قتلت بيحيى بن زكريا سبعين الفا واني قاتل بابن ابنتك سبعين الفا وسبعين الفا قال الحاكم صحيح وقال الذهبي وعلى شرط مسلم وقال ابن حجر ورد من طريق واه عن علي مرفوعا قاتل الحسين في تابوت من نار عليه نصف عذاب اهل الدنيا ابن سعد في طبقاته من حديث المدايني عن يحيى بن زكريا عن رجل عن الشعبي عن علي امير المومنين قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم ورعيناه تفيضان فقال فذكره ورواه احمد في المسند ذكره اليه كان اولي ولعله لم يشخصه ويحيى بن زكريا اورده في الضعفا وقال ضعفه الدارقطني وغيره انتهى لكن المولف رمز لحسنه ولعله لاعتضاده فغي معجم الطبراني عن عايشة رضي الله تعالى عنها مرفوعا اخبرني جبريل ان ابني الحسين يقتل بعدي بارض الطف وجاني بهذه التربة واخبرني ان منها مضجعه وتربته وعن ام سلمة وزينب بنت جحش وابي امامة ومعاذ وابي الطفيل وغيرهم ممن يطول ذكره نحوه فرمز المولف رضه الله تعالى لحسنه لذلك لكنه قصر حيث اقتصر على ابن سعد مع رواته وتلك طرقه ٥

اخبروني يا اصحابي بشجرة شبه بكسر فسكون وبفتحتين وفي رواية مثل لذلك وهما بمعنى كما في الصحاح الرجل المسلم هذا هو المشبه

به والنخلة مشبهة وكان القياس تشبيه المسلم بها ليكون وجه الشبه فيها اظهر لكن
قلب التشبيه ايذانا بان المسلم اتم منها في النبات وكثرة النفع على حد قوله

وكأن النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع

ثم بين وجه الشبه بقوله **لا يتحات** اي لا يتساقط **ورقها** ولذا المسلم لا تسقط له
دعوة **ولا** يتقطع ثمرها فانها من حين يخرج طلعها يوكل منه الى ان يصير تمرا يابسا ايذانا بخير
وكذا المسلم لا ينقطع خيره حيا ولا ميتا **ولا** يبطل نفعها **ولا** يعدم فيئها بل ظلها دائم ينتفع
به هكذا اكثر الرواة نفيا ثلاثا على طريق الاستقراء ووقع في مسلم ذكر النفي مرة واحدة فظن الراوي
عنه تعلقه بما بعده فاستشكله وقال لعل الا زائدة ولعله رتوتي الخ وليس كما ظن
بل مفعول النفي محذوف اي النقاها كما قدرته ثم ابتدأ الكلام على طريق التفسير لما قبله فقال
تؤتي اكلها كل حين باذن ربها فانها تؤكل من حين تطلع الى حين تيبس ثم ينتفع
بجميع اجزائها حتى النوى في العلف والليف في الحبال والجذع في البناء والخوص في نحو
البنية والسبيل وغير ذلك ولذا المؤمن ثابت بالايمان متقبل بالاتقان جميل الخلال والصفات
كثير الصلات والصلات جزيل الاحسان والصدقات ومما يصدر عنه من العلوم والخير
قوت للارواح وينتفع بكل صادر عنه حيا وميتا قال ابن عمر راى الخير فوقع الناس في شجر
البوادي ووقع في نفسي انها النخلة واردت ان اقولها فاذا انا اصغر القوم فاستحييت ثم قالوا
حدثنا ما هي يا رسول الله **قال هي النخلة** وفيه ان الملغز له ينبغي ان يتفطن لغرائب
الاحوال الواقعة في السؤال وان الملغز ينبغي ان لا يبالغ في التعمية بحيث لا يجد اللغز
بابا يؤخذ منه بل كلما قرب كان اعذب في نفس سامعه وامتحان العالم اذهان
طلبته بما يدق مع بيانه ان لم يفهموه ولا ينافيه النهي عن الاغلوطات المفسرة بصعاب
المسايل لحمله على ما لا نفع فيه او ما خرج على طريق تعنت المسئول او تعجيزه والتمرن
على الفهم في العلم وبركة النخلة وما يتمر ان ما تقرر من وجه الشبه هو السبب مما
اورد في هذا المقام **قال** ابن حجر ومن زعم ان موقع التشبيه من جهة كون النخلة
اذا قطع راسها ماتت او انها لا تحمل حتى تلقح او انها اذا غرقت ماتت او ان لطلعها رائحة
مثل منى الادمي او انها تعشق فكلها او وجه ضعيفة اذ كل ذلك مشترك في الادميين
لا يختص بالمسلم واضعف منه زعم انه لكونها خلقت من فضل طينة ادم فانه حديث
لم يثبت ومز الى ان تشبيه الشيء بالشيء لا يلزم منه كونه نظيره من محل وخبر فان
المؤمن لا يماثله شيء من الجماد والحيوان قال ابن رشيق لكن يوجد في المشابهة الاتحاد في
الكيف كالتقاء لونين او حرارتين مثلا والتشبيه وصف الشيء بما قاربه وشاكله من
جهة او جهات لا من جميع جهاته اذ لو ناسبه كليا لكان هو اياه **خ عن ابن عمر** بن الخطاب
اخبر بضم الهمزة والموحدة امر بمعنى الخبر **تقله** بفتح فسكون فضم او كسر من
القلي البغض الشديد **قال** الكشاف كانه بغض يقلي الفواد والكبد انتهى والها
للسكت وهذا لفظ رواية ابي يعلى ولفظ رواية ابن عدي وغيره وجدت الناس
اخبر تقله اي علمتهم مقولا فيهم هذا القول مما منهم الا وهو مسخوط الفعل عند الخبر فاذ

يض

اخبرته

اخبرته ابغضته لكن اقتضاه بعض الاعاظم وظاهر اقتضاره على جدل الها للسكت انها ليست
الا له لكن ذكر فيه في الكشف انها اما للسكت او ضمير حيث قال قيل مقول في شانهم فهو
ثاني المفعولين والضمير العايد الى الاول محذوف والها للسكت او هو الضمير نظرا الى
لفظ الناس وقيل وجدت بمعنى عرفت والناس مفعول اخبر مقدما اي عرفته هذه
القصة وتحقيقها وجدانا ورايا ما كان فالقصد ان من جرب الناس علم خبث سرايرهم
اكثرهم وندرة انصافهم وفرط استيثارهم وفي الحيان ما يغني عن البرهان وفي هذا
اللفظ من البلاغة ما هو غني عن البيان وقد قيل اللفظ الحسن احدى النعاثات
في العقد **قال** الغزالي واحذر مخالطة متفقهة هذا الزمان سيما المشتغلين
بالجدال والخلاف فانهم يتربصون بك لحسدهم ريب المنون ويتخطفون عليك يا
لظنون ويتخامزون وراك بالعيون يحصون عليك عثراتك في عشرتهم حتى
يحيهونك بها في عصبتهم ومناظرتهم لا يقبلون لك عثرة ولا يغفرون لك زلة ولا يستورون
لك عورة يحاسبونك على النقير والقطمير ويحسبون ذلك على القليل والكثير ويحرضون
عليك الاخوان بالنميمة والبلاغات البهتان ان رضوا فظاهرهم الملق وان رضوا
فباطنهم الحنق ظاهرهم تباب وباطنهم ذباب هذا ما قضت به المشاهدة في اكثرهم
الا من عصم الله فصحبتهم خسران ومعاشرتهم خذلان هذا احكم من يظهر لك
الصداقة فكيف من يجاهرك بالعداوة الى هنا كلام حجة الاسلام رضي الله عنه فاذا
كان هذا زمانه فما بالك بهذا الزمان ومن نظم ابي الحسين الطابي

نظرت وما كل امرئ ينظر الهدى ... اذا اشتبهت اعلامه ومناهجه
فايقنت ان الشر والخير فتنة ... وخيرهما ما كان خيرا عواقبه
اري الخير كل الخير ان تهجر الغنى ... واياه وان يناي عن الناس جانبه
يعيش بخير كل من عاش واحدا ... ويجتنبي عليه الشر من يصاحبه

ع طب عد حل عن ابي الدرداء قال الزركشي سنده ضعيف وقال الهيثمي
وقضيته ضعيف المولف ان هذا هو الحديث بتمامه وكذلك بل بقيته وثق بالناس
رواه البزار وفيه من ساقته هكذا هو في جامعه الكبير وفيه ابو بكر بن ابي مريم وهو
ضعيف وقال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال السمعاني طرقه كلها ضعيفة
لكن شاهد في الصحيحين كما بل مائة لا تجد فيها راحلة انتهى

اختتن بهمزة وصل مفتوحة **ابراهيم** الخليل عليه الصلاة والسلام اي قطع
قلفة ذكر نفسه والختان اسم لفعل الختان وقيل مصدر وقيسمي به محل الختن
ايضا ومنه خبر اذا التقى الختانان **وهو ابن ثمانين سنة** وفي رواية وهو
ابن عشرين وماية وجمع بانه عاش مايتي سنة ثمانين غير مختون وعشرين
ومايتة مختون رواه ابن القيم بانه قال اختتن وهو ابن مايتة وعشرين ورد بقول
اختتن لمايتة وعشرين قال واما خبر اختتن وهو ابن عشرين ومايتة
ثم عاش بعد ثمانين فحديث معلول لا يعارض ما في الصحيح ولا يصح تاويله بما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذكره هذا القايل لانه قال ثم عاش بعد ذلك ثمانين واما الذي يحتمله علي بعد قوله
اختتن لماية وعشرين ان يكون المراد وبقيت من عمره لامضت والمعروف في مثل
هذا الاستعمال ان يكون انما هو اذا كان الباقي اقل من الماضي فان المشهور من استعمال
العرب في خلت ومضت انه من اول الشهر الي نصفه يقال خلت وخلون من نصفه
الي اخره بقيت وبقين فقد راء لماية وعشرين بقيت من عمره لقوله لثنتين وعشرين
ليلة بقيت من الشهر وهو لا يسوغ وجمع ابن حجر بان المراد بقوله وهو ابن ثمانين اي
من وثبت فراق قومه وهاجر من العراق الي الشام وقوله وهو ابن مائة وعشرين
اي من مولده وان بعض الرواة اراد مائة وعشرين فظنها الي عشرين ارعلسه
بالقدوم بفتح القاف والتخفيف آلة النجار كما في رواية ابن عساكر وروي بالتشديد
ايضا عن الاصيلي وغيره وانكره بعضهم وقيل ليس المراد الآلة بل المكان الذي
وقع فيه وهو بالوجهين ايضا قرية بالشام وقيل بالحجاز بقرب المدينة او ثنية با
لشراة او قرية بكسر او موضع بنعمان او ثنية في جبل بيلاد سدوس او حصن باليمن
والاكثر علي انه بالتخفيف واراده الآلة ورجحه البيهقي والقرطبي وقال الزركشي
وابن حجر انه الاصح بدليل رواية ابي يعلي انه عجل قبل ان يعلم الآلة قاشتد عليه
انتهي وذكر ابن القيم والدماميني نحوه وقال قد تتفق الامران فيكون اختتن بالآلة
وفي الموضع قال ومن اختتن ايضا المسيح عليه السلام قال القرطبي واول من
اختتن ابراهيم عليه السلام ثم لم تزل ذلك سنة عامة معمولا بها في ذريته واهل الا
ديان المنتمين لدينه وهذا احكم التوراة علي انبيا بني اسرائيل كلهم ولم يزل انبيا
بني اسرائيل يختتنون حتي عيسي عليه السلام غير ان طوايف من النصاري تا
ولوا ما في التوراة بان المقصود زوال قلفة القلب لا قلفة الذكر فتركوا المشروع
من الختان بضرب من الهذيان وليس هو بأول جهالاتهم فكم لهم منها وكم ولكفيك
انهم زادوا علي انبيايهم في الفهم وغلطوا فيما عملوا علية فقضوا به من الحكم **حرفي**
عن ابي هريرة رضي الله تعالي عنه وفي الباب عن غيره ايضا ٥
اختضبوا بكسر الهمزة اي غيروا لون شعركم **ندبا بالحنا** بكسر الحا وشد
النون والمد **فانه طيب الريح** اي زكي الرايحة والطيب ضد الخبيث **يسكن الريح**
بفتح الراء الفزع خاصية فيه علمها الشارع وزعم ان مراد رؤية الشيب مفزعة والخضا
بستره يرده ان الامر بالخضاب يعم الشباب هذا هو الظاهر في تقرير معني الحديث
الشريف فان قلت ترح الحنا مستكره عند اكثر الناس بشهادة الوجدان ومن ثم جا
في خبر مسلم الآتي في الشمايل انه كان يكرهه فبين الحديثين تدافع قلت
اما نفرة الطبع السليم من ريحه فضلا عن استلذاذه فانكاره مكابرة غير ان ذلك
لك ان تقول ان الطيب يجيء بمعني الفاضل ففي القاموس وغيره الطيب افضل من
كل شيء فلا مانع من ان الشارع اطلع علي ان ريحه ينفع ويزيل بعض الحواس
والاعضا الباطنة ولا بأس في ذلك كراهته لان الطبع يكره الدوا النافع فتدبره فانه

نافع ثم رايت شيخنا الشعراوي نقل عن بعضهم ان الضمير يعود الي ثمر الحنا بدليل
تذكيره قال فلا ينافي انه كان يكره ريحه انتهي وانما يستقيم ان كان نور الحنا
يخضب احمر والا فهو ساقط **ع ك في الكنى عن انس** ابن مالك وفيه الحسن
ابن دعامة عن عمرو بن شريك قال الذهبي في الضعفا مجهولان
اختضبوا بالحنا ندبا **فانه يزيد في شبابكم وجمالكم وذكاء حكم** لانه يشد
الاعضا والاعصاب وفيه قبض وتر طيب ولونه ناري محبوب مهيج
معقول للمحبة وفي ريحه عطوفة مع قبض فان قلت كيف يزيد في الشباب
مع ان سنه محدود محسوب قلت المراد زيادته في هيئة الشيبة بان يصير
اللهل شلا بهيئة الشباب اذا داوم عليه لما يكسوه من النضارة والاشراق والقوة
وخضب المراة يديها ورجليها منه رب ومما ورد في الترغيب في الخضاب ما
رواه الخطيب في ترجمة محمد الفهري من حديث عمار بن بسيط رفعه اختضبوا
فان الله وملايكته وانبياءه ورسله ركلهاذ ار وبراحتي الحنيفان بني عمار هاد الطر
في ار كارها يصلون علي صاحب الخضاب حتي ينصل خضابه **البزار** احمد بن عمر
ابن عبد الخالق صاحب المسند من رواية ثمامة عن انس بن مالك قال
العراقي في شرح الترمذي واسناده ضعيف **وابو نعيم في الطب**
النبوي وفيه عبد الرحمن بن الحارث العنوي قال في الميزان لا يعتمد عليه
وفي اللسان فيه بعض تساهل ويحيي بن ميمون البصري قال في الميزان
عن الخلاس كذاب **عن انس** ابن مالك قال البيهقي بعد عزوه للبزار
فيه يحيي بن ميمون التمار وهو ضعيف متروك **ابو نعيم في المعرفة**
اي في كتاب معرفة الصحابة **عن** درهم بن زياد ابن درهم عن ابيه عن جده
درهم ودرهم وابوه لم يذكرا بتهذيب ولا برجال المسند ولا الثقات ابن حبان
وجده درهم ذكره الذهبي في تجريده وذكر له هذا الحديث وتقدمه ابن
خزيمة في الصحابة ٥
اختضبوا وافرقوا بهمزة وصل وبضم الراء وتشديد اي اجعلوا شعر رؤسكم
فرقتين عن يمين ويسار **وخالفوا اليهود** فانهم لا يخضبون اي غالبا
ولا يفرقون بل يسدلون بضم الدال والخضاب مخالفة اهل الكتاب
وتنظيف الشعر وتقويته وتحسينه وتليينه وشد الاعضا وجلا البصر وتطييب
النزح وزيادة الجمال واتباع السنة وغير ذلك وقوله وخالفوا اليهود يحتمل ان
المراد خالفوهم في جميع احوالهم التي منها عدم الفرق فيشمل الامتثال من
مسالة الحايض والشيب وغير ذلك وبه جزم القرطبي فقال كان يجب
موافقة اهل الكتاب في اول الامر حين قدم المدينة لتالفهم لما خلوا
في الدين فلما غلبت عليهم الشقوة ولم ينجع معهم امر ان يخالفهم في غير معنى
كالخضاب والفرق تميما لفرقهم في امور كثيرة حتي قالوا ما يريد الرجل ان يدع

شبكة الألوكة www.alukah.net

من امر ناشيا الا خالفنا فيه فاستغفر اخر اعلي مخالفتهم في كل ما لم يومر فيه بحكم واعلم ان المركبين
كانوا يفرقون رؤسهم اي يجعلون شعرها نصفين نصفا من جانب اليمين علي الصدر
ونصفا من جانب اليسار عليه وكان اهل الكتاب يسدلون اي يرسلون شعورهم
حول الصدر وكان المصطفي يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يومر به بشئ لتسكن بهم
من شرايع الرسل فلما فتحت مكة واستغر الامر خالفهم ففرق وامر بالفرق فدل علي انه
افضل لرجوعه اليه اذ افعلا وامر اللذة غير واجب بدليل ان بعض الصحب سدل بعد
فلو كان الفرق واجبا لم يشد لوا وزعم نسخ السدل يحتاج لبيان الناسخ وتاخره عن
المنسوخ علي ان رجوعه للفرق يحتمل كونه باجتهاد كلونه انظف وابعد عن الاذى
في غسله وعن مشابهة النساء **عد عن ابن عمر** بن الخطاب وفيه الحارث بن عمران
الجعفري قال في الميزان قال ابن حبان وضاع علي الثقات وقال مخرجه ابن عدي
علي رواياته بين ٥ ،،

اختلاف افتعال من الخلف وهو ما يقع من افتراق بعد اجتماع في قول من الامور
ذكره الحر الي **امتي** اي مجتهدي امتي في الفروع التي يسوغ الاجتهاد فيها فالكلام في
الاجتهاد في الاحكام كما في تفسير القاضي قال فالنهي مخصوص بالتفرق في الاصول
لا الفروع انتهي قال السبكي ولا شك ان الاختلاف في الاصول ضلال وسبب كل فساد
كما اشار اليه القرآن واما ما ذهب اليه جمع من ان المراد الاختلاف في الحرف والصنايع فرده
الكبي بانه كان المناسب علي هذا ان يقال اختلاف الناس رحمة اذ لا خصوص للامة
بذلك فان كل الامم مختلفون في الحرف والصنايع فلا بد من خصوصية قال وما ذكره
امام الحرمين في النهاية كالحليمي من ان المراد اختلاف في المناصب والدرجات والمراتب
فلا يساق الذهن من لفظ الاختلاف اليه **رحمة** للناس كذا هو ثابت في رواية
من عزي المولف الحديث اليه فسقطت اللفظة منه سهوا اي اختلافهم توسعة
علي الناس بجعل المذاهب كشرايع متعددة بعث النبي بكلها ليلا يضيق بهم
الامور من اضافة الحق الذي فرضه الله علي المجتهدين دون غيرهم ولم يكلفوا
ما لا طاقة لهم به توسعة في شريعتهم السمحة السهلة فاختلاف المذاهب نعمة
كبيرة وفضيلة جسيمة خصت بها هذه الامة فالمذاهب التي استنبطها اصحابه
فمن بعدهم من اقواله وافعاله علي تنوعها كشرايع متعددة له وقد وعد بوقوع
ذلك فوقع فهو من معجزاته اما الاجتهاد في العقايد فضلال ووبال كما تقرر
والحق ما عليه اهل السنة والجماعة فقط فالحديث انما هو في الاختلاف في الاحكام
ورحمة نكرة في سياق الاثبات لا يقتضي العموم فيكفي في صحته ان يجعل الاختلاف
رحمة ما في وقت ما في حال ما علي وجه ما واخرج البيهقي في المدخل عن القاسم
ابن محمد وعمر بن عبد العزيز ما يسر بي ان اصحاب محمد لم يختلفوا لانهم لو لم
يختلفوا لم تكن رخصة وبدليل لذلك ما رواه البيهقي من حديث ابن عباس مرفوعا
اصحابي بمنزلة النجوم في السماء فبايها اخذتم به اهتديتم واختلاف اصحابي لكم رحمة

قال

قال السهودي واختلاف الصحابة في فتيا اختلاف الامة وما روي من ان مالكا لما
اراده الرشيد علي الذهاب سعه الي العراق فقال مالك اما حمل الناس علي الموطا فلا
سبيل اليه لان الصحابة افترقوا بعد موته في الامصار فحدثوا فعند اهل كل مصر علم
وقد قال عليه السلام اختلاف امتي رحمة كالخرج في ان المراد الاختلاف في الاحكام كما نقله
ابن الصلاح عن مالك من انه قال في اختلاف اصحاب رسول الله مخطي ومصيب
فعليك بالاجتهاد قال وليس كما قال ناس فيه توسعة علي الامة انتهي انما هو بالنسبة
الي المجتهد لقوله فعليك بالاجتهاد فالمجتهد مكلف بما اداه اليه اجتهاده فلا توسعة
عليه في اختلافهم وانما التوسعة علي المقلد فتقول الحديث اختلاف رحمة للناس اي
لمقلديهم ومساق قول مالك مخطي ومصيب الخ انما الرد علي من قال من كان اهلا للا
جتهاد له تقليد الصحابة دون غيرهم وفي اعتقاد ابن قدامة الحنبلي ان اختلاف
ان اختلاف الايمة رحمة واتفاقهم حجة انتهي فان قلت هذا كله لا يجامع نهي الله
عن الاختلاف بقوله واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ولا تكونوا كالذين تفرقوا
واختلفوا الاية قلت هذه سيئة صدرت من بعض من في قلبه مرض وقد
قام باعباء الرد عليه جمع جم منهم ابن الحزبي وغيره بما منه ان يقال انما ذم كثرة الاختلاف
علي الرسل لغاتا كما دل عليه خبر انما اهلك الذين من قبلكم كثرة اختلافهم علي
انبيايهم واما هذه الامة فمعاذ الله ان يدخل فيها احد من العلما المختلفين كانه
ارعد الذين اختلفوا بحذاب عظيم والمفترض موافق علي ان اختلاف هذه
الامة في الفروع مغفور لمن اخطا منهم فتعين ان الاية فيمن اختلف علي الانبيا
فلا تعارض بينها وبين الحديث وفيه رد علي المتعصبين لبعض الايمة علي
بعض وقد عمت به البلوي وعظم الخطب قال الذهبي وبين الايمة اختلاف
كثير في الفروع وبعض الاصول وللقليل منهم غلطات وزلقات ومفردات
منكرة وانما امرنا باتباع اكثرهم صوابا ويجزم بان غرضهم ليس الا اتباع الكتاب
والسنة وكلما خالفوا فيه قياسا وتاويل قال فاذا رايت فقيها خالف حديثا
او رد حديثا او حرف معناه فلا تباد لتغليطه وقد قال علي كرم الله وجهه لمن
قال له اتظن ان طلحة والزبير كانا علي باطل يا هذا انه ملبوس عليك ان
الحق لا يعرف بالرجال اعرف الحق تعرف اهله وما زال الاختلاف بين الايمة واتفاقهم في
الفروع وبعض الاصول مع اتفاقهم الكل علي تعظيم الباري تعالي وانه ليس لمثله شي
وان ما شرعه رسوله حق وان نبيهم واحد وكتابهم واحد وان قبلتهم واحدة وانما
وضعت المناظرة لكشف الحق وافادة العالم الازلي العلم لمن دونه وتنبيه الاعقل
الاضعف فان داخلها زهو من الاكمل وانكسار من الاصغر فتلك داب النفوس الزكية
في بعض الاحيان غفلة عن الله عز وجل فيها الظن بالنفوس الكثيرة المنطقية
انتهي ويجب علينا ان نعتقد ان الايمة الاربعة والسفيانيين والاوزاعي وداود
الظاهري واسحاق ابن راهوية وسائر الايمة علي هدي لا التفات لمن تكلم فيهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

عامهم يرتبون منه والصحيح وفاقا للجمهور ان المصيب في الفروع واحد عند الله تعالى فيها
حكم عليه امارة وان المجتهد كلف باصابته وان مخطئه لا يأثم بل يؤجر فمن اصاب
فله اجران ومن اخطأ فله اجر من اخطأ فله اجر نعم ان قصر المجتهد اثم اتفاقا وعلى غير
المجتهد ان يقلد مذهبا معينا وقضية جعل الحديث الاختلاف رحمة جواز الانتقال
من مذهب لاخر والصحيح عند الشافعية جوازه لكن لا يجوز تقليد الصحابة وكذا التابعين
كما قاله امام الحرمين من كل من لم يدون مذهبه فيمتنع تقليد غير الاربعة في
القضاء والافتاء الان مذاهب الاربعة انتشرت وتحررت حتى ظهر تقييد مطلقها
وتخصيص عامها بخلاف غيرهم لافتراض تباعهم وقد نقل الامام الرازي اجماع المحققين
على منع العوام من تقليد اعيان الصحابة واكابرهم انتهى نعم يجوز لغير عامي من الفقهاء
المقلدين تقليد غير الاربعة في العمل لنفسه ان علم نسبته لمن يجوز تقليده وجمع شروطه
عنده لكن بشرط ان لا يتتبع الرخص بان لا ياخذ من كل مذهب الا هون بحيث ينحل
ربقة التكليف من عنقه والا لم يجز خلافا لابن عبد السلام حيث اطلق جواز تبعيضها
وقد يحمل كلامه على ما اذا لم يتبعضها على وجه لا يصل الى الانحلال المذكور وقول ابن الحاجب
كالامدي من عمل في مسئلة بقول امام ليس له العمل فيها بقول غيره اتفاقا ان اراد
به اتفاق الاصوليين فلا يقضي على اتفاق الفقهاء والكلام فيه والا فهو مردود ومفرود
فيما الوثوق من اثار العمل الاول بما يستلزم تركب حقيقة لا يقول بها كل من الامامين
كتقليد الشافعي في بعض مسح الراس وقول مالك بطهارة الكلب في صلاة واحدة
فعلم انه انما يمتنع تقليد الغير في هذه الواقعة نفسها لا مثلها كان افتى ببينونة
زوجته بخلع وتعليق فنكح اختها ثم افتى بانه لا بينونة ليس له الرجوع للاول لتغير
اجتهاده بخلاف ما لو كان اخذ بشفعة جوار بتقليد الحنفي ثم استحقت فيمتنع تقليده الشافعي
في تركها لان كلا من الامامين لا يقول به فلو اشتري بعده عقارا وتقلد الشافعي في
عدم القول بشفعة الجوار لم يمنعه ما تقدم من تقليده في ذلك فله الامتناع من
تسليم العقار الثاني وان قال الامدي وابن الحاجب ومن على قولهما كالمحلي بالمنع
في هذا وعمهوه في جميع صوره ما وقع العمل به او انهو ممنوع وزعم الاتفاق عليه
باطل وحكى الزركشي عن القاضي ابو الطيب انه قيمت صلاة الجمعة فهم بالتكبير فنزوت
عليه طير فقال انا حنبلي فاحرم ولم يمنعه عمله بمذهبه من تقليد المخالف عند
الحاجة وممن جرى على ذلك السبكي فقال المنتقل من مذهب لاخر له احوال الاول
ان يعتقد رجحان مذهب الغير فيجوز عمله بالراجح في ظنه الثاني ان لا يعتقد
رجحان شيء فيجوز الثالث ان يقصد بتقليده الرخصة فيما يحتاجه لحاجة
لحقته او ضرورة ارهقته فيجوز الرابع ان يقصد بمجرد الترخص فيمتنع لانه متتبع
لهواه لا لدين الخامس ان يكثر ذلك ويجدل اتباع الرخص دينه فيمتنع لما ذكر ولزيا
نحشه السادس ان يجتمع من ذلك حقيقة مركبة ممتنعة بالاجماع فيمتنع السابع
ان يعمل بتقليد الاول لحنفي يدعي شفعة جوار فياخذها بمذهب الحنفي فيستحق

عليه

عليه فيريد تقليد الشافعي فيمتنع لخطابه في الاولى والثانية وهو شخص واحد
مكلف قال وكلام الامدي وابن الحاجب منزل عليه وسئل البلقيني عن التقليد
في المسئلة السريجية فقال انا لا افتي بصحة الدور لكن اذا قلد من قال بعدم
وقوع الطلاق لغي ولا يواخذه الله لان الفروع الاجتهادية لا يعاقب عليها اي مع
التقليد وهو ذهاب منه الى جواز المرجوح وتتبعه قال بعضهم ومحل ما مر من
تتبع الرخص اذا لم يقصد به مصلحة دينية والا فلا منع كبيع الغائب فان السبكي
افتى بان الاولى تقليد الشافعي فيه لاحتياج الناس عالما في غير ما كول ومشروب
اليه والامراد اضيق اتسع وعدم تكرار الغدية بتكرار المحرم اللبس فالاولى
تقليد الشافعي لمالك فيه كما افتى به الاشبيلي وذهب الحنفية الى منع الانتقال
مطلقا قال في فتح القدير المنتقل من مذهب لمذهب باجتهاد وبرهان انتم عليه
التحرير وبعدهما اولى ثم حقيقة الانتقال انما يتحقق في حكم مسئلة خاصة
قلد فيها وعمل بها والا فقوله قلدت ابا حنيفة فيما افتى به من المسايل او التزمت
العمل به على الاجمال وهو لا يعرف صورها ليس حقيقة التقليد بل وعده به او تعليق
له كانه التزم العمل بقوله المجتهد فيما يحتاجه بقوله فاسئلوا اهل الذكر والمسئول
انما يتحقق عليه وقوع الحادثة قال والغالب ان مثل هذه الالتزامات تلغى
الناس عن تتبع الرخص الا ان اخذ العامي في مسئلة بقول مجتهد اخف عليه
كما نه ري ما يمنع هذا من الفعل والنقل انتهى وذهب المالكية الى جواز الانتقال
بشروط في التنقيح للقرافي جوز بثلاثة شروط ان لا يجمع بينهما على وجه مخالف
الاجماع كمن تزوج بلا صداق ولا ولي ولا شهود فانه لم يقل به احد وان يعتقد
في مقلده الفضل وان لا يتتبع الرخص والمذاهب وعن غيره يجوز وفيها ما ينقض
فيه قضا القاضي وهو ما خالف الاجماع او القواعد الكلية او القياس الجلي
ونقل عن الحنابلة ما يدل للجواز وقد انتقل جماعة من المذاهب الاربعة من مذهبه
لغيره منهم عبد العزيز ابن عمر ان كان مالكيا فلما قدم الشافعي رضي الله عنه
الى مصر تفقه عليه وابو ثور من مذهب الحنفي الى مذهب الشافعي وابن
عبد الحكم من مذهب مالك الى مذهب الشافعي ثم عاد وابو جعفر ابن نصر من
الحنبلي الى الشافعي والطحاوي من الشافعي الى الحنفي والامام السمعاني
من الحنفي الى الشافعي والخطيب البغدادي والامدي وابن برهان من
الحنبلي الى الشافعي وابن فارس صاحب المجمل من الشافعي للمالكي وابن الدهان
من الحنبلي للحنفي ثم تحول شافعيا وابن دقيق العيد من المالكي للشافعي
وابو حيان من الظاهري للشافعي ذكره الاسنوي وغيره وانما اطلنا وخرجنا
عن جادة الكتاب لشدة الحاجة لذلك وفيه ذكر جميع انه من المهمات التي يتعين
اتقانها تنبيه قال بعض علمائنا الروم المهدي برفع الخلاف وتحصيل
الاحكام المختلفة في مسئلة واحدة كما هو واحد في علم الله وتصيير المذاهب

التقليد

مذهبا راجحا الشهود الامر عليها هو عليه في علم الله لارتفاع الحجاب عن عين جسمه و
قلبه كما كان في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم انتهى فان اراد بالمهدي عيسى عليه
السلام فظاهر او الخليفة الفاطمي الاتي في اخر الزمان وقد ملئت الارض ظلما وجورا
فممنوع والله اعلم **نصر المقدسي في الحجة** اي في كتاب الحجة له لكن اعتراه له الزركشي
في الاحاديث المشتهرة ولم يبن لرسنده ولا اصحابيه وتبعه المولف عليه **والبيهقي في**
الرسالة الاشرية معلقا **بغير سند** لكنه لم يجزم به كما فعل المولف بل قال روينا
وارد ده الحليمي الحسين بن الحسن الامام ابو عبد الله احد ايمة الدهر وشيخ
الشافعية بما وراء النهر في كتاب الشهادات من تعليقه **والقاضي حسين** احد
اركان مذهب الشافعي ورفقايه **وامام الحرمين** الاسد ابن الاسد والسبكي
ولده التاج وغيرهم قال السبكي وليس معروفا عند المحدثين ولم اقف له على
سند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع **ولعله خرج في بعض كتب الحفاظ التي**
لم تصل الينا اسنده في المدخل ولذا الديلمي في مسند الفردوس كلاهما من
حديث ابن عباس مرفوعا بلفظ اختلاف اصحابي رحمة واختلاف الصحابي في
حكم اختلاف الامة كما مر لكن هذا الحديث قال الحافظ العراقي سنده ضعيف
وقال ولده المحقق ابو زرعة رواه ايضا ادم ابن اياس في كتاب العلم والحاكم بلفظ اصحابي
رضة وهو مرسل ضعيف وفي طبقات ابن سعد عن القاسم ابن محمد نحوه
اخذ الامير يعني الامام ونوابه **الهدية** لغة ما تحف به وعرفا ما يبعث غالبا
بلا عوض كما مر **سمت** بضم فسكون وبضمتين اي بسمت البركة اي بين فيها
قال الزمخشري اشتقاقه من السمت وهو الاضمحلال والاستيصال ومنه السمت
لما يجز لسبه لانه يسمت البوكه وفي خبر ان عمر رضي الله تعالى عنه اهدي اليه رجل
فخذ جزور فجاء يتحاكم مع اخر فقال يا امير المومنين اقض بيني قضاء فصلا كما تفصل
الفخذ الجزور فقال اساء الاثر انتهوا الي جميع العمال بالافاق هدايا العمال سمت
وقبول القاضي للرشوة اي بتثليث الراء ما يعطاه ليحق باطلا او يبطل حقا
من رشا الفرخ اذا مد عنقه لامه لترقه **كفر** ان استحل والا فهو جور وذنب بل على جيد
خبر العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر وبالجملة فاعطاء الرشوة
واخذها من الكباير وانما كان القاضي قطع حالا من الامير كان الامير اخذ لاشيء
يضعه بل للميل ونحوه وان القاضي اخذ لتخيير حكم الله عز وجل قال
النووي ومن خصايصنا لمصطفى صلى الله عليه وسلم ان له قبول الهدية بخلاف
غيره من الحكام فان قلت ما سر تجبيره في الامير بالاخذ وفي القاضي بالقبول
وهلا عكس او غير فيهما بالاخذ والقبول معا قلت لعل حكمته الاشارة الى الحوق
الوعيد للقاضي بمجرد القبول بلفظ او اشارة او كتابة او اخذ عياله لها وتغليظ فيه
اكثر من الامير
اخذنا فاتك بالمعجمة وتركه اي كلامك الحسن ايها المتكلم **من نيك** وان لم تقصد

خطابنا

خطابا قال الزمخشري الفال ان يسمع الكلمة الطيبة فيتمنى بها ويقول دون الخيبة فقال
لا يقبحها الزجر والفال وفي القاموس ضد الطيرة كان يسمع مريض يا سالم او طالب
ضالة راجع ويستعمل في الخير والشر وهذا قاله لما خرج في عسكر فسمع قايلا يقول
يا حسن او لما خرج لخير وخيبر فسمع عليا يقول يا خضره فقال اخذنا فالك من فيك
اخرجوا بنا الى خضره نماسل فيها ولا مانع من التعدد **وعن ابي هريرة** الدوسي
ابن السني وابو نعيم معا في كتاب **الطب** النبوي **لكثير** بمثلثة ضد القليل **ابن**
عبد الله عن ابيه عن جده عمرو بن عوف قال خرج المصطفى صلى الله عليه
وسلم لغزاه فسمع عليا يقول يا خضره فذكره ورواه الطبراني في الكبير والاوسط
عنه ايضا قال الهيثمي وكثير ضعيف جدا وبقية رجاله ثقات وفي التقريب كاصله
وابوه مقبول **قر** وكذا ابو الشيخ **عن ابن عمر** ابن الخطاب قال سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم كلمة فاعجبته فقاله ورواه العسكري في الامثال والخلعي في فوايده
عن سمرة رمز المولف لحسنه ولعله لاعتضاده والا فقد سمع القول في كثير على ان فيه
ايضا من لا يخلو عن مقال
اخر بالبنا للمفعول **الكلام في القدر** بحركاي في نفيه **لشرار امتي** وفي رواية
لشرار هذه الامة واول من تكلم فيه معبد الجهني وابو الاسود الديلي وسيبويه
او رجل اخر عند احتراق الكعبة فقال قايل هذا امن قضاء الله وقال اخر ما هو من قضاء
في خير الزمان اي زمن الصحابة رضي الله عنهم فخيرهم هو الزمان كلهم وهذا
وهذا من معجزاته عليه الصلاة والسلام فانه اخبار عن غيب وقع قال الطيبي
من مذهب الجبرية اثبات القدرة لله ونفيها عن العبد اصلا ومذهب المعتزلة بخلافه
وكلاهما في الافراط والتفريط على شفا جرف هار والطريق المستقيم القصد الذي
والزمان مدة قابلة للقسم يطلق على قليل الوقت وكثيره **طب ك عن ابي**
هريرة قال الحاكم على شرط البخاري وتعقبه الذهبي بان فيه عنبسة بن مهران
ثقة قلت لم يرو له واورده في الميزان في ترجمة عنبسة وقال قال ابو حاتم منكر الحديث
اخروا بفتح الهمزة وكسر المعجمة **الاحمال** الى وسط ظهر الدابة ولا تبالغوا في التاخير
بل اجعلوها متوسطة بحيث يسهل حملها على الدابة ليلا تتاذى بالحمل **فان الايدي**
اي ايدي الدواب المحمول عليها **مغلقة** بضم الميم وسكون المعجمة اي مثقلة بالحمل كانها ممنوعة من احسان السير لما عليها من الثقل كانه شبه بالباب اذا اغلق
فانه يمنع من الدخول والخروج او من قولهم استغلق عليه الكلام اذا ارتج عليه
والارجل موثقة بضم فسكون اي كانها مشدودة بوثاق من اوثقه شد
بوثاق والوثاق ما يشد به من نحو قيد وحبل فينبغي جعل الحمل في وسط
ظهر الدابة فانه ان قدم عليها اضر بيديها وان اخر اضر برجليها وانما امر بالتاخير
فقط لانه عليه الصلاة والسلام راى بعيرا قد قدم عليه حمله فامر بالتاخير اشارة
الى مقابله بقوله والارجل موثقة ليلا يبالغ في التاخير فيضر بنيه الرفق

فه

بالدابة وحفظ المال وتعليم الاخوان ما فيه الخير لهم ولدابهم وتدبر الحوائج بالنظر لخلق الله
بالرحمة والشفقة وتحريم ادامة تحميل الدابة ما لا تطيقه دائما وضربها عبثا **ذئب مرسلة**
عن محمد بن مسلمة بن عبيد الله ابن عبد الله ابن عبد الله ابن شهاب القرشي **الزهري**
بضم الزاي المدني احد الاعلام وعالم الحرمين والشام تابعي جليل سمع من اكثر من عشرين
صحابيا قيل المحمول من اعلم من رايت قال ابن شهاب **مرسلا** رصله البزار في مسنده
ع **طب عنه** اي الزهري **عن سعيد بن المسيب** بفتح الياء اشهر من كسرها المخزومي
احد اعلام الفقها الكمل روي عن عمر وعثمان وسعد وعنه الزهري وخلق **عن ابي هريرة**
نحوه رمز المولف لحسنه ولعله بالنظر الى تعدد طرقه والا فهو قياس ابن الربيع الازدي
ضعفه كثيرون ورواه الترمذي في العلل موصولا بلفظ اذا حملتم فاخرا فان الرجل
موثقة والبد مغلقة وقال سالت محمد ايعني البخاري عنه فلم يعرفه وقال فيه
قياس ابن الربيع لا اكتب حديثه ولا اروي عنه

اخرجوا بفتح تسلون فكسر ارشادا من الاخراج قال الحرالي وهو اظهار من مجا **منديل**
بكسر اوله وبفتح **الغمر** اي الدرنة المعدة لمسح ايد يلم من رضر اللحم والوسم قال
ابن الانباري والمنديل مذكر ولا يجوز تانيثه لعدم العلامة في التصغير والجمع ولا يوصف
بموئث فلا يقال منديل حسنة والغمر بفتح الغين المعجمة والميم زهومة اللحم وما
تعلق باليد منه **من بيوتكم** يعني من الامكنة التي تبيتون فيها **فانه بيتت**
بفتح فكسر مصدر بات اي حيث يبيت ليلا **الخبيث** الشيطان والمراد الجنس
ومجلسه لانه يحب الانس ويارى اليه وقد يغفل المرء عن المانور الذي يطرده
فامر بابعاده بكل ممكن والخبيث في الاصل ما يكره رداءة وخساسة محسوسا
كان او معقولا ذكره الراغب **فرعن جابر** ابن عبد الله ورثيه عمير ابن مرداس
قال في اللسان يغرب وسعيد ابن خيثم اورده الذهبي في الضعفا وقال
الازدي منكر الحديث وقال ابن عدي ما يرويه غير محفوظ وحرام ابن عثمان قال
ابن حبان غال في التشيع يقلب الاسانيد وقال ابن حجر متروك

اخسر الناس صفقة اي من المومنين خسرانا للثواب واعظمهم حسرة يوم
القيامة يوم المآب والخسران انتقاص راس المال ثم استعمل في المعنيات الخارجة
كالمال والجاه والاثر استعماله في النفيس منها كالصحة وسلامة وعقل وايمان وثقوا
وهو المراد هنا ذكره الراغب قال الزمخشري ومن المجاز خسرت تجارته وربحت
ومن لم يطع الله فهو خاسر والصفقة في الاصل ضرب اليد على اليد في البيع والبيعة
ومن المجاز له وجه ضعيف **رجل** وصف طردي والمراد مكلف **اخلق** من قولهم
حجر اخلق اي املق لا شيء عليه والاخلق الفقير واخلق الثوب لبس حتى بلي والمراد
هنا اتعب **يديه** وانفرهما بالكد والجهد وعبر به لان المزاولة بهما غالبا **في**
بلوغ امانيه جمع امنية وهو الرجا والاثر استعماله في مستبعد الحصول **ولم تساعده**
اي لم تعاونه **الايام** اي الاوقات **على** بلوغ **امنيته** اي على حصول مطلوبه

من

من المال والمناصب والجاه ونحوها بل عاكسته الايام وغدرته فهو لا يزال يتشبث
بالطمع الفارغ والرجا الكاذب ويتمنى على الله ما لا تقتضيه حكمته ولم تسبق به كلمته
قال بعض العارفين اماني النفس حدثتها بما ليس عندها وانها حلاوة اذا استحبتها
عبد لا يفلح ابدا واهل الدنيا فريقان فريق يتمنون ما يتمنون ولا يعطون الا بحظ منه
وكثير منهم يتمنون ذلك البعض وقد حرموه فاجتمع عليهم فقر الدنيا وفقر الاخرة فصا
اخسر الناس صفقة واما المومن المتقي فقد حاز مراده وهو غنى القلب المودي
لغناء الاخرة فما يابى الا ارتي خطا من الدنيا الا رقى منها الا خير مما كان الفقر خيرا له
واعون على مراده فهو رابح الناس صفقة واشتقاق الامنية من متى اذا قدر لان
المتمني يقدر في نفسه ويجوز ما يتمناه **فخرج من الدنيا** بالموت **بغير زاد** يوصله
الى المعاد وينفعه يوم يقوم الاشهاد ويفصل بين العباد لان خير الزاد الى الاخرة
اتقا القبائح وهذا اخذ يلطخ باخذارها الخبيثة الرواج فهو مهلك لنفسه با
ستر سالة مع الامل وهجرة للعمل حتى تتابعت على قلبه ظلمات الغفلة وغلب
عليه رين القسوة ولم يسعفه المقدر بتنيل مرامه من ذلك الحطام الفاني فلم يزل مغموما
مغمورا مقهورا الى ان ترتى ملك الموت بينه وبين اماله وكل جارحة منه متعلقة
بالدنيا التي فاتته فهي تجاذبه الى الدنيا ويجاذب ملك الموت قد علقت بعروق
قلبه تجذبه الى الاخرة التي لا يريدها **وقدم الله تعالى بغير حجة** اي معذرة
يعتذر بها وبرهان يتمسك به على تفريطه بتضييع عمره النفيس **في طلب**
شيء خسيس واعراضه عن عبادة ربه التي ما خلق الا جلها وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون قال الغزالي ومن هذه احواله فهو كالانعام بل هو اضل اذ البهيمة
لم تخلق لها المعرفة والقدرة التي بها يجاهد مقتضى الشهوات وهذا قد خلق
له وعطله فهو الناقص عقلا المدبر يقينا ولان لك قيل

ولم ار في عيوب الناس عيبا كنقص القادرين على التمام

انتهى وفي الحديث الزام للحجة وبالغة في الانذار وتنبيه على ايثار التلذذ بالتنعم
مما يودي الى طول الامل وتعطل العمل وهذا هو اكثر الناس ليس من اخلاق
المومنين ومن ثم قيل التمرغ في الدنيا من اخلاق الهالكين ذكره كله الزمخشري

ابن النجار محب الدين **في تاريخه** تاريخ بغداد **عن عامر ابن ربيعة** بفتح
الراء وكسر الموحدة ابن كعب ابن مالك العنزي بفتح المهملة وسكون النون
وبزاي خليف آل الخطاب من المهاجرين الاولين شهد بدرا وما بعدها **وهو**
مما يبغض له الديلمي لعدم وقوفه له على سنده

اخشى ما خشيت على امتي اي اخوف ما اخفت عليهم قال الزمخشري الخشية
خوف يشوبه تعظيم واكثر ما يكون ذلك عن علم بما يخشى منه ولهذا اختص
العلما بها انما يخشى الله من عباده العلما **كبر البطن** يعني لانهماك في الاكل
والشرب التي تحصل به كبرها ومن كانت همته ما يدخله بطنه فقيمته ما يخرج

منها اذ لا فرق بين ادخال الطعام الى البطن وبين اخراجه نهما ضروريان في الجملة وكما لا يكون قضاء الحاجة من همتك التي تشتغل بها قلبك فلا ينبغي ان يكون تناول الطعام من همتك فمن زاد على ثلث بطنه وصرف همته وهمته لتحصيل لذيذ الاطعمة ولم يقنع بما يتفق فهو من المحوف عليهم قال الغزالي والمحوف رعدة في القلب تحصل عن ظن يكروه يناله والخشية نحوه لكن الخشية تقتضي ضربا من الاستعظام والمهابة **وعدا ومنه النوم** المفوت للمحوف المطلوب شرعا الجالب لبخس الرب وقسوة القلب قال الغزالي قال عبد الله ابن الحسن كنت معجبا بجارية رومية فقلتها من محلها بالليل فطلبتها فاذا اي ساجدة تقول بحبك لي الا ما غفرت لي فقلت لا تقولي بحبك لي تولي بحبي لك قالت لا يا مولاي بحبه لي اخرجني من الكفر الى الاسلام وبحبه لي يقظني وكثير من الخلق نيام **والكسل** بالتحريك التثاقل عن النهوض الى مقاطع الامور وكفايات المحبوب وتحمل المشاق والمتاعب في المجاهدة في الله ولله والفتور عن القيام بالطاعات الفرضية والنفلية الذي من ثمراته قسوة القلب وظلمة اللب ففي حديث للديلمي عن عايشة رضي الله عنها ثلاث خصال تورث قسوة القلب حب الطعام وحب النوم وحب الراحة ومن ثم تشمر لذلك السلف حق التشمر واقبلوا على احيا ليلهم وروضوا له الرقاد والدعة وجاهدوا فيه حتى انتفخت اقدامهم واصفرت الوانهم وظهرت السيماني وجوههم وتنادي مرارا الى خدمتهم فخفف عزمهم قال الراغب ومن تعود الكسل ومال الى الراحة فقد الراحة تحب الهوينا يكسب النصب وقد قيل ان اردت ان لا تتعب فاتعب ليلا تتعب وقيل اياك والكسل والضجر فانك ان كسلت لم ترد حقا وان ضجرت لم تصبر على الحق وما احسن ما قيل

علو الكعب في طلب العوالي ... وعز المرء في سهر الليالي

ومن رام العلا من غير كد ... اضاع العمر في طلب المحال

تنبيه قال بعض العارفين السهر نتيجة الجوع فلذا ذكر عقبه والسهر سهران سهر عين وسهر قلب فسهر القلب انتباهه من نوم الغفلة طلبا للمشاهدة وسهر العين رغبة في بقا الهمة في القلب لطلب المسامرة اذ العين اذا نامت بطل عمل القلب فان كان القلب غير نايم منع نوم العين فغايته مشاهدة سهره المتقدم فقط واما ان يلحظ غير ذلك فلا فغايته السهر استمرار عمل القلب وارتقا المنازل العليه **وضعف اليقين** اي استيلا الغفلة على القلب المانعة من ولوج النور فيه وايمان العبد على قدر يقينه ومن ثم كان الانبيا عليهم الصلاة والسلام ارفع حظا في اليقين ومطالعتهم امور الاخرة بقلوبهم اكثر **قط في** كتاب **الافراد** بفتح الهمزة وكذا الديلمي **عن جابر** ابن عبد الله وفيه محمد بن القاسم الازدي قال الذهبي كذبه احمد والدارقطني ٥

اخضبوا بكسر الهمزة اصبغوا اندبا **الحاكم** بكسر اللام افصح جمع لحية اي بغير سواد **فان**

الملايكة الحفظة او ملايكة الارض واعم **تشتبلشر** تسر **بخضاب المومن** لما فيه من السنة ومخالفة اهل الكتاب اما الخضاب بالسواد في غير الجهاد فحرام على الرجل **عد عن ابن عباس** باسناد ضعيف لكن له شواهد

اخفض بكسر الهمزة خطابا للام عطيه التي كانت تخفض الجواري بالمدينة اي تختنهن **ولا تنهكي** بفتح المثناة فوق لا تبالغي في استئصال محل الختان بالقطع بل ابقي بعض ذلك الموضع قال الزمخشري واصل النهك لما لغة في العمل **فانه انضر للوجه** اي انور لما يرد منه والبهج لبريقه بفتح الهمزة والمجمة ولمعته **عند الزوج** ومن في معناه من كل راعي لسيد الامة يعني حسن جماعها عنده واحب اليه واشهى له لان الخافضة اذا استاصلت جلدة الختان ضعفت شهوة المراة فكرهت الجماع فقلت حظوتها عند حليلها فانها اذا ازيلتها بحالها فلم تاخذ منها شيا بقيت غلمتها فقد لا تكتفي بجماع حليلها فتقع في الزنا فاخذ بعضها تعديل للشهوة والخلقة قال حجة الاسلام انظر الى جزالة هذا اللفظ في الكناية والى شراق نور النبوة من مصالح الاخرة التي اهم من مصالح الدنيا حتى انكشف له وهو امي من هذا الامر النازل قدره ما لو رتعت الغفلة عنه خيف ضرره ونظاير من غب عاقبة شره ونولد منه اعظم القبايح واشد الفضايح فبعثه من ارسله رحمة للعالمين ليجمع لهم ببعثته مصالح الدارين وفيه انه لا استحيا من قول مثل ذلك للاجنبية فقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم اشد حيا من العذرا التي خدرها ومع ذلك قاله تعليما للامة ومن استحيا من فعل فعله او قول قاله فهو جاهل كثيف الطبع ولعله يقع بي عدة كباير وكا يستحي من الله كما من الخلق **طب ك عن الضحاك** بالتشديد ابن قيس بفتح القاف وسكون المثناة تحت الفهري قال كان بالمدينة امراة يقال لها ام عطية تختن الجواري فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك والفهري قال الذهبي يقال له صحبة قتل يوم واقط انتهى وما ذكر من ان الضحاك هذا هو الفهري هو ما ذكره الحاكم وابو نعيم حيث اورد الحديث في ترجمته وخالفه ما رواه البيهقي وغيره عن الفضل الحلاي قال سالت ابن معين عن هذا فقال الضحاك هذا ليس بالفهري **قال** ابن حجر وهذا الحديث رواه ابو داود في السنن واعله بمحمد ابن حسان فقال مجهول ضعيف وتبعه ابن عدي في تجهيله وخالفهم عبد الغني فقال هو محمد بن سعيد المصلوب وحاله معروف وكيف ما كان سنده ضعيف جدا ومن جزم بضعفه الحافظ العراقي وقال ابن حجر في موضع اخر له طريقان كلاهما ضعيف وقال ابن المنذر ليس في الختان خبر يعول عليه ولا سنة تتبع

اخلص بفتح فسكون فكسر **دنيك** بكسر الدال ايمانك عما يفسده من شهوات النفس وطاعتك بتجنب دواعي الرياء ونحوه بان تعبده امتثالا لامره وقيا ما يحتج ربوبيته لاطمعا في جنته ولا خوفا من ناره ولا للسلامة من المصايب لدنيويه **يلفك** بالجزم جوا

الامر في نسخ يكفيك بيانا بعد الفاء ولا اصل لها في خطه **القليل من العمل** لان الروح اذا
خلص من شهوات النفس واسرها ونطقت الجوارح وقامت بالعبادة من غير
ان تنازعها النفس والقلب والروح فكان ذلك صدقا فيقبل العمل ويشكر
بين قليل مقبول وكثير مردود وفي التوراة ما اريد به وجهي فقليله كثير وما
اريد به غير وجهي فكثيره قليل قال بعض العارفين لا يتسع في اثمار الطاعة
بل في اخلاصها وقال الغزالي اقل طاعة سلمت من الرياء والعجب وقارنها الاخلاص
يكون لها عند الله من القيمة ما لا نهاية له واكثر طاعة اذا اصابتها هذه الافات
لا قيمة لها الا ان يتداركك الله تعالى بلطفه ويسبل الستر عن عمل لكن اما ثوابه
قال اذا قبل لا يحصى ثوابه ولهذا نما رفع بصر اهل البصائر من العباد في شان
الاخلاص واهتموا به ولم يعتنوا بكثرة الاعمال وقالوا الشان في الصفوة لا في
الكثرة وجوهرة واحدة خير من الف خرزة واما من قل عمله وكل في هذا الباب
نظره جهل المعاني واغفل ما في القلوب من العيوب واستقل باتعاب النفس
في الركوع والسجود والامساك عن الطعام والشراب فغره العدد والكثرة ولم
ينظر الى ما فيها من المخ والصفوة وما يغني عدد الجوز واللب فيه وما ينفع
رفع السقوف ولم تحكم مبانيها وما يعقل هذه الحقايق الا العالمون الى هنا كلام
الغزالي وقال ابن الكمال الاخلاص لغة ترك الرياء في الطاعة واصطلاحا
تخليص القلب عن شائبة الشوب والملل لصفايه وكل شيء تصور ان بشوبه
غيره فاذا صفا عن مشوبه تخلص منه سمي خالصا قال الامام الرازي
والتحقيق فيه ان كل شيء تصور ان بشوبه غيره فاذا صفي عن شوبه وخلص
لله تعالى سمي خالصا وسمي لفعل المصفي خلاصا ولا شك ان كل من اتى بفعل
اختياري فلا بد له من غرض فمهما كان الغرض واحدا اسمي الفعل اخلاصا فمن
تصدق وغرضه فيه محض الرياء فهو غير مخلص ومحض التقرب لله عز وجل
فهو مخلص لكن جرت العادة بتخصيص اسم الاخلاص بتجريد قصد التقرب
عن جميع الشوايب فالباعث على الفعل اما ان يكون روحانيا فقط وهو الاخلاص
او شيطانيا فقط وهو الرياء او مركبا وهو ثلاثة اقسام لانه اما ان يكون سواء
او الروحاني اقوى او الشيطاني اقوى فاذا كان الباعث روحانيا فقط لا يتصور
الا في محب لله عز وجل مستغرق القلب به بحيث لم يبق لحب الدنيا في قلبه
مقر حتى لا يأكل ولا يشرب الا لضرورة الجبلة فهذا عمله خالص واذا كان نفسانيا
فقط وهذا لا يتصور الا في محب للنفس والدنيا مستغرق لهم بهما بحيث لم يبق
لحب الله في قلبه مقر فتكتسب اعماله تلك الصفة فلا يسلم له شيء من عباداته
واذا استوى الباعثان بتعارضان ويتقاضان ويصير لا له ولا عليه واما من
غلب احد الطرفين فيه فيتحط منه ما يساوي الاخر وتبقى الزيادة موجبة اثرها
اللايق بها وتحقيقه ان الاعمال لها تاثيرات في القلب فان خلي المؤثر عن المعارض

خلي

خلي الاثر عن الضعف وان اقترن بالمعارض تساويا فتساقطا وان كان احدهما
اغلب فلا بد ان يحصل في الزايد بقدر الناقص فيحصل التساوي بينهما او يحصل
التساقط ويبقى الزايد خاليا عن المعارض فيؤثر اثرا تاما وكما لا يخلو مثقال ذرة
من طعام او در في البدن لا يضيع مثقال ذرة من خير او شر عن اثر في التقريب من
الله والبعد منه **ابن ابي الدنيا** ابو بكر القرشي **في** كتاب فضل **الاخلاص** في العمل
وكذا الديلمي **ك** في النذور **عن معاذ** ابن جبل قال لما بعثني رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى اليمن قلت اوصني فذكره قال الحاكم صحيح ورده الذهبي وقال
العراقي رمز الله رواه الديلمي من حديث معاذ واسناده منقطع

اخلصوا اعمالكم لله فان الاخلاص هو كمال الدين فاعلم ذلك البراءة من الشرك
بان لا يتخذ مع الله الها اخر لان الشرك في الالهية لا يصح معه المعاملة بالعبادة
واخص منه الاخلاص بالبراءة من الشرك الخفي بان لا يري لله سبحانه وتعالى شريكا
في شيء من اسمايه الظاهرة فان الشرك في شيء من اسمايه لا يصح معه قبول كما
قال **فان الله لا يقبل من الاعمال الا ما** اي عملا **خلص له** من جميع الاغيار فان
الاخلاص شرط لقبول كل طاعة ولكل عمل من المامورات خصوص اسم في الاخلاص
كاخلاص المنفق بان الانعام من الله لا من العبد وكاخلاص المجاهد بان النصر من الله
لا من العبد المجاهد وما النصر الا من عند الله وكذا سائر الاعمال واساس ذلك
طمانينة النفس بريها في توامها من غير طمانينة شيء سواه فمتى اطمانت النفس
بما تعتد عليه او بما تملكه من مملوك او ما يستند اليه من غير الله عز وجل ردت
جميع عباداتها لما اطمانت اليه وكتب اسمها على وجهه وكان عبد الرياء والمرا
لا عبد ربه تعس عبد الدينار والدرهم والخميصة وهذا هو الذي احبط عمل العا
من حيث لا يشعرون انا لله وانا اليه راجعون قال الغزالي سبيل النجاة ان تخلص
عملك وتجرد اراذتك لله والنواصي والقلوب بيده فهو يميل لك القلوب
ويجمع لك النفوس ويبتدئ من حبك لصدور وقتال من ذلك ما لا تنال بجهدك
وقوتك وقصدك وان لم تعدل وقصدت رضى المخلوقين دونه صرفت عنك
القلوب وتقرمتك النفوس وبسخط عليك الخلق اجمعين فتكون من الخاسرين
قط عن الضحاك بن قيس ابن خالد الفهري الامير المشهور رضي الله
تعالى عنه ولم يرمز له بشيء

اخلصوا عبادة الله تعالى يبين به ان المراد بالعمل في الخبر قبله العبادة من
واجب ومندوب **واقيموا خمسكم** التي هي افضل العبادات البدنية ولا يكون
اقامتها الا بالمحافظة على جميع حدودها ومن ذلك عدم الاصغا الى وسواس
الشيطان وخشوع الجوارح والهدو في الاركان واتمام كل ركن باذكاره المخصوصة
وجمع الحواس الى القلب كما له في الشهادة وفيه اشارة الى ان جمع الخمس على هذه
الهيئة من خصوصيات نتا وردان الصبح كادم والظهر لداود والعصر لسليمان والمغرب

سلين

ليعقوب والعشا ليونس عليهم السلام ولا يعارضه قول جبريل عليه السلام عقب صلاته
بالمصطفى صلى الله عليه وسلم الخمس صبيحة الاسراء هذه اوقاتك ووقت الانبياء قبلك
لان المراد بيان وقتهم اجمالا الاوان اختص كل بوقت ولما ذكر ما يزكى المفروضة وذكر ما
يطهر المال ويغميه وهو حق الخلق فقال واد وا زكاة اموالكم المفروضة وفي الاقتضا
فيها على الاداء اشعار بان اخراج المال على هذا الوجه لا يكون الا مع الاخلاص فيطابق
المطلع المقطع طيبة بها نفسكم وفي رواية تطيب بها نفوسكم
الى مستحقيها بسماح وسخاوة نفس ومن كمال ذلك ان يناول المستحق بنفسه
كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يناول السائل بنفسه ولا يكله الى غيره وصوموا شهركم
رمضان باركانه وشروطه وادابه ومنها السحور موخرا والفطر
معجلا وصوموا الاعضاء كلها عن العدوان وترك السواك بعد الزوال والاخذ
فيه بشهوات الحيال والاضافة للتخصيص على ما مر مما فيه وحجوا ببيتكم
اضافه اليهم لان ابوبهم ابراهيم عليه السلام واسماعيل تبناه ومن مطلوباته
زيادة اليقين واستطابة الزاد والاعتماد على ما بيد رب العباد لا على ما حاصل بما
بيد العبد ويزود التقوى والرفق مع الرفيق والظهر وتسليم الاخلاص والاتقان
في الهدي وهو الشيخ والاعلان بالتلبية وهو الحج وتتبع اركانه على ما يقتضيه
احكامه واتامة شعايره على معلوم السنة لا على معهود العادة تدخلوا بجنة
جواب الامر جنة ربكم اي المحسن اليكم بالهداية الى الاخلاص وبيان كل يعث
النجاة والاخلاص وخص الرب بذكر الاضافة للتربي والمصلح والموفق والهادي
والمنعم لا واخرا وجعل الدخول بالاعمال لما جرت به العادة الالهية من
الدخول معها فلشدة ملازمتها كانت كانها سبب الدخول والا فالدخول
بالرحمة وهذا الحديث موافق لقوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون فا
يدة قال ابن عطاء الله نوع الله لنا الطاعات من صلاة وصوم وحج
وغيرها ليلا تسام نفوسنا تكرما وتفضلا لان النفس لو كلفت بحالة واحدة في
زمن واحد ملت ونفرت وبعدت من الانقياد للطاعة فرحمها الله عز وجل با
لتنويع وحجر علينا الصلاة في اوقات ليكون همنا اقامة الصلاة لا وجود الصلاة
فاكل مفصل مفهم طب عن ابي الدرداء قال الهيثمي رمز الله فيه يزيد بن نوفد
ولم يسمع من ابي الدرداء ٥

اخلعوا بكسر الهمزة واللام انزعوا نعالكم وان كانت طاهرة يقال خلع نعله اذا
نزعه وفي المفردات الخلع كالمنع النزع الا ان فيه مهلة عند الطعام اي عند
ارادة اكله فانها اي هذه الخصلة التي هي النزع سنة اي طريقة وسيرة جميلة
اي حسنة مرضية لما فيه من راحة القدم وحسن الهيئة والادب مع الجليس
وغير ذلك والامر للارشاد بدليل خبر الديلمي عن ابن عمر مرفوعا ايها الناس انما
خلعت نعلي لانه ارفق لرجلي فمن شاء فليصل فيهما والنعل كما في المصباح وغيره

الحذا

الحذاري مرتبة ويطلق على التاسومة ولما كانت السنة تطلق على السيرة حميدة
كانت او ذميمة بين انها هنا جميلة اي حسنة مرضية محبوبة وبذلك علم ان
المراد بالسنة هنا المعنى اللغوي والا لما احتاج الى وصفها بما ذكر وخرج بحالة
الاكل حالة الشرب فلا يطلب فيها ترع النعل كما مر وهو ظاهر ومثل النعل القبقاب
ونحوه لا الخف فيما يظهر ك في المناقب عن ابي عبس بفتح المهملة وسكون
الموحدة لقب عبد الرحمن ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة ابن زيد الانصاري
رقد مر وظاهر صنيع المولف ان الصحابي الذي رواه عنه الحاكم هو ابو عبس
والامر بخلافه بل الحاكم انما رواه عن انس فقال عن يحيى ابن العلاء عن موسى
ابن محمد التيمي عن ابيه عن انس قال دعي بو عبس رسول الله صلى الله
عليه وسلم صنعه له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخلعوا الخ ورواه من
طريق خر بلفظ اخر وتعقبه الذهبي عن الحاكم بان فيه يحيى وشيخه متروكان
واسناده مظلم انتهى لكنه اكتسب بحسن قوة بورود ه من طريق اخر بي
وضعيفة ٥

اخلفوني بضم الهمزة واللام اي كونوا خلفاي في اهل بيتي علي وفاطمة
وابنيهما وذريتهما فاحفظوا حقي فيهم واحسنوا الخلافة باعظامهم واحترامهم وتعظيمهم
والاحسان اليهم وتوقيرهم والتجاوز عن مسيئهم قل لا اسالكم عليه اجرا الا المودة
في القربى قال المجد اللغوي وما احتج به من رمى عوامهم بالابتداع وترك
الاتباع لا ينجع فانه اذا ثبت هذا في معين لا يخرج عن حلم الذريعة فالقبيح عملة
لا اذاته وقد منع بعض العمال على الصدقات بعض الاشراف لكونه رافضيا فراى
تلك الليلة في المنام القيامة قد قامت ومنبته فاطمة من الجوار على الصراط تشكاهما
لابيها فقالت منع ولدي رزقه فاعتل بانه يسب الشيخين فالتفتت فاطمة
رضي الله عنها اليهما وقالت أتواخذان ولدي قالا لا فانتبه من عوره في حكاية
طويلة وما جرى للامام احمد ابن حنبل من الخليفة العباسي ما جرى ندم وقال
اجعلني في حل فقال ما خرجت من منزلي حتى جعلتك في حل اعظاما لرسول
الله صلى الله عليه وسلم لقرابتك منه وحكي العزيزي عن بعض العلماء انه
كان يخص من بعض شراف المدينة لتظاهرهم بالبدع فراى المصطفى صلى
الله عليه وسلم في النوم فعاتبه فقال يا رسول الله حاشى لله ما الرهم وانما الزهت
بغضهم على اهل السنة فقال مسيلمة فقهية اليس لولد العاق يلحق بالنسب
قال نعم قال فهذا ولد عاق قال السيد السمهودي وحكي لي شيخنا شيخ
الاسلام قاضي القضاة يحيى المناوي ان شيخه الشريف الطباطبي كان على ولجامع
عمرو بمصر فتسلط عليه تركي يسمى قرقماس السفياني واخرجه منها فقال له رجل
رايتك الليلة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ينشد هذين البيتين

يا ابني الزهراء النور الذي ظن موسى انه نار قبس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لا ارى الى الدهر من عاد آكلة انه اخر سطر في عبس

اشارة الى قوله سبحانه وتعالى وليك ثم الكفرة ثم اخذ المصطفى صلى الله عليه وسلم عذبة سوط بيده تعقدها ثلاث عقد قال شيخ الاسلام فكان من تقدير الله عز وجل ان تقطع راس قرقماس بثلاث ضربات فكان ذلك السوط من قبيل نصب عليهم ربك سوط عذاب طس عن ابن عمر ابن الخطاب وقال ان ذلك خير ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الهيثمي فيه عاصم ابن عبيد الله وهو ضعيف ض

اخنع بفتح الهمزة والنون بينهما سالنة وفي رواية اخنى اي افحش الاسما اي اقتلها لصاحبه واهلكها له معنى ادخلها في الخنوع وهو الذل والصغار والهوان ذكره الزمخشري عند الله تعالى يوم القيامة قيد به مع كونه في الدنيا كذلك اشعارا بترتيب ما هو مسبب عنه من انزال الهوان وادخال العقاب رجل اي اسم رجل قال الطيبي لا بد من هذا التاويل ليطابق الخبر ويمكن ان يراد بالاسم المسمى مجازا اي اخنع الرجال رجل لقوله تعالى سبح اسم ربك الاعلى وفيه مبالغة لانه اذا اتضح سر اسمه عما لا يليق به بنى اته فذاته بالتقديس اولى والاسم اذا كان محكوما عليه بالصغار والهوان فكيف المسمى به انتهى وما بحثه تفقه به ابو العباس القرطبي فقال المراد بالاسم المسمى بدليل رواية اغبط رجل واخبثه ورفع في هذه الرواية واغبطه معطوفا على اخبثه فجاء مكررا فزعم بعضهم انه وهم وان الصواب واغبط بالنون والطا اي اشد والغبطة شدة الكذب ورده القرطبي بان تطريق الوهم الى الحفاظ وهم لا ينبغي المبادرة اليه ما وجد للكلام وجه ويمكن حمله على افادة تكرار عقوبة من يسمى به تعظيما كما قال تعالى فباءو بغضب على غضب اي بعقوبة بعد عقوبة يسمي اي يسمي نفسه او سماه غيره فاقره ورضي به ملك بكسر اللام الاملاك او مباني معناه نخوشاه شاهان او شاهان شاه والعجم تقدم المضاف اليه على المضاف والحق به ملك شاه قيل واذا امتنع التسمي بما ذكر فبما سمي من له هذا الوصف كالله والجبار والرحمن اولى وقيد بتيما مرويا لعند ابن ابي شيبة غضبه ومزيد عقابه لمن سمي بشيء من ذلك او سمي به والتزمه فلم يغيره قال القرطبي وحاصل الحديث ان من تسمى بهذا الاسم اتى من الكبر الى الغاية التي لا انتهى لمخلوق وانه قد تعاطى بما هو خاص بالاله الحق لما ثبت في الفطرة انه لا مالك لجميع الخلايق الا الله فلا يصدق هذا الاسم بالحقيقة الا عليه فعوقب على ذلك من الاذلال والاسترذال بما لم يدانه مخلوق وكلاما واجب لله عز وجل انتهى وقال الطيبي قوله لا مالك الخ استيناف بيان تحليل لتحريم التسمية فبقي جنس الملاك بالكلية لان المالك الحقيقي ليس الا هو عز وجل وما لكية الغير مسترذلة الى مالك الملوك فمن تسمى

بذلك

بذلك نازع الله تعالى في رداكبريائه واستنكف ان يكون عبده لان وصف الملكية مختص بالله عز وجل لا يتجاوزه والمملوكية بالعبد لا يتجاوزه فمن تعدى طوره ذله في الدنيا الخزي والعار وفي الاخرة الالقاء في النار ومن العجايب التي لا تخطر ببال ما نقله ابن بريزة عن بعض شيوخه ان ابا العتاهية كان له ابنان سمى احدهما عبد الله والاخر عبد الرحمن وهذا من اعظم القبايح واشد الجرايم وقيل انه تاب والحق بعض المتاخرين بملك الاملاك حاكم الحكام وقد شدد الزمخشري النكير عليه فقال في تفسير قوله تعالى وانت احكم الحاكمين رب غرق في الجهل والغرور متعلله في المحكومة في زمنه قد لقب اقضى القضاة ومعناه احكم الحاكمين فاعتبر واستعبر انتهى واعترضه ابن المنير بان خبر اقضاكم علي يوخذ منه جواز ان يقال لاعدل القضاة واعلمهم في زمنه قاضي القضاة ورد عليه العلم العراقي وشنع منتصر الزمخشري ومن النوادر ان الحزين جماعة راى اباه في النوم فساله عن حاله فقال ما كان اضر علي من هذا الاسم فنهى المؤتمنين ان يلقبوا به في الا بسمال قاضي القضاة بل قاضي المسلمين ومنع الماوردي من جواز تلقيب الملك الذي في عصره بملك الملوك مع ان الماوردي كان يقال له اقضى القضاة ولعل الفرق الوقوف مع الخبر وظهور ارادة العهد الزماني في القضاة وقال ابن ابي جمرة يلحق بملك الاملاك قاضي القضاة وان اشتهر في بلاد المشرق من قديم الزمان خلافة وفيه مشروعية الادب في كل شيء قال ابن القيم وحرم التسمية بسيد الناس وسيد الكل كما يحرم بسيد ولد ادم فان ذا ليس الا حد الا رسول الله فلا تحل اطلاقه على غيره قال وكما يجوز التسمية باسمائه كالله واحد والصمد كذا تسمية الملوك بالظاهر والقاهر والقادر وظاهر الوعيد يقتضي التحريم الشديد فيه فتصد انه ملك على ملوك الارض وبعضها لكن القاضي ابا الطيب من اكابر الشافعية جوزه بالقصد المذكور وخالفه الماوردي كما مر رويا في ق د ت عن ابي هريرة وفي الباب غيره

اخوانكم جمع اخ وهو الناشي مع اخيه من نشا واحد على السوا بل بوجه ما قاله الحرالي خولكم بفتح المعجمة والواو وضم اللام اي خدمكم جمع خايل اي خادم سمي به لانه يتخول الامور اي يصلحها ومنه الخولي لمن يقوم باصلاح البستان والتخويل التمليك واخبر عن الاخوة بالخول مع ان القصد عكسه اهتماما باشتراك الاخوان او لحمر الخول في الاخوان اي ليسوا الا اخوانكم اي من جهة تفرع الكل عن اصل واحد وهو ادم ومن قال في الدين لم يصب اذ يلزم قصد طلب المواساة في الارقاء على المسلمين مع عمومها وحينيذ ففي الكلام معنى التشبيه او اخوانكم مبتدا وجعلهم الله خبره فعليه اخوانكم مستعار لطي المشبه وجوز جمع نصب اخوانكم بفعل مقدر اي احفظوا اخوانكم وخولكم نغت له قال ابو البقاء وهو اجود من الرفع وفي تخصيص الاخوة بالذكر اشعار بعلة

المواساة وان ذلك مندوب لانه طارد علي منهج التلطف والتعطف ومعاملتهم
بالشفقة والمناصحة والمسامحة وغير ذلك من ضروب الاحسان مما يقود الطبع اليه
من مناصحة الاخوان والخلان وهو غير واجب **قنية** بكسر القاف وتضم اي ملكا
تحت يده يعني قدرتكم فاليد الحسية كناية عن اليد الحكمية **فمن كان اخوة**
تحت يده اي فمن كان مملوكه في قبضته وتحت حكمه وسلطانه وفي رواية
للبخاري يديه بالتثنية **فليطعمه** بضم الميم تحت فيه وفيما بعده وجوبا
والافضل كونه **من طعامه** الذي ياكله هو **وليلبسه** ما يليق **من لباسه**
قال الرافعي لا منافضة بينه وبين الخبر الاتي للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف
لان ما هنا في حق العرب الذين طعامهم وطعام عبيدهم وكسوتهم متقارب وذاك
في حق المترفهين في الطعام واللباس فليس عليهم لما ليلهم الا المتعارف لهم
بالبلد سواء كان من جنس نفقة السيد او خوته او دونه انتهى وخرج بما ذكر
نحو اغفان القن فلا يومر به سيده والواجب الكفاية **ولا يكلفه** من التكليف
وهو تحميل الشخص شيأ معه كلفة وقيل هو الامر بما يشق اي لا يكلفه من
العمل **ما يغلبه** اي ما لا يطيقه في بعض الاحيان **فليعنه** عليه بنفسه
او بغيره فيحرم علي السيد ان يكلف قنه علي الدوام ما لا يطيقه علي الدوام
ولة تكليفه عملا شاقا في بعض الاحيان لكن عليه اعانته اي مساعدته
ومثل القن نحو خادم واجير ودابة ولم يصب في التعبير من قال كابن جماعة
يدخل في الخول الرقيق والخادم الحر وكذا الدواب انتهى وما ذاك الا لان
لفظ الخول في الحديث لا يشمل الدابة لوصفه بالاخوة فالشمول ممنوع
ولبعد الا القياس وفيه الامر بالعطف علي المملوك والشفقة عليه
والتذكير بالنعمة والقيام بشكرها والمحافظة علي الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر وغير ذلك **حم ق د ن ه عن ابي ذر** قال ابن حجر وفيه قصة
اي وذلك لان المغرور بن سويد راي ابا ذر عليه حلة وعلي غلامه مثلها
فسأله عن ذلك فذكر انه سابّ رجلا فعيّره بامه فاتي الرجل النبي فذكر له
ذلك فقال النبي انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاقهم ثم ذكره
اخوتي اي من اخوتي **ما اخاف علي امتي** وفي رواية احمد علي هذه الامة
كل منافق عليم اللسان اي عالم للعلم منطلق اللسان به لكنه جاهل
القلب والعمل فاسد العقيدة مغر للناس بشقشقة لسانه فيقع بسبب
اتباعه خلق كثير في الضلال وقد كان بعض العارفين لا يظهر لتلميذه الا علي
اشرف احواله خوفا ان يفتتن بي به فيها او يسوء ظنه به فلا ينتفع به قال
الحرالي والخوف حذر النفس من امور ظاهرة تضرها قال صاحب الهداية

فساد كبير عالم متهتك ... وأكبر منه جاهل يتنسك
هما فتنة للعالمين عظيمة ... لمن بهما في دينه يتمسك

وسبب تحديث عمر بن لك ان الاحنف سيد اهل البصرة كان فاضلا فصيحا مفوها
فقدم علي عمر فحبسه عنده سنة يأتيه كل يوم وليلة فلا يأتيه منه الا ما يحب
ثم دعاه فقال تدري لم حبستك عندي قال لا قال ان رسول الله حدثنا فذكره
ثم قال خشيت ان تكون منهم فالحمد لله يا احنف وفي رواية لابن عساكر انه قدم
عليه فخطبه فاعجبه منطقه فحبسه سنة يختبره ثم قال كنت اخشى ان تكون
منافقا عليم اللسان وان رسول الله حدثنا منه وارجو ان تكون مؤمنا فاخبر
الي مصرعك **عد عن عمر** بن الخطاب باسناد ضعيف ورواه ايضا الطبراني
في الكبير بل والامام احمد قال السيد السمهودي ورواته يحتج بهم في الصحيح
انتهى فعدول المؤلف عن الحديث الصحيح الي الرواية الضعيفة وافتصاره عليها
اخوف ما اخاف علي امتي اتباع **الهوى** بالقصر وهو ميل النفس وانحرافها
نحو المذموم شرعا كما مر **وطول الامل** بالتحريك رجاء ما تحبه النفس كما مر ذلك
لانه اذا انس بالدنيا ولذاتها ثقل عليه فراقها واقلع عن التفكر بالموت
الذي هو سبب مفارقتها فتمني نفسه ابن المايوانق مرادها وهو البقاء في
الدنيا فلا يزال يتوهمه ويقدره في نفسه ويقدر توابع البقاء مما يحتاجه
من مال وخدم ودار وغيرها فيحلف قلبه علي هذا الفكر فيلهو عن الموت
ولا يجد رغوته فان خطر بباله سوف وقال الايام بين يديك فالي ان
تكبر تتوب فاذا كبر قال حتي اشيخ فاذا شاخ قال حتي افرغ من بنا داري وعمار
صمعتي وقهرعدوي الذي يشمت بي فلا يزال كذلك لا يفرغ من شغل
الا علق بتمام اخر الي ان تخطفه المنية في وقت لا يحتسبه فيمن ثم خافه المصطفى
عليهم قال الحرالي لكثرة الهم والاهتمام انما هو من طول الامل فلاجله تتكلف
الاعمال والاشغال وتجمع وتدخر الاموال الذي جمع مالا وعدده يحسب ان
ماله اخلده كلا ونبه بقوله وطول الامل علي ان المذموم الاسترسال فيه وعدم
الاستعداد للاخرة اما اصله فلا ذم فيه اذ لولاه لم يتهن احد بعيش ولولاه
لم يصنف العلماء **عد عن جابر** قال الحافظ العراقي سنده ضعيف ورواه
عنه ايضا الحاكم باللفظ المذكور وزاد اما الهوى فيصد عن الحق واما طول
الامل فينسي الاخرة ورواه ابو نعيم عن علي وزاد الا وان الدنيا قد ولت مدبرة
الا وان الاخرة قد ترجلت مقبلة ولكل واحدة منهما بنون فكونوا من ابناء الاخرة
ولا تكونوا من ابناء الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب ولا عمل
اخوك البكري بكسر الموحدة اي الذي ولده ابوك اولا وهذا اعلي
المبالغة في التحذير اي اخول شقيق فحقه اوكد في التحذير منه **ولا تامنه** فضلا
عن الاجنبي فالتحذير منه ابلغ فاخول مبتدا والبكري نعته والخبر تخاف
منه مقدرا وفيه اثبات الحذر واستعمال سوء الظن فيمن لم يتحقق
فيه حسن السيرة قال الديلمي وهذه كلمة جاهلية تمثل بها رسول الله

وقال العسكري هذا من الحكم والامثال طس من طريق زيد بن عبد الرحمن بن زيد
ابن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب قال اسلم خرجت في سفر فلما رجعت
قال لي عمر من صحبت قلت رجلا من بكر بن وائل فقال اما سمعت رسول الله
يقول فذكره قال الهيثمي اسلم ابوه ضعيفان د عن عبد الله بن عمرو بن
الغفوا عن ابيه والغفوا بفتح القاف وسكون الغين المعجمة وراو مخففة مع
المد وقيل ابن ابي الغفوا قال دعاني رسول الله وقد اراد ان يبعثني الى ابي
سفين بمال نقسمه في قريش بمكة بعد الفتح فقال التمس صاحبا يجاني
عمرو ابن امية الضمري فقال بلغني انك تلتمس صاحبا وانا لك صاحب
فجيت الي النبي فقلت قد رجعت عمرو بن امية فقال اذا هبطت بلادقومه
فاحذره فانه قد قال القايل اخوك البكري فلا تامنه فخرجت حتى اذا
كنا بالابواء قال اريد حاجة الي قومي بودان فتلبثت لي قلت راشدا
فلما ولي ذكرت قول رسول الله فشددت علي بعيري ثم خرجت حتى
اذا كنت بالاصافير اذا هو يجا رضي في رهط فارتجت بعيري فسبقته فلما
راني قد فتته انصرفوا راجعا قال كان لي الي قومي حاجة فمضينا حتى
قدمنا مكة فدفعت المال الي ابي سفين ابنتي وعبد الله قال ابن حبان
مستور وقال الذهبي تابعي مجهول رساقته في الضعفا وقال في غيرها
لايعرف قال وعمرو له صحبة ورواية وفي التقريب عمرو بن الغفوا المزاعي
صحابي في اسناد حديثه اختلاف انتهى يشير الي هذا الحديث ورواه
العسكري في الامثال من حديث المسور مرفوعا هذا وقد رمز المولف لحسنه
ولعله لاعتضاده ٥

ادّ رجوبا من الاداء قال الراغب وهو دفع ما يحق دفعه وتوفيته الامانة هي
كل حق لزمك اداره وحفظه وتصور جمع لها علي حق الحق واخر من علي حق
الخلق فصور وقال القرطبي والامانة تشمل اعدادا كثيرة لكن امهاتها الوديعة
واللقطة والرهن والعارية قال القاضي وحفظ الامانة اثر كمال الايمان فاذا نقص
الايمان نقصت الامانة في الناس واذا زاد زادت الى من ائتمنك عليها وهذا
لامفهوم له بل غالب والخيانة التفريط في الامانة قال الحرالي والايمان
طلب الامانة وهو ايداع الشيء بحقيقته حتى يعاد الي المومن ولما كانت
النفوس نزاعة الي الجناية رواغة عند مضايق الامانة وربما تاولت جورها
مع من لم يلتزمها اعقبه بقوله ولا تخن اي لا تعامله بمعاملته ولا تقابل
خيانته بخيانتك فتكون مثله وليس منها ما ياخذه من مال من جحده حقه
اذ لا تخن فيه او المراد اذا خانك صاحبك فلا تقابله بجزاء خيانته وان كان
حسنا بل قابله بالاحسن الذي هو العفو وادفع بالتي هي احسن وهذا
كما قاله الطيبي حسن قال ابن العربي وهذه مسئلة متكررة علي السنة

الفقها

الفقها ولهم فيها اقوال الاول لا تخن من خانك مطلقا الثاني خن من خانك قاله
الشافعي الثالث ان كان مما ايتمنك عليه من خانك فلا تخنه وان كان لك
في يده حق فخذ حقك منه قاله مالك الرابع ان كان من جنس حقك فخذ والا فلا
قاله ابو حنيفة قال والصحيح منها جواز الاعتداد بان تاخذ مثل مالك من جنسه
او غير جنسه اذا عدلت لان ما للحاكم فعله اذا قدرت تفعله اذا اضطررت
ت د ت في البيوع وقال ت حسن غريب ك عن ابي هريرة قال ابن
الجوزي فيه شريك قال يحيى مازال مختلطا عن قيس قال احمد ليس الخطا قط
والضيا المقدسي عن انس قال الدارقطني فيه ايوب بن سويد
ضعفه احمد وجمع طب عن ابي امامة قال الهيثمي وفيه يحيى بن عثمان
المصري قال ابن ابي حاتم يتكلمون فيه ورواه الطبراني في الصغير والكبير
ايضا باللفظ المذكور عن انس قال الهيثمي ورجاله ثقات ورواه ابن
عساكر من طريق مخلول قال رجل لابي امامة الرجل استودعه الوديعة
او يكون لي عليه فيجحدني ثم يستودعني او يكون له علي شيء افاجحده قال
سمعت رسول الله يقول فذكره قال ابن عساكر وغيره ومخلول لم يسمع
من ابي امامة وقال السخاوي في اسانيده مقال لكن بطرقه يتقوى
وعن رجل من الصحابة ك وابضرا بها مه لان الصحابة كلهم عدول قط
عن ابي بن كعب بدري سيد سند من فضلا الصحابة روي عنه انس
وغيره وفي موته اقوال قال ابن الجوزي فيه محمد بن ميمون قال ابن حبان
منكر الحديث جدا لا يحل الاحتجاج به وقال في المنار فيه ثلاثة وهوا القضاعي
حفظهم وقال احمد حديث باطل وقال ابن حجر رواه د ت ك عن ابي هريرة
تفرد به طلق ابن غنام عن شريك واستشهد له الحاكم بحديث ابي السماح عن
انس وفيه ايوب بن سويد فيه خلف ورواه ابو داود بسند فيه مجهول
وقد صححه ابن السكن ورواه البيهقي عن ابي امامة بسنده ضعيف وقال ابن
الجوزي لا يصح من جميع طرقه

ادما افترض الله اي اوجب عليك ومنه السنة يقال فرض رسول الله كذا
اي سنه تكن من اعبد الناس اي المقبول عباداتهم يعني اذا ادبت العبادة علي
اكمل الاحوال من ركن وشرط وسنة خالصة سالمة عن الخلل تكن من اعبد الناس
ممن لم يفعلها كذلك والعبادة تتفاوت رتبها في الكمال واجتنب ما حرم الله
عليك اي لا تقربه فضلا عن ان تفعله فان من حام حول الحمى يوشك ان
يقع فيه تكن من اورع الناس اي من اعظمهم كفا عن المحرمات والمراد الشبهات
قال النووي والورع اجتناب الشبهات خوفا من الله وقال ابن القيم ترك
ما يخاف ضرره في الاخرة والزهد ترك ما لا ينفع فيها وارض بما قسمه
الله تكن كل قال تعالى نحن قسمنا بينهم معيشتهم تكن من اغنى الناس

فان من قنع بما قسم له صار غني القلب زاهدا فيما في ايدي غيره والقناعة كنز لا يفني
قال اكثم بن صيفي من باع الحرص بالقناعة ظفر بالغني والثروة ولو صدق الحريص
نفسه واستنصح عقله علم ان من تمام السعادة وحسن التوفيق الرضا بما
قضاه والقناعة بالقسم وقال الحكماء من قنع كان غنيا وان كان فقيرا ومن تجاوز
منزلة القناعة فهو فقير وان كان غنيا وقال بعضهم الرضي بالكفاف
يودي الى العفاف ومن رضي بالمقدر ورقنع بالميسور وقالوا ما كان لك من
الدنيا اتاك على ضعفك وما كان منها عليك لم تدفعه بقوة ومن تطلع رجاءه
مما فات استراح بدنه والراحة كلها في الرضي بالمقسوم والاقتصار على حال
الوقت والاعراض عما كان وبلون لان ذلك كله في الوقت وشغل بما لا يبقي
ولا يغني والهم كله في الاسف على الامور الماضية والاهتمام بالامور الاتية
من الدنيا وعماد ذلك ان العبد يقنع بما اعطاه سيده في الوقت ولا يهتم
بما بعد الوقت لا من اين ولا من كيف ولا ماذا يعطيه لانه ليس مما يعنيه تتمة
قال الغزالي للشرع حكمان حكم الجواز وحكم الافضل الاحوط فالجائز يقال
له حكم الشرع والافضل الاحوط يقال له حكم الورع فانهم ربما خرج الجواب
عن قول من قال الورع موضوع على التشديد والشرع موضوع على اليسر والسماحة
عد عن ابن مشعود قال ابن الجوزي قال الدارقطني رفعه وهم والصواب
ورفعه ٥

ادبني ربي اي علمني رياضة النفس ومحاسن الاخلاق الظاهرة والباطنة
والادب ما يحصل للنفس من الاخلاق الحسنة والعلوم المكتسبة وفي شرح
النوابغ هو ما يأدب الناس الي المحامد اي يدعوهم **فاحسن تاديبي**
بافضاله علي بالعلوم الوهبية بما لم يقع نظيره لاحد من البشر قال بعضهم
ادبه باداب العبودية وهذبه بمكارم اخلاق الربوبية لما اراد ارساله
ليكون ظاهر عبودية مرآة للحالم لقوله صلوا كما رايتموني اصلي وباطن
حاله مرآة للصادقين في متابعته وللصديقين في السير اليه فاثنى عليه
بجميل ما اولاه وقال القرطبي حفظه الله من صغره وتولي تاديبه بنفسه
ولم يكله في شئ من ذلك لغيره ولم يزل الله يتعهد ذلك به حتي نزه اليه احوال
الجاهلية وحماه منها فلم تجر عليه شئ منها كل ذلك لطف به وعطف عليه
وجمع له المحاسن لديه انتهي وفي هذا من تفخيم شان الادب ما لا يخفي
ومن ثم قالوا الادب صورة العقل تصور عقلك كيف شئت وقالوا الفضل
الفضل بالعقل والادب بالاصل والنسب لان من ساء ادبه ضاع نسبه
ومن ضل عقله ضل اصله وقالوا ازكي تليك بالادب كما يزكي النار بالحطب وحسن
الادب يستر قبيح النسب وقال في الحوارق بالادب يفهم العلم وبالعلم يصح
العمل وبالعمل تنال الحكمة ولما ورد ابو حفص النيسابوري الطرسوس جاءه

الجنيد

فراي اصحابه وقوفا على راسه ياتمرون بامره فقال ادبت اصحابك ادب
الملوك قال لا ولكن حسن الادب في الظاهر عنوان حسن الادب في الباطن
وقال الحارث ابن سلام مددت رجلي تجاه الكعبة فجاءتني امراة من الفارفات
فقالت انك من اهل العلم لا تجالسه الا بالادب والا محا اسمك من ديوان
القرب وقال السقطي مددت رجلي ليلة في المحراب فنوديت ما هكذا تجالس
الملوك فقلت وعزتك لا مددتها ابدا فعلم بها ليلا ونهارا قال في الحوارق
وكل الاداب مندرجات عن المصطفى فانه بجمعها ظاهرا وباطنا وذكر
البرهان البقاعي انه سال بعض العجم يقرا عليه ورد فجلس متربعا فما
منع من اقرائه وقال انت احوج الي الادب منك الي العلم الذي جئت تطلبه
وكان لشمس الخوجري انه لما شرع في الاشتغال بالعلم طاف على كابر
علماء بلده فلم يعجبه منهم احد لحداثة سنه حتي اتي الي شيخ الاسلام يحيي
المناوي فجلس بين يديه وفي ظنه انه يلحقه بمن تقدم فشرع في القراءة
فتامل الشيخ فوجد اصبعا من اصابع رجله ملتويا فاستهزء وقال
له بحال انت قليل الادب لا يجيء منك في الطلب غط اصبعك واستعمل
الادب فلم لوقته وزال عنه ما كان يجده من الاستحقاق بالناس ولزم دروسه
حتي صار راسا عظيما في العلم وقال بعضهم قد ادب الله تعالي روح رسوله
وريا ها في محل القرب قبل اتصالها ببدنه الطاهر باللطف والهيبة فتكامل
له الانس باللطف والادب بالهيبة واتصلت بعد ذلك بالبدن ليخرج
باتصالها كمالات اخري من القوة الي الفعل وينال كل من الروح والبدن
بواسطة الاخر من الكمال ما يليق بالحال ويصير قدوة لاهل الكمال والادب
استعمال ما يحمد قولا وفعلا وقيل الاخذ بمكارم الاخلاق وقيل الوقوف مع
المستحسنات وقيل تعظيم من فوقه مع الرفق بمن دونه وقيل غير ذلك
قال الحرالي والربوبية اقامة المربوب لما خلق وارتبه له قرب كل شئ مقيمه
بحسب ما ابداه وجوده قرب المومن ربه ورباه للايمان ورب الكافر
ربه ورباه للقران ورب محمد ربه ورباه للحمد ورب العالمين ربي كل عالم
لما خلق له اعطي كل شئ خلقه ثم هدي فالربوبية بيان في كل رتبة بحسب
ما اظهرته اية مربوبه من عرف نفسه فقد عرف ربه **ابن السمعاني**
الامام ابو سعد **في** كتاب **ادب الاملا** اي املا الحديث من جهة صفوان
ابن مخلد الخيطي عن محمد بن عبد الله عن سفين الثوري عن الاعمش
عن ابن مشعود قال قال رسول الله ان الله ادبني فاحسن ادبي ثم امرني
بمكارم الاخلاق فقال خذ العفو وامر بالمعروف واعرض عن الجاهلين هذا
سياق رواية السمعاني بحروفه فتحرف فيه المولف كما ترى قال الزركشي
حديث ادبني ربي فاحسن تاديبي معناه صحيح لكنه لم يات من طريق صحيح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وذكره ابن الجوزي في الواهيات عن علي في ذيل حديث وضعفه واسنده وسبطه
في مرآة الزمان واخرجه بطرق كلها تالفة وعلي السدي عن ابي عمارة الحيواني
عن علي رفيه فقال يا رسول الله انك تكلم الوفود بكلام او لسان لا يفهم اكثره فقال
ان الله ادبني فاحسن تاديبي ونشأت في بني سعد فقال له عمر يا رسول الله
كلنا من العرب فما بالك افصحنا فقال اتاني جبريل بلغة اسمعيل وغيرها
من اللغات فعلمني اياها وصححه ابو الفضل بن ناصر قال المولف واخرج
العسكري عن علي قال قدم بنو اخيهد بن زيد على المصطفى فقالوا انتبال من
غور تهامة وذكر خطيبهم وما اجابهم المصطفى قال فقلت يا نبي الله نحن بنو اب
واحد ونشانا في بلد واحد وانك تكلم العرب بلسان لا يفهم اكثره فقال ادبني
الخ واخرج ابن عساكر ان ابا بكر قال يا رسول الله طفت في العرب وسمعت
كلام فصحايهم فما سمعت افصح منك فمن ادبك قال ادبني ربي ونشأت
في بني سعد واسناده ضعيف وقال السخاوي ضعيف وان اقتصر شيخنا في
ابن حجر على الحكم عليه بالغرابة في بعض فتاويه وقال ابن تيمية لا يعرف له سند
ثابت

٥

ادبوا خطاب للاباء والاجداد ويلحق بهم كل كافل اليتيم **اولادكم** اي رتبوهم لينشأ
وا
ويستمروا **على** ملازمة **خصال ثلاث** وخصها لانها اهم ما يجب تعليمه
للطفل **خصال** قالوا ورماي قال **حب نبيكم** المحبة الايمانية لا الصبيانية
لا الطبيعية لانها غير اختيارية وهذا واجب يبعث على امتثال ما جاء به
قال السمعاني يجب على الاباء تعليم اولادهم ان النبي بعث بمكة الى كافة
الثقلين ودفن بالمدينة وانه واجب الطاعة والمحبة وقال ابن القيم يجب
ان اول ما يقرع سمعهم معرفة الله وتوحيده وانه يسمع كلامهم وانه
معهم حيث ما كانوا ولذلك كان بنو اسرايل يفعلون ولهذا كان احب
الاسماء عبد الله وعبد الرحمن بحيث اذا عقل الطفل وعي علم انه عبد الله
ثم يعرفه بالنبي وبوجوب محبته **وحب اهل بيته** علي وفاطمة وابنيها
وبنيهما او مومنو بني هاشم والمطلب **وقراءة القران** اي تلاوته وحدا
وحد ارسته وحفظه عن ظهر قلب ولما كان كثيرا ما يقع التقصير
من الآباني تعليم الاولاد القران لطول زمنه واحتياجه لمونة خلاف ما قبله
حث عليه ورغب فيه بقوله **فان حملة القران** اي حفظته عن ظهر
قلب المداومين لتلاوته العاملين باحكامه **يكونون في ظل الله** اي
في ظل عرشه كما صرح به في رواية اخرى **يوم لا ظل الا ظله** اي يوم
القيمة اذا دنت الشمس من الرؤس واشتد عليهم حرها وقد يراد
ظل الجنة وهو نعيمها والقرب فيها كما قال تعالى وندخلهم ظلا ظليلا
وقيل المراد بالظل الكرامة والكنف والامن من المكاره في ذلك الموقف

مع

مع انبيايه واصفايه اي يكونون في حزب الذين اختارهم من خلقه وارتضاهم
لجواره وقربه ومعنى كونه معهم انه يكون رفيقا لهم هناك لا اضافه بصفتهم
من حمل كتابه وفيه وجوب تاديب الاولاد وانه حق لازم وكما ان للاب على ابنه حقا
فللابن على ابيه كذلك بل وصية الله للاباء بالاولاد سابقة في التنزيل على وصيته
الاولاد باباءهم فمن اهمال تعليم ولده ما ينفعه فقد اساء اليه واكثر عقوق الاولاد
اخر اسبب الاهمال اولا ومن ثم قال بعضهم لابيه اضعتني وليدا فاضعفك شيخا
ابن نمر عبد الكريم بن محمد الشيرازي نسبة الى شيراز بلده
في فوايده الحديثية **ذر ابن النجار** في تاريخه **عن علي** لم ير من
له بشي وهو ضعيف لان فيه صالح بن ابي الاسود له مناكير وجعفر بن محمد
الصادق قال في الكاشف عن القطان في النفس منه شي
ادخل الله بصيغة الماضي دعاء وقد يجعل خبرا ويعبر عنه بالماضي شعارا
بتحقق لوقوع **الجنة** دار الثواب وقدم الجار المزيد التشريف والترغيب **رجلا**
يعني انسانا ذكرا او انثى والمراد كل مومن **كان سهلا** اي ليّنا حال كونه
مشتريا وبايعا وقاضيا اي مودیا ما عليه **ومقتضيا** طالبا ماله لياخذه
والغرض بالحديث الاعلام بفضل اللين والسهولة في المعاملات من نفع
وشر وقضا واقتضا وغير ذلك وانه سبب لدخول الجنة موصل للسعادة
الابدية وخص المذكورات لغلبة وقوعها ولكثرة المضايقة فيها حتى في التافه
لا اخراج غيرها بجميع العقود والحلول كذلك **ح عن وهب عن عثمان بن**
عفان رمز المولف لصحته

٥

ادرؤا بكسر الهمزة وسكون المهملة وفتح الراء ادفعوا **الحدود** اي ايجابها بان
تنظروا وتبحثوا عما يمنع من ذلك جمع حد وهو لغة المنع وعرفا عقوبة
مقدرة على ذنب **عن المسلمين** والملتزمين للاحكام فالتقييد غالبي او
للتنبيه على ان الدرء عن المسلم اهم **ما استطعتم** اي مدة استطاعتكم ذلك
بان وجد ثم الى الترك سبيلا شرعيا فلا تحدوا احدا منهم الا بامر متيقن لا يتطرق
اليه التاويل **فان وجدتم للمسلم مخرجا** عن ايجاب الحد **فخلوا سبيله**
اي طريقه بعني اتركوه ولا تحدوه وان ثبوت الريبة وقامت قرينة تغلب
على الظن صدق ما يرمي به كوجود رجل مع اجنبية في فراش واحد وكلامه
شامل لما بعد الاقرار قال ابن العربي من السعي في الدرء الاعراض عنه
والتعريض له كما فعل المصطفى بماعز لعلك قبلت لعلك فاخذت
وكما قال لمن اتهم بالسرقة ما اخالك سرقت وقوله لاخر ابك جنون هل
احصنت **فان الامام** يعني الحاكم **لان** بلام التاكيد وفي رواية ان **يخطي**
في العفو خير من ان يخطي في العقوبة اي خطاوه في العفو خير من
خطايه في العقوبة واسم التفضيل على غير بابه اذ لا خير في الخطا في العقوبة

وانما مراده الترهيب من المواخذة مع قيام ادني شبهة والخطاب في قوله ادرءوا
للائمة قال الطيبي فالامام مظهر اقيم مقام المضمر علي الالتفات من الخطاب الي
الغيبة مثاله علي اظهار الرافة والرافة يعني من حق امام المسلمين ورفايدهم ان
سبيل العفو ما امكن والكلام في غير خبيث شرير متظاهر بالايذاء والفساد اما
هو فلا يدرء عنه بل يتعين السعي في قامته بدليل الخبر المار ترعون عن ذكر
الفاجر اذكروا الفاجر بما فيه والخطاب كما قال الحرالي هو الزلل عن الحق عن غير
تعمد بل مع عزم الاصابة أورد ان لا يخطي **ش ت ك هق** في كتاب الحدود
عن عايشة مرفوعا وموقوفا قال الحاكم صحيح ورده الذهبي في التلخيص
بان فيه يزيد بن زياد شامي متروك وقال في المهذب هو واه وقد وثقه
النسائي انتهي وسبقه الترمذي فقال في العلل فيه يزيد بن زياد سالت عنه
محمد يعني البخاري فقال منكر الحديث ذاهبه وقال ابن حجر فيه يزيد ابن
زياد ضعيف قال فيه خ منكر الحديث وس متروك قال الذهبي وا جود
ما في الباب خبر البيهقي ادرءوا الحدود والقتل عن المسلمين ما استطعتم قال
هذا موصول جيد انتهي ۵

ادرءوا الحدود ادفعوا اقامتها جمع حد قال الحرالي وحقيقته الحاجز بين
شيين متقابلين فاطلق هنا علي الحاكم تسمية للشي باسم جزيه بدلالة
التضمن **بالشبهات** بضمتين جمع شبهة بالضم وهي كما في القاموس اللباس
وقال الزمخشري تشابهت الامور واشتبهت التبست لاشتباه بعضها ببعض
وشبه عليه الامر لبس عليه **واقيلوا الكرام** اي خيار الناس ووجوههم نسبا
وحسبا وعلما ودينا وصلاحا **عثراتهم** اي زلاتهم بان لا تقاتبوهم عليها ولا
تواخذوهم بها يقال للعثرة زلة لان العثور السقوط والزلة سقوط بلا اثم
قال الزمخشري من المجاز قال الله عثرتك وعثر علي كذا اطلع عليه واعثره
عليه اطلعه واعثر به عند السلطان قدح فيه وطلب تورطه **الا في حد**
من حدود الله فانه لا يجوز اقالتهم فيه اذا بلغ الامام وثبت عنده وخلي
عن الشبهة ولم يجد الي دفعه عنه سبيلا وطلب منه اقامته فهو يتوقف علي
الطلب وزاد قوله من حدود الله تفخيما وتاكيدا افاده مفهوم له **عد** قال الحافظ
العراقي في شرح الترمذي خرجه ابو احمد بن عدي **في جزء له من حديث اهل**
مصر والجزيرة من رواية ابن لهيعة **عن ابن عباس** قال الحافظ ابن حجر في تخريج
المختصر وهذا الاسناد ان كان من بين ابن عدي وابن لهيعة مقبول فهو حسن
وذكر البيهقي في المعرفة انه جا من حديث علي مرفوعا وذكر التاج السبكي
في شرح المختصر ان ابا محمد الحارثي ذكره في مسند ابي حنيفة من حديث ابن
عباس ورده من اخذ كلامه فنسبه الي ابي محمد الدارمي فكانه تحرف عليه
انتهي **وروي صدره** فقط وهو قوله ادرءوا الحدود بالشبهات **ابو مسلم الكجي**

بفتح

بفتح الكاف وشد الجيم نسبة الي الكج وهو الجص لقب به لانه كان كثيرا ما يبني به
وابن السمعاني في ذيله **في الذيل** ابي ذيل تاريخ
بغداد **عن** ابي حفص **عمر بن عبد العزيز** بن مروان بن الحكم امير المومنين
الخليفة العادل الراشد المجمع علي وفور فضله وعقله وعلمه وورعه وزهده
وعدله **مرسلا** قال ابن حجر وفي سنده من لا يعرف وفيه قصة **ومسدد** بضم
الميم وفتح المهملة وشد المهملة بن مسرهد البصري ثقة حافظ **في مسنده**
الذي هو اول مسند صنف في البصرة قيل اسمه عبد الملك ومسدد لقبه **عن**
عبد الله بن مسعود موقوفا بلفظ ادرءوا الحدود بالشبهة بلفظ الافراد قال
ابن حجر في تخريج المختصر وهو موقوف حسن الاسناد انتهي وبه يود قول
السخاوي طرقه كلها ضعيفة نعم اطلق الذهبي علي الحديث الضعف ولعل
مراده المرفوع ۵

ادرءوا الحدود جمع حد قال الراغب سميت العقوبة حدا لكونه يمنع الفاعل
من المعاودة او لكونها مقدرة من الشارع وللاشارة الي المنع سمي البواب حدادا
قال وتطلق الحدود ويراد بها نفس المعاصي لقوله تعالي تلك حدود الله
وعلي فعل فيه شي مقدر ومنه ومن يتعد حدود الله وكانها لما فصلت
بين الحلال والحرام سميت حدودا اذ الحد الحاجز فنهاما زجر عن فعله ومنها
ما زجر عن الزيادة عليه والنقص منه **ولكن لينبغي** مع ذلك **للامام**
ونوابه اي لا يجوز **تعطيل الحدود** اي ترك اقامة شي منها بعد ثبوته علي
وجه لا مجال للشبهة فيه فالمراد لا تتغاضوا عنها اذا ثبت عندكم وبعد
الثبوت فان كان ثم شبهة فادرءوها وجوبا وكذا تعطلوها فان
تعطيلها يجر الي الجراءة علي اقتحام القبايح وارتكاب الفضايح والتجاهر با
لمعاصي وخلع ربقة احكام الشريعة **تنبيه** اخذ الكرخي من هذه الخبر
انه لا يجب العمل بخبر الواحد في الحدود لما انه لا يفيد العلم الا بقرينة
وذلك شبهة والزم بان ذلك موجود في شهادة الواحد **قط هق عن علي**
وضعفه البيهقي وقال السخاوي فيه المختار بن نافع قال البخاري منكر
الحديث انتهي نعم هو حسن بشواهده وعلية عمل رمز المولف لحسنه ۵

ادعوا بهمزة وصل مضمومة **الله** المتفرد بالاعطاء والمنع والضر والنفع فذ
كره هنا انسب من ذكر الرب اي اسالوا من فضله من الدعاء وهو استدعاء
العبد ربه العناية واستمداده اياه المعونة وحقيقته اظهار الافتقار
اليه والتبرؤ من الحول والقوة وهو سمة العبودية واستشعار الذلة
البشرية وبه رد علي من كره الدعاء من الصوفية وقال الاولي السكوت
والرضي والجمود تحت جريان الحكم والقضاء وهذا الحديث نص في رد
والذي عليه جمهور الطوايف ان الدعاء افضل مطلقا لكن بشرط رعاية الادب

والجد في الطلب والعزم في المسئلة والجزم بالاجابة كما اشار اليه بقوله وانتم موقنون
جازمون بالاجابة وبان تكونوا على حال تستحقون فيه الاجابة بخلوص
النية وحضور الجنان وفعل الطاعات بالاركان وبجنب المحظور والبهتان
وتفريغ السر لما سوى الرحمن اما سمعتم يقول وجاء بقلب منيب
راجع اليه عما سواه مع اظهار الانكسار والاضطرار ورفض الحول والقوة
وعليه فظن الاجابة بحيث تكون اغلب على القلب من الرد لان الداعي اذا لم
يكن جازما لم يكن رجاؤه حقا واذا لم يصدق الرجاء لم يخلص الدعاء اذ الرجاء
هو الباعث على الطلب ولا يتحقق الفرع بدون تحقق الاصل ولان الداعي
اذا لم يدع ربه على يقين انه يجيبه فعدم اجابته اما لعجز المدعو او بخله
او عدم علمه بالاستهال وذلك كله على الحق تقدس محال قال الطيبي وقيد
الامر بالدعاء باليقين والمراد النهي عن التعرض لما هو منافي للايقان من الغفلة
واللهو والامر بضدهما من احضار القلب كما تقرر انفا والجد في الطلب با
لعزم في المسئلة فاذا حصل حصل اليقين ونبه على ذلك بقوله واعلموا ان الله
زاد في رواية الترمذي تبارك وتعالى لا يستجيب اي لا يجيب قال في النهاية
المجيب الذي يقابل الدعاء والسوال بالقبول والعطاء دعاء بالمد من قلب
غافل بالاضافة وتجوز عدمها وتنوينها لاه اي لا يجيب سوال سايل غافر
عن الحضور مع مولاه مشغوف بما اهمه من دنياه وتطيره قوله سبحانه ولا
تموتن الا وانتم مسلمون نهاهم عن الموت على غير الاسلام وليس بمقدورهم
لكنه امر بالثبات عليه بحيث اذا ادركهم الموت ادركهم على تلك الحالة والتيقظ
والجد في الدعاء من اعظم اداته قال الامام الرازي اجمعت الامة على ان الدعاء
اللساني الخالي عن الطلب النفساني قليل النفع عديم الاثر قال وهذا
الاتفاق غير مختص بمسئلة معينة ولا بحالة مخصوصة تنبيه قال
الكمال بن الهمام ما تحارقه الناس في هذه الازمان من التفريط والمبالغة في
الصياح والاشتغال بتحريرات النغم اظهارا للصناعة النغمية لا اقامة للعبادة
فانه لا يقتضي الاجابة بل هو من مقتضيات الرد وهذا معلوم ان قصد اعجاب
الناس به فكانه قال اعجبوا من حسن صوتي وتحريري لا اراني ان تحريري
النغم في الدعاء كما يفعله القراني هذا الزمان يصد ريمن فهم معنى الدعاء والسوال
وما ذاك الا نوع لعب فانه لو خد رني الشاهد سايل حاجة من ملك دي سوالة
وطلبه بتحرير النغم فيه من الرفع والخفض والترطريب والترجيع كالتغني
نسب البته الى قصد السخرية واللعب اذ مقام طلب الحاجة التضرع لا التغني
فاستبان ان ذلك من مقتضيات الخيبة والحرمان ت في الدعوات واستغربه
عن ابي هريرة قال في الاذكار واسناده فيه ضعف ك في الدعاء والذكر عن
هريرة قال الحاكم مستقيم الاسناد تفرد به صالح المري احد زهاد البصرة انتهى ورده

الذهبي

الذهبي فقال صالح متروك تركه ش وغيره وقال ع منكر الحديث وقال احمد
صاحب قصص لا يعرف الحديث وجرى على منواله الحافظ العراقي ثم تلميذه
ابن حجر فقالا صالح وان كان صالحا ضعيف في الحديث ومن ثم تركه جمع فمن زعم
حسنه فضلا عن صحته فقد جازف ٥

ادفعوا الحدود عن عباد الله اضافتهم اليه تذكير لبيان الدفع عنهم من تعظيم
ما للهم ما وجدتم له اي للحد الذي هو واحد الحدود او للدفع المفهوم من
ادفعوا يعني لا تقيموها مدة دوام وجودكم لها مدفعا مصدر اي تدافعا
بين فحها لان الله تعالى كريم عفو يحب العفو والستر ان الذين يحبون ان
تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم ومن ثم ندب للحاكم اذا اتاه نادم
اقر بحد ولم يفسره ان لا يستفسره بل يامره بالستر فان كان مما يقبل الرجوع
عرض له به كما فعل المصطفى لا ان هذا مقيد بما اذا لم يكن الفاعل معروفا
بالاذى والفساد فعدم الاعتداد عنه اولى كما مر بل قد يجب عدم الستر عليه
لان الستر يطمعه نفوس عليه مالك وغيره قال الحرالي والدفع رد الشيء على جهته
التي هو منبعث اليها ه من حديث اسحاق بن اسرايل عن وكيع عن ابراهيم
ابن الفضل عن المقبري عن ابي هريرة قال ابن حجر في تخريج المختصر رابراهيم
مدني ضعيف وقد خرجه ابن عدي في ترجمة من منكراته وقال هذا رجل انتهى
سفيان الثوري انتهى وبه يعرف سقوط رمز المولف لحسنه الا ان يريد ان
ما مر يعضده ٥

ادفنوا ايها المسلمون موتاكم المسلمين وسط بفتح السين وسكونها قوم
صالحين جمع صالح وهو القايم بحقوق الله وحقوق عباده وتعاورت
درجاته والوسط بمعنى المتوسط بين جماعة من الاموات ليس المراد هنا حقيقة
التوسط وهو جعل الشيء في الوسط بل الدفن بقرب قبر صالح او بمقبرة الصلحا
ولو في طرفها فيكره الدفن بقرب قبر مبتدع او ناسق والافضل بافضل مقبرة
بالبلد ويحرم دفن مسلم في مقبرة كفار وعكسه كما اشار اليه بقوله فان الميت يتاذى
يتضرر بجار السوء بالفتح والاضافة اي بسبب جار السوء الميت وتختلف مراتب
الضرر باختلاف احوال المتضرر منه لنحو شدة تعذيب او نتن ريح او ظلمة او غير
ذلك فليس المراد بالتاذي مد لوله اللغوي وهو الضرر بقيد لونه بسير المحسبة
اذ في القاموس الاذى السوء اليسير كما يتاذى الحي بجار السوء الحي وفي
رواية قيل يا رسول الله وهل ينفع الجار الصالح في الاخرة قال هل ينفع في الدنيا
قالوا نعم قال لذلك ينفع في الاخرة قال السخاوي ومار وي ان الارض المقدسة
لا تقدس احدا انما يقدس المرء عمله قد لا ينافيه قال عبد الحق في العاقبة
فينبغي لولي الميت ان يقصد به قبور الصالحين ومن اذن اهل الخير فيه فتنه
معهم وينزله بازايهم ويسكنه في جوارهم تبركا وتوسلا بهم وان يجتنب به قبور من

يخاف التاذي بمجاورته والتالم بمشاهدة حاله كما جاء في اثر ان امراة دفنت بقرب قبر فانت اهلها في النوم فجعلت تخنقهم وتقول ما رجعتم ان تدفنوني الا الى قبر الخبز فلما اصبحوا رجعوا وانقبر القبر فرات خبزا لكن وجدوا رجلا نشا خا لابن عامر دفن بقبر يهار وراي بعضهم ولده بعد موته فقال ما فعل بك قال ما ضربني الا اني دفنت بازاء فلان وكان فاسقا فرعني ما يحدث به من انواع العذاب ولو تعارض شرف البقعة وسوء حال المقبورين فاحتمال ان رجح بعضهم تقديم الدفن بجوار الصالحين على الدفن بالبقعة المقدسة وفيه حث على العمل الصالح والبعد عن اهل الشر والزجر عن فعله والنهي عن اذي الجار **حل** من حديث محمد بن عمران ابن الجنيد عن شعيب بن محمد الهمداني عن سليمان بن عيسى عن نافع عن عمه نافع بن مالك عن ابيه **عن ابي هريرة** ثم قال غريب من حديث مالك واقول سليمان بن عيسى قال في اللسان هالك وقال ابو حاتم كذاب وابن عدي وضاع ومن ثم اورد الجوزقاني الحديث في الموضوعات وتبعه الجوزي وتعقبه المولف وغايته ما اتى به ان له شاهدا حاله كحاله ه

ادفنوا القتلى بفتح فسكون اي قتلى احد والحاكم عام **في مصارعهم** وفي رواية في مضاجعهم اي في الاماكن التي قتلوا فيها والصريع من الاغصان ما تهدل وسقط الى الارض ومنه قيل للقتيل صريع وهذا قاله لما تقلوا بعضهم ليدفنوه بالبقيع مقبرة المدينة ولا يصح تعليله بكونه محل الشهادة والارض تشهد لمن تحل عليها لان الشهادة لا تتوقف منها على الدفن ولعله لبعد ما بينهم ودفنها معهم قال في المطامح والصحيح ان ذلك كان قبل دفنهم وحينئذ فالامر للندب **عم عن جابر** قال الترمذي حسن صحيح ولهذا رمز المولف لصحته ه

ادمان تثنية ادم بضم الهمزة والدال المهملة وسكون جمع ادام وقيل هو بالسكون المفرد وبالضم الجمع اي لبن وعسل **في آنا** واحد **لا اكله ولا احرمه** صريح في حله خلافا لمن وهم لانه من الطيبات المأذون في تناولها وانما لم يأكله لانه كان يلذه التلذذ والتنعم بنحو الدنيا وعيب التعلل منه تركا للتعمق في التنعم ورضا لفضول الدنيا كما ورد في عدة اخبار وبين مراده به في خبر عائشة وغيره واكله من برمة فيها سمن وعسل لبيان الجواز او للايناس او جبرا لخاطرهن قدمه او لكونه الميسر ذلك الوقت او للتعديل كالجمع بين حار وبارد او رطب ويابس ولخير ذلك من المقاصد التي لا تنافي الزهد تنبيه قال الغزالي هذا الحديث ينبه به على انه ينبغي للانسان ان لا ينهمك في الشهوات فلعله في اسرافا ان يأكل كلما يشتهيه ويفعل كلما يهواه فلا يحطي نفسه شهوتين دفعة تتقوى عليه وقد ادب عمر ولده عبد الله اذ دخل عليه فوجده يأكل لحما مدرما بسمن فعلاه بالدرة وقال لا ام لك كل يوما هذا او يوما هذا واذا كان حد الاعتدال

المطلوب

المطلوب خفيا في حق كل شخص فالحزم ان لا يترك في كل حال تراكل كل ادم في يوم هو الاعتدال وخلافه افراط او اسراف ومهاجرته اختيارا وكان بين ذلك قواما قال واذا اشتهى فاكلة فينبغي ان يترك الخبز ويأكلها به لانه ليكون قوتا ليلا يجمع بين شهوة وعادة **طس ك** في الاطعمة **عن انس** قال اتى النبي بقعب فيه لبن وعسل فدلره قال الحاكم صحيح تفرده الذهبي وقال بل منكر تراه وقال الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه عبد الكبير بن شعيب لم اعرفه وبقية رجاله ثقات وقال ابن حجر في طريق الطبراني راو مجهول وقد اشار البخاري الى تضعيفه في صحيحه فزعم صحته خطا ه

أدن بفتح الهمزة وكسر النون اي قرب **العظم من نبك** قاله لصفوان وقد راه ياخذ اللحم من العظم بيده **فانه** اي تقريب اللحم من الفم ونهشه **اهنا** بفتح الهمزة الاولى وزنع الثانية اي اقل مشقة وتعبا **وامرا** بصيغة اهنا اي اقل ثقلا على المعدة واسرع هضما وابعد عن الاذي واحمد للعاقبة فالامر ارشادي **دعن صفوان ابن امية** بضم الهمزة وفتح الميم وشد التحتية تصغير امة وهو ابن خلف الجمحي من المولفة الاشراف شهد البرموك اميرا قال كنت اكل مع النبي فاخذ اللحم من العظم فذكره وقد رمز المولف لحسنه وليس كما قال فقد جزم الحافظ ابن حجر بان سنده منقطع ه

ادني ما تقطع فيه يد السارق اي ادون ما يجب قطع السارق بسرقته من حرز مثله بشرطه **ثمن** وفي رواية قيمة **المجن** بكسر الميم وفتح الجيم الترس سمي به لانه يجن صاحبه اي يستره ويواريه وقيمته عند سيبويه اصلية وعند الجمهور زايدة وبقية الحديث عند مخرجه الطحاوي وكان يقوم يومئذ بدينار وفي رواية له ايضا بعشرة دراهم ويوافقه رواية ابي داود والنسائي عن ابن عباس قطع رسول الله رجلا في مجن قيمته دينار او عشرة دراهم وفي رواية للنسائي لا تقطع فيما دون عشرة دراهم وعورض باحاديث منها خبر الشيخين عن ابن عمر ان النبي قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم وخبر البيهقي عن عمر قيل لعايشة ما ثمن المجن قال ربع دينار وقال ابن عبد البر هذا اصح حديث في الباب قال ابن حجر وجمع بانه قال اولا لا تقطع فيما دون العشرة ثم شرع القطع في الثلاثة فما فوقها تزيد في تغليظ الحكم الخبر واما سائر الروايات فليس فيها الا اخبار عن فعل وقع في عهده وليس فيه تحديد النصاب فلا ينافي رواية ابن عمر انه قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم وهو متفق لكونه حكاية فعل لا يخالف حديث عايشة لان قيمته دينار فان ربع دينار صرف ثلاثة دراهم وليس المراد مجنا بعينه بل الجنس وان القطع كان يقع في كل شيء يبلغ قدر ثمن المجن فيكون نصابا ولا يقطع فيما دونه وقد اخرج ابن ابي شيبة عن هشام بن عروة عن ابيه

ح ازيد في تغليط حده

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال كان السارق في عهد رسول الله يقطع في ثمن المجن وكان يومئذ ثمن
ولم يكن يقطع في اكثر منه وقد قال في رواية للطحاوي ايضا وغيره بدل
ثمن قيمة وقيمة الشيء ما تنتهي اليه الرغبة فيه والثمن ما يقابل به المبيع
عند البيع قال ابن دقيق العيد القيمة والثمن قد يختلفان والمعتبر القيمة
ولعل التعبير بالثمن لكونه صادق القيمة في ذلك الوقت او باعتبار الغلبة والجمع
بين مختلف الروايات في ثمن المجن ممكن بالحمل على اختلاف الثمن والقيمة او على
تعدد المجان التي تقطع فيها واعتماد الشافعي على حديث عائشة انه لا تقطع الا في
ربع دينار فصاعدا قال وهذا اخرج في الخبر وساير الاخبار حكاية فعل لا عموم
لها واما خبر لعن الله السارق يسرق البيضة فيقطع ويسرق الحبل فيقطع
فانه وان احتمل ان يراد بيضة الحديد وحبل السفن كما قيل فالاظهر من مساقه
انه يراد به التقليل لكن اقل ذلك القليل يقيد بهذا الحديث ونحوه تغليظا
قال المازري وغيره قد صان الله الاموال بايجاب قطع سارقها وخص السرقة
لعلة ما عداها بالنسبة اليها من نحو نهب وغصب ولسهولة اقامة البينة
عليها بخلاف السرقة وشدد العقوبة فيها لتكون ابلغ في الزجر ولم يجعل
دية الجناية على العضو المقطوع منها بقدر ما يقطع فيه حماية لليد ثم
لما خانت هانت وفيه اشارة للرد على المعتزلي في قوله

يد بخمس مئين عسجد وديت ما بالها قطعت في ربع دينار

فاجابه القاضي عبد الوهاب بقوله

صيانة العضو اغلاها واوكسها حيانة المال فافهم حكمة الباري

وشرحه ان الدية لو كانت ربع دينار لكثرت الجنايات على الايدي ولو كان نصابا
القطع خمسمائة دينار لكثرت الجنايات على الاموال فظهرت الحكمة من
الجانبين وكان فيه صيانة عن الطرفين قال الزمخشري والدون يعبر به
عن قلة المقدار وانما استعير الادنى وهو اقرب للاقل لان المسافة بين الشيئين
اذا دنت قل ما بينهما من الاحياز واذا بعدت كثر ذلك والقطع كما في الفتح
قاثير في الخبر بالابانة **الطحاوي طب عن ايمن الحبشي** ابن ام ايمن حاضنة
المصطفى واسمها بركة رمز المولف لحسنه قال ابن حجر وهذا منقطع لان ايمن
ان كان هو ابن ام ايمن فلم يدرك عطاء ومجاهد لانه استشهد يوم حنين
وان كان والد عبيد الواحد او ابن امراة كعب فهو تابعي وبالثاني جزم الشافعي
وابو حاتم وغيرهما واما رواية الطحاوي فنسب البيهقي الوهم فيها الى شريك
وقد بين من رواية الطبراني ان الوهم ممن دونه انتهى

ادنى اهل النار اي اهونهم **عذابا** وهو ابو طالب كما ياتي التصريح به في خبر
ينتعل بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه اي بسبب حرارتهما
او من اجلها خبر ان اشد الناس عذابا وهو اهونهم وفيه ان عذاب اهل النار

متفاوت

متفاوت فمنهم من تاخذه النار الى كعبيه ومنهم الى ركبتيه ومنهم ومنهم وكفر من كفر
فقط ليس ككفر من كفر وطغى وتمرد وعصى وكفر من قاتل الانبياء وقتل فيهم
وافسد في الارض ليس ككفر من كفر وسالمهم واحسن الى احدهم كابي طالب
وقضية الخبر دوام الاحراق مع الحركات والتحريكات الغير المتناهية في القوة
الحيوانية ولا استحالة فيه كما زعمه بعض فرق الضلال وهو متلر والمعاد
الجسماني لان الله قادر على الممكنات ودوام الحياة مع دوام الاحراق ممكن
والقوة الجسمانية قد لا تتناهى انفعالا انها فكذا افعالها بالواسطة **م عن ابي**
سعيد الخدري لكن لفظ رواية مسلم فيما وقفت عليه من النسخ المحررة
من حديث ابي سعيد ان ادنى

ادنى هذا لفظ رواية احمد وغيره ولفظ الترمذي ان ادنى **اهل الجنة**
هو جهينة وقيل غيره **منزلة** تمييز او حال تبا وليه بنازلا والمنزلة الدرجة
واصل الدنو القرب في المكان ثم استعير للخسة كما استعير البعد للشرف
والرفعة **الذي** اي الرجل الذي وعبر باسم الموصول تفخيما **له ثمانون الف خادم**
من الذكور والاناث فان الخادم يتناول الغلام والجارية كما صرح به اهل اللغة وهؤلاء
الخدام من اكياد المشركين كما يدل عليه الحديث الاتي ويحتمل ان البعض منهم والبعض
من الولدان والبعض من الحور وتضية الخبر الحصر في هذا العدد ويحتمل ان المراد
المبالغة في الكثرة على قياس ما ياتي عن الغزالي فيما بعده لكن يبعده
ذكر الاثنين مع السبعين في قوله **واثنان وسبعون زوجة** من الحور العين
كما في رواية اي غير ما له من نساء الدنيا قال السمهودي ويتبين من الاحاديث
ان لكل واحد من اهل الجنة زوجتين من الحور اصالة وسبعين ارثا من اهل
النار وذلك غير واجب من اهل النار اخذ منه ان النساء اكثر اهل الجنة كما
انهم اكثر اهل النار وهو ما فهمه ابو هريرة كما في الصحيحين عنه لكن فيهما
فيهما مرفوعا ان منكن في الجنة ليسير وفي حديث مسلم الاتي اقل سالني
الجنة النساء قال ابن القيم فهذا يدل على انه انما يكن في الجنة اكثر الحور وانما
نساء اهل الدنيا فاقل اهل الجنة قال السمهودي وفيه نظر لامكان
الجمع بان المراد منكن في الجنة ليسير بالنسبة لمن يدخل النار منكن لان اكثر
اهل النار وتحمل عليه خبر اقل سالني الجنة النساء يعني بالنسبة لمن يسكن النار
منهن وياتي لذلك مزيد **وينصب له** في روضة من رياض الجنة او على
حافة نهر الكوثر كما ورد في الصحاح **قبة** بضم القاف وشدة الموحدة بيت
صغير مستدير **من لؤلؤ** بضم اللامين وسكون الهمزة بينهما **وزبرجد**
بدال مهملة كما في الصحاح ولم يصب من جعله بمعجمة وله منافع منها ان شرب
حكاكته نافع من الجذام كما نقله المولف **وياقوت** قال القاضي يريد ان
القبة معمولة منها او مكللة بها وقال غيره اراد انها مركبة من الجواهر الثلاثة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والبياقوت خواص شريفه ان التختم به والتعليق يمنع اصابة الطاعون على التحقيق
وله في التفريح وتقوية القلب الجزع ومقاومة السموم ومداخنة الغموم والهموم
ما هو مشهور معلوم وسعتها كما بين الجابيه قرية بالشام وصنعا قصبة باليمن كثيرة الشجر والماء نسبة دمشق قيل اول بلد بنيت بعد الطوفان والمشتا بينهما الثر من شهر قال القاضي راد ان بعد ما بين طرفيها كما بين الموضعين وهذا اللما لغة في السعة وقد شنع محمة الاسلام على من زعم ان المراد الحقيقة ولا تظنن ان المراد به تقدير بالمساحة لاطراف الاجسام فان ذلك جهل بطريق ضرب الامثال انتهى وفيه دلالة على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان وذلك من اعظم المنن عليهم اذ الروح مع السعة كما ان الكرب مع الضيق وكما جمع الله لاهل الجنة السعة والاعناق جمع على اهل النار التضييق والارهاق خرت في صفة الجنة واستغربه حب والضيا المقدسي عن ابي سعيد الخدري وفيه مقال

ادني جبذات جمع جبذة بجيم فموحدة والجبذ الجذب وليس مقلوبة بل لغة صحيحة كما بينه ابن السراج وتبعه القاموس فجزم به موهما للجوهري

الموت بمنزلة اي مثل مايه ضربة بالسيف تهويل لشدته واشارة الى انه خلق فظيع مثل ثقيل بشع فليس المراد ان المه كالم المايه ضربة بل هو اعلام بانه في الشدة للغاية التي لا شئ فوقها فان كل عضو لا روح فيه لا يحس بالم فاذا كان فيه الروح فالروح هو المدرك للالام فكل الم اضا الحضو سرى اثره للروح فبقدر السراية بالم والموت الم مباشر للروح فيستغرق جميع اجزايه حتى لم يبق فيه جزء الا دخله الالم فان المنزوع المجذوب من كل عرق وعصب وشعر وبشر وذلك اشد من الوف ضربات من السيوف لانها لا تبلغ تلك الكلية لان قطع البدن بالسيف انما يولمه لتعلقه بالروح فاذا كان المتناول نفس الروح واخرج ابن عساكر ان عمرو بن العاص كان يقول عجبا لمن ينزل به الموت وعقله معه كيف لا يصفه فلما نزل به ذكره ابنه عبد الله وقال صفه لنا قال الموت اجل من ان يوصف لكني سأصف لك اشيا كان على عنقي جبال رضوى وفي جوفي الشوك وكان نفسي تخرج من ثقب ابرة وسكتني من ذلك الشهيد فانه انما يجد المه كما يجد غيره الم القرصة كما اتى خبر يا في ابن ابي الدنيا ابو بكر في كتاب ذكر الموت وما ورد فيه عن الضحاك بن حمرة بضم المهملة وبراء مهملة الاملولي بضم الهمزة الواسطي قال في التقريب ضعيف مرسلا ارسل عن قتادة وجماعة قال سيل النبي عن الموت فذكره

ادوا اعطوا وجوبا اهل الزكاة وفي رواية اخرجوا صاعا عن كل راس وهو خمسة ارطال وثلث برطل بغداد عند الايمة الثلاثة وثمانية عند ابي حنيفة من طعام من غالب قوت البلد وفي رواية بدله من بر في الفطر بكسر الفا

اي في زكاة الفطر شكرا لله على احسانه بالهداية الى صوم رمضان وتوفيقه الصايم لختم صومه واستقبال فطره امتثالا لامر ربه واظهارا لشكره بما خوله من انعامه عيلته فلذلك جرت فيمن يصوم وفيمن يحوله الصايم على ما قرر في الفروع ووجوبها مجمع عليه ولا التفات لمن شذ في اطلاق الصاع تاليد لمذهب الايمة الثلاثة ان الواجب صاع تام من اي جنس كان خلافا لما عليه الحنفية مما يجيء تفصيله حل هق كلاهما من حديث عبد الله ابن الجراح عن حماد بن زيد عن ايوب عن ابي رجا العطاردي عن ابن عباس وقال ابو نعيم غريب لا اعلم له راويا الا ابن الجراح وقال غيره سنده ضعيف لكن له شواهد

ادوا حق المجالس اي ما طلب منكم فيها اولها جمع مجلس محل الجلوس وقيل ما حفها قال اذكروا بضم الهمزة الله ذكرا كثيرا بان يشهد لكم ذلك المجلس بذلك وليشغلكم ذكره عن ما لا يعنيكم وارشدوا اي اهدوا واوجوبا عينيا وقد يكون كفاية وقد يكون مندوبا السبيل الطريق للضال عنه ضلالا حسيا او معنويا والمرشد الهادي الى سواء الصراط وغضوا بضم اوله المعجم الابصار اي اخفضوا ابصاركم حذرا من الافتتان بامراة او غيرها والمراد بالمجالس اعم من الطرق وهذا امتثال على كل جالس والغض خفض الطرف اي حبسه وكفه عن النظر وكل شئ كففته فقد غضضته طب عن سهل ضد الصعب بن حنيف بضم المهملة وفتح النون وسكون المثناة تحت بن واهب الانصاري الاوسي بدري جليل قال اهل العالية برسول الله لابد لنا من مجالس نذكره قال الهيثمي فيه ابو بكر بن عبد الرحمن الانصاري تابعي لم اعرفه وبقية رجاله وثقوا انتهى والمولف رمز لحسنه

ادوا العزايم جمع عزيمة وهي لغة القصد المؤكد ومنه ولم نجد له عزما وعرفا ما الزم العباد بالزام الله وقيل الحكم الاصلي السالم عن المعارض واقبلوا الرخص جمع رخصة وهي لغة خلاف التشديد وعرفا الحكم المتغير الى سهولة والمراد اعملوا بهذه وبهذه لا تشددوا على انفسكم بالتزام العزايم فان هذا الدين يسر وما شاده احد الا غلبه وهذه الرخص ما سهله الله على عباده لعذر وفطر لمسافر ومسخ خف وفطر مريض وشيخ هرم وحامل ومرضع وغير ذلك مما اجمع على حله فاذا انعم الله على العبد بنعماه حسن قبولها اجلالا لما صدره ممن لزمه ردعوا الناس اي اتركوهم ولا تبحثوا عن عيوبهم واحوالهم الباطنة فقد لغيتموهم اي اذا فعلتم ذلك فقد لغا كم شرهم من يعلم السر واخفى وفيه تحذير من مخالطة الناس وحث على تعليمهم بقدر الامكان خط عن ابن عمر باسناد ضعيف لكن له شواهد يقوي بعضها لديموا واظبوا اوتابعوا بين الحج والعمرة اي ايتوا بهما على الدوام لازمة

لوجه الله **فانهما ينفيان** يخليان **الفقر** بفتح الفاء وتضم وكل منهما على حدته
ينفي الفقر ففي خبر يأتي ما افتقر ولا احتاج وتخلفه
في بعض الافراد لعارض **والذنوب** اي وتمحوان الذنوب بمعنى انه سبحانه
يكفرهما اما الحج فيكفر الصغاير والكباير واما العمرة فيظهر انها انما تكفر الصغاير
ثم شبه ذلك تشبيه معقول بمحسوس بقوله **كما ينفي الكير** بكسر الكاف وسكون
المثناة تحت زق ينفخ فيه الحداد والمبني من الطين كور **خبث الحديد** بفتحات
وسمه الذي تخرجه النار فانه في كل مرة يخرج منه خبث فلا يبقى خبثه الا بتتابع
دخوله وتكريره وخص الحديد الذي هو اشد المنطبعات صلابة وأكثرها خبثا
اشارة الى ان الفقر وان اشتد والذنوب وان خبثت وعظمت يزيلهما الملازمة
على المسكين ويأتي في خبران متابعتهما ايضا تزيد في العمر والرزق واقتر
هنا علي دينك ليتم وجه التشبيه وفيه مشروعية ادامة الحج والعمرة واحيا
اللعبة وبقاع المناسك بهما وهو في كل عام فرض كفاية على القادرين
وان تجاوزوه قد جبلت القلوب على محبة ذلك وتعتبر وتفوق جمع بعرفة
يظهر بهم الشعار **ط في الافراد** بفتح الهمزة **طس عن جابر** قال الهيثمي
فيه عبد الملك بن محمد بن عقيل وفيه كلام ومع ذلك حديثه حسن

اذا اتاك الله بالمد اعطاك **مالا** اي شيأ له قيمة يباع بها سمي مالا لانه
يميل القلوب او لسرعة ميله اي زواله **فلير** بالبناء للمجهول اي فليرى الناس
اثره بالتحريك **نعماء الله عليك** اي سمة افضاله وبها عطاياه فان من
شكر النعمة افشاها كما في خبر ولما كان من النعم الظاهرة ما يكون استدراجا
وليس بنعمة حقيقة اردفه بما يفيده ان الكلام في النعمة الحقيقية فقال
وكرامته التي اكرمك بها وذلك بان يلبس ثيابا تليق بحاله نفاسة وصفاقة
ونظافة ليعرفه المحتاجون للطلب منه مع رعاية القصد وتجنب الاسراف
ذكره المظهر وكان الحسن يلبس ثوبا باربعماية وفرقد السبخي يلبس
المسح فلقي الحسن فقال ما ابن ثوبك قال فرقد ليس لين ثيابي
يبعدني من الله ولا خشونة ثوبك يقربك منه ان الله جميل يحب الجمال
فان قلت الحديث يعارضه حديث البس الخشن من الثياب وحديث
تنعقد دوا واخشوشنوا اقلت لا فان المصطفى طبيب الدين وكان
يجيب كلا بما يصلح حاله فمن وجده يميل الى الرفاهية والتنعم فخرا وكبرا
يامره بلبس الخشن ومن وجده يقتر على نفسه ويبالغ في التقشف مع كونه
ذا مال يامره بتحسين الهيئة والملبس فلا ينبغي لعبد ان يكتم نعمة الله عليه
ولا ان يظهر البوس والفاقة بل يبالغ في التنظف وحسن الهيئة وطيب
الرائحة والثياب الحسنة اللائقة به ولله در القايل

وبها ثوبك لا يضرك بعد ان ... تخشى الاله وتتقي ما يحرم

س ك وصححه **عن والد بي الاحوص** بحا مهملة وابو الاحوص اسمه عوف
وابوه مالك بن نضلة او مالك بن عوف قال اتيت رسول الله وانا تشف الهيئة
قال هل لك من مال قلت نعم فذكره قال العراقي في اماليه حديث صحيح
اذا اتاك الله مالا اي متموّلا وان لم تجب فيه الزكاة **فلير** بسكون لام الامر
عليك فان الله يحب ان يرى اثره بحر يا اي اثر انعامه **على عبده حسنا**
محسن الهيئة والتجمل قال البغوي هذا في حسين ثيابه بالتنظيف والتجد
عند الامكان من غير مبالغة في النعومة والرقة ومظاهرة الملبس على الملبس
على ما هو عادة المجبرة والمترفهين **ولا يحب البوس** بالهمز والتسهيل
اي الخضوع والذلة وسهانة الحال اي اظهار ذلك للناس **ولا التباؤس** بالمد
وقد يقصر اي اظهار التمسكن والتخلق والسكاية لان ذلك يودي لاحتقار
الناس له وازدرايهم اياه وشماتة اعدايه فاما اظهار العجز فيما بينه وبين ربه
بلا كراهة لقضايه ولا تضجر فمطلوب **طب والضيا** المقدسي **عن زهير**
مصغر زهر **ابن ابي علقمة** ويقال ابن علقمة الضبعي ويقال الضبابي له
حديث قال الذهبي ظنه مرسلا وقال ابن الاثير قال البخاري زهير هذا لا صحبة
له وذكره غيره في الصحابة ٥

اذا اخى الرجل اخاه اي اتخذه اخا يعني صدق بقا وذكر الرجل غالبي والمراد الا
نساء **فليسأله** ندبا مولدا **عن اسمه** ما هو **واسم ابيه** وجده ان احتيج
ومن اي من اي قبيلة او بلد **هو فانه** اي فان سؤاله عما ذكر ومعرفته بناء
ارصل للمودة اي اشد اتصالا لها لدلالته على الاهتمام بمزيد الاعتنا
وشدة المحبة ولانه لا بد له من تعهده عند الحاجة الى ذلك وعيادته عند
المرض وزيارته عند الاشتياق وغير ذلك **ابن سعد** في طبقاته **خ ت**
في الزهد **عن يزيد بن نعامة** بفتح النون مخففا **الضبي**
نسبة الى بني ضبة قال الذهبي تبعا لابن الاثير مرسل وقال البخاري له
صحبة فوهم وقال ابو حاتم يزيد تابعي لا صحبة له وغلط **خ** في اثباتها قال
العسكري غلط **خ** وفي التقريب لم يثبت له صحبة

اذا آخيت بالمد **رجلا** مثلا **فاسأله عن اسمه واسم ابيه** اي ومن هو
كما في الحديث قبله ومن ثم زاد هنا في رواية وعشيرته ومثله وذلك لان فيه
فوايد كثيرة منها ما ذكره بقوله **فان كان غايبا** اي مسافرا او محبوسا مثلا
حفظته في اهله وما يتعلق به **وان كان مريضا عدته** اي زرته
وتعهدته **وان مات شهدته** اي حضرت جنازته قيل وفيها ندب
الاخا في الله ومواصلته والنسب في ابقايه وحب الاخوان وحفظ حق
الاخ حضرا وغايبا وتفقد احواله مسافرا ومريضا وعيادته وتفقد اهله
في غيبته وبرهم وشهود جنازته انتهى وفيه ما فيه لان ندب نفس المواخاة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ليس في الحديث ما يفيد ذلك وانما تعلم من ادلة اخري **هب عن ابن عمر** بن الخطاب
قال رايتني النبي وانا التفت فقال مالك تلتفت قلت اخينا رجلا فنظرت قال ثم قال
مخرجه البيهقي تفرد به مسلمة بن علي عن عبيد الله وليس بالقوي انتهي
ومسلمة اورده الذهبي في الضعفا والمتروكين وقال الدارقطني وغيره متروك
اذا امنك بالمد والتخفيف والامن كصاحب ضد الخايف **الرجل على دمه فلا**
تقتله اي لا يجوز لك قتله كان الولي في الجاهلية يومن القاتل ثم يقتله الدية ثم
يظفر به فيقتله فتوعده الله على ذلك في القران بقوله فمن اعتدى بعد
ذلك اي بعد العفو واخذ الدية قتله عذاب اليم قال قتادة العذاب الاليم
ان يقتل لا محالة ولا يقبل دية لقوله عليه السلام لا اعافي احدا قتل بعد اخذ
الدية **خ م** وكذا الطبراني **عن** ابي مطر بن **سليمان بن صرد** بمهملة مضمومة
وراء مفتوحة ومهملة الخزاعي الكوفي رمز المولف لصحته وليس كما قال ففيه
عبد الله بن ميسرة قال في الكاشف وراه وفي الميزان عن البخاري ذاهب
الحديث ⑤

اذا ابتغيتم خطاب عام غلب فيه الحاضرون على الغايبين كما في قوله يا ايها
الناس عبدوا ربكم **المعروف** النصفة والخير والرفق والاحسان قال في النهاية
المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب اليه والاحسان
للناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهي عنه من المحسنات والمقبحات وهو
من الصفات الغالبة **فاطلبوه عند حسان** وفي رواية **جمال الوجوه** اي
المحسنة وجوههم حسنا حسيا او معنويا على ما مر وظاهر صنيع المولف ان
هذا الحديث بتمامه والامر ليس كذلك بل تتمته عند مخرجه البيهقي تواضعوا
لا يلج النار الا متكبر ولا يلج الجنة شحيح ان السخا شجرة في الجنة يسمى السخا
وان الشح شجرة في النار يسمى الشح انتهي **عد هب عن عبد الله بن**
جراد بجيم ومهملتين الخفاجي العقيلي قال البخاري له صحبة وتضعيفه
كلام المولف ان مخرجيه سكتا عليه وليس كذلك بل تعقبه البيهقي بما نصه
هذا اسناد ضعيف انتهي فحذف ذلك من كلامه غير صواب وذلك لان
فيه ابراهيم الحسيني ويحيى بن الاشدق لا يصدق كما بينه الايمة

اذا ابتلي احدكم اي اختبر وامتحن **بالقضا** اي الحكم **بين المسلمين** خصوم
لاصالتهم والا فالنهي يتناول ما لو قضا بين ذميين **فلا يقضي** ندبا **وهو**
غضبان ولو كان غضبه لله خلافا للبلقيني فيكره ذلك شرعيا لا خبريا
وليس وجوبا **بينهم** اي الخصوم اي الخصمين المتقاضيين عنده بدلالة
السياق **في النظر** اليهما معا او عدم النظر اليهما معا **والمجلس** بان
يجلسهما عن يمينه او شماله او تجاهه وهو اولى **والاشارة** فلا يخص احدهما
بها دون الاخر بخلاف ذلك حذرا مما يوهمه التخصيص من الميل وغرار من

كسر

كسر قلب الاخر ولا بدع في كون الكلام الواحد يجمع احكاما يلون بعضها ملذوذا
وبعضها مرا مما يأتي وبه بالنبي على اقضا حال الغضب على الراهته
في كل حال يغير خلقه ويحال عقله لشدة جوع وعطش وشبع وفرح وحزن
ونعاس وحدث ومولم مرض وحر وبرد ومزعج خوف ولو تقضي مع ذلك
نفذ وكره وندبه بالامر بالتسوية فيما ذكر على انه يلزمه التسوية بينهما
في الدخول عليه والقيام ورد السلام والنظر والاستماع وطلاقة الوجه ونحو
ذلك **ع عن ام سلمة** زوج المصطفى قال الهيثمي فيه عياد بن ليث التغلبي
وهو ضعيف

اذا بردتم الي بريدا اي ارسلتم الي رسولا قال الزمخشري البريد الرسول المستعجل وفي محل اخر فارسية وهي في الاصل البغل اصلها بريده دم اي محذوف الذنب لان بغال البريد كانت كذلك فعربت وخففت ثم سمي الرسول الذي يركبه بريدا **فابعثوه حسن الوجه** اي جميله قال القرطبي والحسن معنى روحاني تنجذب اليه القلوب بالذات حاصل من تناسب الاعضا **حسن الاسم** للتفاؤل بحسن صورته واسمه واهل اليقظة والانتباه يرون ان الاشيا باسرها من الله فاذا ورد وارد حسن الوجه حسن الاسم تفاءلوا به وكان المصطفى يشتد عليه الاسم القبيح ويكرهه من مكان او قبيلة او جبل او شخص ومن تامل معاني السنة وجد معاني الاسما مرتبطة بمسمياتها حتى كان معانيها ماخوذة منها وكان الاسما مشتقة منها الا ترى الى خبر اسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وعصية عصت الله ومما يدل على تاثير الاسما في مسمياتها خبر البخاري عن ابن المسيب عن ابيه عن جده انيت النبي فقال ما اسمك قلت حزن قال انت سهل قال لا اغير اسما سماني به ابي قال ابن المسيب فما زالت تلك الحزونة فينا بعد والحزونة الغلظ قال ابن جني مربي دفر وانا اسمع الاسم لا ادري معناه الا من لفظه ثم الشغه فاذا هو كذلك قال ابن تيمية وانا يقع لي ذلك كثيرا انتهى قال الراغب الجمال نوعان احدهما المشاهد القائمة التي تكون عن الحرارة الغريزية فان الحرارة اذا حصلت وفقت اجزا الجسم الى الحلو كالنبات اذا انجم كلما كان اعلى كان اشرف في جنسه وللاعتبار بذلك استعمل في كلما جاد في جنسه العالي والفايق وكثر المدح بطول القامة الثاني ان يكون مقدرا تقوى لعصب طويل الاطراف ممتدها رحب الذراع غير مثقل باللحم والشحم قال اعني الراغب ولا يعني بالجمال هنا ما تتعلق به شهوة الرجال والنسا فذلك انوثة بل الهيئة التي لا تشبوا الطباع عن النظر اليها وهو ادل شي على فضيلة النفس لان نورها اذا اشرق تادى الى البدن وكل انسان له حكمان احدهما من قبل جسمه وهو منظور والاخر

من قبل نفسه وهو مخبره فكثيرا ما يتلازمان فلذلك فزع اهل الفراسة في معرفة
احوال النفس اولا الى الهيئة البدنية حتى قال بعض الحكماء كل صورة حسنة
تتبعها نفس رديئة فتفتش الخاتم مقرون من الطين **البزار** من عدة طرق **عن بريدة**
بضم الموحدة وفتح الراء تصغير بردة وهو ابن الحصيب بضم المهملة الاولى
وفتح الثانية الاسلمي قال الهيثمي وطرق البزار كلها ضعيفة ورواه الطبراني
باللفظ المذكور عن ابي هريرة وفيه عمر بن راشد وثقه العجلي وضعفه
الجمهور وبقية رجاله ثقات انتهى وبه يعلم ان المولف لو عزاه للطبراني
كان اولى وان زعم في الاصل انه صحح فيه ما فيه وان رمزه هنا لحسنه انما هو
لاعتقاده

اذا ابق بفتح الموحدة افصح من كسرها **العبد** يعني هرب القن من مالكه
بغير عذر شرعي والابق مملوك فرمن مالكه قصدا **لم تقبل له صلاة** وان لم
يشتغل الاباق بمعنى انه لا ثواب عليها لكن تصح ولا تلازم بين القبول والصحة
كما مر وقيل المنفي كمال القبول لا اصله والاصح كما قاله النووي الاول فصلاته
غير مقبولة لاقترانها بمعصية وصحيحة لوجود شروطها واركانها كما حققه
النووي كابن الصلاح زاد بن علي المازري وعياض تاويله بالمسجد وزاد
في رواية حتى يرجع لمواليه قال العراقي ونبه بالصلاة على غيرها انتهى
وقد عظم في هذا الخبر وما اشبهه جرم الاباق وهو جدير بذلك وذلك
لان الحق تعالى وضع من الحقوق الذي على الحر لكثير اعلى العبد لاجل سيده
وجعل سيده احق به منه بنفسه في امور لكثيرة فاذا استحصى العبد على
على سيده فانما يستحصي على ربه اذ هو الحاكم عليه بالملك لسيده وما
كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان تكون لهم الخيرة اما الواقف
لعذر كاكراه من لواطئته به كما غلب في هذا الزمان وكما لو كلفه على الدوام
ما لا يطيقه على الدوام فلا ضير م في الايمان **عن جرير** بن عبد الله وفي
الباب غيره

اذا اتى احدكم اهله اي جامع حليلته **ثم اراد العود** للجماع وفي رواية
ثم بدا له ان يعود **فليتوضا** بينهما اي الجماعين وضوءا تاما كالوضوء الصلاة
بدليل رواية البيهقي وابن عدي اذا اتيت اهلك فان اردت ان تعود فتوضا
وضوءك للصلاة ولا ينافيه قوله في اخر فليغتسل فرجه بدل فليتوضا لان
كمال السنة انما تحصل بكمال الوضوء الشرعي واصلها يحصل بالوضوء
اللغوي وهو تنظيف الفرج بالغسل والامر للندب عند الاربعة وللوجوب
عند الظاهرية **حب ك ه ع** في الطهارة **عن ابي سعيد** الخدري ولم يخرجه
البخاري وزاد **حب ك** وقال تفرد به شعبة **هق فانه انشط للعود** اي اكثر
نشاطا له واعون عليه مع ما فيه من تخفيف الحدث لانه يرفعه عن اعضاء الوضو

والمبيت

والمبيت على احدى الطهارتين خوف ان يموت في نومه واخذ منه انه يسن للمراة
ايضا قال في شرح مسلم يكره الجماع اي الثاني قبل الوضوء ويقال ان الشافعي
قال الحديث لم يثبت ولعله لم يقف على سنده ابي سعيد

اذا اتى احدكم اهله اي اراد جماع حليلته **فليستتر** اي فليتخط هو واياها
بثوب يسترهما ندبا وخاطبه بالستر وبها لانه يعلوها واذا استتر الاعلى استتر
الاسفل **ولا يتجردان** خبر بمعنى النهي ينزعان الثياب عن عوريتهما فيصيران
متجردين عما يسترهما **تجرد العيرين** تشبيه حذفت اداته وهو بفتح العين
تثنية عير الحمار الاهلي وغلب على الوحشي وذلك حيا من الله وراد بامع الملائكة
وحذر من حضور الشيطان فان فعل احدهما ذلك لزوجه تنزيها لا تحريما الا ان
كان ثم من ينظر الى شيء من عوريته فيحرم وجزم الشافعية بحل نظر الزوج الى
جميع عورة زوجته حتى الفرج بل حتى ما لا يحل له التمتع به كحلقة دبرها وخص
ضرب المثل بالحمار زيادة في التنفير والتقريع واستهجانا لذلك الامر الشنيع
لانه ابلد الحيوان واعد منه فهما واتبعه فعلا وفي حديث الطبراني والبزار تعليل
الامر بالستر بانه اذا لم يستتر استحيت الملائكة فخرجت فاذا كان بينهما ولد
كان للشيطان فيه نصيب هذه الغطة قال الهيثمي وفي اسناد الطبراني
مجهول وبقية رجاله رجال الصحيح وفي البزار خطاط منذل بالستر بدل تغطية راسه وخفض صوته
لما في خبر ابي ان المصطفى كان يفعله **ش طب هق** وكذا ابي الشعب **عن
ابن مسعود** ثم قال البيهقي في الشعب عقب تخريجه تفرد به منذل القتات
انتهى ومنذل اورده الذهبي في الضعفا وقال ضعفه احمد والدارقطني
وقال الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه منذل ضعيف وقد وثق وقال
البزار اخطا منذل في رفعه والصواب مرسل وبقية رجاله رجال الصحيح
ه عن عتبة بمثناة فوق **بن عبد** بغير اضافة وهذا الاسم في الصحابة
متعدد فكان ينبغي تمييزه **ن عن عبد الله بن سرجس** بفتح المهملة وسكون
الراء وكسر الجيم بعدها مهملة المزني حليف بني مخزوم صحابي سكن البصرة
طب عن ابي امامة لكن بلفظ اذا اتى احدكم اهله فليستتر عليه وعلى اهله ولا يتعرين كما
تعري الحمير قال الهيثمي فيه عتبة بن معدان ضعيف قلت رمز المولف لحسنه انما هو
لاعتضاده وبقوته بكثرة طرقه والا فقد جزم الحافظ العراقي بضعف اسانيده
ورجحه ما تقرر

اذا اتى الرجل القوم اي جاء اليهم لحدوث الصلح كما يدل له السياق فلا اعتبار
بالمجوس والفساق **فقالوا له** بلسان القال او الحال **مرحبا** منصوب بمضمر اي
صادفت اي لقيت رحبا بضم الراء سعة وهي كلمة الاكرام والاظهار مودة ومحبة
وقيل لاحيا رحبا منذ رحب قال العسكري واول من قال سيف بن ذي يزن **مرحبا
به يوم القيامة** اي فذلك ثابت له يوم القيامة او فيقال له ذلك يومها

يوم يلقى ربه كناية عن رضي الله عنه وادخاله الجنة والمراد اذا عمل عملا يستحق به
ان يقال له ذلك فهو علم لسعادته فان الله اذا احب عبدا القى حبه في قلوب
عباده وهو اشارة وبشارة بنظره اليه تعالى واذا اتى الرجل القوم فقالوا له
قحطا بفتح فسكون او فتح نصب على المصدر ايضا اي صادفت قحطا اي شدة
وحبس غيث فمحطا له يوم القيامة اصله الدعا عليه بالجذب فاستعير
لانقطاع الخير وجذب العمل الصالح والمراد انه اذا كان ممن يقول فيه العدول
عنه قد رمه عليهم بهذا القول فانه يقال له مثله يوم القيامة او هو كناية
عن كونه تلقى شدة وهو الاولى باني الموقف وفي الخبر انهم شهداء الله في الارض
فهو كناية عن كونه مغضوبا عليه وذكر اللقا في الاول واضافه الى الربوبية
دون الثاني اشارة الى ان ربه يتلقاه بالاكرام ويربيه بصنوف البر والانعام
واما الثاني فتعرض عنه وحقر له من الاول لانه الثاني عليه طب ك
في الفضائل عن الضحاك بن قيس لغيره قال الحاكم على شرط مسلم واقره
الذهبي وقال الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح غير ابن عمرو الضرير وهو
ثقة

اذا اتى احدكم وفي رواية اذا اتيتم الغائط محل قضا الحاجة كني به عن الحذرة
كراهة لاسمه فصار حقيقة عرفية غلبت على الحقيقة اللغوية فلا يستقبل
القبلة الكعبة قال القاضي القبلة في الاصل الحال التي عليها الانسان من الا
ستقبال فصارت عرفا للمكان المتوجه نحوه للصلاة وقال الحراني اصل القبلة
ما يجعل قبالة الوجه والقبل ما اقبل من الجسد في مقابلة الدبر وما ادبر منه ولا
منافاة بقرينية قوله ولا يولها بحذف الياء ظهره اي لا يجعلها مقابل ظهره
ولمسلم لا يستدبر بولها او غائط فافاد تخصيص التحريم بحالة خروجه
شرقوا او غربوا قال الولي العراقي ضبطناه في سنن ابي داود وغربوا بغير
الف وفي بقية الكتب الستة او غربوا بالالف ولعله من الناسخ وكلاهما صحيح
والمعنى توجهوا الى جهة الشرق او الغرب وفيه التفات من الخيبة الى الخطاب
وهو لاهل المدينة ومن قبلتهم على سمتهم كالشام واليمن فمن قبلته الى المشرق
او المغرب تنحرف الى الجنوب او الشمال وفيه دلالة على عموم النهي في الصحراء والبنيان
وهو مذهب النعمان وخصه مالك والشافعي بالصحراء للحوق المشقة في
البنيان بتكليف الانحراف عن سمت البنا اذا كان موضوعا للقبلة بخلاف
الصحراء ولما رواه الشيخان ان المصطفى قضى حاجته في بيت حفصة
مستقبل الشام مستدبر الكعبة ولما رواه ابن ماجة باسناد حسن انه قضاها
مستقبل الكعبة بجمع الشافعي بين الاخبار بحمل اولها المفيد للتحريم على غير
البنا لانه لا يشق فيه تجنب الاستقبال والاستدبار بخلاف البنيان قد
يشق فيجعل فعله كما فعل المصطفى لبيان الجواز وان كان الاولى لنا تركه ويحمل

الثاني اذا استتر بمرتفع ثلثي ذراع بينه وبينه ثلاثة اذرع قال بذراع الادمي ومحل الاول
اذا لم يستتر بذلك وهذا اكله في غير المعد لذلك اما فيه فلا حرمة ولا كراهة حم ق عن
عن ابي ايوب الانصاري بالفاظ مختلفة

اذا اتى علي يوم لا ازداد فيه علما يقربني الى الله تعالى طائفة من العلوم او علما سنيا غزيرا فالتنكير للتنويع
قال ابن حجر والمراد العلم الذي امره الله بطلب الازدياد منه ولم يامره بطلب الازدياد
من شئ الا منه قال والمراد به العلم الشرعي الذي يفيد معرفة ما يجب على المكلف
من امر دينه في عباداته ومعاملاته ومداره على التفسير والحديث والفقه الى هنا
كلامه ولو كان في الامر شئ لقلت اللايق بمنصبه الشريف ارادة العلم بالله
تعالى الذي هو اسنى المطالب واسما المواهب ثم رايت بعض العارفين قال اراد
بهذه الزيادة من العلم علم التوحيد المتعلق بالاله لتزيد معرفته بتوحيد
الكثرة فتزيد رتبته في تمهيده وقد حصل له من العلوم والاسرار ما لم يبلغه
احد يقربني الى الله تعالى اي الى رحمته ومزيد رضاه وكرامته فلا بورك لي
في طلوع شمس ذلك اليوم دعا او خبر والقصد بتعيد نفسه من عدم
الازدياد وانه دائم الترقي وقد اراه الله لطائف في باب العلم وادبا لم يكن وقيو
جزيله لم يكن تعلمها وصار يلفقه لذلك الامداد بمنزلة الغذا له بل هو غذا
روحاني فلو فرض انقطاعه عنه لحظة من نهار لم يعده مباركا والعلم لا ساحل
له ولا منتهى وهو درجات ورتبه وه من العلي الحليم فكلما ارتقى لانسان فيه
درجة ازداد قربا من اعلم العالمين والمراد لا بورك لي في ذلك اليوم وذلك طلوع
الشمس اشارة الى انه كله من اوله الى اخره لان لك وذلك النهار مثال فالليل كذلك
ويحتمل ان ذلك باب محل تعلم العلم وتعليمه النهار دون الليل وقد كان دائم
الترقي في كل لمحة قال ابن سبع ومن خصائصه انه كلف من العلم وحده ما كلفه
الناس باجمعهم وكان مطالبا بروية مشاهدة الحق مع معاشرة الخلق قال
بعض الصوفية وانما علم الزيادة من العلم لا من الحال لان زيادة الحال تورث الا
نكار على صاحبها واللايق بالرسل الاتصاف بما يتالف به القلوب كالعلم فانه
يزيد صاحبه كشفا وايضاحا واتساعا وانشراحا وتميل اليه النفوس تنبيه
قد يراد بالبوم معناه المعروف وقد يراد به القطعة من الزمان وقد يراد به
الدولة والانسب هنا ارادة الثاني لولا ذكره طلوع الشمس طس وفيه عند ي
بقية صدوق ذو مناكير والحكم بن عبيد الله عن الزهري قال الهيثمي ترك الصو
وغيره انتهى واورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال متهم وقال ابو حاتم
كذاب عد وفيه عنده سليمان بن بشار وقال في الميزان متهم بالوضع
قال ابن حبان وضع على الثبات ما لا يحصى وروها ابن عدي وسرد له من
الواهيات عدة هذا منها قال في اللسان ولفظ ابن عدي كان يقلب الاسانيد
ويسرق الحديث فما اوهمه صنيع المؤلف من ان ابن عدي خرجه واقره غير

صواب حل عن عايشة وفيه عبد الرحمن بن عمر رسته اورده الذهبي في ذيل الضعفا وقال ثقة مكثر وغرايب تكلم فيه ابن الفرات وفيه الحكم المذكور وقد عرفت انه كذاب ومنه علم ابن الجوزي بوضعه واثره عليه العراقي في تخريج الاحيا الكبير وذكر ابن عراق ان المولف وافق ابن الجوزي علي وضعه كالذي رايته تعقبه في مختصر الموضوعات فكم ياتي بطايل سوي انه قال له شاهد عند الطبراني وهو خير من معادن التقوي فعلمك الي ما علمت مالم تعلم وانت خبير بعد ما بين الشاهد والمشهود

اذا اتي احدكم خادمه بالرفع فاعل اتي منصوب به بطعامه لياكله والخادم يطلق علي القن والحر قال الزمخشري وهو بغير تا تانيث لاجرايه مجري الاسما غير الماخوذة من الافعال ومثلها امراة عاشق تدكفاه علاجه اي تحمل مشقة تحصيل الاتية ومزاولة عمله ودخانه بالتخفيف اي مقاساة شم لهب النار حال الطبخ تقضي عليه مع شمول ما قبله له لحظم مشقته فليجلسه ندبا ليباكل معه كفايته مكافاة له علي كفايته حره وعلاجه وسلوكا لسبيل التواضع المامور به في الكتاب والسنة بعد انهو الافضل فان لم يجلسه للاكل معه لعذر كقلة طعام او كلون نفسه تعاف ذلك قهرا عليه ويخشي من الراها معذورا او لغير ذلك لمهنته للاختصاص بالتغيسل وكلون الخادم يكره ذلك حيا منه او تاديبا او كونه امرد يخشي من التهمة به باجلاسه معه او غير ذلك فليناوله ندبا موكد امن الطعام اكلة بضم الهمزة ما يوكل دفعة واحدة كلقمة او اكلتين ما يوكل كذلك بحسب حال الطعام والخادم ليرد ما في نفسه من شهوة الطعام وتنكسر سورة الجوع ولفظ رواية البخاري لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين قال اللدماميني فان قلت ما هذا العطف قلت لعل الراوي شك هل قال النبي هذا او هذا فجمع واتي بحرف الشك ليودي كما سمع ويحتمل كونه من عطف احد المترادفين علي الاخر بكلمة او وقد صرح بعضهم بجوازه والخادم يشمل الذكر والانثي لكنه كما قال المحقق ابو زرعة فيما محمول فيما اذا كان السيد رجلا علي ان تكون امته او محرمه فان كانت اجنبية فليس له ذلك قال وفي معنى الطباخ حامل الطعام في الاحلاس والمناولة لوجود المعني فيه وهو تعلق نفسه به وشم ريحه وراحة صاحب الطعام من حمله فتخصيصه من وإلي الطعام ليس لاخراج غيره من الخدم بل لكونه الذي وهذا اكله للندب اما الواجب فاطعامه من غالب قوت الارقاء بذلك البلد ق د ت ه عن ابي هريرة بالفاظ متقاربة

اذا اتاكم كريم قوم اي رييسهم المطاع فيهم المعود منهم باكثار الاعظام واكثار الاحترام فاكرموه برفع مجلسه واجزال عطيته ونحو ذلك مما يليق به لان الله عوده ذلك ابتلا منه له فمن استعمل محه غيره فقد استهان به رجعاه واخشه عليه دينه فان ذلك يورث في قلبه الغل والحقد والبغضاء والعداوة وذلك

لعلها النار

نر

يجر الي سفك الدما وفي اكرامه اتقاشره واتقاء دينه فانه قد تحترز به بناه وتكبر وتاه وعظم في نفسه فاذا حقرته فقد اهلكته من حيث الدين والدنيا وبه عرف انه ليس المراد بكريم القوم عالمهم او صالحهم كما وهم البعض الاتري انه لم ينسبه في الحديث الي علم ولا الي دين ومن بعد البيان انكشف ان استثنا الفاسق والكافر مما وقع لبعضهم منشاه الغفلة عما يقرر من ان الاكرام منوط بخوف ضرر ديني او دنيوي او لحوق ضرر للفاعل او المفعول منه فمتي خيف شيء من ذلك شرع الاكرام بل قد يجب فمن قدم عليه بعض الولاة الظلمة الفسقة فاقتضي مجلسه وعامله بمعاملة الرعية فقد عرض نفسه ومن له للبلا فان اوذي ولم يصبر فقد خسر الدنيا والاخرة ولهذا كان كثير من اكابر السلف المحررين يمزيد الورع يعملون جواز الامر المظهرين للجور ونظيره لهم البشاشة حفظا للدين ورفقا بالمسلمين ورحمة لذلك الظالم المبتلي المسكين وهكذا كان اسلوب المصطفي مع المولفة وغيرهم وقد غلط في هذا الباب كثير غفلة عن معرفة قد بين الله ورسوله في خلقه والجمود علي ظاهر ومن بين الله فماله من مكرم وهادر وا ان السنة شرحت ذلك وبينته احسن بيان بموضع طلب هانة الكافر والفاسق الامن من حصول مفسدة والحاصل ان الكامل انما يكرم لله وبين الله ولهذا قال بعض العارفين ينبغي للفقير ان يكرم كل وارد عليه من الولاة فان احدهم لم يزر الفقير حتي خلع لبرياه ورث ابي نفسه دونه والا لما اتاه مع لونه من رعاياه قال فمن اتانا فقيرا حقيرا اكرمناه كائنا من كان وان كان ظالما فنحن ظالمون لانفسنا بالمحاصي وغيرها ولو بسوء الظن فظالم تمام لظالم واكرمه وقد كان المصطفي يتواضع لاكابر كفار قريش ويكرمهم ويرفع منزلتهم لانهم مظاهر العزة الالهية ويري بعض الاولياء في النوم وعليه حلة خضرا والانبيا والاولياء واقفون بين يديه فاستشكل ذلك الراي فقصه علي بعضهم فقال لا تنكره فان تاديهم مع من البسه الخلعة لامعه الاتري ان السلطان اذا خلع علي بعض علما نه ركب اكابر الدولة في خدمته عن ابن عمر بن الخطاب وفيه محمد بن الصباح قال في الكاشف وثقه ابو زرعة وله حديث منكر ومحمد بن عجلان ضعفه ج ووثقه غيره البزار في مسنده وابن خزيمة في صحيحه طب عد هب عن جرير ابن عبد الله البجلي بفتح الموحدة والجيم القشيري اليماني اسلم عام توفي المصطفي وكان يحبه ويكرمه وكان عالي الجمال حتي قال عمر هو يوسف هذه الامة قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني وفيه حصين بن عمر مجمع علي ضعفه وسببه ان جريرا قدم المصطفي ببسطة له رداه ثم ذكره البزار في مسنده عن ابي هريرة قال الهيثمي وفيه من لم اعرفه انتهي وفي الميزان عن ابن عدي انه حديث منكر عد من حديث شهر عن معاذ بن جبل وابي قتادة

الانصاري واسمه الحارث او عمرو او النعمان بن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة السلمي
بفتحتين قال الهيثمي ورشهد لم يدرك معاذا وفيه ايضا عن عبد الله بن خراش
وثقه ابن حبان وقال يخطئ ك عن جابر بن عبد الله طب عن ابن عباس قال
الهيثمي وفيه ابراهيم بن يقطان ولده امالك بن الحسن بن مالك ابن الحويرث
وفيها ضعف لكن وثق ابن حبان الاول وعن عبد الله بن ضمرة بن مالك البجلي
قال ابن الاثير عداده في اهل البصرة قال الهيثمي وفيه الحسين بن عبد الله بن
ضمرة وهو كذاب ابن عساكر في تاريخه عن انس بن مالك وضعف زد كر
فيه بيان السبب وهو انه لما دخل عدي على المصطفى القى اليه وساده وجلس
هو على الارض فقال اشهد انك لا تبغي علوا في الارض ولا فسادا تم اسلم وفي
رواية اخرى فقيل له يا نبي الله لقد رأينا منظر المرء لاحد فقال نعم هذا الترجم
قوم اذا اتاكم الى اخره وعن عدي بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية بن حاتم
قال ابن الاثير عداده في اهل فلسطين وحديثه في الشاميين قال ابن حجر
يقال له رؤية وفي الميزان انه عنه منكر والد ولابي محمد بن احمد بن حماد
من اهل الري في كتاب الكنى والالقاب وابن عساكر في تاريخه عن ابي
راشد عبد الرحمن بن عبد بغير اضافة ويقال ابن عبيد الازدي له وفادة
بلفظ اذا اتاكم شريف قوم فاكرموه بالشرف وهو المكان العالي فسمي
الشريف شريفا لارتفاع منزلته وعلو مرتبته على قومه قال الذهبي
في مختصر المدخل طرقه كلها ضعيفة وله شاهد مرسل وعلم ابن الجوزي
بوضعه وتعقبه العراقي بتليينه ابن عدي بانه ضعيف لا موضوع
اذا اتاكم الزائر فاكرموه بالتوقير والتصدير والضيافة والاعفاء لا مبره
تعالى في حسن المعاشرة وهذا اذا اتاه حين اتاه جديرا فاكرمه وبسط له رداءه واطلاق
الزائر هنا يشمل كل زائر وتقييده في الحديث قبله بالكرم للاكثر عن انس
قال العراقي هذا احد حديث منكر قاله ابن ابي حاتم في العلل عن ابيه
اذا اتاكم ايها الاولياء من اي رجل يخطب مولياتكم ترضون خلقه بالضم وفي
رواية بدله امانته ودينه بان يكون مساويا للمخطوبة في الدين اذ
المراد انه عدل فليس فاسق لغو الخفيفة فزوجوه ايا ها وفي رواية فانكحوه
اي ندبا مؤكدا بل ان دعت الى كفوء وجب كما مر ان لا تفعلوا ما
امرتم به وفي رواية تفعلوه قال الطيبي لعل كناية عن المجموع اي ان لم
تزوجوا الخاطب الذي ترضون خلقه ودينه تكن فتنة في
الارض وفساد خروج عن حال الاستقامة النافعة المعينة على العفاف
عريض كذا في رواية البيهقي وغيره وفي رواية لبيره والمعنى متقارب
وفي رواية كبيرة تلا تا يعني انكم ان لم ترغبوا في ذي الخلق الحسن والدين
المرضي الموجبين للصلاح والاستقامة ورغبتم في مجرد المال الجالب للطغيان

الجار

الجار للبغي والفساد يكن الى اخره او المراد ان لم تزوجوا من ترضون ذلك منه وتطمع
الى ذي مال او جاه يبقى كثير النساء بلا زوج والرجال بلا زوجة فيكثر الزنا
ويلحق العار فيقع القتل ممن نسب اليه العار فتهيج الفتن وتثور المحن وقال
الغزالي اشار بالحديث الى ان دفع غائلة الشهوة مهم في الدين فان الشهوة
اذا غلبت ولم تقاومها قوة التقوى جرت الى اقتحام الفواحش التي والفساد
خروج الشيء عن حال استقامته وضده الصلاح وهو الحصول على الحالة
المستقيمة النافعة وقول البغوي فيه اعتبار الكفاءة في الخلق وان الدين
اولى مما اعتبر منها فقيه نظر اذ ليس فيه ما يدل الاعلى اعتبار الدين ولا تعرض
فيه لاعتبار النسب الذي اعتبره الشارع وفيه ان المرأة اذا طلبت من الولي
تزويجها من مساويها في الدين لزمه لكن اعتبر الشافعية كونه كفوا وفيه
انه ينبغي تحري محاسن الاخلاق في الخطاب والبعد عمن اتصف بمسار
ت ه ك في النكاح عن عبد الله بن الحسين عن الحارث بن ابي اسامة عن
يزيد بن هارون عن عبد الحميد بن سليمان عن ابن عجلان عن وثيمة النصري
عن ابي هريرة قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بان عبد الحميد هو ابن
قليح قال ابو داود غير ثقة ووثيمة لا يعرف عد عن نافع عن ابن عمر
ابن الخطاب قال في الميزان وعامرها لك وثقه بعضهم وقال ابو حاتم كان
يكذب ت هق عن ابي حاتم المزني بضم الميم وفتح الزاي صحابي له هذا
الحديث الواحد وقيل لا صحبة له ويقال اسمه عقيل بن ميمون ذكره في
التقريب قال البخاري وتبعه الترمذي ولا اعلم له غير هذا الحديث
ثم ثم قال المؤلف ورماله غيره ولو عبر بعبارة البخاري كان اولى لانه لا يلزم
من نفي العلم نفي الوجود قال ت حسن غريب قال العراقي ونقل عن
البخاري انه لم يجده محفوظا وقال ابو داود انه خطأ وعده في المراسيل له
واعله ابن القطان بارساله وضعف رواته
اذا اتاكم السائل يعني وجدتم من يلتمس لصدقة بقاله او حاله تخصوص
الاتيان غير مراد فضحوا في يده اي اعطوه شيا يعتد به او صلوه ومناولته
افضل ولو ظلفا بكسر فسكون للبقر والغنم كالقدم للادمي والحافر للفرس
محرقا بضم الميم وفتح الراء اي اعطوه ولو قليلا لا ترده خائبا فاذكر
الظلف مع كونه لا يعتد به من جوع للمبالغة في القلة ومزيد التحذير
من حرمانه الموجب للخيبة وعدم النجاح المؤدي الى فقد الفلاح ففي
خبر ما تت لولا ان المساكين يكذبون ما افلح من ردهم والامر للندب فان
كان مضطرا فللوجوب عد عن جابر ابن عبد الله بسند ضعيف
لكن له شواهد
اذا اسبغ الثوب غير المخيط وهو الرداء بقرينة قوله الاتي ثم صل بغير ردا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فتعطف اي توشح به بان يخالف بين طرفيه كما في رواية البخاري علي منكبيك فيلقي كل طرف منهما علي المنكب الاخر ثم صل الفرض او النفل لان التعطف به اكمل اهون للحورة وابلغ في الستر مع ما فيه من المهابة والاجلال وعدم شغل البال بامساكه لتستر عورته وفوته سنة وضع اليمني علي اليسري وان ضاق عن ذلك بان لم يكن المخالفة بين طرفيه كذلك فشده به حقوك بفتح الحاء وكسرها معقد ازارك وخاصرتك ثم صل بغير رداء بحائطة علي الستر بما امكن والامر كله للندب عند الثلاثة وللوجوب عند احمد فلو صلي في ثوب واحد ليس علي عاتقه منه شيء لم تصح صلاته عنده حكاه عنه الطيبي وغيره قال الشافعية اذا اتسع الثوب الواحد للرجل التحف به وخالف بين طرفيه علي كتفيه والا ايتزر به وجعل علي عاتقه شيأ ولو حبلا قيل وكره ترك المرأة تصلي بقميص سابغ وخمار وجلباب كثيف فوق الثياب حم د ر الطحاوي احمد بن محمد بشير الي طحاوية قرية بمصر عن جابر رمز المولف لصحته

اذا اثني بتقديم المثلثة علي النون عليك جيرانك الصالحون للتزكية ولو اثنان فلا اثر لقول كافر وفاسق ومبتدع انك اي بانك محسن اي من المحسنين يعني المطيعين لله فانت محسن عند الله واذا اثني عليك جيرانك انك مسيئ اي عملك غير صالح فانت عند الله مسيئ وبحصوله اذا ذكرك صالحا جيرانك غير فانت من اهله واذا ذكروك بسوء فانت من اهله فانهم شهداء الله في الارض فاحدث في الاول شكرا وفي الثاني توبة واستغفارا فحسن الثناء رضاه علامة علي ما عند الله للعبد واطلاق السنة الخلق التي هي اقلام الحق بشيء في العاجل تقرأن ما سيصير اليه في الاجل والثناء بالخير دليل علي محبة الله لعبده حيث حببه لخلقه فاطلق الالسنة بالثناء عليه وعلسه علسه وفي الحديث دليل لابن عبد السلام حيث ذهب الي ان الثناء يستعمل في الخير والشر لكن هل هو حقيقة فيهما او في الخير فقط خلاف وما تقرر من ان لفظ الحديث واذا اثني عليك جيرانك انك مسيئ الزهو مما رأيته ثانيا في نسخة المولف بخطه فاير اد بعضهم لهذا الحديث المذكور في هذا الجامع بلفظ فاذا قال جيرانك الخ باطل ابن عساكر في تاريخه عن ابن مسعود قال قال رجل يا رسول الله متي اكون محسنا ومتي اكون مسيئا فذكره وهذا اعنناه في مستدرك الحاكم عن ابي هريرة قال جاء رجل الي رسول الله فقال دلني علي عمل اذا انا عملت به دخلت الجنة قال لن تحسنا قال كيف اعلم اني محسن قال سل جيرانك فان قالوا انك محسن فانت محسن وان قالوا انك مسيئ فانت مسيئ انتهي قال الحاكم علي شرطهما

اذا

اذا اجتمع الداعيان فاكثر الي وليمة ولو بغير عرس او الي غيرها كشفاعة او قضاء حاجة فاجب حيث لا عذر واقربهما اليك بابا من متعلقة بالقرب في اقرب لاصلة التفضيل لان افعل التفضيل قد اضيف فلا يجمع بين الاضافة ومن المتعلقة بافعل التفضيل ثم علقه بقوله فان اقربهما بابا اقربهما جوارا وحق الجوار مرجع هذا ان لم يسبق احدهما بان تقارنا في الدعوة واما ان سبق احدهما الي دعوتك فاجب الذي سبق لان اجابته وجبت او ثبت حين دعاه قبل الاخر فان استويا سبقا وقربا فاقربهما رحما فان استويا فاكثرهما محرما ودينا فان استويا اقرع وفيه ان العبرة في الجوار بقرب الباب لا بقرب الجدار وسره انه اسرع اجابة له عنده ما ينوبه في اوقات المغفلات فهو بالرعاية اقوم ولا دلالة فيه علي ان الشفعة للجار بل انه احق بالاهداء حم د عن رجل له صحبة وابهامه غير علة لان الصحب عدول قال ابن حجر وغيره ابهام الصحابي لا يضر الحديث مرسلا وقد اشار المولف لضعفه غافلا عن جزم الحافظ ابن حجر بضعفه وعبارته اسناده ضعيف وعن قول جمع فيه يزيد بن عبد الرحمن المعروف بابي خالد الدالاني قال ابن حبان فاحش الوهم لا يجوز الاحتجاج به لكن له شاهد في البخاري ان لي جارين فالي ايهما اهدي قال الي اقربهما منك بابا

اذا اجتمع العالم بالعلم الشرعي العامل به والعابد القائم بوظايف الطاعات وصنوف العبادات لكنه لا يعلم الا ما لزمه تعلمه عينا علي الصراط اي عند الجسر المعروف علي متن جهنم الذي يمر عليه الكافر للنار والمومن للجنة قيل اي يقول بعض الملايكة او من شاء الله من خلقه بامره للعابد ادخل الجنة برحمة الله وترفع لك الدرجات فيها بعملك وتنعم ترفه من الرفاهة وهي رغد العيش ولين العيش بعبادتك اي بثواب عملك الصالح فانه قد تفعل لكنه قاصر عليك وقيل للعالم قف هنا اي عند الصراط فاشفع لمن احببت الشفاعة له من عصاة الموحدين الذين استحقوا دخول النار فانك لا تشفع لاحد ممن ذكر الا شفعت اي قبلت شفاعتك فيه لانه لما احسن الي عباد الله بعلمه الذي اعتني فيه نفايس اوقاته ارضاه الله بانالته مقام الاحسان اليهم في الاخرة فشفاعته فيهم جزاء وفاقا فقام حينئذ مقام الانبياء في كونه في الدنيا هاديا للرشاد منقذا من الضلالة وكونه في الاخرة شافعا مشفعا ومن ثم قالوا العلماء خلفاء الانبياء فاعظم بها من منزلة عالية غالية فاخره في الدنيا والاخرة ابو الشيخ عبد الله بن حيان في كتاب الثواب علي الاعمال فر وكذا ابو نعيم ومن طريقه وعنه ابن رزين الدبيثي فلو عزاه له كان اولي عن ابن عباس رمز لضعفه وذلك لان فيه عثمان بن موسي عن عطاء اورده الذهبي في الضعفاء وقال له حديث لا يعرف لابنه

شبكة الألوكة www.alukah.net

وفي الميزان له حديث منكر ه

اذا احب الله عبدا اي اراد به الخير ورفعه **ابتلاه** اختبره وامتحنه بنحو مرض اوهم اوضيق **ليسمع تضرعه** اي تذللله واستكانته وخضوعه وسبالغته في السوال ليعطي صفتي الجود والكرم جميعهما فانهما يطالبانه عند سوال العبد بالاجابة فاذا دعا قالت الملايكة صوت معروف وقال جبريل يارب اتقض حاجته فيقول دعوا عبدي فاني احب ان اسمع صوته كذا جاء في خبر قال الغزالي ولهذا المعنى تراه يكثر ابتلاء اوليائه واصفيائه الذين هم اعز عباده واذا رايت الله يجيس عنك الدنيا ويكثر عليك الشدايد والبلوى فاعلم انك عزيز عنده وانك عنده بمكان وانه يسلك بك طريق اوليائه واصفيائه فانه يراك ولا يحتاج الى ذلك اما تسمع قوله تعالى فاصبر لحكم ربك فانك باعيننا بل اعرف منته عليك فيما يحفظ عليك من صلاحك وتكثير من اجورك وثوابك وتنزلك منازل الابرار والاعزة عنده وتلبيسه قال العارف الجيلاني التلذذ بالبلاء من مقامات العارفين للذين لا يعطيه الله لعبده الابعد بذله الجهد في مرضاته فان البلاء تارة يكون مقابلة لجريمة وتارة تكفيرا وتارة رفعا للدرجات وتبليغا للمنازل العالية ولكل منها علامة فعلامة الاول عدم الصبر عند البلاء وكثرة الجزع والشكوى للخلق وعلامة الثاني الصبر وعدم الشكوى والجزع وخفة الطاعة على البدن والقلب **هب** فر عن ابي هريرة **هب عن ابن مسعود** عبد الله **وكر دس** بضم الكاف واخره مهملة **موتوفا** لم يرفعه بشيء وهم من زعم انه رفعه لضعفه وانه لذلك لكن قال الحافظ العراقي يتقوى بتعدد طرقه ه

اذا احب الله قوما ابتلاهم بانواع البلاء حتى يمحصهم من الذنوب ويفرغ قلوبهم من الشغل بالدنيا غيرة منه عليهم ان يقعوا فيما يضرهم في الاخرة وجميع ما يبتليهم به من ضنك المعيشة وكثرة الدنيا وتسليط افاعيها البشر عليهم تهم محنة وصبرهم في المجاهدة وليبلوكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو اخباركم **طس** وكذا ابي الكبير **هب والضيا** المقدسي **عن انس** قال الهيثمي رجال الطبراني موثقون سوى شيخه اتتي ولله طريق اخر فيها النعمان بن عدي متهم ومن طريق اورده ابن الجوزي وحكم بوضعه ورواه احمد عن محمود بن لبيد وزاد فمن صبر فله الصبر ومن جزع فله الجزع قال المنذري رواته ثقات ولعل المولف اغفله سهوا ه ه ه

اذا احب الله عبدا حماه اي حفظه **من متاع الدنيا** اي حال بينه وبين شهواتها وورطاته ان تبلوث بزهرتها ليلا يمرض قلبه بمحبتها وممارستها ويالفها ويكره الاخرة **كما يحمي** اي يمنع **احدكم سقيمه الماء** اي شربه اذا كان يضره

وللها

وللها حالة مشهورة في الصحابة عند الاطباء هو منهي عنه للصحيح ايضا الا اذا قل ممكن فانه يبلد الخاطر ويضعف المعدة فلذلك امروا بالتقليل منه وجوا المريض عنه فهو جعل اسمه بيد من احبه عنها حتى لا يتنفس بها وبقدارتها لا يشرب بغصصها كالميت وهي الكبار موذية وللعارفين شاغلة وللمريدين حجابكة ولعامة المؤمنين تاطحة والله لاوليايه ناصر ولهم منها حافظ وان اراد بها **ت ك** في الطب **هب عن قتادة بن النعمان** بضم النون بن يزيد بن عامر ابن سواد بن طب الظفري الانصاري بدري من اكابر الصحابة اصيبت عينه يوم بدر فاراد احد اردها فتعلقت بحدقتها المصطفى فكانت احسن عينيه قال الحاكم صحيح واقره الذهبي وقال الترمذي حسن غريب وقال المنذري حسن ولم يرمزله المولف بشيء ه

اذا احب الله عبدا اي اراد توفيقه وقد راسعاده **قذف** اي القى واصل القذف للرمي بسرعة فالتعبير به ابلغ منه بالالقاء **حبه في قلوب** لم يقل قلب وان كان المفرد المضاف يعم لانه نص على كل فرد فرد **الملايكة** فيتوجه اليه الملا الاعلى بالمحبة والموالاة اذ كل منهم تبع لمولاه فاذا والاوليا والوه وناهيك بهذا المقام الجليل الذي يلحظ الملا الاعلى صاحبه بالتبجيل وعليه محبة الملايكة على ظاهرها المتعارف بين الخلق ولا مانع منه فلا ملجا الى القول بان المراد به ثناؤهم عليه واستغفارهم له **واذا ابغض الله عبدا** وضع الظاهر موضع المضمر تفخيما للشان **قذف بغضه في قلوب الملايكة** فيتوجه اليه الملا الاعلى بالبغض **ثم يقذفه** اي ثم يقذف ما ذكر من الحب والبغض **في قلوب الادميين** ومن ثمرات المقام الاول وضع القبول لمن احبه الله للخاص والعام فلا يكاد يجد احد الا مايلا اليه مقبلا بكليته عليه واذا احب الله عبدا استنارت جهاته واشرقت بنور الهداية ساحاته وظهرت عليه اثار الاقبال وصار له سيما من الجلال والجمال فتنظر اليه الخلق بعين المودة والتكريم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم وحكم عليه عليس حكمه وفيه حث عظيم على تحري ما يرضي الله وتجنب ما يسخطه **حل** وكذا الديلمي **عن انس** وفيه يوسف بن عطية الوراق والصفار وكلاهما ضعيف قال الغلاس كلن الوراق اكذب كلن له شاهد باتي ه ه ه

اذا احب احدكم محبة دينية قال الغزالي من الحب وهو احساس بوصلة لا يدرك كنهها **اخاه** في الدين كما يرشد اليه قوله في رواية صاحبه وفي اخرى عبدا **فليعلمه** بنا مولاه **انه** اي بانه **يحبه** لله تعالى لانه اذا اخبره به فقد استمال قلبه واجتلب ودّه فانه اذا علم انه يحبه قبل نصحه ولم يرد عليه قوله في عيب فيه اخبره به لتتحصل البركة قال البغدادي انما حث على الاعلام بالمحبة اذا كانت لله لا اطمع في الدنيا ولا لهوا بل ليستجلب مودته

شبكة الألوكة www.alukah.net

فان اظهار المحبة لاجل الدنيا والعطا تملق وهو نقص تنبيه ظاهر الحديث
لايتناول النساء فان لفظ احد بمعنى واحد واذا اريد المونث انما يقال احدى لكنه
يشمل الاناث على التغليب وهو مجاز معروف مالوف وانما خص الرجال لوقوع
الخطاب لهن غالبا وحينئذ اذا احبت المراة اخرى لله ندب اعلامها **حم خد د**
في الادب **ت** في الزهد وقال حسن صحيح **حب ك** وصححه **عن المقدام بن**
معدي كرب الكندي صحابي له وفاده وشهرة **حب عن انس** بن مالك **حد عن**
رجل من الصحابه ومن لحسنه وهو اعلى من ذلك اذ لاريب في صحته
اذا احب احدكم صاحبه اي لصفاته الجميلة لان شان ذوي الهمم العلية والاخلاق السنية انما هو المحبة لاجل الصفات المرضيه لانهم لاجل ما وجدوا في ذاتهم من الكمال احبوا من يشاركهم في الخلال فهم بالحقيقة ما احبوا غير ذواتهم وصفاتهم وقيد بي شموله للمحبة الثانية ايضا اذا عزت عن المقاصد الفاسدة والله يعلم المفسد من المصلح **فليخبره انه يحبه لله** بان يقول له اني احبك لله اي لا لغيره من احسان او غيره فانه ابقى للالفة وائبت للمودة وبه يتزايد الحب ويتضاعف وتجتمع الكلمة وينتظم الشمل بين المسلمين وتزول المفاسد والضغاين وهذا من محاسن الشريعة **حم د الضيا** المقدسي **عن ابي ذر** نص رواية احمد عن يزيد بن ابي حبيب ان ابا سالم الجيشاني جا الى ابي ذر بامة له فقال سمعت ابا ذر يقول انه سمع رسول الله يقول خذ لره قال الهيثمي واسناده حسن
اذا احب احدكم عبدا اي انسانا ولا ينافيه من هذا النعت قال
وان تسالوني قلت هانا عبده وان تسالوه قال ذاك مولاي
فالمراد شخص من المؤمنين قريب او غيره ذكرا او انثى لكن يظهر تقييده فيما اذا كانت جليلة او محرمة **فليخبره** بمحبته له بان **فانه** اي المحبوب **يجد**
مثل الذي يجد له اي يحبه بالطبع لا محالة كما يحبه هو فان القلب لا يحب الا من يحبه كما قال

يقاس المرء بالمرء اذا ما شاء ... وللشيء على الشيء مقاييس واشباه
وللقلب على القلب دليل حين يلقاه

سلوا عن مودات الرجال قلوبكم ... فتلك شهود لم تكن تقبل الرشا
ولا تسالوا عنها العيون لانها ... تشير بشيء ضد ما اضمر الحشا

ويكون القلب بدل للقلب قال الدلجي جزء محبوبه فمن احب انسانا لجمال ذاته الجميلة فقد ادرك جمالا باطنه اشرق بمراة جمال محبوبه والجمال الظاهر جزء من الجمال الباطن والالفة بين المتحابين ليست الا للاشتراك في جمال الباطن او ضده وذلك تري من هو قبيح المنظر وتحبه وتري حسن المنظر وتبغضه

والله

واذا اعتراك الوهم من حال امرئ ... فاردت تعرف خيره من شره
فاسال ضميرك عن ضمير فواده ... يبنيك سرك بالذي في سره

وهذا يفتح لك باب الفراسة الحكمية وبين ان يجيبه المخبر بقوله احبك الذي احببتني لاجله كما جا في خبر **هب عن ابن عمر** بن الخطاب وفيه عبد الله بن ابي مرة اورده الذهبي في الضعفا وقال تابعي مجهول
اذا احب احدكم ان يحدث ربه اي يناجيه **فليقرا القران** هذا من قبيل الاستعارة بالكناية فان القران رسالة من الله لعباده فكان القاري يقول يا رب قلت كذا فهو مناج له سبحانه ويحتمل انه من مجاز التشبيه وفي اشعاره انه يتطهر ظاهرا وباطنا ويتدبر ويتبصر قلبه واذا مر باية رحمة طلبها او اية عذاب استعاذ به **خط فر عن انس** وفيه الحسين بن زيد قال الذهبي ضعيف
اذا احببت رجلا لا تعرفه ولا يظهر منه ما تكره **فلا تمارينه** اي لا تجادله ولا تنازعه **ولا تشارينه** روي بالتشديد من المشارة وروي المضارة مفاعلة من الشر اي لا تفعل معه شرا لتوجه الي فعل مثله معك وروي بحذفها من البيع والشرا اي لا تعامله ذكره الديلمي **ولا تسال عنه احدا** حيث لم يظهر منه ما يكره **فعسى** اي ربما **ان توافي له** اي تصادفه وتلاقيه يقال وافيته موافاة اتيته **عدو** الرجل **حاسد فيخبرك بما ليس فيه** مما يذم **فيغرق بينك وبينه** لان هذا شان الحقد وقد قال سبحانه واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وهذا امر ارشادي يقتضيه الطبع السليم والذوق القويم حسنه ولو لم يسال عنه فاخبره انسان عنه بشيء مكروه فينبغي ان لا يبادر بمفارقته بل يثبت ويفحص فربما كان المخبر عدوا **د ك عن معاذ** بن جبل وفيه محارب بن صالح اورده الذهبي في الضعفا وقال ثقة كما قال ابو حاتم لا يحتج به
اذا احببتم ان تعلموا ما للعبد اي الانسان **عند ربه** مما فيه رشده من خير وشر **فانظروا** اي تاملوا **ما يفتحه من الثنا** بالفتح والمد فاذا ذكره اهل الصلاح بشيء فاعلموا ان الله اجرى على لسانهم ما له عنده فانهم ينطقون بالهامه كما يفيده خبر ان الملائكة تتكلم على السنة بني ادم بما في العبد من الخير والشر فان كان خيرا فليحمد الله ولا يعجب بل يكون خايفا من مكره الخفي وان كان شرا فليبادر بالتوبة وبين رسطوته وقهره **ابن عساكر** في تاريخه **عن علي** وفيه عبد الله بن سلمة متروك **ر عن مالك** بن انس **عن كعب** موتوفا وكعب الاحبار هو ابو اسحاق الحميري اسلم في خلافة ابي بكر اورد عمر رسلن الشام ومات في زمن عثمان
اذا احدث احدكم اي انتقض طهره باي شيء كان واصل احدث من الحدث وفي المعلم الحدث الابنة اوفي العباب انما قول الفقها احدث اذا اتى

منه ما ينقض الطهارة لا تعرفه العرب ولذلك قال الاعرابي لابي هريرة ما الحدث
قال فساء او ضراط في صلاته وفي رواية في الصلاة فليأخذ بنذبانقه اي
بيناره وله ويقبض عليه بيده توهما انه رعف ثم لينصرف فليتوضأ وليعد
الصلاة كذا هو في رواية ابي داود وذلك ليلا يخجل ويسول له الشيطان بما
لمنشي فيها استحياء من الناس وليس هو من قبيل الكذب بل من المعاريض بما
لفعل وفيه ارشاد الى اخفاء القبيح والتورية بما هو احسن ولا يدخل في الرياء
بل هو من التجمل واستجلاب الحياء وطلب السلامة من الناس ومشروعية
الحيل التي يتوصل بها الى مصالح ومنافع دينية قد يجب ان خيف وقوع
محذور ولولاه لقلنا ابراهيم هي حتى ليسلم من الكافر وما الث رابع كلها
الامصالح وطرقا للتخلص من الوقوع في المفاسد وهذا الحديث قد تمسك
بظاهره من ذهب من الائمة الى ان خروج الدم بنحو فصد او حجامة او رعاف
من نواقض الوضوء ومذهب الشافعي خلافه ه حب ك في الطهارة
ق في الصلاة عن عائشة ام المومنين قال الحاكم على شرطهما ومن افتى
بالحيل يحتج به انتهى ورواه ابو داود ايضا ه
اذا احسن الرجل يعني الانسان الصلاة قام ركوعها وسجودها بان
اتى بهما باركانهما وشروطها وهذا تفسير لقوله احسن واقتصر عليهما مع
ان المراد اتمام جميع اركانها لان العرب كانت تانف من الاخلال برافلة لهيئة
عمل قوم لوطا فارشدهم الى انه ليس من هذا القبيل قالت الصلاة حفظك
الله كما حفظتني اي حفظا مثل حفظك لي باتمام اركاني واكمال احسابي
بالتادية بخشوع القلب والجوارح وهذا من باب الجزا من جنس العمل وكما
حفظ حدود الله فيها قابلته بالدعا بالحفظ واسناد القول الى الصلاة
مجاز ولا مانع من كونه حقيقة لما مر ان للمعاني صورا عند الله لكن الاول
اقرب فترتفع الي عليين كما في خبر احمد في رفع صحف الاعمال وهو كناية
عن القبول والرضى واذا اساء الصلاة فلم يتم ركوعها ولا سجودها قالت
الصلاة ضيعك الله كما ضيعتني اي ترك صلاتك وحفظك حتى تهلك
جزاك على عدم وفايك بتعديل اركاني قال ابن حجر الضيعة الموضع الذي
يضيع فيه الانسان دينه يقال ضاع يضيع ضيعا اذا هلك قال العزيزي
فمن لم يحافظ على ركوعها وسجودها لم يحافظ عليها ومن لم يحافظ عليها فقد
ضيعها ومن ضيعها فهو لما سواها اضيع كما ان من حافظ عليها فقد حفظ
دينه ولا دين لمن لا صلاة له لم تلف عقيب فراغه منها كما توذن به فا
التعقيب ويحتمل ان ذلك يلون في القيامة كما يلف الثوب الخلق بفتح المعجمة
واللام اي البالي فيضرب بها وجهه اي ذاته وذلك بان تجسم كما في نظايره
لكن الاوجه انه كناية عن خيبته وخسرانه وابعاده وحرمانه فيلون حاله اشد

من

من حال التارك راساكيف والذي يحضر الخدمة ويتهاون بالحضرة اشد حالا من
المعرض عن الخدمة بالكلية قال الغزالي ينبغي للانسان اذا اقبل على الصلاة
ان يحضر قلبه ويفرغه عن الوسواس وينظر بين يديه من يقوم ومن يناجي
ويستحي ان يناجيه بقلب غافل وصدر مشحون بوساوس الدنيا وحظوظ
الشهوات ويعلم انه مطلع على سريرته ناظر الى قلبه وانما يقبل من صلاته
بقدر خشوعه وتضرعه وتذلله فان لم يحضر قلبه هلك اذ هو لقصور معرفته
بجلال الله فيقدر ان رجلا صالحا من وجوه الناس ينظر اليه ليعرف كيف
صلاته فخذ ذلك بحضر قلبه ويسكن جوارحه فاذا قد اطلاع عبد ذليل لا
ينفع ولا يضر يخشع له فلا يخشع لخالقه فما اشد طغيانه وجهله تمت
قال في المحكم انت الى حلمه اذا احتجته احوج منك الى حلمه اذا عصيته الطيا
ابو داود وكذا الطبراني والبيهقي في الشعب عن عباده بضم المهملة وخفة
الموحدة بن الصامت ضد الناطق بن قيس الانصاري صحابي فاضل
رمز المولف لصحته وليس كما قال ففيه محمد بن مسلم بن ابي رضاع قال
في الكاشف وثقه جمع وتكلم فيه خ وابو حوص بن سليم ضعفه النسائي وقال
المدني لا يكتب حديثه
اذا اختلفتم اي تنازعتم ايها الملكون لارض اردتم البنا فيها قال ابن حجر او
قسمتها ولا ضرر على احد منهم فيها في الطريق اي في قدر عرض الطريق التي
تجعلونها بينكم للمرور فيها فاراد البعض جعلها اقل من سبعة اذرع وبعضهم سبعة
او الترجح اجتماع الكل على طلب فرض الطريق فاجعلوه رجوبا بمعنى انه
يقضي بينهم بذلك عند التزاحم كما بينه ابن جرير الطبري فليس المراد الا
رشاد كما مر هم سبعة وفي رواية سبع قال النووي وهما صحيحان قال ابن دريد
ويونث اذرع بن راع البنيان المعروف وقيل بن راع اليد المعتدل وزعم ابن
حجر واصل الذراع كما قال المطرزي من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمي به
الخشبة او الحديدة التي يذرع بها وتابيثه افصح وذلك لان في السبعة كفاية
لمد خل الاحمال والاثقال ومخرجها ومدخل الركبان والرحال ومطرح الرشا وغير
ذلك وردها لا يلغي لذلك قال الامام الطبري وتبعه الخطابي هذا اذا بقي
بعده لكل احد من الشركا ما ينتفع به بدون مضره والا جعل على حسب حال الدافع
للضرر اما الطريق المختص فلا حد بد فيه فلما لك جعله كيف شاء واما الطريق
المسلوك فيبقى على حاله لان يد المسلمين عليه واما في العامر فيكون اكثر
من سبعة لمرور الجيوش ومسرح الانعام والتقا الصفوف وقال النووي
حديث السبعة اذرع محمول على مهمات الطرق التي هي ممر العامة لاجمالهم
وما شيتهم بان يتسامح من له ارض يتصل بها مع من له فيها حق فيجعل
بينهما سبعة اذرع بالذراع المتعارف اما ثنيات الطرق فبحسب الحاجة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وحال المتنازعين فيوسع لاهل البدو ما لا يسع لاهل الحضر وفي العباب يجعل
آكثر من سبعة لانها ممر الجيوش والقوافل ولو جعلت الطريق في كل محل سبعة
اضر بامﻻك كثير من الناس انتهى والحاصل ان الطريق تختلف سعتها
بحسب اختلاف احوالها كما في المطامح وقال ابن حجر ويلحق باهل البنيان من
تعدى حافة الطريق للبيع فان كان الطريق ازيد من سبعة لم يمنع من
القعود في الزايد وان كان اقل منع حم م في البيوع د ت وقال حسن صحيح
ه عن ابي هريرة حم ه هق عن ابن عباس ظاهر صنيع المؤلف انه تفرد
به مسلم عن صاحبه والامر بخلافه بل رواه خ عن ابي هريرة وعزاه له ج منهم
الديلمي وغيره ٥

اذا اخذ اي شرع المؤذن في اذانه اضافه اليه لانه المنادي به والمراد الاذان
المشروع والمؤذن الذي يصح اذانه ويحسنه وضع الرب وفي رواية للطبراني
وضع الرحمن يده نوت راسه كناية عن كثرة ادرار الرحمة والاحسان
والبركة والمدد الرباني عليه وايصال البر والخير اليه فاطلق اليد واراد النعمة
التي خص بها المؤذن وفضله بسببها على كثير من الناس وعبر بالفوقية
لان به المثل الاعلى ويحتمل ان يامر الله ملكا يوضع يده على راسه حقيقة
فاضيف الفعل الى الله لانه خالقه على يد الملك كما يقال ضرب الامير
اللص اي امر بضربه والاول اقعد فلا يزال لذلك اي ينعم عليه بما ذكر حتى
اي الى ان يفرغ من اذانه اي يتمه وانه اي الشان ليغفر له بضم التحتية
والراء مد صوته اي مقدار غايته بحيث لو كانت ذنوبه متجسمة ملاء
ذلك الفضا لغفرت كلها وانكر بعض اهل اللغة مد بالتشديد وصوب انه
مد اكما في رواية الطبراني وليس بمنكر بل هما لغتان لكن مد اشهر فاذا فرغ
من اذانه قال الرب تعالى واثره لانه المناسب لتربية الاعمال صدقت عبدي
فيما قاله واضافه اليه للتشريف وشهدت يا عبدي فغيه التفات بشهادة
الحق رهي انه لا اله الا الله وكذا اشهد ان محمدا رسوله ونص على هذا مع دخوله في
التصديق اشارة الى ان المقصود من الاذان الاتيان بالتشهد فابشر بما
يسرك من الثواب وهذا في المحتسب ويحتمل العموم وفضل الله واسع وفيه بيان
فضل الاذان وكثرة ثوابه وندب رفع الصوت ما امكن بحيث لا يتاذى به ولا
يؤذي تنبيه قال ابن المنير تبعا للامام الرازي اليدان والعينان
صفات سمعية ضاق بيان وجه الاستعارة فيها ولم يمكن ردها لان الشرع
اثبتها كما يمكن حملها على ظاهرها لان العقل ياباه ولم يمكن حملها على
الاستعارة في بعض الموارد فتعين ضرورة ان تثبت صفات لا جوارح والمعطلة
اسرفوا والمشبهة افتتنوا وكان بين ذلك قواما ك في التاريخ تاريخ
نيسابور ذر وكذا ابو نعيم عن انس ورواه عنه ايضا ابو الشيخ في الثواب

ومن

ومن طريقه وعنه اورده الديلمي مصرحا فلو عزاه له لكان اولى ثم انه رمز لضعفه
وسببه ان فيه محمد بن يحيى السلمي ضعفه الذهبي وغيره

اذا اخذت اي اتيت كما في خبر البر مضجعك بفتح الجيم وكسرها محل نومك
والمضجع موضع الضجوع يعني وضعت جنبك بالارض لتنام من الليل
بيان لزمن الاضطجاع وذكره للغالب فالنهار كذلك فيما اظن بل يظهر انه لو اراد
النوم قاعدا كان كذلك فاقرا فيه يا سورة قل يا ايها الكافرون اي السورة
التي اولها ذلك ثم نم على خاتمتها اي نم على خاتمة قراءتك لها او اجعلها خاتمة
كلامك ثم نم فانها اي السورة المذكورة براءة من الشرك اي متضمنة للبراءة
من الشرك وهو عبادة الاوثان لان الجملتين الاولتين لتتوقي عبادة غير الله
حالا والاخيرتين لتتوقي لعبادة مآلا عند البغوي وعاسه القاضي واطال
ابو حيان في الانتصار للاول حم د في الادب ت في الدعوات وقال حسن غريب
ك في التفسير هب وكذا مالك في الموطا في باب دل هو الله احد والحل
المولف اغفله سهوا عن نوفل بفتح النون وسكون الواو وفتح الفاء ابن معاوية
قال قلت يا رسول الله علمني شيا اقوله عند منامي فقاله وهو الديلمي بلسنه
فسكون صحابي تاخر موته وما جرا عليه المولف من صحابية نوفل بن معاوية
الظاهر انه سبق قلم وانما هو نوفل بن فروة الاشجعي فان ابن الاثير ت رجم
نوفل بن فروة هذا ثم قال احمد بشه في فصل قل يا ايها الكافرون مضطرب
الاسناد ولا يثبت ثم ساق هذا الحديث بعينه وذكر ان ابا نعيم وابن عبد
البر وابن المديني خرجوه هكذا ثم ذكر بعده نوفل ابن معاوية وذكر له
حديثا غير هذا وابو القاسم البغوي في الصحابة وعبد الباقي بن
قانع في معجمه والضيا المقدسي في المختاره كلهم عن جبلة بفتح الجيم
والموحدة بن حارثة قلت يا رسول الله علمني شيا ينفعني الله
به فذكره وجبلة هذا هو اخو زيد وعم اسامة ورفد على النبي في طلب
اخيه فابطا ان يرجع فرجع ثم عاد فاسلم وتقدم المولف حديث نوفل
يوهم انه امثل من حديث جبلة وليس كذلك فقد قال ابن عبد البر
حديث نوفل في قل يا ايها الكافرون مضطرب الاسناد لا يثبت انتهى وقال
في الاصابة حديث جبلة هذا متصل صحيح الاسناد وقال الهيثمي رواه
ابو يعلى بسند رجاله ثقات غير عطا ابن السايب فانه اختلط

اذا ادخل الله الموحد بن اي القائلين بان الله واحد لا شريك له وهذا
شامل لموحدي هذه الامة وغيرها النار ليطهرهم والمراد به بعضهم
وهو من مات عاصيا ولم يتب ولم يعف عنه اما تهم فيها الطغامنه بهم وا
ظهارا لاثر التوحيد بمعنى انه يغيب اجسامهم او يقبض ارواحهم بواسطة
او غيرها فعالي الثاني هو موت حقيقي وبرشحه تاكيده بالمحذوف ويقوله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اماتة وذلك ليحققهم بحقيقة لا اله الا الله صدقا من قلوبهم لكنهم لما لم يبرفوا شروطها عوقبوا بحبسهم عن الجنة والمسارعة الى جوار الرحمن فاذا اراد ان يخرجهم منها اي بالشفاعة او الرحمة امسهم اي اذاقهم الم العذاب تلك الساعة اي ساعة خروجهم قال النماوندي والعذاب ايصال الالم الى الحي مع الهوان فايلام الاطفال والحيوان ليس بعذاب انتهى وقيل سمي عذابا لانه يمنع المعاقب من المعاودة لمثل فعله واصل العذاب المنع والمراد هنا عذاب نار الاخرة وعلى هذا الاساس عام او خاص احتمالان وعلى العموم يختلف ذلك الالم باختلاف الاشخاص فبعضهم يكون ناله في تلك الساعة اللطيفة شديدا وبعضهم يكون عليه كحر الحمام كما ورد في خبر خر عن ابي هريرة قال ابن حجر فيه الحسن ابن علي بن راشد صدوق ربما شيء من التدليس واورده الذهبي في الضعفاء

اذا ادهن احدكم افتعل اي اراد دهن شعر راسه بالدهن فليبدأ ارشادا بحاجبيه وهما العظمان فوق العينين بلحمهما وشعرهما وشعرهما وحده كذا في القاموس وظاهران المراد هنا الشعر والبشرة قال الراغب والحاجب المانع عن السلطان والحاجبان في الراس سميا به للونهما كالحاجبين للعين في الدب عنهما فانه اي الدهن يذهب الصداع لفظ رواية الترمذي فانه ينفع من الصداع والصداع بالضم وجع الراس وانما يذهب به لانه يفتح المسام فيخرج البخار المنحبس في الراس وقال الحكيم حلمة البداة ان اول ما نبت على ابن ادم من الشعر شعر الحاجبين فاذا بدا ابهما في المشط ادهن فقد ادى حقه لكونه بدئ به في الخلقة وقوله يذهب بفتح اوله اي اذا دهن الراس الذي به صداع بالدهن فلا يذهب الدهن اي ينفع حتى يذهب بالصداع معه ويحتمل لكونه بضم اوله والباء رباعية اي يذهب الصداع ابن السني وابو نعيم في كتابه الطب النبوي وابن عساكر في تاريخه عن قتادة ابن دعامة السدوسي المفسر المحدث الفقيه مرسلا غر ولفظ الحكيم الترمذي عنه اي عن قتادة عن انس قال في الاصل وسنده ضعيف اي لان فيه بقية والكلام فيه معروف وجليد بن دعلج ضعفه احمد والدارقطني ثم الذهبي ه

اذا ادى العبد اي الانسان المومن الذي به رق وان قل اركان انثى وحنثى حق الله اي ما امره به من خمس صلاة وصوم واجتناب منهي وحق مواليه اي ملاكه من خوخدمة ونصح كان له اجران اجر قيامه بحق الله واجر نصح سيده واحسانه خدمته ولا يقتضي ذلك تفضيله على الحر لان جهات الفضل لا تحصى والمراد ترجيح من ادى الحقين على من ادى احدهما ومن يوتى اجره مرتين نحو اربعين نظمها المولف وغيره قال الحراني والاجر في الاصل جعل العامل على عمله والمراد به اي في لسان الشارع الثواب الذي وعد به

علي

علي تلك الاعمال المشروطة بالايمان حم م عن ابي هريرة

اذا ادبت زكاة مالك الذي وجبت عليك فيه زكاة اي دفعتها الى المستحقين او الامام او نايبه فقد قضيت اي ادبت قال تعالى فاذا قضيتم مناسككم اي ادبتموها فالاداء بمعنى القضاء وعكسه عند اهل اللغة ولم يجبرنا نبينا فاديت كراهة لتوالي الامثال ما عليك من الحق الواجب فيه ولا يطالب باخراج شيء خرمنه ولانه حل في زمرة من توعدهم الله بقوله يكنزون الذهب ت وقال حديث غريب ه ك في الزكاة وصححه واقره الذهبي عن ابي هريرة قال قال رجل يا رسول الله ارايت ان ادى الرجل زكاة ماله فذكره قال العراقي في شرح الترمذي وهو على شرط ابن حبان في صحيحه انتهى لكن جزم تلميذه ابن حجر بضعفه

اذا ادبت زكاة مالك بكسر الكاف لانه عام الحكم فقد اذهبت عنك شره اي الدنيوي الذي هو تلفه ومحق البركة والاخروي الذي هو العذاب وفي لفظ امامه انه اذا لم يؤدها فهو شر عليه فتمثل له شجاعا اقرع له ربقتان بطوقه يوم القيامة وتطاره الخنم باظلافها وتنطحه بقرونها الى غير ذلك من ضروب العذاب المفصلة في الاخبار ابن خزيمة في صحيحه ك في الزكاة وقال على شرط مسلم واقره الذهبي في التلخيص عن جابر مرفوعا وموقوفا قال الذهبي في المهذب والاصح موقوف وقال ابن حجر في الفتح اسناده صحيح لكن رجح ابو زرعة وقفه وله شاهد صحيح ايضا

اذا اذن بالبناء للمجهول في قرية او بلد او نحوها من اماكن الاجتماع امنها الله بالقصر والمد اي من اهلها من عذابه اي من انزال عذاب بهم في ذلك اليوم الذي اذن فيه او في تلك الليلة لكن ذاك ثم يحتمل عمومه فلا يحصل لهم بلا من نقوتهم ولا من تخريبهم ولا يسلط عليهم عدو ويحتمل اختصاصه بمنع الخسف والقذف بالحجارة ونحو ذلك ويحتمل منع المسلمين من قتالهم لان الاذان من شعار الدين فاذا سمعه منهم من يريد قتالهم لزمه الكف فائدة ذكر الامام الرازي في الاسرار ان المازندراني بغداد احتج شرفت على الغرق فراى بعض الصلحاء انه واقف على طرف دجلة وهو يقول لا حول ولا قوة الا بالله غرقت بغداد نجا شخصان فقال احدهما لصاحبه ما الذي امرت به قال بتغريق بغداد ثم بهت قال ولم قال رفعت ملايكة الليل ان البارحة افتض ببغداد اربعمائة فرج حرام فغضب الله فامرني بتغريقها ثم رفعت ملايكة النهار في صبح ذلك اليوم سبعمائة اذان واقامة فغفر الله لهو لا بهو لا فانتبه وقد نقص الماء طس عن انس وفيه عبد الرحمن بن سعد ضعفه ابن معين وغيره ظاهر تخصيصه المعجم الصغير بالغرو وانه لم يخرجه الا فيه والامر بخلافه فقد خرجه في معاجيمه الثلاثة هكذا حكاه المنذري وضعفه

اذا اذن المؤذن اي اخذ في الاذان يوم الجمعة بعد جلوس الخطيب على المنبر

شبكة الألوكة www.alukah.net

وهي بسكون الميم بمعنى المفعول اي اليوم المجموع فيه وبفتحها بمعنى الفاعل اي اليوم
الجامع للناس وتجوز الضم والتانيث ليست للتانيث لانه صفة بل للمبالغة كرجل
علامه وهو صفة للساعة **حرم** علي من تلزمه **الجمعة** اي الاشتغال عن السعي اليها
بما يفوتها من الاعمال كبيع واجارة وغيرهما لقوله تعالى اذا نودي للصلاة
من يوم الجمعة الاية وقيس بالبيع غيره وما فيه من الذهول عن الواجب
الذي دخل وقته ويصح البيع عند الجمهور وقال المالكية تفسخ الا الدكاع
والهبة والصدقة اما الاذان الاول فلا يحرم شيء مما ذكر عنده لانه اخذ به
عثمان او معاوية وعن الحنفية يكره البيع مطلقا ولا يحرم قال الحراني وكلما
عمله في اوقات الصلاة من حين ينادي المؤذن الثاني ينعصل جماعة مسجده
من قتلا تهم لا بركة فيه بل يكون وبالا **عن انس** وفيه عبد الجبار القاضي
اورده الذهبي في الضعفا وقال كان داعية للاعتزال وفي الميزان من علما
المعتزلة وابراهيم بن الحسين الكسائي قال في اللسان ما علمت احدا طعن فيه
حتى وقفت في جملا الاتهام لابن القيم علي انه ضعيف وما اظنه الا التبس
عليه وسعيد ابن ميسرة قال ابن حبان يروي الموضوع وفي الكامل يظلم
الامر في الميزان لذبه القطان

اذا اراد الله بعبد خيرا اي كاملا عظيما قيل المراد بالخير المطلق الجنة وقيل
عموم خيري الدنيا والاخرة **جعل صنايعه** اي فعله الجميل جمع صنيعة وهي
العطية والكرامة والاحسان **ومعروفه** اي حسن مجانبته ومواساته **في**
اهل الحفاظ بكسر الحا وخفة الفا اي الدين والامانة الشاكرين للناس ان
الصنيعة لا يجتدبها الا ان تقع موقعها وفي الفردوس قال حسان ابن ثابت

ان الصنيعة لا تكون صنيعة ... حتى يصاب بها طريق المصنع

فقال النبي صدقت والارادة تزوع النفس وميلها الى الشيء وهي تقبض
الكراهة التي هي البغرة وارادة الله ليست بصفة زايدة على ذاته كارادتنا
بل هي عين حكمته التي تخصص وقوع الفعل على وجه دون اخر وحكمته
عين علمه المقتضي لنظام الاشيا على الوجه الاصلح والترتيب الاكمل وانضما
مها مع القدرة هو الاختيار **واذا اراد بعبد شرا** اي خذلانا او هوانا **جعل**
صنايعه ومعروفه في غير اهل الحفاظ اي جعل عطاياه وفعله الجميل
في غير اهل الدين والامانة وصرح بالثاني مع فهمه من الاول حثا للانسان على
انه سعى ان يقصد بمعروفه اهل المعروف ويتحرى ايقاعه فيهم قال بعض
الحكما والمصطنع الى اللئيم كمن اعطى الخنزير درا وقرط الكلب تبرا والبق
الجمار رسا والعرجة شهدا وقال ابن الغرية خمسة اشيا ضايعة سراج
في شمس وحسا ترف لاعمي ومطر في سبخة وطعام تدوم لشبعان وضيعة
عند من لا يشكرها فينبغي للانسان تحري اختيار المعرف حتى تقع العطية في

المحل اللايق ويسلم من مخالفة الحكمة قال

انما الجود ان تجود لمن ... هو للفضل والكرامة اهلا

وقال المتنبي

وضع الندى في موضع السيف بالعلى ... مضر كوضع السيف في موضع الندى

قر عن جابر ورواه عنه ايضا ابن لال وعنه من طريقه خرجه الديلمي مرحا خلو
عزاه له كان اولى ثم ان فيه خلف بن يحيى قال الذهبي عن ابن حاتم كذاب تمن
زعم صحته فقد غلط

اذا اراد الله بعبد خيرا جعل غناه في نفسه اي جعله قانعا بالكفاف ليس لا
يتعب في طلب الزيادة وليس له الا ما قدر له والنفس معدن الشهوات ترسموا
لا تقطع فهي بها فقيرة لترا كم ظلمات الشهوات عليها فهي مغنونة بذلك
رخصت فتنتها الى القلب فصار مغتونا فاصمته واعمته عن الله لان الشهوة
ظلمة ذات رياح هفافة والبرج اذا وضع في الاذان اصم والظلمة اذا رتعت في
العين اعمت فلما صارت الشهوة من النفس الى القلب حجبت النور فحجبت
وصمت فاذا اراد الله بعبد خيرا قذف في قلبه النور فاضا وروحت النفس
لها حلاوة وروحا ولذة تلهي عن لذات الدنيا وشهواتها ويذهب مخاوفها
وعجلتها وحرصها وتلهيها فيطمئن القلب ويصير غنيا والنفس جارة وشريلة
فتفي عني الجار عني وفي عني اك ربك غني **وتقاه** بضم المثناة فوق وخفة القاف
خوفه من ربه **في قلبه** بان يقذف فيه نور اليقين فينخرق الحجاب ويفضي
الصدر فذلك تقواه يتقي به مساخط الله وربه بحفظ حده رده ربه يودي
فرايضه وربه يخشاه فيصير ذلك النور ثابتة **واذا اراد بعبد شرا**
جعل فقره بين عينيه كناية عن كونه يصير مستحضر الله ابد امشغفا من
الوقوع فيه سرمدا انهو نصب عينيه على طول المدا فلا يزال تغير القلب
حريصا على الدنيا منتهزا فرصا عليها منهمكا في تحصيلها وان كان موسرا ممتدا
لطمع وان طال الامد فلا يزال بين طمع فارغ وامل كاذب حتى توافيه
المنية وهو على هذه الحالة الردية وذلك من علامات سوء الخاتمة والا
رادة تزوع النفس وميلها الى الفعل بحيث تحملها عليه ويقال للقوة التي
هي مبدا النزوع والاول مع الفعل والثاني قبله وكلاهما لا يتصور
اتصاف الباري به ولذلك اختلف في معنى ارادته فقيل ارادته لافعاله
انه غير ساه ولا مكره وقيل اشتمال الامر على النظام الاكمل والوجه الاصلح
والحق انه ترجيح احد مقدوريه على الاخر وتخصيصه بوجه دون وجه
او معنى يوجب هذا الترجيح ذكره القاضي **الحكيم** الترمذي **قر عن ابي**
هريرة كتب الحافظ بن حجر على هامش الفردوس خطه بيطرني هذا
الاسناد انتهى واقول فيه دراج ابو السمح نقل الذهبي عن ابي حاتم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تضعيفه وقال احمد احاديثه مناكير ۞ ۞ ۞

اذا اراد الله بعبد خيرا اي عظيما جدا افقهه في الدين اي نبهه الاحكام الشرعية بتصور وقائعها الحكم عليها اربا ستنباطها من ادلتها وكل ميسر لما خلق له هذا ما عليه الجمهور وقال الغزالي اراد العلم بالله وصفاته التي تنشأ عنها المعارف القلبية لان الفقه المتعارف وان عظم نفعه في الدين لكنه يرجع الى الظواهر الدنيوية اذ غاية نظر الفقيه في الصلاة مثلا الحكم بصحتها عند توفر الواجبات وفقد بدنه سقوط الطلب في الدنيا واما قبولها وترتب الثواب فليس من تعلقه بل يرجع لعمل القلب وما تلبس به من خوف وخشية ومراقبة وحضور وعدم رياء ونحو ذلك فهذا لا يكون ابدا الا خالصا لوجه الله فهو الذي يصلح كونه علامة على ارادة الخير بالعبد واما الفقها فهم في واد والمتزهد للاخرة بعلمه في واد لا تراهم الى قول مجاهد انما الفقيه من يخاف الله وقول الحسن لمن قال قال الفقها وهل رايت فقيها انما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الاخرة والفقه في المعرفة اشرف كل محلوم لان كل صفة من صفاته توجب احوالا تنشأ عنها التلبس بكل خلق سني وتجنب كل خلق ردي دنيء فالعارفون افضل الخلق فهم بالارادة اخلق واحق واما تخصيص الفقه بمعرفة الفروع وعللها فتصرف حادث بعد الصدر الاول وزهده بالتشديد صيره زاهدا في الدنيا اي جعل قلبه معرضا عنها مبغضا محقرا لها راغبة به عنها تاركا لها وتطهيرا عن ادناسها ورفعة عن دناءتها وبصره بالتشديد عيوبه اي عرفه بها واراضعها له ليتجنبها كامراض القلب من نحو حقد وحسد وغل وغش وكبر ورياء وحمد اهانة وخيانة وطول امل وقسوة قلب وعدم حياء وقلة رحمة وامثالها قال الطيبي وهذه الاشارة الى الدرجة الثانية يعني لما زهد في الدنيا لما حصل له من علم اليقين رآه الله واراه بصيرته حتى حصل له حق اليقين وفيه دلالة على ان الزهد في الدنيا علامة ارادة الله الخير لعبده قال الغزالي والزهد فيها ان تنقطع همته منها ويستقذرها ويستنكرها فلا يبقى لها في قلبه اختيار ولا ارادة والدنيا وان كانت محبوبة مطلوبة للانسان بطبعه لكن لمن وفق التوفيق الخاص وبصره الله آفاتها تصير عنده كالجيفة وانما يتعجب من هذا الراغبون في الدنيا العميان عن عيوبها واما آفاتها المغترون بزخرفها وزينتها فمثل ذلك كانسان صنع حلوا من اعلى السكر وعجنها بسم قاتل وابصر ذلك رجل ولم يبصره اخر ووضعه بينهما فمن ابصر ما جعل فيه من السم زهده وغيره يغتر بظاهره فيحرص عليه ولا يصبر عنه هب عن انس ابن مالك وعن محمد بن كعب القرظي بضم القاف وفتح الراء ومعجمة نسبة لقريظة اسم رجل نزل اولاده حصنا بقرب المدينة وهو اخو النضير وهما من ولد هارون عليه

السلام مرسلا ورواه الديلمي في مسند الفردوس عن انس ايضا قال العراقي واسناده ضعيف جدا وقال غيره رواه ۞ ۞ ۞

اذا اراد الله بعبد خيرا جعل له واعظا ناصحا ومذكرا بالعواقب من ربي نسخ في نفسه لفظ رواية الديلمي من قلبه يامره بالخيرات وينهاه عن المنكرات ويذكره بالعواقب فيقطع العلايق والاسباب الداعية الى موافقة النفس والشيطان ويصرف هواه الى ما ينفعه ويشغله في تنفيذ مراد ربه ويفرغ باله لامر الاخرة فيقبل الله عليه برحمته ويفيض عليه من نعمته وفي معناه ما قيل من كان في عمل الله كان الله في عمله واذا صدقت ارادة العبد وصفت همته وحسنت مواظبته ولم يجاد به شهواته ولم يشغله حديث النفس بعلايق الدنيا لمع الحق في قلبه فر وكذا ابن لال ومن طريقه وعنه رواه الديلمي مرجا فلو عزاه له كان اولى عن ام سلمة قال الحافظ العراقي وغيره اسناده جيد لكن اجزم به في المغني ولم يرمز له المولف بشيء ۞ ۞ ۞

اذا اراد الله بعبد خيرا عسله بفتح العين والسين المهملتين مشددا ويخفف اي طيب ثناه بين الناس من عسل الطعام يعسله اذا جعل فيه العسل ذكره الزمخشري قيل اي قالوا يا رسول الله وما عسله اي معناه قال يفتح له عملا صالحا قبل موته ثم يقبضه عليه فهذا من كلام الراوي المصرح طغى شبه ما رزقه الله من العمل الصالح الذي طاب ذكره وفاح نشره بالعسل الذي هو الطعام الصالح الذي يحلو به كل شيء ويصلح كلما خالطه ذكره الزمخشري قال الحكيم الترمذي فهذا عبد ادركته دولة السعادة فاصاب حظه ومراده بعد ما قطع عمره في رفض العبودية وتضييعها وعطل الحدود واهمل الفرايض فلما قرب اوان شخوصه الى الحق جاءته السعادة من ذلك الحظ الذي كان سبق له فاستنار بالصدر بما النور وانشرح الخطا فادركته الخشية وعظمت مناديه عنده فاستقام امره فعمل صالحا قليلا فاعطي جزيلا ثم طب عن ابي عقبة بكسر العين وفتح القاف الخولاني واسمه عبد الله ابن عيينة او عمارة قال ابن الاثير اختلف في صحبته قيل ادرك النبي ولم يره قال الهيثمي وفيه بقية قد لس وقد صرح بالسماع في المسند وبقية رجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز المولف لحسنه ۞ ۞ ۞

اذا اراد الله بعبد خيرا استعمله قيل اي قال بعض الصحب يا رسول الله وما استعمله اي وما المراد به قال يفتح له عملا صالحا بان يوفقه له بين يدي موته اي قرب موته فسمي ما قرب منه باليدين توسعا كما يسمى الشيء باسم غيره اذا جاوره ودنا منه وقد جرت هذه العبارة هنا على سنن ضرب المثل حتى يرضي بضم اوله والفاعل الله وتجوز فتحه والفاعل من حوله من اهله وجيرانه ومعارفه فيبرون ذمته ويثنون عليه خيرا فيجيز الرب

شهادتهم ويقبض عليه رحمته وتفريغ المحل شرط للنزول غيث الرحمة فمتى لم يفرغ
المحل لم يتصادف الغيث محلا قابلا للنزول وهذا كمن يصلح ارضه لقبول
الزرع ثم يبذر فاذا طهر العبد تعرض لنفحات رياح الرحمة وتنزل الغيث
في اوانه وحينئذ يكون جديرا بحصول الخلة تنبيه اشار المؤلف بالجمع
بين هذين الحديثين في موضع الى رد قول ابن العربي الرواية استعمله
واما عسله فهو تصحيف فبين انه غير صحيح حم ك في الجنايز عن عمرو
بن الحمق بفتح المهملة وكسر الميم بعدها قاف ابي كاهل ويقال كاهن بالنون
ابن حبيب الخزاعي سكن الكوفة ثم مصر له صحبة قتل بالموصل في خلافة
معاوية قال ك صحيح وقال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح ٥
اذا اراد الله بعبد خيرا استعمله قيل كيف يستعمله قال يوفقه
لعمل صالح يعمله قبل الموت ثم يقبضه عليه اي يلهمه التوبة وملازمة
العمل الصالح كما يحق ويبغي حتى يمل الخلق ويستقذر الدنيا ويحن الى
الموت وتشتاق الى الملا الاعلى فاذا هو برسل الله يردون عليه بالروح
والريحان والبشري والرضوان من رب راض غير غضبان فينقلونه
من هذه الدار الفانية المفنية الى الدار العالية فيموت لنفسه الضعيفة
الفقيرة نعيما مقيما وملكا عظيما حم ت حب ك عن انس بن مالك
اذا اراد الله بعبد خيرا طهره قبل موته قالوا والده وما طهور العبد
بضم الطا اي ما المراد بتطهيره قال عمل صالح يلهمه اي يلهمه الله تعالى
اياه والالهام ما تلقي في الروع بطريق الفيض وبدء ذلك حتى يقبضه
عليه اي يميته وهو يلتبس به قال في المصباح تبضه الله اماته وفي
الاساس من المجاز قبض علي غريمه وعلى العامل وقبض فلان الى رحمة
الله وهو عما تليل مقبوض فمن اراد الله به خيرا طهره من المادة الخبيثة
قبل الموافاة حتى لا يحتاج لدخول النار ليطهره فيلهمه تعالى التوبة
ولزوم الطاعات وتجنبه المخالفات او يصاب بالمصايب وانواع البلا
المكفرات فيطهر من خبائثه مع كراهته لما اصابه وعسى ان تكرهوا
شيا وهو خير لكم ولهذا كان الاب اراه الام يسوق لولده الحجام او الطبيب
ليقابله بالمراهم المؤلمة الحادة ولو اطاع الولد لما شفي طب عن ابي
امامة لم يزل مزله بشي وسهي من زعم انه رمز لضعفه قال الهيثمي رواه
الطبراني من عدة طرق وفي احدها بقية بن الوليد وقد صرح بالسماع وبقية رجاله ثقات انتهى فالحكم عليه بالضعف في غاية الضعيف
اذا اراد الله بعبد خيرا صير بالتشديد حوائج الناس اليه اي جعله
ملجا لحاجاتهم الدنيوية او الدينية ورفقه للقيام بها والغي عليه شرا
شر المهابة والقبول وسدده فيما يفعل ويقول فر عن انس قال العراقي

فيه

فيه يحيى بن شبيب ضعفه ابن حبان وقال الذهبي عن ابن حبان لا يحتج به ٥
اذا اراد الله بعبد خيرا عاتبه في منامه اي لامه على تفريطه وحذره عن
تقصيره برويا يراها في منامه فيكون على بصيرة من امره وبينة من ربه وتنبيه
من سنة الغفلة وبين لذة الذلة كما وقع لابي اسيد الانصاري انه كان من
رده قراة البقرة كل ليلة فاغفلها ليلة فراى بقرة تنطحه فخاف ان لا يحود ورده
الحكيم فر عن انس وفيه رهب بن راشد قال الذهبي عن الدارقطني متروك
عن ضرار بن عمرو متروك عن الرقاشي ٥
اذا اراد الله بعبده الخير كذا هو بخط المؤلف وفي نسخ بعبد خيرا ولا اصل
له في شحته عجل بالتشديد اسرع له العقوبة بصب البلاء والمصايب عليه
في الدنيا لما فرط منه من الذنوب ليخرج منها وليس عليه ذنب يوافي به
يوم القيامة كما يعلم من مقابلة الاتي ومن تعجل ذلك جزاءه معه فقد اعظم
اللطف به لان من حوسب بعمله عاجلا في الدنيا خف جزاءه عليه حتى
يكفر عنه بالشوكة يشاكها حتى بالقلم يسقط من الكاتب فيكفر عن المومن
بكل ما يلحقه في دنياه حتى يموت على طهارة من دنسه وفراغ من جنايته
كالذي يتعاهد ثوبه ربه بالتنظيف قاله العراقي اذا اراد الله
بعبده الشر وفي رواية شرا امسك عنه بذنبه اي امسك عنه ما
يستحقه بسبب ذنبه من العقوبة في الدنيا حتى يوافي به يوم القيامة
ان لم يدركه العفو والعذاب الاخرة اشد وابقى والله لم يرض الدنيا اهلا
لعقوبة اعد ايه كما لم يرضها اهلا لاثابة احبابه ومن هذا التقرير عرف
ان الضمير المرفوع في يوافي راجع الى الله والمنصوب الى العبد قال
الطيبي ويجوز عكسه والمعنى عليه لا يجازيه بذنب حتى يجيء في الاخرة
متوفر الذنوب وافيها فيستوفي حقه من العقاب قال العراقي والذنب
عبارة عن كل ما هو مخالف لامر الله من قول او فعل والحديث له تتمة عند
مخرجه الترمذي وهي وان الله تعالى اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضي فله
الرضا ومن سخط فله السخط ت في الزهد وقال حسن غريب ك في
الحدود ومن حديث سعد بن سنان عن انس قال الذهبي في موضع سعد
ليس بحجة وفي خبر كانه غير صحيح طب ك هب وكذا احمد ولعله اغفله
ذهولا عن عبد الله بن المغفل بضم الميم وفتح المعجمة وشدة الفا ابي عبد
الرحمن المزني الانصاري من اصحاب الشجرة قال لقي رجل امراة كانت بغيا
فجعل يدنو اليها حتى بسط يده اليها فقالت مه فان الله قد اذهب الشرك
وولى فاصابه الحايط فشجه فاتى النبي فاخبره فقال له انت عبد اراد
الله بك خيرا ثم ذكره قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح وكذا اسناد
الطبراني وطريقه الاخر فيه هشام بن لاحق ترك احمد حديثه

وضعفه ابن حبان طب عن عمار بن ياسر قال مرت امراة برجل فاحدق بصره اليها فرجع وقد طمس وجهه فاتى رسول الله وهو يسيل دما فقال فعلت كذا فذكره قال الهيثمي اسناده جيد عد عن ابي هريرة قال جاء رجل يسيل وجهه دما فقال هلكت قال وما اهلكك قال خرجت من شرلي فاذا بامراة فاتبعتها بصري فاصاب وجهي الجدار فاصابني ما ترى فذكره رمز المؤلف لصحته

اذا اراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين والهمه رشده اي رفقه لاصابة الرشد وهو اصابة الحق ذكره القاضي وقال الزمخشري رشد الرشد الاهتداء الوجوه المصالح قال تعالى فان انستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم ومعنى اضافته اليه انه رشد لشانه قال السهودي ومفهومه ان من لم يفقهه في الدين لم يرد به خيرا وقد اخرجه ابو نعيم وزاد في اخره ومن لم يفقهه في الدين لم يبال الله به ولابي يعلى الموصلي لكنه قال ومن لم يفقهه لم يبال به وقيد بالدين لان الدنيا الربانية وان كانت غيبا عنا فلها شهادة تدل عليها ودلالة تهدي اليها فمن الهمه الله الفقه في الدين ظهرت عنايته الحق به وانه اراد به خيرا عظيما كما يؤذن به التنكير وبهذا التقرير كله بنا على ان المراد بالفقه علم الاحكام الشرعية الاجتهادية وذهب جمع منهم الحكيم الترمذي الى ان المراد به الفهم فالفهم انكشاف الخطاء عن الامور فاذا عبد الله بما امر ربه بعد ان فهم اسرار الشريعة وانكشف له الغطاء عن تدبيره فيما امر به نهى انشرح صدره وكان اشد شارعا الى فعل المامور وتجنب المنهي وذلك اعظم الخير وغيره انما يعبده على مكابدة وعسر لان القلب وان اطاع وانقاد لامر الله كالنفس لما تنشط وتنقاد اذا دارات نفع شيء اوضره واما من فهم تدبير الله في ذلك فينشرح صدره ويخف عليه فعله فذلك هو الفقه وقد اجل الله النكاح وحرم الزنا وانما هو اتيان واحد لامراة واحدة لكن هذا ابنكاح وهذا ابن زنا واذا كان بنكاح فشانه العفة والتحصين فاذا اتت بولد ثبت نسبه وحصل العطف من ابيه بالتربية والنفقة والارث واذا كان من زنا ضاع الولد لانه لا يدري احد الواطيين من هو فكل يحمله على غيره وحرم الله الدماء وامر بالقود ليتزاجر الناس وكلم في القصاص حياة وحرم المال وامر بقطع السارق لتحفظ اموال الناس بالامتناع من ذلك فعلل المامورات والمنهيات تنبيها لاولي الالباب البزار ولابن الطبراني في الكبير من هذا الطريق بهذا اللفظ ولعله غفل عنه عن ابن مسعود قال المنذري اسناده لا باس به وقال الهيثمي رجاله موثقون وحينئذ فرمز المؤلف لحسنه لا يكفي بل حقه الرمز لصحته وظاهر كلامه انه لم يخرجه احد من السنة والامر بخلافه فقد خرجه الترمذي باللفظ المذكور من حديث ابن عباس

اذا اراد الله بعبد خيرا فتح بالتحريك له قفل قلبه بضم القاف وسكون

الفا

الفا ابي ازال عن قلبه حجب الاشكال وبصر بصيرته مراتب الكمال حتى يصير قابلا للفيض السبحاني مستمد الامداد الرحماني فاذا هبت رياح الالطاف انكشفت الحجب عن اعين القلوب وفاضت الرحمة واشرق النور واشرح الصدر وانكشف للقلب سر الملكوت وانقشع عن وجهه حجاب العزة بلطف الرحمة وتلالات فيه حقايق الامور الالهية وعند انقشاع الحجب يلمع في القلب من درر اسرار الغيب غرايب العلوم تارة كالبرق الخاطف واخرى على التوالي الى حد ما ورد وراءه في غاية الندرة وقد تحلق جمع صوفيه منهم البوني باناطته ذلك بمجرد الارادة على انه لا يحصل بالعلوم التعليمية قالوا لا طريق الا الاستعداد بالنفوس المجردة ونحوها للصفات المذمومة وقطع العلايق واحضار الهمة مع الارادة الصادقة والتعطش التام والترصد بدوام الانتظار لما يفتح الله اذ الانبيا والاولياء انكشفت لهم الامور وفاض على صدورهم النور لا بالدراسة الكتب بل بالزهد في الدنيا والتبرء عن علايقها وتفريغ القلب من شواغلها والاقبال بكنه الهمة على الله فمن كان لله كان الله له انتهى وتوزعوا بما حاصله ان تقدم تعليم الاحكام متعين واجاب الغزالي بان القران مصرح بان التقوى مصباح الهداية والكشف وذلك علم من غير تعلم واهل الفتح ازالة الاشكال والمغلق صورة او معنى والقفل واحد الاقفال

وجعل فيه اي في قلبه اليقين اي العلم المتوالي بسبب النظر في المخلوقات او ارتفاع الريب ومشهد الغيب وقد وصف الله المومنين بالايمان بالغيب والايمان التصديق وانما يصدق المرء الشيء حيث يتقرر عنده فبصير كالمشاهد فالمشاهدة بالقلب هو اليقين والصدق اذا التصديق الدايم الجازم الذي ينشا عنه دوام العمل والصدق وان شاع في خصوص الاقوال لكن تستعمل في بعض الموارد في بعض الاحوال كما بينه بعض اهل الكمال ومن لم يبصر الخير بقلبه ويصدقه به لم تتيقنه وان صدق بلسانه بل هو في عماية وحيرة وجعل قلبه واعيا اي حافظا لما سلك اي دخل فيه حتى يجمع فيه الوعظ القليل والنصيحة اليسيرة والوعي لحفظ يقال وعيت الحديث حفظته وقد تبرته وجعل قلبه سليما من الامراض كحسد وحقد وكبر وغيرها ولسانه صادقا لتعظم حرمته وتظهر ملاحته اذ اللسان الصادق من اعظم المواهب الربانية وبه يستقيم حال العبد في حواله الى نبوية والاحروية قال الحرالي والصدق مطابقة ظاهر النطق والفعل لباطن الحال وخليقته سجيته وطبيعته مستقيمة معتدلة متوسطة بين طرفي الافراط والتفريط والاستقامة كون الخط بحيث تنطبق اجزاوه المفروضة بعضها على بعض وفي اصطلاح اهل الحقيقة الوفا بالعهود وملازمة الصراط المستقيم برعاية حد التوسط في كل امر ديني ودنيوي

شبكة الألوكة www.alukah.net

ذلك هو الصراط المستقيم **وجعل اذنيه سميعة** صيغة مبالغة اي مستعدة لما ينفعه في اخرته مقبلة على ما يسمعه من ذكر الله متأملة لنصوص كلامه مصغية لاوامره وزواجره واحكامه **وعينه** اي عين قلبه **بصيرة** فهو فيبصر بها ما جاء به الشارع ويتبعه وان لم يتبين له وجه حكمة فانه يعلم عن ثلب ستر الغيوب فشاهد الخير عيانا والتزم طريق الكتاب والسنة اتقانا ولم يلتبس عليه المنهاج الواضح المستبين فصار من المهتدين وهذه الجوارح بالذات منها يكون الخير والشر وعليها من آثار النفع والضر قال في اللسان والبصر نور العين وهو ما يبصر به الرائي ويدرك المرئيات كما ان البصيرة نور القلب وهو ما به يستبصر ويتأمل فكأنهما جوهران لطيفان خلقهما الله فيهما الثين للابصار والاستبصار انتهى وقال الراغب البصر يقال للجارحة الباصرة وللقوة التي فيها ويقال لقوة القلب المدركة بصيرة وبصر والضرير يقال له بصير لما له من قوة بصيرة القلب لا لما قيل انه على العكس وقال بعض اهل الوفا البصيرة فقه القلب في حل اشكال مسايل الخلاف فيما لا يتعلق العلم به تحلق القطع وحقيقتها نور يقذف في القلب يستدل به العقل الضابط عشوا على سبيل الاصابة وعين البصيرة آتية في الندر من عين البصر لان جميع ما حواه العالم يتصرف في جميعه الحكم عليه وحكما بعينا صادقا والعين لا تبصر ما بعد ولا ما تحت ثريا مغرقا ومن ثم قال الغزالي العقل يتصرف في العرش والكرسي وما وراء السموات والملا الاعلى لتصرفه في عالمه الخاص وهو ملكوته الغريبة اعني بدنه الخاص بل الحقايق كلها لا تحجب عن العقل وانما حجابه بسبب صفات تقاربه من نفسه تضاهي حجاب العين عنه تغميض الاجفان انتهى وقد انكشف من هذا البيان ان علامة ارادة الله الخير بعبده ان يبرز امره ظاهره وباطنه سره وعلنه فيكون هو المشير عليه والمدبر بامره والمزين لاخلاقه والمستعمل لجوارحه والمسدد لظاهره وباطنه والجاعل همومه هما واحدا والمبغض للدنيا في قلبه والموحش له من غيره والمونس له بلذة مناجاته في خلواته والمكاشف عن الحجب بينه وبين معرفته فذلك هو علامة محب الله لعبده فايده قال الشبلي ستنار قلبي يوما فشهدت ملكوت السموات والارض فوقعت مني هفوة فحجبت عن شهود ذلك فحجبت كيف تحجبني هذا الامر الصغير عن ذلك الامر الكبير فقيل لي البصيرة كالبصر ادنى شيء يحول فيها يدخل النظر **ابو الشيخ** في الثواب **عن ابي ذر** وفيه سعيد بن ابراهيم قال الذهبي مجهول عن عبد الله بن رجا قال ابو حاتم ثقة وقال الفلاس كثير الغلط والتصحيف ليس بحجة عن شرحبيل بن الحكم عن عامر بن عايل قال ابن خزيمة انا ابرأ من عهدتهما

اذا اراد الله باهل بيت خيرا نكره لافادة التعميم اي اذا اراد جميع الخير او التعظيم والمقام يقتضيه **فقههم في الدين** اي جعلهم فقهاء فيه والفقه لغة الفهم او لما دق وعرف العلم بالاحكام التي طريقها الاجتهاد وقيل معرفة النفس ما لها وعليها عملا قال الكرماني وكلا المناسب هنا المعنى الاخير ليشمل فهم كل علم من علوم الدين وقال الغزالي اراد فهمهم امره ونهيه بنور رباني يقذفه في قلوبهم **وزقرب** بشدة القاف عظم وبجل **صغيرهم كبيرهم** في السن او المراد بالكبير العالم وبالصغير غيره اي ورحم كبيرهم صغيرهم كما يدل له خبر ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا وانما لم يذكره هنا لانه كان يخاطب كل انسان بما يناسب حاله **ورزقهم الرفق** بكسر الراء اللطف والدربة وحسن التصرف والسياسة **في معيشتهم** اي وما يتعيشون به وما يتوصل به الى العيش اي الحياة وفي ذلك البركة والنمو كما صرح به في خبر الخزن شوم والزين يمن ثم عطف عليه عطف خاص على عام اهتماما بشانه **والقصد** بفتح **تسلكون في نفقاتهم** اي الوسط المعتدل بين طرفي الافراط والتفريط فيها يجال تعالى والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا والقصد العدل والاشقاء يقال قصد في الامر اذا توسط وطلب الاشد ولم يجاوز الحد **وبصرهم عيوبهم** اي ذنوبهم اي عرفها لهم وجعلها نصب اعينهم **فيتوبوا** اي ليتوبوا اي يرجعوا الى الله **منها** بالطاعة وترك المنهي والعزم على عدم العود **واذا اراد بهم غير ذلك** اي اراد بهم شرا ولم يذكره اقتضاه المقام استهجانا ذكره يعني بسوء الخاتمة والعذاب **تركهم هملا** بالتحريك اي ضلالا بان لا يلهمهم فعل ذلك حتى يخلوا بينهم وبين انفسهم حتى يهملوا الخضوع عليهم واعراضه عنهم وهذا كقوله ولا تكونوا كالذين نسوا الله فانساهم انفسهم الاية قال ابن عطاء الله من وكل الى نفسه لم تفته معصية وان لم يكن طاعلا ومن نصرته العناية لم تفته طاعة وان لم يكن فاعلا وقال الكلبي المعلم يدخل في السلاسل ليجعل بمقتضى علمه والكلب الجاهل يترك ويتخلى وشهواته وانشد بعضهم

والعلم يجلو العمى عن قلب صاحبه ... كما يجلي سواد الظلمة القمر
والعلم فيه حياة للقلوب كما ... تحيي البلاد اذا ما مسها المطر

ط في كتاب **الافراد** بفتح الهمزة **عن انس** وقال غريب تفرد به ابن المنذر عنه ولم يروه عنه غير موسى بن محمد بن عطاء وهو متروك انتهى وفي الميزان كذبه ابو زرعة وابو حاتم

اذا اراد الله بقوم قال الحرالي هم الذين يقومون بالامر حق القيام وهم في عرف استعمال المعرب لاهل البعدة والقوة حتى يقولون قوم ام نساء تقابلا بين المعنيين **خيرا اقر فقههم** اي علمهم بالاحكام الشرعية الفرعية او الاصولية **واقل جهالهم** بالضم والتشديد **فاذا تكلم الفقيه** بما يوجبه العلم من

طاعة كامر بمعروف ونهي عن منكر وجد اعوانا يظاهرونه وينا صرونه جمع عون وهو الظهير **واذا تكلم الجاهل** بما يخالف الحق **قهر** بالبنا للمجهول اي خذل ورغلب وردعليه والقهر الغلبة **واذا اراد بقوم شرا الترجها لهم واذا تقاهم فاذا تكلم الجاهل** بغير الحق **وجد اعوانا واذا تكلم الفقيه** بالحق **قهر** اي وجد مقهورا وذلك من اشراط الساعة قال القرافي والمراد الجاهل بعلوم الاخرة وان كان عالما بعلوم الدنيا تلبس بها رياء ونفاقا وسمعة وغرضه عاجل حظ الدنيا وهو مظهر من نفسه خلاف ذلك كالعالم السوء والقرا السوء اوليك بغضهم الله في ارضه انتهى **ابو نصر** محمد بن اسحاق **السجزي** بكسر المهملة وسكون الجيم وزاي نسبة الى سجستان كما مر في كتاب **الابانة** عن اصول الديانة **عن حبان** بكسر المهملة وشدة الموحدة التميمية **بن ابي جبلة** بفتح الجيم والموحدة تابعي ثقة له ادراك **قر عن ابن عمر** بن الخطاب رضي الله عنه الحسن بن علي التميمي قال في الميزان عن الخطيب غير حجة ولا ثقة

اذا اراد الله بقوم خيرا مد اي طول **لهم في العمر** بالفتح وبالضم وبضمتين اي في الحياة ليكثر وا من الطاعة ويعظم ثوابهم والمد الامهال والزيادة يقال مد الله في عمره امهله وطوله **والهمهم الشكر** اي القى في قلوبهم ما يحملهم على شكر المنعم الموجب للمزيد وهو صرف جميع ما انعم به عليه الى ما خلق لاجله او الاتيان بما يفيد التعظيم على النعمة سواء كان تبا ام غيره وذلك بان يتامل الواجد منهم حاله بعين قلبه فينظر فاذا هو غريق في بحار من الله واياديه وتاييده من كثرة ما انعم عليه من امداد التوفيق والعصمة وانواع التاييد والحراسة واشفق ان يكون منه اغفال للشكر فيقع في الكفران فينحط عن المنازل العلية وتزول عنه تلك النعم الكريمة من ضروب الطاف الله وحسن نظره اليه فيستعقب ذلك تمزيد الشكر فعند ذلك يزيد الله من افضاله عليه حتى يقع في سهل الفضل وخصب الشوق وعرصات المحبة ثم في رياض الرضوان وبساتين الانس الى بساط الانبساط ومرتبة التقريب ومجلس المناجاة ونيل الخلع واللرامات فهو يتنعم في هذه الحالة ويتقلب في طيها ايام بقايه في هذا السجن الى دار القرار فتبقى هنالك من سيده من اللطف والعطف والترحيب والتقريب والانعام ما لا يحتد به وصف واصف ولا نعت ناعت ذلك فضل الله يوتيه من يشا **قر** عن ابي هريرة لم يرمزله بشي وفيه عبيسة بن سعيد تركه الفلاس وضعفه الدارقطني

اذا اراد الله بقوم خيرا قال بقوم ولم يقل بالناس لان هذا العالم لا يكمل نظامه الا بوجود الشر فيه ومن جملته امارة السفها وحلم الجهلا فلا تخلو الارض من ذلك فاذا اراد باهل قطر مخصوص خيرا جعل بهم ما ذكره بقوله

ولي

ولي عليهم حلماءهم جمع حليم والحلم بالكسر الاناة والتثبت **وقضى** اي حكم **بينهم علماؤهم** اي صير الحكم بينهم الى العلما بان يلهم الامام البعث عمن تنبه الانجلت له ريوثره بالولاية على اهل الجهل والغواية **وجعل المال في سمحائهم** اي كرمائهم جمع سمح وهو الجيد الكثير وذلك ليخرج احدهم الزكاة بطيب نفس ويقوم بما يقتضيه مكارم الاخلاق من مواساة ذوي الضرورات والحاجات وتناهل في المعاملات وذلك من علامات رضي الله عن الناس وقد اخرج ابن عساكر عن قتادة قال موسى عليه السلام يارب انت في السما ونحن في الارض فما علامة غضبك من رضاك قال اذا استعملت عليكم خياركم فهو علامة رضاي واذا استعملت عليكم شراركم فهو علامة سخطي عليكم **واذا اراد الله بقوم شرا ولي عليهم سفاءهم** اي اخفهم احلاما واعظمهم طيشا وخفة وهذه اشارة الى التحذير من امارة السفهاء ومن تحكمهم وما يترتب عليه من الظلم والكذب وما يؤدي الى طيشهم وخفتهم من سفك الدما والفساد في الارض **وقضى بينهم جهالهم** بالاحكام الشرعية **وجعل المال في خلائهم** الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله ولا يقرون الضيف ولا يعطون في النائبة واصطلاح ذات البين مع القدرة ونحو ذلك **ولو ولي عليهم سفاءهم وجعل المال في سمحائهم او عكسه لم يدل على خير ولا شر فيما يظهر قر** ولكن ابن لال وعنه خرجه الديلمي فكان الاولى عزوه اليه لانه الاصل **عن مهران** قال في مسند الفردوس اظنه مولى رسول الله قال في مسنده وله صحبة انتهى واسناده جيد ولم يرمز له بشي

اذا اراد الله بقوم نما بالفتح والمد اي زيادة في الخير وسعة في الرزق يقال نما الشي ينمي اذا كثر **رزقهم السماحة** اي السخاء **والعفاف** بالفتح والمد والتخفيف الكف عن المنهي شرعا وعن السؤال من الناس **واذا اراد بقوم اقتطاعا** اي ان يسلبهم ويقطع عنهم ما هم فيه من خير ونعمة وهو كالقتال من القطع الاتية من تولهم اقتطع من ماله شيا اخذه يعني اراد ان ياخذ منهم ما خولهم ومنحهم **فتح عليهم باب خيانة** اي نقص مما ائتمنوا عليه من حقوق الله وحقوق خلقه فان الامانة تجلب الرزق والخيانة تجلب الفقر كما في خبر يابي والتعبير بالفتح مجاز اذ هو لا يستعمل الا في الخير غالبا والقصد الترغيب في هاتين الخصلتين والترهيب من ضدهما قال الراغب والخيانة والنفاق واحد الا ان الخيانة تقال اعتبارا بالعهد والامانة والنفاق تقال اعتبارا بالدين ثم يتبع اخلال فالخيانة مخالفة الحق بنقض العهد في السر ونقيض الخيانة الامانة والاحسان يجرك شهوة الانسان لتحري الخيانة وظاهر صنيع المصنف ان هذا الحديث بتمامه وليس كذلك بل هو بعينه حتى اذا فرحوا بما اوتوا اخذناهم بغتة فاذا

هم يبلشون طب وابن عساكر وكذا الدارمي والديلمي عن عبادة بن الصامت
ولم يرمزله بشيء ٥

اذا اراد الله باهل بيت خيرا ادخل عليهم باب الرفق بك الزارفي
نسخ ادخل عليهم الرفق وذلك بان يرفق بعضهم ببعض والرفق لين الجانب
واللطف والاخذ بالاسهل وحسن الصنع قال الزمخشري الرفق اللين
ولطافة الفعل ومن المجاز هذا الامر رافق بك وعليك ورفيق نافع وهذا
ارفق بك وقال القرافي الرفق محمود ضده العنف والحدة والعنف بتثليثه
الغضب والفظاظة والرفق واللين نتيجتا حسن الخلق ولا يحسن الخلق الا
بضبط قوة الغضب وقوة الشهوة وحفظهما على حد الاعتدال فلذلك اثنى
المحمد طفى على الرفق وبالغ فيه حم خ هب عن عايشة قالت قال لي رسول
الله يا عايشة ارفقي ثم ذكره البزار في مسنده عن جابر قال الهيثمي رجاله
لمندري رجاله رجال الصحيح انتهى وبه تعرف ان اقتصار المولف على
رمزه لحسنه غير حسن وكان حقه الرمز لصحته

اذا اراد الله بعبد خيرا رزقهم الرفق في معايشهم اي مكاسبهم
التي يعيشون بها جمع معيشة ولهذا الاتهمز واذا اراد بهم شرا رزقهم
الخرق بضم اوله المنجي وسكون الراضد الرفق في معايشهم والخرق
شؤم كما يجيء مصرحا به في خبر فالمراد اذا اراد باحد خيرا رزقه ما
يستعين به مدة حياته ورفقه في الامور ولينه في تصرفه مع الناس
والهمه القناعة والمداراة التي هي راس العقل وملاك الامر واذا اراد
به سوءا ابتلاه بضد ذلك والاول من علامة حسن الخاتمة والثاني بضده
هب عن عايشة لم يرمزله بشيء وهو ضعيف فيه سويد بن سعيد
فان كان فيه الدقاق فقد قال الذهبي منكر الحديث او غيره فقد قال
احمد متروك وابو حاتم صدوق

اذا اراد الله برجل اي انسان او انثى من امتي ملائمة الاجابة خيرا اي عظيما
كما يفيده التنكير الذي من الالقاء وهو الايقاع بقوة حب اي محبة اصحابي
في قلبه تحببتهم علامة على ارادة الله الخير لمن يحبهم كما ان بغضهم علامة
على عدمه وفيه دلالة على انا فتقدرهم وسموا بمحمد ثم كيف وقد قارعوا
دون المصطفى ودينه وكشفوا الكرب عن وجهه وبذلوا الاموال والانفس في نصرته والمراد بمحبة الصحابة كلهم حتى ان من احبهم وابغض
بعضهم لا يلون ذلك علامة على ارادة الخير به وقد اتفق اهل السنة على
ان جميع الصحابة عدول كل من راه عليه السلام يوما ما او زاره يوما ما او اجتمع
به لغرض وانصرف عن سبب بل الذين لازموه وعزروه ونصروه واتبعوا

النور الذي انزل معه اولئك هم المفلحون انتهى قال الحلاي وهو غريب نر عن
انس لم يرمزله بشيء وهو ضعيف لكن له شواهد

اذا اراد الله بالامير على الرعية وهو الامام ونوابه خيرا جعل له وزير من
الوزر وهو الثقل لتحمله عن الملك او من الوزر وهو الملجأ لاعتصامه برايه
والتجائه اليه او من المؤازرة وهي المعاونة صدق اي صالحا صادقا في
نصحه ونصح رعيته قال الطيبي اصله وزر صادق ثم قيل وزير صدق
على الوصف به ذهابا الى انه نفس الصدق ثم اضيف لمزيد الاختصاص
ولم يرد بالصدق الاختصاص بالقول فقط بل بالافعال والاقوال ان نسي
شيأ من احكام الشرع ارادبه او نسي المظلوم او مصلحة الرعية ذكره به
لتشديد ما نسيه ودله على الاصلح والانفع والارفق وان ذكر بالتخفيف اي
الامير واحتاج لمساعدة اعانه بالراي او اللسان او اليدين او بالكل واذا اراد
به غير ذلك اي شرا لم يعبر به استهجانا للفظه واستقباحا لذكره جعل له
وزير سوء بالفتح والاضافة ان نسي لم يذكره وان ذكر لم يعنه على ما
فيه الرشد والفلاح بل يحاول ضده وذلك علامة سوء الخاتمة كما ان الاول
علامة حسنها قال الكشاف والشر الرداءة والقبح في كل شيء تنبيه قال
الاحنف لا يتم امر السلطان الا بالوزراء والاعوان ولا ينفع المودة والنصيحة
الا بالراي والعفاف واعظم الامور ضررا على الملوك خاصة وعلى الناس عامة
ان يحرموا اصالح الوزراء والاعوان وان يبلون وزراءهم واعوانهم غير ذي مروءة
ولا حياء وقال ليس شيء اهلك للولاة من وزراء صاحب تحسين القول ولا
يحسن العمل وقال حلية الولاة وزرائهم وزرائهم فمن فسدت بطانته
كان كمن غص بالماء ولم يصلح شانه تتمة اخرج البيهقي عن علي بن
الجراح قال سالت اردشير ابا دبني امية ما سبب زوال دولتكم قال خصال اربع
اولها ان وزراءنا كتموا عنا ما يجب اظهاره لنا الثاني ان جباة خراجنا
اظلموا الناس فرحلوا عن اوطانهم فخربت بيوت اموالنا الثالثة
انقطعت الارفاق عن الجند فتركوا طاعتنا الرابعة يئسوا من انصافنا
فاستراحت نفوسهم لغيرنا هب عن عايشة قال في الرياض رواه ابو
داود باسناد جيد على شرط مسلم لكن جرى الحافظ العراقي على ضعفه
وقال ضعفه ابن عدي وغيره ولعله من غير طريق ابي داود

اذا اراد الله بعبد شرا خضر بمعجمتين كحمر وزنا ومعنى له في
اللين بفتح اللام وكسر الموحدة مخففة جمع لبنة بفتح فكسر والطين
حتى يغني اي حتى يحمله على المنافسة فيشغله ذلك عن اداء الواجبات ويزين
له الحياة وبتشبيه المهمات انشد بعضهم

وللموت تغذو الوالدات سخالها ... كما لخراب الدهر تبني المساكن

ولم يذكر من الات البنا الا اللبن والطين لانها معظم الات البنا التي تحصل بها
مسماه وما عداها تتمات وتكملات وخص اللبن الذي هو الطوب
النيء دون المحرق لان عادة الحجاز في ذلك الزمن البناء به وهذا فيما لم يرد
به وجه الله كبنا مسجد خالصا لله نهو مشاة ماجور وفي غير ما لابد
منه لنفسه وممونه فمن بنا بيتا لهم بقدر الكفاية على الوجه اللايق بهم
وبه فليس بمذموم فلا يلحقه هذا الوعيد وسئلت عن مقابله
زيادة في التقرير طب خط في ترجمة علي بن الحسن المخزومي عن جابر
قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح غلا شيخ البخاري ولم اجد من
ضعفه وقال المنذري رواه في الثلاثة باسناد جيد انتهى وظاهر
صنيع المولف انه لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه وهو ذهول
فقد عزاه جمع لابي داود من حديث عايشة قال العراقي واسناده جيد
اذا اراد الله بعبد هوانا اي اذا لاحقارة وفي رواية للطبراني سوا
بدل هوانا انفق ماله اي انفقه وافناه يقال نفقت الدراهم نفدت
ونفق الشيء نفقانا وانفقته افنيته في البنيان اي في اجر الصناع
واخذ ذلك وفي المدر والطين اذا كان البنا لغير غرض شرعي وادى
لترك واجب او دخل منهي عنه او زاد على الحاجة وذلك هو المتوعد
عليه لان الدنيا ليست بدار قرار فلا يعمر فيها الا الاشرار ولهذا قال
عيسى عليه السلام انما هي معبرة فاعبروها ولا تعمروها فان قلت
ما فايدة قوله في المدر والطين بعد قوله في البنيان وهلا اكتفى قلت
الظاهر انه اراد بالبنيان اجرة ارباب الحرف كما تقدم ر وبالمدر والطين
ثمن المون ويكون المراد انفقه في اجر البنا وفي الآلة قالوا وينبغي ان من
علي بنا مزخرف مشرف ان لا ينظر اليه لانه اعظم البانيه واشاله على ذلك
اذ هو انما فعل لينظر الناس اليه قال في الكاشف قد شدد العلما من اهل
التقوى في وجوب غض البصر عن ابنية الظلمة وعدد الفسقة في اللباس
والمراكب وغير ذلك لانهم انما اتخذوه ليتطلع الناس عليه فيحصل لغرضهم وبالمتطلع لغرضهم علي اتخاذها البغوي ابو القاسم في معجمه
هب وكذا الطبراني في الاوسط عن محمد بن بشير الانصاري قال
الذهبي رواه عنه ابنه يحيى وهو صح وماله غيره وفيه سلمة بن شريح قال
الذهبي مجهول عد عن انس في ترجمة زكريا المصري الوقار وقال
يضع الحديث لكن به صالح وحرره غيره انتهى وبه يعرف ان عزو الحديث
له وسلوته عما اعله به غير صواب ولما عزاه الهيثمي الى الطبراني قال
فيه من لم اعرفهم ٥

اذا اراد الله بقوم سوءا بالضم اي ان يحل بهم ما يسوءهم جعل امرهم اي

صير

صير الولاية عليهم وتدبير مملكتهم الى مترفيهم اي متنعميهم المنهمكين في اللذات
المنهمكين على الشهوات وذلك سبب الهلاك قال تعالى واذا اردنا ان نهلك قرية
امرنا مترفيها والمترف بضم الميم وفتح الراء المتنعم المتوسع في ملاذ الدنيا
وشهواتها قال الكشاف الاترى ابطار النعمة انتهى وذلك لانهم اسرع الى
الخيانة والفجور وسفك الدما واجرا على صرف مال بيت المال في حظوظهم
وما ربهم غير ناظرين الى مصالح رعاياهم وفي ذلك بلا من ربهم عظيم وفي الكلام
حذف والتقدير يقوم اهل سوء سوءا فانه تعالى انما يولي عليهم مترفيهم
لعدم استقامتهم بدليل الحديث الاتي كما تكونوا يولى عليكم وفي حديث
لاحمد كما تدين تدان وفي اخر انما هي اعمالكم ترد عليكم وفي حديث لاحمد
عن موسى عليه السلام نحوه فر عن علي امير المومنين وفيه حفص بن سالم
السمرقندي قال الذهبي متروك ٥

اذا اراد الله بقوم عذابا اي عقوبة في الدنيا كقحط وغلاء وجور اصاب
اي اوقع العذاب بسرعة وقوة من كان فيهم ثم بعثوا بعد الممات
عند النفخة الثانية على اعمالهم ليجازوا عليها فمن كانت اعماله صالحة اثيب عليها
او سيئة جوزي بها فيجازون في الاخرة باعمالهم ونياتهم واما ما اصابهم في الدنيا
عند ظهور المنكر فتطهير للمومنين فمن لم ينكر وداهن مع القدرة ونعمة
لغيرهم ومصيبة وغضبة ما تقرر ان العذاب لا يعم من انكر ويويده اية
انجينا الذين ينهون عن السوء لكن ظاهر واتقوا فتنة لا تصيبن الذين
ظلموا منكم خاصة وخبر اهلك ونحن الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث
الحمد ق عن ابن عمر ابن الخطاب ٥

اذا اراد الله بقوم عاهة اي افة دينية واحتمال ارادة الدنيوية ايضا
بعيد نظر الى اهل المساجد نظر رحمة وسواغاة واكرام واحترام واقبالها
الملازمون والمترددون اليها لنحو صلاة او ذكر او اعتكاف فليس المراد
باهلها من عمرها او رممها بل من عمرها بالصلاة والذكر والتلاوة ونحوها
تصرف عنهم العاهة اي عن اهل المساجد فتلون مختصة بغيرهم
هذا هو المتبادر لعود الضمير على اقرب مذكور ويويده خبر البيهقي
اذا عاهة من السما انزلت صرفت عن عمار المساجد ويحتمل رجوعه
للقوم وان كان ابعد فتصرف الافة عن عموم القوم اكراما لعمار المساجد
بانواع العبادات بدليل خبر لولا شيوخ ركع واطفال رضع لصب عليكم
البلا صبا نعم هذا مخصوص بما اذا لم يكثر الخبث بدليل الخبر المذكور ويويده
ورد نظير هذا الاكرام الالهي لغير عمار المساجد ايضا ففي حديث البيهقي
قال الله اني لاهم باهل الارض عذابا فاذا نظرت الى عمار بيوتي والمتحابين
بين في والمستغفرين بالاسحار صرفته عنه وسياتي في الحديث تتوبة

عظيم بفضل المساجد وشرف قاطنيها للتجنب فيها والخلوة بها وتحذير
من غلقها وتعطيلها ومن اظلم ممن منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه عد
فر عن انس ورواه ايضا البيهقي وابو نعيم وعنه اورده الديلمي فلو عزاه
اليه كان اولى ثم ان فيه مكرم بن حكيم ضعفه الذهبي وزاد في ضعفه فخرجه
ابن عدي وقال لا يتابع على حديثه ،،

اذا اراد الله بقرية اي باهلها على حد واسال القرية هلاكا بغتة وكثرة قتل
وطاعون وفقر وذل كما يدل له خبر الحاكم اذا كثر الزنا كثر القتل ورفع الطاعون
وذلك لان حد الزنا القتل فاذا لم يقم الحد فيهم سلط عليهم الذين فقتلوهم وفي
خبر البزار اذا ظهر الزنا في قوم ظهر فيهم الفقر والمسكنة وتكثر الهلاك لمزيد
التهويل اظهر اي انشأ فيهم الزنا اي التجاهر بفعله وهو بالقصر افصح وذلك
لان المعصية اذا اخفيت لم تضر الا فاعلها واذا اظهرت ضرت الخاصة والعامة
وخص الزنا لانه يفسد الانسان ونوع الانسان الذي هو اشرف المخلوقات
ولهذا لم يحل في شريعة قط ولما كان الجزاء من جنس العمل وكانت لذة الزنا
تعم البدن جعل الله جزاءهم لعموم اهلاكهم وفي رواية بدل الزنا الربا
بموحدة فر عن ابي هريرة وفيه حفص بن عياث قاض كان النخعي
فقول الكاشف ثقة اذا حدث من كتابه وان كان الدارمي عن يحيى ممنوع فجهول
اذا اراد الله ان يخلق خلقا اي مخلوقا اي رجلا للخلافة اي للملك
مسح ناصيته بيده لفظ رواية الخطيب بيمينه وخص ناصيته
لانها يعبر بها عن جملة الانسان وذلك عبارة عن القاء المهابة عليه ليطاع
فهو استعارة او تشبيه قال الزمخشري اراد بالخلافة الملك والتسلط
وتصوره على ذلك تحكم فان الخلافة النبوية تشمل الامام الاعظم ونوابه
وتشمل العلماء فاذا اراد الله نصب انسان للقيام بجماية الدين وتنشير
الاحكام وقهر اعداء الاسلام من الملاحدة وغيرهم القى عليه المهابة وصيّر
قوله مقبولا ممتثلا عليه طلاوة وحلاوة وجلالة فاذا قرر شيأ سلموه واذا
افتى في امر قبلوه واذا امر بمعروف او نهى عن منكر امتثلوه فمن تصفح علي
السلطنة فقد تقرّ عنه عن ابن احمد ابن حنبل عن عبد الله بن موسى
السلمي عن مصعب النوفلي عن ابن ابي ذريب عن صالح مولى التوأمة
عن ابي هريرة ثم عقبه بخرجه بقوله مصعب مجهول بالعدل حديثه غير
محفوظ لا يتابع عليه ولا يعرف الا به عد عن ابي هريرة ثم تعقبه بقوله
هذا منكر بهذا الاسناد والبلايا فيه من مصعب خط في ترجمة عبد الله ابن
موسى الانصاري وقال ابن حجر وفيه عنده مسرة بن عبد ربه تالف
وقال الذهبي لكن اب اورده ابن الجوزي في الموضوع وقال البلايا فيه
من النوفلي واورده من حديث انس وقال فيه مسرة مولى المتوكل

ذاهب

ذاهب الحديث لكن له طريق عن ابن عباس خرجه الحاكم بلفظ ان الله اذا اراد
ان يخلق خلقا للخلافة مسح علي ناصيته بيمينه فلا يقع عليه عين الا احبته
قال ك رواته هاشميون قال ابن حجر تبعا للاطراق الا ان شيخ الحاكم ضعيف
وهو من الحفاظ ،،

اذا اراد الله ان يوتخ بضم التحتية وسكون الواو وكسر الفوقية وعين
معجمة عبدا اي يهلكه والوتخ تحركا الهلاك كما في الصحاح وفي رواية
بدل يوتخ يوثر وهو ان يفعل بالانسان ما يضره عمي بغير الف لكن ا
بخط المولف للذي في نسخ الطبراني اعمي بالف عليه الحيل با
الحا المهملة وفتح المثناة تحت اي الاحتيال وهو الحذق في تدبير الامور
وتقليب الفكر ليهتدي الى المقصود فالمراد صيره اعمي القلب متحير
الفكر فالتبس عليه الامر فلا يهتدي الى الصواب فيهلك والعمى
في الاصل فقد البصر ثم استعير لعمى القلب كناية عن الضلال والحيرة والعلا
عدم الاهتداء وما ذكره من ضبط يوتخ بما ذكر هو ما في بعض الشروح لكن الذي
رايته في اصول صحيحة من المعجم ومجمع الزوائد بزيغ بزاي معجمة فمثناة
تحت ثم رايت نسخة المولف التي خطه من هذا الكتاب المشروح بزيغ بزاي
منقوطة وهو مصلح خطه على لشط ومعنى بزيغ يميل عن الحق فتفي القا
موس وغيره ازاغه اماله وزاغ يزيغ مال والبصر كل طس عن عثمان بن
عفان لم ير مزله بشيء وهو ضعيف ووجهه ان فيه محمد بن عيسى الطرسوسي
وهو كما قال الهيثمي ضعيف وعبد الجبار بن سعيد ضعفه العقيلي وقال

احاديثه مناكير عن عبد الرحمن بن ابي الزناد وقد ضعفه النسائي فتحصيت
الهيثمي الحنا براس الطرسوسي وحده غير جيد ٠

اذا اراد الله انفاذ بمعجمة قضايه وقدره اي امضا حكمه وقضاره ارادته
الازلية المتعلقة بالاشيا على ما هي عليه فيما لا يزال وقدره ايجاده اياها على
قدر مخصوص وتقدير معين في كراتها واحوالها سلب اختطف بسرعة على
غفلة ذوي العقول جمع عقل وهو تعريفيه عقولهم يعني سترها وغطاها
فليس المراد السلب الحقيقي بل التخطية حتى لا يروا نورها المنافع فيطلبونها
قال بعض المحررين لترجمان القران لما قال في قصة سليمان انه طلب
الهدهد لانه ينظر الما من تحت الارض كيف ينظره والصبي يصيب له الفخ
فلا يراه حتى يقع فيه فقال ويحك اما علمت ان القضا اذا نزل عمي البصر وشل
لم يرد بسلبها وقمها بل سلب نورها وحجبها بحجاب القدرة مع بقا صورتها
فكم من متردد في مهلكة وهو يبصرها وبيوت منفحة في دينه او دنياه وهو مشرف
عليها قال تعالى وتراهم ينظرون اليك وهم لا يبصرون حتى ينفذ فيهم تضاء
وقدره فاذا مضى وفي نسخ امضي بالف وهو تحريف من النساخ فان الالف
لا وجود لها في خط المولف امره الذي قدره رد اليهم عقولهم فادركوا قبح ما
فرط منهم ورتعت النهى امة الاسف والحزن ومنه علم ان العبد لا يملك لنفسه
ضرا ولا نفعا وانه لا راد لقضايه بالنقض ولا معقب لحكمه بالرد وهذا اصل
تفرق الاهوا والسبل واختلافي الملل والنحل وذلك انهم لما كلفوا بالاقرار
بالوحدانية من طريق الخبر وعجزوا عن يقين المخبر به وهو معاينته بالقلب تردد وا واضطربوا فرجعوا الى عقول مسلوبة وانهام محجوبة
فتحيروا في ظلمة انفسهم وضعفت ابصار قلوبهم فلم يبصروا فحصلت قلوبهم
في اكنة الخذلان وعليها القفل والحرمان فر وكذا ابو نعيم في تاريخ
اصبهان عن انس بن مالك وعلي امير المومنين وفيه سعيد بن سماك
بن حرب متروك كذاب فكان الاولى صرفه من الكتاب وفي الميزان خبر
منكر ثم ان ما ذكر من ان الديلمي خرجه من حديث انس وعلي هو ما رايته
في نسخ الكتاب كالفردوس وذكر المولف في الذريعة ان البيهقي والخطيب
خرجاه من حديث ابن عباس وقال اسناده ضعيف ٠

اذا اراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء فاذا اراد خلق الولد من المني لم
يمنعه العزل بل يتكون وان عزل قاله لما سئل عن العزل فاخبر انه لا ينفي
حذر من قدر وفي تهامه ان العزل لا يحرم مطلقا فانه لم ينههم وهو
مذهب الشافعي والنهي عنه محمول على التنزيه جمعا بين الادلة تم في
النكاح عن ابي سعيد الخدري وظاهر صنيع المولف ان هذا ما تفرد
به مسلم عن صاحبه والامر بخلافه فقد عزاه في الفردوس للبخاري ٠

اذا

اذا اراد الله بقوم قحطا جدبا وشدة واحتباس مطر نادي منادٍ اي امر
ملكا ان ينادي من السما اي من جهة العلو وجيء لانه جبريل لانه الموكل
بانزال الرحمة والعذاب يا معا بكسر الميم وقد تفتح مقصور
اي يا مصاريين اولئك القوم اتسعي اي تقشعي حتى لا يملوك الا القليل مما
كان يملوك اولا ويا عين لا تشبعي اي لا تمتلي بل انظري نظر شدة وشقة
شبق للاكل واضاف عدم الشبع لها مجازا ربا بركة اي بازيادة في الخير
ارتفعي اي انتقلي عنهم وارجعي الى جهة العلو من حيث افضت تيسري
تداوه في الادراج والاشباح ثم ان ما تقرر من حمل الندا على حقيقته
هو المتبادر ولا مانع من ان الله يخلق فيما ذكر ادراكا يعقل به سماع الندا
وخص البطن والعين لانهما مناط الجوع والشبع لكن الاقعد ان المراد
المجاز والمعنى اذا اراد الله ان يبتلي قوما بالغلا والجوع لم يخلق
الشبع في بطونهم ويمحق البركة من ارزاقهم عقوبة او تطهيرا ابن النجار
محب الدين في تاريخه ذيل تاريخ بغداد عن انس وهو مما بيض له
الديلمي في الفردوس لعدم وقوفه له على سند ٠

اذا اراد احدكم الخطاب فيه وفيما ياتي وان كان بحسب اللفظ للحاضرين
ولكن الحكم عام لان حكمه على الواحد حكمه على الجماعة الا بدليل منفصل
وكان احكم شانه وله للنسا ان يبول فليطلب وليتحر بذا
لبوله موضعا رخوا لينا ليامن عود الرشاش فينجسه وحذف المفعول
للعلم به ودلالة الحال عليه فالبول في المكان الصلب مكروه وفيه انه
لا باس بذكر البول وترك الكناية عنه بلفظ ازالة المابل ورد النهي عن
استعمال هذه الكناية في خبر الطبراني عن وايله لا يقولن احدكم اهريقت
الما ولكن ليقل ابول لكن فيه كما قال العراقي عنبسة ضعيف قال
الزمخشري والارتياد افتعال من الرود كالابتغا من البغي ومنه الرايد طالب
المرعى والطير يستريد الرزق اي يطلبه ومنه المثل الرايد لا يكذب اهله وهو
الذي يرسل في طلب المرعى د هق عن ابي موسى قال كنت مع النبي فاراد
ان يبول فاتى دمثا اي محلا لينا في اصل جدار فبال ثم ذكره قال المنذري
كالنووي وسببه ان الجدار عادي غير مملوك او قعد متراخيا عنه فلا
يصيبه البول او علم رضي صاحبه وقد رمز المولف لحسنه فان اراد لشواهد
فمسلم وان اراد له فقد قال البخوي وغيره حديث ضعيف وقال المنذري
في تعقبه على ابي داود فيه مجهول وتبعه الصدر المناوي وقال النووي
في المجموع وشرح ابي داود حديث ضعيف لان فيه مجهولان قال وانما
لم يصرح ابو داود بضعفه لانه ظاهر وراقه الولي العراقي فيما كتبه
عليه فقال ضعيف لجهالة راويه والمجهول الذي في اسناد ابي داود في

هذه

اسناد البيهقي انتهى بل جرى المؤلف في الاصل على ضعفه

اذا اراد احدكم ان يذهب اي يسير ويمضي اذ الذهاب السير والمضي قال الراغب ويستعمل في الاعيان والمعاني الى الخلا ليبول او يتغوط وهو بالمد المحل الخالي ثم نقل للمحل لقضاء الحاجة واقيمت الصلاة الفرض وكذا النفل تحل جماعة اي شرع فيها او اقيم لها فليبدء بها اي الخلا قبل الصلاة ان امن خروج الوقت ليفرغ نفسه لانه اذا صلى قبل ذلك تشوش خشوعه واختل حضور قلبه فان خالف وصلى حاقنا كره تنزيها وصحت حم د ن ه حب ك عن عبد الله بن الارقم بفتح الهمزة والقاف بن عبد يغوث الزهري من الطلقاء كتب الوحي وولي بيت المال لعمر وعثمان بلا اجر واسناده صحيح

اذا اراد احدكم ان يبيع عقاره بالفتح والتخفيف اي ملكه الثابت كدار ونخل فليعرضه بفتح التحتية على جاره بان يقول له بانه يريد بيعه وانه يوثره به ان شاء نفعا للضرر عنه بمجاورة من لا يصلح والامر للندب وقيل للوجوب والمراد به هنا الملاصق واستدل به الحنفية لثبوت الشفعة للجار ولو عرضه ايضا على الشريك فاذه في بيعه فباعه للشريك اخذه بالشفعة عند الشافعي والحنفي لانها انما تجب بالبيع ويظهر انه لا يلحق بالبيع الاجارة لان انتقال الملك ان ضر دام ضرره بخلاف الاجارة ع عد عن ابن عباس لرير مزله بشي وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني نقل الذهبي عن احمد انه كان يكذب جهارا ووثقه ابن معين

اذا اراد احدكم سفرا بالتحريك سمي به لانه يسفر عن الاخلاق فليسلم ندبا على اخوانه في الدين يحني معارفه فيذهب الى اماكنهم ويودعهم ويطلب منهم الدعا فانهم يزيدونه بدعائهم له الى دعائه لنفسه خيرا فيقول كل منهما للاخر استودع الله دينك وامانتك وخواتيم عملك الدعا المشهور ويزيد المقيم ورد ك في خير واذا رجع المسافر تلقوه وسلموا لان المسافر اسبب بالتوديع والقادم احق بان يتلقى ويهنى بالسلامة تنبيه يوخذ من الحديث انه لو كان اقاربه او جيرانه لفاز لا يذهب اليهم ولا يودعهم لعدم انتفاعه بدعائهم الذي هو المقصود بالوداع وما دعا الكافرين الا في ضلال طس عن ابي هريرة قال العراقي سنده ضعيف وقال الهيثمي فيه يحيى بن العلا البجلي ضعيف قال ورواه ابو يعلى عن عمرو بن الحصين وهو متروك وقال ابن حجر حديث غريب ويحيى وعمرو ضعيفان جدا

اذا اراد احدكم من امراته حاجة اي جماعا وهي ممن يجوز له جماعها بخلاف نحو حايض ومريضة مرضا لا تطيق معه الوطي ومن بفرجها نحو قرح تتاذى به ومعتدة عن شبهة وغير ذلك من الصور التي للرجل فيها الطلب

وعلي

وعلى المراة الهرب وكني بالحاجة عن الجماع لمزيد احتشامه وعظم حيائه وهو من لطيف الكنايات فليأتها فليجامعها ان شاء لفظه وجوبا وان كانت على تنور بفتح المثناة فوق وتشديد النون اي وان كانت تخبز عليه مع انه شغل شاغل لا يتفرغ منه الى غيره الابعد انقضائه ذكره القاضي قال المرسي كان عندنا باسكندرية عارفة بالله قالت لي كنت اذا كنت في حضرة او موقف واراد بي زوجي ليقضي اربه لا امنعه فلا يستطيع ذلك مني كلما اراده عالج فجي زحتي يضيق خلقه ويقول يا لها من حسرة هذه الشابة في حسنها بين يدي ولا تمنع مني ولا اصل اليها والتنور بحذف الواو وصانعه تنار معرب او عربي توافقت فيه اللغات وقال الزمخشري عن ابي حاتم التنور ليس بعربي صحيح ولم تعرف له العرب اسما غيره فلهذا اجاز في التنزيل لانهم خوطبوا بما عرفوا تنبيه قال ابو حيان هذه الواو عطف حال على حال محذوفة يتضمنها السابق تقديره فليأتها على كل حال وان كانت في اخره وكا يخفى هذه الحال الا منبهة على ما كان يتوهم انه ليس منه رجا تحت عموم الحال المحذوفة فادرج تحته الاتري انه لا يحسن فليأتها وان كانت معطرة مزينة متاهبة حم ط ب عن طلق بفتح المهملة وسكون اللام بن علي بن المنذر الحنفي ممن بنا في مسجد المصطفى رمز لحسنه وفيه محمد بن جابر اليمامي

اذا اردت اي هممت ان تفعل امرا فتدبر عاقبته بان تتفكر وتتامل ما يصلحه ويفسده وتدقق النظر في عواقبه مع انهجاره ومشاورة ذوي العقول فالهجوم على الامور من غير نظر في العواقب موقع في المعاطب ولذلك قيل ومن ترك العواقب مهملات فايسر سعيه ابدا اتبارا قال القاضي واصل التدبر النظر في ادبار الشي فان كان في فعله خيرا وفي رواية رشدا اي غير مبني عنه شرعا فامضه اي افعله وبادر فقد قالوا انتهز الفرصة قبل ان تعود عضه وان كان في فعله شرا اي مبني عنه شرعا فانته اي كف عنه وعبر به دون لا تمضه لانه ابلغ وفي رواية بدل فامضه فوجه اي يسرع اليه من الوجار وهو الشرعة وهذا تنبيه على منة الهجوم من غير تدبر قال الراغب والتدبر تامل دبر الامر وهو بحثوك عليه في قولهم

ومن ترك العواقب مهملات فايسر سعيه ابدا اتبارا

والفكرة كالة للصنائع التي لا يستغني عنها ولا تكون الا في الامور الممكنة دون الواجبة والممتنعة وتكون في جملة الممكنات فيما يكون الينا فالطبيب لا يخيل رايه في نفس البرء بل في كيفية الوصول اليه وقال الغزالي اذا اردت ان تعرف خاطر الخير من خاطر الشر فقرنه باحد الموازين الثلاثة يظهر لك حاله فالاول ان تعرض الذي خطر لك على الشرع فان وافق حسنه فهو خير وان

كان بالضد فهو شر وان لم يتبين لك بهذا الميزان فاعرضه على الاقتداء ان كان في فعله اقتداء بالصالحين فهو خير والا فهو شر وان لم يتبين لك بهذا الميزان فاعرضه على النفس والهوى فان كان مما تنفر عنه النفس نفرة طبع لا نفرة خشية وترهيب فهو خير وان كان مما يميل اليه ميل طبع لا ميل رجاء الى الله وترغيب فهو شر اذ النفس امارة بالسوء لا تميل بأصلها الى خير فبالحري ان تحذر هذه الموازين اذا نظرت وامعنت النظر تبين لك الخير من الشر ابن المبارك عبد الله في كتاب الزهد والرقائق عن ابي جعفر عبد الله بن مسور بكسر الميم وفتح الواو ابن عون بن جعفر الهاشمي نسبة لبني هاشم مرسلا قال الذهبي في المغني قال احمد وغيره احاديثه موضوعة وقال النسائي والدارقطني متروك وقال العراقي ضعيف لكن له شاهد عند ابي نعيم

اذا اردت ان تبرق براي وسين وصاد وانكار السين غلط اي تخرج الريق من فمك فلا تبرق حيث لا عذر عن جهة يمينك فيكره تنزيها الشرب اليمين وادمانه على مكلله ولكن ابصق عن جهة يسارك ان كان فارغا اي خاليا من ادمي وغيره لان الدنس حق اليسار واليمين بعكسه قال القاضي خص النهي باليمين مع ان شماله ملكا ايضا لانه يكتب الحسنات فهو اشرف فان لم يكن فارغا كأن كان على يسارك انسان فتحت قدمك اي اليسرى كما في خبر هبه في صلاة اذا لاقتالوا وبصقه في ثوبه من جهة يساره اولى والكلام في غير المسجد اما البصاق فيه فحرام كما يأتي قاعدة قال ابن عطاء وصف لابي يزيد رجل بالولاية فقصده فخرج الرجل يتخطى في حايط المسجد فرجع ولم يجتمع به فقال رهط اغير يأمون على ادب من آداب الشريعة فكيف يؤمن على اسرار الله البزار في مسنده عن طارق بالمهملة والقاف ابن عبد الله المحاربي له صحبة ورواية قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى فرمز المولف لحسنه فقط غير حسن ارقه الرمز للصحة

اذا اردت ان تغزو اي تسير لقتال الكفار فاشتر فرسا اغر يجيء حصل فرسا اغر تغزو عليه بشرا او بغيره ورخص الشر لانه الغالب والامر للندب ويحتمل الارشاد والاغر الذي في جبهته بياض فوق الدرهم يقال فرس اغر وبهمة غراء كاحمر وحمراء والقول بان المراد بالاغر هنا الابرض غفلة فان لفظ رواية الحاكم ادهم اغر وكان لفظ ادهم سقط من قلم المصنف ذهولا محجلا اي تواليه بيض يبلغ بياضها ثلث الوظيف او نصفه او ثلثيه وكايبلغ الركبتين مطلق اليد اليمنى هي الخالية من البياض مع وجوده في بقية القوائم فانك تسلم من العدو وغيره وتغنم امر الله وتخصيصه لان لك الفرس ظاهر لان المتصف بذلك اجمل الخيل واحسنها زيا وشكلا قال ابن الكمال والتعادل بهذه الصفات كان معروفا في الجاهلية فتقرر هم

الشارع عليه وبين النجاح والبركة فيهما بهذه الصفة كما هو عند العامة قال ابن المعبر ويحمل طلق اليمن كانه متبختر يمشي بلم مشبل

ويوخذ من ذلك انه يقال يشار لكل سفر وان تخصيص الخز وللآلدية طب ك في الجهاد هق عن عقبة بضم المهملة وسكون القاف ابن عامر الجهني معاد امير شريف مرضي شاعر ولي غزو البحر لمعاوية قال الحاكم على شرط مسلم واقره الذهبي في التلخيص لكنه في المهذب قال فيه عبيد بن الصباح ضعفه ابو حاتم وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه عبيد بن الصباح ضعيف

اذا اردت امرا اي فعل شيء من المهمات واشكل عليك وجهه فعليك بالتودة كهمزة اي الزم التاني والتزانة والتثبت وعدم العجلة حتى اي الى ان يريك الله منه المخرج بفتح الميم والراي المخلص يعني اذا اردت فعل شيء فاشكل عليك او شق فتثبت ولا تعجل حتى يهديك الله الى الخلاص ولفظ رواية البيهقي حتى يجعل الله لك مخرجا او قال فرجا قال الراغب تتباع الراي الى اربعة اشياء اثنان من جهة الزمان في التقديم والتاخير احدهما ان يعيد النظر فيما يريته ولا يعجل امضاءه فقد قيل اناك والراي للتطير والكثير من يستعجل في ذلك ذو والنفوس الشيمة والامزجة الحادة والثاني انه لا بد ان تفوت بعد احكامه فقد قيل احزم الناس من اذا وضح له الامر صبيح فيه والكثير من يدفع ذلك ذو والنفوس المهينة والامزجة الباردة واثنان من جهة الناس احدهما ترك الاستبداد بالراي فان الاستبداد به من فعل المعجب بنفسه وقد قيل الاحمق من قطعه العجب بنفسه عن الاستشارة والاستبداد عن الاستخارة والثاني ان يتخير من يحسن مشاورته

فما كل ذي نصح بمؤتيك نصحه ... وما كل مؤت نصحه بلبيب
ولكن اذا ما اشتجعا عندك اصطفى ... فحق له من طاعة بنصيب

ومن دخل في امر بعد الاحتراز عن هذه الاربعة فقد احكم تدبيره فان لم ينجح عمله لم يلحقه مذمة فد هب وكذا الطيالسي والخرايطي والبغوي وابن ابي الدنيا كلهم عن رجل من بلي بفتح فكسر كرضي قبيلة معروفة قال هذا الرجل انطلقت مع ابي الى النبي فتاجاه ابي دوني فقلت لابي ما قال لك قال قال لي اذا اردت الخ رمز المولف لحسنه وفيه سعد بن سعيد ضعفه احمد والذهبي لكن شواهده كثيرة

اذا اردت ان يحبك الله فابغض الدنيا التي منه خلقها لم ينظر اليها بغضا لها لحقارتها عنده بحيث لا تشاري جناح بعوضة والمراد اكره بقلبك ما نصب عنه منها وتجافى عنها واقتصر على ما لا بد منه وربي فعل ذلك لشغف سره حب الغيب فصار الغيب له مشهودا واذا اردت ان يحبك الناس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فما كان عندك من فضولها بضم الفا اي بقاياها الزايدة على ما تحتاجه لنفسك
وممونك بالمعروف فابذله اي اطرحه اليهم فانهم كالكلاب لا بنا زعوك ويعادرك
الا عليها فمن زهد فيما في ايديهم وبذل لهم ما عنده وتحمل اثقالهم ولم يكلفهم
اثقاله وكف اذاه عنهم وتحمل اذاهم وانصفهم ولم ينتصف منهم واعانهم ولم يستعن
بهم ونصرهم ولم يستنصرهم اجمعوا على محبته وهذا الحديث من جوامع الكلم
واصل من اصول القوم التي اسسوا عليها طريقهم ومن رفق للعمل به وانه
لصعب شديد الا ما شاء الله ارتاع قلبه وبدنه واستقام حاله وهانت عليه
المصايب والفضول بالضم جمع فضل كفلوس وفلس لزيادة قال في المصباح
وقد استعمل الجمع استعمال المفرد فيما لا خير فيه ولهذا نسب اليه فقيل تفضولي
لمن يشتغل بما لا يعنيه لانه جعل علما على نوع من الكلام فنزل منزلة المفرد
ويسمى به الواحد والنفر الالقاء والطرح ومنه صبي منبوذ اي مطروح
خط عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة بلفظ النسب ابن حراش بمهملة
مكسورة وآخره شين معجمة بن حبش بن عمرو بن عبد الله العبسي الكوفي
تابعي ثقة جليل مشهور مات سنة مائة مرسلا وقال العجلي له ادراك
قال ربعي جاء رجل الى النبي فقال يا رسول الله دلني على عمل يحبني الله عليه
ويحبني الناس فذكره ٥

اذا اردت اي هممت ان تذكر عيوب غيرك اي تتكلم بها او تحدث بها نفسك
فاذكر عيوب نفسك اي تذكرها واستحضرها في ذهنك واجرها على قلبك
مفصلة عيبا عيبا فان ذلك يلوح لك ما نعالك من الوقيعة في الناس وليس
المراد اباحة ذكر عيوب الناس بل ان يشتغل بتذكر عيوب نفسه وعلم مما
تقرر انه لا يخلو من عيب فاذا ذكرها واشتغل بمعايبها وتوبيخها منعه من
ذكر عيوب الناس قال ذو النون من نظر في عيوب الناس عمي عن عيوب
نفسه ومن اهتم بالجنة والنار شغل عن القيل والقال قال ابن عربي فلا
تداهن نفسك بالخفاء عيبك واظهار عذرك فيصير عدوك احظى في زجر
نفسه بانكارك من نفسك التي هي احص بك لاغرايك لها باعذارك فتهذ
نفسك بانكار عيوبك وانفعها لتنفعك لعدوك فانه من لم يكن له من نفسه
واعظ لم تنفعه المواعظ قال ومن عيب الناس بما يكرهون وان كان حقا
دل على جهله وسوء طباعه وقلة حيائه من الله فانه قلما سلم في نفسه
من عيب فلو اشتغل بالنظر في عيوب نفسه شغله ذلك عن عيب غيره
ومن تتبع امور الناس اشتغل بما لا يعنيه ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا
يعنيه تنبيه قال في الحكم تشوفك الى ما بطن فيك من العيوب
خير لك من تطلعك الى ما حجب عنك من الغيوب الراقعي امام الدين
في تاريخ قزوين عن ابن عباس ورواه البخاري في الادب المفرد عنه موقوفا

وكذا

وكذا البيهقي في الشعب

اذا اسأت اي عملت سيئة فاحسن بفتح الهمزة اي قابل الفعلة السيئة بخصلة
حسنة كان تقابل الخشونة باللين والغضب باللطف والسورة بالاناة وقلب
عليه ذكره الزمخشري وشاهده ان الحسنات يذهبن السيئات وهذه اشارة
الى ان الانسان مجبول على الشهوات ومقتضى البهيمية والسبعية والملكية
فاذا ارتكب من تلك الرذايل رذيلة تطفيها بمقتضى الملكية اتبع الحسنة
السيئة تمحها ومن البين ان الكبيرة لا يمحوها الا التوبة قال الراغب والحسنة
يعبر بها عن كل ما يسر من نعمة تنال المرء في نفسه وبدنه والسيئة تضاد
وهما من الالفاظ المشتركة كالحيوان الواقع على انواع مختلفة ك هب عن
ابن عمرو بن العاص قال اراد معاذ بن جبل سفرا فقال يا رسول الله اوصني
فذكره ورواه عنه ايضا الطبراني وغيره

اذا استأجر احدكم اي اراد ان يستأجر اجيرا فليعلمه لزوما ليصح العقد
اجره اي يبين قدر اجرته اي وقدر العمل ليصير على بصيرة ويكون العقد
صحيحا وتنبه بذلك على ان من اركان الاجارة ذكر الاجرة وكونها معلومة فمن عمل
لغيره عملا بلا معاقدة ولا تعيين اجرة فان ذكر مقتضيا لها كما قصر هذا او انا
ارضيك فله اجرة المثل وان لم يذكر مقتضيا فلا اجرة له وان اعتاد العمل
بها عند الشافعي خلافا لمالك قال الراغب والاجير فعيل بمعنى فاعل او
مفاعل والاستيجار طلب الشيء بالاجرة نحو الاستيجاب في استعارته للايجاب
وقال الزمخشري اجر في فلان داره فاستأجرتها فهو موجر ولا تقل مواجر
فانه خطأ قبيح قط في كتاب الافراط بفتح الهمزة عن ابن مسعود
وفيه عبد الاعلى ابن المشاور وقال ابو داود والنسائي متروك

اذا استأذن احدكم ثلاثا اي طلب الاذن في الدخول وكرره ثلاث مرات
بالقول او بقرع الباب قرعا خفيا فلم يؤذن له فيه فليرجع وجوبا ان
غلب على ظنه انه سمعه والا فندبا وبه يحصل التوفيق بين الكلامين
ولا يلح في اطلاق الاذن ولا يقف على الباب منتظرا الاذن هذا يجلب الكراهة
ويقدح في قلوب الناس سيما اذا كان كافواذي مروءة ومرتاضين
بالاداب الحسنة قال الكشاف واذا نهي عن ذلك لاداية في الكراهة وجب
الانتهاء عن كلما يودي اليها من قرع الباب بعنف والتصييح بصاحب الدار
وغير ذلك مما يدخل في عادات من لم يتهذب من اكثر الناس وهذا انكله اذا
لم يعرض امر في داره من نحو حريق او هجوم او ظهور منكر يجب انكاره والا
فهو مستثنى بالدليل القاطع انتهى قالوا ويشبه الجمع بين السلام والا
ستيذان بان يقدم السلام وحكمة الثلاث كما في ابن ابي شيبة عن علي
ان الاولى اعلام والثانية موامرة والثالثة عزيمة تنبيه هذا الحديث

بس

رواه ابو موسى الاشعري بحضرة عمر فقال اقم عليه البينة فرافقه ابو سعيد الخدري فقبل ذلك منه عمر كما رواه الشيخان ومنه اخذ ابو علي الحسابي انه يشترط لقبول خبر الواحد موافقة غيره له او اعتضاده واجيب بان طلب عمر التعدد وليبين لعدم قبول الواحد بل للتثبت كما يكشف عنه قول عمر فيما رواه مسلم انما سمعت شيأ فاحببت ان اتثبت **مالك** في الموطا **ح ق** في الاستيذان **د** في الادب **عن ابي موسى** الاشعري **و** عن **ابي سعيد** الخدري **مَعًا** قال بشر بن سعيد سمعت ابا سعيد يقول كنت جالسا بالمدينة في مجلس الانصار فاتانا ابو موسى كَرَعًا مذعورا فقلنا ما شانك قال ان عمر ارسل الي ان ائته فاتيت بابه فسلمت ثلاثا فلم يرد فرجعت فقال ما منعك ان تاتينا فقلت اتيت فسلمت على بابك ثلاثا فلم ترد فرجعت وقد قال رسول الله فذكره فقال عمر اقم عليه البينة والا ارحتك فقال ابي بن كعب لا يقوم معه الا اصغر القوم قال ابو سعيد فكنت انا اصغرهم قال فاذهب به فذهبت الي عمر فشهدت **طب** والضيا المقدسي **عن جندب** بضم المعجمة وفتح المهملة بن عبد الله **البجلي** بفتح الموحدة والجيم وكسر اللام نسبة الي بجيلة قبيلة مشهورة قال في المفصل وغيره له صحبة غير قديمة سكن الكوفة ثم تحول البصرة قال ابو نعيم وابن منده يقال له جندب الخير وقيل ذاك غيره

اذا استاذنت احدكم امراته اي طلبت منه الاذن ويظهر ان المراد ما يشمل خواصه ومولياته من هو مالك امرها **الي المسجد** اي في الخروج الي الصلاة ونحوها في المسجد او مثاني معناه وشهود عيد وعيادة مريض ليلا **فلا تمنعها** بل ياذن لها ندبا حيث امن الفتنة بها وعليها وذلك هو الغالب في ذلك الزمن فليس ما بعده ذلك كما مر خلال الكمال هذا الحديث خصه العلما بامور منصوصة ومقيسة فمن الاول خبر ايما امراة اصابت بخورا فلا تشهد معنا العشا ولكونه ليلا ففي مسلم لا تمنعوا النسا من الخروج الي المساجد الا بالليل والثاني حسن الملابس ومزاحمة الرجال والطيب فانهن يتكلفن للخروج ما لم يكن عليه في المنزل فمنعهن مطلقا لا يقال هذا حينئذ نسخ لانا نقول المنع ثبت حينئذ بالعمومات المانعة من الفتنة او هو من باب الاطلاق بشرط فيزول بزواله كما انها الحكم بانها علته وقد قالت عايشة لو ان رسول الله راي ما احدث النسا بعده لمنعهن المساجد كما منعت نسا بني اسرايل وفي خبر رواه ابن عبد البر عن عايشة مرفوعا ايها الناس انهوا نساكم عن لبس الزينة والتبختر في المساجد فان بني اسرايل لم يلعنوا حتي لبس نساؤهم الزينة ويتبخترن في المساجد وبا لنظر الي التعليل المذكور منعت غير المتزينة ايضا اي الشابة لغلبة الفساق

ليلا وان كان النص يتجه لان الفساق في زمننا اكثر انتشارا وتعرضهم بالليل انتهي

حم ق في الصلاة **ن عن ابن عمر** بن الخطاب

اذا استجمر احدكم اي مسح مخرجه بالجمار وهي الحجارة الصغار والاستجمار التمتع بالجمار وهي الاحجار سمي به لانه يطيب الريح كما يطيبه البخور وقيل المراد به استعمال البخور للتطيب **فليوتر** اي فليجعله وترا ثلاثا فاكثر فعلي الاول المراد المسحات وعلي الثاني ان ياخذ من البخور كما قال العراقي ثلاث قطع او ياخذ منه ثلاث مرات يستعمل واحدة بعد الاخري ماخوذ من الجمر الذي يوقد قال في المشارق وكان مالك يقول به ثم رجع قال المولي العراقي ويمكن حمل هذا المشترك علي معنييه وقد كان ابن عمر يفعل ذلك كما نقله ابن عبد البر فكان يستجمر بالاحجار وترا وبجمر ثيابه وترا انتهي وفيه اجزا الاستجمار بالجمر اي وما في معناه ولم يخالف فيه من يعتد به لكن الافضل الماء وقول الامام احمد لا يصح في الاستنجا بالماء حديث اطال مغلطاي في رده نعم كرهه بعض الصحابة فقد اخرج ابن ابي شيبة باسانيد قال ابن حجر صحيحة عن حذيفة انه سيل عن الاستجمار بالماء فقال اذن لا يزال في يدي نتن وعن نافع ان ابن عمر كان لا يستنجي بالماء وعن ابن الزبير قال ما كنا نفعله ونقل ابن التين عن مالك انه انكر ان يكون النبي يستنجي بالماء ومنع ابن حبيب من المالكية الاستنجا بالماء لانه مطعوم وفيه كما قال الخطابي دليل علي وجوب ثلاث مسحات اذ من المعقول ان المصطفي لم يرد الوتر الذي هو واحد لانه زيادة صفة علي الاسم ولا يحصل بافل من واحد فعلم انه قصد به ما زاد علي الواحد وادناه ثلاث وقال الطيبي لعله اراد ان الاستجمار هو ازالة النجاسة بالجمار ولو اريد به الفرد لقيل فليستجمر بواحد فلما عدل للوتر علم ان المراد الانقا وذلك لا يحصل بواحد غالبا فوجب حمله علي الوتر الذي هو خلاف الشفع ويحصل به النقا اقله ثلاث انتهي وعلم بذلك انه لا تمسك فيه للحنفية علي جوازه باقل من ثلاث **حم م عن جابر** ورواه عنه ايضا ابن خزيمة وغيره

اذا استشار احدكم اخاه في الدين وذكر الاخ غالبي فلو استشاره ذمي كان كذلك اي طلب منه المشورة يعني استامره في شيء هل يفعله او لا وذلك مندوب لمدحه تعالي الانصار بقوله وامرهم شورى بينهم **فليشر عليه** بما هو الاصلح والا نفع خانه كما في خبر رواه الخرايطي وغيره فيجب عليه بذل النصح واعمال الفكر فانه مؤتمن فان بذل جهده فاخطا لم يغرم كما ذكره الخطابي والايثار في العبادة فانها خير قطعا علي ما قيل لكنه باطلاقه عليل اذ لو اراد الحج مثلا فتردد في كون تركه له افضل للونه نخ قبل ركان عالم ذلك القطر وليس ثم من يشد

شبكة الألوكة www.alukah.net

مسدة او اراد الازدياد من الصوم وتردد في كونه ربما عطل عليه ما هو اهم منه
نفعا فاليرب في ندب الاستشارة وقس عليه قال الراغب والاستشارة
استنباط الراي من غيره فيما يعرض من المشكلات ويكون ذلك في الامور
الجزئية التي يتردد فيها بين فعل وترك ونعمت العدة هي قال علي كرم الله
وجهه المشاورة حصن من الندامة وامن من الملامة وتحيل الاحمق من
قطعه العجب عن الاستشارة والاستبداد عن الاستخارة وكفى بمدحها
قوله تعالى وشاورهم في الامر لكن لا يشاور الا امينا مجربا جازما ناصحا ثابت
الجاش غير معجب بنفسه ولا متلون في رايه ولا كاذب في مقاله فمن كذب
لسانه كذب رايه وجب كونه فارغ البال وقت الاستشارة ه عن
جابر بن عبد الله وهو من حديث ابي الزبير عن جابر وقد رمز المولف
لصحته ٥

اذا اشتشاط السلطان تلهب وتحرق غضبا تسلط الشيطان اي
يغلب عليه فاغراه بالايقاع بمن يغضب عليه حتى يوقع به فيهلك
فليحذر السلطان من تسلط عدوه فيستحضران غضب الله عليه اعظم
من غضبه وان تضل الله عليه اكبر ولم عصاه وخالف امره ولم يعاقبه ولم
يغضب عليه وليرد غضبه ما استطاع وتيقظ لكيد الخبيث فانه له
بالمرصاد واخذ منه ان السلطان لا يعاقب من استحق العقوبة حتى يتزود
ويزول سلطان غضبه ليلا يقدم على من ليس بحاير ولهذا اشرع حبس
المجرم حتى ينظر في جرمه ويكرر النظر فقد قال بعض المجتهدين ينبغي
للسلطان تاخير العقوبة حتى ينقضي سلطان غضبه ويحل محله المحسن فمتى
تاخير العقاب امكان العفو وفي تعجيل المكافاة بالاحسان
المسارعة للطاعة حم طب عن عطية بفتح اوله ولبس ياءه بن عروة السعدي
له رؤية ورواية قال الهيثمي رجاله ثقات وذكره في موضع اخر وقال
فيه من لم اعرفه وقد رمز المولف لحسنه

اذا اشتاط احدكم فلا يستطب بيمينه اي اذا استنجى فلا يستنجي
بيده اليمنى وسمي الاستنجاء تطييبا للبدن بازالة الخبث الضار كتمه
قال الخطابي فمعنى الطيب الطهارة ومنه سلام عليكم طبتم لبستنج بلام الامر
وتسمى لام الطلب الابتدائية وحذف حرف العطف لان الجملة استينافية
وفي القران لينفق ذو سعة من سعته بشماله لانها للاذى واليمين لغيره
والاستنجاء عند احمد والشافعي واجب وعند مالك وابي حنيفة سنة
والنهي عنه باليمنى للتنزيه وتمسك اهل الظاهر بظاهره فجعلوه للتحريم
وفي كلام بعض الشافعية ما يوافقه لكنه ضعيف وعلى التحريم يحرم
وقال الظاهرية وبعض الحنابلة لا ومحل الخلاف ما لم تباشر اليد الازالة بلا

حايل

حايل والا حرم ولم يجز اتفاقا والبسري في هذا مثلها وشرع الاستنجاء مع الوضوء
ليلة الاسرا وقيل في اول البعثة حين علمه جبريل الوضوء والصلاة ه عن
ابي هريرة قال مغلطاي هو قطعة من حديث رواه ابو عوانة في صحيحه
ومعناه في مسلم ومن ثم رمز المولف لصحته

اذا استعطرت المراة استعملت العطر اي الطيب الظاهر ريحه في بدنها او
ملبوسها فمرت على القوم ليجدوا اي لاجل ان يشموا ريحها اي ريح
عطرها فهي زانية اي هي بسبب ذلك متعرضة للزنا ساعية في اسبابه
داعية الى طلابه فسميت لذلك زانية مجازا وهيجا مع الرجال فلما يخلوا من
في قلبه شدة شبق لا سيما مع التعطر فربما غلبت الشهوة وصمم العزم
فوقع الزنا الحقيقي ومثل مرورها بالرجال قعودها في طريقهم ليمروا بها
س عن ابي موسى الاشعري رمز المولف لحسنه

اذا استعقبت لتلك المراتان الاجنبيتان اي صارتا تتباهك فلا تمر اي لا
تمش بينهما لانه بالان المراة مظنة الشهوة وهي اعظم مصايد الشيطان
فمزاحمتها تجر الى محذور ومن حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه خذ
اي اتخذ طريقا غير البينية يمنة او يسرة بفتح اولها جواب سوال مقدر
تقديره فكيف اذهب قال مر على يمينها او يسارها وتباعد عنهما ما امكن
والنهي للتنزيه والامر للندب ما لم يغلب على الظن ان ذلك يودي الى فتنة
فللتحريم وللوجوب هب عن ابن عمر بن الخطاب واسناده ضعيف

اذا استكتم من السوك وهو ذلك الاسنان بنحو عود فاستاكوا عرضا بفتح
تسلون اي في عرض الاسنان ظاهرها وباطنها فيكره طولا لانه يجرح اللثة
ويدمي ومع ذلك يجزي الا في اللسان فانه يستاك فيه طولا لخبر فيه ض
عن عطاء بن ابي رباح مرسلا هو ابو محمد القرشي المكي مولاهم احد الاعلام ورواه
ابو داود في مراسيله ويعجب للمولف كيف ابعد النجعة

اذا استلج بتشديد اللام افتعال من اللجاج وهو التمادي في الامر ولو بعد تبين
الخطا واصله الاصرار على الشيء مطلقا احدكم في اليمين اي في الشيء المحلوف
فيه سمي يمينا لتلبسه بها فانه اثم له بالمد عند الله من الكفارة التي امر
بها قال الزمخشري معناه اذا حلف على شيء فراى غيره خيرا منه ثم لج في
ابرارها وترك الحنث والكفارة كان ذلك اثما له من ان يحنث ويكفره انتهى وقال
القاضي المراد اذا حلف على شيء يتعلق باهله واصر عليه كان ادخل في
الوزر واقضى الى الاثم من الحنث لانه جعل الله بذلك عرضة الامتناع
عن البر ومواساة الاهل والاصرار على اللجاج وقد نهى عن ذلك بقوله
ولا تجعلوا الله عرضة الاية قال واثم اسم تفضيل اصله ان يطلق للجاج
الاسم فاطلقه للجاج الموجب للاثم اتساعا والمراد به انه يوجب مزيد اثم

العله الجيم

مطلقا بالاضافة الى ما نسب اليه امر مندوب لا اثم فيه وقيل بمعناه انه
ان كان يحرج عن الحنث والتائم فيه رب ربي ذلك فالحجاج اثم في زعمه وحينئذ
الي هنا كلام القاضي وقال النووي معناه اذا حلف يمينا يتعلق باهله
وتضرر بحدم حنثه فالحنث ليس اثما فيحنث ويكفر فان نوزع عن الحنث
فهو مخطي فادامة الضرر اكثر اثما من الحنث اي في غير محرم فقوله اثم خرج
عن المفاعلة المقتضية للاشتراك في الاثم لانه تصدر مقابلة اللفظ على زعم
الحالف وتوهمه اذ توهم انه يأثم في الحنث فمعني الحديث الاثم عليه في الحاج
اكثر لو ثبت الاثم فهذا خلاصة ما للائمة الاعلام في هذا المقام فلا يلتفت الي
ما وراه من الاوهام ٥ عن ابي هريرة رمز المولف لحسنه ورواه عنه الحاكم
وقال على شرطهما واقره الذهبي ولعل المولف لم يستحضره حيث عدل في
الاصل لرواية ارساله فخراه للبيهقي عن علي مرسلا ٥

اذا استلقى احدكم على قفاه اي طرح نفسه على الارض ملصقا موخر عنقه
وظهره بها للاستراحة او نوم والالقا الطرح والقفا موخر العنق فلا يضع
احدى رجليه على الاخرى حيث لم يامن انكشاف شي من عورته كالموتزر
فان امن كالمشمر ول فلا باس ولو في المسجد لان المصطفى فعله فيه
كما رواه البخاري وانما اطلق النهي لان الغالب فيهم الايتزار لا التشمير ول وفقنا
اولى من ادعاء ان الحديث المشروح منسوخ بحديث البخاري لان النسخ
لا يثبت بالاحتمال والي معنى ما تقرر اشار بعضهم بقوله وضع احدى الرجلين
على الاخرى نوعان ان يلون رجلاه معا ورد تين فلا باس بوضع احدهما على
الاخرى فانه لا ينكشف من عورته شي بهذه الهيئة وان يلون ناصبا ركبة
احدى الرجلين ويضع الاخرى على الركبة المنصوبة فان امن انكشاف عورته
كلونه سراويل او يلون ازاره ورداؤه طويلين جاز والا فلا ت عن البراء بن
عازب ض عن جابر بن عبد الله البزار في مسنده عن ابن عباس قال
الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير خراش العبدي وهو ثقة انتهى ومن ثم رمز
المولف لصحته ٥

اذا استيقظ ايها المتوضي بدليل خبر الطيالسي اذا توضا احدكم
واستنثر فليفعل ذلك مرتين او ثلاثا فان الشيطان يبيت في خيشوم احدكم
اي انفه والخيشوم ما في الانف من خرق ومخاط ويخرجه بريح الانف ان كفي والا فبيده
وسمي كونها اليسرى كما في رواية النسائي وذلك لما فيه من تيقنه مجرى النفس
الذي به تلاوة قران ولازالة ما فيه من البعد لنصح مجاري الحروف وما فيه
من طرد الشيطان قال الطيبي خص لاستنثار لان القصد خروج الخطايا
وهو مناسب للاستنثار لانه اخراج واذا استجمرت اي مسحت محل الخروج
بالحجارة فاوتر بثلاث او خمس والكثر الواجب عند الشافعية ثلاث فان لم ينق

زيد

زيد ويسن الايتار وحملوا الامر على الوجوب في الثلاث وعلى الندب فيما زاد
استعمالا للامر في حقيقته ومجازه وهو شايع عندهم والاستنشاق ايصال الماء
خياشيمه والاستنثار استفعال من النثر بنون ومثلثة وهو طرح الماء الذي
يستنشقه المتطهر اي يجذبه بنزع انفه لتنظيف ما في داخله فيخرجه
نزع انفه سواء كان باعانة يده او لا وحكي عن مالك كراهة فعله بغير يده
لكونه يشبه فعل الدابة والمشهور عدم الكراهة وقيل الاستجمار هنا ماخوذ
من الجمر الذي يوقد قال العراقي ويمكن حمل المشترك على معنييه وقد كان
ابن عمر يفعل ذلك كما نقله ابن عبد البر فكان يستجمر بالاحجار وتارة بجمر يباعه
وتراطب عن سلمة بفتح المهملة وتراللام ابن قيس لاشجعي ثم اللوني رمز المولف
لحسنه ٥

اذا استيقظ الرجل من الليل اي انتبه من نومه في الليل او في الليل او ليلا
فمن تبعيضية او بمعنى في قال الولي العراقي ويحتمل انها لابتداء الغاية من غير
تقدير وروهذا يعني التحديد عرفا فانه صلاة تطوع بعد نوم وايقظ اهله
حليلته وزعم انه شامل للابوين والولد والاقارب لا يلائم قوله وصليا بالف
التثنية وفي رواية فقاما وصليا ركعتين فالكثر ولفظ رواية ابي داود وابن
ماجة تصليا او صلى ركعتين جميعا قال الطيبي وقوله جميعا حال مؤكدة
من فاعل فصليا على التثنية لا الافراد لانه تزويد من الراوي فالتقدير فصليا
ركعتين جميعا كتبا اي امر الله الملايكة بكتابتهما من الذاكرين الله كثيرا
والذاكرات الذين اثنى الله عليهم في القران ووعدهم بالغفران اي بالمحقا
بهم ويبحثان يوم القيامة معهم ويعطيهما ما وعدهم به ومن تبعيضية
فتفيد ان الذاكرين اصناف وهذا من تفسير الكتاب بالسنة فانه بيان لقوله
والذاكرين الله كثيرا قال الزمخشري الذاكرون الله من لا يكادون يخلون بقلوبهم
او بلسانه او بهما عن الذكر والقراءة قال الولي العراقي وقراءة
القران والاشتغال بالعلم الشرعي من الذكر والمعني الذاكرين الله والذاكرات
كرات فحذف لدلالة الظاهر عليه دن ه حب ك عن ابي هريرة الدوسي
وابي سعيد الخدري معا ورواه عنه ايضا البيهقي وغيره ٥

اذا استيقظ اي انتبه وفي رواية اذا قام احدكم خطاب شفاهي في عمومه
خلف والاصح عدم كلن العموم هنا بدليل اخر ذكره الطيبي وغيره من
نومه فايدة ذكره مع ان الاستيقاظ لا يكون الا من نوم دفع توهم مشاركة
العشي فيه وفايدة اضافة النوم الى احد مع ان احدا لا يستيقظ من نوم
غيره الايما الى ان نومه مغاير لنومنا اذ لا ينام قلبه وفيه شمول لنوم النهار
وقول ابن جرير وراهويه وداود خاص بنوم الليل لقوله في رواية ابن
ماجة اذا استيقظ احدكم من الليل رده ابن دقيق العيد بان في ذكر السبب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المترتب على النوم ما يشعر بتعميم المعنى والحكم يعم بعموم علته فيه وهذا من مفهوم
الموافقة اي الاولوية نعم قال الرافعي الكراهة في نوم الليل اشد لان احتمال
الكراهة فيه اظهر **فلا يدخل** وفي رواية فلا يضع اي ندبا فلو فعل لم يحكم
الماء خلافا لداود والحسن البصري والطبري فعلم ان النهي للتنزيه وصرفه
عن التحريم والتعليل بما يقتضي الشك اذ الشك لا يقتضي وجوبا في هذا
الحكم استصحابا للطهارة ولهذا قال بعضهم هذا يرده القاعدة المبني
عليها ان التردد لا يوجب العمل بخلاف الاصل وهو هنا الطهارة **يده** مفرد
مضاف فيعم كل يد ولو زايدة **في الاناء** الذي فيه ما الوضوء والغسل بين به
ان النهي مخصوص بالاناء المعد للطهر وما فيها ما قليل بخلاف نحو بركة
وحوض اذ لا يجاف فيما دمايه بغمس اليد فيه بقرض نجاستها الكثيرة
حتى يغسلها ثلاثا فيكره ادخالها قبل استكمال الثلاث ولا تزول الكراهة
بمرة مع تيقن الطهر بها لان الشارع اذا عيادها بغاية وعقبه وصفا
مقيدا بالغاران او باحدهما كان ايما الى ثبوت الحكم لاجله فلا يخرج
عن عهدية الا باستيفايها فاندفع استشكاله بانه لا كراهة عند تيقن
الطهر ابتداء **فان** قال الكمال ابن ابي شريف الغافيه لبيان ان ما بعدها
علة الحكم **احدكم لا يدري اين باتت يده** من جسده اي هل لاقت محلا
طاهرا ام نجسا لبشرة او ثوب او نحو او غيرها والتعليل به غالبي اذ
لو نام نهارا او علم ان يده لم يلق نجسا كان لغها في خرقة او شك في
نجاستها بلا نوم ندب غسلها فقد صح ان المصطفى غسل يديه قبل
ادخالها الاناء حال اليقظة مع تيقن الطهر مع الشك او لي للذي القايم من
النوم يسن له الغسل ويكره تركه والمستيقظ ليس له الغسل ولا يكره تركه
لعدم ورود النهي ذكره ابن حجر وهو غير معتبر لتصريح ايمة مذهبه بالكراهة
فيهما كغيره وقال الولي العراقي قال الخليل في المغني البيتوتة دخولك
في الليل ولونك فيه بنوم وغيره ومن قال بت بمعنى نمت وتصوره
عليه فقد اخطا واعلم ان بات قد يكون بمعنى صار كما في ظل وجهه
مسودا وذل غير واحد ان بات هنا بمعنى صار منهم الابدي وابن
عصفور والزمخشري وابن الصايغ وابن برهان فلا يختص بوقت
وقال ابن الخباز لا لتهاء على النوم ويبطله قوله تعالى والذين يبيتون لربهم
ويد ربي من افعال القلوب وهو معلق عن العمل فيما بعده باسم الاستفهام
الذي هو اين وقد اشكل هذا التركيب بان انتفا الدراية لا يمكن تعلقه بلفظ
اين باتت يده لا بمعناه لان معناه الاستفهام كما يقال انه لا يدري الاستفهام
فما الوجه معناه لا يدري تعيين الموضع الذي باتت فيه يده فيكون فيه
مضاف محذوف وليس ستفهاما ان كانت صورته صورة والنهي للتنزيه لا

للتحريم

لا للتحريم عند الجمهور ومعقول لا تعبدي خلافا لبعض المالكية والحنابلة
ولبست الرجل كاليد خلافا لابن حزم لان اليد آلة الاستعمال والرجل لا تستعمل
كما في الجولان ويفرضه هي اقل حولانا وليس الحكم خاصا بنوم الليل كما
مر نعم فرق احمد بينهما بالنسبة للوجوب والندب بجعله في نوم الليل
واجبا وفي النهار عند ربا وهو كما قال النووي مذهب ضعيف اذ قوله من
نومه اسم جنس يعم كل نوم وقوله في رواية اخرى الليل من ذكر بعض
افراد العام ثم قال العراقي واذا تقرر ان العلة احتمال النجاسة فلا تختص
الحكم بحال الانتباه من النوم فمتى شك في طهر يده كره غمسها قبل غسلها
ثلاثا وان لم يكن انتبه من نوم هذا من هبنا كالجمهور ومن يرى الحكم تعبديا
لا يلحق الشك بالنوم قال ابن قدامة ولا فرق بين كون النايم متسورا لا ارضه
في جراب او لا لان الحكم اذا علق على المظنة لم يعتبر حقيقة الحكمة كالعدة لبراءة
الرحم قال وغمس بعض رأسه او بعض اصبع او ظفر كلها لوجود العلة وقوله فلا
يدخل يده يدل على انه اذا غسل احديهما ادخلها وان لم يغسل الاخرى خلافا
لبعض المالكية ولا يجب نية عند غسلها الا عند من اوجبه وزعم انه تعبدي
وقوله في الاناء محمول على ما دون قلتين كما هو غالب الاواني وفيه انه يندب
غسل النجاسة ثلاثا لانه اذا امر به في المتوهمة لتحصل الاحتياط فيها بالاولى
لتضح بل لا بد من الغسل وان محل الاستنجا بالحجر لا يطهر بل لا يعفى عنه بالنسبة
للصلاة وان الماء القليل ينجس بوصول نجس اليه وان قل ولم يغيره
لان الذي تعلق باليد ولا يرى في غاية القلة وان الغسل سبعا غير عام
في جميع النجاسات وهو قول الجمهور خلافا لاحمد والاخذ بالوثيقة والعمل
بالاحتياط ما لم يخرج الى الوسوسة واستعمال لفظ الكناية فيما يتحاشى
عن التصريح به وغير ذلك **تتمة** قال النووي في لسانه عن محمد
ابن الفضل النيسي في شرحه لمسلم ان بعض المبتدعة لما سمع بهذا الحديث
قال لهتهما انا ادري اين باتت يدي باتت في الفراش فاصبح وقد ادخل
يده في دبره الى ذراعه قال ابن طاهر فليتق امرا استخفافا بالسنن ومواضع
التوقيف ليلا يسرع اليه شوم فعله قال النووي ومن هذا المعنى ما وجد
في زمننا وتواترت الاخبار به وثبت عند القضاة ان رجلا بقرية ببلاد تبري
في سنة خمس وستين وستماية كان سيئ الاعتقاد في اهل الخير وابنه يعتقدهم
فجاء من عند شيخ صالح ومعه مسواك فقال مستهزيا اعطاك شيخك
هذا المسواك فاخذه وادخله في دبره استخفارا له فبقي مدة ثم ولد
ذلك الرجل الذي استدخل المسواك جروا قريب الشبه بالسمكة فقتله ثم
مات الرجل حالا او بعد يومين **مالك** في الموطا **والشافعي** في مسنده
خم ق عم كلهم في الطهارة **عن ابي هريرة** واللفظ لمسلم قال المناوي وغيره

ولم يقل البخاري ثلاثا انتهى وبه يعرف ان ما اوهمه صنيع المولف من ان
الكل رووا الكل غير صواب فكان عليه تحرير البيان كما هو داب اهل هذا
الشان ٥ ٥ ٥
اذا استيقظ احدكم من منامه ليلا او نهارا **فتوضا** اي اراد الوضو قال ابن
ابي شريف والفاء عاطفة **فليستنثر** بان يخرج ما في انفه من اذي بنفسه بعد
الاستنشاق قال القاضي استنثر حرك النثرة وهي طرف الانف ويجوز لونها
بمعنى نثرت الشيء اذا بددته والفا للجواب **ثلاث مرات** وتحصل سنة
الاستنشاق بلا استنثار لكن الاكمل انما يحصل به **فان الفا** لبيان العلة **الشيطان**
الظاهر ان المراد الجنس **يبيت** حقيقة او مجازا **على خياشيمه** خا
ومثنين معجمتين جمع خيشوم فيعول وهو اقصى الانف المتصل بالبطن المقدم من
الدماغ الذي هو محل الحس المشترك ومستقر الحياة فاذا نام اجتمعت فيه ابخ
خلاط وانعقد المخاط وكل الحس وتشوش حتى يشتد مجاري النفس فيتعرض
له الشيطان ح لمحبته محل الاقذار بما صفات الاحلام فاذا قام من نومه وترك
الخيشوم بحاله استمر الكسل والكلال واستحصى عليه النظر الصحيح وعسر
القيام على حقوق الصلاة من نحو خضوع وخشوع هذا هو المراد با
البيتوتة او المراد ان الشيطان يترصد للانسان في اليقظة ويوسوس
له في الاحوال من سمع وبصر ونطق وغيرها فاذا نام انسدت تلك المنافذ
الا منفذ النفس من الخيشوم وهو باب مفتوح الى قبة الدماغ فيبيت
دون ذلك الباب وينفث بنفخه ونفثه في عالم الخيال فيريه من الاضغاث
ما يكرهه فارشد المصطفى منه ان نحو باستعمال الطهور على وجه التجد
اثار تلك النفخات والنتنات عن مجاري الانفاس وقال في البحر خص
الخيشوم لان العين باب النظر الى خلق السما والارض فهي باب العبرة والفم
باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر وليس في الخيشوم شيء من هذه
المعاني فكان محل مدخل الشيطان لبدن الانسان للوسوسة تنبيه
قال القاضي هذه الفات الثلاث الاولى للعطف والثانية جواب الشرط
دخل على الامر والثالثة فا السببية دخلت الجملة ليدل على ان ما بعده علة
للامر بالاستنثار **ق ن عن ابي هريرة** ورواه عنه ايضا ابن خزيمة
اذا استيقظ احدكم اي رجعت روحه لبدنه بعد نومه **فليقل** ندبا
الحمد لله اي الثنا على الله **الذي رد علي روحي** احساسي وشعوري
والنوم اخو الموت قال الله تعالى يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت
في منامها الاية ومن ثم قيل النوم موت خفيف والموت نوم ثقيل **وعافاني**
سلمني من الافات والبلا **في جسدي** اي بدني وظاهره انه يقوله وان
كان مريضا او مبتلى لانه ما من بلا الا وفوقه اعظم منه **واذن لي بذكره** اي

فيه

فيه بان ايقظ قلبي واجرى لساني به وفيه ندب الذكر عند الانتباه من النوم
وافضله المامور وهو التهليل ومنه هذا المذكور **ابن السني** في اليوم والليلة
عن ابي هريرة قال النووي سنده صحيح وقال ابن حجر حسن فقط لتفرد
محمد بن عجلان به وهو سيء الحفظ وتبعه المولف فاقتصر الرمز لحسنه وظاهره
اقتصاره على ابن السني انه لم يخرجه احد من الستة ولا لك بل رواه الترمذي
والنسائي قال مغلطاي ليس لحديثي عزو حديث في احد الستة لغيرها
الا الزيادة ليست فيها او البيان سنده ورجاله
اذا اسلم العبد اي صار مسلما باتيانه بالشهادتين وانقياده للاحكام هذا
ما في النسخ وفي رواية اذا اسلم الكافر وهذا الحكم يشترك فيه الرجال والنسا
ذكره بلفظ المذكر تغليب **فحسن اسلامه** اي قرن الايمان بحسن العمل
وقيل بان اخلص فيه وصار باطنه كظاهره واستخفر عند عمله قرب ربه
منه واطلاعه عليه **يكفر الله** بالرفع لان اذا اداة شرط لا تجزم الا
في الضرورة واستعمل الجواب مضارعا لان الشرط بمعنى الاستقبال وان
كان بلفظ الماضي ذكره ابن حجر وغيره وقال اللكماني الرواية انما هي بالرفع
وان جاز الجزم قال الزمخشري والتكفير اماطة المستحق من العقاب
بثواب ازيد او بتوبة وفي رواية لغفر الله فراخي بينهما **كل سيئة كان زلفها**
قال الخطابي بالتخفيف وقال النووي بالتشديد اي قدمها من الزلف
وهو التقديم وفي رواية النسائي ازلفها اي محى عنه كل خطيئة قدمها على
اسلامه بان يغفر له ما تقدم من ذنبه لان الاسلام يجب ما قبله لكن الكلام
في خطية متعلقة بحق الله تعالى من الحقوبات بخلاف الحق المالي نحو
كفارة ظهار ويمين وقتل فانه لا يسقط **وكان بعد ذلك** اي بعد ما علم
من المجموع او بعد حسن الاسلام **القصاص** المقاصصة والمجازاة واتباع
كل عمل عمله والقصاص مقابلة الشيء بالشيء اي كل شيء يعمل يوضع
في مقابلة شيء خران خيرا فخير وان شرا فشر وهو بالرفع اسم كان ويجوز
جعلها تامة وعبر بالماضي لتحقق الوقوع ثم فسر القصاص بقوله
الحسنة بعشر امثالها مبتدا وخبر والجملة استيانية **الى سبعمائة ضعف** اي منتهية
الى ذلك فهو نصب على الحال ويجوز كون تقديره يكتب بعشر امثالها كما يدل
له خبر الصحيحين العبد ي عشر او لاخذ الماوردي بظاهر الغاية فزعم ان نهاية
التضعيف سبعمائة ورد بعموم اية والله يضاعف لمن يشا وبخبر البخاري
كتب الله له عشر حسنات الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة **والسيئة**
بمثلها اي فيواخذ بها بواحدة مثلها فلا يزاد عليها تفضلا منه تعالى حيث جعل
الحسنة بعشر والسيئة كما هي **الا ان يتجاوز الله عنها** بقبول التوبة او با
لعفو عن الجزمة قال الطيبي فقوله السيئة بمثلها هو المراد بالقصاص لان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المثلية معتبرة فيه وان السيئة هي التي تقتضي لا الحسنة فيلزمون قوله الحسنة بعشر امثالها مستطردا وتوطئة لذكر السيئة وهذا التاويل اسهل لان القصاص في الشرع مجازاة بمثل ما فعله من نحو جرح وقتل فيوخذ الجاني بما جاء منه بغير زيادة انتهى وفي اول الحديث رد على منكر زيادة الايمان ونقصه لان الحسن يتفاوت درجاته وفي اخره رد على الخوارج المكفرين بالذنوب والمعتزلة الموقنين لخلود المذنبين في النار قال ابن حجر ثبت في جميع الروايات ما سقط في رواية البخاري وهو كتابة الحسنات المتقدمة قبل الاسلام فقيل اسقطه لاشكاله لان الكافر لا تصح عبادته لفقد النية ورده النووي بان الذي عليه المحققون بل حكي عليه الاجماع انه اذا فعل قربة كصدقة وصلة ثم اسلم اثيب عليها قال ابن حجر ويحتمل ان القبول تعلق على اسلامه فان اسلم اثيب والا فلا وهذا اقوى خ ن وكذا الدارقطني في غرايب مالك والبزار وسموية والاسماعيلي والحسن ابن ابي سفيان عن ابي سعيد الخدري وقضية صنيع المولف ان البخاري خرجه مسندا وهو ذهول بل غلطة يقال قال مالك عن زيد بن اسلم عن عطا ابن ابي سعيد برفعه انتهى قال ابن حجر ولم يوصله في موضع اخر من الكتاب ووصله ابوذر ورواه سموية عنه بلفظ اذا اسلم العبد كتب الله له كل حسنة قدمها ومحي عنه كل سيية ازلفها

اذا اشار الرجل يعني حمل كما بينته رواية من حمل علينا السلاح علي اخيه في الاسلام وان كان اجنبيا بالسلاح بالكسر الة الحرب كسيف وقوس والمراد انه حمل عليه السلاح وكان قصده المحمول عليه قتل الحامل ايضا فهما على حرف بالجيم وضم الراء وسكونها وبعا مهملة وسكون الراجاب او طرف جهنم اي هما قريب من السقوط فيها فاذا قتله وقعا فيه جميعا اما القاتل فظاهر واما المقتول فلقصده قتل اخيه وفيه ان من نوى معصية واحترائم وان لم يفعلها الطيالسي ابوداود ن عن ابي بكرة الثقفي ورواه عنه الطبراني وغيره ورمز المولف لصحته

اذا اشتد اي توحي الحر فابردوا من الابراد اي الدخول في البرد فالباء للتعدية وقيل زايدة اي ادخلوا الصلاة في البرد والمراد صلاة الظهر كما بينته الرواية المارة اي اخروها الى انكسار توهج الوهج من حر الظهيرة الى ان يقع للحيطان ظل يمشي فيه قاصد الجماعة بشروط مر التنبيه عليها واشار الى بعض منها بقوله فان شدة الحر من فيح جهنم اي من سطوع حرها وثوران لهبها وانتشاره سميت جهنم لبعد قعرها وهي عربية او معربة فارسية او عبرانية واستشكل بان فعل الصلاة مظنة وجود الرحمة ففعلها مظنة طرد العذاب فكيف امر بتركها واجيب بان وقت

ظهور

ظهور الغضب لا يخرج فيه الطلب الا عن اذن له فيه وفي رواية للبخاري يدل بالصلاة عن الصلاة قال الكرماني والباء هي الاصل واما عن ففيه تضمين معنى التاخير اي تاخروا عنها مبردين وقيل هما بمعنى وعن تطلق بمعنى الباء كرميت عن القوس اي بها وقال البكري والولي العراقي عن بمعنى الباء او زايدة اي ابردوا الصلاة ح ق ع عن ابي هريرة ح ق د ت عن ابي ذر ق عن ابن عمر بن الخطاب قال المولف والحديث متواتر

اذا اشتد كلب الجوع في القاموس الاكل الكثير بلا شبع والظاهر ان الكلب هنا معنى للتاليه والحكم عام نعليك يا ابا هريرة برغيف تعيل بمعنى مفعول اذ الرغيف جمعك العجين تكلسه بيدك مستديرا ذكره الزمخشري قال ومن المجاز مرغف غليظ رجر بفتح الجيم منونا جمع جمرة انا معروف من ما القراح كسحاب الخالص الذي لا يشوبه شيء وقيل لنفسك مزهد الها بلسان القال او الحال بان تجرد منها نفسا يخاطبها بقولك على الدنيا واهلها الدمار بفتح المهملة وخفة الميم الهلاك يعني نزلهم منزلة الهالكين فلا انزل بهم حاجاتي ولا اتواضع لهم لخناهم لانهم في نفسي الامر لا يقدرون علي شيء فليس المراد الدعا عليهم بالهلاك بل انزالهم منزلة الموتى الهلكى فان من هلك لا يقدر على شيء وكذا الدنيا واهلها والقصد الحث على التقنع باليسير والزهد في الدنيا والاعراض عن شهواتها عد هب عن ابي هريرة وفيه الحسين بن عبد الغفار قال الدارقطني متروك والذهبي متهم وابو يحيى الوقاد قال الذهبي كذاب

اذا اشتد الحر فاستعينوا على دفع اذاه بالجماعة لغلبة الدم حينئذ لا يتبع اي ليلا يتهيج الدم باحدكم فيقتله وفيه حث على البث اذ في تهوسنة ولو بالجماعة وذلك لا ينافي التوكل كما مر وباتي ل في الطب عن انس وقال صحيح واقره الذهبي وهو مما يبيض له الديلمي

اذا اشتري احدكم بعيرا بفتح الموحدة وقد تكسر وعبر به دون الجمل لان البعير يشمل الاينثى بخلافه وقصده التعميم فليا خذ بذروة تسلمه بذروة بالضم والكسر سنامه اي بالعلي علوه وسنام كل شيء اعلاه وقوله فليا خذ يحتمل ان المراد به فليقبض على سنامه بيده والاولى كونها اليمنى ويحتمل ان المراد فليمر يده وليتعوذ بالله من الشيطان لان الابل من مراكب الشيطان فاذا سمح الاستعاذة فر وظاهر الحديث انه يقتصر على الاستعاذة لكن اخر ما بعثه انه يندب الاتيان معها بالتسمية وفي اخر انه يدعو بالبركة روى ابن ماجة عن ابن عمر اذا اشتري احدكم الخادم فليقل اللهم اني اسالك خيرها وخير ما جبلتها عليه واعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه وليدع بالبركة واذا اشتري بعيرا فليا خذ بذروة

سنامه وليبدء بالبركة وليقل مثل ذلك انتهى هذا ويحتمل ان الامر بالاستعاذة انما هو لما في الابل من العز والفخر والخيلاء كما يأتي فهو استعاذة من شر ذلك الذي حبته الشيطان وبأمره به وحث عليه والاشتراء بذل الثمن لتحصيل عين فان كان احد العوضين ناضا فهو الثمن والا فأي العوضين تصور بصورة الثمن فباذله مشتر وآخذه بايع ولهذا عدت الكلمتان من الاضداد ويستعار للاعراض عما يعد به تحصيلا به غيره هبه من المعاني او الاعيان وقد يتسع فيه فيستعمل للرغبة عن الشيء طحاوي غيره د في النكاح عن ابن عمر بن الخطاب رمز المولف لحسنه قال في الفردوس وفي الباب ابو هريرة ٥

اذا اشترى احدكم لحما فليكثر مرقته بفتح الراء وقد تسكن والامر ندبي وارشادي فان لم يصب احدكم لحما اي شيأ منه لكثرة الاكلين اصاب مرقا وهو احد اللحمين لانه ينزل منه في المرق بالغليان قوة يحصل بها الغذاء قال الحافظ العراقي واشتريت خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له فالحكم كذلك اذا اشتري له او اهدي له او تصدق به عليه وغير ذلك ففي كل ذلك يستحب طبخه لاكثار المرق وفيه ان اللحم المطبوخ افضل من المشوي لعموم النفع به بل قال بعضهم ان في اكل المشوي ضررا من جهة الطب وفيه ايما الى الحث على مواساة العيال والاخوان والجيران ومنع الاستبداد وفيه شجاعة للنفس عن جنب البخل وان لا يلتفت لوعد الشيطان لها بالفقر وحث على القناعة والانتفاع بما تيسر ولو مرقات ك في الاطعمة هب كلهم عن عبد الله المزني قالت غريب وقال ك صحيح وتعقبه الذهبي بان فيه محمد ابن فضالة الازدي ضعفوه ورواه البيهقي وزاد وليغرف للجيران ٥

اذا اشتريت نعلا اي حذاء قد تمك من الارض قال في المصباح ويطلق على التاسومة ويظهر ان يلحق به الخف فاستجدها يسكون الدال المخففة اي اتخذها جيدة كما يدل له خبر ان احدنا يحب ان يكون ثوبه حسنا وان نعله حسنة لامن الجديد المقابل للقديم والا لقال استجدها بالتشديد والرواية خلافه واذا اشتريت ثوبا قميصا او جبة او عمامة او ردا فاستجده فيه العمل المعقول والامر ارشادي والظاهر ان المراد باستجادة النعل والثوب كونه ضعيفا محكم الصنعة يبقى مدة مديدة للانتفاع به عادة لا كونه من نعال او ثياب المترفهين المتأنقين المبالغين في التنعق في التزين ط عن ابي هريرة ورمز عمر بزيادة واذا اشتريت دابة اي اذا اردت شراء دابة للركوب من فرس او بعير او بغل او حمار فاستغرها بهمزة وصل اي اجتهد ان تكون ذات نشاط وخفة وسرعة يقال حمار ربذ وت فارة بين الغرهة والفراهة والغرة النشاط والخفة والامر ارشادي واذا كانت عندك كريمة قوم اي زوجة او سرية كريمة من قوم كرام فاكرمها بان تفعل بها ما يليق

بمنصب

بمنصب ابائها وعصبائها وخص المذكورات لان عليها مدار نظام الامور الدينوية والزم الاشياء للانسان قال الهيثمي فيه ابو امية ابن يعلى وهو متروك ٥

اذا اشتكى المؤمن اي اخبر عما يناسبه من الم المرض هذا اصله والمراد هنا اذا مرض سمي المرض شكوى لانه يشكو ومنه عالبا الى غيره وقوله المؤمن اشارة الى البالغ في الايمان الذي كملت فيه اخلاقه لانه الذي يتلقاه بحسن صبر او رضى فخلصه ذلك من الذنوب اي الصغاير قياسا على النظاير فاخلص الكير خبث الحديد اي صفاه تاما مما يمرضه من ذنوبه كتصفية الكير الحديد من الخبث فاسناد التصفية الى المرض مجازية كانبت الربيع البقل فان اسند الفعل الى الله فهو على الحقيقة قال الحراني وهذا انما اذا لقي العبد المرض على انه طهرة وكفارة تحقيقا يسببه الله له التصبر فيحاجله بفضل الله الشفاء ويبدل له عوض ما اخذه المرض الصحة المباركة والخلف الاطيب كما تحقق بالتجربة لذوي البصاير وقال الحكيم الترمذي المريض قد يوسخ ويبس وكد رطيبه فابى الله ان يضيعه فسلط عليه السقم حتى اذا تمت مدة التمحيص خرج منها كالبردة في الصغار في وجهه طلاوة وحلاوة وقد تعدم امر الله الى العباد ان يحفظوا جوارحهم عن الدنس ليصلحوا للجوار القدس فتركوا الرعاية وضيعوا الحفظ فدله على ان يتطهروا بالتوبة فلم يفعلوا واصروا على جهدهم من نفوسهم الشهوانية ثم دعاهم الى الفرايض لينظهروا بها فخلطوها بغشوها وادرهما مع النقصان والوسوسة والمكايدة الردية فلم تكن مطهرة لهم اذ لا تطهر النجاسة بالنجاسة ولا ينبغي له سبحانه وتعالى فلما راى حالتهم هذه رحمهم فدبر امرهم بالاسقام ليطهرهم فاذا قابل المريض ذلك بالصبر اخرجه صافيا طاهرا اخذ هب طس عن عايشة قال الهيثمي رجاله ثقات الا اني لم اعرف شيخ الطبراني ٥

اذا اشتكيت اي مرضت فضع يدك حيث تشتكي اي على الموضع الذي يالمك ولعل حكمة الوضع انه لبسط اليد للتسوك ثم قل اند بالسم الله ظاهره انه لا يزيد الرحمن الرحيم ويحتمل ان المراد اتيان البسملة بكمالها اعوذ اي اعتصم قال الزمخشري ربي والعياذ واللياذ من واد واحد بعزة الله وقدرته من شر ما اجد زاد في رواية لابن ماجة واحاذر ومن رجعي اي مرضي او المعي هذا ما كنت لطلب زوال الالم واخر التعوذ لاقتضاء المقام ذلك ثم ارفع يدك ثم اعد ذلك اي الوضع والتسمية والاستعاذة بهؤلاء الكلمات وترا اي ثلاثا كما بينه في رواية مسلم وفي حديث اخر سبعا كما ياتي وفي اخرى التسمية ثلاثا والاستعاذة سبعا يعني فان ذلك يزيل الالم او تخففه بشرط قوة اليقين وصدق النية ويظهر انه اذا كان المريض نحو طفل ان ياتي به من يجوده ويقول له من شر ما تجد هذا ويحاذر واطلاق اليد يتناول اليسرى

شبكة الألوكة www.alukah.net

تحصل السنة بوضعها لكن الظاهر من عدة احاديث تعين اليمني للتيمن اي الا
لعذر فان قلت لم عبر بالوجع دون الالم قلت اشارة الى ندب الذكر المذكور
وان لم يكن المرض شديدا اذ الالم كما قال الراغب الوجع الشديد فلو عبر به اقتضى
ان الندب مقيد بما اذا اشتد الوجع وانه بدون الشدة غير مشروع وبعذا
الحديث من الطب الروحاني تنبيه قال بعض العارفين الحكمة في كون
الرقي سبعا وانواع التعوذات سبعا ما اجتمع فيه من فردية الازواج في وتر الباء
والدال والواو وزوجية الافراد في شفع الواحد والثلاث والخمس والسبع
بحروفها وهي الالف والجيم والهاء والزاي تثلثت فيه الازواج وتربعت فيه
الافراد فكمال السبع كمال عالم الابتداع فكان مجموع التسع كمالا للحكمة وحجابا
للاحدية فلو وقع اختصار الامر في عالم السبع ورد نحو هذا الحديث ت ك في
الطب عن انس قالت حسن غريب وقال صحيح واقره الذهبي وكما ورد
ذلك من قوله ورد من فعله ففي مسلم من حديث عثمان ابن ابي العاص كان يضع
يده على الذي يالم من جسده ويقول لبسم الله ثلاثا ويقول اعوذ بعزة الله
وقدرته من شر ما اجد واحاذر قال الطيبي تعوذ من وجع ومكروه او بما
يتوقع حصوله في المستقبل من حزن وخوف قال والحذر الاحتراز من مخوف
اذا اشتهى مريض احدكم شيا يأكله فليطعمه ما اشتهاه ندبا حيث لم يقطع
بعظم ضرره به لان المريض اذا تناول ما يشتهيه عن جوع صادق طبيعي كان
فيه ضرر ما كان انفع مما لا يشتهيه وان كان نافعا في نفسه فان صحة تشهوته
وبحبته الطبيعية له تدفع ضرره وبغض الطبيعة وكراهتها للنافع قد
يجلب له منها ضررا وبهذا التوجيه يعرف انه لا حاجة لقول الطيبي هذا امتا
بنا على التوكل وانه تعالى هو الشافي او ان المريض قد شارف الموت انتهى ومن
البين الذي لا يستراب فيه ان اللذين المشتهى يقبل الطبيعة عليه بغاية
تنهضم على احمد الوجوه لكن الكلام في شيء قليل يلبس حدة الشهوة اما
الاكثار فالحذر الحذر عن ابن عباس قال عاد المصطفى رجلا فقال ما
تشتهي قال خبز بر فقال من كان عنده خبز بر فليبعث الى اخيه ثم ذكره وفيه
صفوان بن هبيرة ضعفه الذهبي وقال شيخ بصري لا يعرف
اذا اصاب احدكم مصيبة شدة ونازلة ورعي وقوع ما لا يوافق غرض النفس
من المكروه قال ابو البقاء رزية منقلبة عن رار لانها من صاب يصوب اذا نزل
وجمعها صايب على غير قياس وقياسه مصارب فليقل بدا وعند الحفدة
الاولى الله انا معشر الخلايق لله الملك المحيط الذي نحن واهلونا ارامو النا
عبيد له وانا اليه يوم انفراده بالحكم الا الى غيره راجعون بالبعث والنشور اراد
المراد ان جميع امورنا لا تبلغ شيء منها الا به اللهم عندك تقدم للاختصاص اي
لا عند غيرك فانه لا يملك النفع والضر الا انت احتسب ادخر ثواب مصيبتي

في

في صحايف حسناتي فاجرني بالمد والقصر يقال اجره يوجره اثابه وكذا اجره يأجره
والامر منها اجرني بهمزة قطع ممدودة وكسر الجيم كاكرمني واجرني كانصرني فيها
وابدلني بها خيرا منها والباء داخلة على المتروك نشبيها للابدال بالتبدل يعني
اثبني بهذه المصيبة اي اجعل بدلها ما فات شيا اخر انفع منه قال ابن القيم وذا
من ابلغ علاج المصاب وانفعه في عاجلته واجلته لتضمن ذلك لاصلين
عظيمين اذا استحضرهما المصاب سهلا هما احدهما ان العبد وملكه ملك لله حقيقة
وهو عند العبد عارية وان مرجع العبد الى مولاه الحق ولابد ان يخلف الدنيا
وراءه ريائيه فردا ومن هذا عاينه كيف يقدح بموجود ريا ساعلى مفقود
وقد عد بعضهم الاسترجاع من خصايص هذه الامة لان يعقوب لما اصابه
ما اصابه لم يسترجع بل قال يا اسفي وانت خبير بانه لا شاهد فيه لانه بعد
ارخاء العنان وتسليم انه لم يقله لا يلزم ان غيره من الانبيا وامهم لم يشرع لهم
وظاهر قوله فليقل اي المراد به مرة واحدة فورا وذلك في الموت عند الصدمة
الاولى لكن ياتي في خبر انه اذا تذكر المصيبة بعد زمن طويل فاسترجع اجري
له اجرها فيحمل ما هنا على الاكمل د في الجنايز ك عن ام سلمة بفتح المهملة
واللام بنت امية ام المومنين واسمها هند المخزومية وكانت ذات جمال
باذع قالت لما احتضر ابو سلمة قال اللهم اخلفني في اهلي خيرا مني فلما قبض
قلت انا لله وانا اليه راجعون اللهم اجرني في مصيبتي واخلف لي خيرا منه
قالت فاخلف الله لي خيرا منه رسول الله ﷺ قال ت حسن غريب
اذا اصاب احدكم همّ اطلق القاموس انه الحزن وقال النور يشتمل الحزن الذي
يذيب الانسان قال والحزن خشونة تعتري النفس لما يحصل فيها من الغم فاخذ
من حزونة الارض وعليه فالهم اخص وابلغ من الحزن وقيل الهم مختص بالاتي
والحزن بالماضي وقال المظهر الغم الحزن الذي يغم الرجل اي يصيره بحيث
يقرب ان يغمى عليه والحزن اسهل منه او لا وا نفتح تسلون ثم شدة
وضيق معيشة فليقل بدا يا الله الله اكرره استلذاذا بذكره واستحضارا
لعظمته وبالجملة اللتوحيد فانه الاسم الجامع لجميع الصفات الجلالية
والجمالية والكمالية ربي اي المحسن الي بايجادي من العدم وتوفيقي لتوحيده
وذكره والمربي لي بجلايل نعمه والمالك الحقيقي لشاني كله ثم اوضح بالتوحيد
وصرح بذكره المجيد فقال لا اشرك به شيا في رواية لا شريك له اي في
كماله وجلاله وجماله وما يجب له ويستحيل عليه والمراد ان ذلك يفرج الهم
والغم والضنك والضيق ان صدقت النية وخلصت الطوية تتمة
وقع ان عبد الرحمن بن زياد بن انعم المحدث الرحلة اسرته الروم في جماعة
في البحر وساروا به الى قسطنطينية فرفعوا الى الطاغية فبينما هم في
حبسه اذ غشيه عبد فاقبل عليهم فيه من الحر والبارد ما يعوق المقعد اراد
اخبرت امراة نفيسة على الملك حسن صنيعه بالعرب فعرفت نبأها فسر

شعرها وسودت وجهها واقبلت نحوه فقال ما لك قالت ان العرب قتلت ابي
واخي وزوجي ويفعل بهم الذي رايت فاغضبته فقال علي بهم فصاروا بين يديه
سماطين فضرب السياق عنق واحد واحد حتى قرب من عبد الرحمن فحرك
شفتيه فقال الله الله ربي لا اشرك به شيا فقال قد مواسماس الحرب اي
عالم فقال ما قلت فاعلمه فقال من اين علمته فقال بنينا امرنا به فقال وعليسي
امرنا بهذا في الانجيل فاطلقه ومن معه طس عن عايشة قالت قال رسول
الله لتفرن من بني هاشم هل معلم من احد غيركم قالوا لا الا ابن اخينا ومولانا
فذكره رمز المولف لحسنه مع ان فيه محمد ابن موسى البربري قال في الميزان
عن الدارقطني غير قوي وقال اللسان ما احد جمع من العلم ما جمع وكان
لا يحفظ الاحد يثين انتهى لكن له شواهد

اذا اصاب احدكم مصيبة فليذكر اي بتذكر مصيبته بي اي بفقدي من
بين اظهر هذه الامة وانقطاع الوحي والامداد السماوي فانها من اعظم
وفي رواية من اشد المصايب دل على عظمها بدليل خبر ابن ماجة ان احدا
من امتي لن يصاب بمصيبة بعدي اشد عليه من مصيبتي ولو نها
اعظم لانها في لو نها من اعظم اذ بعض الاعظم قد يكون اعظم بقية افراده الا ترى
الى قول انس كان النبي من احسن الناس خلقا مع كونه احسنهم خلقا
اجماعا ولم ينتبه لهذا من تكلف وزعم زيادة من وانما كانت اعظم المصايب لانقطاع
الوحي وظهور الشر بارتداد العرب وخروب المنافقين وكان بموته ارتفع
الخير قال انس ما نفضنا ايدينا من التراب من دفنه حتى انكرنا قلوبنا ومن
احسن ما كتب به بعضهم لاخيه يعزيه بابنه ويسليه قوله

اصبر لكل مصيبة وتجلد ، واعلم بان المرء غير مخلد ،
واذا ذكرت محمدا ومصابه ، فاذكر مصابك بالنبي محمد ،

ومقصود الحديث ان تذكر المصاب وقوع المصيبة العظمى العامة بفقد المصطفى
يهون عليه ويسليه فلا ينافي ذلك الخبر الاتي ان الله اذا اراد رحمة امة قبض
نبيها قبلها لاختلاف الاعتبار عب هب عن انس وفيه قطر بن خليفة قال
الذهبي عن السعدي زايغ وشر جبيل بن سعد متهم طب عن سابط ابن
ابي حميضة بن عمرو القرشي الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وكسر المهملة نسبة
الى بني جمح بطن من قريش وفيه ابو بردة عمرو بن يزيد ضعيف
ولذلك رمز المولف لضعفه لكن له شواهد

اذا اصبحت اي دخلت في الصباح قال في الكشاف الاصباح بمعنى الصيرورة
امنا بالمد اي ذا امن في سربك بكسر راوله المهمل نفسك وبفتحات مسلكك
وطريقك معافا في بدنك من انواع البلايا وصنوف الرزايا عندك قوت
يومك اي مونتك ومونة من يلزمك مونته ذلك اليوم فعلى الله نيا

لعله الكاشف

العفا

العفا بالفتح والتخفيف الدروس وذهاب الاثر وفيه ترهيد في الدنيا وترغيب
في التقليل منها والاكتفا بالكفاف وهذا من اقوى ادلة من فضل الفقر على
الغني هب عن ابي هريرة وفيه سلام ابن سليم عن اسمعيل بن رافع قال العلائي
ضعيفان جدا وقال الذهبي اسماعيل ضعيف متروك لكن له شواهد منها
للبخاري في الادب المفرد

اذا اصبح ابن ادم دخل في الصباح فان الاعضا جمع عضو بضم العين وكسرها
كل عظم وافر بلحمه كلها تاكيد الدفع توهم عدم ارادة الشمول تكفر اللسان
بذل وتخضع له من تولهم كفر اليهودي اذا خضع مطاطيا راسه واغنى
تعظيم لصاحبه ماخوذ من الكافرة وهي الكاذية التي هي اصل الغمة فكره
القاضي واصله للزمخشري حيث قال هو من تكفير الذمي وهو ان يطا
من راسه ويحني ظهره كالراكع عند تعظيم صاحبه قال

تكفر باليدين اذا التقينا ، وتلقى من مخافتنا عصاكا ،

كانه من الكافرتين وهما الكاذبتان لانه يضع يديه عليهما اويثني عليهما
اي يجلي في ذلك من يكفر شيا اي يغطيه ويستره انتهى فيقول اي بلسان
الحال وزعم ان المراد لسان القال خمود اتق الله فينا اي خفه في حفظ
حقوقنا فلا تقتحم منهيا فنهلك معك فانما نحن بك اي نستقيم ونعوج
تبعا لك فان استقمت اي اعتدلت على الصراط المستقيم استقمنا
اعتدالا وفي التنزيل وكان بين ذلك قواما اي عدلا وان اعوججت ملت
عن الاعتدال اعوججنا ملنا عنه قال الغزالي المعنى فيه ان نطق اللسان
يوثر في اعضا الانسان بالتوفيق والخذلان فاللسان اشد الاعضا جماحا
وطغيانا وااثرها فسادا وعدوانا ويوكد هذا المعنى قول مالك بن دينار
اذا رايت قساوة في قلبك ووهنا في بدنك وحرمانا في رزقك فاعلم انك
تكلمت فيما لا يعنيك قال الطيبي وهذا الاتتاض بينه وبين خبر ان في
الجسد لمضغة اذا صلحت صلح الجسد الى اخره لان اللسان ترجمان القلب
وخليفته في ظاهر البدن فاذا اسند اليه الامر فهو جار في الحكم كقولك يشفي
الطبيب المريض الدوا قال المناوي اي المراد باصغر ينة قلبه ولسانه اي يقوما
معا بنيه بهما قال

لسان الفتى نصف ونصف فؤاده ، فلم يبق الا صورة اللحم والدم ،

ت في الزهد وابن خزيمة في صحيحه هب عن ابي سعيد الخدري قال
العراقي ورقع في الاحياء عن سعيد بن جبير مرفوعا وانما هو عن سعيد
ابن جبير عن ابي سعيد ورواه الترمذي موقوفا على حماد وقال هذا اصح
ومع ذلك اسناد المرفوع جيد لكن الموقوف اجود

اذا اصبحتم اي تاهبتم الدخول في الصباح والصباح اول النهار وهو من طلوع

الفجر وقيل الشمس والمساء من الغروب وقيل الزوال لكن في ذيل تصبح تعلب
للبخاري الصباح من نصف الليل الاخير الي الزوال والمساء منه الي خر نصف
الليل الاول **نقولوا** ندبا **اللهم بك** قدمه للاختصاص والباء للاستعانة او
المصاحبة او السببية اي بسبب انعامك علينا بالايجاد والامداد **اصبحنا**
وبك امسينا دخلنا في المساء والباء تتعلق بمحذوف وهو خبر اصبح ولابد من
تقدير مضاف اي اصبحنا وامسينا ملتبسين بنعمتك اي بحياطتك وكلاءتك
تلك او بذكرك واسمك **وبك نحيا وبك نموت** حكاية عن الحال الاتية
اي يستمر حالنا على هذا في جميع الازمان وساير الاحيان الي ان نلقاك **واليك**
المصير المرجع في نيل الثواب مما نكتسبه في حياتنا **ا وابن السني**
في عمل يوم وليلة **عن ابي هريرة** رمز لحسنه تبعا للترمذي وله شواهد
ترتقيه الي الصحة فانه كما ورد من قوله ورد من فعله روي ابو داود والنسائي
انه كان يقول ذلك اذا اصبح اللهم بك اصبحنا وبك امسينا وبك نحيا
وبك نموت واليك النشور واذا امسي قال اللهم بك امسينا وبك اصبحنا
وبك نحيا وبك نموت واليك المصير انتهي وبه يعلم ان في الحديث المشروح
لغير اختصار ٥ ٥ ٥

اذا اضطجعت اي تلازم وكل شيء لازم شيأ فقد اضطجعه **رجلان مسلمان**
ذكر الرجل غالبي فالانسان والمرأة مع محرمه او حليلته كذلك **فحال** اي حجز **بينهما**
شجر هو ما له ساق صلب يقوم به والمراد هنا ما يمنع الرؤية **او حجر** بالتحريك
اي صخرة **او مدر** جمع مدرة كقصبة تراب متلبد او قطع طين يابسة او نحو
ذلك **فليسلم احدهما علي الاخر** لانها بعدة ان عرضا متغرتين **وينبغي ذلوا**
بذال معجمة من البذل العطاء اي يعطي كل لصاحبه والقياس يتبادلا او لعله
اشارة الي ان الاثنين مثال وان الجماعة كذلك **السلام** ندبا للمبتدي وجوبا
للمراد ومثل الاثنين فيما ذكر الجمع وفيه ان السلام يتكرر طلبه بتكرر التلاقي
ولو علي قرب جدا ويجب اذا التقيا ثانيا ان يحرص كل منهما علي ان يكون البادي
بالسلام وان يسلم الراكب علي الماشي والماشي علي الواقف والصغير علي الكبير
والقليل علي الكثير فان عكس فخلاف السنة لا مكروه **هب عن ابي الدرداء**
بقية رجاله مشهور لكن له شواهد وذكر بعضهم ان المؤلف رمز لحسنه ولم ار بخطه ٥ ٥ ٥

اذا اضطجعت اي وضعت جنبك بالارض **فقل** ندبا **بسم الله** اي اضع جنبي
والباء للمصاحبة او للملابسة ويظهر ان الاكمل اكمال التسمية **اعوذ** اي اعتصم
بكلمات الله كتبه المنزلة علي رسله او صفاته وقد جاءت الاستعاذة بها في خبر
اعوذ بعزة الله وقدرته والتانيث للتعظيم **التامة** الخالية عن التناقض والاختلاف
من غضبه سخطه علي من عصاه واعراضه عنه **وعقابه** عقوبته

ومن شر

ومن شر عباده من اهل الارض وغيرهم **ومن همزات الشياطين** نزغاتهم ووسا
وسهم واصل الهمز الحث ومنه همز الفرس بالمهماز ليجد ويشبه حث الشياطين
علي الاثم بهمز الراضة الدواب علي المشي وجمعها باعتبار المرات او لتنوع الوسا
وس او لتعدد الشياطين **وان يحضرون** اي يحومون حولي في شيء
من اموري لانهم انما يحضرون بسوء وفي القاموس ان المصطفى يسر همزات
الشياطين بالموم اي الجنون وفيه ندب التعوذ والذكر عند النوم حال العصم
ومن فوايد هذه الاستعاذة ان المحافظ عليها لا يلدغه عقرب كما في حديث
يأتي وقد اشير الي بعضها في القران بقوله وقل رب اعوذ بك من همزات
الشياطين الايتين **ابو نصر** محمد بن اسحاق **السخري** بكسر المهملة اولا
في كتاب الابانة عن اصول الديانة **عن ابن عمرو** بن العاص وهو كما في
الاصل من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ٥ ٥ ٥

اذا طال احدكم الغيبة في سفر او غيره ومن قيد بالسفر كانه لم يتنبه لما
نقله هو عن اهل اللغة الاتي علي الاثر ومرجع الطول العرف **فلا يطرق** بفتح
اوله وفي رواية للشيخين فلا يطرقن **اهله** اي لا يجيء حالا يله بالقدوم عليهم
بالليل لتغويت التاهب عليهم والطروق المجيء بالليل من سفر او غيره
من الطرق وهو الذي سمي الاتي بالليل طارقا لحاجته الي دق الباب قالوا
ولا يقال في النهار الا مجازا فقوله **ليلا** للتاكيد دفعا لمجاز استعمال طرق
في النهار ولا ينافيه خبر خ عن جابر كنا في غزوة فلما قفلنا ذهبنا
لندخل فقال امهلوا حتي ندخل ليلا اي عشاء لكي تتمشط الشعثة وتستحد
المغيبة لان الامر بالدخول ليلا لمن علم اهله بقدومه فاستحد اراد النهي
لمن فاجا قبل ذلك وانهم تفقيده بالطول انه لو قرب سفره بحيث تتوقع
حليلته اتيانه فتتاهب انه لا يكره وبه جزم جمع منهم الطيبي وجري عليه
ابن حجر حيث قال التقييد بطول الغيبة يشير الي ان علة النهي ما توجد
حينئذ والحكم يدور مع علته وجودا وعدما فقول الزين زكريا الطول
ليس بقيد غير جيد كيف والحديث مصرح به والحلة تقتضيه قال
الطيبي ولذا لو كان في قفل او عسكر عظيم واشتهر قدومهم ذلك الليلة لزوال
الحلة المقتضية للكراهة وهي عدم تاهب حليلته فيما فهما وقول ابن
حجر ويحد ها علي حالة غير مرضية والشرع امر بالستر وعدم تطلب العثرات
غير مرضي ذا علي الانسان شرعا وحمية وانفة ومروة ان يتفحص عن اهل بيته
فان عثر علي ريبة حرص علي ازالة مقتضيها ولا يقول عاقل فضلا عن فاضل
ان الانسان ينبغي له التغافل عن اهل بيته واهمال النظر في دواخل احوالهم
ليتمكنوا من فعل ما شاءوا من ضروب الفساد ويستمر ذلك مستورا عليه
واستكشافه لاحوالهم لا ينافي الستر المطلوب فانه ان راي ريبة كتمها وفارق

شبكة الألوكة www.alukah.net

اهله اراد ب سرار حسم طريق الفساد **ق** عن جابر ورواه عنه ايضا د ن وغيرهما
اذا اطمأن الرجل الي الرجل اي سكن قلبه بتامينه له وذكر الرجل غالبي فما
لمراة كذلك **ثم قتله بعد ما اطمأن اليه** بغير مقتض والمراد انه امنه ثم غدر
نصبت اي رفع **له** بالبنا للمفعول لتذهب النفس كل مذهب تهويلا للامر
وتفخيما للشان **يوم القيامة** خصه وان كان تنصب اتي الدنيا لان ما
يسوء اذا ظهر في جمع كان ارجع للقلب واعظم تنكيلا **لوا** بكسر وتمد اي علم
غدر يعرف به في ذلك الموقف الاعظم تشهيرا له بالغدر علي رؤس الاشهاد فلما كان انما يقع ملتوفا مستترا اشهر صاحبه بكشف ستره لتصحيحه
وتشنيع عقوبته وذكر في رواية اخري ان ذلك اللوا ينصب عند استه
مبالغة في غرابة شهرته وتشنيع فعلته وعلي هذا انا للوا حقيقي وقيل
هو استعارة قال بعضهم والمشهور ان هذا الغدر القتال في الحروب
من نقض عهد او امان **ك** عن عمرو ابن الحمق بفتح المهملة وكسر الميم
ثم قاف ابن كاهل وقيل كاهن الخزاعي هاجر للنبي بعد الحديبية سكن
مصر ثم الكوفة وهو ممن ثار علي عثمان واحد الاربعة الذين دخلوا عليه
الدار

اذا اعطي الله احدكم خيرا اي مالا **فليبدا** وجوبا **بنفسه** اي بالانفاق
منه علي نفسه لانه المنعم عليه به **واهل بيته** يعني من تلزمه مونتهم فان
ضاق قدم نفسه كما مر والخير المال او الكثير او الطيب قال الراغب سمي
خيرا اشارة الي ان المال الذي يحسن الانفاق منه ما جمع من وجه محمود
ثم مطولا **م** في المغازي من حديث طويل **عن جابر** بن سمرة بفتح السين وضم
الميم وقد تسكن

اذا اعطي احدكم الريحان هو كما في المفردات ما له رائحة طيبة وفي المصباح
كل نبت مشموم طيب الريح لكنه اذا اطلق عند العامة يراد به نبات مخصوص
فلا يرده بضم الدال علي الافصح الابلغ لان المخبر من الشارع الف في النهي من النهي
صريحا **لانه خرج من الجنة** اي كانه خرج منها فهو علي التشبيه فان ريحان
الجنة لا يتغير ولا ينقطع زهره ويمكن اجراوه علي ظاهره ويدعي سلب
خاصيته ويجيب في خبر انه ليس في الدنيا شي يشبه ما في الجنة الا في الاسم
د في مراسيله ت في الاستيذان من حديث حنان بحا مهملة ونونين
عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل بتثليث الميم وشدة اللام ابن عمرو بن
عدي **النهدي** بفتح النون وسكون الهاء وبالمهملة الكوفي نزيل البصرة
مخضرم عابد من كبار التابعين **مرسلا** وقال غريب لا نعرفه الا من هذا
الوجه ولا نعرف حنان الا في هذا الحديث وابو عثمان ادرك زمن النبي
صلي الله عليه وسلم ولم يسمع منه فمن ثم عد حديثه في المراسيل

اذا اعطيتم بضم الهمزة وضبط المولف **شيا** من جنس المال **من غير ان تسال**
فيه **فكلوا** منه اي اقبلوه وانتفعوا به في مونتكم ومونة ممونكم وغير ذلك وان
كان من السلطان ان لم يغلب الحرام فيما في يده وعبر بالاكل لانه اغلب
وجوه الانتفاع **ت** عن **ق** منه بين به ان شرط قبول الهبة ونحوها كونه حلالا لا
لان الصدقة لا تكون صدقة متقبلة الا منه فشرط قبول الهبة ونحوها علم حله
كما تقرر اي باعتبار الظاهر فلا يلزمنا البحث عن الاصول فقد وقع للشافعي
وهو امام في الورع انه جاع وصحبه اياما فبعث لهم بعض عدول الاسكندرية
طعام فمنع الشيخ جماعته منه فطرزوا فلما اصبح قال كلوه فقبل لي الليلة احل
الحلال ما لم يخطر لك ببال ولا سالت فيه احدا من نساء او رجال وقال يا قوت
عزم علي انسان وقدم طعاما فرايت عليه ظلمة كالمكبة فقلت هذا حرام
ولم اكل فدخلت علي المرسي فقال من جهلة المرتدين من تقدم له طعام
فيري عليه ظلمة فيقول حرام يا مسكين ما يسارع ورعك بسوء ظنك يا خليل
المسلم هلا قلت هذا طعام لم يرد في الله به **م د ن** عن عمر ابن الخطاب
قال استعملني رسول الله علي عمالة فاديتها فامر لي بما لتي فقلت انما
عملت لله فذكره وفيه جواز اخذ العوض علي اعمال المسلمين سواء كانت
لهذين او لهما لقضا وحبسة لكن بشروط

اذا اعطيتم الزكاة المالية او البدنية **فلا تنسوا ثوابها** اي لا تتركوا الله
التسبب في حصوله وذلك **ان تقولوا** اي تدعوا بنحو **اللهم اجعلها**
مغنما اي قولكم ذلك من اسباب قبولها وحصول ثوابها فلا تتركوه
والمراد بتشريع الغنم ثوابها واصل المغنم والغنايم ما اصيب من مال
الحرب والنسيان مشترك بين ترك الشي علي ذهول وغفلة وتركه علي
تعمد وهو المراد هنا ومنه ولا تنسوا الفضل بينكم اي تقصدوا الترك والا
فهمال **ولا تجعلها مغرما** مصدر ميمي من الغرامة اي لا تجعلني اري خراجها
غرامة اغرمها وبين ان يقول مع ذلك ربنا تقبل منا انك انت السميع
العليم وهذا التقرير كله بنا علي ان اعطيتم مبني للفاعل كما جرب عليه بعضهم
وزعم انه الرواية ويجوز بناوه للمفعول اي اذا اعطيتم ايها المستحقون الزكاة
فلا تتركوا مكافاة المزكي علي حسانه بان تقولوا اللهم اجعلها له مغنما
ولا تجعلها عليه مغرما وفيه انه يندب قول ذلك وان لم يدر اره لانه من
الفضايل وقد دخل تحت اصل كلي وهو طلب الله تعالي والحديث ليس
بشديد الضعف كما زعم **ع** عن **ابي هريرة** قال في الاصل وضعف وذلك لان
فيه شويد ابن سعيد قال احمد متروك

اذا افطر احدكم اي دخل وقت فطره من صومه **فليفطر** ندبا **علي تمر**
اي تمر الافضل سبع والاولي من رطب فعجوة لخبر الترمذي كان يفطر علي

رطبات فان لم يكن تمرات فان لم يكن حسا حسوات من ماء لم ينقص على الرطب هنا
لقصور زمنه فانه اي التمر بركة اي فان في الافطار عليه ثوابا كثيرا فالامر به
شرعي وفيه شوب ارشاد لان الصوم ينقص البصر ويفرقه والتمر يجمعه
ويرد الذاهب لخاصيته فيه ولان التمر ان وصل المعدة وهي خالية اغذى ولا
اخرج بقايا الطعام فان لم يجد تمرا يعني لم يتيسر فليفطر على الماء القراح فانه
مطهر بالفتح مطهر يحصل للممقصود من تبديل للوصال الممنوع ومن ثم من الله
به على عباده بقوله وانزلنا من السماء ماء طهورا ومما تقرر علم وجه حكمة تخصيص
التمر دون غيره مما في معناه من حلوتين ورزبيب وانه لا يقوم غيره
مقامه عنه تيسيره فزعم ان القصد منه ان لا يدخل جوفه الا حلو لم تمسه النار
في حيز المنع ورد الفطر على اللبن لكن سنده ساقط فيقدم الماء على هذا
الحديث حم ع وابن خزيمة حب كلهم في الصوم عن سلمان بفتح فسكون
ابن عامر بن اوس الضبي بفتح المعجمة وكسر الموحدة صحابي سكن البصرة
وبها مات قال مسلم ليس في الصحب ضبي غيره واعترض قالت حسن
صحيح ٥ ٥ ٥
اذا اقبل الليل يعني ظلمته من ههنا اي من جهة المشرق اذ الظلمة تبدو را
منه وادبر النهار اي ضوؤه من ههنا من جهة المغرب وزاد وغربت الشمس
مع ان ما قبله كاف ايما الى اشتراط تحقق كمال الاقبال والادبار وانهما
بواسطة الغروب لا بغيره فالامور الثلاثة وان كانت متلازمة لكن قد يعرض
لبعضها انفكاك فيظن اقبال الليل من جهة المشرق ولا يكون اقباله حقيقة
كان يكون بحجل لا يشاهد غروبها كواد فيعتمد اقبال الظلام او ادبار الضيا
فقد افطر الصائم اي انقضى صومه او تم شرعا او افطر حكما بدليل الاحتياج
لنية الصوم للغد وان واصل لا انه صار مفطرا لحقيقة كما قيل ممن حلف
لا يفطر على حار ولا بارد لا يفطر بدخول الليل على الاصح والحالم يفطره بدخوله
لكونه غير حار ولا بارد غير قويم اذ هو تعليق لفظي غير مقصود للحالف
ويمين الايمان على المقاصد العرفية رد به رد على المواصلين قال الطيبي ويحمل
حمل الاخبار على الانشا اظهار للحرص على وقوع المامور به اي اذا اقبل الليل
فليفطر الصائم لان الخبرية منوطة بتحقيق الافطار فكانه حصل وهو خبر عنه
والى في الصائم للجنس ق د ت عن عمر بن الخطاب وله سبب مشهور وظاهر
صنيعه انه لم يخرجه من الاربعة الاذين وكان لك بل رواه كما قال المناوي للكل
الا ابن ماجة ٥ ٥ ٥
اذا اقترب اقتبل من القرب ورروي تقارب الزمان اي دنت الساعة وتبض
الشر اهل العلم ودرست معالم الديانة بالهرج والفتن فكان الناس على سبيل
الفترة محتاجين الى مذكر ومجدد لما درس من الدين قال القاضي اقتراب

الزمان دنو الساعة اذ الشيء اذا قل وتقاصر تقاربت اطرافه ومنه قيل للقصير
متقارب وقيل تقاربت الابل اذا قلت اوارادا استوى الليل والنهار عنده
انطباق دائرة منطقة البروج على دائرة معدل النهار وذلك وقت
اعتدال الطبايع الاربع فلا يكون في المنام اضغاث احلام فان من موجبات
التخليط فيها غلبة بعض الاخلاط على بعض ومن ثم قال المعبرون اصدق
الازمان لوقوع العبارة وقت انفتاق الازهار وادراك الثمار واستواء الليل
والنهار وعند ذلك تصح الامزجة وتتضح الحواس اوارادا بتقارب الزمان
حين تكون السنة كالشهر للمنا ويقل المني وبسط العدل زمن المهدي وذلك
زمن يستقصر لاستلذاذه فيتقارب اطرافه ذكره الزمخشري قال ز يحتمله
الاول قوله لم تكد رؤيا المسلم تكذب اي لا تكون الاضاءة لان
المغيبات تنكشف والخوارت تظهر ولان اكثر العلم يقبض بقبض العلماء
وبنقد رئيس معالم الدين فيكون في الرؤيا الصادقة تتوح بعض غيب ولو كان
المراد بالاقتراب الا عند ال لما قيده بالمسلم وقيل المراد اجل الانسان
بمشيئته فان رؤياه قلما يكذب لصفا باطنه وتزوع الشهوات عنه
فتنعكس حينئذ بمشاهدة الغيب اميل وقوله لم تكد رؤيا المسلم تكذب
مبالغة في لم تكذب اي لم تقرب ان تكذب تفضلا عن ان تكذب ومنه
قول ذي الرمة

اذا غير النأي المحبين لم يكد رسيس الهوى من حب مية يبرح

اي لم يقرب من البراح فما بالك بما يبرح ذكره الزمخشري وقال القاضي اختلف في
خبر كاد المنفي والاظهر انه يكون ايضا منفيا ان حرف النفي له اذا دخل على كاد
يبقى قرب حصوله والثاني لقرب حصول الشيء دل على نفيه في نفسه
رد به عليه قوله تعالى اذا اخرج يده لم يكد يراها قال القاضي وارل الاقوال
هو الاصح لانه جاء في رواية اخرى اذا كان اخر الزمان واصدقهم اي
المسلمون المدلول عليهم بلفظ المسلم اصدقهم حديثا اي قولا وافعالا رواه
مسلم فيما وقفت عليه في نسخ صحيحة اصدق تكرر رؤيا اصدقهم فلعله حذف ذا
وذلك لان من لم تصدقه نفسه وتنور قلبه وتقوى ادراكه فانه تنغشت فيه المعاني على
وجه الصحة والاستقامة وظاهره انه على طلاقه وقيل يكون اخر الزمان
عند ارتفاع العلم وموت الصلحا فجعل خيرا عوضا والاول اظهر لان غير
الصادق في حديثه يتطرق الخلل الى رؤياه وحكايته اياها ذكره النووي
قال بعض العارفين ولما كان المصطفى اصدق الناس كان لا يرى رؤيا
الا جاءت كفلق الصبح فكان لا يحدث بحديث عن تزوير يزوره في نفسه
بل يحدث بما يراه له باحد بي قواه الحسية او كلها ما كان يقول بما لم يكن
ولا ينطق في اليقظة عن شيء تصوره في خياله مما لم ير لذلك الصورة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عين في الحسن ق ه في الرويا عن ابي هريرة

اذا اقترض احدكم اخاه في الدين قرضا قال الطيبي اسم مصدر والمصدر حقيقة هو الاقتراض قال ترجو زكونه هنا بمعني المقترض فيكون مفعولا ثانيا لاقترض والاول محذوف فاهدي اي الاخ المقترض اليه اي الي المقترض طبقا مما يؤكل عليه اوغيره ويحتمل الحقيقة ويحتمل ارادة المظروف اي شيا في طبق فلا يقبله قال الطيبي الضمير الفاعل في فاهدي عايد الي المفعول المقدر والضمير في لا تقبله راجع الي مصدر اهدي وقوله فاهدي عطف علي اك رط او حمله اي اراد حمله او حمل متاعه علي ابته فلا يركبها يعني لا ينتفع بها بركوب او ركاب او تحميل عليها الا ان يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك اي المقترض وهذا محمول علي الورع لان المصدر طبقي اقترض بكرا ورد رباعيا وقال خيركم احسنكم قضاء فيجوز بل يندب رد الزايد وللمقترض قبوله حيث لا شرط والورع تركه ص ح هق عن انس بن مالك رمز الحسنه

اذا اقشعر بهمزة وصل وتشديد الراجلد العبد اي اخذته تشعريرة اي رعدة من خشية الله اي خوفه قال الكشاف اقشعر الجلد اذا انقبض تقبضا شديدا او تركيبه من حروف القشع وهو الاديم اليابس مضموما اليها حرف رابع وهو الراء ليكون رباعيا ورد الاعلي معني زايد يقال اقشعر جلده من الخوف وهو مثل في شدة الخوف قال الراغب والجلد تشر البدن تجانت تساقطت وزالت عنه خطاياه اي ذنوبه كما يتحات عن الشجرة اليابسة ورقها تشبيه تمثيلي لانتزاع امور متوهمة في المشبه من المشبه به نوجه التشبيه الازالة الكلية علي سبيل السرعة لا الكمال والنقصان لان ازالة الذنوب عن الانسان سبب كماله وازالة الورق عن الشجر سبب نقصانه قال الترمذي الحليم والمراد بالعبد هنا عبد ممنون عليه بالتوحيد ونفسه شرهة اشرة بطرة شهوانية قاهرة له فادركه اللطف فهاج منه خوف التوحيد فطلبت نفسه الملجا من الله اليه فاخذته الخشية فارتعد رعصا لا يعقل ما يقول من الرهب فتساقطت له الخطا فسترت تلك الخشية مساويه كلها الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن ولم يعبر بالخوف لان الخشية اغلب فان الفرق اذا هيجم علي القلب نفر من مستقره نفارا ربما قطع اتصاله اذ القلب من شدة نفاره وانزعاجه عن محله والخوف دون ذلك وقال بعض العارفين هذه اشارة الي ان الخشية والمرض وغو ذلك مما يحدث لاصغاير الذنوب التي هي من شجرة المخالفة بمنزلة الورق من شجر الدنيا وشجرة المخالفة شجرة خبيثة اصلها الكفر وفرعها صغاير الذنوب وبينهما من الاجساد والفروع والاعضاء

منازل

منازل فقد يعظم الارتكاب حتي ياخذ من الاعضاء فيذهب بكثير منها وهلكذا ابتري حتي قد يفتت الاصل سمويه في فوايده طب وكذا البزار والبيهقي في الشعب عن العباس بن عبد المطلب قال المنذري والدراسنده ضعيف وبقيه الهيثمي فقال فيه ام كلثوم بنت العباس لم اعرفها وبقية رجاله ثقات ٥

اذا اكل الرجل ذكر الرجل غالبي والمراد الانسان الطعم بالضم اي جعل ماكله قليلا لصوم او غيره ومن زعم انه اراد الصايم فحسب لم يصب ملبي بالبنا للمفعول والفاعل الله ويمكن بناوه للفاعل اذا ملا الرجل جوفه نورا اي تسبب في ملي باطنه بالنور واصل الجوف الخلاء استعمل فيما يقبل الشغل والفراغ فقيل جوف الدار لداخلها وباطنها فقابلة الاكل محمودة شرعا ومن فوايد الكلام ما دار علي السنة الانام من غرس الطعام ثمرة الشبع ومن الاشغال كل قليلا تنش طويلا ومنها اتلل طعاما تحمد مناما ومنها كل نصفا لا تبغ تصفا ومنها البطنة تذهب الفطنة وعث رجل اخر علي الاكل من طعامه فقال عليكم تقريب الطعام وعليا تاديب الاجسام وفي انهامه ان كثرة الاكل تملوه ظلمة فيكون فاعل ذلك شما لا للطعام مضيعا للايام قال الغزالي علمنا يقينا وبل رايناعيانا ان العبادة لا يجتبي منها شي اذا امتلا البطن وان الرهبت الغشي علي ذلك وجاهدت بضروب الحيل فلا يكون لتلك العبادة لذة ولا حلاوة ولذلك قيل لا يطمع حلاوة في العبادة مع كثرة الاكل فر عن ابي هريرة ورمز له علان الكرخي قال الذهبي لعله واضع حديث طلب الحق عزيزة عن ابراهيم ابن مهدي لا يلبي قال الازدي كان يضع علي محمد ابن ابراهيم ابن العلا ٥

اذا اقيمت الصلاة اي شرع في اقامتها بقرينة ليل رواية ابن حبان اذا اخذ المؤذن في الاقامة فلا صلاة كاملة سالمة من الكراهة الا المكتوبة فلا ينافي انها صلاة حينيذ غيرها اي المفروضة الحاضرة التي اقيم لها بقرينة ليل رواية احمد الا التي اقيمت وجعل بعضهم النفي بمعني النهي اي فلا تصلوا حينيذ واختاره المولف فانه سئل هل المراد هنا الكمال او عدم الصحة فاجاب بانه لا مراد هنا وكاهن الان ذلك انما يكون في النفي المراد به النفي علي ظاهره والنفي هنا المراد به النهي اي لا تصلوا الا المكتوبة وذلك ليلا يفوته فضل تحرمه مع الامام الذي هو صفوة الصلاة وما ينا له من اجر الفضل لا يفي بما يفوته من صفوة فرضه ولانه يشبه المخالفة للجماعة واما زيادة الاركعتي الفجر في خبر فلا صلاة الا المكتوبة الا ركعتي الفجر فلا اصل لها كما بينه البيهقي وبفرضه حمل علي الجواز قال في المطامح وهذه المسئلة وقعت

شبكة الألوكة www.alukah.net

لابي يوسف حين دخل المسجد النبوي والامام يصلي الصبح فصلي ركعتين الفجر ثم دخل مع الامام في الصبح فقال رجل غابر يا جاهل الذي فاتك من اجر فرضك اعظم مما ادركت من ثواب نفلك انتهى قال ابن الهمام وانما يكون كراهة ان يصلي سنة او غيرها عند اقامة المكتوبة مخالطا للصف كما يفعله كثير من الجهلة ثم عم عن ابي هريرة وفي الباب ابن عمر

اذا اقيمت الصلاة اي اذا نادي المؤذن بالاقامة فاقيم المسبب مقام السبب ذكره الطيبي وبنه بالاقامة على ما سواها لانه اذا نهي عن اتيانها سعيا حال الاقامة مع خوف فوت بعضها فقبل الاقامة اولي **فلا تاتوها وانتم تسعون** تهرولون وان خفتم فوت التكبير او التكبير فاتكم في حكم المصلين المخاطبين بالخشوع والخضوع فالقصد من الصلاة حاصل لكم وان لم تدركوا منها شيا والنهي للكراهة واما قوله تعالي فاسعوا الي ذكر الله فليس المراد به الاسراع بل الذهاب او هو بمعني العمل والقصد كما يقول سعيت في امري قال الطيبي وقوله وانتم تسعون حال من ضمير الفاعل وهو ابلغ في النهي من ان يقال لا تسعوا وذلك لانه منافي لما هو اولي به من الوقار والادب ثم عقبه بما ينبه عليه من الادب بقوله **وايتوها** وفي رواية ولكن ايتوها **وانتم تمشون** بهيئة لقوله تعالي وعباد الرحمن الذين يمشون علي الارض هونا ثم ذيل بقوله **وعليكم السكينة** اي الزموا السكينة في جميع اموركم سيما في الوقوف الي رب العزة فالزموا الوقار في الهيئة بغض البصر وخفض الصوت وعدم الالتفات والعبث والسكينة فضيلة من السكون وذكر الصغاني في الذيل انها بكسر السين وهي علي المشهور في الرواية كما في شرح الترمذي للعراقي بالرفع جملة حالية او السكينة مبتدا وعليكم خبره وفي رواية بالنصب اغراء والتعبي بالسكينة وعم بذكر الوقار للزومه لها او هي هو فجمعه بينهما في رواية للبخاري تاكيد نعم فرق بعض الاعاظم بينهما بان السكينة الثباتي في الحركات والوقار الثباتي في الهيئة وخفض الصوت وفي رواية للبخاري بالسكينة واعترض بتعدد به بنفسه في عليكم انفسكم ومنعه الرضي بان اسما الافعال وان كان حكمها في التعدي واللزوم حكم الافعال التي بمعناها لكن كثيرا لما ترد الباقي مفعولها نحو عليك به لضعفها في العمل **فما** اي فاذا فعلتم ما امرتم به السكينة فما **ادركتم** مع الامام من الصلاة **فصلوه** معه **وما فاتكم** منها **فاتموا** وقد حصلت لكم فضيلة الجماعة بالجزء المدرك وان قل فقوله فاتموا اي اكملوه وحدكم وفي رواية بدل فاتموا فاقضوا واستدل به الحنفية علي ان ما ادركه المسبوق اخر صلاته فيجهر في الركعتين الاخيرتين ويقرا السورة مع الفاتحة وبالاول الشافعية علي انه اول صلاته فلا يجهر لكن يقضي لسورة لان الاتمام يستلزم سبق الاول واجابوا بان القضاء يرد بمعني الاداء فيحمل عليه جمعا

بينهما

بينهما ولهذا قال في تنقيح التحقيق الصواب لا فرق بين اللفظين لان القضاء هو الاتمام في عرف الشرع فاذا قضيتم منا سكتم فاذا قضيت الصلاة وفيه انه يندب لقاصد الجماعة المشي اليها بسكينة ووقار وان خاف فوت التحرم وان لا يعبث في طريقه اليها ولا يتخطي ما لا يليق بها لخبر مسلم ان احدكم في صلاة ما دام يعمد الي الصلاة **خم ق عم عن ابي هريرة** وزاد مسلم فان احدكم اذا كان يعمد الي الصلاة فهو في صلاة قال ابن حجر له طرق كثيرة والفاظ متقاربة ٥ ٥

اذا اقيمت الصلاة اي يشرع المؤذن في الاقامة فاقام المسبب مقام السبب **فلا تقوموا للصلاة** ندبا **حتي تروني** تبصرون في فاذا رايتموني تقوموا وذلك ليلا يطول قيامكم وقد يعرض له ما يؤخره واما خبر مسلم اقيمت الصلاة فقمنا فعدلنا الصفوف قبل ان يخرج الينا فبيان للجواز او لعذر او كان قبل النهي كما بيناني ما اقتضاه هذا من ان الصلاة كانت تقام قبل خروجه ما في مسلم ان بلالا كان لا يقيم حتي يخرج لانه كان يراقب خروجه فاول ما يراه يشرع في الاقامة قبل ان يراه الناس فاذا راوه قاموا ورقت القيام للصلاة عند الشافعي للفراغ من الاقامة وملك اول الراء الحنفي حتي علي الصلاة راجعا قد قامت **حم ق د ن عن ابي قتادة** الانصاري الحارث بن ربعي وقيل النعمان **زاد م قد خرجت اليكم** وهي موضحة للرواية الاولي ومبينة للمراد بالرؤية وقال في رواية مسلم قد خرجت

اذا اقيمت الصلاة وحضر العشا اسما ما يؤكل عند العشاء والمراد بحضوره وضعه بين يدي الاكل او قرب حضوره لديه ريقد تاقت نفسه له **فابدؤا** ندبا **بالعشا** ان اتسع الوقت فياكل لقيمات يكسر بها حدة الجوع علي رجه لكن الاصح ياكل حاجته وذلك لما في تركه من فوت الخشوع او كماله واراد بالصلاة هنا المغرب للصنايع بدلالة رواية ابن حبان اذا اتت اقيمت الصلاة واحدكم صائم فليبدا بالعشا قبل صلاة المغرب ولا تعجلوا عن عشائكم وفي رواية للبخاري فابدؤا به قبل ان تصلوا المغرب لكنه يطرد في كل صلاة تنظر للعلة وهو خوف فوت الخشوع وانما خير انه كان يحتز من ذراع شاة بسكين ويا كل فاعلمه بلال بالصلاة فطرح السكين فصلي فاجيب انه انما قطع الاكل للصلاة مع كونه امر غيره بتتمة الاكل لانه تقضي حاجته منه او لانه اخذ في خاصة نفسه بالعزيمة وامر غيره بالرخصة لان غيره لا يقوي علي مد اتعة الشهوة تونة وتيه رد علي الظاهرية الزاعمين انه لا يجوز صلاة من حضر الطعام بين يديه **حم ق ت ن ه عن انس** بن مالك **ق د ه عن ابن عمر** بن الخطاب **خ ه عن عايشة** ام المؤمنين **حم طب عن سلمة** بفتحات **بن الاكوع** وقيل ابن عمرو بن الاكوع

شبكة الألوكة www.alukah.net

الاسلمي واسم الاكوع سنان كما مر طب عن ابن عباس قال الحراقي وما اشتهر من خبر اذا حضر العشاء والعشا فابدؤا بالعشا لا اصل له بهذا اللفظ ورقم من عزاه لمصنف ابن ابي شيبة

اذا اكتحل ابي اراد احدكم ان يكتحل اكتحل من كحل عينه كنضوح جعل فيها الكحل فليكتحل ندبا وترا ابي اكتحالا وترا في كل عين وكونه ثلاثا وليلا اولي وتحصل اصل السنة باثنتين في كل عين وواحدة بينهما لوروده من فعله في حديث انس واذا استجمر ابي تبخر بنحو عود او استنجى بالاولى انسب بما قبله فليستجمر وترا قال بعضهم فيه ندب لا اكتحال وليس كما قال اذ ليس مفاده الا ان الاكتحال ان وقع فالمطلوب كونه وترا فاستفاد منه ندب الوتر به لا اصل الاكتحال نعم ثبت ندب الاكتحال بالاثمد بنصوص اخر قولا وفعلا قال بعض شراح ابي داود لا فرق في حصول السنة بين الاكتحال بنفسه او بامره قال وينبغي عنه جواز التوكيل في العبادة وفيه ان قلنا ان المراد الاستجمار بالاحجار وجوب الايتار اي بثلاث والصارف للاول عن الوجوب خبر من فعل فقد احسن ومن لا فلا ادري وجواز العمل بالمفهوم حتى لا يجب الايتار اذا استنجى بما يرجو به تعدد المسحات لضرورة تصحيح الايتار بما تعقبه من النقع اذ لا قايل بتعين الايتار بسبعة واحدة حم عن ابي هريرة رمز لصحته ٥

اذا اقر الرجل اخاه اي نسبه الي الكفر بان قال انت كافر او يا كافر او قال عنه فلان كافر وذكر الرجل وصف طردي فقد با بالمد اي رجع بها اي بالمعصية المذكورة وكما يصدق رجع احدهما بمعصية اكفاره على حد وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين فالمراد خصمه الكفر بلطف في القول كذا قرره بعض الاعاظم ومنه اخذ جمع قولهم الراجع التكفير لا الكفر وهو ارجح من تاويله بالمستحل او بانه يؤول اليه كاللون المعاصي تزيد الكفر قال بعضهم والحزم في هذا الخبر بانه لابد ان ينوي بها احدهما يبينه قوله في الحديث الاتي ان كان كما قال والا رجعت عليه ومن ثم كانت هذه الرواية في قوة تخييه منفصلة اتيح البرهان على صحتها بخلاف تلك اذ معناه كل منكفر اخاه فقد ايما اما ان يكفر القايل او المقول له وبرهن على صحة ذلك بانه ان كان كما قال والا كفر القايل اي بالمعنى المقرر كما ياتي ام عن ابن عمر بن الخطاب

اذا اكل احدكم طعاما اي تناول شيا بصيغة ومثل الاكل الشرب بدليل خبر الديلمي اذا اكلت طعاما او شربت فقل بسم الله وبالله الذي لا يضر مع اسمه شي في الارض ولا في السما يا حي يا قيوم لم يصبك منه دا ولو كان

فيه

فيه سم فليذكر ندبا عند الشافعية ولو حايضا وجنبا اسم الله بان يقول بسم الله في ابتدا الاكل والافضل البسملة بكمالها فان اقتصر علي بسم الله حصلت السنة ذكره في الاذكار قال ابن حجر ولم اقف لما ادعاه من الافضلية علي دليل انتهي لكن يدل له خبر كل امر ذي بال لا يبدا فيه ببسم الله الرحمن الرحيم رتقول الخراقي يقول مع اللقمة الاولي بسم الله ويزيد في الثانية الرحمن والثالثة الرحيم لم ار ما يدل له فان نسي ولم يتمم بالاولي ان يذكر اسم الله في اوله فليقل ولو بعد الفراغ من الاكل ليقي الشيطان ما اكله علي ما عثه بعض متاخري بينا لكنه مضعف واخذ بظاهره حنابلة فاوجبوها قالوا بصحة الخبر بلا معارض بسم الله علي وفي رواية في اوله واخره اي اكل اوله واخره بسم الله فالجار والمجرور حال من فاعل الفعل المقدر ذكره الطيبي وفي رواية اوله واخره بدون علي وعليه قال ابو البقا الجيد النصب فيهما والتقدير عنده اوله وعند اخره وتجوز جره بتقدير في اوله واخره او جميع احرازا به كما يشهد له المعني الذي شرعت التسمية له وبه سقط زعم ان ذكرها يخرج الوسط لا يقال كيف نصدق الاستعانة بسم الله في الاول وقد خلي الاول عنها لانا نقول الشروع جعله انشا استعانة في اوله وليس هذا اخبارا حتي يكذب وبه يصير المتكلم مستعينا في اوله ويترتب عليه ما يترتب علي الاستعانة في اوله والله والحق الشافعي بالناسي ما لو تعمد او جهل او اكره وليس لقايل ان يقول الناسي معذور فكيف من تدارك ما فاته بخلاف المتعمد لان القصد اضر اره الشيطان بمنعه من طعامنا ولو نظر للعذر لمنع الشيطان من مواكلة الناسي ولم يحتج الي ان يجعل له طريقا فالملحظ ليس العذر فقط ذكرت عن عايشة قالت حسن صحيح وقال صحيح واقره الذهبي

اذا اكل احدكم اي اراد ان ياكل ويجمل جعله علي ظاهره طعاما غير لبن فليقل ندبا اللهم بارك لنا فيه من البركة وهي زيادة الخير ودوامه وما بعدنا بفتح الهمزة خيرا اسم تفضيل واصله اخير فلا يرد انها ليست علي وزن افعل منه من طعام الجنة او اعم فيشمل خير الدارين ويويده ان النكرة في سياق الدعا تعم وان كانت للاثبات واذا شرب اي تناول لبنا ولو غير حليب وعبر بالشرب لانه الغالب فليقل ندبا اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه لا يقول خيرا منه لانه ليس في الاطعمة خير منه فانه ليس شي يجزي بضم اوله اي يكفي يقال جزات الابل بالرطب عن الماء اكتفت من الطعام والشراب الا اللبن يعني لا يكفي في دفع العطش والجوع معا شيء واحد الا هو وان كان بسيطا في الحس لانه مركب من اصول الخلقة تركيبا طبيعيا من جواهر ثلاثة جبنية ودسمية ومايية فالجبنية باردة رطبة مخدرة للبدن والدسمية معتدلة في الحرارة والرطوبة ملايمة للبدن الانساني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الصحيح كثيرة المنافع والمائية حارة رطبة مطلقة للطبيعة مرطبة للبدن
فلذلك لا يجزي من الطعام غيره وهو افضل من العسل على ما عليه السبكي الخ
فيه لكن عكس بعضهم وجمع ابن رسلان بان الافضل من جهة التغذي والترب
اللبن والعسل افضل من حيث عموم المنافع والحلاوة وتضعيف الحديث
ايضا ان اللبن افضل من اللحم ويعارضه الخبر الاتي افضل طعام الدنيا
والاخرة اللحم تنبيه سياتي خبر اللبن فطرة قال القرطبي يعني
بها فطرة دين الاسلام كما قال تعالى فطرة الله الاية ثم قال ذلك الدين القيم وقد
جعل الله ذلك علامة لجبريل على هذه الامة لان اللبن اول ما يغتذي
به الانسان وهو قوت خلي عن المفاسد به قوام الاجساد ولذلك اثر المصطفى
على الخمر ليلة الاسراء ودين الاسلام كذلك هو اول ما اخذ على بني ادم وهلم كما
لن ثم هو قوت الارواح به قوامها الابدي وصار اللبن عبارة مطابقة لمعنى
دين الاسلام من جميع جهاته فكان العدول منه الى الخمر لوقوع علامة على
الغواية وقد اعاذ الله نبيه من ذلك طبعا وشرعا حم د ت ر وقال الحسن ر عب
عن ابن عباس قال كنت عند ميمونة فدخل رسول الله ومعه خالد
فجاء بضبين مشويين فتنزع رسول الله فقال خالد احرام هو قال
قال اجل ثم اتي بلبن فشربه فقد ذكر الصحة والمنارى عن الخطابي ان قوله
فانه الخ من قول مشد دلا من تتمة الحديث
اذا اكل احدكم طعاما ملوثا وفرغ من الاكل فلا يمسح يده بالمنديل بكسر
الميم حتى يلعقها بفتح اوله يلحسها بنفسه او يلعقها بضم اوله يلحسها
غيره ممن لا يتقذر ذلك كخليلته وخادمه وولده وتلميذه لان المشح با
لمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة والمراد باليد الاصابع بدليل خبر مسلم
كان ياكل بثلاثة اصابع فاذا فرغ لعقها فاطلق اليد على الاصابع ويحتمل
ان المراد الكف كلها فيتناول من اكل بدل لغه او باصابعه او ببعضها قال
في محاسن التاويل ريعة واراد بالمنديل هنا المعد لازالة الزهومة لا للمشح بعد
الغسل وظاهر الخبر انهم كان لهم مناديل معدة لمسح الايدي ولا ينافيه قولي
خبر انه لم يكن له مناديل لان ذلك كان في اول الامر قبل ظهور الاسلام
وانتشاره فلما ظهر وحث على النظافة اتخذ والهم مناديل لما قبل الغسل
وما بعده وفيه ندب اتخاذ ذلك ورد علي من كره لعق الاصابع استقذارا
نعم لا بد حله اثنا الاكل لانه يعيد اصابعه في الطعام وعليها اثر ريقه
فيستقذر وان احتاج لازالة ما بيده مسحها بالمنديل ومحل ندب مسح
اليد بعد الطعام كما قال عياض فيما لم يحتج فيه للغسل لغم او لزوجة والا
غسلها اي بعد اللعق لازالة الزنخ قال العراقي والامر بلعق الاصابع
حمله الجمهور على الندب والارشاد وحمله الظاهرية على الوجوب وبالغ ابن

حزم

حزم في المحلى فقال هو فرض قال العراقي وكان ينبغي ان تكون الفرض عندهم على
التخيير اما لعقها او لعاقها حم ق د ه عن ابن عباس حم م ن ه عن جابر بن
عبد الله زيادة بقليل وهو قوله فانه لا يدري في اي طعامه الخ
تكون البركة افيما اكل او في الباقي باصابعه او الباقي باسفل القصعة
قال القرطبي ومعناه انه تعالى قد خلق الشبع عند لعقها فلا يترك
شيا احتقارا له فيحفظ تلك البركة بلعقها قال النووي والمراد بالبركة ما
يحصل به التغذية وتسلم عاقبته من غوائلي ويقوي على الطاعة انتهى
ومما علل به ندب اللعق ايضا ان مسحها قبل ذلك فيه زيادة تلويث
لما يمسح به مع الاستغناء عنه بالريق ومنه يوخذ ان تعقيب المسح بالمنديل
لا مفهوم له وان المنهي عنه المسح باي شيء كان وذكر المنديل لبيان الواقع
غالبا ٥
اذا اكل طعاما فليلعق صابعه قال العراقي اطلق الامر بلعق الاصابع
والمراد بها الثلاث التي امر بالاكل بها في حديث مسلم وغيره وهو دال على ان
الكمال عليه السلام كان يهمه الثلاث فقط وقول ابن الحزبلي ان شاء احد ان
ياكل بخمس خليا كل فقد كان المصطفى يتعرق العظم وينهش اللحم ولا يمكن
ذلك عادة الا بالخمس غير تقوم اذ لا نسلم انه لا يمكن تعرق العظم ونهش اللحم
الا بالكل بل يمكن بثلاث ويفرض عدم امكانه ليس هذا اكلا بكل الاصابع
بل هو ممسك بالاصابع فقط لا اكل بها فهو محل ضرورة لمن لا يمين له فما
كل شيما له انتهى وفي خبر الطبراني كان ياكل باصابعه الثلاث بالابهام
والتي تليها والوسطى ثم رايته يلعق الثلاث قبل ان يمسحها الوسطى ثم
التي يليها ثم الابهام قال المولف في شرح الترمذي والوسطى يكون مشالا
فيبقى فيها الطعام اكثر لانها لطولها اول ما ينزل فيه ويحتمل ان الذي
بطن كفه الى جهة وجهه فاذا ابتدا بالوسطى تنقل الى السبابه على جهة
يمينه ثم الابهام فانه لا يدري في اي طعامه تكون البركة اي ما يحصل به
التغذي ويقوي على الطاعة كما تقرر ومنه اخذ ان الكلام فيما يحل تناوله
وذكر اسم الله عليه قيل وقد يراد بالبركة صلاحية كون الطعام بصفة
صالحة للانسانية حم ت عن ابي هريرة الدوسي طب عن زيد بن
ثابت بمثلثة طس عن انس بن مالك
اذا اكل احدكم طعاما ملوثا فليغسل يده التي اكل بها من وضر بالتحريك
اللحم اي دسمه وزنخه وزهومته فان اهمال ذلك والمبيت به يورث اللمم
والوضح كما جاء في اخبار اخر وغسل اليد بعد الاكل مندوب مطلقا وانما اراد
انه من اللحم الخ عد عن ابن عمر بن الخطاب واسناده ضعيف
اذا اكل احدكم اي اراد ان ياكل فليا كل قال العراقي في تقديم الاكل على الشرب اجراء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لحكم هذا الشرع علي رفق الطباع ولانه سبب الدعش **بيمينه** لان من حق النعمة القيام بشكرها ومن حق الكرامة ان يتناول باليمين وميز بها بين ما كان من النعمة وما من الاذي فيكره تنزيها لا تحريما عند الجمهور وفعلها بالشمال الا لعذر كما ارشد الي بيان وجه الحلة بقوله **فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله** حقيقة اذ العقل لا يحيله والشرع لا ينكره او المراد يحمل اولياءه من الانس علي ذلك ليضاد به الصلحا واخذ جمع ضابطية وبالكلية منهم ابن العربي من التعليل به حرمة اكلة او شربة بها لان فاعله اما شيطان او يشبهه وايده وه بما عند مسلم وغيره عن المصطفي انه قال لمن اكل عنده بشماله كل بيمينك فقال لا استطيع فقال لا استطعت فما رفع يده الي فيه بعدها ولو جاز لما دعي اليه وجوابه ان مشابهته للشيطان لا تدل للحرمة بل الكراهة ودعاوه علي الرجل انما هو للكثرة الحامل له علي ترك الامتثال كما هو بين **خم د عن ابن عمر** بن الخطاب **ن عن ابي هريرة** قال الهيثمي رجال احمد ثقات

اذا اكل احدكم اي اراد ان ياكل **فليا كل بيمينه** اي بيده اليمني **واذا شرب** احدكم **فليشرب بيمينه** لان ذلك **وليا خذ بيمينه وليعط بيمينه** قال العراقي هذا اخرج مخرج الغالب في اكل احد بيده فلو اطعم غيره بشماله كان داخلا في النهي به ليل خبر لا تاكلوا بالشمال **فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله ويا خذ بشماله ويعطي بشماله** فحا لغوه انتم لما ذكر قال العراقي في شرح الترمذي حمل اكثر الشافعية الامر بالاكل والشرب باليمين علي الندب وبه جزم الغزالي والنووي لكن نص الشافعي في الرسالة وموضع من الام علي الوجوب قال ابن حجر وكذا ذكره عنه الصيمري في شرح الرسالة ونقل البويطي في مختصره ان الاكل من راس الثريد والتعرس علي الطريق والقران في التمر وغير ذلك مما ورد الامر بضده حرام ومثل القاضي في منهاجه للندب بخبر كل مما يليك وتعقبه التاج السبكي بان الشافعي نص في موضع علي ان من اكل مما لا يليه عالما بالنهي عصي قال وقد جمع والدي نظائر هذه المسئلة في كتاب سماه كشف اللبس عن المسايل الخمس ونصر القول بانه الامر فيها للوجوب قال ابن حجر ويدل للوجوب الاكل باليمين ورد الوعيد في الاكل بالشمال في مسلم وغيره تنبيه قال ابن عربي لما انكر الجهلة ان يكون للشيطان جسما انكروا ان يكون له يد ان وقد جات الاخبار باثبات اليد له والعقل لا يحيله واليمين والشمال هما حد الجسم من جهة العرض والعلو والتحت حد اه من جهة الطول **الحسن بن سفيان** في مسنده المشهور **عن ابي هريرة**

اذا اكل احدكم طعاما فسقطت لقمته اي الاكل او من يطعمه **فليمط** اي فليا خذها وليزل عنها **ما رابه منها** اي ما حصل عنده من شك مما اصابها مما يعافه

نون

ربي رواية فليمط عنها الاذي **ثم ليطعمها** بفتح التحتية وسكون الطا اي ليا كلها ند با **ولا يدعها** اي يتركها **للشيطان** جعل تركها ابقا لها للشيطان خانه تضييع للنعمة وازدرا بها وتخلق باخلاق المترفين والمانع عن تناول تلك اللقمة غالبا انما هو الكبر وذلك من عمل الشيطان لذا اتركه بعض الاعيان فرارا من نسبة حقيقة الاكل الي الشيطان وحمله بعضهم علي الحقيقة وانتصر له ابن العربي قال من نفي عن الجن الاكل والشرب ترح في حاله الحاد وعدم رشاد بل الشيطان وجميع الجان ياكلون ويشربون ويتناكحون ويولد لهم تعالي وذلك جايز عقلا ورد به الشرع وتظاهرت به الاخبار فلا يخرج عن هذا المضمار الا مجار ومن زعم ان اكلهم سم فما شم رايحة العلم قال وقوله لا يدعها للشيطان دليل علي انه لم يسم اكلا ولذلك اخترطها منه قال العراقي وفيه نظر فان ظاهر الاحاديث ان ما سقط من الطعام علي الارض او نزل في الما ينا ولا الشيطان سواء سمي علي الطعام او لا قال وقد حمل الجمهور الامر باكل اللقمة الساقطة بعد اماطة الاذي عنها علي الندب والارشاد وذهب اهل الظاهر الي وجوبه قال النووي والمراد بالاذي المستقذر من خو تراب ونحوه ان لم يقع بمحل نجس والا فلا فان امكن تطهيرها فعل والا اطعمها حيوانا **ولا يدعها للشيطان** ت **عن جابر** قال ان رسول الله كان اذا اكل طعاما لعق صابعه الثلاث ثم ذكره قال ت حسن صحيح واقتصار المولف علي الرمز لحسنه تقصير

اذا اكلتم الطعام اي اردتم اكله **فاخلعوا نعالكم** انزعوها من ارجلكم مبتدئين باليسار ندبا كما ياتي في خبر وعلله اي الخلع المفهوم من اخلعوا بقوله **فانه اروح لاقدامكم** اي اكثر راحة لها وظاهره لا يطلب خلعها للشرب ولفظ رواية الحاكم كما رايته في نسخة بخط الحافظ الذهبي بدل انكم بدل اتم اكم وتمام الحديث كما في الفردوس وغيره وانها سنة جميلة وفيه تنبيه علي عدم مخالفة جفاة الاعراب واهل البوادي واشعار بقوله اروح ان ذلك مطلوب وان كانت القدم في راحة **طس** وابو يعلي **ك عن انس** قال ل صحيح فتشنع عليه الذهبي وقال اصبغ موضوع واسناده مظلم وموسي بن محمد احد رجاله تركه الدارقطني وقال الهيثمي عقب عزوه لابي يعلي والطبراني رجال الطبراني ثقات الا ان عقبة بن خالد السكوني لم اجد له عن محمد ابن الحارث سماعا انتهي وقال في الكبير ان تصحيحه متعقب

اذا التقي من اللقا قال الراغب وهو مقابلة الشي ومصادفته معا وقد يعبر به عن كل منهما قال الامام اللقا ان يستقبل الشي قريبا منه **المسلمان بسيفهما** فضرب كل منهما الاخر فاصده فقتله عمدا وانا بغير تاويل سايغ ولا شبهة فالمراد انهما التقيا يقينا بلان بالقتال سيفا او غيره وانما خص السيف

لانه اعظم الالة واكثرها استعمالا فقتل احدهما صاحبه فالقاتل
بالفاء جواب اذا والمقتول في النار اذا كان قتالها على عصبية
دنيوية او طلب ملك ونحوه ومحتي في النار ان حقهما ان يكونا فيها
وقد يعفو الله قيل اي قال ابو بكرة راويه لما استغرب ذلك من جهة
عدم تعديي المقتول يا رسول الله هذا القاتل يستحق النار فما بال
المقتول اي فما ذنبه حتى يكون فيها قال صلى الله عليه وسلم كان
اي المقتول حريصا على قتل صاحبه اي جازما بذلك مصمما عليه
فلم يقدر على تنفيذه كما قد رصاحبه القاتل فكان كالقاتل لانه في
الباطن قاتل فكل منهما ظالم لحال المقاتلة متعد ولا يلزم من كونهما
في النار كونهما في رتبة واحدة فالقاتل يجذب على القتال والقتل
والمقتول يجذب على القتال فقط راجاد قوله حريصا ان التحازم على
المعصية بائم وان كلا منهما كان قصد القتل كما تقرر لا الدفع عن
نفسه فلو قصد احدهما الدفع فلم يندفع الا بقتله فقتل هو المقتول
لا القاتل وخرج بقولنا بلا تاويل ما لو كان به لقتال على وطلحة فان
كلا لديانته وقرط صيانته كان يرى ان الامامة متعينة عليه لا يسوغ له
تركها تنبيه عد رامن خصائص هذه الامة جواز دفع الصائل وكانت
بنو اسرايل كتب عليهم ان الرجل اذا بسط يده الى رجل لا يمتنع منه
حتى يقتله قاله مجاهد وغيره

حم ق د ن عن ابي بكرة الثقفي ه عن ابي موسى الاشعري ه

اذا التقى المسلمان الذكران او الانثيان او ذكر وانثى هي حليلة
الرجل فتصافحا وضع كل منهما يده في يد الاخر عقب تلاقيهما بلا تراخ بعده
سلامهما زاد الطبراني وضمك اي تبسم كل منهما في وجه صاحبه وحمد
الله بكسر الميم واستغفر الله اي طلبا منه المغفرة لكل لنفسه ولاخيه
غفر الله لهما زاد ابو داود قبل ان يتفرقا والمراد الصغاير قياسا على النظاير
فيندب لكل مسلم اذا لقي مسلما وان لم يجر السلام عليه ومصافحته
قال ابن رسلان ولا تحصل السنة الا بتلاقي بشرة الملقين بلا حايل لكم الا في
رقبة وقفة والظاهر من اداب الشريعة تعين اليمنى من الجانبين
لحصول السنة فلا تحصل باليسرى في اليسرى ولا في اليمنى واستثنى العبادي
من ندب المصافحة خوامرد جميل نتحرم مصافحته اي ان خاف فتنته
وجمد وتم وابرص فتكره دعن البراء بن عازب رمز المولف لحسنه وليس كما قال
فقد قال المنذري اسناده مضطرب وفيه ضعفاء

اذا التقى المسلمان فسلم احدهما على صاحبه اي مشاركه في الدين
كان احبهما الى الله اي اكثرهما ثوابا عنده واخطاهما به احسنهما
بشرا بكسر الموحدة طلاقة وجه وفرح وتبسم وحسن اقبال بصاحبه
لان المؤمن عليه سمة الايمان ووقاره وبهاء الاسلام وجماله فاحسنهما بشرا انهما

لذلك

لذلك واعقلهما عن الله اعقلهما عما منّ به عليهما ولان المؤمن ظمآن للقاء شوقا
اليه فاذا راى مومنا نشط لذلك وجه وتبسم قلبه برجه ما وجد من اثار
مولاه فيظهر بشره فصار احب الى الله بما له من الحظ منه فاذا تصافحا
انزل الله عليهما مايه رحمة للبادي بالسلام والمصافحة تسعون ولا
للمصافح بفتح الفاء عشرة وذلك لان الصفاح كالبيعة لان من شرط
الايمان الاخوة والولاية انما المومنون اخوة المومنون والمومنات بعضهم
اولياء بعض فاذا لقيه فصافحه فكانه بايعه على هاتين الخصلتين ففي
كل مرة يلقاه بعد دبيعه فيجد داسه له ثوابها كما يجد ذو اب المصيبة
بالاسترجاع وكما يجد المجاهد النعمة ثوابا على شكرها فاذا فارقه بعد
مصافحته لم يخل في اثنا ذلك من خلل فيجد دعند لقايه السابق الى
التجديد له من المايه تسعون لاهتمامه بشان التمسك بالاخوة والولاية
ومسارعته الى تجديد دماريها وحثه على ذلك وحرصه عليه تنبيه
قال التسهودي اخذا من كلام الغزالي والحليمي ه يعني سلام عليكم احبيكم
بالسلامة الكاملة من جميع معاطب الدارين وافاتها مع الامن والسالمة
محيطة بكم من جميع جهاتكم الكرامة لكم بحيث لا يكون لشيء من حفة ذلك سبيل
عليكم فاني مسالم لكم بكل حال ظاهرا وباطنا فلا يصلكم مني اذى فقد
طلبت لكم تلك السلامة الموصوفة من السلام الذي هو المالك للتسليم
عباده والمسلم لهم وصاحب السلامة لا معطي في الدارين غيره ولا مرجو
فيهما الاخيره للحكيم في نوادره وابو الشيخ في الثواب عن عمر ابن الخطاب
قال المنذري ضعيف انتهى وظاهر حال المولف انه لم يره مخرجا لاشهر من
هذين وهو عجيب فقد رواه البزار عن عمر بهذا اللفظ قال الهيثمي وفيه
من لم اعرفه انتهى فرمز المولف لحسنه غير جيد الا ان يريد لاعتضاده
فقد رواه الطبراني بسند احسن من هذا بلفظ ان المسلمين اذا التقيا
فتصافحا الى اخره ه ٥٠ ه

اذا التقى الختانان اي تحاذيا لاتماس والمراد ختان الرجل وخفاض المراة فجمعهما
بلفظ واحد فقد وجب الغسل على الفاعل والمفعول وان لم يحصل انزال كما صرح
به في رواية فالموجب تغييب الحشفة او قدرها من المقطوع كما
صرح به خبر ابي داود ومثل به اصحابنا في الاصول لنسخ السنة بالسنة كما
ياتي وذكر الختان غالبي فيجب الغسل بدخول ذكر الحشفة ولو في دبر او فرج
بهيمة عند الشافعية لانه في معنى المنصوص او هو جماع في فرج قال جدي
المناوي رحمه الله وعبر المصطفى باذا دون غيرها اشارة الى علية وقوع
ذلك لانه اذا ثبت له علية وقوع شرطها وان الالتقاء سبب في وجوب الغسل
وان الوجوب يلزم وقت الالتقاء لانه اذا ثبت له علية لزمان وكان الاصل ان لا

تاخر المسبب على السبب وانه اذا لم يوجد الا التقارن لا ما في معناه بان غيب بعض
الحشفة لا يجب الغسل عملا بمفهوم الشرط واذا لم يجب الغسل مع كونه اخف ما
يترتب على الايلاج فلا يجب ما هو اشد منه من الحد ووجوب المهر وغير ذلك
من باب اولي بدلالة فحوى الخطاب وفي الحديث قصة وذلك ان رفاعة ابن
رافع قال كنت عند عمر فقيل له ان زيد بن ثابت يفتي الناس في المجة وفي
رواية وانه يفتي بانه لا غسل علي من جامع ولا ينزل فقال عمر علي به فاتي به
فقال يا عدو نفسه اوبلغ من امرك ان تفتي برايك قال ما فعلت يا امير
المومنين وانما حدثني عمومتي عن رسول الله قال اي عمومتك قال ابي بن
كعب وابو ايوب ورفاعة فالتفت عمر الي رفاعة قال ما تقول قلت كما نقله
علي عهد رسول الله فجمع الناس فاشفقوا علي ان الماء لا يكون الا من الماء علي
ومعاذ فقالا اذا التقي الختانان وجب الغسل فقال علي يا امير المومنين سل
ازواج النبي فارسل الي حفصة فقالت لا اعلم فارسل الي عايشة فقالت
اذا جاوز الختان الختان وجب الغسل فتحطم عمر اي تغيظ وقال لا ادريني
باحد فعله ولم يغتسل الا اهلكته عقوبة قال ابن حجر حديث حسن اخرجه
ابن ابي شيبة والطبراني وسياقه اتم قال كان زيد يقض بالمسجد فقال
اذا خالطها ولم ينزل فلا غسل فقام رجل الي عمر فقال فيه فالتفت عمر الي رفاعة
وقال فيه بعد قول علي ومعاذ قد اختلفتم وانتم اهل بدر فالي اخره وفي
الطهارة عن عايشة وعن ابن عمرو بن العاص قال ابن حجر ورجال حديث
عايشة ثقات ورواه الشافعي في الام والمختصر واحمد والنسائي والترمذي وقال
حسن صحيح وابن حبان وصححه واعلال البخاري له بان الاوزاعي اخطا فيه
اجيب عنه وقال النووي في التنقيح اصله صحيح الا ان فيه تغيير الفاظ
ومن ثم رمز المؤلف لصحته لكنه تقصر حيث اقتصر علي عزوه لابن ماجة وحده
مع وجوده لهولاجمع ورواه مسلم بلفظ اذا جلس بين شعبها الاربع ومس
الختان الختان فقد وجب الغسل

اذا القي الله في قلب امرء زاد في رواية منكم **خطبة امراة** بكسر الخاء اي
التماس نكاحها **فلا باس ان ينظر اليها** اي لا حرج عليه في ذلك بل يسن وان لم
تاذن هي لا وليها التفاتا باذن الشارع وان خاف الفتنة بالنظر اليها علي الاصح عند
الشافعية وظاهر الخبر انه يكرر النظر بقدر الحاجة فلا يتقيد بثلاث خلافا لبعضهم
واضافة الالقاء الي الله تفيد ان الندب بل الجواز مقصور علي رايي الاجانب عما
دة بان مثله يناح شلها وبه صرح ابن عبد السلام بخلاف نحو كناس وحجام
خطب بنت امير او شيخ الاسلام لان هذا الالقاء من وسوسة الشيطان
لامن القاء الرحمن بل ترد دابن عبد السلام فيما لو احتمل واحتمل ويمال الي المنع
لفقد السبب المجوز وهو غلبة الظن وليس المنظور علي اطلاقه بل مقيد

بما

بما عدا عورة الصلاة كما يفيده حديث اخر واما خبر ابي داود فلينظر الي ما
يدعوه الي نكاحها فمحمول علي مطلق يرد الي هذا المقيد واقتصاره علي الاذن يفيد
حرمة المس ثم رأيت في المناقب ق من حديث ابراهيم بن حمزة عن محمد
ابن مسلمة بفتح الميم واللام المخزومي بدري كان كبير القدر اسود ضخما
اعتزل الفتنة بالمدينة ثم قال غريب وابراهيم ليس من شرط الكتاب
قال الذهبي ضعفه الدارقطني

اذا ام احدكم الناس بان كان منصوبا للامامة بنصب الامام او الناس واهل
المحلة او تقدم للامامة بنفسه او صار اماما ولو بغير قصد منه سمي اماما لان
الناس يامتمون باتباعه اي يقصدونها **فليخفف** صلاته ندبا وقيل وجوبا بان
لا يخل باصل سنتها لا يستوعب الاكمل كما في المجموع وقيل بان ينظر ما يحتمله
اضعف القوم فيصلي بحسبه وايده ابن دقيق العيد بان التطويل والتخفيف
من الامور الاضافية فربما تطويل لقوم تخفيف لاخرين ويعلم من ذلك انه
ليس المراد بالتخفيف الاختصار والنقصان بدليل انه نهي عن نقرة الغراب
ورأي رجلا لا يتم ركوعه وسجوده فقال ارجع فصل فانك لم تصل وقال لا ينظر
الله الي من لا يقيم صلبه في ركوعه وسجوده **فان فيهم** وفي رواية منهم **الضعيف**
الطفل **والكبير سنا والضعيف** خلقه بدليل تعقيبه بقوله **والمريض**
مرضا يشق معه احتمال التطويل **وذا الحاجة** عطف عام علي خاص قال ابن
حجر وهذه اشمل الاوصاف وزاد الطبراني والحامل والمرضع والعابر السبيل
وحذف المحمول ليفيد العموم فيتناول اية صلاة كانت ولو نفلا جماعة وليس
لك ان تقول مفهوم الخبر انه اذا لم يكن ثم من هو متصف بما ذكر لا يخفف لان
الاحكام انما تناط بالغالب لا النادر فيسن التخفيف وان علم عدم طرو من هذه
صفته نعم له التطويل اذا امم محصورين راضين لم يتعلق بعينهم حق كما
بين في الفرع **واذا صلي لنفسه** اي منفردا **فليطول ما شاء** فلا حرج عليه
في ذلك وان خرج الوقت علي الاصح عند الشافعية بشرط ان يوقع ركعة منها
في الوقت كما رجحه الاسنوي وخبر النهي عن اخراجها عن وقتها يحمله
اذا اخر الشروع الي خروجه او ضيقه ويكره للمنفرد افراط التطويل المودي الي
خوسهو او فوت خشوع او مصلحة وفيه الاهتمام بتعليم الاحكام والرفق
بالخاص والعام واستدل بعمومه علي جواز تطويل الاعتدال والقعود
بين السجدتين لكن الاصح عند الشافعية ان تطويلها مبطل ونزل الخبر
علي الاركان الطويلة جمعا بين الادلة حم ق د ت عن ابي هريرة بالفاظ
مختلفة لكن متقاربة ٥

اذا امن بالتشديد **الامام** اي اراد التامين اي ان يقول امين عقب
الفاتحة في جهرية **فامنوا** اي قولوا امين مقارنين له لان التامين لقراءة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الامام لا التامين فلا تنا خر عنه وفيه ندب التامين للامام خلافا لمالك ورفع صوته
به اذ لو لم يجهر لما علم تامينه المامور وظاهر الحديث انه اذا لم يؤمن لا يؤمن المقتدي
وهو غير مراد ورد بعض اعاظم الشافعية من سوء التعبير بما لا يليق بمقامه
وهو انه قال تضمنت الخبران الامام اذا لم يؤمن لا يؤمن وهو وجه الاصح خلا
هذه عبارته ولعله يسري له منه انه يقدر في الفقه وحاشاه ان يقصده
ان الاصح خلاف تضمنه كلام المصطفى فانه اي الشان وهذا كالتعليل لما
قبله من وافق تامينه تامين الملايكة قولا وزمنا وقيل اخلاصا وخشوعا
واعترض والمراد جميعهم لان ال الداخلة على الجمع تفيد الاستغراق والحفظة
او الذين يتعاقبون او من يشهد تلك الصلاة ممن في الارض او في السماء تا
مين في الارض لقوة الادراك المودعة فيهم والمراد بتامينهم تولههم عقب القراة
امين ومعناه استجب للمصلين ما سالوه من نحو طلب الهداية والاستغا
رة فيه ظهور ظهوره على من اول التامين بالاستغفار غفر له ما تقدم
زاد في رواية للحرجاني في امالية وما تاخر قال ابن حجر وهي شاذة من ذنبه
اي من الصغاير لا الكباير لانه صح ان الصلاة الى الصلاة كفارة لما بينهما
ما اجتنبت الكباير فاذا لم يغفر الغفر رجل الكباير فكيف يكفرها سنة التامين
لكن نازع فيه التاج السبكي بان المكفر ليس التامين الذي هو نحو العمل المؤمن
بل رفاق الملايكة وليس صنعه بل فضل الله وعلامة على سعادة
الموافق قال فالحق انه عام خص منه بقيات الناس وجري عليه الكرماني
فقال عموم اللفظ يقتضي المغفرة فيستدل بالعام ما لم يظهر المخصص
ومن للبيان لا للتبعيض وفيه ندب التامين مطلقا ورد على الامامية
الزاعمين انه يبطل الصلاة للونه ليس قراانا ولا ذكرا وان الملايكة يامنون
للبشر ورد وجوب الفاتحة لان التامين لا يكون الا عقبها مالك في المؤطا
حم ق في الصلاة م كلهم عن ابي هريرة وغيره

اذا انا زاد انا للمزيد التقوية والتحقيق مت د ورمات ابو بكر الصديق
وعمر الفاروق وعثمان ذو النورين فان استطعت ان تموت فمت ان
امكنك الموت فرضا فافعل فانه خيرلك من الحياة حالتيذ لما يقع من الفتن
وسفك الدما قاله لمن قال له يا رسول الله ان جيت فلم اجدك فالي من اتي قال
ابا بكر قال فان لم اجده قال عمر قال فان لم اجده قال عثمان قال ان لم اجده فذكره و
ذلك اشارة الى ان عمر تقتل الفتنة فلا يرد مصر حابه وان لم يقتل عثمان يقع
القتل ويعظم الهرج حتي يصير الموت خيرا من الحياة وهذا من معجزاته
فانه اخبار عن غيب وقع كل وكذا الطبراني في الاوسط وابن عدي وابن
عساكر عن سهل ابن ابي حثمة بفتح المهملة وسكون المثلثة عبد الله
الانصاري وفيه سلم بن ميمون الخواص ضعيف لغفلته

اذا

اذا انتاط بنون فمثناة فوقية قال الزمخشري افتعل من تناط المغازة وهو
بعدها كانت سطت باخري عزرم اي مواضع الغزو ومتوجهات الغزاة
وكثرت الحزائم بعين مهملة وزاي اي عزمات الامراء علي الناس في الغزو الي
الاقطار النائية واستحلت الغنايم اي استحل الايمة وغيرهم الاستيثار بها
فلم يقسموها علي الغانمين كما امروا فخير جهادكم حينيذ الرباط اي المرابطة
وهي الاقامة في الثغور ولا حرج عليكم في نزول الخزر وقراره كله الزمخشري
طب وابن مندة في الصحابة خط في ترجمة العباس بن حماد كلهم وعقبة
بضم المهملة وفتح المثناة فوق ابن النذر بضم النون ودال مهملة مشددة
كما في التقريب كما ضبطه وذكره الذهبي صحابي شامي شهد فتح مصر وعنه
سويد بن عبد العزيز قال احمد متروك

اذا انتصف شعبان اي مضي نصفه الاول ولفظ رواية الترمذي والنسائي
اذا بقي النصف من شعبان فلا تصوموا اي عزم عليكم ابتداء الصوم بلا سبب
حتي يكون رمضان اي حتي يجيء علي حد قوله اذا كان الشتاء فادفئوني ذكره
الحلبي وحكمة النهي التقوي علي صوم رمضان واستقباله بنشاط وعزم
وقد اختلف في التطوع بالصوم في النصف الثاني من شعبان علي اربعة
اقوال احدها الجواز مطلقا يوم الشك وما قبله سواصام جميع النصف او وصل
بينه بفطر يوم او افراد يوم الشك بالصوم او غيره من ايام النصف
الثاني قال ابن عبد البر وهو الذي عليه ايمة الفتوي لا باس بصيام الشك
تطوعا كما قال مالك الثالث عدم الجواز سواء يوم الشك وما قبله من
النصف الثاني الا ان يصل صيامه ببعض النصف الاول او يوافق عادة له
وهو الاصح عند الشافعية الرابع يحرم يوم الشك فقط ولا يحرم غيره من
النصف الثاني وعليه كثير من العلما حم ع في الصوم عن ابي هريرة قالت
حسن صحيح وتبعه المولف فرمز لحسنه وتعقبه مغلطاي بقول احمد هو
غير محفوظ وفي سنن البيهقي عن ابي داود عن احمد منكر وقال ابن عمر كان
ابن مهدي يتوقاه وظاهر صنيع المولف ان كلا من الكل رد بهذا اللفظ
وليس كذلك فقيد ابي داود اذا انتصف شعبان فلا تصوموا وعند النسائي فلا تصوموا
عن الصيام وعند ابن ماجة اذا كان النصف من شعبان فلا صوم حتي يجيء
رمضان ولابن حبان فافطروا حتي يجيء وفي رواية له لا صوم بعد نصف
شعبان حتي يجيء رمضان ولابن عدي اذا انتصف شعبان فافطروا
وللبيهقي اذا مضي النصف فامسكوا حتي يدخل رمضان

اذا انتعل احدكم اي لبس نعله فليبدا بالبمني اي بانعال رجله اليمني
وفي رواية باليمين واذا خلع نعله اي ترعه وربه جاء في رواية فليبدا بالشسري
اي خلعها لان اللبس لزامة للبدن اذ هو وقاية من الافات واليمين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

احق بالاكرام فيبدي بيمانى اللبس واخرت في النزع ليكون الاكرام لها اد وم وصيا
نتها وحفظها الشرع اشار اليه بقوله لتكن الرجل اليمنى اولهما قال الطيبي يتعلق
بقوله تنعل وهو خبر كان وذكره بتاويل العضو وهو مبتدا وتنعل خبره
والجملة خبر كان واخرهما تنزع وقال ابن التين عن ابن رضاح ان قوله لتكن
الى اخره مدرج وان المرفوع الى باليسرى وضبط قوله اولهما واخرهما با
لنصب خبر كان او حال قال وتنعل وتنزع بمثناتين فوقيتين وبحتيتين
مذكرين باعتبار النعل والخلع قال النووي يندب البداءة باليمنى في كل ما
فيه تكريم او زينة كوضوء وغسل وتيمم ولبس ثوب ونعل وخف وسراويل
ودخول مسجد وسواك واكتحال وقلم اظفار وقص شارب وحلق ابط
وحلق راس وسلام من صلاة واكل وشرب ومصافحة واستلام الحجر ا
لاسود اليماني وخروج من خلاء راحة وعطاء ونحو ذلك مما في معناه وباليسار
في ضده كخلع نعل وخف وسراويل وثوب ودخول خلاء وخروج من مسجد
واستنجاء وفعل كل مستقذر وقال الترمذي الحكيم اليمين محبوب الله ومختاره
من الاشياء فاهل الجنة عن يمين العرش يوم القيامة واهل السعادة يعطون
كتبهم بايمانهم وكاتب الحسنات وكفة الحسنات عن اليمين الى غير ذلك
فابتدي باليمين في اللبس ونحوه ورفاعته بان الله تعالى اختاره وفضله
ثم يستصحب ذلك الحق فلا ينزع اليمنى الا اخرا ليبقى لها ذلك الفضل اثر
ثم رت ت في اللباس عن ابي هريرة وزاد في الكبير عزوه للبخاري كاد ري
لاي شيء تركه هنا وظاهر صنيعه ان الكل رمزي الكل رهو رهم خالم يقل مسلم
كابن ماجة ليكن الى اخره

اذا انتهى احدكم اي انتهى به السير حتى وصل الى المجلس اي مجلس التخاطب
والمسامرة بين القوم المجتمعين للتحدث فيه وهو النادي فان وسع بنايه
للمفعول اي فسح وفي رواية للفاعل اي فسح له اخوه المسلم كما في رواية
فليجلس فيه ولا يايا باكراهه ولا اي وان لم يوسع له فلينظر الى اوسع مكا
ن يعني مكان راسع يراه في المجلس فليجلس فيه ان شاء ولا انفرق ولا يزاحم
غيره فيوذيه ولا يجلس وسط الحلقة للتوعد عليه بالامر في الخبر الاتي ولا
امام له وان كان اضرار له وان اذن حيا كما يقع كثيرا ولا يقيم احد الجلس
مكانه فانه منهي عنه كما ياتي في اخبار ولا يستثنى ان يجلس في اخريات
الناس بل يقصد كسر النفس ومخالفة الشيطان ويسلك سبيل اوليا
الرحمن فان الرضى بالدون من شرف المجالس كما في خبر ياتي وقد عم الابتلا با
لتنافس في ذلك وظهر في هذا الزمان وقبله بازمان سيما العلماء ولو علموا ان
الصدر رحيث حل لما كان ما كان وينبغي القيام لمن دخل عليه ذو فضل
ظاهر كعالم وصلاح بقصد البركة ولا لرائم الرياء ولا لاعظام ويحرم على الداخل

محبة القيام له البغوي ابو القاسم في المعجم طب قب عن شيبة ضد الشباب
ابن عثمان المكي العبدري الحجبي بفتح المهملة والجيم صاحب مفتاح الكعبة
قال الهيثمي باسناده حسن

اذا انتهى احدكم الى المجلس بحيث يرى الجالسين ويرونه ويسمعون كلامه
فليسلم عليهم ندبا مؤكدا انقل ابن عبد البر الاجماع على ان ابتداء السلام سنة
ورده فرض فان بدا اي عن له ان يجلس معهم فليجلس ان شاء اذا قام
ليتصرف فليسلم عليهم ايضا ندبا مؤكدا ان تخلل بين سلامه وقيامه
ان قام فورا وعلله بقوله فليست الاولى باحق اي بارلي من
الثانية الاخرة اي كلا التسليمتين حق وسنة وكما ان التسليمة الاولى اخبار
عن سلامتهم من شره عند الحضور فكذا الثانية اخبار عن سلامتهم من شره عند
الغيبة وليست السلامة عند الحضور ارلى من السلامة عند الغيبة قال
النووي ظاهر الحديث انه يجب على الجماعة رد السلام على من سلم عليهم ورد ا
رهم وقول القاضي والمتولي السلام عند المفارقة دعائية ب رده ولا يجب
لان التحية انما تكون عند اللقاء رده الشاشي بان السلام سنة عند الانصراف
كما هو عند الجلوس قال اعني النووي وهذا هو الصواب حم دت حب
ك وكذا النسائي في يوم وليلة عن ابي هريرة قال ت حسن صحيح قال
في الاذكار باسانيد جيدة قال المنذري وزاد فيه رزين ومن سلم على
قوم حين يقوم عنهم كان شريكهم فيما خاضوا فيه من الخير بعده

اذا انفق الرجل في رواية بدله المسلم على اهله اي زوجته واقاربه اورقيقه
وهم ملحقون بها بالاولى لانه اذا اثيب في الواجب ففي غيره اولى نفقة حسن
المقدار ارادة التعميم فتشمل الكثير والقليل وهو يحتسبها اي والحال انه
يقصد بها الاحتساب وهو طلب الثواب من الوهاب كانت وفي رواية للبخا
ري فهو له صدقة اي يثاب عليها كالصدقة واطلاق الصدقة على الثواب
مجاز والصارف عن الحقيقة الاجماع على جواز النفقة على الزوجة
الهاشمية التي حرمت الصدقة عليها اي الفرض والعلاقة بين المحل
الموضوع له وبين المحل المجازي ترتب الثواب عليهما وتشابههما ذيله
والتشبيه في اصل الثواب لا في كميته وكيفيته فسقط ما قيل الانفاق واجب
والصدقة لا تطلق الا على غيره فكيف يشبهان وانهم قوله يحتسبها
ان العاقل عن نية التقرب لا يكون له صدقة وكذا نفقته على نفسه
وداببته فان نوى بها وجه الله اثيب والا فلا قال ابن المنير وتسمية النفقة
صدقة كتسمية الصداق نحلة فلما كان احتياج المراة للرجل كاحتياجه
اليها في اللذة والتحصين وطلب الولد كان الاصل ان لا يلزمه لها شيء لكنه
تعالى خصه بالفضل والقيام عليها فمن ثم اطلق على الصداق والنفقة

شبكة الألوكة www.alukah.net

صدقة ونية حث على الاخلاص واحضار النية في كل عمل ارخفي ح ق ن عن ابي مسعود واسمه عقبة بالقاف

اذا انفقت المراة على عيال زوجها ارضيف ونحو ذلك من الطعام الذي بيت زوجها اي مما فيه من نحو طعام وقد اذن لها بالتصرف فيه تصرح او مما ينزل منزلته كاطراد عرف رعلم رضي حال كونها غير مفسدة له بان لم يتجاوز العادة ولم يقصد به سوء رتبذير بالطعام لان الزوج يسمح به عادة بخلاف النقد ونحوه فان اضطرب العرف او سكت في رضاه حرم وليس في الخبر تصريح بجواز التصدق بغير اذنه بل رلا في خبر مسلم المصرح فيه باذنه بغير امره لان المراد امره الصريح في ذلك المقدر المعين ويلحق معها اذن عام سابق متناول لهذا القدر ولغيره تصرح او مفهوم نحوي كان لها اي المراة اجر بما اي بسبب الذي انفقت غير مفسدة والباء للسببية وزوجها عبر به للغالب والمراد المخايل ونحوه اجره بما كسبت اي بسبب كسبه وللخازن الذي انفقة بيده اي الحافظ للطعام اي المسلم اذ الكافر لا ثواب له وكذا يقال في الزوجة مثل ذلك الاجر بالشرط المذكور لا ينقص بفتح اوله وضم ثالثه بعضهم من اجر وفي رواية اجريهن من بعض نهم في اصل الاجر سواء وان اختلف مقداره فلو اعطى المتصدق خادمه مائة ليد فعها للفقير علي باب داره فاجر المتصدق اكثر ولو اعطاه رغيفا ليد فعه له بحمل بعيد واجر مشي الخادم فوق قيمة الرغيف فاجر الخادم اوفر وان تساويا تساويا وقوله شيا بالنصب مفعول ينقص وينقص يتعدى الى مفعولين الاول اجر والثاني شيا كزاده ام الله مرضاة ق عم عن عايشة اذا انفقت المراة من بيت في رواية من كسب رفي اخري من طعام زوجها عن وفي رواية من غير امره اي في ذلك القدر المعين بعد وجود اذن سابق عام بصريح او عرف فلها اي المراة وفي رواية للبخاري فله اي للزوج نصف اجره يعني قسم مثل اجره وان كان احدهما اكثر علي حد اذا مات كان الناس نصفان والمراد عدم المساهمة والمزاحمة في الاجرة وتنزيل الحافظ ابن حجر ذلك علي ما يحط به المراة نفقة لها فاذا انفقت منه بغير علمه كان الاجر بينهما لكونه يؤجر علي ما ينفقه عليها ليس له في محله لاقتضايه اذا لم يحتسبها لا يكون بينهما لان الاحتساب شرط حصول الثواب له كما نص عليه في الحديث المار وهو قد صور ذلك بغير علمه علي ان الاجر له انما هو في دفع النفقة لها واما اذا قبضها واستقر ملكه عليها ثم انفقت منها فلا احسب احدا يقول انه يكون له اجر فيما تنفقه هي من مال نفسها خالصا وفيه فضل الانفاق وسخاوة النفس والحث علي فعل الخير ق د ن عن ابي هريرة

اذا انفلتت

اذا انفلتت دابة احدكم كفرسه او بعيره اي فرت وخرجت سرعة يقال انفلت الطائر او غيره تخلص وانطلق بارض بالتنوين فلاة اي صحراء واسعة ليس فيها احد ففي القاموس الفلاة القفر او المغازة لا ماء بها او الصحراء الواسعة انتهي والمراد هنا الاخير فليناد اي باعلي صوته يا عباد الله احبسوا علي دابتي اي امنعوها من الهرب وعلله بقوله فان لله في الارض حاضرا اي خلقا من خلقه انسيا او جنيا او ملكا لا يخيب سيحبسه عليكم يعني الحيوان المنفلت فاذا قال ذلك بنية صادقة وتوجه تام حصل المراد بحون الجواد ويظهر ان المراد بالدابة ما يشمل كل حيوان لثور او طير بل يحتمل شموله للعبد ونحوه قال النووي عقب ايراده هذا الحديث حكي له بعض شيوخنا الكبار في العلم انه انفلتت له دابة اظنها بغلة فقال هذا الحديث فحبسها الله عليهم حالا قال وكنت انا مرة مع جماعة فانفلتت منا بهيمة وعجزنا عنها فقلت له فوقعت في الحال بغير سبب سوي هذا واخرج ابن السني عن السيد الجليل المجمع علي ورعه يونس بن عبيد التابعي المشهور قال ليس رجل يكون علي دابة صعبة فيقول في اذنها انا غير دين الله يبخون الي راليه ترجعون الا رتقت باذن الله وقال القشيري وقع لجعفر الخلدي نحو في رجله وعنده دعا عجرب للضالة تردد عي به في وراق يبتصفحها وهو يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه اجمع علي ضالتي قال النووي في بستانه جربته فوجدته ناجعا لوجود الضالة عن قرب وقد علمنيه شيخنا ابو البقا انتهي واخرج البيهقي في الشعب عن ابن عباس ان لله ملائكة في الارض يسمون الحفظة يكتبون ما يقع في الارض من ورق الشجر فاذا اصاب احدكم عرجة او احتاج الي عون بفلاة فليقل اغيثوا عباد الله رحمكم الله فانه يحصل ان شا الله تعالي ع وابن السني من حديث الحسن بن عمر عن معروف بن حسان عن سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة عن ابي رزينة عن ابن مسعود قال ابن حجر حديث غريب ومعروف قالوا منكر الحديث وقد تفرد به وفيه ايضا انقطاع بين ابن بريدة وابن مسعود انتهي وقال الهيثمي فيه معروف بن حسان ضعيف قال وجاء في معناه خبر اخرجه الطبراني بسند منقطع عن عتبة بن عروان مرفوعا اذا اضل احدكم شيا او اراد عونا وهو بارض ليس بها انيس فليقل يا عباد الله اغيثوني ثلاثا فان لله عبادا لا يراهم وقد جرب ذلك كذا في الاصل ولم اعرف تعيين قايله ولعله مصنف المعجم

اذا انقطع شسع نعل احدكم بكسر الشين المعجمة سيرها الذي بين الاصبع فليمش في اخراهما النعل الاخري التي لم تنقطع حتي يصلحها اي النعل الذي انقطع شسعها قاله ابن حجر وهذا مفهوم له حتي يدل علي الاذن في

شبكة الألوكة www.alukah.net

غير هذه الصورة بل هو تصوير مخرج مخرج الغالب وعلل كونه من مفهوم
الموافقة وهو التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا منع مع الاحتياج فمع عدمه
اولى فيكره تنزيها المشي في نعل واحدة او خف او مداس بلا عذر لكن يجوز
اجماعا على ما حكاه النووي لكن نوزع بقول ابن حزم لا يحل وقد يجاب بان
مراده الحل المستوي الطرفين ومثل النعل اخراج احد مي اليدين من احد
الكمين وترك الاخر مي داخلة وارسال الرداء من احد مي الكتفين واعرا الاخر
منه ذكره النووي وانما كره ذلك في النعل ونحوه لانه يوديي الى الخمار ويخالف
الوقار ويفوت العدل بين الجوارح ويصير فاعله ضحكة لمن يراه وهذه من
المسايل التي كانت عايشة تنكرها ويرجح الناس خلافها تولها فان قلت
بنافي القول بالكراهة ما ورد من ان رجلا شكى الى النبي رجلا من الانصار
فقال يا خير من يمشي بنعل فرد قلت ليس المراد انه كان يمشي بنعل
واحدة بل المراد بالفرد كما قاله ابن الاثير مي التي لم تخصف ولم تطارق وانما
مي طاق واحد والدرب تتمدح برقة النعال وجعلها كذلك واما ما خرجه
الترمذي عن عايشة قالت ربما انقطع شسع نعل رسول الله فمشي مي
النعل الواحد حتى يصلحها فمع كونه ضعيفا لا يقاوم ما مي الصحيح
فقد رجح البخاري وغيره كما مي الفتح ورده على عايشة قال الحافظ العراقي
ويفرض ثبوته ورفعه ورفع منه نادر البيان الجواز كما يشير اليه التعبير
بما المفيدة للتقليل او هو لعذر بل جاء مي بعض الروايات الافصاح
به واخذ بعض السلف من قوله فلا يمش ان له الوقوف بنعل واحدة
حتى يصلح الاخرى وقال مالك بل يخلعها ويقف اذا كان مي ارض حارة
ونحوها مما يضر بالمشي وان له القعود وخالف مي هذا بعضهم نظرا الى
التعليل بطلب العدل بين الجوارح **خدم** ن من حديث ابي رزين **عن ابي**
هريرة قال خرج الينا ابو هريرة وضرب بيده على جبهته فقال
الا اتلم تحدثون اني اكذب على رسول الله لنهتدوا واخذل الا واني اشهد
لسمعته يقول فذكره **طب عن شداد بن اوس** بفتح الهمزة وسكون
الواو وبمهملة ابو يعلى الانصاري المدني الشاعر قال الذهبي غلط من
عده ٢ س ر ٥٠

اذا انقطع شسع نعل احدكم فليسترجع اي ليقل ندبا انا لله وانا اليه
راجعون **فانها** يعني هذه الحادثة التي هي انقطاع النعل **من المصايب**
فانها تؤذي الانسان وكلما اذاه فهو مصيبة والمصايب درجات **البزار**
عد عن ابي هريرة قال الهيثمي مي اسناده بكر بن خنيس ضعيف وقال شيخه
العراقي مي اسناده ايضا يحيى بن عبيد الله التيمي ضعفوه ورواه البزار
ايضا عن شداد ابن اوس ومي اسناده خارجة بن مصعب متروك فهو مدار طريقه

معلول

معلول ٥

اذا اربي بفتح الهمزة على الافصح قال الزين زكريا اخيره ان كان اربي لازما كما هنا
فالقصر افصح وان كان متعديا كما مي الحديث الحمد لله الذي اراني فالمد افصح علش
ما رتح لبعض هم انتهى **احدكم الى فراشه** اي انضم اليه ودخل فيه ليناام
كما تفسره الرواية الواردة بهذا اللفظ وقال القاضي اربي الى فراشه
انقلب اليه ليستريح **فلينفضه** بضم الفاء قبل ان تدخل فيه ندبا اراراشا
بداخلة بتا التانيث على ما مي نسخ هذا الكتاب كاصله لكن مي لنير
من الاصول بدونها **ازاره** اي احد جانبيه الذي يلي لبدن خص النفض بالازار
لانه لا يكون الا به بل لان الحرب لا تتزل الا يتزار فهو به اولى لما لازمته للرجل
فمن لا ازار له ينفض بما حضر وامره بداخلة الازار دون خارجته لانه ابلغ
واجدي وانما ذلك على جهة الخبر عن فعل الفاعل لان الموتزر اذا اينزر
يأخذ احد طرفي ازاره بيمينه والاخر بشماله فيرد ما امسكه بشماله على
بدنه وذلك داخلة الازار ويرد ما امسك بيمينه على ما يلي جسده
من الازار فاذا صار الى فراشه حول بيمينه خارجة الازار ويبقى الداخلة
معلقة وبها يقع النفض فان قيل قائم لا يقدر الامر فيه بالعكس قلنا
لان تلك الهيئة صنع ذوي الاداب مي عقد الازار ذكره الزمخشري
واختصره القاضي فقال داخلة الازار هي الحاشية التي تلي الجسد وانما امر بالنفض بها لان المتحول الى فراشه يحول بيمينه خارجة ازاره
ويبقى له داخلة معلقة فينفض بها وروي بصيغة ازاره بكسر النون وهي
جانبه الذي لا هدب له وهو موافق لما ذكر **فانه لا** وفي رواية **ما يدري ما خلفه**
بالتشديد وبالتخفيف قال الزمخشري ما استد او يدري معلق عنه لتضمنه
معنى الاستفهام **عليه** اي على الفراش يعني لا يدري ما حصل مي فراشه بعد خروجه
منه الى عوده من قذر ونحوه مما يوذيه **ثم ليضطجع** ندبا **على شقه الايمن**
اولى **ثم ليقل** ندبا **باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه** اي بك استعين
على وضع جنبي ورفعه قالبا للاستعانة وقد استدل جمع متاخرون به على
ان متعلق البسملة يقدر فعلا موخرا مناسبا لما جعلت التسمية مبدا له كما
جنح اليه الكشاف وفيه اشعار بانه لا يقول ان شاء الله اذ لو شرعت المشيئة
هنا ذكرها فالاقتصار على الوارد اولى ذكره السبكي **فان امسكت نفسي** اي
قبضت روحي مي نومي **فارحمها** وفي رواية للبخاري فاغفر لها **وان ارسلتها**
اي رددت الحياة الي **فاحفظها** اشارة الى اية الله يتوفى
الانفس حين موتها **بما** اي بالذي **تحفظ به عبادك الصالحين** اي القايمين
بحقوقك وذكر المغفرة للمذنب والحفظ عند الارسال لمناسبته له والباقي بما
تحفظ شلها مي كتبت بالقلم وما موصولة مبهمة وبيانها ما دل عليه صلتها لانه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تعالى انما يحفظ عباده الصالحين من المعاصي وان لا يهنوا في طاعته بتوفيقه
وفيه ندب هذه الاذكار عند الاوي الى الفراش ليكون نومه على ذكر ويختم
يقظته بعبادة **ق د** في الادب **عن ابي هريرة** ولفظ رواية مسلم اذا اوى
احدكم الى فراشه فليأخذ داخلة ازاره فليتفض بها فراشه وليسم الله
فانه لا يعلم ما خلفه بعده على فراشه فاذا اراد ان يضطجع فليضطجع
على شقه الايمن وليقل سبحانك اللهم ربي بك اخره

اذا بانت المراة اي دخلت في المبيت يعني اوت الى فراشها ليلا للنوم حال
كونها **هاجرة** بلفظ اسم الفاعل وهو ظاهر وفي رواية مهاجرة وليس لفظ
المفاعلة على ظاهره بل المراد انها هي التي هجرت وقد ياتي لفظها ويراد
به نفس الفعل وانما يتجه عليها اللوم اذا ابدات بالهجر تخضب **فراش**
زوجها بلا سبب خلاف ما لو بدا بهجرها فالملائكة هجرته لان ذلك **لعنتها**
الملائكة المحفظة او من ركل منهم بذلك اراحم ويرشد الى التعميم قوله في
رواية مسلم الذي في السما ان كان المراد به سكانها ثم هذا مقيد بما اذا غضب
الزوج عليها كما تقرر بخلاف ما لو ترك حقه ثم لا تزال تلعنها في تلك الليلة
حتى يصبح اي تدخل في الصباح لمخالفتها امر ربها بمشاتهتها لزوجها
وخص الليل لانه المظنة لوقوع الاستمتاع فيه فان وقع نهارا لعنتها
حتى تمسي بدليل قوله في رواية حتى ترجع قال الكشاف البيتوتة خلاف
الظلول وهي ان يدركك الليل نمت او لم تنم وليس الحيض عذرا اذا حق
في التمتع بما فوق الازار ذكره النووي وبه علم ان قول ابي حمزة الفراش
كناية عن الجماع ليس في محله وليس المراد بالعن اللاحق الذي هو
الطرد والبعد عن رحمة الله لانه لا يجوز على مسلم بل العرف هو مطلق السب
والذم والحرمان من الله عالها والاستغفار اذ الملائكة تستغفر لمن في الارض كما
جاء به القران فتثبت محرومة من ذلك وفيه ان سخط الزوج يوجب
سخط الرب واذا كان هذا في قضاء الشهوة فليحذر به في امر دينها وان الملائكة
تدعو على العصاة وان دعاءهم من خير وشر مقبول لان المصطفى خوف
بذلك وان السنة ان يبيت الرجل مع اهله في فراش ولا يجري على سنن الا
عاجم من كونهم لا يضاجعون نساءهم بل لكل من الزوجين فراش فاذا احتاجها باتيها او تاتيه **حم ق** في النكاح **عن ابي هريرة**

اذا بال احدكم اي شرع في البول والمراد مس الذكر عند الاستبراء منه ولا يصح
كون بال بمعنى فرغ اذ يلزم معناه النهي عن مس الذكر باليمين في الاستنجاء
ولا يصح اذ يصير حينئذ قوله بعده واذا دخل الخلا فلا يتمسح تكرارا لكره
العراقي **فلا يمس ذكره بيمينه** تكريما لليمين فيكره مسه بلا حاجة تنزيها
عند الشافعية وتحريما عند الحنابلة والظاهرية جمودا على ظاهر النهي

وافهم

ف

الها

وافهم تقييده بالمس حالة البول عدم كراهته في غير تلك الحالة وبه اخذ بعضهم
قال وروحه التخصيص ان مجاورة الشيء يعطي حكمه فلما منع الاستنجاء باليمين
منع مس اليمين في تلك الحالة وبنافيه ما في مسلم والترمذي والنسائي من
اطلاق النهي ولو جوب حمل المطلق على المقيد عند اتحاد الواقعة انتهى
لكن الاصح كما قال النووي لا فرق بين حال الاستنجاء وغيره ولا يلزم منه ترك
حمل العام على الخاص اذ لا محذور هنا لان ذاك محله اذا لم يخرج القيد
مخرج الغالب ولم يكن الحاكم اولى بالحكم وانما ذكر حالة الاستنجاء في الحديث
تنبيها على ما سواها لانه اذا كره المس باليمين حال الاستنجاء مع مظنة الحاجة
فغيره اولى ولان الغالب انه لا يحصل مس الذكر الا في تلك الحالة فخصت بالذكر
لغلبة حضورها في الذهن وما خرج مخرج الغالب لا مفهوم له والحق ان هذا
من ذكر بعض الافراد العموم لا بين المطلق والمقيد لان الافعال في حكم النكرات
والنكرة في سياق النفي نحو الحديث لا يشمل النساء لان لفظ احد هنا بمعنى
واحد فلو اريد المؤنث لقيل احدى لكن هن ملحقات بهم قياسا لان علة النهي
اكرام اليمين وصونها عن الجنس والقذر ومحله وهو موجود في الانثى
والمنهي عنه المس بغير حائل فلو مس ذكره به لم يكره لانه لم يمسه حقيقة
بل الثوب والدبر كالذكر بل اولى فان الذكر يحتاج لمسه في نحو الاستبراء بخلاف
الدبر وروى الطبراني وخرج باضافة الذكر الى التابل ذكر غيره فيحرم مسه
مطلقا الا لضرورة تنقيه له استشكل النهي عن مس الذكر باليمين
وعن الاستنجاء بها بانه متحد لانه ان امسك ذكره بيساره استنجى بيمينه
وان استنجى بيساره امسك ذكره بيمينه فوقع في منهي بكل حال واجيب
بانه يمسك الحجر بيمينه والذكر بيساره ويمسحه عليه ولا يحرك اليمين **واذا**
دخل الخلا اي تبال او تغوط **فلا يمسح** اي يستنجي **بيمينه** بل يفعل ذلك
بيساره لان اليمين لما شرف وعلا واليسار لما خس ودنى كانه اذا باشر
النجاسة بها قد يذكر عند تناول الطعام ما باشره بيمينه فينفر طبعه
وعلم مما تقرر ان معنى لا يمسح بيمينه لا يجعلها آلة لاستعمال الماء والحجر
الذي يستنجي به فانه مكروه تنزيها او تحريما على ما تقرر امام الاستنجاء
بها بمعنى جعلها بمنزلة الجامد فحرام غير مجزئ بها وباليسار بل وسائر
اجزايه كما هو بين والنهي عن التمسح بها يشمل الفرجين **واذا شرب فلا**
يتنفس جملة خبرية مستقلة ان كانت لا نافية ومعطوفة ان كانت ناهية لكن لا يلزم من لون المعطوف عليه مقيد ابقيد لون المعطوف
مقيد به لان النفس لا يتعلق بحالة البول بل حكم مستقل وحكمة ذكره
هنا ان غالب اخلاق المؤمن التاسي بافعال المصطفى وقد كان اذا
بال توضا وثبت انه شرب فضل وضوئه والتنفس في الاناء حال حالة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الشرب في داخل الاناء اي لا يخرج نفسه فيه بل يفصل القدح عن فيه ثم يتنفس ليلا يتقذر الماء ونحوه به وليأمن خروج شيء يعافه النفس من الفم وكل ذي رية يتنفس بالمعنى المذكور واعلم ان هذا لفظ الجماعة ولفظ ابي داود حده واذا اشرب فلا يشرب نفسا واحدا اي يكره الشرب بنفس واحد تشبيها لانه اذا استوفى ريه بنفس واحد اتكابس الماء في مواردحلقه واثقل محدثه ولهذا جاء في حديث يأتي الكباد من الحب واذا قطع شربه في انفاس ثلاثة كان انقع واخف وكانا فاتة بين هذا وحديث ان المصطفى كان يتنفس في الاناء ثلاثا لان النهي التنفس في نفس الاناء اما خارجه فلا نزاع في ندبه نقله الولي العراقي عن ابن المنذر خ م ت م عن ابي قتادة الانصاري واسمه الحارث او النعمان او عمرو او بني ربعي

اذا بال احدكم اي اراد ان يبول فليرتد اي فليطلب لبوله مكانا لينا ليلا يعود عليه رشاشه فينجسه كما مر وركذا الطبراني عن ابي موسى الاشعري رمز المولف لحسنه وليس كما قال فقد قال شارح ابي داود ابن محمود حديث ضعيف لجهل الراوي وقال في المجموع حديث ابي موسى هنا ضعيف

اذا بال احدكم اي فرغ من بوله فلينتر عمشاة فوقية لاشلثة ذكره ثلاث نترات اي يحذ به بقوة فالاستبراء بذلك ونحوه منه ورب فلو تركه واستنجى عقب الانقطاع ثم توضأ صح وضوءه وقيل واجب والجيل في الانتصار له وحملا على ما لو غلب على ظنه حصول شيء لولا الاستبراء قال الزمخشري والنتر جذب فيه جفوة ومنه نتر بني فلان بكلامه اذا شد ذلك وغلظ واستنتر طلب النتر وحرص عليه واهتم به خ د في مراسيله في الطهارة عن عيسى بن يزداد الفارسي عن ابيه قال ابن عساكر وقال ازداد وهو ابن فساة بفتح الفاء وسين مهملة مخففة او مشددة وهمزة الفارسي قال ابو داود كذا بالخاء لاصحبة ليزداد فالحديث مرسل وفيه علة اخرى غير الارسال اشار اليها عبد الحق وبينها ابن القطان فقال عيسى وابوه لا يعرفان وقال ابن معين وابن ابي حاتم مجهولان وقال ابن الاثير مد اراد به علي زمعة بن صالح وقد قال البخاري ليس حديثه بالقايم وقال ابن حزم عيسى مجهول وابوه مختلف في صحبته

اذا بال احدكم اي اراد البول فلا يستقبل القبلة حال بوله ندبا في غير بنيان لا يستقبل القبلة ببوله فيرده عليه اي ليلا يرده عليه فينجسه ويوخذ منه ان الحائط المايع كالبول ولا يستنجي بيمينه لانها اشرف العضوين فتنزه عن ذلك وتفضيل الناقص واهانة الفاضل عدول عن العدل والله لا يأمر الا بالعدل ع وعبد الباقي ابن قانع في معجمه عن حضرمي

مهملة مفتوحة فمعجمة ساكنة فراء مفتوحة بلفظ النسبة ابن عامر الاسدي وفد الى النبي وكان شاعرا من الاشراف وهو اي هذا الحديث مما يبغض له اي لسنده الديلمي في مسند الفردوس لعدم وقوفه له على مخرج قال ابن حجر واسناده ضعيف جدا

اذا بعثت اي ارسلت الى عدو والخطاب لمن يصلح اماما او نائبه ممن له ولاية بعث ذلك سرية اي طايفة من الجيش اقصاها اربعمائة تبعث للعدو وسميت به لانهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من السري الشريف النفيس ولانهم يقتدرون سرا اي خفية لئلا تقتل ورد بان لام السر اوهنه يا فالاصح الاول فلا تقفل اي تقتفي الجملة الفرق واقتطعهم اي وكلن خذ قطعة اي طايفة اقتطعها من الجند فيهم القوي والضعيف وابعثهم فان الله ينصر القوم باضعفهم كما تفعل في قصة طالوت وما النصر الا من عند الله لا بالقوة والشجاعة وكم من فية قليلة غلبت فية كثيرة باذن الله وانما الابطال والشجعان فيغلب الزهو والاعجاب وتقصر النظر على الاسباب فان تمحض الجيش من هو خيف عليهم عدم الظفر لعدم اعتمادهم على الله تعالى وملاك النصر الزهد في القلب والورع في التناول باليد وذلك في صحاليك المؤمنين اغلب فكل سرية غلب عليها الورع والزهد فهي النصر اقرب ولهذا قيل لعلي لم اقللت جيهد ما بال فرسك لم يكب بك قط قال ما وطيت به زرع مسلم قط قالوا واعظم الشر ايا سرية فيها من اهل الورع بعدد الثابتين من اصحاب طالوت الذين بعددهم كان اهل بدر وهذه امن الحربية والاحكام السلطانية الحارث بن محمد الشهير بابن ابي اسامة التميمي في مسنده عن ابن عباس باسناد ضعيف لكن له شواهد

اذا بعثتم الي رجلا في رواية بي له بريدا او قال خيري رسولا فابعثوه حسن الوجه لان الوجه القبيح منذوم والطباع عنه نافرة وحاجات الجميل الى الاجابة اقرب وجاهه في الصدور اوسع وجميل الوجه يقدر على تنجيز الحاجة ما لا يمكن القبيح وكل معين على قضاء حوايج الدنيا معين على الاخرة بواسطتها لان الجمال غالبا على فضيلة النفس اذ نور النفس اذا تم اشرافه تادي الى البدن فالمنظر والمخبر كثيرا ما يتلازمان ولذلك عول اهل الفراسة في معرفة مكارم النفس على هيات البدن وقالوا الوجه والعين مراة الباطن ولذلك يظهر فيه اثر الغضب والسرور والغم ومن ثم قيل طلاقة الوجه عنوان ما في النفس واستعرض المامون جيشا فعرض عليه رجل قبيح فاسقط فاستنطقه فوجده اللثن فاسقط اسمه من الديوان وقال الروح ان اشرق على الظاهر فصباحة او على الباطن فغصاحة وذا ليس له ظاهر ولا باطن

وقد قال تعالى متنيا وزاده بسطة في العلم والجسم قال الغزالي وليس يعني بالجمال
ما يحرك الشهوة فانه انوثة وانما يعني ارتفاع القامة على الاستقامة مع الاعتدال
في اللحم وتناسب الاعضاء وتناصف خلقة الوجه بحيث لا سواد الطباع
عن النظر اليه **حسن الاسم** لاجل التفاؤل فان الفال الحسن حسن بين
الاسم والمسمى علاقة ورابطة تناسبه وقلما يختلف ذلك فالالفاظ قوالب
المعاني والاسما قوالب المسميات تفج الاسم عنوان تفج المسمى كما ان
تفج الوجه عنوان تفج الباطن وبه يعرف ان ذا ليس من الطيرة في شي
واهل اليقظة والانتباه يرون الاشيا كلها من الله فاذا ورد على احدهم
حسن الوجه والاسم تفاءل ولوابه تنبيه من كلامهم البليغ اذا تلت
الانصار تلت لابصار ورماورا الخلق الذميم الا الخلق الليئم **البزار** في
مسنده **طس** ولكن العقيلي **عن ابي هريرة** اورده ابن الجوزي في
الموضوع ولم يصب كما ان البيهقي لم يصب في تصحيحه بل هو حسن
كما رمز اليه المولف

اذا بلغ الما قلتين بقلال هجر كما في رواية اخرى ضعيفة وفي رواية
اذا كان الما قلتين وفيه مضافي بحذف اي ملئي قلتين وهما خمس
قرب وقدرها بالوزن خمسمائة رطل ببغداد تقريبا قال الولي العراقي
عن شيخه البلقيني لاصح انها تقريب اربعمائة تحديد تقريبا **لم يحمل**
خبثا اي النجس يعني يدفعه ولا يقبله يقال فلان لا يحمل الضيم اي
يدفعه عن نفسه وزعم ان المراد انه يضعف عن حمله فينجس بوقوعه
فيه يرده رواية ابي داود فانه لا ينجس وفي رواية غيره لم ينجسه شي على
ان الضعف انما يكون في الاجسام لا المعاني وفي الخبر من البلاغة والفخا
مة ما لا يخفى فانه سئل عن الما وما ينوبه من الدواب والسباع
فاورد الجواب معللا بذكر السبب المانع من نجاسته وهو بلوغه قلتين
ولو اجابه بانه طاهر او نجس حصل الغرض لكنه عدل الى الجواب
المعلل المحدد لما فيه من زيادة البيان وتقرير البرهان ولانه لو لم يحدد
بذلك استوى القليل والكثير في الحكم وذلك في محل الابهام ذكره ابن الاثير
وغيره قال القاضي والحديث بمنطوقه يدل على ان الما اذا بلغ قلتين
لم ينجس بملاقاة النجس وذلك اذا لم يتغير به والا كان نجسا لخبر خلق الله
الما طهورا لا ينجسه شي الا ما غلب على طعمه او لونه او ريحه ويفهومه
ان ما دونهم ينجس بالملاقاة وان لم يتغير لانه علق عدم
التنجس ببلوغه قلتين والمعلق بشرط عدم عند عدمه فيلزم تغير
الحالين في التنجس وعدمه والمفارقة بين الصورتين حال التغير
منتفية اجماعا فتعين ان يكون حين ما لم يتغير وذلك بنا في عموم الحديث

المذكور

المذكور فمن قال بالمفهوم وجوز تخصيص المنطوق به كالشافعي خصص
عمومه به فيكون كل واحد من الحديثين مخصصا للاخر ومن لم يجوز
ذلك لم يلتفت اليه واجرى الحديث الثاني على عمومه كما لك فانه لا ينجس
الما الا بالتغير قل او كثر وهو مذهب ابن عباس وابن المسيب والحسن البصري
وعكرمة وسعيد بن جبير وعطا وعبد الرحمن بن ابي ليلى وجابر بن زيد وحي
ابن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي والاوزاعي وسفيان الثوري وداود
ونقول عن ابي هريرة والنخعي قال ابن المنذر وبهذا الحديث اقول واختاره
الغزالي في الاحياء والروياني في كتابيه البحر والحلية وطعنوا في حديث القلتين
بانه مشترك بين قلة الجبل وقامة الرجل وشموله نحو كوز وجرة والمشترك
لا يصح حده اذ لا نه روي قلتان وثلاث واربعون فالاخذ بالقلتين ترجيح
بلا مرجح ورد الاول بانه للاتية لانها اشهر في الخطاب واكثر عرفا والثاني بانه
لما اخذ ربعه دل على انه اكثرها والثالث بانه ورد من قلال هجر وهي
نسع قرتبين وشيا تحمل الشي على النصف احتياطا وخبر الثلاث شك فيه
والواردون لا يعدون على ما يقل بالبد ومعنى لم يحمل خبثا لم يقبله لقوله تعالى
حملوا التوراة ثم لم يحملوها اي لم يقبلوها للعمل بها ولانه روي لا ينجس
فلم يحمل خبثا على عدم قبول النجاسة جمعا ولانه لولاه لم يكن لذكر القلتين
وجه **خ م س حب قط ك** وصححه **هق** كلهم **عن ابن عمر** بن الخطاب قال سئل
رسول الله عن الما يكون بارض فلاة وما ينوبه وفي رواية بتنابه من السباع
والدواب فقال اذا كان قلتين وفي غالب الطرق لم ير لارض الفلاة قال جدي في ما ليه
حديث حسن صحيح وقال شيخه العراقي سكت عليه ابو داود وهو صالح
للاحتجاج وقول صاحب هداية الحنفية ضعفه ابو داود وهم وقد رأيت شافعيا
على صحته ان جموم اهل الحديث صححوه منهم ابن خزيمة وابن حبان والدارقطني
والطحاوي بصحته وقال المنذري اسناده لا غبار عليه والحاكم على شرطهما
وابن معين جيد والنووي في الخلاصة صحيح والبيهقي موصول صحيح
ولم ير الاضطراب فيه قادحا وقال ابن حجر راطنب الدارقطني في استيعاب
طرقه وجود ابن دقيق العيد في الامام الكلام عليه وقد وافق الشافعي على
العمل به احمد دون الامامين

اذا تاب العبد اي الانسان المكلف توبة صحيحة بان ندم واقلع وعزم
ان لا يعود وردّ المظالم **انسي الله الحفظة** وهم المحققات **ذنوبه** بان
يمحوها من انكارهم وصحفهم وفي رواية بدله ما كان يعمل **وانسي**
ذلك جوارحه جمع جارحة قال الزمخشري جوارح الانسان عواملة من
يديه ورجليه **ومعالمه** جمع معلم وهو الاثر **من الارض** اي اثاره منها
والمراد هنا اعضاءه واجزاءه المغيبة باية يوم تشهد عليهم السنتهم وايديهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وارحلهم رواية وقالوا المجلود هم لم شهد تم علينا يعني المواضع التي اقترفن السيات فيها قال الزمخشري تقول هو من اعلام العلم الخافقة ومن اعلام الدين الشاهقة وهو معلم الخير ومن معالمه اي مظانه وخفيت معالم الطريق اي اثارها المستدل بها عليها يعني انسانهم ذنوبه ايضا فلا يشهد واعليه يوم القيامة **حتى** هي وان كانت غائية فيها معنى التعليل اي لاجل ان **يلقى الله** والحال انه **ليس عليه شاهد من الله** من قبل الله ممن جعل لسانهم الشهادة عليه من الحفظة والجوارح والبقاع **بذنب** وذلك لان الله تعالى هو الآمر بالتوبة وهو التواب والمتطهرين وهم الذين رجعوا اليه وطهروا بقربه من ارجاسهم فاذا تقربوا اليه بما يحبه احبهم واذا احبهم غار عليهم ان يظهر احد على نقص وخلل بهم فيسبل عليهم ستره الاعظم ومن شان الادمي اذا احب انسانا ثم استقبله في طريق وهو ممثل التفت فلعله ارهقه اهل يراه احد ثم ستره وادخله لمنزله فانامه اشفاقا عليه والكرامان يراه احد على تلك الحالة تماظنك بالغفار الستار فاذا قبل توبة عبده انسى الخلق ذنوبه واسبل عليه ستر الوقار ليذهب بحين الاجلال والاحتقار وذلك لان المومن عليه لباس التقوى وهو زينته وهو بين الخلق في ذلك اللباس موتر ومهاب وتقواه لا تريه وانما يريه طلاوة ذلك اللباس وزهرته فاذا اذنب فقد تنسر اللباس وذهب ذلك الوقار فاذا تاب انسى الله حفظة وجوارحه ذلك لتعود له المهابة والاجلال **ابن عساكر** في تاريخه والحكيم في نوادر **عن انس** ورواه عنه ايضا الاصبهاني في ترغيبه وضعفه المنذري

اذا تبايعتم بالعينة بكسر العين المهملة وسكون المثناة تحت ان يبيع سلعة بثمن معلوم لاجل ثم يشتريها منه باقل ليبقى المثير في ذمته وهي مكروهة عند الشافعية والبيع صحيح وجرمها غيرهم تمسكا بظاهر الخبر **سميت عينة** لحصول العين اي النقد فيها **واخذتم اذناب البقر** كناية عن الاشتغال عن الجهاد بالحرث **ورضيتم بالزرع** اي بكونه همتكم ونهمتكم **وتركتم الجهاد** اي غزو اعداء الرحمن ومصارعة الهوى والشيطان **سلط الله** اي ارسل بقهره وقوته **عليكم ذلا** بضم الذال المعجمة وكسرها ضعفا واستهانة **لا ينزعه** لا يزيله ويكشفه عنكم **حتى ترجعوا الى دينكم** اي الى الاشتغال بامور دينكم واظهر ذلك في ذلك الغالب البيع لمزيد الزجر والتنزيع حيث جعل ذلك بمنزلة الردة والخروج عن الدين وهذا دليل قوي لمن حرم العينة ولذلك اختار بعض الشافعية وقال ابو صعانا الشافعي باتباع الحديث اذا صح بخلاف مذهبه **د** في البيوع **عن ابن عمر** بن الخطاب قال اتى علينا زمان ومايرى احدنا انه احق بالدينار والدرهم من اخيه المسلم ثم اصبح الدينار والدرهم احب الى احدنا من اخيه سمعت رسول الله يقول فذكره ورمز المؤلف

لحسنه

لحسنه وفيه ابو عبد الرحمن الخراساني واسمه اسحاق عده في الميزان من مناكيره خبر ابي داود هذا ورواه عن ابن عمر ايضا باللفظ المذكور احمد والبزار وابو يعلى قال ابن حجر وسنده ضعيف وله عند احمد اسناد اخر امثل من هذا انتهى وبه يعرف ان اقتصار المؤلف على عزوه لابي داود من سوء التصرف فانه من طريق احمد امثل كما تقرر عن خاتمة الحفاظ وكان الصواب جمع طرقه فانها كثيرة عقد لها البيهقي بابا وبين عللها

اذا تبعتم الجنازة اي مشيتم معها مشيعين لها والجنازة اسم للميت في النعش **فلا تجلسوا** انتم **حتى توضع** بالارض كما في ابي داود عن ابي هريرة وتبعه النووي ورجحه البخاري ينقل الرازي او باللحد كما رواه ابو عوانة عن سهيل وذلك لان الميت كالمتبوع فلا يجلس التابع قبله ولان المعقول عن ندب الشرع لحضور دفنه الكرامة وفي قعودهم قبل وضعه ازراء هذا في حق الماشي معها واما القاعد بالطريق اذا مرت به او علي الخير اذا اتي بها فقيل يقوم وقيل لا وقد صح عن المصطفى انه قام وامرنا بالقيام وصح انه قعد فقيل القيام منسوخ والقعود اخر الامرين وقيل هما جايزان وفعله بيان للندب وتركه للجواز قال ابن القيم وهو اولى من دعوى النسخ ولهذا اختار القيام في المجموع من حيث الدليل للنه جرى في الروضة على كراهته من حيث المذهب

ت عن ابي سعيد الخدري

اذا انشأ بهمزة بعد الالف قال القاضي ربا الوا رغلط اي فتح فاه للتنفس لدفع البخار المنخنق في عضلات الفك الناشي عن تخوا متلا **احدكم فليضع** ندبا حال التثاوب **يده** اي ظهر كف يسراه كما ذكره جمع وينبغي انه للاكمل وان اصل السنة تحصل بوضع اليمنى قيل للنه يجعل بطنها على فيه على ليشرب **على فيه** سترا على فعله المذموم الجالب للكسل والنوم الذي هو من خيايل الشيطان وفي معنى وضع اليد وضع نحو ثوب مما يرد التثاؤب فان لم يفعل فتح الا باليد تعينت والامر عام للنه للمصلي كما فاد التقييد به في بعض روايات الصحيحين لذلك ولاخراج غيره وانما كره للمصلي وضع يده على فيه اذا لم يكن حاجة كالتثاوب ونحوه ثم علل النهي بقوله **فان الشيطان يدخل** جوفه اذا فتح فاه والمراد بالشيطان ابليس او واحد ممن خنزت كمنبر يوكل بذلك والجنس **مع التثاؤب** يعني يتمكن منه في تلك الحالة ويغلب عليه او يدخله حقيقة ليثقل عليه صلاته ليخرج منها او يتزلل الشروع في غيرها بعدها وخص هذه الحالة لان الفم اذا انفتح لشيء مكروه شرعا صار طريقا للشيطان والاول اقرب فان الشيطان متمكن من جوف ابن ادم يجري منه مجرى الدم وورد انه واضع خطمه على قلبه فان ذكر الله خنس وان سهى لنعمة فذلك الوسواس الخناس فالتارك لما امر به من رد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التثاؤب والاسكاك بيده على فيه في حكم الغافل الناسي فيتمثل منه في هذه الحالة وفي حديث الطبراني من اطاع الله فقد ذكره والمتمثل للامر كالمريد نهو ممنوع من الشيطان حم ق عن ابي سعيد ٥ اذا تثاءب احدكم اي عرض له التثاؤب فليرده اي ليباعده بيده باني اسباب رده لا ان المراد انه يملك دفعه ما استطاع رده فان احدكم اذا قالها اي بالغ في التثاؤب فظهر منه هذا الحرف ضحك منه الشيطان اي حقيقة فرحا لنفوذ تصرفه فيه او هو كناية عن سروره وفرحه به وكلام المؤلف يميل للحقيقة وفيه ندب ترك كثرة الاكل التي هي سبب التثاؤب قال القاضي والتثاؤب تفاعل من الثوباء بالمد وهو فتح الحيوان فمه لما يراه من تمطط وتمدد للكسل وامتلاء ولهذا السبب قيل ما يتاءب بني قط خ عن ابي هريرة ولذا رواه عنه ابو داود ٥ اذا تثاءب احدكم فليضع يده ندبا على فيه لا يعوي بمثناة تحت مفتوحة وعين مهملة وواو وتكسورة اي لا يصوت ويصيح يقال عوى الكلب بنح والذيب يعوي بالكسر عواء بالضم والمد صاح قال الزمخشري فلان لا يعوي لا ينبح ومعوية منقول من العارية وهي الكلبة التي تستخدم فتحاوي الكلاب وقال شريك ابن الاعور انك لمعوية وما معوية الا كلبة عوت فاستعوت ومن المستعار عويت عن الرجل اذا اغتبته فرددت عنه عواء المغتاب انتهى فان الشيطان يضحك منه شبه المستر سل في التثاؤب بعوا الكلب تغييرا منه واستقباحا لحاله فان الكلب يرفع راسه ويفتح فاه ويعوي والمتثاؤب اذا افرط في التثاؤب اشبهه ومنه يظهر النكتة في كونه يضحك منه لانه صيره ملعبة له بتشويه خلقته في تلك الحالة تنبيه قال الحافظ العراقي لا امر بوضع اليد على فمه هل المراد به وضعها عليه اذا انفتح بالتثاؤب او وضعها على الفم المطبق حفظا له عن الانفتاح بسبب ذلك كل محتمل امّا الوردة فارتد فلا حاجة للاستعانة بيده مع امتثاله بدون ذلك في الصلاة عن ابي هريرة رمز لضعفه وهو كذلك وممن جزم بضعفه مغلطاي فقال ضعيف لضعف راويه عبد الله ابن سعيد المقبري ونكارة حديثه انتهى والحديث له اصل عند مسلم وغيره بتغيير قليل في اللفظ ٥ اذا عشا احدكم من العشاء بالفتح وهو صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع او عطش بفتح الطاء ومضارعه بكسرها وضمها فلا يرفع ندبا بهما الصوت اي صوته بقدر الامكان فانه الشيطان يجب ان يرفع الصوت ليضحك معه ويهزأ به فيندب خفض صوته بهما ومد العطاس في الخبر الآتي للوثنة من الله لا يستلزم مدح رفع الصوت به ويكره

الرفع

الرفع عمدا فان تاذى بهما احد اشتدت الكراهة بل قد يحرم والصوت هو منخضخظ بين قارع ومقرقع هب عن عبادة بن الصامت الانصاري وعن شداد بن اوس وعن واثلة بكسر المثلثة بن الاسقع بفتح الهمزة والقاف من اهل الصفة وفيه احمد بن الفرج وبقية والوضين وفيهم مقال معروفان دي مراسيله عن يزيد من الزيادة ابن مرثد بسكون الراء بعد الميم فمثلثة ٥ اذا تخففت امتي بالخفاف ذات المناقب اي لبست الخفاف المتلونة او البيض المزينة او المجعول عليها رقاع زينة ففي القاموس نبت الخف رفعه الرجال والنساء مشتركين فيها بقصد الزينة رخصوا وهذا بدل من الامة لفائدة النص على البدع التي تشترك فيها الفريقان نعالهم تخلي الله منهم اي ترك حفظهم واعرض عنهم ومن تخلى عنه فهو من الهالكين واصل الخصف ترقيع النعل او خرزها او شجها وكان القياس خصفت اي الامة لكن غلب المذكر لانه الاصل ويظهر ان المراد هنا جعلوها براقة لامعة متلونة لقوله الزينة والمباهاة قال الراغب الاخصف والخصف الابرق من الطعام وحقيقته ما جعل من اللبن ونحوه في خصفة فتبتلونه بلونها وفي الميزان من حديث ابي هريرة اربع خصال من خصال آل فارون لباس الخفاف الملونة يعني البيض ولباس الارجوان وجر نعال السيوف وكان احدهم لا ينظر الى وجه خادمه نكبرا انتهى فلعل الاشارة بالخفاف في الحديث المشروح الى ذلك وقضيته ان المراد بالنعال هنا نعال السيوف وفيه النهي عن لبس الخفاف المزينة الملونة والنعال المذكورة ونحوها مما ظهر بعده من البدع والتحذير منه وانه علامة على حصول الوبال والنكال لبس الخفاف الخالي عن ذلك صباح بل مندوب فقد كان للمصطفى عدة خفاف وكان الصحب يلبسونها حضرا وسفرا طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه عثمان بن عبد الله الشامي ضعيف وقال الذهبي قال ابن عدي له موضوعات ٥ اذا تزوج احدكم فليقل له بالبناء للمجهول اي فليقل له ندبا عند العقد او الدخول او عندهما افعله وجيز انه وصحبه ومعارفه بارك الله لك في زوجك وبارك عليك اي ادخل عليك البركة في مؤنتها ويسرها لك واعاد العامل للزيادة الابتهال وكانت عادة العرب اذا تزوج احدهم قالوا له بالرفاء والبنين فنهي عن ذلك وابدله بالدعاء المذكور قال الفوري ويكره ان يقال بالرفاء والبنين لبعد الحديث ويظهر ان التشريع كما لتزوج وان المراة كالرجل لكنه آكد لما لزمه من المؤن فتخصيصه لتزوج الرجل غالبي زاد في رواية وجمع بينهما كما في خبر الحارث ابن ابي اسامة طب عن عقيل بفتح فكسر ابن ابي طالب اخو علي وجعفر ورواه عنه ايضا النسائي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وابن ماجة بمعناه وسياقه عن عقيل انه تزوج امراة من بني حشم فقالوا بالرفاء والبنين فقال لا تقولوا هكذا ولكن قولوا كما قال رسول الله اللهم بارك لهم وبارك عليهم وعقيل هذا كان اسن من علي بعشرين سنة وكان نسابة اخباريا مات زمن معاوية وقد عمي وهو الذي قال له معاوية انلم يابني هاشم تصابون في ابصاركم فقالوا انورا وانتم يابني امية تصابون في بصائركم رمز لحسنه ولم يصححه لان فيه ابا هلال قال في اللسان لا يعرف وذكره العقيلي في الضعفاء وسماه عميرا وقال لا تتابع علي حديثه

اذا تزوج الرجل المراة لدينها اي لاجل كونها دينة اي متصفة بصفة العدالة وليس المراد الحفة عن خصوص الزنا وجمالها اي دقة حسنها وبراعة صورتها كان فيها سداد بالرفع على ان كان تامة والنصب على انها ناقصة من عوز بالتحريك اي كان فيها ما يدفع الحاجة ويسد الخلة ويقوم ببعض الامور والسداد بالكسر ما يسد به الفقر وقد فتح به فاقة الحاجة قيل والفتح هنا خطا واعترض وعوز الشيء عوزا من باب تعب عز فلم يوجد واعوزه الشيء احتاج اليه وقال الزمخشري وغيره اصابه عوز وهو الحاجة والفقر وشيء معوز عن بر لا يوجد انتهى وفي تعبير المصطفى بهذه العبارة ايما الى ان ذلك غير مسالغ في جملة لان في تزوج الجميلة حظا شهوانيا وميلا نفسانيا وان اللائق بالكمال تمحض القصد للدين وعدم الالتفات الى جهة الجمال وان كان حاصلا وقيل اراد انه اذا تزوجها لدينها ولم يبال بجمالها ربما يحصل بها ما يحصون نفسه الرغبة في مالها وجمالها اعين عليها وكان فيها سداد من عوز المال والنكاح الشيرازي في كتاب الالقاب واللقبي وكذا العسكري عن ابن عباس وعن علي امير المومنين وفيه هيثم بن بشير اورده الذهبي في الضعفاء وقال تجة حافظ يدلس وهو في الزهري لين وحكم ابن الجوزي بوضعه

اذا تزين القوم بالاخرة اي تزينوا بزي اهل الاخرة في الهيئة والملبس والتطرف مع كونهم ليسوا على منهاجهم ويخلوا للدنيا اي طلبوا حصولها باظهار عمل الدين او تحلوا باظهار النسك ونحوه من الاعمال الاخروية لاجل تحصيل الدنيا فالنار ما راهم محل سكناهم يعني يستحقون الملك في نار الاخرة لاشتغالهم عما يجيهم منها وعدم نظرهم في ادبار الامور وعواقبها المردية فيها وتلبيسهم وتدليسهم وجعلهم الاخرة مصيدة للحطام الفاني كما هو دأب كثير ممن يدعي العلم او التصدق في هذا الزمان اولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالاخرة عد عن ابي هريرة وهو مما يبعد له الدبلمي لعدم وقوفه على مخرجه

اذا اشار عتم

عفه

اذا اشار عتم اي تبادرتم الى الخير اي الى فعل قربة فامشوا خفاة ندبا اي بلا نعل ولا خف فان الله يضاعفه من المضاعفة بمعنى الزيادة اجره اي اجر الماشي حافيا او الحفا المفهوم من حفاه ويصح عود الضمير على الله على اجر المتنعل اي لا بس النعل ان قصد به التواضع والمسكنة وكسر النفس الامارة فان الاجر على قدر النصب وما يقاسيه الحافي من نالم رجليه بنحو شوك واذى وحرارة الارض او بردها فوق ما يحصل للمتنعل باضعاف مضاعفة قال ابن الجوزي من اهل العلم من يمشي حافيا عملا بهذا الحديث الموضوع وشبهه وذلك مما تنزه الشريعة عنه والماشي حافيا يوذي العين والقدم ويجسها انتهى والاظهر انه ان امن تنجس قدميه للكونه في ارض رملية مثلا ولم يوذه فهو محبوب احيانا بقصد هضم النفس وتاديبها ولهذا ورد ان المصطفى كان يمشي حافيا ومتنعلا وكان الصحب يمشون حفاة ومتنعلين وعلى خلاف ذلك عمل الامر بالانتعال واكثار النعال

طس خط عن ابن عباس ورواه عنه ايضا الحاكم في تاريخه والديلمي وفيه سليمان بن عيسى بن نجيح قال الذهبي كان يضع واورده ابن الجوزي في الموضوعات وتعقبه عليه المولف في مختصر الموضوعات لكن يقويه بعض قوة خبر الطبراني من مشى حافيا في طاعة لم يسأله الله يوم القيامة عما اقترض عليه لكن قيل يوضعه ايضا

اذا سميتم بي اي باسمي وهو محمد وليس مثله احمد خلافا لمن وهم فلا تكنوا بحذف احد يائي التاءين تخفيفا بي اي بكنيتي يعني لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي لواحد قال جمع وهذا اني عصره ليلا يشتبه فيقال يا ابا القاسم فيظن انه المدعو فيلتفت فيتاذى ربما كان لكم ان تؤذوا رسول الله واسمه قد سمي به قبل مولده بنحو خمسة عشر وسمي به في حياته محمد بن ابي بكر وابن ابي سلمة وغيرهما فاذ اسمعه لم يلتفت حتى يتحقق انه المدعو واما كنيته فلم يتكن بها احد غيره والاصح عند الشافعية حرمة التكني بها مطلقا في زمنه وبعده لمن اسمه محمد وغيره وانما خص بهذه الكنية ابن ابانة الخليفة الاعظم المهد لكل موجود من حضرة المعبود سيماني قسمة الارزاق والعلوم والمعارف ت عن جابر بن عبد الله رمز لحسنه

اذا تصافح المسلمان الرجلان او المراة او رجل ومحرمها او حليلته بمعنى جعل كل منهما بطن يده على بطن يد الاخر اذ المصافحة كما في النهاية الصاق صفح الكف بالكف وقال التلمساني وضع باطن الكف على باطن الاخر مع ملازمة بقدر ما يقع من سلام او كلام لم تفترق بحذف احدى التاءين تخفيفا الا وهما بعني كفاهما القوله تعالى فقد صغت قلوبكما حتى يغفر لهما اي الصغائر لا الكبائر لما مر فيتاكد المصافحة لذلك وهي مما في الاذكار سنة مجمع

عليها انتهى ولا تخفل السنة الابوضع اليمنى في اليمنى حيث لا عذر كما مر وظاهر
الحديث لا فرق بين كون الوضع بحائل كأكم قميص ردن ونحوه ومر عن بعضهم
خلافه ويكره اختطاف اليد وقيل يشد كل واحد يد صاحبه وقيل لا وقيل
يغسل كل منهما يد نفسه وقيل لا مر بعد فرض الصبح والعصر بدعة مباحة
ومصافحة الامرد ومعانقته نظر فان كان بشهوة حرم اتفاقا او بدونها
جاز عند الرافعي يحرم عند النووي ويخرج بالمسلم الكافر فتكره مصافحته
لندب الوضوء من مسه طب عن ابي امامة قال الهيثمي فيه مهلب بن
العلاء لم اعرفه وبقية رجاله ثقات

اذا تصدقت اي اردت التصدق بصدقة فامضها اي انفذها فورا
ندبا ليلا يحول بينك وبينها الشيطان فانها لا تخرج حتى يقع لحمتي سبعين
شيطانا كما يأتي في خبر دل ربما حال بينه وبينها بعض شياطين الانس ايضا
وعلي كل خير مانع وقد يأتي المنية قبل انجازها ويحتمل ان المراد بقوله
فامضها لا تتقيد بها بخوشر اكما يدل عليه السبب الآتي حم خ عن ابن عمرو
ابن العاص قال حمل عمر بن الخطاب رجلا على فرس في سبيل الله ثم وجد
صاحبه ارتفه ببيعه فاراد ان يشتريه فنهاه المصطفى ثم ذكره رمز
لصحته ٥

اذا تطيبت المراة لغير زوجها اي استعملت الطيب في شيء من بدنها
او ملبوسها لاستمتاع غير حليل كزنا او مساحقة او لتجنبه الاجانب ربما
وان خلي عن الزنا والتسحاق فانما هو اي تطييبها لذلك نار اي تجر اليها
ويودي الى شتقاقها فهو من مجاز التشبيه وشنار بشين معجمة ونون
مفتوحتين مخففا عيب وعار قال الزمخشري رجل شنير كثير الشنار قال

ونحن رعية ربهم رعاة ... ولولا رعيهم شنع الشنار

يريد ان الناس يقولون النار ولا العار ونحو هذه المعاهرة قد بلغ من
الشناعة ما اجتمع لها فيه النار والعار معا فقد جمع لها بين العقوبتين
الدنيوية والاخروية عار بعده نار طس عن انس قال الهيثمي فيه
امراتان لم اعرفهما وبقية رجاله ثقات

اذا تغولت لكم الغيلان اي ظهرت وتلونت بصور مختلفة قال في الا
ذكار الغيلان جنس من الجن والشياطين وهم سحرتهم ومعنى تغولت
تلونت وترات في صور وقال غيره كانت العرب تزعم انها ترا ائي للناس
في الفلوات تتلون في صور شتى فيخولهم اي يضلهم عن الطريق ويهلكهم وقد نفى ذلك الشارع بقوله لا غول لكن ليس المراد به نفي وجوده
بل ابطال زعم اضلاله فمعنى لا غول اي لا يستطيع ان يضل احدا قال
القزويني وقد راى لغول جمع من الصحابة منهم عمر حين سافر الى الشام

قبل

قبل الاسلام فضربه بالسيف وقيل انه لخلقة الانسان لكن رجلاه حمار فنادوا
بالاذان اي ادفعوا شرها برفع الصوت بذكر الله لكن فسره ابن حجر وظاهره
انه ليس المراد بالاذان هنا حقيقته الشرعية بل الاتيان باي ذكر كان
وهو غير توجيه فقد عد من المواطن التي يندب فيها الاذان الشرعي تغول
الغيلان وقال في الاذكار المراد بقوله فنادوا ادفعوا شرها بالاذان فان
الشيطان اذا سمع الاذان ادبر كما قال فان الشيطان ابليس على مارج
عليه جمع او جنس الشيطان وهو كل متمرد من الجن والانس لكن المراد
هنا شيطان الجن اذا سمع النداء بالاذان ادبر ولي هاربا وله حصاص
بمهملات كغراب اي ولي وله شدة عدو او ضراط لثقل الاذان عليه
كما يضرط الحمار لثقل الحمل او استخفافا بالذكر قال عياض ويحمل حمله
على ظاهره لانه جسم يصح منه خروج الريح ويحتمل كونه عبارة عن شدة
نفاره وقال الطيبي شبه شغل الشيطان نفسه عن سماع الاذان بالصوت
الذي يحول السمع ومنعه من سماع غيره ثم سماه حصاصا او ضراطا تقبيحا
له وزاد في رواية للبخاري حتى لا يسمع التاذين وظاهره انه يتعمد ذلك ليلا
يسمع ويفيد ندب رفع الصوت بالاذان لتنفير الشيطان وانما كان الشيطان
ينفر منه لانه جامع لعقيدة الايمان مشتمل على نوعيه من العقليات والسمعيات
لانه ابتدأ الاذان بالذات وما يستحقه من الكمال بقوله الله اكبر ثم اثبت الوحدانية
ونفى ضدها من الشرك ثم اثبت الرسالة ثم دعا الى الصلاة وجعلها عقب
اثبات الرسالة اذ معرفة وجوبها من جهة النقل لا من جهة العقل ثم دعا الى الفلاح
وهو الفوز والبقاء في النعيم الدائم وفيه اشعار بامور الاخرة من بعث وجزا
وذلك كله متضمن لتاكيد الايمان ومزيد الاتقان فلذلك تفر منه الشيطان

طس من حديث عدي بن الفضل عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي
هريرة قال اعني الطبراني لم يروه عن سهيل الا عدي قال ابن حجر لعله اراد ان
الحديث والاتيان به خرجه مسلم وغيره من غير وجه عن سهيل انتهى وقال
الهيثمي فيه عدي بن الفضل وهو متروك وذكر الدميري في حياة الحيوان
ان النووي ذكر الخبر في الاذكار وصححه قال ابن حجر ولم ار فيها الا تحسينا لا
تصحيحا واتى له بالصحة وعدي الذي تفرد فيه متفق على ضعفه

اذا تم اي كمل فجور العبد اي استحكم تمسك الانسان وانهماكه في المعصيات
والطغيان قال الزمخشري ومن المجاز انفجر عليهم العدو وجاهم بغتة بكثرة
وانفجرت عليهم الدواهي وفجر الراكب عن السرج مال ملك عينيه اي
ارسال دمع عينيه فصار دمعها كانه في يديه فبكى بهما متى شا اي اي
وقت اراد اظهارا للخشوع والانقياد لترتب عليه ما هو دابه من السعي
بين الناس بالفساد وهذا من معجزاته واياته ونبوته الباهرة فقد عم وطم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في هذا الزمان وتوصل به اشقيا هذا الاوان ممن يد عي العلم الي جر الحطام والقرب
من الحكام لاحكام ايد الانام مرتشي ربه الملك العلام، عد عن عقبة بالقاف
ابن عامر الجهني قال ابن الجوزي حديث لا يصح،
اذا تمنى احدكم اي اشتهي حصول امر مرغوب فيه تفعل من الامنية والتمني
ارادة تتعلق بالمستقبل فان كان في خير فمحبوب والا فمذموم وقيل حديث
النفس بما يكون وما لا يكون وهو اعم من الترجي لاختصاصه بالممكن فلينظر
اي يتامل ويتدبر ترجي ما يتمنى اي فيما يريد ان يتمناه فان كان خيرا تمناه
والا الف عنه فانه لا يدري ما يكتب له من امنيته اي ما يقدر له منها وتكون
امنيته سبب حصول ما يتمناه وله تعالى ساعات لا يواقفها سؤال سائل
الا رفع المطلوب على الاثر فالحذر من تمني المذموم الحذر وفيه امر المتمني
ان يحسن امنيته وكان الصديق يكثر اما يتمثل بقوله،
احذر لسانك ان يقول فتبتلي ان البلا موكل بالمنطق
ولما ترك الحسين بكربلا سأل عن اسمها فقيل كربلا فقال كرب وبلا فجرى
ما جرى ثم خذ هب عن ابي هريرة رمز لحسنه وهو اعلي قال الهيثمي رجاله
احمد رجال الصحيح وا قول في سنده الشهيق ضعفا،
اذا تمنى احدكم علي ربه خيرا من خير الدارين فليكثر الا ماني فانما يسال ربه
الذي رباه وانعم عليه واحسن اليه عز وجل فيعظم الرغبة ويوسع المسالة
ويسأله القليل والكثير حتي سبح الشسع فانه ان لم ييسره لا يتيسر كما في
الحديث الاتي فينبغي للسائل اكثار المسالة ولا يحتقر ولا يقتصر فان
خزائن الجود سحا الليل والنهار اي دايمة لا ينقصها شي ولا يغنيها عطا
وان جل وعظم لان عطاه بين الكاف والنون انما امرنا الشيء اذا اردناه ان نقول
له كن فيكون قال الزمخشري وليس ذا بمنا قض لقوله سبحانه ولا تتمنوا ما
فضل الله به بعضكم علي بعض فان ذاك نهي عن تمني ما لا حيلة بعبد فيه حسدا
وهذا تمن علي الله عز اسمه خيرا في دينه ودنياه وطلب من خزاينه فهو نظير
واسالوا الله من فضله طس عن عايشة رمز لحسنه وهو تقصير او تصور
وخفه الرمز لصحته فقد قال الحافظ الهيثمي وغيره رجاله رجال الصحيح،
اذا تناول احدكم اي اخذ عن اخيه في الدين شيا اي اماطه عن نحو ثوبه
اوبدنه نحو قماءة مما اصابه ولم يشعر به فليرده بضم التحتية وسكون اللام
وكسر الراء وسكون الها او كسرها من اراه يريه اياه نه با تطييبا لخاطره وازاحة
بانه بصدد ازالة ما يشينه او يجيبه وذلك باعث علي مزيد الود وتضاعف
الحب وخرج بالاخ في الدين الكافر فلا ينبغي فعل شيء من وجوه الاكرام والاحترام
معه الا لضرورة دت في مراسيله عن ابن شهاب الزهري قط في كتاب
الافراد بفتح الهمزة عنه اي الزهري عن انس بن مالك لكن بلغظ اذا ترع

بدل

بدل تناول واسناده ضعيف لكن خبر المرسل بالمسند فصار يتماسكا،
اذا انتخع بالتشديد احدكم اي رفع النخامة من صدره او راسه والنخامة البصاق
الغليظ وهو في المسجد فليغيب نخامته بتثليث اوله ومن اقتصر علي الضم
فانما هو للاتباع والاشهر ان يواريها في التراب اي غير تراب المسجد او يضيق
في طرف نحو ثوبه او ردايه ثم يحك بعضه ببعض ليضمحل ومثل النخامة البصاق
وكلما نزل من الراس او صعد من الصدر وقال يغيب دون يغطي اشارة الي
عدم حصول المقصود بالتغطية اذ قد يزلق بها احد او يتعذر عليها وذلك
مطلوب في غير المسجد ايضا وانما خصه لان البصاق في ارضه او جزء من
اجزايه حرام ومواراته في غير تراب اخراجه واجب ونزله حرام واما مواراته
في غير المسجد فمندوبة لما بينه بقوله لا تصيب بالرفع اي ليلا تصيب جلد
مؤمن اي شيا من بدنه او ثوبه يعني ملبوسه ثوبا او ردا او عمامة او غيرها
فتوذيه اي فيتاذي باصابتها له ومن ما مورون بكف الاذي عن خلق الله
فان تحقق الاذي حرم وخص المومن لاهميته كف الاذي عنه والا فكف الاذي
عن الذمي واجب حم ع وابن خزيمة في صحيحه هب والضيا المقدسي را
لديلمي عن سعد ابن ابي وقاص قال الهيثمي رجاله موثقون وعزاه في
محل اخر للبزار ثم قال رجاله ثقات،
اذا توضا احدكم في خوبيته فاحسن الوضوء بان راعي فروضه وسننه
واداب وتجنب منهياته ثم خرج زاد في رواية عامدا الي المسجد يعني
محل الجماعة لا ينزعه بفتح اوله وكسر الزاي لا الصلاة اي لا يخرجه ويذهبه
من محله الا قاصدا فعلها فيه يقال نزع الي الشيء تزاعا ذهب اليه والمراد ان يكون
باعث خروجه قصد اتمامها وان عرض له في خروجه امر دنيوي تعرضا
والمدار علي الاخلاص فحسب لم تزل رجله اليسري تمحوا في رواية تحط عنه
سيية وتكتب له اليمني حسنة يعني يكتب له باحدي خطوتيه حسنة
ويمحي عنه بالاخري سيية لكن لما كان مشيه برجله سببا لذلك صارت
كانها فاعلة وهذا ابلغ في الترغيب واشوق الي الاعمال الصالحة قال
العراقي وخص بتحصيل الحسنة باليمني لشرف جهة اليمين وحكمة ترتب
حط السيية علي وضع اليسري كما تعمل في اليمني علي وضعها اريقال ان
قاصد المشي بالعبادة اول ما يبدا برفع اليمني للمشي تريب الاخر علي
ابتدا العمل انتهي وفيه اشعار بان هذا الجزا للماشي لا للراكب الا بلا
عذر وذكر الرجل غالبي قيد بها في حق فاقدها مثلها ويستمر المحو واللكتب
حتي ينتهي مشيه اليه بان يدخل المسجد اي محل الجماعة وفيه تلفيق
للسيات مع رفع الدرجات وسببه انه قد تجتمع في العمل شيان احدهما
واقع والاخر ملغي فدل منهما باعتبار فلا اشكال فيه ولا حاجة لتاويل الماظن

اليمني مناسبة الحط للوضع فلو ترتب حط السيية علي وضع ضع

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولما حث على لزوم الجماعة بين علي ان آكد الجماعة جماعة الصبح والعشا لعظم
المشقة فيهما كما مر بقوله **ولو يعلم الناس ما في صلاة العتمة** العشاء
سميت باسم وقتها اذ هم يحلبون فيها خلاف الابل ولعل هذا قيل نهيه
عن تسميتها به **وصلاة الصبح** اي ما فيهما من جزيل الثواب **لأتوهما** اي
سعوا الي تعلمها **ولو حبوا** اي زاحفين علي الركب وفيه ان المساجد بنيت
للصلاة اي الاصل ذلك وان المعني المترتب عليه الجزا هو المشي وهو امر
زايد علي ادراك فضل الجماعة فلو كان المصلي معتكفا حصل له ثواب
الجماعة دون ذلك **طس ك هب عن ابن عمر** ابن الخطاب قال ك صحيح
واقره الذهبي وقال الهيثمي رجال الطبراني موثقون

اذا توضأ احدكم في بيته يعني محل اقامته **ثم اتى المسجد** يعني محل
الجماعة **كان في صلاة** اي حكمه حكم من هو في صلاة من جهة كونه
مامورا بترك العبث واستعمال الخشوع واللوسايل حكم المقاصد بل
يستمر هذا الحكم **حتى يرجع** اي الي ان يعود الي محله قال الراغب والرجوع
العود ما كان منه البدو مكانا او نعتا او قولا بذاته كان رجوعه او بجزء
من اجزايه او بفعل من افعاله **فلا يقل هكذا** اي لا يشبك بين اصابعه فانه
لمشار اليه قول الراوي **وشبك** اي رسول الله **اصابعه** اي ادخل
اصابع يديه في بعض من اشتباك النجوم وهو لشرتها وانضمامها وكل
متداخلين متشابكان ومنه سئال الحديث واطلاق الفعل علي القول
شايع ذايع في استعمال اهل اللسان ومطارح البلغا قال الطيبي لعل
النهي عن ادخال الاصابع بعضها في بعض لما فيه من الايما الي ملابسة
المخصومات والخوض فيها بدليل انه حين ذكر الفعل شبك بين
اصابعه وقال اختلفوا فكانوا هكذا اثم ان هذا الخبر لا يعارضه ما ورد
من ان المصطفي يشبك اصابعه لان النهي لمن في صلاة او قاصدها
او منتظرها لانه في حكم المصلي وقال ابن المنير التحقيق انه لا
تعارض اذ المنهي تعلله عنها وما في الحديث قصد به التمثيل وتصوير
المعني في اللفظ بصورة الحسن وفيه كراهة تشبيك من خرج الي المسجد
للصلاة في الطريق والمسجد في الصلاة وغيرها كما في التحقيق وانه
يكتب لقاصد المسجد للصلاة اجر المصلي من حين يخرج حتي يعود
ك في الصلاة **عن ابي هريرة** وقال علي شرطهما واقره الذهبي

اذا توضأ احدكم فاحسن وضوءه اي اتي به تاما كاملا غير طويل
ولا قصير بل متوسط بينهما ذكره القاضي **ثم خرج** من محله **عامدا الي
المسجد** اي قاصدا المحل الجماعة يقال عمد للشي قصده له **فلا يشبكن
بين اصابع يديه** اي لا يدخل اصابع احديهما بين اصابع الاخري لما فيه من

التشبيه

التشبيه بالشيطان او دلالته علي ذلك او لكونه دالا علي تشبيك الاحوال قال ابن الزبير
وقد شاهدت من يكره رؤيته ويقول فيه نظير في تشبيك الاحوال والامور
ومثل تشبيكها تقنيعها كما في حديث اخر **فانه في صلاة** اي في حكم من فيها وال
والتشبيك من هيات التفرقات الاختيارية والصلاة تصان عن ذلك مع
ان التشبيك جالب للنوم وهو مظنة للحديث فلذلك كره تنزيها قال الحراقي
وهل يتعدي النهي عن التشبيك الي تشبيكه بيد غيره او يختص بيد نفسه
لانه عبث كل محتمل ويظهر ان تشبيكه بيد غيره اذا كان لغير مودة والا لا
يكره وقد وقع حديث التشبيك مسلسلا بجمع من الحفاظ ثم ان مفهوم الشرط
ليس قيدا معتبرا حتي انه انما ينهي عن التشبيك من توضا فاحسن وضوءه
بل من توضأ فاسبغ الواجب وترك المندوب فهو مامور بذلك ولان من
خرج من بيته غير متوضي ليتوضا في طريقه او عند المسجد لا نية قاصد
للصلاة في المسجد وزيادة ذكر الشرط ان الاتي بما يخالف ما ابتدا به
عبادته من العبث في طريقه الي المسجد بتشبيك اليدين بغير ضرورة
بل ينبغي ان يواظب علي صفات الكمال في خروجه ودخوله المسجد او صلاته
وخروجه منه حتي يرجع لبيته ليكون اخر عبادته مناسبا لاولها والنهي عن
التشبيك في الصلاة لا يتقيد بكونه بالمسجد بل صلي في بيته او سبوحته
فلذلك لتحليله النهي عن التشبيك اذا خرج من بيته بانه في صلاة فاذا
نهي من يكتب له اجر المصلي لكونه قاصدها فحالة الصلاة الحقيقية اولي
بترك العبث سواكانت صلاة بالمسجد او غيره **ثم رأت** في الصلاة من
حديث ابي **ثمامة** الخياط **عن كعب بن عجرة** بفتح العين المهملة وسكون الجيم
البلوي حليف الانصار ومنهم تاخر اسلامه قال ابو ثمامة ادركني كعب
متوجها الي المسجد متشبكا بين اصابعي فقال ان رسول الله قال اذا كنت
صحيحه ابن خزيمة وابن حبان وقال ابن حجر في اسناده اختلاف ضعفه
بعضهم لاجله وقال الذهبي في التنقيح رواه جماعة عن المجبر عن ابي ثمامة
وهو لا يعرف الا بهذا الحديث وفيه ذكاره وفي الميزان خبره عن كعب منكر
لذلك رمز المولف لضعفه

اذا توضأ احدكم اي اراد الوضو **فلا يغسل** ندبا **اسفل رجليه بيده
اليمنى** بل يا اليسري تكريما لليمين لانهم كانوا يمشون حفاة فقد تعلق بجز
اذي او زبل يا سفلهما فلا يباشر ذلك بيمناه تكرمة لها ذكره عبد الحق ويوخذ
منه ان الغسل كالوضو فيندب تيمنها ذلك رجليه بيساره ويبالغ في العقب
سيما في الشتا ومثل غسل رجليه غسل رجلي غيره بالاولي **عد عن ابي هريرة**
باسناد ضعيف **وهو** اي الحديث **مما بيض له** اي لسنده **الديلمي** لعدم
وقوفه عليه رمز لضعفه وذلك لان فيه سليمان بن ارقم متروك والحسن بن

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابي هريرة وهو لم يصح سماعه منه وابو ابراهيم محمد بن القاسم الكوفي كذبه احمد
اذا توضأتم اي اردتم الوضوء **فابدءوا** ندبا **بميامنكم** جمع ميمن وفي رواية بايا منكم فايامن جمع ايمن وميامن جمع ميمنة اي يغسل يمني اليدين والرجلين لان اليمين اشرف وتقديم الفاضل على المفضول مما يطابق عليه المعقول والمنقول فانه عكس بلا خلاف ذكره وصح وضوءه وصرف الامر عن الوجوب نقل ابن المنذر الاجماع على عدمه ولانه لا يتعقل في ذلك الا تشريف اليمين ولا يقتضي عدمه العقاب وما نقل عن الشافعي في القديم من الوجوب لم يثبت ويفرض ثبوته فمراده تأكيد الندب من قبيل غسل الجمعة واجب قال الراغب واليد والابتداء التقديم الشيء على غيره صربا من التقديم **ز عن ابي هريرة** ورواه عنه احمد وابو داود وابن خزيمة وابن حبان والطبراني والبيهقي وغيرهم قال ابن دقيق العيد وهو خليق بان يصح وصححه ابن خزيمة وارتضاه ابن حجر وقال ابن القطان صحيح وقال مغلطاي في شرح ابن ماجة صحيح ترمز المولف لحسنه لا معول عليه

اذا توضأت بنا للخطاب اي فرغت من وضوئك **فانتضح** اي رش الماء بدا على فرجك وما يليه من الازار حتى اذا احسست ببلل تقدر انه بقية الماء لم يلا يشوش الشيطان فكرك ويتسلط عليك بالوسواس قاله الغزالي وربه يعرف ان الوسوسة تدل على قلة الفقه وقيل اراد يصب الماء على العضو صبا لا يقتضي على مسحه حكاه المنذري وفيه مقال **ه عن ابي هريرة** قال مغلطاي في شرح ابن ماجة سالت عنه ح فقال حسن بن علي الهاشمي ان احمد رجاله منكر الحديث وقال ابن حبان هذا حديث باطل وقال العقيلي يتابع عليه الهاشمي والدارقطني له مناكير وعبد الحق سنده ضعيف ترمز المولف لحسنه غير صواب ثم قال مغلطاي له اسناد عند غير ابن ماجة صالح فلعل المولف اراد انه حسن لشواهده

اذا توفي احدكم اي تبضت روحه قال اللكشاني التوفي استيفاء النفس وهي الروح وهو ان يقبض كله لا يترك منه شيء من توفيت حقي من فلان واستوفيته اخذته وافيا كملا والتفعل والاستفعال يلتقيان في مواضع **فوجد شيئا** اي خلف تركة لم يتعلق بعينها حق لازم واسناد الوجدان الى الميت مجاز والمراد وليه او من يقوم مقامه في تجهيزه **فليكفن** جوازا **في ثياب حبرة** بالاضافة وعدمها الحبرة ثوب يماني من قطن او كتان مخطط وهذا قد يعارضه الامر بالتكفين في البياض وقد يقال مراده هنا بيان جنس ما يكفن فيه من لونه نحو قطن لا مع رعاية الحبرة بسائر صفاتها التي منها التخطيط به ليدل تعليقه على الوجدان فكانه قال ان وجد

في

في تخلف الميت ما يأتي بثوب من نحو قطن فليكفن فيه ولا يعدل لتكفينه في نحو حصير او جلد او حشيش او كرباس فانه ازرا وان الحبرة من التحبير وهو التحسين على انه انما يحتاج الى الجمع بين حديثين اذا استويا صحة او ضعفا والحاديث البياض صحيحة وهذا الحديث ضعيف او حسن ودعوى النساخ نحماج الى ثبوت تاخر الناسخ **د** في الجنائز **والضياء** المقدسي **عن جابر** بن عبد الله قال ابن القطان فيه اسماعيل بن عبد الكريم والحديث لا يصح من اجله

اذا جاء احدكم الجمعة اي اراد المجيء الى صلاتها وهي بضم الميم اتباعا لضمة الجيم اسم من الاجتماع اضيف اليه اليوم او الصلاة وجوز اسكانها على الاصل على المفعول وهي لغة تميم وبها قرئ وفتحها بعض فاعل اي اليوم الجامع فهو كهمزة ولم يقرا بها واستشكل له بانه انث مع كونه صفة لليوم ودفع بان التا ليست للتانيث بل للمبالغة كراوية او هي صفة للساعة وعلى الاسر ايضا وسواء كان الجاي رجلا او صبيا او انثى كما افاده باضافة احد الى ضمير الجمع ليعم وذكر المجيء غالبي فالحكم يعم المقيم محلها قال الطيبي والظاهر ان الجمعة فاعل كقوله اذا جاءتهم الحسنة وقوله ان ياتي احدكم الموت **فليغتسل** ندبا عند الجمهور وقيل وجوبا وعليه الظاهرية وعزي لمالك ونص عليه الشافعي في القديم واختاره السبكي وبانى فيه مزيد وخرج به من لم يحضرها فلا يطلب منه الغسل بناء على الاصح عند الشافعية والحنفية والمالكية ان الغسل للصلاة لا لليوم فلو اغتسل بعد الصلاة لم يكن للجمعة وظاهر قوله فليغتسل ان الغسل يتصل بالمجيء فيقربه من ذهابه ويوصله به وبه قال مالك لكن اخذ الشافعية والحنفية مما اقتضاه حديث ابي هريرة من اغتسل يوم الجمعة ثم راح ان الرواح متاخرا عن الغسل فلو اغتسل بعد الفجر اجزا عند الشافعية والحنفية لا المالكية لكن تقريبه من ذهاب افضل عند الشافعي **مالك** في الموطا **ق ن عن ابن عمر** بن الخطاب قال كان الناس يغدون في اعمالهم فاذا كانت الجمعة جاءوا وعليهم ثياب متغيرة فشكوا ذلك للنبي فذكره وفي رواية لمسلم من حديث ابي هريرة بينما عمر يخطب يوم الجمعة اذ دخل عثمان فعرض به عمر فقال ما بال رجال يتاخرون بعد النداء فقال عثمان يا امير المومنين ما زدت حين سمعت النداء ان توضات ثم اقبلت فقال عمر والوضوء ايضا الم تسمعوا رسول الله يقول فذكره لكن في مسلم وظاهر صنيع المولف انه لم يروه من السنة الا مالك وليس كذلك بل رواه الجماعة الا ابا داود ومن عزاه للكل لصاحب المنتقى فقد وهم وقد اعتنى بتخريج هذا الحديث ابو عوانة في صحيحه فساقه من طريق سبعين راويا رووه عن نافع ثم جمع ابن مجر طرقه فبلغ اسما من رووه عن نافع

اذا جا احدكم يوم الجمعة يعني دخل المحل الذي تقام فيه الجمعة وهي بضم الميم وفتحها وسكونها فالاركان كلها جامعة والثالث لجمعهم بينها فان فعله بالتحريك للفاعل كهمزة وفعله للمفعول كذكرة الزركشي والامام يخطب خطبها جملة حالية فليصل ندبا قبل ان يقعد ركعتين تفوت تحية المسجد فيكره الجلوس قبلهما عند الشافعي ويحتاج من ذهب الي كراهة التحية له اخذا كابي حنيفة ومالك الي جواز شاق عن هذا الحديث واجاب بعض الحنفية باجوبة سبعة الطيل في ردها بما يشغلي لتطويل ويوضح السبيل وليتجوز اي يخفف فيهما بان يقتصر علي الواجب وجوبا فان زاد علي اقل مجزي بطلت عند جمع شافعية حم ق د ن ه عن جابر ظاهره ان الكل خرجوا الكل والامر بخلافه بل اللفظ لمسلم والبخاري ردي معناه وليس في حديثه وليتجوز فيهما فاطلاق الحذف غير صواب

اذا جا احدكم زاد في رواية ابن ابي اسامة الي القوم الي المحل به جماعة يريد الجلوس معهم فاوسع له اخوه اي تفسح له اخوه في الدين محلا يجلس فيه فانما هي اي التوسعة او الفعلة او الخصلة كرامة اكرمه الله بها بواسطة اخيه حيث الهمه ذلك ولو شا لالهمه ضد ذلك اذ الفاعل حقيقة انما هو الله تعالي والخلق ستاير علي العقول فينبغي قبول تلك الكرامة مع شهود انها من فضله تعالي ورايا بالكرامة الاليم وبما تقرر علم انه لا تعارض بين قوله هنا اكرمه الله وقوله في الحديث المار اكرمه بها اخوه المسلم وفي انهامه ندب الي التفسح في المجلس حيث لا ايذا او اتاذي وشاهده في حديث الحجرات واكرام القادم المسلم والاهتمام بشانه وعدم التغافل عنه لان التهاون به يفضي الي الحقد والضغائن وكسر الخواطر وتغيير البواطن والظواهر وخرج بما اذا اوسع له ما لم يوسع له فينظر الي اي موضع اوسع يجلس فيه كما افصح به في حديث اخر ومن الاداب الشرعية ايثار الجلوس في طرف المحافل دون صدورها سلوكا لطريق التواضع لكن لا يقصد ان يقال انه متواضع بل لشهوده حقارة نفسه حقيقة وليحذر من الكذب في قوله صد الحلقة وطرفها عند ي سراج هب عن مصعب بضم الميم وسكون المهملة الثانية وبالموحدة ابن شيبة العبدي الحجبي الخازن البيت قال الذهبي كابن الاثير مختلف في صحبته رمز لحسنه وفيه عبد الملك بن عمير اورده الذهبي في الضعفا وقال قال احمد مضطرب الحديث وابن معين مختلط لكنه اعتضد فراده انه حسن لغيره

اذا جا المؤذن لطالب العلم الشرعي العامل به وقال القرافي المراد به في هذا ونحوه علم طريق الاخرة والمراد بطالبه هنا ما يشمل من يطلب نشره ونفع عباد

الله

الله فيه دخل فيه المعلم والمدرس والمفتي والمولف فليس المراد المتعلم فقط وهو علي هذه الحالة اي حالة طلبه له لله خالصا مات وهو شهيد شهادة اخروية اي في حكم شهيد الاخرة فينال درجة شهيد الاخرة فذلك دليل حسن الخاتمة وفيه ترغيب عظيم في طلب العلم والدوام عليه وان طعن في السن واشرف علي الهرم ليا تيه الموت علي تلك الحالة فيكون من الشهدا البزار في مسنده عن ابي ذر الغفاري وعن ابي هريرة معا وضعفه المنذري وقال الهيثمي وغيره فيه هلال بن عبد الرحمن الحنفي متروك وفي اللسان هذا من الاباطيل التي زعم حاتم المعافري ان مالكا حدث بها عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة انتهي ولذلك قال المولف في الاصل ضعيف

اذا جاكم الزاير اي المسلم الذي قصد زيارتكم فاكرموه ندبا مولده ايبشر وطلاقة وجه ولين جانب وقضا حاجة وضيافة بما يليق بحال الزاير والمزور الخرايطي في كتاب مكارم الاخلاق فر وكذا ابن لال وعنه اورده الديلمي فغفره اليه اولي عن انس وفيه بقية وبحيي بن مسلم ضعيفان

اذا جاكم ايها الاولياء الالفا طالبين نكاح من لكم عليه ولاية من النسا فانكحوهن بهمزة قطع اي زوجوهن ولا تربصوا بحذف احدي التاين تخفيفا تنظروا بهن يعني بتزوجهن الحدثان بالتحريك اوبسكون فسكون الليل والنهار او نوايب الدهر وعوايقه وحوادثه والمراد اذا خطب مولياتكم لغوفا جيبوه ندبا ولا تمنعوه وتنتظروا بهن نوايب الدهر من موت للولي او المولية او غيرهما من اقاربها وربما ادي ذلك لطول التغرب واختلال الحال فاذا دعت المراة وليها الي انكاحها من كفو لزمه اجابتها اعفافا لها فان امتنع فهو عاضل فيزوجها الحاكم والالفو لغة لغة المماثلة وعرفا التساوي في السلامة من العيوب المثبتة للخيار وفي الحرية والنسب والدين والصلاح والحرفة فر عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه الحاكم في تاريخه من طريقه وعنه خرجه الديلمي فغفره اليه كان اولي وفيه معلي بن هلال قال الذهبي في الضعفا يضع الحديث

اذا جامع احدكم اهله اي خليلته قال الراغب واهل الرجل في الاصل من يجمعه واياهم مسكن ثم عبر به عن امراته فليتصدقها بفتح المثناة تحت وسكون المهملة وضم الدال من الصدق في الود والنصح اي فليجامعها بشدة وقوة وحسن فعل جماع رداد ونصح ندبا فان سبقها في الانزال وهي ذات شهوة فلا يعجلها اي فلا يعجلها علي ان تعجل فلا يقضي شهوتها بل يمهلها حتي تقضي وطرها تماما تقضي وطره فلا ينبغي عنها حتي يتبين له منها قضا اربها فان ذلك من حسن المعاشرة والاعفاف والمعاملة بمكارم الاخلاق والالطاف وزاد في رواية كما في الوشاح مع الستر ومص الشفة وتحريك

التدين ويوخذ من هذا الحديث وما بعده ان الرجل اذا كان سريع الانزال بحيث لا يتمكن معه من امهال زوجته حتى تنزل انه يندب له التداوي بما يبطئ الانزال فانه وسيلة الى مندوب واللوسايل حكم المقاصد ع عن انس واسناده حسن ٥

اذا جامع احدكم اهله حليلته فليصدقها اذا قضى حاجته منها بان انزل قبل ان تقضي اي حاجتها منه فلا يعجلها اندبا اي لا يحثها على مفارقته بل يستمر معها حتى اي الى ان تقضي حاجتها بان تتم انزالها وترد وتسكن غلمتها قال الازهري القضا لغة على وجوه مرجعها الى انقطاع الشئ وتمامه وكلها الحكم عمله او اتمام او حتم او ادى او اوجب او اعلم او انفذ فقد تقضي عب في الجامع ع عن انس قال الهيثمي فيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات ٥

اذا جامع احدكم امراته يعني حليلته زوجة كانت او امة فلا ينتحي عنها حتى تقضي حاجتها منه كما يحب ان يقضي هو حاجته منها لانه من العدل والمعاشرة بالمعروف كما تقرر وهذا بمعنى خبر ابي يعلى اذا خالط الرجل اهله فلا يترو اترو الديك وليثبت على بطنها حتى تصيب منه مثل الذي تصيب منها انتهى ومن هذه الاحاديث ونحوها اخذ انه ينبغي للرجل تعهد حلايله بالجماع ولا يعطلهن واختلف فيمن كف عن جماع زوجته فقال مالك ان لغير ضرورة الزم به او تفرق بينهما ونحوه عن احمد والمشهور عند الشافعية عدم وجوبه وقيل يجب مرة وعن بعض السلف في كل اربع ليلة وعن بعضهم في كل طهر مرة عد عن طلق بفتح فسكون ابن علي وفيه عياد ابن كثير وهو الرملي ضعيف ومتروك ٥

اذا جامع احدكم زوجته او جاريته فلا ينظر بالجزم حال الجماع الى فرجها ندبا وقيل وجوبا فان ذلك اي النظر اليه حالتئذ يعني ادامته فيما يظهر يورث العمى للبصيرة او للبصر او للولد ومن ثم لم ينظر اليه المصطفى قط ولا راه منه احد من نسائه وخصص حالة الجماع لانه مظنة النظر واذا نهي عنه في تلك الحالة ففي غيرها اولى فيكره النظر الى الفرج وباطنه اشد كراهة وحمله اذا لم يمنع من التمتع بها ولا المعتدة عن شبهة او امة مرتدة او مجوسية او وثنية او مزوجة او مكاتبة ومشتركة فيحرم نظره منهن بما بين السرة والركبة ومثل نظر الرجل الى فرجها نظرها الى فرجه بل اولى ويظهر ان الدبر كالقبل بغ بفتح الموحدة والغاء ابن مخلد عن هشام بن خالد عن بقية ابن الوليد عن ابن جريج عن عطا عن ابن عباس قال المولف قال ابن حجر ذكر القطان في كتاب احكام النظر ان بغي بن مخلد رواه هكذا ع د عن ابن مسة عن هشام بن خالد عن بقية عن ابن جريج عن عطا عن ابن عباس قال

ابن

ابن حبان بقية يروي عن الكذابين وقد لسهم وكان له اصحاب يسقطون الضعفا من حديثه ويسوونه فيشبه ان يكون سمع هذا من بعض الضعفا عن ابن جريج ثم دلس عنه فهذا موضوع وحكم ابن الجوزي بوضعه قال المولف في مختصر الموضوعات وكذا نقل ابن ابي حاتم في العلل عن ابيه قال وقد قال الحافظ ابن حجر خالف ابن الجوزي ابن الصلاح فقال جيد الاسناد انتهى واليه اشار هنا بقوله قال مفتي الاقطار الشامية شيخ الاسلام تقي الدين ابن الصلاح الشافعي لعلم الفرد انه جيد الاسناد تخالفا ابن الجوزي في زعمه وضعفه انتهى وفي الميزان عن ابي حاتم انه موضوع لا اصل له قال وقال ابن حبان هذا موضوع وكان بقية سمعه من كذاب فاسقطه انتهى ونقل ابن حجر عن ابي حاتم عن ابيه انه موضوع واقره عليه

اذا جامع احدكم فلا ينظر الى الفرج فانه يورث العمى ولا يكثر الكلام فانه يورث الخرس في المتكلم او الولد على ما تقرر فيما قبله وتخصيصه في هذا الحديث وما قبله النهي بالنظر يشير الى ان مسه غير منهي عنه ومن ثم قال بعضهم لا خلاف في حله وعدم كراهته مطلقا الازدي في كتاب الضعفا في ترجمة ابراهيم الغرباي عن محمد القشيري عن مشعر بن كدام عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ثم قال تخرجه الازدي ابراهيم ساقط ونوزع والخليلي في مشيخته من هذا الوجه عن ابي هريرة ثم قال تفرد به محمد بن عبد الرحمن التستري وهو شامي باتي بمناكير فر عن ابي هريرة قال ابن حجر وفي سنده من لا يقبل قوله لكن له شاهد عند ابن عساكر عن ابن ابي ذويب لا تكثروا الكلام عند مجامعة النسا فان منه يكون الخرس انتهى

اذا جعلت بكسر التاخطابا لعايشة اصبعيك في اذنيك يعني املتي اصبعيك فوضع الانملة محل الاصبع للمبالغة وانما اطلق الاصبع مع ان التي يسد بها الاذان اصبع خاصة لان السبابة فعالة من السب فكان اجتنابها اولى باداب الشريعة الاترى انهم قد استبشعوه فكنوا عنها بالمسبحة والسباحة والمهللة والداعية ولم ينكر بعض هذه الكنايات لانها الفاظ محدثة لم تعارض في ذلك العهد ذكره الزمخشري سمعت جريرا الكوثر اي جرير نهر الكوثر اي تصغيريه في جريه قال ابن كثير معناه من احب ان يسمع جرير الكوثر اي نظيره او ما يشبهه لا انه يسمعه بعينه بل يشبهه ورويه بدوري ما يسمع اذا وضع اصبعيه في اذنيه والكوثر نهر خاص بالمصطفى تشعب منه جميع انهار الجنة فط عن عايشة رمز لضعفه ومن حكي عنه انه رمز لصحته او حسنه فقد وهم وقد بين السخاوي وغيره ان فيه وقفا وانقطاعا لكن يعضده ما رواه الدارقطني ايضا عن عايشة ان الله اعطاني نهرا في الجنة لا يدخل احد اصبعيه في اذنيه الا سمع جريرة

قالت قلت وكيف قال ادخلي اصبعيك وسدي تسمعين منهما جريرة

اذا جلستم اي اردتم الجلوس لاكل اوغيره والتقييد بالاكل في رواية الغالب

فاخلعوا نعالكم انزعوها من ارجلكم تستريح اي لتستريح اوان تفعلوا ذلك

تستريح اقدامكم فالامر ارشادي ومحله حيث لا عذر وخرج بالنعل الخف فلا

يطلب نزعه نعم مثله قبقاب وقاسومة ومد اس البزار في مسنده عن

انس قال الهيثمي فيه موسى بن محمد ابراهيم التيمي وهو ضعيف

اذا جلست في صلاتك اي في اخرها للتشهد الاخير فلا تتركن الصلاة

على بل ايت بها وجوبا واتلها اللهم صل على محمد او على رسوله او النبي فما

بها اي الصلاة عليه زكاة الصلاة اي صلاحها من زكا الزرع صلح فتفسد

الصلاة بتركها اذ الصلاح ضد الفساد وفيه انه تجب الصلاة عليه بعد

التشهد الاخير وان لم يلين للصلاة تشهد اول كما في صلاتي الصبح والجمعة

وبه قال عمر وابنه وابن مسعود وابو مسعود والشعبي وهو مذهب

الشافعي واما التشهد الاول فهي سنة لا واجبة قط عن بريدة بضم الموحدة

وفتح الراء تصغير بردة ابن الحصيب بضم المهملة وفتح المهملة الثانية بن عبد

الله بن الحرث الاسلمي صحابي اسلم قبل بدر

اذا جرثم الميت المسلم اي خر ثموه يقال جرثو به تجريرا خره والمجرة بكسر

الميم وقيل لمصباح عن بعضهم ان المجرة ف الهامة ما يخرج به من حنوط

وهي لغة في المجمرة قال الكمال بن الهمام وكيفية تجميره ان يبدر من

المجمرة حول سريره وتراكما قال فاوتروا اي بخروه وتراثلاثا فان الله

وتر يحب الوتر قال وجميع ما يخرج فيه الميت ثلاث عند خروج روحه لازالة

الترح الذي به وعند غسله وعند تلفينه ولا يبخر خلفه ولا في القبر لخبر لا تتبعوا

الجنازة بصوت ولا نار انتهى حم ك عن جابر ورواه عنه احمد ايضا والبزار

بلفظ اذا اجرثم الميت فاجمروه ثلاثا قال الهيثمي رجاله رجال

الصحيح

اذا جُهِل بالبنا للمفعول اي اذا جهل احدكم على احد كم اي تعدل به فعدل الجا

هلين من خوسب وشتم قال الكشاف المراد بالجهل السفه وقلة الادب

وسوء الرعية من قوله

الا لا يجهلن احد علينا ... فنجهل فوق جهل الجاهلينا

وهو اي والحال انه صائم ولو نفلا فليقل ندبا باللسان والجنان اعوذ با

لله منك اي اعتصم به من شرك ايها الشاتم اني صائم تذكيرا لله بهذه

الحالة ليكف عن جهله ولا يرد عليه مثل قوله ولا يلزم منه الريا وجا في رواية

تكريره ثلاثا قال الراغب والجهل خلو النفس من العلم واعتقاد الشيء خلاف

ما هو عليه وفعل الشيء خلاف ما حقه ان يفعل فهبه اعتقد فيه اعتقادا

صحيحا

صحيحا ام باطلا اكترك الصلاة عمد ابن السني في عمل يوم وليلة وكذا الطيالسي

والديلمي عن ابي هريرة رمز لصحته واصله في الصحيح

اذا حال عامهملة وكاف مخففة اختلج والحك اخذ القول في القلب في نفسك

وفي رواية صدرك اي قلبك شيء ولم يمازج نوره بل حصل عندك اضطرابا

وقلق ونفور منه وكراهة له فدعه اي اتركه لان الله فطر عباده على

معرفة الحق والسكون اليه وركز في الطباع محبته وخلافه يوثر في القلب

حزازة واضطرابا ويكون حضوره للبال على وجه شاذ وتارة يدل محتمل

ومن ثم قال زهير

... الستر دون الفاحشات ولا ... يلقاك دون الخير من ستر

والكلام فيمن شرح الله بنور اليقين صدره واعلى في المعارف قدره بحيث

جعل له ملكة الادراك القلبي وقوي على التفرقة بين الوارد الرحماني والو

سواس الشيطاني وقليل ما هم اما غيره من كل متلطخ بادناس الذنوب

مدنس باصناف العيوب بحيث غلظ طبعه وضعف ادراكه فلا عبرة

بصدوره ولا بما يخطر فيه بل هو اجنبي من هذا المقام وانما خاطب بذلك

من رق بنور قلبه وصفا لبه وذلك من جهل عوايد المصطفى مع صحبه

فان كان يخاطب كلامهم على حسب حاله ثم ان قيل ما تقضيه الخبر الاتي الحلال

بين الخ لاقتضاء هذا ان الشبهة اثم لانه يتردد في النفس وذاك يقتضي انه غير

اثم قلنا يحمل هذا على ما تردد في الصدر لقوة الشبهة ويكون من باب ترك

اصل الحل لظاهر قوي وذاك على ما ضعفت فيه الشبهة فبني على اصل

الحل ودر اذلك لخوفه لانكاد تصح فاحذرها حم حب ك ولابن الضريس عن ابي

امامة قال ك صحيح واقره الذهبي وقال البيهقي رجال احمد رجال الصحيح

وزعم ابن معين ان فيه انقطاعا عورض بان ذاك في تردد من انفراد طرقه

اذا ج الرجل او اعتمر وذكر الرجل غالبي فان الانثى والخنثى لهن لك بمال

من غير حل اي من وجه حرام نحو غصب وربا فقال اي فاحرم به فقال

لبيك اللهم لبيك اي دواما على طاعتك واقامة عليها مرة بعد اخرى من

اب بالمكان اقام وسعديك ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة

ولم يستعمل الا على لفظ التثنية في معنى التكرير ولا يكون عامله الا مضمرا

والتلبية من لبيك بمنزلة التهليل من لا اله الا الله ذكره الزمخشري قال

الله له رادا عليه مقاله ليسمع ذلك من اسمعه الله واطلعه على اسراره

غيبه في الملا الاعلى لا لبيك ولا اجابة لك ولا سعديك هذا اي بسبب

الذي انت فاعله مردود عليك اي غير متقبل منك فلا ثواب لك وان حلل

فيه بالصحة ظاهرا بل انت مستحق للعذاب عليه لما احرمت من انفاق

الحرام والطيب لا يقبل الا الطيب وقابل القول بالقول اشارة الى ان المعصية

تكون سرية وجهرية والتوبة منها تكون كذلك كما في خبر يأتي فالسرية فعل القلب والجهرية فعل الجوارح ويظهر انه لو حج عن غيره بمال حرام يقال للأصل حج اجبرك عنك مردود عليك **عد** وفر عن عمر بن الخطاب قال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه دجين بن ثابت قال ابن مهدي لا يعتد به وقال يحيى ليس بشيء والنسائي غير جيد

اذا حج الرجل عن والديه اي اصليه المسلمين وان عليا نقبل الله **منه ومنهما** اي اثاب به وائبهما عليه فيكتب له ثواب حجة مستقلة ويكتب لهما مثله **واستبشرا** بسكون الموحدة وشناة فوق مفتوحة **له** اي فرح به ارواحهما الكائنة في **السما** فان ارواح المؤمنين اي كغيرهم فيها يقال بشرت به علمت وسررت به وبشت ريبشت بشرا وابتشارا فرح والكلام في الميتين بدليل ذكر الازواج فان كان حيين محضوبين جاز ايضا كما هو مقرر في الفروع وفيه جواز الحج عن الابوين قال المحب الطبري للن لا اعلم من قال بظاهره من اجزا الحج عنهما حج واحد يتحمل على من حج عن ابويه حجتين عن كل واحد حجة فيجزي عنهما فرضا وعنه ثوابا وعلية تحمل القبول اي لم يسقط ثوابه بل يكتب له ثواب حجة ويسقط عنهما فرضهما ونظيره خبر اذا اطعمت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب وقال ابن الحربي هذا الحديث ونحوه مما فيه حج الولد عن ابيه اصل متفق عليه خارج عن القاعدة المهدة في الشريعة انه ليس للانسان الا ما سعى ترفقا من الله في استدراك ما فرط للمرء وله ونقل جمع انه واجب للاباء على الابناء وجملة الامر وتفصيله ان الشافعي يقول ان المعضوب الموسر يلزمه ان يحج عنه وليس في هذا الحديث دليل عليه انما فيه الحث على البر الاباء وصلة القرابة باهدا الحسنات اما توجه الفرض على ذمته او ماله

قط من حديث عطا ابن ابي رباح **عن زيد بن ارقم** الانصاري وفيه خالد الاحمر قال يخرجه الدارقطني ثقة وقال ابن معين ليس بشيء وابو سعيد البغال قال النسائي غير ثقة والفلاس متروك وابو زرعة صدوق وقد مر **اذا حدث الرجل** اي الانسان فذكر الرجل غالبي **الحديث** وفي رواية اخاله بحديث وفي اخرى اذا حدث رجل رجلا بحديث **ثم التفت** اي غاب عن المجلس والتفت يمينا وشمالا لا تظهر من حاله بالقراين ان قصده ان لا يطلع على حديثه غير الذي حدثه **فهي** اي الكلمة التي حدثه بها **امانة** عنده المحدث اودعه اياها فان حدث بها غيره فقد خالف امر الله حيث ادى الامانة الى غير اهلها فيلعون من الظالمين فيجب عليه كتمها اذا التفاته بمنزلة استكتامه بالنطق قالوا اراد هذا من جوامع الكلم لما في هذا اللفظ الوجيز من الحمل على داب العشرة وحسن الصحبة ولتم الستر وحفظ الود والتحذير من النميمة بين الاخوان المودية للشنان مما لا يخفى قال في الاحياء افشاء السر خيانة وهو حرام اذا كان فيه اضرار وقال الماوردي اظهار الرجل سر غيره اقبح من اظهار سر نفسه لانه يبوء باحدى وصمتين الخيانة ان كان مؤتمنا والنميمة ان كان مستخبرا فاما الضرر فيهما استويا فيه او تفاضلا فتفاضلهما من موم وهو فيهما معلوم وقال الراغب السر ضربان احدهما ما يلقى الى الانسان من حديث يستكتم وذلك اما لفظ تقول لك لغيرك اكتم ما اقول لك واما حال وهو ان يجري القايل حال انفراده فيما يورده او يخفض صوته او يخفيه عن مجالسه وهو المراد في هذا الحديث **حم د** في الادب **ت** في البر وحسنه **والضيا** وصححه **عن جابر** بن عبد الله قال المنذري عقب عزوه لابي داود فيه عبد الرحمن ابن عطا المدني ولا يمنع تحسين الاسناد **ع عن انس** قال الهيثمي وفيه جبارة ابن المغلس ضعيف وبقية رجاله ثقات

اذا خرج بالبنا للمفعول **احدكم** اي منع **الزوجة والولد** فلم يرزقهما **فعليه بالجهاد** اي فيلزم الجهاد في سبيل الله لانقطاع عذره بخفة ظهره فان ذا الولد يخشى ان يوتم ولده وذا الزوجة ان يرمل زوجته فالقصد ان الغرض يلون في حقه الا لانقطاع عذره بالكلية **طب** عن محمد بن حاطب بن الحارث القرشي الجمحي ولد بارض الحبشة وهو اول من سمي في الاسلام محمدا واستشهد المشاهد كلها ومات بمكة او الكوفة قال الهيثمي فيه موسى بن محمد بن حاطب ولم اعرفه وبقية رجاله ثقات

اذا حسدتم اي تمنيتم زوال نعمة الله على من انعم عليه **فلا تبغوا** اي تبغوا ولا تفعلوا بمقتضى الحسد فمن خطر له ذلك فليبادر الى استكراهه كما يكره ما طبع عليه من حب المشتهيات نعم ان كانت النعمة لكافر او فاسق يستعين بها على المحرمات فلا **واذا ظننتم** سوءا بمن ليس محلا لسوء الظن به **فلا تحققوا** ذلك باتباع موارده وتفعلوا بمقتضاه واجتنبوا الكثير من الظن به ان بعض الظن اثم ومن اساء الظن بمن ليس محلا لسوء الظن به دل على عدم استقامته في نفسه كما قيل

اذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه ... وصدق ما يعتاده من توهم

والظن الكذب الحديث اما من هو محل لسوء الظن به فيعامل بمقتضى حاله كما يدل عليه الخبر الاتي احترم بسوء الظن وخبر من حسن ظنه بالناس طالت ندامته **واذا تطيرتم** تشاءمتم بشيء **فامضوا** لقصدكم ولا يلتفت خاطركم لذلك ولا تتشاءموا بما هنالك **وعلى الله** لا على غيره **فتوكلوا** فوضوا له الامر وسلموا له انه يحب المتوكلين وتقدم الاعلام بدء الحسد على ما بعده اهتماما بالشدة الابتلا به لان الانسان غيور حسود بالطبع فاذا نظر الى ما انعم الله على غيره حملته الغيرة والحسد على الكفران والحقد وان تنبه قد يضمن الحديث

شبكة الألوكة www.alukah.net

ان الخصال الرذايل مذكورة في جبلة الانسان اما بالعقل او بالشرع قال المنتبي
والظلم من شيم النفوس فان تجد ذا عفة فلعلة لا يظلم
عد عن ابي هريرة قال عبد الحق اسناده غير قوي وقال ابن القطان فيه عبد الرحمن بن سعيد مدني ضعفه ابن معين وعبد الله المقبري متروك
اذا حضرتم موتاكم عنه خروج ارواحهن **فاغمضوا البصر** اي اطبقوا الجفن الاعلى على الاسفل بعد تبقن خروج روحه كما قال القرطبي عن الدارودي قال محمد بن المقدسي سمعت ابا ميسرة رجلا عابدا يقول غمضت جعفر المعلم رجلا عابدا احال الموت فرايته في النوم يقول اعظم ما كان علي تغميضك لي قبل ان اموت **فان البصر يتبع الروح** هذه اعلة للامر بالاغماض يعني ان ذهاب الباصرة في ذهاب الروح فهي تابعة لها فاذا ذهبت الروح ذهبت الباصرة فلم يبق لانغماض البصر فايدة فلهذا ينبغي تغميضه كذا قرره الهروي تبعا للبيضاوي وجرى على نحوه في المطامح حيث قال المراد بذلك ان الادراك البصري المودع في جوهر العين يفارق البدن بفراق الروح فهو نافع لها بقاء وذهابا فان بقيت بقي وان ذهبت ذهب انتهى ومشى على نحوه الاكمل وربه يعرف ان المولف من الغافلين حيث ذكر انه اتمام ثلاثين بينة يستدل ذلك بان البصر انما يبصر ما دام الروح بالبدن فان فارقه تعطل الابصار ثم اجاب بان المراد شرع في قبضه ولم ينته انتهى ما ذاك الا انه ظن ان المراد ان البصر يتبع الروح حسا وما دري ان المراد انه تابع له في الحكم بقاء وذهابا فافهم **وقولوا** حال التغميض وبعده **خيرا** اي قولا خيرا من الدعا للميت بنحو مغفرة وللمصاب بنحو اجرنا الله في مصيبتك واخلف عليك الجزع على الدعا على النفس ونحو ذا كما قال القرطبي مرتب اوامر ارشاد وتعليم لما ينبغي ان يقال عند المصيبة **فان الملايكة** الموكلين بقبض روحه او من حضر منهم او راعم **على ما يقول اهل البيت** اي بيت الميت وفي نسخ اهل الميت اي يقول امين يعني استجب يا ربنا فلا تقولوا شرا فيومن الملايكة فيستجاب فغيبه اشارة الى النهي عن نحو والهفاه واخسارا ونحو ذلك والروح عند اكثر اهل السنة جسم لطيف مغاير للاجسام ماهية وصفة متصرف في البدن حال فيه حلول الدهن في الزيتون يعبر عنه بانه اذا فارق البدن مات وذهب جمع منهم الغزالي والامام الرازي وفاقا للمحكما والصوفية الى انه مجرد حال بالبدن يتعلق به تعلق العاشق بيد برامره على وجه لا يعلم تفصيله الا الله
حم ك عن شداد بن اوس قال ابن حجر فيه قرعة بن سويد وروى الشطر الثاني منه الجماعة جميعا الا البخاري عن ام سلمة بلفظ اذا حضرتم المريض او الميت فقولوا خيرا فان الملايكة يومنون على ما تقولون
اذا حكم الحاكم فاجتهد يعني اذا اراد الحكم فاجتهد فحكم فهو من باب القلب

علي

علي حد وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا قال عياض والاجتهاد بذل الوسع في طلب الحق والصواب في النازلة وابن الحاجب استفراغ الوسع لتحصيل ظن بحكم شرعي **فاصاب** اي طابق ما عند الله **فله اجران** اجر لاجتهاده واجر لاصابته فان قيل الاصابة مقارنة للحكم فما معنى الفا المفيدة للترتيب والتعقيب فالجواب ان فيه اشارة الى علو رتبة الاصابة والتنجيب من حصولها بالاجتهاد **واذا حكم فاجتهد** فيه التاويل المار **فاخطا** اي ظن ان الحق في نفس الامر في جهة فكان خلافه **فله اجر واحد** على اجتهاده لان اجتهاده في طلب الحق عبادة وفيه ان المجتهد يلزمه تجديد الاجتهاد لوقوع الحادثة ولا يعتمد على المتقدم فقد يظهر له خلافه ما لم يكن ذاكرا للدليل الاول وان الحق عند الله واحد لكن وسع الله للامة وجعل خلاف المجتهدين رحمة وان المجتهد يخطي ويصيب والا لما كان لقوله فاخطا معنى هذا على طريقة الشافعية وتاوله الحنفية فابعد واقال الحرالي والحكم تصدر المصرف على بعض ما يتصرف فيه وعن بعض ما يشرف اليه والاصابة وقوع المسدد على حد ما سدد له من موافق لغرض النفس او مخالف **حم ق د ن ه** عن عمرو ابن العاص السهمي **حم ق ع** عن ابي هريرة وفي الباب غيرهما
اذا حكمتم فاعدلوا ان الله يامر بالعدل والاحسان **واذا قتلتم** قودا او حدا او ما يحل قتله **فاحسنوا القتلة** بالكسر هيبة القتل بان يختار اسهل الطرق واسرعها ازهاقا لكن تراعي المثلية في القاتل في الهيبة والالة ان امكن ترجب في القتل بنحو السيف كونه حادا **فان الله محسن يحب المحسنين** اي يرضى عنهم ويجزل مثوبتهم ويرفع درجتهم اي وينقص المسيئين ومن ثم قال علي لما طعنه ابن ملجم اطعموه واسقوه واحسنوا اسارة فان عشت فانا ولي دمي اعفو ان شيت وان شيت استقلت وان تقلتموه فلا تمثلوا به رواه البيهقي **طس** عن انس قال الهيثمي رجاله ثقات
اذا حلم احدكم بفتح اللام راي في منامه رويا يقال حلم يحلم من باب قتل حلما بضمتين ويسكن الثاني تخفيفا واحتلم راي في منامه رويا واما حلم بضم اللام فمعناه صفح وعفي فالحلم والرويا مترادفان لكن غلبت في الخير وغلبت في الشر ومنه اضغاث احلام وهي الرويا التي لا يصح تاويلها لاختلاطها وهي المرادة هنا **فلا يحدث الناس بتلعب** كذا اخطا المولف في هذا الكتاب لكنه قال في الكبير يتلقب وهي ملحقة خطه فيه **الشيطان** به كذا هي في رواية ابن ماجة والحقها المولف خطه بالهامش **في المنام** كان الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع ذلك موضعه اشارة الى انها رويا تخبرن من الشيطان بر به اياها ليحزنه فيسوءه بر به تعالى وقيل شكره فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل انما نهي عنه

لانه لو اخبر به وما فسره غير عارف على ظاهر صورته فوقع ما فسر بتقدير
الله وقد ارشد الشارع في خبر اخر الى ان دواء ذلك ان يتعل ويتعوذ ويتيمم
فلا يضره ثم رأيت عن جابر بن عبد الله
اذا لدم احدكم بالضم والتشديد اصابته حمى وهي كما قال ابن القيم حرارة
تشتعل بالقلب وتنتشر منه بتوسط الروح والدم في العروق الى كل البدن
وهي انواع كثيرة فليسن بسين مهملة مضمومة في خط المولف ونقطها من
تحت ثلاث نقط ليلا تشتبه بمعجمة او شين معجمة وعليه اقتصر في النهاية
وادعى الضيا انه تصحيف عليه الما البارد اي فليرش عليه منه رشا
متفرقا قال في النهاية والنشر بالمعجمة الصب المنقطع والسر بمهملة الصب
المتصل وهذا يويد رواية المعجمة ومما ايد به ايضا ان اسما بنت الصديق
كانت ترش على المحموم قليلا من الماء بين ثديه وثوبه وهي لملازمتها للمصطفى
داخل بيته اعلم بمراده وقال العسكري بمهملة ويقال بمعجمة ثلاث ليال
من اي في السحر بفتحتين اي قبيل الصبح فانه ينفع في فصل الصيف
في قطر الحر في الحمى العرضية او العب الخالصة الخالية عن الورم والدق
والغشق والاعراض الردية والمواد الفاسدة فيطفيها باذن الله اذ الكان
الفاعل لذلك من اهل الصدق واليقين فالخبر ورد على سوال سائل
حاله ذلك ولا يطرد في غيره ع ك والضيا المقدسي والطبراني
والطحاوي وابو نعيم عن انس قال ك على شرط مسلم واقره الذهبي
وسكت عليه عبد الحق فاقتضى تصحيحه وقال ابن القطان اسناده
لا باس به وقال في الفتح سنده قوي وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني
رجاله ثقات فاسقط للمولف من انه رمز لضعفه لا يعول عليه
اذا خاف الله العبد قدم المفعول اهتماما بالخوف وحثا عليه اخاف
الله منه كل شيء من المخلوقات واذا لم يخف العبد الله اخافه
الله من كل شيء لان الجزاء من جنس العمل وكما قد بين قد ان فكما شهد الحق
لتعظيم ولم يتعد حد ورد الحليم البسه الهيبة فهابه الخلق باسرهم وحلم
عليه فلس حلمه قال بعض مشايخنا وقد عملت على ذلك فلا اهاب
سبعا ولا سفرا في ليل مظلم وان وقع مني خوف من جهة الجزء البشري فلا
يكاد يظهر وبت مرة في خربة مهجورة في ليلة مظلمة فصار كيار الثعابين
قد ورحولي الى الصباح ولم يتغير مني شعرة لغلبة عسكر اليقين والتوكل
قال الطيبي والمراد بالخوف لف جوارحه عن المعصية وتقييدها
بالطاعة والا فهو حديث نفس وحركة خاطر لا يستحق ان يسمى خوفا
وذلك عند مشاهدة سبب هائل فاذا اعاب ذلك السبب عن الحس
عاد القلب الى غفلته ولهذا قال الفضل اذا قيل لك هل تخاف الله فاسكت

سكت فانك ان قلت لا كفرت وان نعم كذبت وقال الحكيم المراد بخوف الله خوف
عظمته لا عقابه فاذا لزم الخوف القلب غشاه بالمحبة فيكون بالخوف معتصما
مما كرهه وفي ارجل وبالمحبة منبسطا في كل اموره ولو ترك مع الخوف وحده
انقبض وعجز عن معاشه ولو ترك مع المحبة لاسمعد وتحدث لا ستيلا
الفرح على قلبه فلطف الحق به رجعل الخوف بطانته والمحبة ظهارته ليستقيم حاله ويرقى الى مقام الهيبة والانس فالهيبة من جلاله والانس من جماله تتمة قال بعض العارفين من احب غير الله عذب به ومن خاف غير الله سلط عليه ومن آثر غير الله خذل منه عق عن ابي هريرة قال ابن الجوزي حديث لا يصح قال ابو زرعة عمرو بن زياد اي احد رجاله كذاب واحاديثه موضوعة وقال ابن عدي يسرق الحديث ويحدث بالبواطيل والدارقطني بضع
اذا ختم العبد القران اي انتهى في قراءته الى اخره في اي وقت كان من ليل او نهار قال الزمخشري من المجاز ختم القران وكل عمل اذا اتمه وفرغ منه صلى عليه اي استغفر له عند بتثليث العين ختمه قراءته ستون الف ملك يحتمل ان هذا العدد يحضرون عند ختمه ويحتمل ان الذين يحضرون لا يحضرون والمصلي منهم ذلك القدر والظاهر ان المراد بالعدد المذكور التكثير لا التحديد على قياس نظائره في السبعين ونحوها وفي نهاية ابن الاثير ومن العراة وبنيدب ختمه اول النهار واخره وهو في الصلاة لمنفرد افضل وان يختمه ليلة الجمعة او يومه وبنيدب حضور الختم والدعاء عقبه والشروع في اخر وبتيا له صيام يوم ختمه قال الراغب والختم الاثر الحاصل من شيء ويجوز به تارة في الاستيفاء من الشيء والمنع اعتبارا بما يحصل من المنع بالختم على الكتب والابواب وتارة في تحصيل اثر عن شيء اعتبارا بالنقش الحاصل وتارة يعتبر منه بلوغ الاخر ومنه ختمت القران اي انتهيت الى اخره فر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ومن طريق عبد الله بن سمعان وفيه شيبان بن فروخ قال الذهبي في ذيل الضعفاء ثقة يرمى للقدر اضطر اليه الناس اخرا عن يزيد بن زياد اورده الذهبي في الضعفا
اذا ختم احدكم القران فليقل ندبا عقب ختمه اللهم انس بالمد وكسر النون مخففة وبالقصر وشد النون وحشتي خوفي وغربتي في قبري اذا اقامت وقبرت فان القران يكون مونسا له فيه منورا له ظلمته وخص القبر لانه اول منزل من منازل الاخرة فر عن ابي امامة ورواه عنه الحاكم في تاريخه ومن طريقه وعنه اورده الديلمي فكان ينبغي للمولف عزوه له لكونه الاصل ثم ان فيه ليث بن محمد قال الذهبي في الضعفا قال س متروك

يد

وسالم الخياط قال يحيى ليس بشئ
اذا خرج الخروج في الاصل الانفصال من المحيط الى الخارج ويلزمه البر وزاحدكم الى سفر طويل او تصير تطيل به الغيبة فليودع ندبا مؤكدا اخوانه في الدين ويسن ايضا قارئ يقرأ عندهم الصلاح ويسألهم الدعاء فان الله جاعل له في دعائهم له بالسلامة والظفر بالمراد البركة ويسن لهم الدعاء بحضرته وفي غيبته بالمأثور وبغيره والمأثور الذي اخرجه ابن عساكر في تاريخه فرعن زيد بن ارقم وفيه نافع بن الحارث قال الذهبي في الضعفا قال ح لا يصح حديثه
اذا خرج ثلاثة فاكثر في سفر حيث يسن تعميده بخير القصير لعدم الاحتياج فيه لما يأتي فليؤمروا ندبا وجوبا في حاوي الشافعية ما يقتضيه احدكم اي فليتخذوه اميرا عليهم يسمعون له ويطيعون وعن رايه يصدرون لان ذلك اجمع لرايهم وادعى لنفاذهم واجمع لشملهم قالتا مين سنة مولدة لما تقرر من حصول الانتظام به لكن ليس للامير اقامة حد ولا تعزير والحق بعضهم الاثنين بالثلاثة د في الجهاد والضيا المقدسي عن ابي هريرة وعن ابي سعيد الخدري معا قال النووي في رياضه بعد عزوه لابي داود حديث حسن ورواه عنه ايضا ابو يعلى والبيهقي
اذا خرج احدكم من الخلا بالمد اي قضا حاجته والخلا كل محل يقضي فيه الحاجة سمي به لان المرء يخلو فيه بنفسه فليقل ندبا الحمد لله في رواية غفرانك الحمد لله الذي اذهب عني في رواية اخرج عني ما يؤذيني ويبقي ولما حمد على دفع الضر ناسب ان يحمد على جلب النفع فقال وامسك علي في رواية ابقى في ما ينفعني مما جعله به الكبد وطبخه ثم دفعه الى الاعضاء وهذا من اجل النعم واعظمها ولهذا كان على كرم الله وجهه اذا خرج من الخلا مسح بطنه بيده وقال يا لها من نعمة لو يعلم العباد شكرها وقد وردت اشيا اخر يأتي بعضها تقال عند الخروج من الخلا والسنة تحصيل البدل منها للتن الاكمل الجمع ش قط عن وكيع بن زمعة عن سلمة بن دهرام عن طاوس مرسلا هو ابن كيسان من ابنا فارس قيل اسمه ذكوان فلقب به قال ابن معين لانه كان طاوس القراء كان راسا في العلم والعمل قال الولي العراقي وهذا الحديث وغيره من احاديث الذكر المقول عند الخروج من الخلا لا يخلوا عن ضعف ولا يعرف في الباب الا حديث عايشة الاتي في حرف الكاف
اذا خرجت المراة اي ارادت الخروج الى المسجد او غيره بالاولى فلتغتسل ندبا من الطيب ان كانت منطيبة كما تغتسل من الجنابة ان عم الطيب بدنها والا فمحله فقط لحصول المقصود وزوال المحذور بالاغتسال عليه ذكره المظهر وهذا بحسب الجليل من النظر وزاد ت منه قول الطيبي تنبيه خروجها من بيتها منطيبة مهيجة لشهوة الرجال وفتح باب عيونهم التي

في

في منزلة زايه الزنا وحكم عليها بما يحكم على الزاني من الاغتسال من الجنابة مبالغة وتشديد اعليها ويجتنب هذا التاويل خبريا تي واذا كان هذا احكم تطييبها للذهاب الى المسجد فما بالها بتطييبها للغيبة وفيه جواز خروج المراة الى المسجد لكن بشروط مرت ن عن ابي هريرة رمز لصحته
اذا خرجت اي اردت الخروج من منزلك في رواية بيتك فصل ندبا ركعتين خفيفتين ويحصل بفرض او نفل لعم ذكر حكمه ذلك واظهرها في تالت الحلة تقال يمنعانك مخرج بفتح الميم والراء السوء بالضم اي ما عساه يقع خارج البيت من السوء فاذا دخلت الى منزلك فصل ركعتين يمنعانك مدخل السوء وغير بالفا تي لموضعين لتفيد ان السنة الغورية اي بحيث تنسب العملا الى الدخول عرفا تفوت بطول الفصل بلا عذر استدل به الغزالي على ندب ركعتين عند الخروج من المنزل وركعتين عند دخوله قال وفي معنى هذا كل امر يتبدي به مما له وقع ويحصل فصلهما بصلاة فرض او نفل نوبا لا كالتحية البزار في مسنده هب من رواية بكر بن عمر وعن صفوان بن سليم قال بكر احسبه عن ام سلمة عن ابي هريرة قال البزار لا نعلمه روي عن ابي هريرة الا من هذا الوجه قال ابن حجر حديث حسن ولا شك ابي بكر لكان على شرط الصحيح وقال الهيثمي رجاله موثقون انتهى وبه يعرف استدراج ابن الجوزي في حكمه بوضعه
اذا خرجتم من بيوتكم اي من مساكنكم بيوتا او غيرها بالليل فصه لانه زمن ايثار الشياطين واهل الفساد فاغلقوا ندبا ابوابها اي مع التسمية لان الشياطين لم يؤذن لهم ان يفتحوا بابا مغلقا كما في خبر اخر فيستن على الباب عند الخروج كالذي خول ويطلب في النهار ايضا لكنه في الليل اكد لما تقر طب عن وحشي بن حرب قال خرج النبي لحاجة من الليل وترك باب البيت مفتوحا ثم رجع فوجد ابليس قايما في وسط البيت فقال اخس يا خبيث من بيتي ثم قال اذا خرجتم الخ قال الهيثمي رجاله ثقات فاقتصار المولف على الرمز لحسنه تقصير ووحشي هو العبد الحبشي مولى جبير بن مطعم ارغيره قاتل حمزة ومسيلمة الكذاب
اذا خطب احدكم اي اراد ان يخطب بدليل قوله في الخبر المار اذا القى الله في قلب امرئ المراة حرة او امة فلا جناح اي لا اثم ولا حرج عليه في ان ينظر اليها اي الى وجهها وكفيها لا الى غير ذلك لان ذلك يدعو لما يريده منها فلا حاجة لما قد اداه وانما يكون الجناح عنه مرفوعا اذا كان انما ينظر اليها لخطبته اي اذا تحقق قصده لذلك خلافا لمالك ان قصده رويتها لا لتزويجها بل ليعلم هل هي جميلة ام لا مثلا ويجعل الخطبة وسيلة الى ذلك فعليه الاثم فالماذون فيه النظر بشرط قصد النكاح ان اعجبته وحينيذ ينظر اليها وان كانت لا تعلم اي وان

كانت غير عالمة بالله بنظر اليها كان يطلع عليها من كوة ونحو عاقلة او المراد الاقلي
انه يريد خطبتها وفيه رد علي من كره استعقالها كمالك وابطال لمن اشترط اذنها
وعلم مما تقرر من ان معني خطب اراد انه لا يندب التطر بعد الخطبة لانه
قد يعرض فتتاذي هي او اهلها لكنه مع ذلك سايغ لان فيه مصلحة ايضا
تمازعه بدضهم من حرمته تمسكا بان اذن الشرع لم يقع الا فيما قبل الخطبة تمنوع
تغبيه الخطبة بالكسر ما يفعله الخاطب من الطلب والاستلطاف
والاستعطاف قولا وفعلا فعيل هي من الخطبة اي الشان الذي له خطر لانها شان
من الشورن ونوع من الخطوب وقيل هي من الخطاب لانها نوع مخاطبة يجري
بين جانب الرجل وجانب المراة ثم طب من حديث زهير عن ابي حميد با
لتصغير الشاهدي بكسر العين المهملة عبد الرحمن وقيل المنذر رمز
المولف لحسنه وقال الهيثمي بعد عزوه لاحمد والطبراني شك زهير فقال
عن ابي حميد او ابي حميده ورواه البزار بغير شك قال ابن حجر وله شاهد
عند ابي داود والحاكم عن جابر رفعه وشاهد من حديث محمد بن سلمة
عند ابن حبان وغيره انتهى وقضيته اقامته الشواهد عليه انه لا يخلو عن
ضعف لا ان لك فقد قال احمد رجال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح
اذا خطب احدكم المراة فليسال ارشادا عن شعرها اي عن جعودية او سبوطة
او لونه او حسنه او ضده وقيل انما اراد شعر الراس كما يسال عن جمالها فان
الشعر احد الجمالين فيتعين السوال عنه كما يتعين السوال عن الجمال
وانما قال يسال دون ينظر لانه انما يجوز له نظر شعر الحاجبين دون شعر
الراس قم عن محمد بن الحسين عن ابيه عن محمد بن علي الصوفي عن ابي
بكر المراغي عن محمد الدينوري عن اسحاق بن بشر الكاهلي عن عبد الله بن
ادريس الاودي عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عن علي امير المومنين
اورده المولف في مختصر الموضوعات قال اسحاق ابن بشر الكاهلي كذاب انتهى
اذا خطب احدكم المراة وهو اي والحال انه خضيب شعره الابيض با
لسواد اي يغير لونه به وذلك جايز لكنهما ممنوع لغيره فليعلمها وجوبا
انه اي بانه خضيب لان النساء يكرهن الشعر الابيض غالبا لما له عاى
الشيخوخة الدالة على ضعف القوي فلتمه تلبس اذ لو علمت انه غير
شاب رغبت فدل عليه وظاهر النهي انه لا فرق بين ان يقصد ايهامها انه
شاب او لا ويوخذ من العلة انه لو كان شعره احمر فخضب بسواد او اسود
فخضب بغير سواد كصفرة لم يلزمه اعلامها لفقد المحذور وانه لو كان شابا
وشاب في غير او انه مع توفر القوي لا يلزمه اعلامها لفقد المحذور لكن قد
يقال رؤية السبب منفرة في الجملة قم عن عايشة ورواه عنها ايضا البيهقي
وزاد بعد قوله فليعلمها لا يغرنها وفيه عيسى بن ميمون قال البيهقي

ضعيف

ضعيف والذهبي تركوه

اذا اخفيت الخطبة اي استرت قال الزمخشري خفي الشي واخفاه استره
ربع الخفا زالت الخفية فظهر الامر وتدل ذلك في خفية وهو اخفى من الخانية
واذا احسن من المراة اخفاها حسن الباقي وهما صونها اثر وطيها لان خامة
صوتها يدل على خفرها وعلى وطيها يدل علي ثقل ارداتها والخطبة اسم للخطا
علي الفعلة بالكسر وهي لذ نب لا تضر الا صاحبها اي فاعلها لان غيره لا يتصور
ان يغير ما لم يطلع عليه فلا تتضرر منه فهو معذور واما اية واتقوا فتنة
لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وخبرا نهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا
كثر الخبث فهو فيمن لم يظلم ولم يشارك في تعدل الخبايث لكنه اطلع ولم ينكر
مع القدرة واذا ظهرت اي تزينت بعد الخفا فلم يغيروا بالبنا للمجهول
اي لم يغيرها الناس مع القدرة وسلامة العاقبة ضرت العامة اي عموم
الناس فاستحقوا بذلك العقاب في هذه الدار ويوم المآب لان اظهار
المعاصي والسكوت عليها استهانة بالدين من جميع المسلمين فيستحقون
العذاب لترلهم ما توجه عليهم من القيام بفرض الكفاية قال الغزالي يتحتم
على من يشي صلاته في الجامع ان ينكر عليه وان يمنع المنفرد من الوقوف
خارج الصف وينكر علي من رفع راسه قبل الامام ويامر بتسوية الصفوف
وفيه بحث عظيم علي الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وانه من اهم الامور
وقد ذم تعالي قوما تركوا ذلك فقال كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه
الاية يعني لا ينهي بعضهم بعضا طس عن ابي هريرة رمز المولف لحسنه
وهو غير صواب فقد اعله الهيثمي وغيره بان فيه مروان بن سالم سالم
الغفاري متروك

اذا دخل احدكم المسجد فليسلم نبه بارتقبل وجوبا علي النبي لان المساجد
محل الذكر والسلام علي النبي منه وليقل اللهم يا الله افتح لي ابواب
رحمتك زاد في رواية الديلمي واغلق عني ابواب سخطك وغضبك وا
صرف عني الشيطان ووسوسته وابن السني بعد رحمتك وادخلني فيها واذا
خرج منه فليسلم بعد التعوذ كما قال في ابي داود وليقل اللهم اني
اسالك من فضلك اي من احسانك ومزيد انعامك وسر بعضهم ذكر
الرحمة بالدخول والفضل بالخروج ان الداخل اشتغل بما يزلفه الي الله والي ثوابه
رحبته من العبادة فناسب ان يذكر الرحمة فاذا خرج انتشر في الارض ابتغى فضل
الله من الرزق فناسب ذكر الفضل كما قال تعالي فانتشروا في الارض وابتغوا
من فضل الله واعلم ان النووي نقل عن العلما ان الصلاة والسلام يكره افراد احدهما
عن الاخر وقد وقع افراد السلام في هذا الحديث وورد افراد الصلاة في حديث
ابن السني عن انس ولفظه كان اذا دخل المسجد قال بسم الله اللهم صل علي محمد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واذا خرج قال مثل ذلك فافراد كل منهما في هذين الحديثين يحكم علي القول بالكراهة والظاهر ان مرادهم ان محل كراهة الافراد فيما لم يرد الافراد فيه وان اصل السنة تحصل بالاتيان باحدهما وكمالها انما تحصل بجمعهما كما ورد في حديث يأتي ٢ ولفظ النسائي عن ابي حميد عبد الرحمن بن سعيد الساعدي عن ابي اسيد ابن ثابت الانصاري المدني قيل اسمه عبد الله وهو بضم الهمزة وفتح المهملة كما ضبطه المولف خطه لكن في التقريب عن الدارقطني ان الصحيح فيه فتح الهمزة ٢ عن ابي حميد رمز المولف لحسنه وعزوه لابن ماجة لا يخلو عن شوب شبهة فان فيه حديثين لفظ احدهما عن ابي حميد اذا دخل احدكم المسجد فليسلم ثم ليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسالك من فضلك انتهي قال مخلطائي حديث ضعيف لضعف اسماعيل ابن عياش راويه الثاني عن ابي هريرة اذا دخل احدكم المسجد فليسلم علي النبي وليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليسلم علي النبي وليقل اللهم اعصمني من الشيطان انتهي فان كان اللفظ الذي عزاه له المولف في بعض النسخ والا فهو وهم

اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس بذا موكله اذا كان متطهرا او تطهر عن قرب حتي يصلي فيه ركعتين تحية المسجد والصارف عن الوجوب خبر هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع واخذه بظاهره الظاهرية ثم هذا الحد ٧ معهوم لا كثره اتفاقا وفي اقله خلف والصحيح اعتباره فلو تعدد شرع تداركهما ان سهي وتصير الفصل ولان الوقت زحفا او حبوا فقوله فلا يجلس غالبي اذ القصد تعظيم المسجد ولان لك لم تركها بلا عذر ثم هذا عام خص منه داخل المسجد الحرام ومن اشتغل امامه بفرض ومن دخل حال الاقامة وغير ذلك من الصور التي لا تشرع فيها التحية وظاهر الحديث تقدم تحية المسجد علي تحية غيره وقد جاء صريحا من قوله وفعله فكان يصليها ثم يسلم علي القوم قال ابن القيم وانما تقدم حق الحق علي حق الخلق هنا علي عكس حقوق المالي لعدم اتساع الحق المالي لاداء الحقين فتظر الحاجة الادمي وضعفه بخلاف السلام فعلي داخل المسجد ثلاث تحيات مترتبة الصلاة علي النبي فالتحية فالسلام علي من فيه فتلبيه فاه قال في الفتح تولهم تحية البيت الطواف مخصوص بغير داخل الكعبة للون المصطفي لما دخل المسجد يوم الفتح جاء فاناخ عند البيت فدخله فصلي فيه ركعتين فكانت صلاته اما للون الكعبة كالمسجد المستقل او هي تحية المسجد العام ترجم عنه عن ابي قتادة عن ابي هريرة وحديث ابي قتادة ورد علي سبب هو انه دخل المسجد فوجد المصطفي صلي الله عليه وسلم جالسا بين صحبه فجلس معهم فقال له ما منعك ان تركع قال رايتك جالسا والناس

جلوس

اذا دخل احدكم علي اخيه المسلم لزيارة او غيرها فاطعمه من طعامه فليأكل منه فلذا هو ثابت في الحديث نعم باداب ان كان صائما تفلا جبر الخاطره ولا يسأل عنه اي عن الطعام من اي وجه اكتسبه ليقف علي حقيقة حله فان ذلك غير مكلف به مالم تقو الشبهة في طعامه والمراد لا يسأل منه ولا من غيره وان سقاه من شرابه فليشرب منه ايضا ولا يسأل عنه كذلك لان السؤال عن ذلك يورث الضغائن ويوجب التباغض والظاهر ان المسلم لا يطعمه ولا يسقيه الا حلالا فينبغي احسان الظن به وسلوك طريق التوادد فيجتنب عن ابذ ايه بسؤاله وانما نهي عن اكل طعام الفاسق زجرا له عن ارتكابه الفسق فيكون لطفا به في الحقيقة كما ورد انصر اخاك ظالما او مظلوما ومن ثم قيد جمع ما ذكر هنا من النهي عن السؤال بما اذا غلب علي الظن توقيه للمحرمات وفيما اذا كان اكثر ماله حراما تغليبا بديع وتفصيل حسن للغزالي طس ك هب عن ابي هريرة قال عبد الحق اسناده جمع وارفقه اخرون والوقف اصح وقال الهيثمي بعد عزوه لاحمد والطبراني فيه مسلم بن خالد الزنجي تفرد به والجمهور ضعفوه وقد وثق وبقية رجال احمد رجال الصحيح

اذا دخل احدكم علي اخيه المسلم وهو صائم فاراد اخوه ابي التمس منه ان يفطر اي يقطع صومه ويتغذي فليفطر بذا باجبر الخاطره الا ان يكون صومه ذلك فرضا او قضاء رمضان او نذرا او كفارة او خوف ذلك من كل صوم واجب فلا يحل له قطعه ولو موسعا لان الواجب لا يجوز تركه لسنة وفيه جواز قطع النفل بل ندب به لغير ذلك وانه لا يلزم بالشروع طب عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه بقية بن الوليد وهو مدلس انتهي والمولف رمز لحسنه لاعتضاده

اذا دخل احدكم الي القوم جماعة الرجال ليس فيهم امراة والواحد رجل او امرأ من غير لفظه شمول به لقيامهم بالعظائم والمهمات قال الضغاني وربما دخل النساء تبعا فاوسع له بالبنا للمجهول اي اوسع له بعض القوم مكانا يجلس فيه فليجلس فيه ندبا فانما ذي اي الفعلة او الخصلة التي هي التفسح له كرامة من الله اكرمه بها اخوه المسلم يعني الكرائم من الله اجراه علي يد ذلك الاخ المسلم والتوسعة للقادم امر محبوب منه ورب وكان الاحنف اذا اتاه رجل ليوسع له سعة اراه كانه يوسع له فان لم يوسع له فليزظر اوسعها مكانا اي مكانا هو اوسع امكنة تلك البقعة فليجلس فيه وان كان نازلا بالنسبة لغيره ولا يزاحم احدا ولا يحرص علي التصدر وربما فات علي تعظيم نفسه وربما لك علي الشموخ والترفع كما هو دين فقها الدنيا وعلما السوء الحارث ابن ابي اسامة تم الديلمي عن ابي شيبة الخدري وقال

الحضرمي لانه كان يتبع الخضر صاحبي موسى عليه السلام وهو اخو ابي سعيد قال الذهبي حديثه جيد ورمز المولف لحسنه

اذا دخل احدكم المجلس هو مفعول به لان فعل التحية يتعدى بنفسه الى كل مكان مختص لا ظرف اي اذا دخل وارادان يجلس فلا يجلس حتى يصلي ركعتين بان يحرم بهما فانما قيل او مقارنا للاول جلوسه لان النهي عن جلوس بغير صلاة وفيه كراهة ترك ركعتين لمن دخل مسجدا وهي كراهة تنزيه عند الجمهور وصرفها عن الوجوب خبر هل علي غيرها قال لا والركعتان اقلها فلو صلاها اربعا بتسليمة كانت لكن لك ركا يشترط ان ينوي بها التحية بل يحصل بفرض او نفل اخر راتب او مطلق ويستثنى من ذلك الخطيب وداخل المسجد الحرام ومن دخل والامام في مكتوبة او الصلاة تقام او ضاق اقامتها فتكره له التحية واذا دخل احدكم بيته يعني محل اقامته من نحو منزل او خلوة او مدرسة او خيمة او مغار في جبل فلا يجلس حتى يركع اي يصلي من اطلاق الجزء وارادة الكل ركعتين ندبا فان الله جاعل له من ركعتيه اللتين يركعهما في بيته خيرا اخذ منه الغزالي كجمع شافعية ندب ركعتين لدخول المنزل كالخروج منه وقد مر تتمة له قال الطحاوي الاوقات المنهي عن الصلاة فيها ليس هذا الامر به اذ خل فيها قال ابن حجر فهما عمومان تعارضا الامر بالصلاة لكل داخل بغير تفصيل والنهي عن الصلاة في اوقات مخصوصة فلابد من تخصيص احد العمومين فذهب الشافعية الى تخصيص النهي وتعميم الامر وعكسه الحنفية والمالكية عق عن ابي هريرة ثم قال مخرجه البيهقي ذكره البخاري بهذا الاسناد لكن له شواهد انتهى وقال العراقي قال ح لا اصل له

اذا دخل احدكم على اخيه في الدين باذنه لغير زيارة او ضيافة وهو في خوبيته وهو بين لرتصد التعميم فهو اي صاحب المكان يعني المالك لمنفعته ولو مستاجرا او مستعيرا امير عليه اي الداخل حتى لي الى ان يخرج من عنده لانه امير بيته فلا يتقدم الداخل على الساكن بحق او ولية في صلاة ولا مشورة ولا غيرها الا باذنه او علم رضاه وفي حديث مسلم لا يؤم الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمته اي وهي ما يخص بالانسان من فراش او وسادة وقيل المايدة وقيل ان الضيف لا ينصرف حتى باذن له رب الدار عد عن ابي مامة باسناد ضعيف لكن يقويه ما رواه الديلمي عن ابي هريرة مرفوعا اذا دخل قوم منزل رجل كان رب المنزل اميرهم حتى يخرجوا من منزله وطاعته عليهم واجبة انتهى اي متالية بحيث يقرب من الوجوب على حد قوله غسل الجمعة واجب

اذا نزل الضيف على القوم دخل برزقه عليهم والبا للمصاحبة واذا اضافوه

وقاموا

وقاموا اجمعة ثم خرج من عندهم خرج مغفرة ذنوبهم اي فان خروجه حصول المغفرة لهم اكراما منه تعالى وتفضلا وفيه من تحامة الضيافة وجزالة القرى ما يجمل منه له ادنى عقل على المحافظة عليها والاهتمام بشانها وناهيك بخصلة توسع الرزق وتثمر الغفران وتبعد عن النيران ومر غير مرة ما يعلم منه ان المراد غفران الصغاير وان الكباير لا يغفرها الا التوبة ذر عن انس قال السخاوي بسند ضعيف وله شاهد عند ابي الشيخ عن ابي ترصافة مرفوعا

اذا دخل عليكم السايل اي المستطعم بخبز اذن منكم له في الدخول فلا تطعموه اي الا ولي ان لا تطعموه شيا من اكل او غيره تاديبا له على جرانته وزجرا له عن تعديه المراسم الشرعية حيث خالف الشارع واقتحم ما حدة له من تكرار الاستيذان نعم ينبغي التلطف بالجاهل وتعليمه اداب الشريعة ابن النجار في تاريخه عن عايشة وفي الاصل بدل لها انس وهو مما يبض له ابو منصور الديلمي لعدم وقوفه على سنده وقد رمز المولف لضعفه

اذا دخل العشر عشر ذي الحجة فالام للعهد كانه لا عشر الا هو فاراد احدكم وهو غير محرم ان يضحي قال في المضد الفا للتعقيب كان الارادة كانت عقب دخول العشر مقارنة لاول جزء منه وكذا قوله فلا يمس لان المنع من المس معقب للارادة فانه مع انتفاء كونه مريد اللتضحية ينبغي ان لا يمس من شعره اي شعر بدنه راسا او لحية او شاربا او ابطا او عانة او غيرها ولا من بشره اي ظفر وجلد بل قال الاسنوي او دم لكن اعترض بانه لا يصلح لعده من الاجزاء انما المراد الاجزاء الظاهرة نحو جلدة لا يضر قطعها شيا بل يبقيه ليتحلل المغفرة والعتق من النار جميع اجزايه فانه يغفر له باول قطرة من دمها كما في اخبار تاتي وانما توجيه بعضهم بانه يفعل ذلك تشبيها بالمحرمين فلا يخفى فساده اذ لو كان لكن لكره عند الشافعي وحرم عند احمد وغيره ما لم يحج بل قد يجب لقطع يد سارق وختان بالغ وقد يندب كتنظف شعث لمريد احرام او حضور جمعة وقد يباح كقلع سن وجعه ولو تعددت اضحيته انتفت الكراهة بالاولى بناء على الاصح ان الحكم المعلق على معين يلغى فيه اديا المراتب لتحقق المسمى فيه والبشرة ظاهر الجلد والمس واللمس هنا سواء وهو كناية عن حلق الشعر او قصه او نتفه او ازالة الظفر بقص او غيره وهو المراد بالبشرة فكني عنه بالمس لانه مس مخصوص بزيادة فعل ثم انه في هذا الخبر لم يتعرض لانقضاء مدة المنع وقد بينه في خبر اخر بقوله عقب ما ذكر في يضحي والاول النفي بدلالة اللفظ عليه لان تقديم ذكر العشر والتضحية يدل على ان الامد انقضاء العشر

ووقوع التضحية ولانه حكم قارنه ذكر العشر واذا تعلق حكم الشيء بامد له
نهاية علم ان منتهاه منتهي ذلك الامد ولهذا المأخذ الحكم في خبر هلال
ذي الحجة احتاج ان يضحي بقوله ذكره في المنضد لكن بحث بعضهم انه
يضحي لعشر الحجة مابعده من ايام التشريق وفيه عدم وجوب الاضحية
لتعلقها بالارادة وهي سنة للموسر لا يأثم بتركها عند الشافعي ومالك
واحمد واوجبها ابو حنيفة على مقيم ملك نصابا تم ح ه في الاضاحي عن
ام سلمة ولم يخرجه البخاري

اذا دخل شهر رمضان سمي به لاشتماله رمضان من الرمض لانه ترمض فيه
الذنوب اي تحترق او لموافقة ابتدا الصوم فيه رتقاحارا وخبر ذلك
وذكر الطالقاني في خطبة القدس له ستين اسما فتحت بالتشديد وا
والتخفيف اي تفتح ابواب الجنة وفي رواية ابواب السما وهو عبارة
عن توالي هبوط غيث الرحمة وتوالي صعود الطاعة بلا مانع ومعارض
ويشهد له قوله وغلقت ابواب جهنم كناية عن تنزه انفس الصوام
عن رجس الاثام وكبائر الذنوب العظام وتلون صحايفه ملفوفة ببيرة
الصيام والحمل على الحقيقة بعيد وذكره في معرض الامتنان على الصوام
بما امروا به ويأباه ذكره القاضي اخذا من قول البوريشي هذه اكناية
عن تنزل الرحمة وازالة الغلق عن مصاعد الاعمال تارة يبذل التوفيق
واخرى يحسن القبول وغلق ابواب جهنم عبارة عن تنزه الصوام عن
رجس الاثام بقمع الشهوات الي اخرها تعسف لكن نازعه الطيبي بانه
يمكن ان تلون تلك بانية الفتح توقيف الملائكة على استجابة دعاء الصائمين
وان ذلك منه تعالى بمنزلة عظيمة وايضا اذا علم المكلف المعتقد ذلك
باخبار الصادق يزيد في نشاطه وتيلقاه بارحبية ويشهد له حديث
عمران الجنة تزخرف لرمضان وسلسلت لفظ رواية مسلم صفدت
الشياطين شدت بالاغلال ليلا يوسوسوا للصايم رواية ذلك تنزه
اكثر المنهمكين في الطغيان عن الذنوب فيه واثابتهم اليه تعالى واما ما
يوجد من خلاف ذلك في بعض الافراد فتأثيرات من تسويلات المردة
اعرفت في عمق تلك النفوس الشريرة وباعدت من ريوسها وقيل خص
من عموم قوله سلسلت زعيم زمرتهم وصاحب دعوتهم بمكان الانظار
الذي اجيب فيه حين سأله فيتبع ما يقع من المعاصي باغوايه تنبيه
على مما تقرر ان تصفيد الشياطين مجاز عن امتناع التسويل عليهم
واستعصا النفوس عن قبول وسواسهم وحسم اطماعهم عن الاغوار ذلك لانه اذا

دخل

دخل رمضان واشتغل الناس بالصوم وانكسرت فيهم القوة الحيوانية التي
هي مبدا الشهوة والغضب الداعيين الي انواع الفسوق وفنون المعا
وصفت اذهانهم واشتغلت قرايحهم وصارت نفوسهم كالمرات المتقابلة
المتحالية وينبعث من قواهم العقلية داعية الي الطاعات ناهية عن
المعاصي فتجعلهم مجمعين على وظايف العبادات عاكفين عليها معرضين
عن صفوف المعاصي عايقين عنها فتفتح لهم ابواب الجنان وتغلق دونهم
ابواب النيران ولا يبقى للشياطين عليهم سلطان فاذا دنوا منهم تكاد
تحترقهم نور الطاعة والايمان وفي الصوم عن ابي هريرة تضعيف حسنة
المولف ان كلا من الكل روي الكل والامر كما قاله والبخاري لم يذكر الشهر ولا
مسلم هنا لكنها وردت عند غيرهما

اذا دخلتم على المريض تعودونه فنفسوا له في الاجل بالتحريك اي وسعوا له واطمعوه في طول الحياة اذا ذهبوا حزنه فيما يتعلق باجله
بان تقولوا لا باس طهور او نحو ذلك فان في ذلك تنفيسا لما هو فيه من
الكرب وطمانينة لقلبه قال الطيبي وقوله في اجله متعلق
بنفسوا مضمنا معنى التطميع اي طمعوه في طول اجله والامر للتاكيد
والتنفيس التفريج قاله الراغب والاجل المدة المضروبة للشي وقيل للمدة
المضروبة لحياة الانسان واصله استيفا الاجل اي مدة الحياة فان ذلك
اي التنفيس لا يرد شيا من المقدور وهو يطيب بنفس لبا زايدة او للد
او للتعدية وفاعله ضمير عايد الي اسم ان في رواية باسقاط با المريض
يعني لا باس بتنفيسك له فان ذلك التنفيس لا اثر له الا في تطييب نفسه
قيل للرشيد وهو عليل هون عليك وطيب نفسك فان الصحة لا تمنع من
الفناء والعلة لا تمنع من البقا فارتاح لذلك قال ابن القيم وهذا نوع
شريف من انواع العلاج فان تطييب نفس العليل يقوي الطبيعة
وينعش القوي ويبعث الحار الغريزي فيساعد على دفع العلة او تخفيفها
الذي هو غاية تاثير الطبيب وثمرة المريض تاثير محسوس في تخفيف
علته انتهى ولا يعارض ذلك ندب التغميه على الوصية لانه يقول مع
ذلك الوصية لا ينقص الاجل بل الكامل بالسنة يرجى له البركة في عمره
وربما تكون الوصية بقصد امتثال امر الشرع سببا لزيادة العمر ونحو
ذلك ت في الطب ه في الجنايز من حديث موسى بن محمد التيمي عن ابيه
عن ابي سعيد الخدري قالت في العلل سالت محمد ابن اسمعيل البخاري
عنه فقال موسى منكر الحديث انتهى وقال في الاذكار بعد عزوه لابن
ماجة والترمذي اسناده ضعيف وقال ابن الجوزي حديث لا يصح
وقال في الفتح في سنده لين وفي الميزان حديث منكر

اذا دخلتم بيتا اي مكانا يعني اذا وصلتم الى محل فيه مسلمون فالتعبير بالدخول وبالبيت غالبي وكذا لفظ الجمع فسلموا على اهله اي سكانه بدلا للايمان والاقامة لشعار اهل الايمان وقد كان المصطفى يواظب على ذلك فاذا خرجتم منه اي اردتم الخروج فاردعوا اهله اي فارقوهم وانزلوهم بسلام اي سلموا عليهم عند مفارقتكم اياهم فليست الاولى باحق من الاخرة قال الطيبي قوله اردعوا من الابداع اي اجعلوا السلام رديعة عندهم كي ترد اليهم وتسترد واردعتم فان الودايع تستعاد وترتعاد للسلامة والمعاودة من بعد اخرى وانشد

ولابد لي من جهلة في وصاله ... فمن لي بحلم اردع الحلم عنده

اللطف فيه انه لم يفارق على مفارقة الحلم لان الودايع تستعاد وتسمى الثانية سلام توديع ومتاركة يقال ردعته اردعه وردعا تركته وابتدا السلام على من لقيه او فارقه من المسلمين ولو صبيا ساتنة ومن الجماعة سنة كفاية ولا تنزل خوفا من عدم الرد كما اقتضاه اطلاق الحديث افضل صيغه السلام عليكم او سلام عليكم بالتنوين ولو على واحد هب عن قتادة بن دعامة السدوسي ابي الخطاب البصري مرسلا ثم قال مخرجه البيهقي هكذا اجا مرسلا انتهى والبيهقي رواه عن ابي الحسين ابن بشران عن اسماعيل الصفار عن احمد ابن منصور عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وابن بشران وثق والصفار قال في اللسان ثقة مشهور واخطا ابن حزم حيث جهله وابن منصور ثبت وعبد الرزاق الاعلام فهو مرسل جيد الاسناد

اذا دخلت بفتح التا على مريض مسلم معصوم لغو عيادة فره اي سأله يبرء عوك قال الطيبي مره يبرء عو مفعول باضمار ان اي مره بان يبرء عوك تجوز جزمه جوابا للامر وعلى ان هذا الامر من رسول الله والصحابي يبلغه الى المريض فهو كقوله قل للذين امنوا يقيموا الصلاة ثم علل طلب الدعا منه بقوله فان ذلك اي لكونه مفضيا لاستجابة الدعا ولكونه دعا من لا ذنب عليه لان المرض يمحص الذنوب والملايكة لا ذنوب لهم لعصمتهم ومنه يوخذ ان الكلام في مريض مسلم اما لو عاد نحو تربيه او جاره الذمي فلا ينبغي طلب الدعا منه فان المرض لا يمحص ذنوب الكافر لفقد شرط ذلك وهو الاسلام تنبيه قال بعض الحفاظ الله تعالى عند عبده اذا مرض الا تراه ماله استعاذة الا به ولا ذا الا له فلا يزال الحق في لسانه منطوقا به وفي قلبه التجاليه فالمريض لا يزال مع الله ولو تطيب وتناول الاسباب المعتادة لوجود الشفا عندها ومع ذلك لا يغفل عن الله وياتي في حديث ان عبدي فلانا مرض فلم تعده

اما

اما لو عدته لوجدتني عنده فوجوده عنده هو ذكر المريض ربه في علته بحال انكسار واضطرار فلذلك كان دعاء الملايكة له من حديث جعفر بن برقان عن ميمون ابن مهران عن عمر بن الخطاب وجعفر بن برقان اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابن خزيمة لا يحتج به انتهى وميمون لم يدرك عمر فهو منقطع ايضا قال ابن حجر في الفتح سنده حسن لكن فيه انقطاع وتقدمه لذلك النووي في الاذكار فقال صحيح او حسن لكن ميمون لم يدرك عمر وقال المنذري رواته ثقات لكن ميمون لم يسمع من عمر فزعم الدميري وهم

اذا دخلت بفتح التا خطابا للمحرم الذي اقيمت الصلاة فصلى الناس ولم يصل معهم وقال صليت مع اهلي مسجد ا يعني محل جماعة فصل مع الناس يعني مع الجماعة وان كنت قد صليت قبل ذلك تكريرا تقريرا لقوله كنت صليت وتحسينا للكلام كما في قوله ان ربك للذين عملوا السوء بجهالة ثم تابوا من بعد ذلك واصلحوا ان ربك من بعدها لغفور رحيم وقوله ان ربك من بعدها لغفور رحيم وزعم بعضهم ان فيه صحة الصلاة بدون جماعة لانه لم يامره بالاعادة ممنوع لاحتمال قوله وان كنت صليت اي في جماعة ويدل له قوله صليت مع اهلي والاحتمال يسقط الاستدلال وفيه الامر بالمعروف ولو في غير واجب والسوال عن الحد قبل الانكار وتعليم الجاهل وذكر العذر والامر بالاعادة في جماعة حكمته الايتلاف وعدم المخالفة الموجبة لنفرة القلوب وندب اعادة الصلاة لمن صلى جماعة او فرادى ص عن محجن ابن ابي محجن الديلمي بكسر اوله وسكون المهملة وفتح الجيم المدني صحابي قليل الحديث قال الذهبي فيه بشر ابن محجن ولا يكاد يعرف نعم ربه يعرف ما في رمز المولف لحسنه الا ان يكون اعتضد

اذا دعى احدكم ربه فليعزم بلام الامر المسالة لفظ رواية مسلم وليعزم في الدعا اي فليطلب طلبا جازما من غير شك وتردد في عقد قلبه على الجزم بوقوع مطلوبه احسانا للظن بكرم ربه تعالى ثم بين الجزم بقوله ولا يقل اللهم ان شئت فاعطني بهمزة قطع اي لا يشترط المشيئة لعطايه لان من اليقينيات انه لا يعطي الا ان شا فلا معنى لذكر المشيئة بل فيه صورة استغنا عن المطلوب ولا اخلاص في العبودية يقتضي الجزم بالطلب فيطلب طلب مفتقر مضطر من قادر مختار وفي رواية له فاعطني غفر لي وفي اخرى له رحمني وفي اخرى ارزقني وفي رواية تقديم المشيئة كما هنا وفي رواية تاخيرها قال ابن حجر وهذه كلها امثلة تتناول جميع ما يدعى به قال الزمخشري والعزم التصميم والمعنى على فعل شيء او تركه يعقد القلب عليه وان يتصلب فيه فان الله يعطي ما شا لمن شا ومن هو كذلك لا مستكره بكسر الراء في رواية ولا مكره له اي بتحميل ان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

احد علي شئ لان الاسباب انما تكون بمشيته فما كان شاء وما لم يشأ لم يكن وهو اذا
اراد اسعاد عبد من عباده الهمه الدعاء ليس في الوجود من يكرهه على خلاف
مراده فالتعليق بالمشيئة وغيرها من تمويل العبث الذي ينزه جناب المدعو
تقدس عنه فيكره ذلك تنزيها ومن قال لا يجوز كابن عبد البر اراد نفي الحل
المستوي الطرفين كما اشار اليه النووي فاطلاق التحريم به دون هذه الارادة
سقيم وفيه ندب الى رجا الاجابة قال ابن عيينة لا يمنعن احدكم
الدعاء ما يجد في نفسه من التقصير فانه تعالى اجاب دعاء شر خلقه ابليس
حين قال انظرني وفيه ان الرب لا يفعل الا ما يشاء لا يكرهه احد على ما يختاره
كما قد يكره الشافع المشفوع له وكما يكره السائل المسئول اذا الح عليه بالرغبة
يجب ان يكون اليه كما قال والي ربك فارغب والرهبة تكون منه كما قال واياي
فارهبون **تم ق** في الدعوات **عن انس** قال المنادي رواه الجماعة كلهم
الا النسائي

اذا دعى احدكم لنفسه او لغيره **فليثق من ند با على دعائه نفسه** فانه اذا
امن امت الملائكة معه فاستجيب الدعاء وفي خبر انه سمع رجلا يدعو
فقال اوجب ان ختم بامين فختم الدعاء به يمنعه من الرد والخيبة كما مر وكما
يندب ان يؤمن عقب دعائه يندب ان يؤمن على دعاء غيره ان كان الداعي
مسلما لحديث الحاكم لا يجتمع ملأ فيه عوا بعضهم ويؤمن البعض الا اجابهم
الله اما الكافر فلا يجوز التأمين على دعائه على ما جرى عليه فخر الاسلام
الروياني للمن الارجح عند الشافعية جوازه ان دعى بجائز شرعا **عد عن**
ابي هريرة ٥

اذا دعى لغائب لغائب ظاهره يشمل الغائب عن البلد وهو المسافر
وعن المجلس فمن قصره على الاول فقد تقصر وفي رواية اذا دعى الرجل
لاخيه بظهر الغيب **قال له الملك** الموكل بخزائن ذلك كما يرشد اليه تعريفه
وبه جا التصريح في اخبار وفي رواية قالت الملائكة **ولك بمثل ذلك**
وفي رواية ولك بمثل بالتنوين بدون ذلك اي ادعو الله ان يجعل لك
مثل ما دعوت به لاخيك وذلك بكاد يكون فيما بين اهل الكشف متعارفا
بل محسوسا وله اذا كان بعضهم اذا اراد الدعاء لنفسه بشيء دعى به
او لبعض اخوانه ثم تعقبه بالدعاء لنفسه وشمل الغائب ما اذا كان كافرا
ودعي له بالهداية ونحوها **عد عن ابي هريرة** ورواه مسلم وابو داود
عن ام الدرداء الصغرى وهي تابعية فهو عندهما مرسل

اذا دعى الرجل زوجته او امته **لحاجته** كناية عن الجماع **فلتاته** اي
فلتمكنه من نفسها وجوبا فورا حيث لا عذر **وان كانت على التنور** الذي يخبز فيه لتتعجل قضاء ما عرض له فيرتفع شغل باله ويتفرغ لتعلق

قلبه

قلبه فالمراد به كراتنور وحثها على تمكينه وان كانت مشغولة بما لا بد منه كيف
كان وهذا حيث لم يترتب على تقديم حظه منها اضاعة مال او اختلال حال
كما مر قال الراغب والدعاء كالنداء لكن النداء قد يقال اذا قيل يا او ايا ونحوه من
غير ان يضم له الاسم والدعاء لا يكاد يقال الا اذا كان معه الاسم كيا فلان
وقد يستعمل كل محل الاخر قيل ومنه ان الاحب ان يبيت الرجل مع زوجته فراش
واحد وفي اخذه من ذلك بعد بل لا يكاد يصح **ت** في النكاح **ن** في عشرة
النساء **عن طلق** بفتح فسكون **ابن علي** بن مدرك الحنفي السحيمي
بمهملتين مصغرا اليمامي صحابي له وفادة قال ت حسن غريب ولم يبين
لم لا يصح والمولف رمز لصحته فليحرر

اذا دعي الرجل امراته الى فراشه ليجامعها فهو كناية عنه بدليل **فلتجب**
وجوبا فورا حيث لا عذر **وان كانت على ظهر قتب** قال ابو عبيد كما نقله عنه
يسير على ظهر بعير قال التفسير في حديث ان المراة كانت اذا حضر نفاسها
اقعدت على قتب ليكون اسلس لولادتها نقله الزمخشري واثره والقصد
الحث على طاعة الزوج حتى في هذه الحالة فكيف غيرها والفراش بالكسر
فعال بمعنى مفعول كالكتاب بمعنى مكتوب وجمعه فرش وهو فرش ايضا
شمية بالمصدر **البزار** في مسنده **عن زيد ابن ارقم** وصححه بعضهم فتبعه
المولف فرمز لصحته

اذا دعي الرجل امراته الى فراشه ليطاها **فابت** امتنعت بلا عذر وليس
حقيقة الابا هنا بمرادة اذ هو اشد الامتناع والشك غير شرط كما يفيده اخبار
اخر **فبات** اي فبسبب ذلك بات وهو **غضبان عليها** فقد ارتكبت جرما
تطيحا ومن ثم **لعنتها الملائكة حتى تصبح** يعني ترجع كما في رواية اخرى
قال ابن ابي جمرة وظاهره اختصاص اللعن بما اذا وقع ذلك ليلا ويشكل
ذلك الشأن ليلا وقوة الباعث اليه فيه ولا يلزم منه حل امتناعها نهارا
وانما خص الليل لكونه المظنة وفيه ارشاد الى مساعدة الزوج وطلب
رضاه وان صد الرجل على ترك الجماع اضعف من صبر المراة وان انتوى
المشوشات على الرجل داعية النكاح ولذلك حث المراة على مساعدته
على كسر شهوته ليفرغ قلبه للعبادة انتهى قال العراقي وفيه اغضاب المراة
لزوجها حتى يبيت ساخطا عليها من الكبائر وهذا اذا غضب بحق **تم ق د**
عن ابي هريرة ورمز عنه النسائي ايضا وفي رواية لمسلم الاكان الذي
في السما ساخطا عليها حتى يرضى عنها

اذا دعي العبد اي المسلم اذ هو الذي يكتب له حسنة **بدعوة** الباء للتاكيد
فلم يستجب له اي لم يعط عين مطلوبه والا فاجابه واقعه بوعده
تعالى بقوله ادعوني استجب لكنها تارة تكون في الدنيا وتارة في الاخرة وتارة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يحصل التعويض بانفع كما يأتي في حديث فاذا اقتضت مصلحته عدم اجابته
في عين المسئول **كتبت له حسنة** اي امر الله كاتب اليمين ان يكتب له بها
حسنة عظيمة مضاعفة معينة للتكثير فالمكتوب عشر حسنات
لقوله في الحديث الاتي اذا هم العبد بحسنة كتبت حسنة فان عملها كتبت
له عشرا وذلك ارضاه بمراده تعالى فيه وكان الدعا عبادة بل هو مخها كما يأتي
في خبر رتقد قال تعالى انا لا نضيع اجر من احسن عملا تنبيه قال في الحكم
لا يكن تاخر امد العطا مع الالحاح في الدعا موجبا لياسك فهو ضمن لك الاجابة
فيما يختار لك لا فيما تختار لنفسك في الوقت الذي يريد لا في الوقت الذي
تريد كما يدل في الوعد عدم وقوع الموجود وان تعين زمنه ليلا يكون ذلك
قد خان في بصيرتك وانهاد النور سريرتك انتهى ويكفي للعبد عوضا من
اجابته ما اقيم فيه من المناجاة واظهار الافتقار والانكسار وقد يمنع العبد
الاجابة لرفعه مقامه عند الله وقد يجاب كراهة لسماع صوته كما جا
في حديث فليحذر الداعي ان يكون حال دعائه ممن قضيت حاجته للكراهة
الله له لا لمحبته **خط** في ترجمة عمرو بن ايوب العابد **عن هلال بن يسار**
بفتح التحتية وبمهملة خفيفة الانتجعي مولاهم الكوفي **مرسلا** ارسل عن
عايشة وغيرها قال في الكاشف ثقة
اذا دعوت الله اي سألته في جلب نفع **فادع ببطن كفيك** الباللالة
او للمصاحبة اي اجعل بطنهما الي وجهك وظهرهما الى الارض حال الدعا
لان عادة من طلب من غيره شيا ان يمد كفيه اليه متواضعا متذللا لابلبغ
المسئول فيها **لا تدع** نهي تنزيه **بظهورهما** لانه اشارة الى الدفع فان دعي
برفع بلا ارتحط او غلا جعل ظهرهما الى السما كما في اخبار اخر اشارة الى الطلب
دفعه وهو احد ما فسر به قوله تعالى يدعونا رغبا ورهبا **فاذا فرغت**
من دعائك **فامسح بهما وجهك** لتعود البركة عليه ويسري الى الباطن
بحكمته كما ورد في حديث الافاضة عليه مما اعطاه الله تعالى تفاؤلا
بتحقق الاجابة وان كفيه قد ملاتا خيرا فاقاض منه عليه ففعل ذلك
سنة كما جرى عليه في التحقيق تمسكا بعدة اخبار هذا منها وهي وان
ضعفت اسانيدها تقوت بالاجتماع فقوله في المجموع لا يندب رسمه
اليه ابن عبد السلام وقال لا يفعله الا جاهل في حيز المنع **ه عن ابن عباس**
رمز لحسنه وليس كما قال فقد قال ابن الجوزي لا يصح فيه صالح بن حسان
متروك وقال ابن حبان يروي الموضوع لكن له شاهد
اذا دعوتم لاحد من اليهود عام على قوم موسى سموا به من هاد اي
مالوا اتما من عبادة العجل او من دين ابراهيم او موسى او من هاد رجع
عن خير الى شر او عكسه او لانهم يتهودون اي يتحركون عند قراءة التوراة

والنصاري

والنصاري علم على قوم عيسى سموا به لانهم نصروه او كانوا بقرية تسمى
نصران او ناصرة اي اردتم الدعا لاحد من اهل الملة منهم **فقولوا** اي ادعوا
له بها نصه **اثرا الله مالك** لان المال قد ينفعنا غزينه او موته بلا ارث
او بنقضه العهد ولحوقه بدار الحرب او بغير ذلك **وولدك** بضم فسكون
او بالتحريك فانهم ربما اسلموا او اخذ جزيتهم وان ماتوا قبل البلوغ فهم خدما
في الجنة او بعده فهم كفار فهم فداؤنا من النار فاستشكال الدعا له بهم
بان فيه الدعا بدوام الكفر وهو لا يجوز ممنوع بجواز الدعا للكافر ايضا بنحو
هذه اية ورحمة رعافية بالمغفرة ان الله لا يغفر ان يشرك به وقوله
مالك وولدك جري على الغالب من حصول الخطاب به فلو دعي لغايب
قال مالك وولده وخرج باليهود والنصاري الذميين اهل الحرب فلا يجوز
الدعا لهم بتكثير المال والولد والصحة والعافية لانهم يستعينون بذلك
على قتالنا فان قلت مالهم وارادهم قد ينتفع بها بان تغنيهم وتشرح
اطفالهم قلت هذا مظنون وكثرة مالهم وعددهم مفسدة محققة
ودرء المفسدة المحققة اولى من جلب المصلحة المتوهمة نعم يجوز بالهدا
عد وابن عساكر في تاريخه **عن ابن عمر** بن الخطاب رضيه عبد الله بن
جعفر ابن نجيح متفق على ضعفه كما في الميزان وغيره وعده من مناكيره هذا
الخبر
اذا دعي بالبنا للمجهول **احدكم الى وليمة العرس فليجب** وجوبا ان توترت
الك رواية في عند الشافعية نحو عشرين فان فقد بعضها سقط
الوجوب ثم قد يخلفه الندب وقد لا بل قد يحرم كما لو كان ثم منكر وعجز
عن ازالته فان قيل الوليمة حيث اطلقت افتضت بولمة العرس فما
اريد غيرها قيدت بها تاكيدا تقييدها بكونها للعرس قلنا هذا هو الاشهر
لغة لكن منهم من جعلها شاملة للاكل فلم يلتفت في الحديث بالحالتين دفعا
لتوهم ارادته واطلقت في خبر اخر جبرا على الاكثر الاشهر **م ٤ عن ابن عمر**
اذا دعي احدكم الى طعام كثر اكل كما يفيده التنكير وخرج به في الخبر
الاتي بقوله اذا دعيتم الى الراع فاوجبوا **فليجب** اي الى الاتيان اليه
وجوبا ان كان طعام عرس وندبا ان كان غيره وهذا اني غير القاضي اما
هو فلا يجب عليه في محل ولا يتبدل ان كان للداعي خصومة او غلب
على ظنه انه سيخاصم حرمت قال في الاخبار وينبغي ان يقصد بالاجابة
الاقتدا بالسنة حتى ثواب وزيارة اخيه واكرامه حتى يتوبا من المتحابين
والمتزاورين في الله تعالى **فان كان مفطرا فليأكل** ندبا ويحصل السنة
بلقمة **وان كان صائما** نفلا **فليصل** اي فليدع لاهل الطعام بالبركة
كذا فسره بعض رواته ورجاها كذا اتبينا في رواية تاتي ونقله في الرياض

عن العلما فقال قال العلما ولم يذكر غيره لكن قال جمع الاولي ابقاؤه علي ظاهره
الشرعي تشريفا للمكان واهله وايده اخرون بان في خبر ان ما يصرح
بان المراد الصلاة الشرعية وغالب مخاطبات الشريعة انما تحمل علي عرفه
الخاص لا المقاصد اللغوية والاولي ما ذهب اليه في المطامح من ندب الجمع
بينهما عملا بمقتضي الروايات كلها ونقل عن عمل جمع من السلف ثم م ت عن
ابي هريرة ورواه عنه ايضا النسائي وابن حبان

اذا دعي احدكم الي طعام وهو اي والحال انه صايم فليقل اني صايم اعتذارا
للداعي فان صح ولم يشق عليه بالحضور فله التخلف والا حضر وليس الصوم
عذرا في التخلف وانما امر المدعو حيث لا يجيب الداعي ان يعتذر عنه
بقوله اني صايم وان ندب اخفا النفل ليلا يجر الي عدة او رياء ارتباء بين
وبين الداعي م د ت ه عن ابي هريرة قال ت حسن صحيح

اذا دعي احدكم الي وليمة عرس فليجب الي حضورها ان توفرت شروط الا
وان كان صايما فان الصوم غير عذر ولو فرضا فان كان نفلا سن للمدعو
الفطر ان شق علي الداعي صومه عند اكثر الشافعية وبعض الحنابلة
بنا علي حل الخروج منه ويبغي ان لا يقصد بالاجابة فحا شهوة فيلون
من عمل الدنيا بل لحسن القصد ليثاب كما مر فينوي الاقتدا او الاكرام
الداعي وادخال السرور عليه وزيادة التحابب ويصون نفسه عن ظن
امتناعه تكبرا او سوظن او احتقار للداعي ونحو ذلك ابن منيع في معجمه
عن ابي ايوب الانصاري رمز لصحته

اذا دعي احدكم الي طعام اي مباح فليجب وجوبا ان كان وليمة عرس والا
فندبا فان كان مفطرا فليأكل ندبا كما في الروضة لا وجوبا خلافا لما
وقع في شرح مسلم وان كان صايما فليدع بالبركة لاهل الطعام ومن حضر
قال في المطامح وفيه دليل علي الاجابة تجب بكل حال وانه لا باس باظهار
العبادة عند دعا الحاجة وارشاد الي تالف القلوب بالاعذار الصادقة وندب
الدعا للمسلم سيما اذا كان فعل معروفا طب عن ابن مسعود قال الهيثمي
رجاله ثقات ورمز ثم رمز لصحته

اذا دعي احدكم الي طعام فليجب اي الي الاتيان الي ذلك المكان عند الامكان
فان شا طعم كعب اي اكل او شرب وان شا لم يطعم لفظ رواية مسلم
وان شا ترك وفيه جواز الاكل وتركه ورد لما وقع للنووي في شرح مسلم
من اختياره وجوبه الذي عليه اهل الظاهر والطعم بالفتح يقع علي كل ما
يساغ حتي الماء وذوق الشئ والطعم بالضم الطعام م د عن جابر ورواه
عنه ايضا ابن ماجة وابن حبان

اذا دعي احدكم زاد في رواية ابي داود الي الطعام فجا مع الرسول اي رسول

الداعي

الداعي يعني نايبه ولو صبيا فان ذلك له اذن اي قايم مقام اذنه القا بقرينة
الطلب فلا يحتاج الي تجديد اذن ان لم يطل عهده بين المجيئ والطلب او كان
المستدعي بمحل يحتاج معه الي الاذن عادة والا وجب استيناف الاستيذان
وعليه تنزلوا الاخبار التي ظاهرها التعارض وتختلف باختلاف الاحوال والاشخاص ولهذا قال البيهقي هذا اذا لم يكن في الدار حرمة والا وجب الاستيذان مطلقا والدعا الذي اردعاه سأله ويستعمل استعمال التسمية فجرى عوت ابني زيدا اي سميته والمراد هنا الاول خ م د ه ت ن قال البخاري في الصحيح لكن معلقا عن ابي هريرة رمز لحسنه وبالغ بعضهم فقال صحيح ولعله لم ير قول ابن القيم فيه مقال ولا قول اللؤلؤي عن ابي داود فيه انقطاع

اذا دعيتم الي كراع بالضم والتخفيف اي كراع شاة وهو يدها علي ما قاله الجمهور او كراع الغميم بمعجمة محل بين الحرمين او جانب مستطيل من الحرة علي ما قاله شرذمة وغلطهم الاولون فاجيبوا ندبا فالمعني علي الاول اذا دعيتم الي طعام ولو قليلا كيد شاة فاجيبوا وعلي الثاني اذا دعيتم الي محل ولو بعيدا كالموضع المذكور فاجيبوا وليست القلة او البعد عذرا فاطلق ذلك علي طريق المبالغة في الاجابة وان بعد للمبالغة في الاجابة مع عقارة الشيخي رضخ في المراد ولهذا ذهب الجمهور الي الاول وفيه الحث علي الاجابة ولو قل المدعو اليه او بعد والحض علي المواصلة والتحابب لكن اذا دعي بني وليمة الي مكان بعيد يشق عليه الذهاب اليه مشقة تسقط الجمعة والجماعة لم تجب م عن ابن عمر ابن الخطاب ورواه عنه ايضا ابن حبان

اذا ذبح احدكم حيوانا فليجهز اي بن ذف بقطع جميع الحلقوم والمري بشرعة ليريح اوحي واسهل فنبه علي الاسهل بنبه للذابح اسراع القطع بقوة وتحامل ذهابا وايابا وان يتحري اسهل الطريقين واخفهما ايلاما واسرعها ازهاقا ويرفق بالبهيمة ما امكنه فلا يصرعها ولا يجمدها للذبح بعنف ويحد السكين ويحرم الذبح بحالة لا تقطع الاشتة تحامل الذابح واعلم ان الحديث وان ورد علي سبب خاص في البهايم لكن العبرة بعموم اللفظ فاذا ذبح انسانا كالبهيمة عيت المماثلة فيذبح مثله ويومر الذابح باجهاز ذبحه وعلي الامام ان لا يقتص من انسان الا بسيف حاد ويحرم بكل ما يعد قتلا كان قتل رجل رجلا بسيف كان قتل بمثله ه عد هب عن ابن عمر قال امر رسول الله صلعم بحد الشفار وان توارين عن البهايم ثم قال اذا ذبح الي اخره وفيه ابن لهيعة وقرة المغافري قال احمد منكر الحديث جد اوبه يعرف ما في رمز المؤلف لحسنه

اذا ذكر اصحابي باشجر بينهم من الحروب والمنازعات فامسكوا وجوبا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن الطعن فيهم والخوض في ذكرهم بما لا يليق فانهم خير الامة وخير القرون
وما جرى بينهم محامل **واذا ذكرت النجوم** اي احكامها وكالاتها وتاثيراتها
فامسكوا عن الخوض فيها لما مر **واذا ذكر القدر** بالفتح وبالسكون
ما يقدره الله من القضايا بالفتح اسم لما صدر وعد وراعن فعل القادر
كالهدم لما صدر عن فعل الهادم ذكره الطيبي وقال القاضي بالتحريك
تعلق الاشيا بالارادة في ارقامها الخاصة **فامسكوا** عن محاورة اهله
وحملها لما في الخوض في الثلاثة من المفاسد التي لا تحصى كما مر قال
البغوي القدر سر الله لم يطلع عليه ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا لا يجوز
الخوض فيه والبحث عنه من طريق العقل بل يعتقد انه تعالى خلق الخلق
فجعلهم فريقين اهل يمين خلقهم للنعيم فضلا واهل شمال خلقهم للجحيم
عدلا قال تعالى ولقد ذرانا لجهنم كثيرا من الجن والانس وسال علي
كرم الله وجهه رجل فقال يا امير المومنين اخبرني عن القدر قال طريق
مظلم لا تسلكه فاعاد السوال فقال بحر عميق لا تلجه فاعاد فقال سر
الله قد خفي عليك فلا تفتشه فسال المصطفى فسال الامساك عن الخوض
فيه لان من يبحث فيه لا يامن ان يصير قدريا او جبريا ولذلك شدد فيه
غاية التشديد فقال في حديث الترمذي عزمت عليكم اي اقسمت
ان لا تنازعوا فيه انما هلك من كان قبلكم حين تنازعوا في هذا الامر فما
شار الى ان من تكلم من الامم الماضية فيه عجل الله اهلاكهم تنبيها
قال بعض العارفين دخل ابن قانع على بلال ابن ابي بردة في يوم مطير
وهو في روضة وعنده الثلج فقال بلال كيف نرى بيننا هذا فقال انه
لطيب والجنة اطيب منه وذكر النار فبكى عنده قال ما يقول في القدر
قال جير انك اهل القبور فتفكر منهم فان فيهم شغلا عنه قال ادع لي قال
ما تصنع بدعائي ربنا بك جمع كل منهم يقول انك ظلمته يرتفع دعاؤهم
قبل دعائي لا تظالم فلا يحتاج لدعائي **طب عن ابن مسعود** وعن
ثوبان الهاشمي مولى المصطفى **عد عن عمر** قال الحافظ العراقي سنده
ضعيف وقال الهيثمي فيه يزيد ابن ربيعة ضعيف وقال ابن رجب
روي من وجوه في اسانيدها كلها مقال وربما يعرف ما في رمز المولف
لحسنه تبعا لابن صحري واعله اعتضد

اذا ذكرتم بالله بالبنا للمفعول مشددا اي اذا ذكرتم احدا بوعيد الله
واليم عقابه وقد عزمتم علي ترك شئ **فانتهوا** اي لغوا عنه اجلالا
لذكره تعالى واعظاما له وهذا كالمقول المصطفى وقد اقبل علي بن مسعود
وهو يضرب غلاما له اعلم ايا مسعود لله اقدر منك عليك علي هذا
الغلام **البزار عن ابن سعيد** واسمه كيسان بفتح فسكون **المقبري** بتثليث

الموحدة

الموحدة مولى ام شريك العنبسية قيل له المقبري لانه كان ينزل عند المقابر
او لان عمر جعله على حفرها فالمقبري صفة لابي سعيد وظاهر صنيع
المولف ان البزار لم يخرجه الا مرسلا وليس كذلك بل خرجه عن سعيد ابن ابي
سعيد المقبري عن ابي هريرة قال احسبه يرفعه انتهى فالتردد انما
هو في رفعه ورفعه لابي رسالة وعده منه قال الهيثمي رفعه عبد الله بن
سعيد ابن ابي سعيد وهو ضعيف

اذا زلت بالتشديد بضبط المولف **العرب** المؤمنون المستعربة بنو
اسماعيل اي ضعف امرها وهان قدرها وظلموا وازدروا واحتقروا
وفضل عليهم غيرهم **ذل الاسلام** اي اهله ارتقبه لان شوم ذلك يعود
على الذين بالوهن والضعف وذلك لان اصل الاسلام نشا منهم وبهم
ظهر وانتشر فاذا ذلوا ذل اي نقص ولان الاسلام لا يصلح وينبت ظهر
حاله الا بالجود والسماحة واللين والمودة والرفق وتجنب البخل
والضيق والعجلة والحقد والحرص والحرب سهلة تقوسها الريحة
طباعها لا ينكر ذلك الا معاند ولا يجحد الا مارد فاذا كانوا في عز الاسلام
في عز وان ذلوا ذل بتلك الخلال تخلوا بالسان الحربي تحسب
ع عن جابر قال العراقي في الغرب صحيح وقال الهيثمي فيه محمد بن
خطاب المصري ضعفه الازدي وغيره ووثقه ابن حبان وغيره وبقية
رجاله رجال الصحيح فرمز المولف لضعفه باطل

اذا راى احدكم الرويا هي بمعنى الرويا لكنها خصت بما يرى في النوم دون
اليقظة وفرق بينهما بعرض التانيث لقربة وقربي لان اني الكسائي
الحسنة رجي ما فيه بشارة او نذارة او تنبيه على تقصير او نحو
ذلك **فليفسرها** اي فليقصها انه يا **وليخبر بها** حاذقا او عارفا كما يات
في خبر لا يستلزم احد المحطوفين الاخر فقد يرا دبا الثاني الاخبار على
وجه الحكاية **واذا راى احدكم الرويا القبيحة** ضد الحسنة **فلا يفسرها**
اي لا يقصها على احد ليفسرها له **ولا يخبر بها** احدا فيكره ذلك بل يستعيذ
بالله من شرها وشر الشيطان ويتفل عن يساره ثلاثا ويتحول لجنبه
الاخر قيل ويقوم ايد الكرسي قال العراقي الرويا من عجايب صنعه تعالى
وبدايع فطرة الادمي وهي من ارجح الادلة على عالم الملكوت والخلق
غافلون عنها لغفلتهم عن سايرعجايب القلب وعجايب العالم والقول في حقيقتها من
دقايق علوم المكاشفة فلا يمكن ذكره علانية على عالم المعاملة لكن القدر الذي
يمكن ذكره مثال يفهمك المقصود وهو ان القلب كالمراة تتجلى فيها الحقايق
وكلما قدر من ابتدا خلق العالم الى اخره منقوش في اللوح نقشا لا يشافه
بهذه العين وهو لوح لا يشبه لوح الخلق وكتابهم واللوح كمراة ظهرت

فيها الصور ظهور ضوء في مقابل المرآة مرآة ترات كل منهما في الاخرى حيث ٧
حجاب فالقلب مرآة تقبل رسوم العلوم واللوح مرآة رسوم جميع العلوم وا
واشتغال القلب بشهواته ومقتضى حواسه حجاب بينه وبين مطالعة اللوح
فان هبت ريح حركت الحجاب ورفعته تلا ٧ في مرآة القلب شيء من عالم الملكوت
كالبرق الخاطف وقد يثبت ويدوم ومادام مستيقظا فهو مشغول بما تورده
الحواس عليه من عالم الشهادة وهو حجاب عن عالم الملكوت فاذا نام العبد
بالنوم تخلص منه ومن الخيال فكان صافيا في جوهره فارتفع الحجاب بينه
وبين اللوح فيقع في قلبه شيء مما فيه كما يقع صورة من مرآة في مرآة اذا ارتفع
الحجاب بينهما غير ان النوم يمنع الحواس عن العمل ولا يمنع الخيال عن تحركه
فيما يقع في القلب فيحاكيه بمثال يقاربه ويبقى الخيال في الحفظ فيحتاج
المعبر ان ينظر هذا الخيال الى اي معنى من المعاني فيرجع الى المعاني المنا سبة
انتهى وقد اكثر الناس من الكلام في حقيقة الرؤيا من الاسلاميين وغيرهم
بما ينبو عن نطاق المحدث عن ابي هريرة رمز لحسنه تبعا للترمذي في رمزه
الرمز لصحته وظاهر صنيعه ان الترمذي تفرد باخراجه عن الستة وكذلك
فقد رواه ابن ماجة عن ابي هريرة باللفظ المذكور

اذا رأى احدكم في منامه الرؤيا يكرهها الجملة صفة الرؤيا او حال منها قال
القاضي والرؤيا انطباع الصور المتخيرة عن افق المتخيلة الى الحس المشترك
والعابدة منها انما تكون باتصال النفس بالملكوت لما بينهما من التناسب
عند فراغها من تدبير البدن اذ في فراغ فيتصور بما فيها بما يليق من المعاني
الحاصلة هناك ثم ان المتخيلة تحاكيه بصورة تناسبه فيرسلها الى الحس
المشترك فتصير مشاهدة ثم ان كانت شديدة المناسبة بذلك المعنى
بحيث لا يكون التفاوت الا بادنى شيء استغنت عن التعبير والا احتاجت اليه
فليبصق بالصاد ويقال بسين وبزاي عن يساره اي جانبه الايسر
ثلاثا كراهة لما راى وتحقيرا للشيطان الذي حضرها واستقذارا له
وخص اليسار بالكون محل الاقذار والمكروهات والتثليث للتاكيد ولد
وليستعذ بالله بجمع همة وحضور قلب وصفاء باطن وصحة توجه
فلا يكفي مرارا لاستعاذة باللسان كما اشار اليه بعض الاعيان من الشيطان
الرجيم ثلاثا بان يقول اعوذ بالله من شر الشيطان الرجيم ومن شرها لانها
بواسطته وليتحول اي ينتقل عن جنبه الذي كان مضجعا عليه حين رأى
ذلك تفاؤلا بتحول تلك الحال وتجانبه لمكانه ولهذا امر الناعس يوم
الجمعة بالتحول والتحول التنقل من شيء الى غيره والجنب ما تحت الابط
الى الكشح قال الراغب واصله الجارحة ثم يستعار في الناحية التي تليها
كعادتهم في استعارة سائر الجوارح لذلك نحو اليمين والشمال تنبيها

قال

قال ابن حجر ورد في صفة التحول من شر الرؤيا اثر صحيح اخرجه سعيد بن منصور
وابن ابي شيبة وعبد الرزاق باسانيد صحيحة عن التخعي اذا راى احدكم
في منامه ما يكره فليتفل اذا استيقظ واعوذ بما عاذت به ملائكة الله من شر
رؤياي هذه ان يصيبني منها ما اكره في ديني او دنياي ثم قرأه عن جابر رواه
عنه ايضا النسائي

اذا رأى احدكم رؤيا يكرهها فليتحول وليتفل عن يساره ثلاثا اي يبصق
بصقا خفيفا بلا ريق من جهته اليسرى ثلاث مرات قال في الصحاح الد
التفل شبيه بالبصق وهو اقل منه او له الفرث ثم التفل ثم النفخ قال
الزمخشري جاء في رواية فليتفل وفي اخرى ينفث وفي اخرى يبصق وبينها تفاوت
فينبغي فعل الكل لانه دحو للشيطان فهو من باب رمي الجمار وليسأل الله من
خيرها اي الرؤيا وليتعوذ بالله من شرها امره في هذا الخبر وما قبله بار بعة
اشياء التحول والاستعاذة والتفل والكتم ومتى فعل ذلك لم تضره بل ذلك
دافع لشرها فان قلت قدم في الخبر تعليله البصق فالاستعاذة فالتحول
وهنا قدم التحول واخر التعوذ فهل له من حكمة قلت اجل وهي الاشارة الى انه
كيف فعل لكن فان عدم اقتضاء الواو للترتيب غير متفق عليه فدفع ما
عساه يتوهم بتخالف النظم وفي رواية لمسلم اذا راى احدكم ما يكره فليصل
اي ليتكمل الرغبة ويصح الطلب فان اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
قال القرطبي وليس هذا مخالفا لقوله هنا فليتحول وليتفل الخ وانما الامر
بالصلاة زيادة ينبغي ضمانتها الى ما في هذا الحديث فيفعل الكل وقد
يقال اقتصر على الصلاة لتضمنها جميع تلك الامور لانه اذا قام للصلاة
تحول عن جنبه واذا تمضمض نفث وبصق واذا احرم تعوذ ودعا وتفرغ
لله في حال هي اقرب اجابة ومتى فعل ما امر به مما تقرر لم تضره برؤيته
الصدق والتصديق والامتثال وغايته ذلك ان لا يشعل الرائي نفسه
برؤية ما يكره وان يعرض عنه ولا يلتفت اليه تنبيه قال الحكيم الترمذي
التفل الذي امر به المصطفى راجع الى رجم الشيطان واقع عليه فالتفلة
مع تعوذ الرائي بالله يرد الذي جاء به من النزغة والوسوسة كالنار الى
وجهه فيحترق ويصير قرقارا ورد عن الربيع بن خيثم انه قص عليه رؤيا منكرة
فاتاه رجل وقال رأيت في النوم رجلا يقول اخبر الربيع بانه من اهل النار
فتفل عن يساره وتعوذ فراى ذلك الرجل في الليلة الثانية ان رجلا جاء
بكلب فاقامه بين يديه وفي عنقه حبل وبجبهته قروح فقال هذا ذلك
الشيطان وهذه القروح تلك النفثات التي نفثها في وجهه الربيع ٤ عن ابي
هريرة وهذا الحديث في شيخ لا تحصى ولم اره في نسخة المؤلف التي بخطه

اذا رأى احدكم الرؤيا يحبها فانما هي من الله فليحمد الله عليها بان يقول

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات لان المصطفى كان اذا راى ما يحبه قال ذلك وليحدث بها غيره واذا راى غير ذلك مما يكره فانما هي اي الرويا من الشيطان ليحزنه ويشوش عليه فكره ليشغله عن العبادة فلا يخبر بها ولا يشتغل بها قال النووي جعل ما هو علامة على ما يضر منتسبا للشيطان مع ان الله هو الخالق للرويا مجاز لحضوره عندها لانه علي ان الشيطان يفعل ما يشاء وتضاف الرويا المحمودة الى الله اضافة تشريف واضافة المكروه الى الشيطان لانه يرضاها فليستعذ بالله من شرها ومن شر الشيطان ولا يذكرها لاحد فانه ربما فسرها تفسيرا مكروها علي ظاهر صورتها وكان ذلك محتملا خوفت كذلك بتقدير الله فانها لا تضره فانه تعالي جعل فعله من التعوذ والتفل وغيره سببا لسلامته من مكروه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلاء قال ابن عربي حافظ علي ما ذكرته في هذا الحديث من الاستعاذة والتفل تربح برهانه فان كثيرا من الناس وان استعاذ يتحدث بها راها فاوصيك ان لا تفعل وقال بعضهم يحصل الحديث ان الرويا الصالحة اذا رآها ثلاثة حمد الله عليها وان يستبشر بها وان يتحدث بها لمن يحب لا لغيره واداب الحالم اربعة التعوذ من شرها وشر الشيطان والتفل حين يتنبه وان لا يذكرها لاحد

قد استثنى الله اردي من عموم ما يكره في الرويا الصادقة كلونها قد تقع انذارا كما تقع تبشيرا او في الانذار نوع ما يكرهه الرائي فلا يشرع التعوذ اذا عرف انها صادقة بدليل ما راه المصطفى من البقر التي تحر ورسالة ذباب سيفه لكن لا يلزم من ترك التعوذ ترك التحول والصلاة فقد تكون سببا لدفع مكروه الانذار مع حصول مقصوده علي ان المنذرة قد ترجع لمعنى المبشرة تنبيه قال بعضهم بيت من راي في المنام ان جبريل اتاه بعائشة في سرقة حرير حمراء وقال له هذه زوجتك فلما قصها علي اصحابه قال ان يكن من الله يمضه فاتي بالشرط السلطان الاحتمال الذي يعطيه مقام النوم وحضرة الخيال فكان كما راي قال بعض العارفين فالادب يعطي ان يقول ذلك وما قلته قط في رائعة الا وخرجت كفلق الصبح خم ت ن عن ابي سعيد وهذا الحديث في نسخ كثيرة وليس في خط المؤلف

اذا راى احدكم من نفسه او ماله او من اخيه من النسب او الاسلام ما يعجبه اي ما يستحسنه ويرضاه من اعجبه الشئ رضيه فليدع له بالبركة ندبا بان يقول اللهم بارك فيه ولا تضره وينبغي ان يقول ما شاء الله لا قوة الا بالله رواه ابو داود فان العين اي الاصابة بالعين حق اي كائن مقضي به في الوضع الالهي لا شبهة في تاثيرها في النفوس فضلا عن الاموال وذلك لان بعض النفوس الانسانية يثبت لها قوة في مبدا الافعال الغريبة

ويكون

بياض بالاصل

ويكون ذلك اما حاصلا بالكسب كالرياضة وتجريد الباطن عن العلايق وتركيبة فانه اذا اشتد الصفاء والزكاء حصلت القوة المذكورة كما تحصل للارواح المزاج والاضافة بالعين تكون من الاول او الثاني فالعين افيها حالة نفسانية مجبولة بنهك المتعجب منه خاصة خلق الله في ذلك المزاج علي ذلك الوجه ابتلاء من الله لعباده ليتميز المحق من غيره تنبيه في تعليق القاضي حسين ان بعض الانبياء نظر الى قومه فاعجبوه فمات منهم في يوم سبعون الفا فاوحي اليه انك عنهم ولنيك اذ عنهم حضرتهم تقول حضرتهم بالحتى للقيوم الذي لا يموت ابدا ودفعت عنكم السوء بلا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ع طب ك في الطب عن عامر بن ربيعة خليف آل الخطاب اسلم قديما وهاجر الحبشة قال ك صحيح واقره الذهبي ورواه عنه ايضا النسائي وابن ماجة فما ادري همه صنيع المؤلف من انه لم يخرجه احد من الستة غير حميد

اذا راى احدكم مبتلي فقال الحمد لله الذي عافاني اي بجناني وسلمني قال في الصحاح العافية دفاع الله عن العبد مما ابتلاك به قال الطيبي فيه اشعار بان الكلام ليس في مبتلي بنحو مرض او نقص خلقة بل للون عاصيا منخلعا خلع العذار ولذلك خاطبه بقوله مما ابتلاك ولو كان المراد المريض لم يحسن الخطاب بقوله وفضلني عليك اي صيرني افضل منك اي الشر خيرا واحسن حالا مني في الصحاح فضله علي غيره حكوله بذلك او صيرة له كذلك وعلي كثير من عباده تفضيلا مصدر مؤكد لما قبله فان شكر تلك النعمة اي كان قوله ما ذكر تيقنا ما بشكر تلك النعمة المنعم بها عليه وهي معافاته من ذلك البلاء والخطاب في قوله ابتلاك وعليك يؤذن بانه يظهر له ذلك ويسمعه اياه وموضعه ما اذا لم يخف فتنة تنبيه قال بعض العارفين الحديث وارد في حق العامة اما الكامل فينظر فيما انطوي عليه ذلك الابتلاء فان كان كفارة او رفع درجات لم يسال العافية منه والعارف يعمل كل حديث علي حال هب عن ابي هريرة وفيه سهل بن ابي صالح قال قال ابن معين غير قوي

اذا راى احدكم امراة حسناء بالمد اي ذات حسن فتنه به لان الاعجاب انما يكون غالبا بها فلو راى قبيحة فاعجبته لخبث طباعه كما يقع للكثير انهم يميلون الى العجوز اكثر من الشابة كان حكمه ما ذكر وقوله فاعجبته اي استحسنها لان غاية رؤية المتعجب منه استحسانه قال الراغب والحسن عبارة عن كل مبهج مرغوب فيه فليات ندبا فان تعين ظريف لدفع المفسدة وجب اهله اي فليجامع حليلته ليسكن ما به من حر الشهوة خوفا من استحكام دوائي فتنة النظر فان البضع بالفتح الفرج او الجماع واحد

يعني الفرج متحدة المذاق غير مختلفة عند الجذاق والنضج كما في المصبا
وغيره يطلق على الفرج والجماع وكلاهما سايغ هنا قال الزمخشري ومن
الكناية بضع المراة جامعها وباضعها بضاعا وملك بضعها اذا عقد
عليها ومعها مثل الذي معها اي معها فرج مثل فرج الاجنبية ولامزية
لفرج الاجنبية والتمييز بينهما من تخويف الشيطان وتزيينه ارشد من
ابتلي بذلك الى ان يدّ اريه بجماع حليلته فان فيه تسلية عن
المطلوب بجنسه وكان النظر يثير قوة الشهوة فامر بتنقيصها وذلك
ان اول النظر الموافقة ثم الميل ثم المحبة ثم الود ثم الهوى ثم الوله فالموافقة
للطبع والميل للنفس والودّ للقلب والمحبة للفواد والهوى غلبة
الحب والوله زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امراة ولم يقدر على دفع
مثله خيف عليه ان يزيد تبصير حبا ثم هوى ثم تعاني الفاحشة فامر
الشارع باتيان حليلته ليتخلص عما في نفسه من الميل بانن فاع الشهوة
الداعية اليه ويوخذ منه ندب تكرير اتيانها اذ الم يندفع باول مرة
لاستيلاء الميل على قلبه وانه يعجل من ذلك ولا يمهل خوف المحذور ونقل
ابن الحاج عن بعضهم ان هذا مستحب استحبابا مولويا فانه يحصن به
دينه لكن ينبغي ان يحلم ان المامور به هنا الوطو بلا تفكر في محاسن تلك
الاجنبية اما لو رجي حليلته متفكرا اني تلك حتى خيل لنفسه انه يطوها
فهذا غير مراد بالحديث وفيه خلاف ذهب بعض المالكية الى حرمته
فقال يحرم ان يجدل تلك الصورة بين عينيه فانه نوع من الزنا كما قالوا
فيما لو اخذ لون ما تصوره في نفسه انه خمر فشربه فان الماء يصير حراما
وذهب جمع شافعية الى حله لانه لم يخطر بباله عند ذلك التفكر والتخيل
فعل زنا ولا معقة مانة فهو متناس للوصف الذاتي متذكر للوصف
العرضي باعتبار تخيله ولا حد وربنيه فان فرض انه خطر له قصد الزنا
بتلك الحسناء لو ظفر بها وصمم عليه حرم تنبيه يوخذ من التعليل
انه لو راى امرد اتمالت نفسه للفعل به ندب له اتيان حليلته وتكراره
لتنقص شهوته وتنكسر حدته خط عن ابن عمر رضي الله عنهما صنيع المؤلف
انه لم يخرجه احد من السنة وهو عجيب فقد رواه مسلم وابو داود والترمذي
في النكاح بمعناه من حديث جابر بالفاظ متقاربة ولفظ الترمذي اذا راى
احدكم امراة فوقعت في قلبه فليعمد الى امراته فليواقعها فان ذلك يرد
ما في نفسه

اذا راى احدكم باخيه بلا في الدين اي محنة او مصيبة في نحو دينه او بدنه
سمي بلا لانه يبلي الجسم ويخلقه وربما اشتد فاهلكه فليحمد الله على
سلامته في شكله ويجتنب وقوعه في المناهي فانها سببه وندب ايضا في العمل

الصالح

الصالح فانه سبب دخول غير ولا يسمعه ذلك اي حيث لم ينشا ذلك البلاء عن محرم
كمقطوع في سرقة لم يتب ثم ان تقييد الرؤية بكونها من اخيه ليس لاخراج نحو
الحمد لو راى البلا بخنزير او كافر او عدو بجامع ويل انما قيد به لاجل قوله ولا
يسمعه فلو راى بلا بخير حمد واسمعه ابن النجار الحافظ محب الدين محمد
ابن محمود البغدادي صاحب كتاب جنة الناظرين في معرفة التابعين وذيل
تاريخ بغداد والمعجم وغير ذلك عن جابر بن عبد الله

اذا رايت الناس اي رجعتم قد مرجت بميم وجيم مفتوحتين بينهما راء
ملسورة عهودهم جملة حالية اي اختلفت وفسدت وقلت فيهم اسباب
الديانات والامانات قال الزمخشري مرج وحرج اخوان في معنى القلق
والاضطراب يقال مرج الخاتم في يدي ومرجت العهود والامانات
اضطربت وفسدت ومنه المرجان لانه اخف اللب والعهود جمع عهد
وهو اليمين والامان والذمة والحفاظ ورعاية الحرمة والوصية قال
ابن الاثير ولا تخرج الاخبار الواردة فيه عن حدها رخفت بالتشديد قلت
من قولهم خفت القوم قلوا امانتهم جمع امانة ضد الخيانة وكانوا هكذا
وبين الراوي ما رتبت عليه الاشارة بقوله وشبك اي خلط بين اصابعه
اي انامل اصابع يديه اشارة الى تموج بعضهم في بعض وتلبيس امرهم فلا
يعرف الامين من الخاين ولا البر من الفاجر فالزم بيتك بعني اعتزل الناس
واجمع عزمي في مكانك الا لما لابد منه واملك بقطع الهمزة وكسر اللام عليك
لسانك اي احفظه وصنه ولا تجره الا فيما لك لا عليك او امسكه عما لا يعنيك
قال الزمخشري من المجاز احزن لسانك وسرك وخصه لان الاعضاء تتفاوت به
فان استقام استقامت وان اعوج الموجب كما مر ورفض ما تعرف من امر
الدين اي الزم فعل ما تعرف لكونه حقا ودع اترك ما تنكر من امر الناس المخالف
للشرع وانظر الى تدبير الله فيهم بقلبك فانه تسمع بسمعهم اخلاقهم كما تسمع
بينهم اذاتهم ولو شاء لجمعهم على خلق واحد فلا تتفكر عن النظر الى تدبيره
تعالى فيهم فاذا رايت معصية فاحمد الله اذ صرفها عنك في وقتك وخلقك
في الامر الذي هي فيه رفق وصبر وسكينة فان قبل منك فاحمد الله والا
فاستغفره لتقريطك واصبر على ما اصابك ان ذلك من عزم الامور وعليك
بخاصة امر نفسك وفي رواية بخويصة مصغرا اي ستحملها في المشرع
واكفها عن المنهي والزم امر دينك واحفظ دينك وانزل الناس منازلهم
قال الزمخشري الخويصة تصغير الخاصة يسلون اليا الان يا التصغير
لا تقلبون الالف ياء وجواز التقاء الساكنين فيها ان الاول حرف لين والثاني
مدغم والمراد حادثة الوقت التي تخص المرء وصغرت لاستصغارها في
جنب جميع الحوادث العظام من البعث والحساب وغير ذلك ثم زاد الامر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالاجماع تاكيدا دفعا لاحتمال التجوز بقوله **ودع عنك امر العامة** اي كافة الناس فليس المراد العوام فقط فاذا غلب على ظنك ان المنكر لا يزول بانكارك لغلبة الجهال لعمومه او تسلطا فاعله وبجبرة او خفت على نفسك او محترمك غيرك ممن ورا سبب الانكار فانت في سعة من تركه والانكار بالقلب مع الاجماع وهذا رخصة في ترك الامر بالمعروف اذ اكثر الاسرار وضعف الاخيار فايدة اخرج في الحلية عن انس مرفوعا ياتي على الناس زمان يدعو فيه المؤمن للعامة فيقول الله ادع لخاصة نفسك ستجاب لك فاما العامة فاني عليهم ساخذك **عن ابن عمرو** بن العاص قال كنا جلوسا حول رسول الله اذ ذكر الفتنة فذكره قال ك صحيح واقره الذهبي زقال المنذري والعراقي سنده حسن

اذا رايت لفظ رواية البيهقي ايتم **امتي** يعني صارت امتي الى حالة **تهاب** اي تخاف **الظالم** الجائر المتعدي لحدوده تعالى **ان تقول له انك ظالم** اي تكفه عن الظلم او تشهد عليه به او انكر عليه مع القدرة **فقد تودع منهم** بضم اوله بضبط المولف والتشديد اي استوى وجودهم وعدمهم اذ تركوا واسلموا لما استحقوه من التكبر عليهم اذ استرجح منهم وخذلوا وخلي بينهم وبين ما يرتكبون من المعاصي ليعاقبوا عليها وهو من المجاز لان المعنى باصلاح شخص اذا يئس من صلاحه تركه وبغض بدءه منه واستراح من مخافة المنصب في استصلاحه وتجوز كونه من تولهم تودعت الشيء اي صنته في متدع اي ثوب لان فيه ليكون كالخلاف له اي فقد صاروا بحيث يتصون منهم ويتحفظ مما يتوقى شرار الناس ذكره كله الزمخشري وقال القاضي اصله من التوديع وهو الترك وحاصله ان ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر امارة الخذلان وغضب الرحمن قال في الحياة لكن الامر بالمعروف مع الولاة هو التعريف والوعظ اما المنع بالقهر فليس للاحاد لكن يحرك فتنة ويهيج شرارا ما الغمش في القول كيا ظالم يا من لا يخاف الله فان تعدى شره للغير امتنع وان لم يخف الا على نفسه جاز بل ندب فقد كانت عادة السلف التصريح بالانكار والتعرض للاخطار **تم طب ك هب** من حديث محمد بن مسلم **عن ابن عمرو** بن العاص وقال ك صحيح واقره الذهبي في التلخيص لكن تعقبه البيهقي بانه منقطع حيث قال محمد بن مسلم هو ابو الزبير المكي ولم يسمع من ابن عمرو **طس عن جابر** وفيه سيف بن هرون ضعفه النسائي والدارقطني وقال الهيثمي رجال احمد اسنادي احمد رجال الصحيح وظاهر صنيع المولف انه لم يخرجه احد من الستة والامر بخلافه فقد رواه الترمذي

اذا رايت العالم يعني وجدته **يخالط** اي يدخل **السلطان** الامام الاعظم

الاعظم واحد نوابه **مخالطة كثيرة** اي مداخلة كثيرة عادة قال المرزوقي اصل الخلط ان ادخل احد الاشياء بعضها في بعض وتد توسع فيه حتى قيل رجل خليط اذا اختلط بالناس كثيرا **فاعلم انه لص** بتثليث اللام اي سارق اي محتال على قباض الدينار وجبي بها اليه من حرام وغيره كما يحاول السارق اخراج المتاع من الحرز فمخالطته له موذنة بنظره لجد ري الدنيا الدنية الفانية وايثارها على الاخرة السنية الباقية وعماده عب وبال ذلك في العقبى كما حكي ان القائم بعد عمر بن عبد العزيز اراد الحج على منواله حتى شهد له اربعون شيخا ان الخليفة لا حساب عليه فترك ورفع بعض العلماء حوائجه الى المنصور فقضاها فقال يا امير المومنين بقي الحاجة العظمى قال وما هي قال شفاعتك يوم القيامة فقال له بعض من حضر اياك وهؤلاء فانهم قطاع الطريق في الماخر واصل ذلك كله الطمع والملة الحنيفية مبناها على الاكتفاء بالقليل من الدنيا والمبالغة في الحمية عن عموم ما لا سعاها من المنهيات لكثرة مداخل الافات منها على المخلوقات والحمية عنها اصل الدواء فمن لم يحتم عن المنهيات لم ينفعه التداوي بالمامورات فهو كاخذ مثوا الحلي دهرهم وصاموا نهارهم وقاموا ليلهم واتوا الحسنات كالجبال للنهم تلطخوا بالاثام اذ لما لم يجتمعوا عن التردد لابواب الظلمة ليناولوا من دنياهم الشيء نزر من زهرتها فلم ينفعهم الدواء واحتر زبقوله كثيرة عما لو خالطه احيانا بما قل ممكن لنحو شفاعة او نصر مظلوم او وعظه **فر عن ابي هريرة** واسناده جيد

اذا رايت الله تعالى اي علمت انه **يعطي العبد** عبر بالمضارع اشارة الى تجدد الاعطاء وتكرره **من الدنيا** اي من زهرتها وزينتها **ما يحب** اي العبد من نحو مال وولد وجاه **وهو مقيم** اي والحال انه مقيم **على معاصيه** اي عاكف عليها ملازم لها **فانما ذلك** اي فاعلموا انما اعطاه ما يحبت من الدنيا **منه** اي من الله **استدراج** اي اخذ بنحو رجاء واشتراك من درجة الى اخرى فكلما فعل معصية قابلها بنعمة واسماه الاستغفار فيه من العذاب قليلا قليلا ثم بغتته عليه صيحة قال امام الحرمين اذا سمعت بحال الكفار وخلودهم في النار فلا تامن على نفسك فان الامر على خطر ومهما تدري ما ذا يكون ومما سبق لك في الجنب ولا تغتر بصفا الاوقات فان تحتها غوامض الافات وقال علي كرم الله وجهه كم من مستدرج بالاحسان وكم من مغبون بحسن القول فيه وكم من مغرور بالستر عليه وقيل لذي النون ما اقحى ما يخدع به العبد قال بالالطاف والكرامات سنستدرجهم من حيث لا يعلمون وفي الحكم خف من وجود احسانه اليك مع دوام اساءتك معه ان يكون ذلك استدراجا سنستدرجهم من حيث لا يعلمون والاستدراج الاخذ

قيته
ورقة المتن على ما صيه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالتدريج لامتناعه والمراد هنا تعذيب الله العبد الي العقوبة شيأ فشيأ واسند راجعه
تعالي للعبد انه كلما جد دنباجد دله نعمة وانساه الاستغفار فيزداد اشرا
وبطرا فيندرج في المعاصي بسبب تواتر النعم عليه ظانا ان تواترها تقريب
من الله وانما هو خذلان وتبعيد ثم طب وب عن عقبة بالقاف ابن عامر
قال ثم تلي رسول الله فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم ابواب كل شيء حتى
اذا فرحوا الاية زاد الطبراني فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين
قال الهيثمي رواه الطبراني عن شيخه الوليد بن العباس المصري وهو
ضعيف وقال العراقي باسناد حسن وبقيته المولف فرمز لحسنه
اذا رايت من اي في اخيك في الدين ثلاث خصال اي خمل ثلاث خصال
فارجه اي فامل ان ينتفع برايه ومشورته او فارجه له الفلاح والفوز
بالنجاح لما لاح فيه من مخايل الخير وامارات الرشد التي من ثمرات هذه
الخصال وهي الحياء والامانة والصدق فانها امهات مكارم الاخلاق فاذا
وجدت في عبد دل علي صلاحه فيرجي ويرتجي له الفلاح وتقدم الحيا
في الذكر لانه اصل ما بعده والله وعنه ينتزع ومنه ينشا واذا لم ترها مجتمعة
فيه فلا ترجه لشيء مما ذكر كما يؤمل فلاحه لانها اذا لم تجتمع في انسان دل علي
قلة منالاته بالعاقبة وجرأته علي الله وعلي عباده والغرض الابذان بانه
من اهل الخذلان وانه يخلي وشانه فان وجد فيه بعضها وفقد بعضها
فهو من الذين خلطوا عملا صالحا واخر سيئا فالمراد ان من اجتمعت فيه
يرجي فلاحه ويجاب قرب من القطع ومن فقدت منه كلها يرجي عدمه
لكن لك عد نر عن ابن عباس قال العلائي فيه عبد الرحمن بن معن وثقه
ابو زرعة وطعن فيه غيره وشيخه رشيد بن كريب ضعيف
اذا رايت كلما بالنصب علي الظرفية طلبت شيأ من امر الاخرة اي من الامور
المتعلقة بها وابتغيته بيسر بضم المثناة تحت وكسر السين مشددة
بضبط المولف لك اي تهيأ وحصل بسهولة واذا اردت شيأ من امر
الدنيا اي الامور المتعلقة بها من نيل اللذات والتوسع في الشهوات
وما يدخل فيه كطلب المكسب من الحلال وتيسر حصوله وابتغيته عسر
عليك اي صعب فلم يحصل الا بتعب وكلفة فاعلم انك علي حال حسنة
اي دالة علي كونك من السعداء لانه تعالي انما رضي عنك الدنيا وزهدك
فيها لتتفرغ بكليتك من دنسك ويرتحل في الاخرة ويرفع درجتك الا تري ان الدنيا
اكثر به نعمة في حق المريض وقد يكون المال والاهل سببا للاملاك وهو
اعلم بما يصلح به عباده وهذا كالذي بعده غالبي فقد يكون علي
حال حسنة مع تيسر الدنيا وقد يكون علي حال قبيحة مع عدمه ثم
ان قلت الانتقاء الطلب كما في الصحاح فكيف عطف عليه قلت الطلب

اعم

اعم والانتقاء اخص كما قال الراغب بالاجتهاد في الطلب فمتي كان الطلب لشيء محمود
فالانتقاء فيه محمود وكان اعكسه والعسر الصعوبة الشديدة واليسر بالضم
ضده والحال كما قال الراغب ما يختص به الانسان وغيره من الامور المتغيرة
في نفسه وجسمه ونحاسته والحال صفة للشيء بذكر ويونث فيقال حال
حسن وحسنة واذا رايت كلما طلبت شيأ من امر الاخرة وابتغيته يسر
عليك واذا طلبت شيأ من امر الدنيا وابتغيته يسر لك فاعلم انك علي
حال قبيحة فان النعم محن والله تعالي يبلوا بالنعمة ويبلو بالشر والخير
فتنة ومن ثم قال ابو حازم كل نعمة لا تقرب من الله فهي بلية وذاك علي من
وسع عليه دنياه فلم يعلم انه مكر به فهو مجدوع وفي تاريخ الخطيب عن الخضر
لا يغرنكم صفاء الارخات فان تحتها افات ولا يغرنكم الخطا فانه عند اهل
الصفا مقت وفي تاريخ ابن عساكر كان عيسي عليه السلام اذا اصابته
شدة فرج استبشر واذا اصابه رخاء خاف وحذر وفي الاحياء عن وهب
التقي ملكان في السما الرابعة فقال احدهما للاخر الي اين قال امرت بسوق
حوت من البحر اشتهاه فلان اليهودي وقال الاخر امرت بالهر اق زيت
اشتهاه فلان الحايك قال الغزالي فهذا تنبيه علي ان تيسر اسباب الشهوة
ليس من علامات الخير واعلم ان القسمة رباعية القسم الاول اذا طلبت
شيأ من الاخرة تيسر له واذا طلب شيأ من الدنيا تعسر عليه الثاني عكسه الثالث
اذا طلبهما تيسرا الرابع اذا طلبهما تعسرا فذكر في الحديث الاولين وترك
الاخرين لوضوحهما فالثالث من علامة السعادة والرابع من علامة الشقا
واشقي الاشقيا من اجتمع عليه خفر الدنيا وعذاب الاخرة وعلم مما تقرر ان
الله اذا اراد اهلاك عبد ضاعف عقابه من حيث لا يعلم ما يراد به وذلك
بان يراد ف عليه النعم فيزداد اشرا وبطرا وانهماكا في الدنيا وحرصا عليها
فيظن انه لطف من الله به وتقريب والامر وهو وقر وتبعيد واذلال
نعوذ بالله من ذلك الحال قال في الحكم من جهل المريد ان يشيء الادب
فتنوعر العقوبة عنه فيقول لو كان هذا سوء ادب لقطع الامداد واوجب
البعاد فقد يقطع المدد عنه من حيث لا يشعر ولو لم يكن الا منع المزيد
وقد تقام مقام البعد من حيث لا يدري ولو لم يكن الا ان تخليه وما
يريك ابن المبارك في كتاب الزهد عن سعيد ابن ابي سعيد
كيسان المقبري مرسلا ارسل عن ابي هريرة وغيره قال احمد لا باس به
ذهب عن عمر بن الخطاب ظاهر صنيع المولف ان البيهقي خرجه واقره
وليس كذلك بل تعقبه بما نصه هكذا اجا منقطعا انتهي فحذف ذلك من
كلامه غير ضائر ورمزه لحسنه غير حسن الا ان يريد انه لغيره
اذا رايتم من اي مكلفا يبيع او يبتاع اي يشتري في المسجد فقولوا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

له اي ادعوا عليه بذي بار وقيل وجوبا بخبر **لا ارزح الله تجارتك** فان المسجد سوق الاخرة تمن عكس وجعله سوقا للدنيا تجوز بان يدعي عليه بالخسران والحرمان وليس الوقف علي قوله لا كما يتوهمه بعض الجاهلين بل المراد الدعاء عليه بعدم الربح والوجه ان كما صرح به مع وضوحه بعض الاعيان منهم الامام النووي في الاذكار حيث قال باب انكار رفع الصوت علي من ينشد ضالة في المسجد او يبيع فيه ثم اورد فيه احاديث هذا منها وقال جمع من ائمتنا يندب لمن راي من يبيع او يشتري او ينشد ضالة في المسجد ان يقول له لا ارزح الله تجارتك ولا وجدت ثم ان هذا وما بعده من قبيل الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيشترط له شروطه واذا دعي عليه بذلك فان انزجر وكف فذاك والا كره وعليه حمل ما وقع في حديث ثويبان من انه يكره ثلاثا **واذا رايتم من ينشد** بفتح اوله يتطلب **فيه ضالة** بالتاء يقع علي الذكر والانثي يقال ضللت الشيء اذا اخطأته فلم يهتد له ويختص اضالة بالحيوان والمراد هنا شيء ضاع **فقولوا له لا ردها الله عليك** او لا وجدت كما في رواية زجرا له عن ترك تعظيم المسجد زاد مسلم فان المساجد لم تبن لهذا اي وانما بنيت لذكر الله تعالي والصلاة والعلم والمذاكرة في الخير ونحو ذلك فلما وضع الشيء في غير محله ناسب الدعاء عليه بعدم الربح والوجدان معاقبة له بنقيض قصده وترهيبا وتنفيرا من مثل فعله فيكره ذلك بالمسجد وشربها عند الشافعي ومالك الا لضرورة وقيده الحنفية بما اذا اثر ذلك فيه ونبه بذكر البيع والشراء علي كل معاملة واقتضاء حق وعقد وزاد زيادة التنبيه علي ذلك بذكر النشد فان صاحب الضالة متعلق القلب بها وغيره مأمور بمعاونته فاذا منع تغيره من كل امرد بنوي اولي والكلام فيمن بلغه النهي فخالف اما من لم يبلغه التعلم تفريطا اما غيره فمعذور فلا يدعي عليه بل يعلم والحق جمع منهم الحافظ العراقي بانشاد الضالة تعريفها ولذلك قال الشافعية يخرجها علي باب المسجد قال النووي وفيه كراهة نشد الضالة ورفع الصوت فيه قال القاضي قال مالك وجمع من العلماء يكره رفع الصوت فيه بالعلم وغيره واجاز ابو حنيفة رفع الصوت فيه بالعلم والخصومة ونحو ذلك مما يحتاج اليه الناس لانه مجمعهم **ت ك** ولفظ النسائي والبيهقي **عن ابي هريرة** قال ت حسن غريب وقال ك علي شرط مسلم واقره الذهبي **اذا رايتم الرجل يتعزا** اي ينتسب **بعزا الجاهلية** اي بنسبها والانتماء اليها يقال اعتزا اي انتسب وانتمي وتعزا الفلان **فاعضوه** اي شتموه **بهن ابيه** اي قولوا له اغضض بهن ابيك اي بذكره وعبر هو بلفظ

الذكر

الذكر **ولا تكنوا** عنه بالهن تنفيرا وزجرا وقيل معناه من انتسب وانتمي الي الجاهلية باحياء سنة اهلها واتباع سبيلهم في الشتم واللعن والتعيير ونحو ذلك **فانا من ابراهيم** بالذكر فاذكروا له تباريح ابائه من عبادة الاصنام وشرب الخمر وغيرها صريحا لا كناية ليرتدع به عن التعرض للاعراض وقال ابن جرير معني الاعتزاء هنا انما هو دعوي القبايل يا آل فلانة اي تعريضا بخبيث نتن كبيرا شجاعتهم قال وهذا مخصوص بغير الحرب فلا باس بذكر القبايل فيه لان المصطفي مر في وقعة هوازن العباس ان ينادي يا علي صوته اين اصحاب الشجرة يا بني الحارث بن الخزرج يا لذا يا لذا فهذا انهي عنه الا في ذلك الموضع رخص الاب لان هتك عورته اقبح **حم ت عن ابي** بن كعب ورواه عنه ايضا الطبراني قال الهيثمي ورجاله ثقات

اذا رايتم الرجل يعتاد المساجد اي الجلوس في المساجد التي هي جنان الدنيا لكونها اسبابا موصلة الي الجنان التي هي مقر اهل الايمان **او رغبا** وجد قلبه معلقا بها منذ يخرج منها الي عوده اليها او شديد الحب لها والملازمة لجماعتها وتعهدها بالصلاة فيها كلما حضرت او بعضها ويجيد دما درس منها ويسعي في مصالحها والاوجه حمله علي الكل فمن لزمها لنحو اعتكاف او لحبها وتعلق قلبه بها او عمرها بنحو ذكر وصلاة او عمر ما تهدم منها وسعي في اقامة شعارها **فاشهدوا له بالايمان** اي اقطعوا له بانه مومن حقا في ظاهر الحال فان الشهادة تقول صدر عن مواطاة القلب للسان علي سبيل القطع ذكره الطيبي قال ابن ابي جمرة وفيه ان التزكية بالمنع ممنوعة اي الا نص لانه حكم علي الغيب وهو علي البشر مستحيل قال ولا ينافيه النهي عن مدح الرجل في وجهه لان هذه شهادة وقعت علي شيء وجد حسا والعمل الحسي الذي ظهر دليل علي الايمان وعلة النهي عن المدح في الوجه وهي خوف الاغترار والاعجاب في هذا معدومة لانها شهادة بالاصل وهو الايمان انتهي ولا يخفي تكلفه قال ابن المسيب ومن جلس في المسجد فانما يجالس ربه فحقه ان يقول الا خيرا **خم ت ه را ابن خزيمة** في صحيحه **حب ك هق عن ابي سعيد** الخدري قال ت حسن غريب وقال ك ترجمة صحيحة مصرية وتعقبه الذهبي بان دراج وهو ابو السمح ليس بالقوي وقال مغلطاي في شرح ابن ماجة قد ضعيف وقضية صنيع المؤلف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل يقينه عند الترمذي والحاكم وغيرهما فان الله يقول انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الاخر

اذا رايتم الرجل في رواية ابي نجيح بدله العبد قد اعطي بالبناء للمفعول اي اعطاه الله وفي رواية ابي نجيح يعطي زهد اني الدنيا اي استصغارا واحتقارا لشانها واقلها رقلة منطق لعل اي عدم كلام في غير طاعة الا بقدر الحاجة قال الكشاني والمنطق كل ما يصوت به من مفرد ومؤلف مفيد او غيره فانه يلقى بفاء مشددة مفتوحة الحكمة اي يعلم دقايق الاشارات الشافية لامراض القلوب المانعة من اتباع الهوى والحكمة مثال الامر الذي فيه عسر بسبب فيه يسر فينال الحكيم حكمته الاطلاع على تصاريف الاسباب بعضها ببعض مما بين اسباب عاجل الدنيا ومسببات اجل الاخرة ما لا يحصل اليه جهد الغافل الكادح وللناس في تعريف الحكمة اقاويل كثيرة منها الاصابة في القول واتقان العمل واصلها الاحكام وهو وضع الشيء في محله بحيث يمتنع فساده ومن اتصف بذلك فاعماله منضبطة واقواله محكمة فانه يرى الاشياء كما هي فانه ينظر بنور الله ومن كان هذا وصفه اصاب في منطقه لا دل ق ب عن ابي خلاد الرعيني وله صحبة وفيه هشام بن عمار قال الذهبي عن ابي حاتم ثقة بغير فلقن كما تلقن عن الحكم بن هشام لا يحتج به حل من حديث حرملة بن يحيى عن وهب عن ابن عيينة عن عمرو ابن الحارث عن ابن هبيرة عن ابن نجيرة عن ابي هريرة ثم قال غريب بهذا الاسناد ق ب عن ابي هريرة وفيه عنده عثمان بن صالح وفيهما كلام معروف عن دراج منكر الحديث ومن ثم قال العراقي الحديث ضعيف اذا رايتم الرجل ذكر الرجل وصف طردي والمراد الانسان المعصوم يقتل صبرا اي بمسك فيقتل في غير معركة قال الكشاني قتل الصبر ان يوخذ بيده فيضرب عنقه فلا تحضر وا مكانه اي لا تقصدوا حضور المحل الذي يقتل فيه حال القتل ويحتمل النهي عن الحضور في محل قتله وقتئذ وبعده لا لتحاق المحل بالاماكن المغصوب عليها كديار ثمود فانه لعله يقتل ظلما فتنزل السخطة اي الغضب من الله فيصيبكم والمراد ما يترتب على الغضب من نزول العذاب فيوخذ منه انه لو علم انه يقتل بحق لم يكن الحضور منهيا عنه ان وقع التعدي في كيفية القتل نهي عن حضوره فيما يظهر والسخط بالضم الغضب وفي رواية للبيهقي بدل فتنزل الى اخره فان اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدفعوا ولا يقتل عند رجل يضرب مظلوما فان اللعنة تنزل على من حضره انتهى ابن سعد في الطبقات ت ب ك ل ما عن خرشة بخا معجمة وراء ثم شين معجمة مفتوحات بن الحارث المرادي من بني زهد وفد على المصطفى وشهد فتح مصر وحدث عنه حسن ومن

ثم

ثم رمز المولف لحسنه

اذا رايتم اي وجدتم الذين يشتمون اصحابي اي يثلبونهم كلهم او بعضهم فقولوا لهم لعنة الله على شركم قال الزمخشري هذا من الكلام المنصف الذي كل من سمعه من موال او مناوئ قال لابن خولبت به قد انصفك صاحبك فهو علي وزان وانا اراك لعلي هديه اردى ضلال وقول حسان كما اخبرنا الغداء والتعريض والتورية اوصل بالمجادل الى الغرض واهجم به على القلب واداعي الى القبول وابعث على الاستماع والامثال ولو قال قاتلهم لم يكن بتلك المثابة وقد يبلغ التعريض للمغضوض ما لا يبلغه التصريح لانه يتامل فيه فربما قاده التامل الى التقبيل ومنه ما حكي عن الشافعي ان رجلا راجهه بشيء فقال لو كنت حيث انت لاحتجت الى ادب وسمع رجل ناسا يجهدون في الحج فقال ما هو بيتي ولا بيتكم الى هنا كلامه ولم يطلع عليه من عزاه للطيبي كالمولف ت عن ابن عمر ظاهر صنيع المولف ان الترمذي خرجه واقره وليس كذلك بل عقبه بانه منكر وعزو الحديث لمخرجه مع حذف ما عقبه به من بيان القادح من سوء التصرف ورواه الطبراني ايضا عن ابن عمر باللفظ المذكور قال الهيثمي وفيه سيف بن عمر متروك

اذا رايتم الجنازة بفتح الجيم وكسرها اي الميت في النعش فقوموا لها هيها مسلمة ام ذمية ففي البخاري ان المصطفى مرت به جنازة فقام فقيل له يهودي فقال اليست نفسا وذلك اكرامه القابض روحها او لان جل ما معها من الملايكة والمراد في الكافر ملايكة العذاب ولصعوبة الموت وتذكره لاله ذات الميت فالقيام لتعظيم امر الموت وجلاله حكم الله وقال القاضي الباعث على القيام اما تعظيم الميت اي المسلم واما تهويل الموت والتنبيه على انه حال ينبغي ان يخشى من راى ميتا رعبا به حتى تخلفكم بضم الفوقية وفتح المعجمة وكسر اللام مشددة اي يتركنكم خلفها وفي نسخة ذلك اليها يجوز ان المخلف ما يملها الاهي او توضع عن الاعناق على الارض او في اللحد وارد للتشويع والامر بالقيام انما هو للقاعد اما الراكب فيقف وفيه ان القيام للجنازة مشروع لما ذكر وبه اخذ جمع من السلف والخلف وتبعهم النووي في المجموع فاختاره به من حيث الدليل مخالفا لما جرى عليه في روضته من الكراهة وقال الشافعي وابو حنيفة وصاحباه ان الامر بالقيام منسوخ لخبر مسلم عن علي رايت المصطفى قام فقمنا وقعد فقعدنا وخرج ابي داود قام في الجنازة ثم قعد قال القاضي والحديث يحتمل لمعنيين احدهما انه كان يقوم للجنازة ثم يقعد بعده قيامه اذا تجاوزت ويعدت عنه والثاني انه كان يقوم اتماما ثم لم يكن يقوم بعد ذلك وعليه يلون فعله

الاخير قرينة وامارة على ان الامر الوارد في الخبر للندب ويحتمل ان يكون ناسخا للوجوب المستفاد من ظاهر الامر فانه وان كان مخصوصا بنا دون كان الامر لا يكون مامورا بامره والفعل صورة تختص بمن سعطاه الا ان فعله المتاخر من حيث انه يجب علينا الاخذ به عارضه فنسخه الاول ارجح لان احتمال المجاز اقرب من النسخ انتهى ثم هذا كله في القاعد اذا مرت به اما مشيها فيندب ان لا يقعد حتى توضع كما جزم به بعضهم لكن يرده ما في ابي داود والترمذي وابن ماجة عن عبادة ان المصطفى كان اذا تبع جنازة لم يقعد حتى توضع في اللحد فعرض له حبر من اليهود فقال له انا هكذا نصنع يا محمد فجلس وقال خالفوهم حم ق عم عن عامر بن ربيعة ورواه عنه ايضا ابن حبان والشافعي رضي الله عنه

اذا رايتم اية علامة تبدو وتنزول بلاء ونحنة وانقشاع سحب الرحمة ومنه انقراض الانبياء وازواجهن الامهات عنهم اذهبن ذوات البركة النافلات لنا عنهم بواطن الشريعة مما لا يظهر على الرجال فحمايتهن يندفع العذاب عن الناس فاسجدوا لله التجا اليه وليا ذابه في دفع ما عساه يحصل من العذاب عند انقطاع برلتهن فالسجود لدفع الخلل الحاصل في خبر انا امنة لاصحابي فاذا ذهبت اتا اصحابي ما يوعدون واصحابي امنة لاهل الارض وازواجه ضمهن شرف الزوجية الى شرف الصحبة فهن احق بهذا المعنى من غيرهن وزوال الامنة يوجب الخوف ذكره القاضي ومنه اخذ السجود للايات قال الطيبي وقوله اذا رايتم اية فاسجدوا مطلق فان اريد بالاية كسوف الشمس والقمر فالمراد بالسجود الصلاة وان كانت غيرها كالمجئ تخويج شديدة وزلزلة فالسجود هو المتعارف ويجوز الحمل على الصلاة ايضا لما ورد كان اذا حزبه امر فزع الى الصلاة الى هنا كلامه دت كلاهما من حديث ابرهيم بن الحكم وسلم بن جعفر عن ابن ابان عن عكرمة عن ابن عباس قال عكرمة قيل له ماتت فلانة بعض ازواج النبي ع اي وهي صغيرة مما افصح به المظهر فخر ساجدا فقيل له تسجد هذه السا قال قال رسول الله فذكره ثم قال واية اية اعظم من ذهاب ازواج النبي قالت حسن غريب واغتر به المولف فرمز لحسنه غفولا عن تعقب الذهبي له في المهذب بان ابرهيم راه وعن قول جمع مسلم بن جعفر لا يحتج به

اذا رايتم اي علمتم الامر اي المنكر والحال انكم لا تستطيعون تغييره بيد ولا لسان لعجزكم عن ذلك خوف فتنة او وقوع محذور محترم فاصبروا كارهين له تولوكم طالبين له من الله تعالى رزالة حتى اي الى ان يبلوكم الله هو لا غيره الذي يغيره اي يزيله يعني فلا اثم عليكم حالئذ اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها وقيد بقوله لا تستطيعون اذ بانكار تغييره عنه

لا استطاعة

الاستطاعة واجب لكن لا يصلح لذلك كما في اللسان الا من علم المعروف والمنكر وعلم كيف يرتب الامر في قيامه وكيف يباشر فان الجاهل ربما راى معروفا يظنه منكرا وربما عرف الحاكم في مذهبه وجهله في غيره وقد يخلط في موضع اللين ويلين في موضع الخلظة ويشكل على من لا يريد انكاره الا تماديا عد هب عن ابي امامة ورفيه كما قال الهيثمي عفير بن معدان ضعيف وفي الميزان حديث منكر

اذا رايتم الحريق فكبروا اي قولوا الله اكبر الله اكبر وكرروا التكبير ويبغي الجهر به مخلصا لله ممتثلا للامر مستحضرا ما يدله من عظيم القدرة فان التكبير يطفيه حيث صدر عن كمال اخلاص وقوة ايقان وتخصيص التكبير للايذان بان من هو اكبر من كل شئ جربي بان يقهر النار ويطفيها قال النووي ويسن ان يدعو امعه بدعا الكرب وفي تفسير الطبري اذا كلت اسما اهل الكهف في شئ والقي في النار طفيت وينبغي ان يقول بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فانه يصرف عنه البلاء وان يقول ما قال ابرهيم حين القي في النار حسبنا الله ونعم الوكيل ابن السني عد عن ابن عساكر في تاريخه عن ابن عمرو ابن العاص وهو من رواية ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وحال ابن لهيعة معروف والكلام فيه مشهور ورواه عنه ايضا الطبراني في الدعا باللفظ المذكور واسناده ضعيف لكن له شواهد بينها ما ذكره بقوله ٥

اذا رايتم الحريق فكبروا الله فانه اي التكبير يطفي النار ستره انه لما كان الحريق بالنار وهي مادة الشيطان التي خلق منها وكان فيه من الفساد العام ما يناسب الشيطان بمادته وفعله كان للشيطان اعانة عليه وتقوية له وكانت النار تطلب بطبعها العلو والفساد والعلو في الارض والفساد اهدي الشيطان واليها يدعو اربابها يملك ابن ادم فالنار والشيطان كل منهما يريد العلو والفساد وكبريا الرب يقمع الشيطان ويخذله ثم كان التكبير له التاثير في اطفا الحريق فان كبريا الله لا يقوم له شئ فاذا كبر اثر تكبيره في جنود ها قال بعض القدما ولعله جربناه فتح عد عن ابن عباس ورمز لحسنه وذلك لاعتضاده بما قبله ويجبر الطبراني طفيوا الحريق بالتكبير ويجبر ابن السني اذا وقعت كبيرة او تاجت ريح عظيمة فعليكم بالتكبير فانه يطفي الفجاج الاسود وهذا الحديث في نسخ لا تحصى ولم اره في خط المولف

اذا رايتم العبد المؤمن قد اتى بالتشديد اي انزل الله به الفقر والمرض ظاهره ان المصاحبة الاتية انما يترتب على هذين معا فان الم به احدهما لم يكن

دليلا على المضافة ولعل المراد خلافه وان الواو بمعنى او فان الله اي فاعلموا او فالشان ان الله يريد اي اراد ان يصافيه اي يستخلصه لوداده فيجعله من جملة اوليائه لان الفقر اشد البلا فيعجله بحبه ليه عوده وجبر اليه فيراه مفتقرا اليه فيجيبه اذا دعاه ويصبره اذا ابتلاه فيصير عنده من المقربين والامراض والآلام تطهير من الآثام ويستوجب اناضة حسنى الانعام والاكرام فرعن علي امير المومنين

اذا رايتم النسوة اللاتي اللائي يعجلن علي رؤسهن مثل اسنمة البعير بعين مهملة جمع بعير وفي رواية كاسنمة البخت اي اللاتي يجعلن علي رؤسهن ما يكبرها ويعظمها من الخرق والاصايب والخمر حتى تصير تشبه الخمائم واسنمة الابل وهي جمع سنام قال ابن عربي وهذه اعبارة عن تكبير راسها بالخرق حتى يظن الراي انه كله شعر وهو حرام ولن لك قال فاعلموهن اخبروهن انه لا يقبل لهن من كذلك صلاة ولن يحكم لها بالصحة لمن صلى في ثوب مغصوب بل اولي لان فاعل ذلك ارتكب حراما واحدا وهو الغصب وهن ارتكبن عدة محرمات التشبيه بالرجال والاشرات والاعجاب وغيرها وهذا من علامات نبوته اذ هو اخبار عن غيب وقع ودام وفي رواية لا يدخلن الجنة قال القاضي ومعناه انهن لا يدخلنها ولا يجدن ريحها حين يدخلنها ويجد ريحها العفائف المتورعات لا انهن لا يدخلن ابدا لقوله في الحديث المار وان زنا وان سرق ثلاثا قال ابن عربي تخلي النسا ان يصغرن رؤسهن سيما عند الخروج فان كان شعرها كثيرا الى سلمته ولا تعظمه فان كان بها الم اني راسها فاكثرت لاجله من الخرق لم يدخل في الوعيد ولم يكن عليها حرج انما الحرج على من نظر اليها وظن ذلك طب وكذا البزار عن ابي شحرة بفتح الشين المعجمة التميمي قال الهيثمي فيه حماد بن يزيد عن مخلد بن عقبة ولم اعرفهما وبقية رجاله ثقات وقال ابن عبد البر في اسناده نظر

اذا رايتم في نواحي السما عمودا احمر اي خطا يشبه العمود الاحمر يظهر من قبل بلخ وفتح اي جهة المشرق في شهر رمضان فان ذلك علامة الجدب والقحط فاذخروا امر ارشاد طعام سنتكم اي قوت عيالكم في تلك السنة التي مبدؤها ظهور ذلك لظنكم تطويلهم وذلك لانها في اثناء ليل اذخار سيد المتوكلين المصطفى قوت عياله سنة فانها سنة الجوع يجوز ان يكون ظهور ذلك علامة للقحط في تلك السنة ولا اثر لظهوره فيما بعدها وهو ما عليه ابن جرير ويحتمل انه كلما ظهر في سنة كانت لذلك ثم هذا خطاب مشافهة فيحتمل ان يكون خاصا باهل الحجاز وان الجوع يكون في اقليمهم فقط ويحتمل العموم وحكمة التخصيص انه لما كانت نسخة

تقدير

تقدير الارزاق وتقديرها واد رارها على ما اقتضاه القضا الالهي فيستنسخ من اللوح المحفوظ في ليلة القدر التي هي في رمضان وتسلم الى ميكائيل الذي هو الملك الموكل بذلك كما اخرجه محمد السنة وغيره ناسب ان يكون ظهور العلامة المذكورة في الشهر الواقع فيه الاستنساخ وتسليم الصحف وحكمة كون ذلك على الصورة العمودية التي هيئتها الاستطالة دون التربيع والاستدارة وغيرهما من الاشكال الاشارة الى انه قائم يكون ستره مستطيرا ويكون جذبه ممتدا عسيرا وحكمة كونه احمر ان الحمرة لون مذموم قد نهي عنه المصطفى هل الايمان وذكر ان الشيطان يتزين به ويوثره على غيره من الالوان كما ورد في عدة اخبار وحسان تجعل اللون المكروه المذموم علامة على حصول المكروه وتوقع الهموم والغموم والحرب سمي عام المحل السنة الحمرا وتصف سنة الجدب بالطول وعليه جرى العرف العام بين الانام فيقال للليلة الشديدة كانت ليلة طويلة وتسمى نزع الروح من الجسد الذي هو اعظم العذاب بالحمرة فيقال هذا هو الموت الاحمر فلذلك جعل علامة سنة الجوع حمرا وفيه انه لا باس باذخار القوت خوف الغلا وانه لا ينافي التوكل لكن الكلام في اذخار غلة ارضه او ما يشتريه لمؤنة عياله كما ياتي والاذخار بذال معجمة اعداد الطعام لوقت الحاجة والخطاب لاهل تلك الديار اعني الاقطار الحجازية كما مر طب عن عبادة ابن الصامت قال الهيثمي فيه ام عبد الله بن خالد بن محمد ان لم اعرفها وبقية رجاله ثقات انتهى وله شواهد منها ما اخرجه ابو نعيم بن حماد في كتاب الفتن من حديث خالد بن معدان اذا رايتم عمودا من نار من قبل المشرق في شهر رمضان في السما فاتخذوا من الطعام ما استطعتم فانها سنة جوع وعن كثير بن مرة ابي لا تنظر ليلة الجمعة ان في رمضان منذ سبعين سنة قال عبد الرحمن بن جبير هي علامة تكون في السما يكون اختلاف بين الناس فان ادركتها فاكثر من الطعام ما استطعت وعن عبد الوهاب ابن بخت بلخي ان رسول الله قال في رمضان اية في السما العمود ساطع وفي شوال البلا وفي القعدة الفنا وعن ابي هريرة مرفوعا تكون اية في شهر رمضان ومن حديث خالد بن معدان انه سبيد وعمود من نار يطلع من قبل المشرق في شهر رمضان يراه اهل الارض كلهم فمن ادرك ذلك فليعد لاهله طعام سنة وعن كثير بن مرة اية الحدثان في رمضان علامة في السما بعدها اختلاف في الناس فان ادركتها فاكثر من الطعام ما استطعت قال ابو جعفر ولا يكون ذلك الا بعد انكساف الشمس والقمر في ذلك العام يغار على الحاج

اذا رايتم المداحين اي الذين صناعتهم الثنا على الناس والمدح فما في